



مركز  
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبهان

للغلام



عليه  
صلى الله عليه وسلم

WWW. **Ghaemiyeh** .com  
WWW. **Ghaemiyeh** .org  
WWW. **Ghaemiyeh** .net  
WWW. **Ghaemiyeh** .ir

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# وَسَيَأْتِيكَ الشَّيْخَانِ

الْمُتَعَمِّرِينَ

الْبَيْتِ

الْمُتَعَمِّرِينَ

الْمُتَعَمِّرِينَ

لِلْمُتَعَمِّرِينَ

الْمُتَعَمِّرِينَ

مَكْتَبَةُ

الْمَدِينَةِ الْمَدِينَةِ الْمَدِينَةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة

كاتب:

محمد بن حسن حر عاملي

نشرت في الطباعة:

موسسه آل البيت ( عليهم السلام ) لاحياء التراث

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

## الفهرس

الفهرس	٥
تفصيل وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة المجلد ٣	٨٦
اشاره	٨٦
[تتمه كتاب الطهاره]	٨٧
أَبْوَابُ التَّكْفِينِ	٨٧
اشاره	٨٧
اشاره	٨٧
١- بَابُ وَجُوبِهِ	٩١
اشاره	٩١
[رقم الحديث الكلى: ٢٨٦٦ - رقم الحديث الباب: ١]	٩١
٢- بَابُ غَدَدِ قِطْعِ الْكُفَنِ الْوَأَجِبِ وَالتَّذْبِ وَ جَمْلِهِ مِنْ أَحْكَامِهَا	٩٢
اشاره	٩٢
[رقم الحديث الكلى: ٢٨٦٧ - رقم الحديث الباب: ١]	٩٢
[رقم الحديث الكلى: ٢٨٦٨ - رقم الحديث الباب: ٢]	٩٢
[رقم الحديث الكلى: ٢٨٦٩ - رقم الحديث الباب: ٣]	٩٣
[رقم الحديث الكلى: ٢٨٧٠ - رقم الحديث الباب: ٤]	٩٣
[رقم الحديث الكلى: ٢٨٧١ - رقم الحديث الباب: ٥]	٩٣
[رقم الحديث الكلى: ٢٨٧٢ - رقم الحديث الباب: ٦]	٩٣
[رقم الحديث الكلى: ٢٨٧٣ - رقم الحديث الباب: ٧]	٩٤
[رقم الحديث الكلى: ٢٨٧٤ - رقم الحديث الباب: ٨]	٩٤
[رقم الحديث الكلى: ٢٨٧٥ - رقم الحديث الباب: ٩]	٩٤
[رقم الحديث الكلى: ٢٨٧٦ - رقم الحديث الباب: ١٠]	٩٥
[رقم الحديث الكلى: ٢٨٧٧ - رقم الحديث الباب: ١١]	٩٥
[رقم الحديث الكلى: ٢٨٧٨ - رقم الحديث الباب: ١٢]	٩٥
[رقم الحديث الكلى: ٢٨٧٩ - رقم الحديث الباب: ١٣]	٩٧

رقم الحديث الكلى: ٢٨٨٠ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٩٧

رقم الحديث الكلى: ٢٨٨١ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٩٧

رقم الحديث الكلى: ٢٨٨٢ - رقم الحديث الباب: ١٦] ..... ٩٨

رقم الحديث الكلى: ٢٨٨٣ - رقم الحديث الباب: ١٧] ..... ٩٨

رقم الحديث الكلى: ٢٨٨٤ - رقم الحديث الباب: ١٨] ..... ٩٩

رقم الحديث الكلى: ٢٨٨٥ - رقم الحديث الباب: ١٩] ..... ٩٩

رقم الحديث الكلى: ٢٨٨٦ - رقم الحديث الباب: ٢٠] ..... ٩٩

رقم الحديث الكلى: ٢٨٨٧ - رقم الحديث الباب: ٢١] ..... ٩٩

٣- بَابُ اسْتِخْبَابِ كَوْنِ كَافُورِ الْحُطُوطِ ثَلَاثَةَ عَشَرَ دَرَهْمًا وَ ثُلُثًا لَأُزَيْدٍ أَوْ أَرْبَعَةَ مَنَاقِبِلٍ أَوْ مِثْقَالَ رَجُلًا كَانَ أَوْ امْرَأَةً ..... ١٠٠

اشاره ..... ١٠٠

رقم الحديث الكلى: ٢٨٨٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٠٠

رقم الحديث الكلى: ٢٨٨٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٠٠

رقم الحديث الكلى: ٢٨٩٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٠٠

رقم الحديث الكلى: ٢٨٩١ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٠٠

رقم الحديث الكلى: ٢٨٩٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ١٠٢

رقم الحديث الكلى: ٢٨٩٣ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ١٠٢

رقم الحديث الكلى: ٢٨٩٤ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ١٠٢

رقم الحديث الكلى: ٢٨٩٥ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ١٠٢

رقم الحديث الكلى: ٢٨٩٦ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ١٠٢

رقم الحديث الكلى: ٢٨٩٧ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ١٠٣

٤- بَابُ اسْتِخْبَابِ تَكْفِينِ الْمَيِّتِ فِي تَوْبٍ كَانَ يَصَلِّي فِيهِ وَ يَصُومُ ..... ١٠٣

اشاره ..... ١٠٣

رقم الحديث الكلى: ٢٨٩٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٠٣

رقم الحديث الكلى: ٢٨٩٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٠٣

رقم الحديث الكلى: ٢٩٠٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٠٤

رقم الحديث الكلى: ٢٩٠١ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٠٤

٥- بَابُ اسْتِخْبَابِ تَكْفِينِ الْمَيِّتِ فِي تَوْبٍ كَانَ يُحْرِمُ فِيهِ ..... ١٠٤

اشاره ----- ١٠٤

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٠٢ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ١٠٤

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٠٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ١٠٤

٦- بَابُ كَرَاهِهِ تَجْمِيرِ الْكَفْنِ وَ أَنْ يُطَيَّبَ بِغَيْرِ الْكَافُورِ وَ الدَّرِيْزِهِ كَالْمَسْكِ وَ إِتْبَاعِ الْمَيِّتِ بِمَجْمَرِهِ ----- ١٠٦

اشاره ----- ١٠٦

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٠٤ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ١٠٦

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٠٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ١٠٦

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٠٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ١٠٦

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٠٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ١٠٦

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٠٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ١٠٨

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٠٩ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ١٠٨

[رقم الحديث الكلى: ٢٩١٠ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ١٠٨

[رقم الحديث الكلى: ٢٩١١ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ١٠٩

[رقم الحديث الكلى: ٢٩١٢ - رقم الحديث الباب: ٩] ----- ١٠٩

[رقم الحديث الكلى: ٢٩١٣ - رقم الحديث الباب: ١٠] ----- ١٠٩

[رقم الحديث الكلى: ٢٩١٤ - رقم الحديث الباب: ١١] ----- ١٠٩

[رقم الحديث الكلى: ٢٩١٥ - رقم الحديث الباب: ١٢] ----- ١١٠

[رقم الحديث الكلى: ٢٩١٦ - رقم الحديث الباب: ١٣] ----- ١١٠

[رقم الحديث الكلى: ٢٩١٧ - رقم الحديث الباب: ١٤] ----- ١١٠

٧- بَابُ اسْتِحْبَابِ وَضْعِ الْجَرِيدَتَيْنِ الْخَضْرَاوَيْنِ مَعَ الْمَيِّتِ ----- ١١٠

اشاره ----- ١١٠

[رقم الحديث الكلى: ٢٩١٨ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ١١٠

[رقم الحديث الكلى: ٢٩١٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ١١٢

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٢٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ١١٢

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٢١ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ١١٢

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٢٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ١١٢

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٢٣ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ١١٤

- رقم الحديث الكلى: ٢٩٢٤ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ١١٤
- رقم الحديث الكلى: ٢٩٢٥ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ١١٤
- رقم الحديث الكلى: ٢٩٢٦ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ١١٥
- رقم الحديث الكلى: ٢٩٢٧ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ١١٥
- رقم الحديث الكلى: ٢٩٢٨ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ١١٦
- ٨- بَابُ اسْتِخْتَابِ كَوْنِ الْجَرِيدَتَيْنِ مِنَ التَّخْلِ وَ إِيَّاهُ فَمِنْ السُّدْرِ وَ إِيَّاهُ فَمِنْ الْخَلْفِ وَ إِيَّاهُ فَمِنْ الْوُثْمَانِ وَ إِيَّاهُ فَمِنْ شَجَرِ رَطْبٍ ..... ١١٦
- اشاره ..... ١١٦
- رقم الحديث الكلى: ٢٩٢٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١١٦
- رقم الحديث الكلى: ٢٩٣٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١١٦
- رقم الحديث الكلى: ٢٩٣١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١١٦
- رقم الحديث الكلى: ٢٩٣٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١١٨
- ٩- بَابُ عَدَمِ إِجْزَاءِ الْجَرِيدَةِ الْيَابِسَةِ ..... ١١٨
- اشاره ..... ١١٨
- رقم الحديث الكلى: ٢٩٣٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١١٨
- ١٠- بَابُ مَقْدَارِ الْجَرِيدَةِ وَ كَيْفِيَّتِهِ وَضَعُهَا مَعَ الْمَيْتِ ..... ١٢٠
- اشاره ..... ١٢٠
- رقم الحديث الكلى: ٢٩٣٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٢٠
- رقم الحديث الكلى: ٢٩٣٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٢٠
- رقم الحديث الكلى: ٢٩٣٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٢٠
- رقم الحديث الكلى: ٢٩٣٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٢١
- رقم الحديث الكلى: ٢٩٣٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ١٢١
- رقم الحديث الكلى: ٢٩٣٩ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ١٢١
- ١١- بَابُ اسْتِخْتَابِ وَضْعِ الْجَرِيدَةِ كَيْفَ مَا أَمَكَنَّ وَ لَوْ فِي الْقَبْرِ أَوْ عَلَيْهِ ..... ١٢٢
- اشاره ..... ١٢٢
- رقم الحديث الكلى: ٢٩٤٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٢٢
- رقم الحديث الكلى: ٢٩٤١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٢٢
- رقم الحديث الكلى: ٢٩٤٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٢٢



رقم الحديث الكلى: ٢٩٤٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ١٢٢

رقم الحديث الكلى: ٢٩٤٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ١٢٢

رقم الحديث الكلى: ٢٩٤٥ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ١٢٤

١٢- بَابُ اسْتِحْبَابِ وَضْعِ التُّرْبَةِ الْحُسَيْنِيَّةِ مَعَ الْمَيِّتِ فِي الْحَنُوطِ وَالْكَفَنِ وَفِي الْقَبْرِ ----- ١٢٤

اشاره ----- ١٢٤

رقم الحديث الكلى: ٢٩٤٦ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ١٢٤

رقم الحديث الكلى: ٢٩٤٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ١٢٤

رقم الحديث الكلى: ٢٩٤٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ١٢٤

١٣- بَابُ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَكُونَ فِي الْكَفَنِ بُرْدٌ أَحْمَرٌ حَبْرَةٌ وَأَنْ تَكُونَ الْعِمَامَةُ قُطْنًا وَإِلَّا فَسَايِرِيًّا ----- ١٢٤

اشاره ----- ١٢٤

رقم الحديث الكلى: ٢٩٤٩ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ١٢٤

رقم الحديث الكلى: ٢٩٥٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ١٢٧

رقم الحديث الكلى: ٢٩٥١ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ١٢٧

١٤- بَابُ كَيْفِيَّةِ التَّكْفِينِ وَالتَّخْنِيطِ وَجُمْلِهِ مِنْ أَحْكَامِهِمَا ----- ١٢٨

اشاره ----- ١٢٨

رقم الحديث الكلى: ٢٩٥٢ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ١٢٨

رقم الحديث الكلى: ٢٩٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ١٢٨

رقم الحديث الكلى: ٢٩٥٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ١٢٨

رقم الحديث الكلى: ٢٩٥٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ١٢٩

رقم الحديث الكلى: ٢٩٥٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ١٣٠

رقم الحديث الكلى: ٢٩٥٧ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ١٣٠

١٥- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَطْيِيبِ الْمَيِّتِ وَالْكَفَنِ بِالذَّرِيرَةِ وَالْكَافُورِ ----- ١٣١

اشاره ----- ١٣١

رقم الحديث الكلى: ٢٩٥٨ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ١٣١

رقم الحديث الكلى: ٢٩٥٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ١٣١

١٦- بَابُ وَجُوبِ جَعْلِ الْكَافُورِ عَلَى مَسَاجِدِ الْمَيِّتِ وَكَرَاهِهِ وَضَعِهِ عَلَى مَسَامِعِهِ وَفِيهِ ----- ١٣٣

اشاره ----- ١٣٣

رقم الحديث الكلي: ٢٩٦٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٣٣

رقم الحديث الكلي: ٢٩٦١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٣٣

رقم الحديث الكلي: ٢٩٦٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٣٤

رقم الحديث الكلي: ٢٩٦٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٣٤

رقم الحديث الكلي: ٢٩٦٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ١٣٤

رقم الحديث الكلي: ٢٩٦٥ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ١٣٤

رقم الحديث الكلي: ٢٩٦٦ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ١٣٤

١٧- بَابُ كَرَاهِيهِ وَضَعِ الْحُنُوطِ عَلَى النَّعْشِ - ..... ١٣٤

اشاره ..... ١٣٤

رقم الحديث الكلي: ٢٩٦٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٣٤

رقم الحديث الكلي: ٢٩٦٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٣٤

١٨- بَابُ اسْتِحْبَابِ إِجَادَةِ الْأَكْفَانِ وَالْمَغَالَةِ فِي أُمَّانِهَا - ..... ١٣٨

اشاره ..... ١٣٨

رقم الحديث الكلي: ٢٩٦٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٣٨

رقم الحديث الكلي: ٢٩٧٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٣٨

رقم الحديث الكلي: ٢٩٧١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٣٨

رقم الحديث الكلي: ٢٩٧٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٣٨

رقم الحديث الكلي: ٢٩٧٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ١٤٠

رقم الحديث الكلي: ٢٩٧٤ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ١٤٠

رقم الحديث الكلي: ٢٩٧٥ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ١٤٠

رقم الحديث الكلي: ٢٩٧٦ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ١٤١

١٩- بَابُ اسْتِحْبَابِ كَوْنِ الْكَفَنِ أَيْضًا - ..... ١٤١

اشاره ..... ١٤١

رقم الحديث الكلي: ٢٩٧٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٤١

رقم الحديث الكلي: ٢٩٧٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٤١

٢٠- بَابُ اسْتِحْبَابِ كَوْنِ الْكَفَنِ مِنَ الْقَطَنِ وَكَرَاهِيهِ كَوْنِهِ مِنَ الْكَنْانِ - ..... ١٤٣

اشاره ..... ١٤٣

رقم الحديث الكلى: ٢٩٧٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٤٣

رقم الحديث الكلى: ٢٩٨٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٤٣

٢١- بَابُ كِرَاهِهِ كَوْنِ الْكُفْرِ أَسْوَدَ ..... ١٤٤

اشاره ..... ١٤٤

رقم الحديث الكلى: ٢٩٨١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٤٤

رقم الحديث الكلى: ٢٩٨٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٤٤

٢٢- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ تَكْفِينِ الْمَيِّتِ فِي كِسْوَةِ الْكُفَّيَةِ ..... ١٤٥

اشاره ..... ١٤٥

رقم الحديث الكلى: ٢٩٨٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٤٥

رقم الحديث الكلى: ٢٩٨٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٤٥

رقم الحديث الكلى: ٢٩٨٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٤٥

٢٣- بَابُ جَوَازِ تَكْفِينِ الْمَيِّتِ فِي ثُوبٍ قَرَّ ٧٢٦٥ مَمْرُوجٍ يَغْتُنُّ مَعَ زِيَادَةِ الْقُطْنِ وَ عَدَمِ جَوَازِ التَّكْفِينِ فِي حَرِيرٍ مَخْضٍ ..... ١٤٧

اشاره ..... ١٤٧

رقم الحديث الكلى: ٢٩٨٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٤٧

رقم الحديث الكلى: ٢٩٨٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٤٧

٢٤- بَابُ حُكْمِ النَّجَاسَةِ إِذَا أَصَابَتِ الْكُفْنَ ..... ١٤٩

اشاره ..... ١٤٩

رقم الحديث الكلى: ٢٩٨٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٤٩

رقم الحديث الكلى: ٢٩٨٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٤٩

رقم الحديث الكلى: ٢٩٩٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٤٩

رقم الحديث الكلى: ٢٩٩١ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٥٠

٢٥- بَابُ حُكْمِ التَّفْسَاءِ إِذَا مَازَتْ وَ كَثُرَ دَمُهَا ..... ١٥٠

اشاره ..... ١٥٠

رقم الحديث الكلى: ٢٩٩٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٥٠

٢٦- بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّنَزُّعِ بِكَفَنِ الْمَيِّتِ الْمُؤْمِنِ ..... ١٥٢

اشاره ..... ١٥٢

رقم الحديث الكلى: ٢٩٩٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٥٢

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٩٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ١٥٢

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٩٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ١٥٣

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٩٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ١٥٣

٢٧- بَابُ اسْتِخْتَابِ إِغْذَادِ الْإِنْسَانِ كَفَنَهُ وَ جَعَلَهُ مَعَهُ فِي بَيْتِهِ وَ تَكَرَّرَ نَظَرُهُ إِلَيْهِ ----- ١٥٣

اشاره ----- ١٥٣

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٩٧ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ١٥٣

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٩٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ١٥٤

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٩٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ١٥٤

٢٨- بَابُ اسْتِخْتَابِ نَزْعِ أَرْزَارِ الْقَمِيصِ الْمَعْدَى لِلْكَفَنِ دُونَ أَكْمَامِهِ إِذَا كَانَ مَلْبُوساً وَ اسْتِخْتَابِ كُوْنِهِ غَيْرَ مَكْفُوفٍ وَ لَا مَرْزُورٍ وَ كَرَاهِيهِ أَنْ يَجْعَلَ لِمَا يُبْتَدَأُ مِنَ الْأَكْفَانِ أَكْمَاماً ----- ١٥٤

اشاره ----- ١٥٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٠٠٠ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ١٥٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٠٠١ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ١٥٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٠٠٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ١٥٤

٢٩- بَابُ اسْتِخْتَابِ كِتَابِيهِ اسْمِ الْمَيِّتِ عَلَى الْكَفَنِ وَ أَنَّهُ يُشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ يَكُونُ ذَلِكَ بِطِينِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع ----- ١٥٤

اشاره ----- ١٥٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٠٠٣ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ١٥٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٠٠٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ١٥٨

[رقم الحديث الكلى: ٣٠٠٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ١٥٩

٣٠- بَابُ اسْتِخْتَابِ كِتَابِيهِ مَا تَبَشَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى الْجَبْرِهِ أَوْ الْقُرْآنِ كُلِّهِ ----- ١٥٩

اشاره ----- ١٥٩

[رقم الحديث الكلى: ٣٠٠٦ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ١٥٩

٣١- بَابُ وَجُوبِ الْكَفَنِ وَ أَنَّ تَمَنَّهُ مِنْ أَصْلِ الْمَالِ ----- ١٥٩

اشاره ----- ١٥٩

[رقم الحديث الكلى: ٣٠٠٧ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ١٥٩

٣٢- بَابُ وَجُوبِ كَفَنِ الْمَرْأَةِ عَلَى زَوْجِهَا وَ عَدَمِ وَجُوبِ تَكْفِينِ الشَّهِيدِ بَلْ يُدْفَنُ بِبَيْتَابِهِ ----- ١٦١

اشاره ----- ١٦١

[رقم الحديث الكلى: ٣٠٠٨ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ١٦١

[رقم الحديث الكلى: ٣٠٠٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٦١

٣٣- بَابُ جَوَارِ تَجْهِيْزِ الْمُؤْمِنِ وَ تَكْمِيْنِهِ مِنَ الزَّكَاةِ إِذَا لَمْ يُخَلَّفْ مَالًا فَإِنْ حَصَلَ لَهُ كَفَنَانِ كَفَّنَ بِوَاحِدٍ وَ كَانَ الْآخَرَ لِعِيَالِهِ وَ لَمْ يَلْزَمْ قَضَاءُ ذِيْنِهِ بِهِ ..... ١٦٢

اشاره ..... ١٦٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٠١٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٦٢

٣٤- بَابُ اسْتِخْبَابِ كَوْنِ الْكَفْنِ مِنْ طَهْوَرِ الْمَالِ ..... ١٦٢

اشاره ..... ١٦٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٠١١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٦٢

٣٥- بَابُ جَوَارِ التَّكْفِيْنِ مِنَ الْعَاسِلِ قَبْلَ غُسْلِ الْمَسِّ وَ اسْتِخْبَابِ كَوْنِهِ بَعْدَ غَسْلِ الْيَدَيْنِ مِنَ الْمُرْفَقَيْنِ أَوْ الْمُنْكَبَيْنِ ثَلَاثًا ..... ١٦٤

اشاره ..... ١٦٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٠١٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٦٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٠١٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٦٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٠١٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٦٤

٣٦- بَابُ كَرَاهِيَةِ الْمَمَاسَّةِ فِي شِرَاءِ الْكَفْنِ ..... ١٦٥

اشاره ..... ١٦٥

[رقم الحديث الكلى: ٣٠١٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٦٥

[رقم الحديث الكلى: ٣٠١٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٦٥

أَبْوَابُ صَلَاةِ الْجِنَازَةِ ..... ١٦٧

١- بَابُ اسْتِخْبَابِ إِيْذَانِ النَّاسِ وَ خُصُوصًا إِخْوَانَ الْمَيِّتِ بِمَوْتِهِ وَ الْاجْتِمَاعِ لِصَلَاةِ الْجِنَازَةِ ..... ١٦٧

اشاره ..... ١٦٧

[رقم الحديث الكلى: ٣٠١٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٦٧

[رقم الحديث الكلى: ٣٠١٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٦٨

[رقم الحديث الكلى: ٣٠١٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ١٦٨

[رقم الحديث الكلى: ٣٠٢٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ١٦٨

٢- بَابُ كَيْفِيَّةِ صَلَاةِ الْجِنَازَةِ وَ جُمْلِهِ مِنْ أَحْكَامِهَا ..... ١٦٨

اشاره ..... ١٦٨

[رقم الحديث الكلى: ٣٠٢١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ١٦٨

[رقم الحديث الكلى: ٣٠٢٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ١٧٠

رقم الحديث الكلي: ٣٠٢٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ١٧٠

رقم الحديث الكلي: ٣٠٢٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ١٧١

رقم الحديث الكلي: ٣٠٢٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ١٧١

رقم الحديث الكلي: ٣٠٢٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ١٧٢

رقم الحديث الكلي: ٣٠٢٧ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ١٧٣

رقم الحديث الكلي: ٣٠٢٨ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ١٧٣

رقم الحديث الكلي: ٣٠٢٩ - رقم الحديث الباب: ٩] ----- ١٧٣

رقم الحديث الكلي: ٣٠٣٠ - رقم الحديث الباب: ١٠] ----- ١٧٤

رقم الحديث الكلي: ٣٠٣١ - رقم الحديث الباب: ١١] ----- ١٧٤

٣- بَابُ كَيْفِيَّةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُسْتَضْعَفِ وَمَنْ لَا يُعْرَفُ ----- ١٧٤

اشاره ----- ١٧٤

رقم الحديث الكلي: ٣٠٣٢ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ١٧٤

رقم الحديث الكلي: ٣٠٣٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ١٧٤

رقم الحديث الكلي: ٣٠٣٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ١٧٤

رقم الحديث الكلي: ٣٠٣٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ١٧٧

رقم الحديث الكلي: ٣٠٣٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ١٧٧

رقم الحديث الكلي: ٣٠٣٧ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ١٧٧

رقم الحديث الكلي: ٣٠٣٨ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ١٧٨

٤- بَابُ كَيْفِيَّةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُخَالِفِ وَكَرَاهَةِ الْفِرَارِ مِنْ جَنَازَتِهِ إِذَا كَانَ يُظْهِرُ الْإِسْلَامَ ----- ١٧٨

اشاره ----- ١٧٨

رقم الحديث الكلي: ٣٠٣٩ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ١٧٨

رقم الحديث الكلي: ٣٠٤٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ١٧٩

رقم الحديث الكلي: ٣٠٤١ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ١٧٩

رقم الحديث الكلي: ٣٠٤٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ١٧٩

رقم الحديث الكلي: ٣٠٤٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ١٨٠

رقم الحديث الكلي: ٣٠٤٤ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ١٨٠

رقم الحديث الكلي: ٣٠٤٥ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ١٨١

١٨١	٥- بَابُ وَجُوبِ التَّكْبِيرَاتِ الْخُمْسِ فِي صَلَاةِ الْجَنَازَةِ وَإِجْرَاءِ الْأَرْبَعِ مَعَ التَّحْقِيهِ أَوْ كَوْنِ الْمَيِّتِ مُخَالَفًا
١٨١	إشاره
١٨١	[رقم الحديث الكلي: ٣٠٤٦ - رقم الحديث الباب: ١]
١٨٣	[رقم الحديث الكلي: ٣٠٤٧ - رقم الحديث الباب: ٢]
١٨٣	[رقم الحديث الكلي: ٣٠٤٨ - رقم الحديث الباب: ٣]
١٨٣	[رقم الحديث الكلي: ٣٠٤٩ - رقم الحديث الباب: ٤]
١٨٤	[رقم الحديث الكلي: ٣٠٥٠ - رقم الحديث الباب: ٥]
١٨٤	[رقم الحديث الكلي: ٣٠٥١ - رقم الحديث الباب: ٦]
١٨٥	[رقم الحديث الكلي: ٣٠٥٢ - رقم الحديث الباب: ٧]
١٨٥	[رقم الحديث الكلي: ٣٠٥٣ - رقم الحديث الباب: ٨]
١٨٥	[رقم الحديث الكلي: ٣٠٥٤ - رقم الحديث الباب: ٩]
١٨٥	[رقم الحديث الكلي: ٣٠٥٥ - رقم الحديث الباب: ١٠]
١٨٥	[رقم الحديث الكلي: ٣٠٥٦ - رقم الحديث الباب: ١١]
١٨٥	[رقم الحديث الكلي: ٣٠٥٧ - رقم الحديث الباب: ١٢]
١٨٧	[رقم الحديث الكلي: ٣٠٥٨ - رقم الحديث الباب: ١٣]
١٨٧	[رقم الحديث الكلي: ٣٠٥٩ - رقم الحديث الباب: ١٤]
١٨٧	[رقم الحديث الكلي: ٣٠٦٠ - رقم الحديث الباب: ١٥]
١٨٧	[رقم الحديث الكلي: ٣٠٦١ - رقم الحديث الباب: ١٦]
١٨٩	[رقم الحديث الكلي: ٣٠٦٢ - رقم الحديث الباب: ١٧]
١٨٩	[رقم الحديث الكلي: ٣٠٦٣ - رقم الحديث الباب: ١٨]
١٩٠	[رقم الحديث الكلي: ٣٠٦٤ - رقم الحديث الباب: ١٩]
١٩٠	[رقم الحديث الكلي: ٣٠٦٥ - رقم الحديث الباب: ٢٠]
١٩٠	[رقم الحديث الكلي: ٣٠٦٦ - رقم الحديث الباب: ٢١]
١٩٠	[رقم الحديث الكلي: ٣٠٦٧ - رقم الحديث الباب: ٢٢]
١٩١	[رقم الحديث الكلي: ٣٠٦٨ - رقم الحديث الباب: ٢٣]
١٩١	[رقم الحديث الكلي: ٣٠٦٩ - رقم الحديث الباب: ٢٤]
١٩١	[رقم الحديث الكلي: ٣٠٧٠ - رقم الحديث الباب: ٢٥]

- رقم الحديث الكلى: ٣٠٧١ - رقم الحديث الباب: ٢٦] ----- ١٩١
- رقم الحديث الكلى: ٣٠٧٢ - رقم الحديث الباب: ٢٧] ----- ١٩١
- ٦- بَابُ جَوَازِ الرِّيَاذَةِ فِي صَلَاةِ الْجِنَازَةِ عَلَى خَمْسِ تَكْبِيرَاتٍ وَ جَوَازِ إِعَادَةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ وَ تَكَرُّرِهَا عَلَى كِرَاهِيَةٍ وَ اسْتِخْبَابِ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى أَهْلِ الصَّلَاحِ وَ الْفَضْلِ ----- ١٩٣
- اشاره ----- ١٩٣
- رقم الحديث الكلى: ٣٠٧٣ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ١٩٣
- رقم الحديث الكلى: ٣٠٧٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ١٩٣
- رقم الحديث الكلى: ٣٠٧٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ١٩٥
- رقم الحديث الكلى: ٣٠٧٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ١٩٥
- رقم الحديث الكلى: ٣٠٧٧ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ١٩٥
- رقم الحديث الكلى: ٣٠٧٨ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ١٩٦
- رقم الحديث الكلى: ٣٠٧٩ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ١٩٦
- رقم الحديث الكلى: ٣٠٨٠ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ١٩٦
- رقم الحديث الكلى: ٣٠٨١ - رقم الحديث الباب: ٩] ----- ١٩٧
- رقم الحديث الكلى: ٣٠٨٢ - رقم الحديث الباب: ١٠] ----- ١٩٧
- رقم الحديث الكلى: ٣٠٨٣ - رقم الحديث الباب: ١١] ----- ١٩٧
- رقم الحديث الكلى: ٣٠٨٤ - رقم الحديث الباب: ١٢] ----- ١٩٨
- رقم الحديث الكلى: ٣٠٨٥ - رقم الحديث الباب: ١٣] ----- ١٩٨
- رقم الحديث الكلى: ٣٠٨٦ - رقم الحديث الباب: ١٤] ----- ١٩٨
- رقم الحديث الكلى: ٣٠٨٧ - رقم الحديث الباب: ١٥] ----- ١٩٩
- رقم الحديث الكلى: ٣٠٨٨ - رقم الحديث الباب: ١٦] ----- ١٩٩
- رقم الحديث الكلى: ٣٠٨٩ - رقم الحديث الباب: ١٧] ----- ١٩٩
- رقم الحديث الكلى: ٣٠٩٠ - رقم الحديث الباب: ١٨] ----- ٢٠٠
- رقم الحديث الكلى: ٣٠٩١ - رقم الحديث الباب: ١٩] ----- ٢٠٠
- رقم الحديث الكلى: ٣٠٩٢ - رقم الحديث الباب: ٢٠] ----- ٢٠٠
- رقم الحديث الكلى: ٣٠٩٣ - رقم الحديث الباب: ٢١] ----- ٢٠١
- رقم الحديث الكلى: ٣٠٩٤ - رقم الحديث الباب: ٢٢] ----- ٢٠١
- رقم الحديث الكلى: ٣٠٩٥ - رقم الحديث الباب: ٢٣] ----- ٢٠١



رقم الحديث الكلى: ٣٠٩٦ - رقم الحديث الباب: ٢٤] ----- ٢٠١

٧- بَابُ أَنَّهُ لَيْسَ فِي صَلَاةِ الْجَنَازَةِ قِرَاءَةٌ وَلَا دُعَاءٌ مُعَيَّنٌ ..----- ٢٠٢

اشاره ----- ٢٠٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٠٩٧ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٢٠٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٠٩٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٢٠٣

[رقم الحديث الكلى: ٣٠٩٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٢٠٣

[رقم الحديث الكلى: ٣١٠٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٢٠٣

[رقم الحديث الكلى: ٣١٠١ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٢٠٣

٨- بَابُ أَنَّهُ لَيْسَ فِي صَلَاةِ الْجَنَازَةِ رُكُوعٌ وَلَا سُجُودٌ ..----- ٢٠٥

اشاره ----- ٢٠٥

[رقم الحديث الكلى: ٣١٠٢ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٢٠٥

[رقم الحديث الكلى: ٣١٠٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٢٠٥

٩- بَابُ أَنَّهُ لَا تُسَلِّمُ فِي صَلَاةِ الْجَنَازَةِ ..----- ٢٠٦

اشاره ----- ٢٠٦

[رقم الحديث الكلى: ٣١٠٤ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٢٠٦

[رقم الحديث الكلى: ٣١٠٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٢٠٦

[رقم الحديث الكلى: ٣١٠٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٢٠٦

[رقم الحديث الكلى: ٣١٠٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٢٠٦

[رقم الحديث الكلى: ٣١٠٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٢٠٦

١٠- بَابُ اسْتِخْبَابِ رَفْعِ اليَدَيْنِ فِي كُلِّ تَكْبِيرٍ مِنْ صَلَاةِ الْجَنَازَةِ ..----- ٢٠٨

اشاره ----- ٢٠٨

[رقم الحديث الكلى: ٣١٠٩ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٢٠٨

[رقم الحديث الكلى: ٣١١٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٢٠٩

[رقم الحديث الكلى: ٣١١١ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٢٠٩

[رقم الحديث الكلى: ٣١١٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٢٠٩

[رقم الحديث الكلى: ٣١١٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٢٠٩

١١- بَابُ اسْتِخْبَابِ وَقُوفِ الْإِمَامِ فِي مَوْقِفِهِ حَتَّى تَرْفَعَ الْجَنَازَةَ ..----- ٢١١

اشاره ----- ٢١١

[رقم الحديث الكلى: ٣١١٤ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٢١١

[رقم الحديث الكلى: ٣١١٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٢١١

١٢- بَابُ مَا يُدْعَى بِهِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الطِّفْلِ ----- ٢١١

اشاره ----- ٢١١

[رقم الحديث الكلى: ٣١١٦ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٢١١

١٣- بَابُ وُجُوبِ صَلَاةِ جِنَازِهِ مَنْ بَلَغَ سِتَّ سِنِينَ فَصَاعِدًا ----- ٢١٣

اشاره ----- ٢١٣

[رقم الحديث الكلى: ٣١١٧ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٢١٣

[رقم الحديث الكلى: ٣١١٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٢١٣

[رقم الحديث الكلى: ٣١١٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٢١٣

[رقم الحديث الكلى: ٣١٢٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٢١٥

١٤- بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ عَلَى الطِّفْلِ الَّذِي مَاتَ وَ لَمْ يَبْلُغْ سِتَّ سِنِينَ إِذَا كَانَ وُلْدَ حَيْثًا ----- ٢١٥

اشاره ----- ٢١٥

[رقم الحديث الكلى: ٣١٢١ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٢١٥

[رقم الحديث الكلى: ٣١٢٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٢١٦

[رقم الحديث الكلى: ٣١٢٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٢١٦

[رقم الحديث الكلى: ٣١٢٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٢١٦

[رقم الحديث الكلى: ٣١٢٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٢١٦

[رقم الحديث الكلى: ٣١٢٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٢١٧

[رقم الحديث الكلى: ٣١٢٧ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٢١٧

١٥- بَابُ غَدَمِ وُجُوبِ الصَّلَاةِ عَلَى جِنَازِهِ مَنْ لَمْ يَبْلُغْ سِتًّا ----- ٢١٧

اشاره ----- ٢١٧

[رقم الحديث الكلى: ٣١٢٨ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٢١٧

[رقم الحديث الكلى: ٣١٢٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٢١٨

[رقم الحديث الكلى: ٣١٣٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٢١٩

[رقم الحديث الكلى: ٣١٣١ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٢٢٠

رقم الحديث الكلى: ٣١٣٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٢٢٠

١٦- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ سَبْقِ الْمَأْمُومِ الْإِمَامَ فِي التَّكْبِيرِ فَإِنْ سَبَقَهُ أَعَادَ ----- ٢٢٠

اشاره ----- ٢٢٠

رقم الحديث الكلى: ٣١٣٣ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٢٢٠

١٧- بَابُ أَنَّ مَنْ فَاتَهُ بَعْضُ التَّكْبِيرِ فِي صَلَاةِ الْجِنَازَةِ فَضَاءَ مُتَتَابِعاً وَإِنْ رُفِعَتِ الْجِنَازَةُ فَضَاءَ وَهُوَ يَمْشِي مَعَهَا ----- ٢٢١

اشاره ----- ٢٢١

رقم الحديث الكلى: ٣١٣٤ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٢٢١

رقم الحديث الكلى: ٣١٣٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٢٢١

رقم الحديث الكلى: ٣١٣٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٢٢١

رقم الحديث الكلى: ٣١٣٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٢٢٣

رقم الحديث الكلى: ٣١٣٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٢٢٣

رقم الحديث الكلى: ٣١٣٩ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٢٢٣

رقم الحديث الكلى: ٣١٤٠ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٢٢٤

١٨- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ بَعْدَ الدَّفْنِ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ عَلَى كَرَاهِيهِ إِنْ كَانَ الْمَيِّتُ قَدْ صَلَّى عَلَيْهِ وَحَدَّ ذَلِكَ وَأَنَّهُ لَا يُصَلَّى عَلَى الْغَائِبِ بَلْ يُدْعَى لَهُ ----- ٢٢٤

اشاره ----- ٢٢٤

رقم الحديث الكلى: ٣١٤١ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٢٢٤

رقم الحديث الكلى: ٣١٤٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٢٢٤

رقم الحديث الكلى: ٣١٤٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٢٢٤

رقم الحديث الكلى: ٣١٤٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٢٢٤

رقم الحديث الكلى: ٣١٤٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٢٢٤

رقم الحديث الكلى: ٣١٤٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٢٢٤

رقم الحديث الكلى: ٣١٤٧ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٢٢٨

رقم الحديث الكلى: ٣١٤٨ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ٢٢٨

رقم الحديث الكلى: ٣١٤٩ - رقم الحديث الباب: ٩] ----- ٢٢٨

رقم الحديث الكلى: ٣١٥٠ - رقم الحديث الباب: ١٠] ----- ٢٢٩

١٩- بَابُ وَجُوبِ كَوْنِ رَأْسِ الْمَيِّتِ إِلَى يَمِينِ الْإِمَامِ وَرِجْلَيْهِ إِلَى يَسَارِهِ وَوُجُوبِ الْإِعَادَةِ لَوْ صَلَّى عَلَيْهِ مَقْلُوباً وَ لَوْ جَاهِلًا إِلَّا أَنْ يُدْفَنَ ----- ٢٢٩

اشاره ----- ٢٢٩

رقم الحديث الكلى: ٣١٥١ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٢٢٩

رقم الحديث الكلى: ٣١٥٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٢٣٠

٢٠- بَابُ عَدَمِ كِرَاهَةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْجِنَازَةِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَغُرُوبِهَا وَجَوَازِهَا فِي كُلِّ وَقْتٍ مَا لَمْ يَتَضَيَّقْ وَقْتُ فَرِيضِهِ وَكَذَا كُلُّ عِبَادَةٍ غَيْرِ مُوقَّتِهِ ----- ٢٣٠

اشاره ----- ٢٣٠

رقم الحديث الكلى: ٣١٥٣ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٢٣٠

رقم الحديث الكلى: ٣١٥٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٢٣٠

رقم الحديث الكلى: ٣١٥٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٢٣٢

رقم الحديث الكلى: ٣١٥٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٢٣٢

رقم الحديث الكلى: ٣١٥٧ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٢٣٢

٢١- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ عَلَى الْجِنَازَةِ بِغَيْرِ طَهَارَةٍ وَكَذَا التَّكْبِيرِ وَالتَّسْبِيحِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّهْلِيلِ وَالدُّعَاءِ وَاسْتِخْبَابِ الوُضُوءِ لَهَا أَوْ التَّيَمُّمِ ----- ٢٣٣

اشاره ----- ٢٣٣

رقم الحديث الكلى: ٣١٥٨ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٢٣٣

رقم الحديث الكلى: ٣١٥٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٢٣٣

رقم الحديث الكلى: ٣١٦٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٢٣٣

رقم الحديث الكلى: ٣١٦١ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٢٣٤

رقم الحديث الكلى: ٣١٦٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٢٣٤

رقم الحديث الكلى: ٣١٦٣ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٢٣٤

رقم الحديث الكلى: ٣١٦٤ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٢٣٤

٢٢- بَابُ جَوَازِ أَنْ تُصَلَّى الْخَائِضُ وَالْجُنُبُ عَلَى الْجِنَازَةِ وَاسْتِخْبَابِ التَّيَمُّمِ لِهَمَا وَإِنْفِرَادِ الْخَائِضِ عَنِ الصَّفِّ ----- ٢٣٤

اشاره ----- ٢٣٤

رقم الحديث الكلى: ٣١٦٥ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٢٣٤

رقم الحديث الكلى: ٣١٦٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٢٣٤

رقم الحديث الكلى: ٣١٦٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٢٣٧

رقم الحديث الكلى: ٣١٦٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٢٣٧

رقم الحديث الكلى: ٣١٦٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٢٣٧

٢٣- بَابُ أَنَّهُ يُصَلَّى عَلَى الْجِنَازَةِ أَوْلَى النَّاسِ بِهَا أَوْ مَنْ يَأْمُرُهُ وَحُكْمِ حُضُورِ الْإِمَامِ ----- ٢٣٨

اشاره ----- ٢٣٨

رقم الحديث الكلى: ٣١٧٠ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٢٣٨

رقم الحديث الكلى: ٣١٧١ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٢٣٨

رقم الحديث الكلى: ٣١٧٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٢٣٨

رقم الحديث الكلى: ٣١٧٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٢٣٨

٢٤- بَابُ أَنَّ الزَّوْجَ أَوْلَىٰ بِالْمَرْأَةِ مِنْ جَمِيعِ أَقْرَبِيهَا حَتَّىٰ الْأَخِ وَالْوَالِدِ وَالْأَبِ ----- ٢٤٠

اشاره ----- ٢٤٠

رقم الحديث الكلى: ٣١٧٤ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٢٤٠

رقم الحديث الكلى: ٣١٧٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٢٤٠

رقم الحديث الكلى: ٣١٧٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٢٤١

رقم الحديث الكلى: ٣١٧٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٢٤١

رقم الحديث الكلى: ٣١٧٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٢٤١

٢٥- بَابُ إِجْزَاءِ صَلَاةِ النِّسَاءِ عَلَى الْجِنَازَةِ وَأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ تُؤَمَّهُنَّ الْمَرْأَةُ وَ يُكْرَهُ أَنْ تَتَقَدَّمَهُنَّ بَلْ تَقْفُ وَسَطَهُنَّ فِي الصَّفِ ----- ٢٤٢

اشاره ----- ٢٤٢

رقم الحديث الكلى: ٣١٧٩ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٢٤٢

رقم الحديث الكلى: ٣١٨٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٢٤٢

رقم الحديث الكلى: ٣١٨١ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٢٤٢

رقم الحديث الكلى: ٣١٨٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٢٤٣

٢٦- بَابُ كَرَاهِيَةِ صَلَاةِ الْجِنَازَةِ بِالْجَدَاءِ وَ جَوَازِهَا بِالْخَفِ ----- ٢٤٣

اشاره ----- ٢٤٣

رقم الحديث الكلى: ٣١٨٣ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٢٤٣

٢٧- بَابُ اسْتِخْبَابِ وَقُوفِ الْإِمَامِ عِنْدَ وَسَطِ الرَّجُلِ أَوْ صَدْرِهِ وَ عِنْدَ صَدْرِ الْمَرْأَةِ أَوْ رَأْسِهَا ----- ٢٤٥

اشاره ----- ٢٤٥

رقم الحديث الكلى: ٣١٨٤ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٢٤٥

رقم الحديث الكلى: ٣١٨٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٢٤٥

رقم الحديث الكلى: ٣١٨٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٢٤٥

٢٨- بَابُ أَنَّ صَلَاةَ الْجِنَازَةِ وَاجِبَةٌ عَلَى الْكُفَّايَةِ وَ إِجْزَاءُ صَلَاةٍ وَاحِدٍ عَلَى الْجِنَازَةِ وَ اثْنَيْنِ وَ اسْتِخْبَابِ قِيَامِ الْمُؤْمِنِ خَلْفَ الْإِمَامِ لَا يَجْنِبُهُ ----- ٢٤٦

اشاره ----- ٢٤٦

رقم الحديث الكلى: ٣١٨٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٤٤

٢٩- بَابُ اسْتِخْبَابِ اخْتِيَارِ الْوُقُوفِ فِي الصَّفِّ الْأَخِيرِ فِي صَلَاةِ الْجَنَازَةِ ..... ٢٤٧

اشاره ..... ٢٤٧

رقم الحديث الكلى: ٣١٨٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٤٧

رقم الحديث الكلى: ٣١٨٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٤٧

٣٠- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى كَرَاهِيَتِهِ ..... ٢٤٨

اشاره ..... ٢٤٨

رقم الحديث الكلى: ٣١٩٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٤٨

رقم الحديث الكلى: ٣١٩١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٤٩

٣١- بَابُ جَوَازِ صَلَاةِ الْجَنَازَةِ فِي وَقْتِ الْفَرِيضَةِ وَالتَّخْيِيرِ بَيْنَ التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ مَا لَمْ يَنْتَضِقْ وَقْتُ إِحْدَاهُمَا ..... ٢٤٩

اشاره ..... ٢٤٩

رقم الحديث الكلى: ٣١٩٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٤٩

رقم الحديث الكلى: ٣١٩٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٥١

رقم الحديث الكلى: ٣١٩٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢٥١

٣٢- بَابُ أَنَّهُ يُجْزَى صَلَاةٌ وَاحِدَةٌ عَلَى جَنَائِزٍ مُتَعَدِّدَةٍ جُمْلَةً وَ مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ تَرْتِيبِهِمْ فِي الْوُضْعِ ..... ٢٥١

اشاره ..... ٢٥١

رقم الحديث الكلى: ٣١٩٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٥١

رقم الحديث الكلى: ٣١٩٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٥٢

رقم الحديث الكلى: ٣١٩٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢٥٢

رقم الحديث الكلى: ٣١٩٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٢٥٣

رقم الحديث الكلى: ٣١٩٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٢٥٣

رقم الحديث الكلى: ٣٢٠٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٢٥٣

رقم الحديث الكلى: ٣٢٠١ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٢٥٤

رقم الحديث الكلى: ٣٢٠٢ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٢٥٤

رقم الحديث الكلى: ٣٢٠٣ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٢٥٤

رقم الحديث الكلى: ٣٢٠٤ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٢٥٥

رقم الحديث الكلى: ٣٢٠٥ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٢٥٥

- ٢٥٥ ..... ٣٣- بَابُ أَنَّهُ يَجُوزُ الصَّلَاةُ عَلَى الْمَيِّتِ جَمَاعَةً وَفَرَادَى
- ٢٥٥ ..... اشاره
- ٢٥٥ ..... [رقم الحديث الكلي: ٣٢٠٦ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٢٥٦ ..... ٣٤- بَابُ حُكْمِ حُضُورِ جِنَازِهِ فِي أَثْنَاءِ الصَّلَاةِ عَلَى جِنَازِهِ أُخْرَى
- ٢٥٦ ..... اشاره
- ٢٥٦ ..... [رقم الحديث الكلي: ٣٢٠٧ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٢٥٧ ..... ٣٥- بَابُ كَيْفِيَّةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُضْلُوبِ
- ٢٥٧ ..... اشاره
- ٢٥٧ ..... [رقم الحديث الكلي: ٣٢٠٨ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٢٥٨ ..... ٣٦- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ صَلَاةِ الْجِنَازَةِ قَبْلَ التَّكْفِينِ فَإِنْ لَمْ يُوَجَدْ كَفَنٌ وَجَبَ جَعْلُهُ فِي الْقَبْرِ وَسُتْرُ عَوْرَتِهِ ثُمَّ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ قَبْلَ الدَّفْنِ
- ٢٥٨ ..... اشاره
- ٢٥٨ ..... [رقم الحديث الكلي: ٣٢٠٩ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٢٥٩ ..... [رقم الحديث الكلي: ٣٢١٠ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ٢٥٩ ..... ٣٧- بَابُ وَجُوبِ الصَّلَاةِ عَلَى كُلِّ مَيِّتٍ مُسْلِمٍ أَوْ فِي حُكْمِهِ وَإِنْ كَانَ شَارِبَ خَمْرٍ أَوْ زَانِيًا أَوْ سَارِقًا أَوْ قَاتِلًا أَوْ فَاسِقًا أَوْ شَهِيدًا أَوْ مُخَالِفًا أَوْ مُتَافِقًا
- ٢٥٩ ..... اشاره
- ٢٥٩ ..... [رقم الحديث الكلي: ٣٢١١ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٢٦١ ..... [رقم الحديث الكلي: ٣٢١٢ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ٢٦١ ..... [رقم الحديث الكلي: ٣٢١٣ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ٢٦٢ ..... [رقم الحديث الكلي: ٣٢١٤ - رقم الحديث الباب: ٤]
- ٢٦٢ ..... ٣٨- بَابُ حُكْمِ مَا لَوْ وَجِدَ بَعْضُ الْمَيِّتِ
- ٢٦٢ ..... اشاره
- ٢٦٢ ..... [رقم الحديث الكلي: ٣٢١٥ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٢٦٤ ..... [رقم الحديث الكلي: ٣٢١٦ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ٢٦٤ ..... [رقم الحديث الكلي: ٣٢١٧ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ٢٦٤ ..... [رقم الحديث الكلي: ٣٢١٨ - رقم الحديث الباب: ٤]
- ٢٦٥ ..... [رقم الحديث الكلي: ٣٢١٩ - رقم الحديث الباب: ٥]
- ٢٦٥ ..... [رقم الحديث الكلي: ٣٢٢٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

رقم الحديث الكلى: ٣٢٢١ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٢٦٥

رقم الحديث الكلى: ٣٢٢٢ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٢٦٥

رقم الحديث الكلى: ٣٢٢٣ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٢٦٧

رقم الحديث الكلى: ٣٢٢٤ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٢٦٧

رقم الحديث الكلى: ٣٢٢٥ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٢٦٧

رقم الحديث الكلى: ٣٢٢٦ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٢٦٨

رقم الحديث الكلى: ٣٢٢٧ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٢٦٨

٣٩- بَابُ جَوَازِ خُرُوجِ النِّسَاءِ لِلصَّلَاةِ عَلَى الْجِنَازَةِ مَعَ عَدَمِ الْمُفْسَدَةِ ..... ٢٦٨

اشاره ..... ٢٦٨

رقم الحديث الكلى: ٣٢٢٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٦٨

رقم الحديث الكلى: ٣٢٢٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٦٩

رقم الحديث الكلى: ٣٢٣٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢٦٩

٤٠- بَابُ جَوَازِ تَشْيِيعِ الْجِنَازَةِ الَّتِي تَخْرُجُ مَعَهَا النِّسَاءُ الصَّوَارِحُ وَاسْتِحْبَابِ حُضُورِ الصَّلَاةِ عَلَيْهَا وَ عَدَمِ جَوَازِ صَرَاحِ النِّسَاءِ مَعَهَا ..... ٢٧٠

اشاره ..... ٢٧٠

رقم الحديث الكلى: ٣٢٣١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٧٠

رقم الحديث الكلى: ٣٢٣٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٧٠

اَبْوَابُ الدَّفْنِ وَ مَا يُنَابِئُهُ ..... ٢٧١

١- بَابُ وَجُوبِهِ ..... ٢٧١

اشاره ..... ٢٧١

رقم الحديث الكلى: ٣٢٣٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٧١

٢- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَشْيِيعِ الْجِنَازَةِ وَ الدَّعَاءِ لِلْمَيِّتِ ..... ٢٧١

اشاره ..... ٢٧١

رقم الحديث الكلى: ٣٢٣٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٧١

رقم الحديث الكلى: ٣٢٣٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٧٢

رقم الحديث الكلى: ٣٢٣٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢٧٢

رقم الحديث الكلى: ٣٢٣٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٢٧٣

رقم الحديث الكلى: ٣٢٣٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٢٧٣



رقم الحديث الكلى: ٣٢٣٩ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٢٧٣

رقم الحديث الكلى: ٣٢٤٠ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٢٧٤

رقم الحديث الكلى: ٣٢٤١ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٢٧٤

٣- بَابُ اسْتِخْبَابِ تَرْكِ الرُّجُوعِ عَنِ الْجَنَازَةِ إِلَى أَنْ يُصَلَّى عَلَيْهَا وَتُدْفَنَ وَ يُعْرَى أَهْلُهَا وَ إِنْ أَدِنَ لَهُ وَلِيُّهَا فِي الرُّجُوعِ وَأَنَّهَ لَا حَاجَةَ إِلَى إِذْنِهِ فِي الشُّبُوعِ ..... ٢٧٥

اشاره ..... ٢٧٥

رقم الحديث الكلى: ٣٢٤٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٧٥

رقم الحديث الكلى: ٣٢٤٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٧٥

رقم الحديث الكلى: ٣٢٤٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢٧٥

رقم الحديث الكلى: ٣٢٤٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٢٧٧

رقم الحديث الكلى: ٣٢٤٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٢٧٧

رقم الحديث الكلى: ٣٢٤٧ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٢٧٧

رقم الحديث الكلى: ٣٢٤٨ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٢٧٨

رقم الحديث الكلى: ٣٢٤٩ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٢٧٨

٤- بَابُ اسْتِخْبَابِ الْمَشْيِ خَلْفَ الْجَنَازَةِ أَوْ مَعَ أَحَدِ جَانِبَيْهَا ..... ٢٧٩

اشاره ..... ٢٧٩

رقم الحديث الكلى: ٣٢٥٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٧٩

رقم الحديث الكلى: ٣٢٥١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٧٩

رقم الحديث الكلى: ٣٢٥٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢٧٩

رقم الحديث الكلى: ٣٢٥٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٢٨١

٥- بَابُ جَوَازِ الْمَشْيِ قُدَّامَ الْجَنَازَةِ عَلَى كَرَاهِيئِهِ مَعَ غَدَمِ التَّقْيَةِ وَ تَتَأَكَّدُ فِي حَنَاوَةِ الْمُخَالِفِ ..... ٢٨١

اشاره ..... ٢٨١

رقم الحديث الكلى: ٣٢٥٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٨١

رقم الحديث الكلى: ٣٢٥٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٨٣

رقم الحديث الكلى: ٣٢٥٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢٨٣

رقم الحديث الكلى: ٣٢٥٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٢٨٣

رقم الحديث الكلى: ٣٢٥٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٢٨٣

رقم الحديث الكلى: ٣٢٥٩ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٢٨٤

رقم الحديث الكلي: ٣٢٦٠ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٢٨٤

رقم الحديث الكلي: ٣٢٦١ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٢٨٤

٦- بَابِ اسْتِحْبَابِ الْمَشْيِ مَعَ الْجَنَازَةِ وَ كَرَاهِيَةِ الرُّكُوبِ إِلَّا لِعُدْرٍ وَ جَوَازِهِ فِي الرُّجُوعِ - - - - - ٢٨٥

اشاره ..... ٢٨٥

رقم الحديث الكلي: ٣٢٦٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٨٥

رقم الحديث الكلي: ٣٢٦٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٨٥

رقم الحديث الكلي: ٣٢٦٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢٨٥

٧- بَابِ اسْتِحْبَابِ حَمْلِ الْجَنَازَةِ عَيْنًا وَ تَرْبِيعِهَا - - - - - ٢٨٦

اشاره ..... ٢٨٦

رقم الحديث الكلي: ٣٢٦٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٨٦

رقم الحديث الكلي: ٣٢٦٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٨٦

رقم الحديث الكلي: ٣٢٦٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢٨٧

رقم الحديث الكلي: ٣٢٦٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٢٨٧

رقم الحديث الكلي: ٣٢٦٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٢٨٧

رقم الحديث الكلي: ٣٢٧٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٢٨٧

رقم الحديث الكلي: ٣٢٧١ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٢٨٧

رقم الحديث الكلي: ٣٢٧٢ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٢٨٩

٨- بَابِ كَيْفِيَّتِهِ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ التَّرْبِيعِ - - - - - ٢٨٩

اشاره ..... ٢٨٩

رقم الحديث الكلي: ٣٢٧٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٨٩

رقم الحديث الكلي: ٣٢٧٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٢٨٩

رقم الحديث الكلي: ٣٢٧٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٢٩١

رقم الحديث الكلي: ٣٢٧٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٢٩١

رقم الحديث الكلي: ٣٢٧٧ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٢٩١

٩- بَابِ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْتُورِ عِنْدَ رُؤْيِهِ الْجَنَازَةِ وَ حَمْلِهَا - - - - - ٢٩٢

اشاره ..... ٢٩٢

رقم الحديث الكلي: ٣٢٧٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٢٩٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٧٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٢٩٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٨٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٢٩٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٨١ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٢٩٤

١٠- بَابُ كَرَاهِيهِ أَنْ تُتَّبَعَ الْجَنَازَةُ بِالنَّارِ وَ الْمَجْمَرَةِ إِلَّا أَنْ تُخْرَجَ لَيْلًا فَلَا بُأْسَ بِالْمُضْنَجِ وَ جَوَازِ الدَّفْنِ بِاللَّيْلِ وَ بِالنَّهَارِ ----- ٢٩٤

اشاره ----- ٢٩٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٨٢ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٢٩٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٨٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٢٩٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٨٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٢٩٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٨٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٢٩٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٨٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٢٩٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٨٧ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٢٩٤

١١- بَابُ اسْتِخْتِابِ مَبَاشَرِهِ حَفْرِ الْقَبْرِ عَيْنًا ----- ٢٩٧

اشاره ----- ٢٩٧

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٨٨ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٢٩٧

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٨٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٢٩٧

١٢- بَابُ اسْتِخْتِابِ بَدْلِ الْأَرْضِ الْمَمْلُوكَةِ لِيُدْفَنَ فِيهَا الْمُؤْمِنُ ----- ٢٩٩

اشاره ----- ٢٩٩

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٩٠ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٢٩٩

١٣- بَابُ اسْتِخْتِابِ الدَّفْنِ فِي الْحَرَمِ وَ حُكْمِ نَقْلِ الْمَيِّتِ إِلَيْهِ وَ إِلَى الْمَشَاهِدِ الْمَشْرُوفَةِ لِيُدْفَنَ بِهَا وَ الرِّبَاةِ بِالْمَيِّتِ ----- ٣٠٠

اشاره ----- ٣٠٠

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٩١ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٠٠

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٩٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣٠٠

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٩٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٣٠٠

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٩٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٣٠٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٩٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٣٠٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٩٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٣٠٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٩٧ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٣٠٢

رقم الحديث الكلى: ٣٢٩٨ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٣٠٣

رقم الحديث الكلى: ٣٢٩٩ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٣٠٣

رقم الحديث الكلى: ٣٣٠٠ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٣٠٣

١٤- بَابُ حَدِّ حُفْرِ الْقَبْرِ وَاللَّحْدِ ..... ٣٠٤

اشاره ..... ٣٠٤

رقم الحديث الكلى: ٣٣٠١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٠٤

رقم الحديث الكلى: ٣٣٠٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٠٤

١٥- بَابُ جَوَازِ الشَّقِّ وَاللَّحْدِ وَاسْتِخْتَابِ اخْتِيَارِ اللَّحْدِ ..... ٣٠٦

اشاره ..... ٣٠٦

رقم الحديث الكلى: ٣٣٠٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٠٦

رقم الحديث الكلى: ٣٣٠٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٠٦

رقم الحديث الكلى: ٣٣٠٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٠٦

رقم الحديث الكلى: ٣٣٠٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٠٨

١٦- بَابُ اسْتِخْتَابِ وَضْعِ الْمَيِّتِ دُونَ الْقَبْرِ بِذِرَاعَيْنِ أَوْ ثَلَاثِهِ وَنَقْلِهِ مَرَّتَيْنِ وَدَفْنِهِ فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ الثَّانِيَةِ ..... ٣٠٨

اشاره ..... ٣٠٨

رقم الحديث الكلى: ٣٣٠٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٠٨

رقم الحديث الكلى: ٣٣٠٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٠٨

رقم الحديث الكلى: ٣٣٠٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٠٩

رقم الحديث الكلى: ٣٣١٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٠٩

رقم الحديث الكلى: ٣٣١١ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٠٩

رقم الحديث الكلى: ٣٣١٢ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٣٠٩

١٧- بَابُ عَدَمِ اسْتِخْتَابِ الْقِيَامِ لِمَنْ مَاتَ بِهِ جَنَازَةٌ إِلَّا أَنْ تَكُونَ جَنَازَةٌ يَهُودِيٍّ ..... ٣١١

اشاره ..... ٣١١

رقم الحديث الكلى: ٣٣١٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣١١

رقم الحديث الكلى: ٣٣١٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣١١

رقم الحديث الكلى: ٣٣١٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣١٢

١٨- بَابُ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ لِمَنْ أَدْخَلَ الْمَيِّتَ الْقَبْرَ أَنْ يَحْلِيَ أَرْزَاؤَهُ وَيَخْلَعِ الثَّغْلَيْنِ وَالْعِمَامَةَ وَالرِّدَاءَ وَالْفُلْسُوسَةَ وَالطَّلِيسَانَ وَالْحُفَّ إِلَّا مَعَ الضَّرُورَةِ أَوْ التَّقْيِيهِ ..... ٣١٢

اشاره ----- ٣١٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٣١٦ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣١٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٣١٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣١٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٣١٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٣١٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٣١٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٣١٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٢٠ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٣١٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٢١ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٣١٤

١٩- بَابِ اسْتِخْبَابِ حَلِّ عُقْدِ الْكَفَنِ وَ أَنْ يُجْعَلَ لَهُ وَسَادَةٌ مِنْ تَرَابٍ وَ يُجْعَلَ خُلْفَ ظَهْرِهِ مَدْرَةٌ وَ كُشْفَ وَجْهِهِ وَ إِصْطِقَ خَدَّهُ بِالْأَرْضِ ----- ٣١٥

اشاره ----- ٣١٥

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٢٢ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣١٥

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٢٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣١٥

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٢٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٣١٥

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٢٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٣١٥

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٢٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٣١٧

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٢٧ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٣١٧

٢٠- بَابِ اسْتِخْبَابِ قِرَاءَةِ الْحَمْدِ وَ الْمُعَوِّذَتَيْنِ وَ الْإِخْلَاصِ وَ آيَةِ الْكُرْسِيِّ عِنْدَ وَضْعِ الْمَيِّتِ فِي قَبْرِهِ وَ تَلْقِيهِ الشَّهَادَتَيْنِ وَ الْإِقْرَارِ بِالْآيَةِ عَ بِأَسْمَائِهِمْ حَتَّى إِمَامِ زَمَانِهِ ----- ٣١٧

اشاره ----- ٣١٧

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٢٨ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣١٧

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٢٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣١٨

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٣٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٣١٨

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٣١ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٣١٨

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٣٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٣١٩

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٣٣ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٣١٩

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٣٤ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٣٢٠

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٣٥ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ٣٢٠

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٣٦ - رقم الحديث الباب: ٩] ----- ٣٢٠

٢١- بَابِ اسْتِخْبَابِ الدُّعَاءِ لِلْمَيِّتِ بِالْمَأْتُورِ عِنْدَ وَضْعِهِ فِي الْقَبْرِ وَ جُمْلِهِ مِنْ أَحْكَامِ الدَّفْنِ ----- ٣٢١

اشاره ----- ٣٢١

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٣٧ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٢١

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٣٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣٢١

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٣٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٣٢٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٤٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٣٢٣

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٤١ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٣٢٣

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٤٢ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٣٢٤

٢٢- بَابُ اسْتِخْبَابِ إِدْخَالِ الْمَيِّتِ الْقَبْرِ مِنْ نَاحِيَةِ الرَّجُلَيْنِ إِدْخَالًا رَفِيقًا سَابِقًا بِرَأْسِهِ إِنْ كَانَ رَجُلًا وَالْمَرْأَةَ مِمَّا يَلِي الْقَبْلَةَ ----- ٣٢٥

اشاره ----- ٣٢٥

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٤٣ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٢٥

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٤٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣٢٥

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٤٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٣٢٦

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٤٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٣٢٦

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٤٧ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٣٢٦

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٤٨ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٣٢٦

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٤٩ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٣٢٨

٢٣- بَابُ اسْتِخْبَابِ حُرُوجِ مَنْ نَزَلَ الْقَبْرَ مِنْ قِبَلِ الرَّجُلَيْنِ وَجَوَّازِ نُزُولِهِ مِنْ أَيْ نَاحِيَةِ شَاءَ ----- ٣٢٨

اشاره ----- ٣٢٨

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٥٠ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٢٨

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٥١ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣٢٩

٢٤- بَابُ أَنَّ دُخُولَ الْقَبْرِ إِلَى الْوَلِيِّ وَجَوَّازِ تَعَدُّدِ الدَّخِيلِ ----- ٣٢٩

اشاره ----- ٣٢٩

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٥٢ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٢٩

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣٢٩

٢٥- بَابُ كَرَاهَةِ النَّزُولِ فِي قَبْرِ الْوَلَدِ حَاصَّةً وَعَدَمِ تَحْرِيمِهِ وَجَوَّازِ النَّزُولِ فِي قَبْرِ الْوَالِدِ ----- ٣٣١

اشاره ----- ٣٣١

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٥٤ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٣١

رقم الحديث الكلى: ٣٣٥٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣٣١

رقم الحديث الكلى: ٣٣٥٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٣٣١

رقم الحديث الكلى: ٣٣٥٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٣٣١

رقم الحديث الكلى: ٣٣٥٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٣٣٢

رقم الحديث الكلى: ٣٣٥٩ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٣٣٢

رقم الحديث الكلى: ٣٣٦٠ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٣٣٢

رقم الحديث الكلى: ٣٣٦١ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ٣٣٣

٢٦- بَابِ اسْتِحْبَابِ نَزُولِ الرَّوْجِ فِي قَبْرِ الْمَرْأَةِ أَوْ مَنْ كَانَ يَرَاهَا فِي حَيَاتِهَا وَ نَزُولِ الْوَلِيِّ أَوْ مَنْ يَأْمُرُهُ مُطْلَقًا ----- ٣٣٣

اشاره ----- ٣٣٣

رقم الحديث الكلى: ٣٣٦٢ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٣٣

رقم الحديث الكلى: ٣٣٦٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣٣٣

رقم الحديث الكلى: ٣٣٦٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٣٣٤

رقم الحديث الكلى: ٣٣٦٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٣٣٤

٢٧- بَابِ جَوَازِ فَرْشِ الْقَبْرِ عِنْدَ الْاِحْتِيَاجِ بِالتُّوْبِ وَ بِالسَّجِّ وَ أَنْ يُطْبِقَ عَلَيْهِ السَّجَّ ----- ٣٣٤

اشاره ----- ٣٣٤

رقم الحديث الكلى: ٣٣٦٦ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٣٤

رقم الحديث الكلى: ٣٣٦٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣٣٤

رقم الحديث الكلى: ٣٣٦٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٣٣٤

٢٨- بَابِ جَوَازِ جَعْلِ اللَّبَنِ وَ الْأَجْرَ عَلَى الْقَبْرِ ----- ٣٣٤

اشاره ----- ٣٣٤

رقم الحديث الكلى: ٣٣٦٩ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٣٤

٢٩- بَابُ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُخْفَى التُّرَابُ بِالْيَدِ وَ ظَهْرِ الْكَفِّ ثَلَاثًا وَ يُدْعَى بِالمَأْتُورِ ----- ٣٣٤

اشاره ----- ٣٣٤

رقم الحديث الكلى: ٣٣٧٠ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٣٤

رقم الحديث الكلى: ٣٣٧١ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣٣٨

رقم الحديث الكلى: ٣٣٧٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٣٣٨

رقم الحديث الكلى: ٣٣٧٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٣٣٨

رقم الحديث الكلى: ٣٣٧٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٣٣٩

٣٠- بَابُ كَرَاهِهِ طَرْحِ التُّرَابِ عَلَى قَبْرِ الْوَلَدِ وَ ذِي الرَّجْمِ ..----- ٣٣٩

اشاره ----- ٣٣٩

رقم الحديث الكلى: ٣٣٧٥ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٣٩

٣١- بَابُ اسْتِخْتَابِ تَرْبِيعِ الْقَبْرِ وَ رَفْعِهِ أَرْبَعِ أَصَابِعٍ إِلَى شَيْئٍ ..----- ٣٤٠

اشاره ----- ٣٤٠

رقم الحديث الكلى: ٣٣٧٦ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٤٠

رقم الحديث الكلى: ٣٣٧٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣٤٠

رقم الحديث الكلى: ٣٣٧٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٣٤٠

رقم الحديث الكلى: ٣٣٧٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٣٤٠

رقم الحديث الكلى: ٣٣٨٠ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٣٤٢

رقم الحديث الكلى: ٣٣٨١ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٣٤٢

رقم الحديث الكلى: ٣٣٨٢ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٣٤٢

رقم الحديث الكلى: ٣٣٨٣ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ٣٤٢

رقم الحديث الكلى: ٣٣٨٤ - رقم الحديث الباب: ٩] ----- ٣٤٣

رقم الحديث الكلى: ٣٣٨٥ - رقم الحديث الباب: ١٠] ----- ٣٤٣

رقم الحديث الكلى: ٣٣٨٦ - رقم الحديث الباب: ١١] ----- ٣٤٤

رقم الحديث الكلى: ٣٣٨٧ - رقم الحديث الباب: ١٢] ----- ٣٤٤

٣٢- بَابُ اسْتِخْتَابِ رَشِّ الْقَبْرِ بِالْمَاءِ مُسْتَقْبِلًا مِنْ عِنْدِ الرَّأْسِ دَوْرًا ثُمَّ عَلَى وَسْطِهِ وَ تَكَرُّرِ الرَّشِّ أَرْبَعِينَ يَوْمًا كُلَّ يَوْمٍ مَرَّةً ..----- ٣٤٤

اشاره ----- ٣٤٤

رقم الحديث الكلى: ٣٣٨٨ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٤٤

رقم الحديث الكلى: ٣٣٨٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣٤٥

رقم الحديث الكلى: ٣٣٩٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٣٤٥

رقم الحديث الكلى: ٣٣٩١ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٣٤٥

رقم الحديث الكلى: ٣٣٩٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٣٤٥

رقم الحديث الكلى: ٣٣٩٣ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٣٤٦

٣٣- بَابُ اسْتِخْتَابِ وَضْعِ الْيَدِ عَلَى الْقَبْرِ بَعْدَ التَّضْحِ عِنْدَ الرَّأْسِ مُسْتَقْبِلَ الْقَبْلَةِ وَ تَفْرِيجِ الْأَصَابِعِ وَ غَمْرِ الْكَفِّ عَلَيْهِ وَ تَأْكِدِ الْاسْتِخْتَابِ لِمَنْ لَمْ يُضَلَّ عَلَى الْمَيِّتِ ..----- ٣٤٦



اشاره ----- ٣٤٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٩٤ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٤٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٩٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣٤٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٩٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٣٤٧

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٩٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٣٤٧

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٩٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٣٤٧

٣٤٨ ----- ٣٤- بَابُ اسْتِخْبَابِ الْفِيَامِ عَلَى الْقَبْرِ وَ الدَّعَاءِ لِلْمَيِّتِ بِالْمَأْتُورِ وَ قِرَاءَةِ الْقَدْرِ سَبْعاً وَ قِرَاءَةِ آيَةِ الْكُرْسِيِّ وَ إِهْدَاءِ نَوَائِبِهَا إِلَى الْأَمْوَاتِ

اشاره ----- ٣٤٨

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٩٩ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٤٨

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٠٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣٤٨

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٠١ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٣٥٠

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٠٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٣٥٠

٣٥٠ ----- ٣٥- بَابُ اسْتِخْبَابِ تَلْفِينِ الْوَالِدِ الْمَيِّتِ الشَّهَادَتَيْنِ وَ الْإِفْرَازِ بِالْأَيْمَةِ عَ بِأَسْمَائِهِمْ بَعْدَ انْصِرَافِ النَّاسِ

اشاره ----- ٣٥٠

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٠٣ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٥٠

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٠٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣٥١

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٠٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٣٥٢

٣٥٢ ----- ٣٦- بَابُ أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يُوَضَّعَ عَلَى الْقَبْرِ مِنْ غَيْرِ تَرَابِهِ

اشاره ----- ٣٥٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٠٦ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٥٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٠٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣٥٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٠٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٣٥٢

٣٥٤ ----- ٣٧- بَابُ جَوَازِ وُضْعِ الْخُضْبَاءِ وَ اللُّوْحِ عَلَى الْقَبْرِ وَ كِتَابَةِ اسْمِ الْمَيِّتِ عَلَيْهِ

اشاره ----- ٣٥٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٠٩ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٥٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٤١٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣٥٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٤١١ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٣٥٤

٣٨- بَابُ اسْتِخْبَابِ إِدْخَالِ الْمَرْأَةِ الْقَبْرِ عَرْضاً وَكَوْنِ وَلِيِّهَا فِي مَوْخَرِهَا ..... ٣٥٥

اشاره ..... ٣٥٥

[رقم الحديث الكلي: ٣٤١٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٥٥

[رقم الحديث الكلي: ٣٤١٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٥٥

٣٩- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ دَفْنِ الْكَاْفِرِ وَإِنْ كَانَ أَبَا الْمُسْلِمِ إِلَّا ذِمَّتَهُ خَائِلاً مِنْ مُسْلِمٍ فَإِنْ اسْتَبْتَهُ الْمُسْلِمُ بِالْكَافِرِ دَفِنَ مَنْ كَانَ كَمَيْشِ الذَّكَرِ ..... ٣٥٥

اشاره ..... ٣٥٥

[رقم الحديث الكلي: ٣٤١٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٥٥

[رقم الحديث الكلي: ٣٤١٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٥٧

[رقم الحديث الكلي: ٣٤١٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٥٧

٤٠- بَابُ أَنْ مَنْ مَاتَ فِي الْبَحْرِ وَ لَمْ يُمْكِنْ دَفْنُهُ فِي الْأَرْضِ وَجَبَ وَضْعُهُ فِي إِنْاءٍ وَ سُدَّ رَأْسُهُ أَوْ تَثْقِيلُهُ وَ إِرسَالُهُ فِي الْمَاءِ ..... ٣٥٧

اشاره ..... ٣٥٧

[رقم الحديث الكلي: ٣٤١٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٥٧

[رقم الحديث الكلي: ٣٤١٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٥٨

[رقم الحديث الكلي: ٣٤١٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٥٨

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٢٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٥٩

٤١- بَابُ جَوَازِ تَثْقِيلِ الْمَيِّتِ وَ إِلقَائِهِ فِي الْمَاءِ عِنْدَ خَوْفِ نَبْشِ الْعَدُوِّ لَهُ وَ إِخْرَاقِهِ وَ إِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ فِي غَيْرِ الْمَاءِ ٨٣٤١ ..... ٣٥٩

اشاره ..... ٣٥٩

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٢١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٥٩

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٢٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٥٩

٤٢- بَابُ كَرَاهِهِ حَمْلِ الرَّجُلِ مَعَ الْمَرْأَةِ عَلَى سَرِيرٍ وَاجِدٍ ..... ٣٦١

اشاره ..... ٣٦١

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٢٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٦١

٤٣- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ نَبْشِ الْقُبُورِ وَ لَا تَشْنِيبِهَا وَ حُكْمِ دَفْنِ مَيِّتَيْنِ فِي قَبْرِ ..... ٣٦١

اشاره ..... ٣٦١

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٢٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٦١

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٢٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٦٣

٤٤- بَابُ كَرَاهِهِ الْبِنَاءِ عَلَى الْقَبْرِ فِي غَيْرِ قَبْرِ النَّبِيِّ ص وَ الْأَيْمَةِ ع وَ الْجُلُوسِ عَلَيْهِ وَ تَجْصِصِهِ وَ تَطْيِينِهِ ..... ٣٦٤

اشاره ----- ٣٦٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٢٦ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٦٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٢٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣٦٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٢٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٣٦٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٢٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٣٦٥

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٣٠ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٣٦٥

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٣١ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٣٦٥

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٣٢ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٣٦٥

٤٥- بَابُ اسْتِخْبَابِ تَرْكِ الْجُلُوسِ لِمَنْ شَفِعَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُوَضَّعَ الْمَيِّتُ فِي لِحْدِهِ وَغَدَمِ تَحْرِيمِهِ ----- ٣٦٦

اشاره ----- ٣٦٦

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٣٣ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٦٦

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٣٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣٦٦

٤٦- بَابُ اسْتِخْبَابِ التَّغْرِيزِ لِلرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ لَأَسِيْمَا التَّكْلِي ----- ٣٦٧

اشاره ----- ٣٦٧

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٣٥ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٦٧

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٣٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣٦٧

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٣٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٣٦٧

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٣٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٣٦٨

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٣٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٣٦٨

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٤٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٣٦٨

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٤١ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٣٦٨

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٤٢ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ٣٦٨

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٤٣ - رقم الحديث الباب: ٩] ----- ٣٧٠

٤٧- بَابُ اسْتِخْبَابِ التَّغْرِيزِ قَبْلَ الدَّفْنِ وَبَعْدَهُ ----- ٣٧٠

اشاره ----- ٣٧٠

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٤٤ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٧٠

٤٨- بَابُ تَأْكُيدِ اسْتِخْبَابِ التَّغْرِيزِ بَعْدَ الدَّفْنِ وَتَعْجِيلِ الْإِنْصِرَافِ عَنِ الْقَبْرِ وَأَنَّهُ يَكْفِي فِي التَّغْرِيزِ أَنْ يَرَاهُ صَاحِبُ الْمَصِيْبَةِ ----- ٣٧٢

اشاره ----- ٣٧٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٤٥ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٧٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٤٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣٧٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٤٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٣٧٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٤٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٣٧٢

٤٩- بَابُ كَيْفِيَّةِ التَّغْرِيزِ وَاسْتِخْتَابِ الدُّعَاءِ لِأَهْلِ الْمُصِيبَةِ بِالْخَلْفِ وَالتَّسْلِيَةِ ----- ٣٧٤

اشاره ----- ٣٧٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٤٩ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٧٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٥٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣٧٥

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٥١ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٣٧٥

٥٠- بَابُ اسْتِخْتَابِ تَغْطِيَةِ الْقَبْرِ بِثَوْبٍ عِنْدَ وَضْعِ الْمَيِّتِ فِيهِ إِنْ كَانَ امْرَأَةً وَجَوَّازِهِ فِي الرَّجُلِ ----- ٣٧٥

اشاره ----- ٣٧٥

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٥٢ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٧٥

٥١- بَابُ أَنَّهُ إِذَا مَاتَ مُسْلِمٌ فِي بَيْتٍ مُخْرَجٍ وَ لَمْ يُمَكَّنْ إِخْرَاجُهُ وَجَبَ تَغْطِيلُهَا وَ جَعْلُهَا قَبْرًا ----- ٣٧٦

اشاره ----- ٣٧٦

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٥٣ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٧٦

٥٢- بَابُ اسْتِخْتَابِ اتِّخَاذِ التَّعْشِ لِحَمْلِ الْمَيِّتِ وَ يَتَأَكَّدُ فِي الْمَرْأَةِ ----- ٣٧٦

اشاره ----- ٣٧٦

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٥٤ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٧٦

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٥٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٣٧٧

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٥٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٣٧٧

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٥٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٣٧٧

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٥٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٣٧٧

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٥٩ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٣٧٨

٥٣- بَابُ اسْتِخْتَابِ الْوُضُوءِ لِمَنْ أُدْخِلَ الْمَيِّتَ قَبْرَهُ ----- ٣٧٨

اشاره ----- ٣٧٨

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٦٠ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٣٧٨

رقم الحديث الكلى: ٣٤٦١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٧٨

٥٤- بَابُ اسْتِخْبَابِ زِيَارَةِ الْقُبُورِ وَ طَلَبِ الْحَوَائِجِ عِنْدَ قَبْرِ الْأَبَوَيْنِ ..... ٣٨٠

اشاره ..... ٣٨٠

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٦٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٨٠

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٦٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٨٠

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٦٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٨٠

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٦٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٨٠

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٦٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٨٢

٥٥- بَابُ تَأْكِدِ اسْتِخْبَابِ زِيَارَةِ الْقُبُورِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ وَالسَّبْتِ ..... ٣٨٢

اشاره ..... ٣٨٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٦٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٨٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٦٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٨٣

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٦٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٨٣

٥٦- بَابُ اسْتِخْبَابِ التَّسْلِيمِ عَلَى أَهْلِ الْقُبُورِ وَ التَّرْحِمِ عَلَيْهِمْ ..... ٣٨٤

اشاره ..... ٣٨٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٧٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٨٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٧١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٨٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٧٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٨٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٧٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٨٦

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٧٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٨٦

٥٧- بَابُ اسْتِخْبَابِ وَضْعِ الرَّائِرِ يَدَهُ عَلَى الْقَبْرِ مُسْتَقْبِلَ الْقَبْلَةِ وَ قِرَاءَةِ الْقَدْرِ سَبْعاً ..... ٣٨٦

اشاره ..... ٣٨٦

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٧٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٨٦

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٧٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٨٧

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٧٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٨٧

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٧٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٨٧

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٧٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٨٧

رقم الحديث الكلى: ٣٤٨٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٣٨٧

٥٨- بَابُ اسْتِخْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْتُورِ عِنْدَ زِيَارَةِ الْقُبُورِ وَ عَدَمِ جَوَازِ الطَّوَافِ بِالْقَبْرِ ..... ٣٨٩

اشاره ..... ٣٨٩

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٨١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٨٩

٥٩- بَابُ اسْتِخْبَابِ الْبَاغِتِبَارِ عِنْدَ حَمْلِ الْجَنَازَةِ وَ اسْتِثْنَاءِ الْعَمَلِ وَ مَا يَنْبَغِي تَذَكُّرُهُ وَ اسْتِخْبَابِ دَفْنِ الشَّعْرِ وَ الطُّفْرِ وَ الشَّقِّ وَ الدَّمِّ وَ الْمَشِيمَةِ وَ الْعَلَقَةِ ..... ٣٩٠

اشاره ..... ٣٩٠

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٨٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٩٠

٦٠- بَابُ اسْتِخْبَابِ إِثْقَانِ بِنَاءِ الْقَبْرِ وَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَعْمَالِ وَ أَنْ يُسْرَخَ ٨٤٨٥ اللَّيْنُ وَ يُسْوَى الْخَلْلُ ..... ٣٩٠

اشاره ..... ٣٩٠

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٨٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٩٠

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٨٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٩٢

٦١- بَابُ وَجُوبِ تَوْجِيهِ الْمَيِّتِ فِي قَبْرِهِ إِلَى الْقَبْلَةِ بِأَنْ يُجْعَلَ عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ وَ وَجْهُهُ إِلَيْهَا ..... ٣٩٢

اشاره ..... ٣٩٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٨٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٩٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٨٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٩٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٨٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٩٣

٦٢- بَابُ جَوَازِ وَطْءِ الْقَبْرِ مُؤْمِناً وَ مُنَافِقاً ..... ٣٩٣

اشاره ..... ٣٩٣

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٨٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٩٣

٦٣- بَابُ كَرَاهَةِ الصَّحْبِ بَيْنَ الْقُبُورِ وَ عَلَى الْجَنَازَةِ وَ التَّطَلُّعِ فِي الدُّوْرِ ..... ٣٩٤

اشاره ..... ٣٩٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٨٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٣٩٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٩٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٣٩٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٩١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٣٩٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٩٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٣٩٥

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٩٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٣٩٥

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٩٤ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٣٩٥

٣٩٦-----٦٤- بَابُ اسْتِخْبَابِ الرُّفْقِ بِالْمَيِّتِ وَ الْقُصْدِ فِي الْمَشْيِ بِالْجَنَازَةِ

٣٩٦-----اشاره

٣٩٦-----[رقم الحديث الكلي: ٣٤٩٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٩٦-----٦٥- بَابُ كَرَاهِهِ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ عِنْدَ الْقُبُورِ

٣٩٦-----اشاره

٣٩٦-----[رقم الحديث الكلي: ٣٤٩٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٩٨-----[رقم الحديث الكلي: ٣٤٩٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٩٨-----٦٦- بَابُ كَرَاهِهِ كَثْرَةَ مَوْتِ الْإِنْسَانِ عَنْ أَهْلِهِ وَ زَوْجَتِهِ

٣٩٨-----اشاره

٣٩٨-----[رقم الحديث الكلي: ٣٤٩٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٩٨-----٦٧- بَابُ اسْتِخْبَابِ اتِّخَاذِ الطَّعَامِ لِأَهْلِ الْمَصِيبَةِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَ الْبُعْثِ بِهِ إِلَيْهِمْ وَ كَرَاهِهِ الْأَكْلَ عِنْدَهُمْ

٣٩٨-----اشاره

٣٩٨-----[رقم الحديث الكلي: ٣٤٩٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٠٠-----[رقم الحديث الكلي: ٣٥٠٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٠٠-----[رقم الحديث الكلي: ٣٥٠١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٠٠-----[رقم الحديث الكلي: ٣٥٠٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٠١-----[رقم الحديث الكلي: ٣٥٠٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٠١-----[رقم الحديث الكلي: ٣٥٠٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٠١-----[رقم الحديث الكلي: ٣٥٠٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٠١-----[رقم الحديث الكلي: ٣٥٠٦ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٠٢-----[رقم الحديث الكلي: ٣٥٠٧ - رقم الحديث الباب: ٩]

٤٠٢-----[رقم الحديث الكلي: ٣٥٠٨ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٤٠٢-----٦٨- بَابُ اسْتِخْبَابِ وَصِيَّةِ الْمَيِّتِ بِمَالٍ لَطْعَامِ الْمَاتِمِ

٤٠٢-----اشاره

٤٠٢-----[رقم الحديث الكلي: ٣٥٠٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٠٤-----٦٩- بَابُ جَوَازِ خُرُوجِ النِّسَاءِ فِي الْمَأْتَمِ لِقَضَاءِ الْحُقُوقِ وَ التَّدْبِيهِ وَ كَرَاهِيَّتِهِ لِغَيْرِ ذَلِكَ وَ تَحْرِيمِهِ مَعَ الْمُفْسَدَةِ

٤٠٤-----اشاره

- رقم الحديث الكلى: ٣٥١٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٠٤
- رقم الحديث الكلى: ٣٥١١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٠٤
- رقم الحديث الكلى: ٣٥١٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٠٤
- رقم الحديث الكلى: ٣٥١٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٠٤
- رقم الحديث الكلى: ١٤ - رقم الحديث الباب: ٣٥١٤] ..... ٤٠٤
- ٧٠- بَابُ جَوَازِ التَّوْحِ وَالْبُكَاءِ عَلَى الْمَيِّتِ وَالْقَوْلُ الْحَسَنُ عِنْدَ ذَلِكَ وَالِدَعَاءِ ..... ٤٠٧
- اشاره ..... ٤٠٧
- رقم الحديث الكلى: ٣٥١٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٠٧
- رقم الحديث الكلى: ٣٥١٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٠٧
- رقم الحديث الكلى: ٣٥١٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٠٧
- رقم الحديث الكلى: ٣٥١٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٠٨
- ٧١- بَابُ كَرَاهِيَةِ التَّوْحِ لَيْلًا وَأَنْ تَقُولَ التَّائِيحَةَ هُجْرًا وَعَدَمِ تَحْرِيمِ التَّوْحِ بِغَيْرِ الْبَاطِلِ ..... ٤٠٨
- اشاره ..... ٤٠٨
- رقم الحديث الكلى: ٣٥١٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٠٨
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٢٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٠٨
- ٧٢- بَابُ اسْتِحْيَابِ احْتِسَابِ مَوْتِ الْأَوْلَادِ وَالصَّبْرِ عَلَيْهِ ..... ٤٠٩
- اشاره ..... ٤٠٩
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٢١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٠٩
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٢٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٠٩
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٢٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٠٩
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٢٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤١١
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٢٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤١١
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٢٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٤١١
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٢٧ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٤١١
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٢٨ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٤١٢
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٢٩ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٤١٢
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٣٠ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٤١٢



رقم الحديث الكلى: ٣٥٣١ - رقم الحديث الباب: ١١] ----- ٤١٤

٧٣- بَابُ اسْتِخْبَابِ التَّحْمِيدِ وَ الْإِسْتِزْجَاعِ وَ سُؤَالِ الْخَلْفِ عِنْدَ مَوْتِ الْوَالِدِ وَ سَائِرِ الْمَضَائِبِ ----- ٤١٤

اشاره ----- ٤١٤

رقم الحديث الكلى: ٣٥٣٢ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٤١٤

رقم الحديث الكلى: ٣٥٣٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٤١٥

رقم الحديث الكلى: ٣٥٣٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٤١٥

رقم الحديث الكلى: ٣٥٣٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٤١٥

رقم الحديث الكلى: ٣٥٣٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٤١٥

رقم الحديث الكلى: ٣٥٣٧ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٤١٦

رقم الحديث الكلى: ٣٥٣٨ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٤١٦

رقم الحديث الكلى: ٣٥٣٩ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ٤١٦

رقم الحديث الكلى: ٣٥٤٠ - رقم الحديث الباب: ٩] ----- ٤١٦

٧٤- بَابُ اسْتِخْبَابِ الْإِسْتِزْجَاعِ وَ الدَّعَاءِ بِالْمَأْتُورِ عِنْدَ تَذْكَرِ الْمُصِيبَةِ وَ لَوْ بَعْدَ حِينٍ ----- ٤١٧

اشاره ----- ٤١٧

رقم الحديث الكلى: ٣٥٤١ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٤١٧

رقم الحديث الكلى: ٣٥٤٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٤١٧

رقم الحديث الكلى: ٣٥٤٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٤١٧

٧٥- بَابُ وَجُوبِ الرِّضَا بِالْقَضَاءِ ----- ٤١٨

اشاره ----- ٤١٨

رقم الحديث الكلى: ٣٥٤٤ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٤١٨

رقم الحديث الكلى: ٣٥٤٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٤١٨

رقم الحديث الكلى: ٣٥٤٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٤١٩

رقم الحديث الكلى: ٣٥٤٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٤١٩

رقم الحديث الكلى: ٣٥٤٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٤١٩

رقم الحديث الكلى: ٣٥٤٩ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٤١٩

رقم الحديث الكلى: ٣٥٥٠ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٤٢٠

رقم الحديث الكلى: ٣٥٥١ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ٤٢٠

- رقم الحديث الكلى: ٣٥٥٢ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٤٢٠
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٥٣ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٤٢٠
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٥٤ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٤٢١
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٥٥ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٤٢١
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٥٦ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٤٢١
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٥٧ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٤٢١
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٥٨ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٤٢٢
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٥٩ - رقم الحديث الباب: ١٦] ..... ٤٢٢
- ٧٦- بَابُ اسْتِخْبَابِ الضَّبْرِ عَلَى الْبَلَاءِ ..... ٤٢٣
- اشاره ..... ٤٢٣
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٦٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٢٣
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٦١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٢٣
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٦٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٢٣
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٦٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٢٤
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٦٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٢٤
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٦٥ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٤٢٤
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٦٦ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٤٢٥
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٦٧ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٤٢٥
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٦٨ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٤٢٥
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٦٩ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٤٢٥
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٧٠ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٤٢٦
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٧١ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٤٢٦
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٧٢ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٤٢٦
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٧٣ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٤٢٦
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٧٤ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٤٢٦
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٧٥ - رقم الحديث الباب: ١٦] ..... ٤٢٦
- رقم الحديث الكلى: ٣٥٧٦ - رقم الحديث الباب: ١٧] ..... ٤٢٨

رقم الحديث الكلي: ٣٥٧٧ - رقم الحديث الباب: ١٨] ----- ٤٢٨

رقم الحديث الكلي: ٣٥٧٨ - رقم الحديث الباب: ١٩] ----- ٤٢٨

رقم الحديث الكلي: ٣٥٧٩ - رقم الحديث الباب: ٢٠] ----- ٤٢٨

رقم الحديث الكلي: ٣٥٨٠ - رقم الحديث الباب: ٢١] ----- ٤٢٩

رقم الحديث الكلي: ٣٥٨١ - رقم الحديث الباب: ٢٢] ----- ٤٢٩

رقم الحديث الكلي: ٣٥٨٢ - رقم الحديث الباب: ٢٣] ----- ٤٢٩

رقم الحديث الكلي: ٣٥٨٣ - رقم الحديث الباب: ٢٤] ----- ٤٢٩

٧٧- بَابِ اسْتِخْتِابِ اِحْتِسَابِ الْبِلَاءِ وَ التَّنَاسُي بِالْأَنْبِيَاءِ وَ الْأَوْصِيَاءِ وَ الصُّلَحَاءِ ----- ٤٣١

اشاره ----- ٤٣١

رقم الحديث الكلي: ٣٥٨٤ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٤٣١

رقم الحديث الكلي: ٣٥٨٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٤٣١

رقم الحديث الكلي: ٣٥٨٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٤٣١

رقم الحديث الكلي: ٣٥٨٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٤٣٢

رقم الحديث الكلي: ٣٥٨٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٤٣٢

رقم الحديث الكلي: ٣٥٨٩ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٤٣٢

رقم الحديث الكلي: ٣٥٩٠ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٤٣٢

رقم الحديث الكلي: ٣٥٩١ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ٤٣٢

رقم الحديث الكلي: ٣٥٩٢ - رقم الحديث الباب: ٩] ----- ٤٣٣

رقم الحديث الكلي: ٣٥٩٣ - رقم الحديث الباب: ١٠] ----- ٤٣٣

رقم الحديث الكلي: ٣٥٩٤ - رقم الحديث الباب: ١١] ----- ٤٣٣

رقم الحديث الكلي: ٣٥٩٥ - رقم الحديث الباب: ١٢] ----- ٤٣٣

رقم الحديث الكلي: ٣٥٩٦ - رقم الحديث الباب: ١٣] ----- ٤٣٤

رقم الحديث الكلي: ٣٥٩٧ - رقم الحديث الباب: ١٤] ----- ٤٣٤

رقم الحديث الكلي: ٣٥٩٨ - رقم الحديث الباب: ١٥] ----- ٤٣٤

رقم الحديث الكلي: ٣٥٩٩ - رقم الحديث الباب: ١٦] ----- ٤٣٤

رقم الحديث الكلي: ٣٦٠٠ - رقم الحديث الباب: ١٧] ----- ٤٣٤

رقم الحديث الكلي: ٣٦٠١ - رقم الحديث الباب: ١٨] ----- ٤٣٥

رقم الحديث الكلى: ٣٦٠٢ - رقم الحديث الباب: ١٩] ..... ٤٣٥

رقم الحديث الكلى: ٣٦٠٣ - رقم الحديث الباب: ٢٠] ..... ٤٣٥

رقم الحديث الكلى: ٣٦٠٤ - رقم الحديث الباب: ٢١] ..... ٤٣٦

٧٨- بَابُ تَحْرِيمِ إِظْهَارِ الشَّمَاتِهِ بِالْمُؤْمِنِ ..... ٤٣٦

اشاره ..... ٤٣٦

رقم الحديث الكلى: ٣٦٠٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٣٦

رقم الحديث الكلى: ٣٦٠٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٣٦

٧٩- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَذَكُّرِ الْمُضَابِ مُصِيبَةَ النَّبِيِّ ص وَ اسْتِضْعَارِ مُصِيبِهِ نَفْسِهِ بِالنَّسْبِ إِلَيْهَا ..... ٤٣٧

اشاره ..... ٤٣٧

رقم الحديث الكلى: ٣٦٠٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٣٧

رقم الحديث الكلى: ٣٦٠٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٣٧

رقم الحديث الكلى: ٣٦٠٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٣٧

رقم الحديث الكلى: ٣٦١٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٣٨

رقم الحديث الكلى: ٣٦١١ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٣٨

رقم الحديث الكلى: ٣٦١٢ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٤٣٨

رقم الحديث الكلى: ٣٦١٣ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٤٣٨

رقم الحديث الكلى: ٣٦١٤ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٤٣٨

٨٠- بَابُ غَدَمِ جَوَازِ الْجَزَعِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ مَعَ غَدَمِ الرَّضَا بِالْقَضَاءِ ..... ٤٣٩

اشاره ..... ٤٣٩

رقم الحديث الكلى: ٣٦١٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٣٩

رقم الحديث الكلى: ٣٦١٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٣٩

رقم الحديث الكلى: ٣٦١٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٣٩

رقم الحديث الكلى: ٣٦١٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٣٩

رقم الحديث الكلى: ٣٦١٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٤٠

٨١- بَابُ تَأْكُذِ كَرَاهِهِ ضَرْبِ الْمُضَابِ يَدَهُ عَلَى فِجْدِهِ ..... ٤٤٠

اشاره ..... ٤٤٠

رقم الحديث الكلى: ٣٦٢٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٤٠

رقم الحديث الكلى: ٣٦٢١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٤٠

رقم الحديث الكلى: ٣٦٢٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٤١

رقم الحديث الكلى: ٣٦٢٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٤١

٨٢- بَابُ حَدِّ الْجَذَادِ عَلَى الْمَيِّتِ ..... ٤٤١

اشاره ..... ٤٤١

رقم الحديث الكلى: ٣٦٢٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٤١

٨٣- بَابُ كَرَاهِيهِ الصَّرَاحِ بِالْوَيْلِ وَالْعَوِيلِ وَالذَّعَاءِ بِالذَّلِّ وَالتُّكْلِ وَالْحُزْنِ وَطُمِ الْوُجْهِ وَالصَّدْرِ وَجَرِّ الشَّعْرِ وَإِقَامَةِ النَّيَاحِ ..... ٤٤١

اشاره ..... ٤٤١

رقم الحديث الكلى: ٣٦٢٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٤١

رقم الحديث الكلى: ٣٦٢٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٤٣

رقم الحديث الكلى: ٣٦٢٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٤٣

رقم الحديث الكلى: ٣٦٢٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٤٣

رقم الحديث الكلى: ٣٦٢٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٤٣

٨٤- بَابُ كَرَاهِيهِ الصِّيَاحِ عَلَى الْمَيِّتِ وَشَقِّ الثُّوبِ عَلَى غَيْرِ الْأَبِّ وَالْأَخِ وَالْقُرَابَةِ وَكَفَّارِهِ ذَلِكَ ..... ٤٤٥

اشاره ..... ٤٤٥

رقم الحديث الكلى: ٣٦٣٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٤٥

رقم الحديث الكلى: ٣٦٣١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٤٥

رقم الحديث الكلى: ٣٦٣٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٤٥

رقم الحديث الكلى: ٣٦٣٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٤٧

رقم الحديث الكلى: ٣٦٣٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٤٧

رقم الحديث الكلى: ٣٦٣٥ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٤٤٧

رقم الحديث الكلى: ٣٦٣٦ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٤٤٧

رقم الحديث الكلى: ٣٦٣٧ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٤٤٨

رقم الحديث الكلى: ٣٦٣٨ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٤٤٨

٨٥- بَابُ جَوَازِ إِظْهَارِ التَّأْتُرِ قَبْلَ الْمُصِيبَةِ وَالصَّبْرِ وَالرِّضَا وَالتَّسْلِيمِ بَعْدَهَا ..... ٤٤٨

اشاره ..... ٤٤٨

رقم الحديث الكلى: ٣٦٣٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٤٨

رقم الحديث الكلى: ٣٦٤٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٤٩

رقم الحديث الكلى: ٣٦٤١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٤٩

رقم الحديث الكلى: ٣٦٤٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٤٩

رقم الحديث الكلى: ٣٦٤٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٤٩

رقم الحديث الكلى: ٣٦٤٤ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٤٥٠

٨٦- بَابُ اسْتِخْبَابِ التَّسْلَى وَتَنَاسِيِ الْمَضَائِبِ ..... ٤٥٠

اشاره ..... ٤٥٠

رقم الحديث الكلى: ٣٦٤٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٥٠

رقم الحديث الكلى: ٣٦٤٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٥١

رقم الحديث الكلى: ٣٦٤٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٥١

رقم الحديث الكلى: ٣٦٤٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٥١

٨٧- بَابُ جَوَازِ الْبُكَاءِ عَلَى الْمَيِّتِ وَالْمُصِيبَةِ وَاسْتِخْبَابِهِ عِنْدَ زِيَادَةِ الْحُزْنِ ..... ٤٥٢

اشاره ..... ٤٥٢

رقم الحديث الكلى: ٣٦٤٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٥٢

رقم الحديث الكلى: ٣٦٥٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٥٢

رقم الحديث الكلى: ٣٦٥١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٥٣

رقم الحديث الكلى: ٣٦٥٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٥٣

رقم الحديث الكلى: ٣٦٥٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٥٣

رقم الحديث الكلى: ٣٦٥٤ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٤٥٣

رقم الحديث الكلى: ٣٦٥٥ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٤٥٣

رقم الحديث الكلى: ٣٦٥٦ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٤٥٤

رقم الحديث الكلى: ٣٦٥٧ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٤٥٥

رقم الحديث الكلى: ٣٦٥٨ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٤٥٥

رقم الحديث الكلى: ٣٦٥٩ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٤٥٥

٨٨- بَابُ اسْتِخْبَابِ الْبُكَاءِ لِمَوْتِ الْمُؤْمِنِ ..... ٤٥٦

اشاره ..... ٤٥٦

رقم الحديث الكلى: ٣٦٦٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٥٦

رقم الحديث الكلي: ٣٦٦١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٥٦

رقم الحديث الكلي: ٣٦٦٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٥٧

٨٩- بَابُ جَوَازِ الثُّبُكَاءِ عَلَى الْأَلْيَفِ الضَّالِّ ..... ٤٥٧

اشاره ..... ٤٥٧

رقم الحديث الكلي: ٣٦٦٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٥٧

٩٠- بَابُ اسْتِخْتِابِ شَهَادَةِ أَرْبَعِينَ أَوْ خَمْسِينَ لِلْمُؤْمِنِ بِالْخَيْرِ ..... ٤٥٨

اشاره ..... ٤٥٨

رقم الحديث الكلي: ٣٦٦٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٥٨

رقم الحديث الكلي: ٣٦٦٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٥٨

٩١- بَابُ اسْتِخْتِابِ مَسْحِ رَأْسِ الْيَتِيمِ تَرْحُمًا لَهُ وَ مَلْطَفَةً وَ إِسْكَاتِهِ إِذَا بَكَى ..... ٤٥٩

اشاره ..... ٤٥٩

رقم الحديث الكلي: ٣٦٦٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٥٩

رقم الحديث الكلي: ٣٦٦٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٥٩

رقم الحديث الكلي: ٣٦٦٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٥٩

رقم الحديث الكلي: ٣٦٦٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٦١

رقم الحديث الكلي: ٣٦٧٠ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٦١

أَبْوَابُ غُسْلِ الْمَسِّ ..... ٤٦٣

١- بَابُ وَجُوبِ الْغُسْلِ بِمَسِّ مَيِّتِ الْأَدَمِيِّ بَعْدَ بَزْؤِهِ وَ قَبْلَ غُسْلِهِ وَ كَرَاهِهِ مَسَّهُ جِيئًا ..... ٤٦٣

اشاره ..... ٤٦٣

رقم الحديث الكلي: ٣٦٧١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٦٣

رقم الحديث الكلي: ٣٦٧٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٦٤

رقم الحديث الكلي: ٣٦٧٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٦٤

رقم الحديث الكلي: ٣٦٧٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٦٤

رقم الحديث الكلي: ٣٦٧٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٦٤

رقم الحديث الكلي: ٣٦٧٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٤٦٤

رقم الحديث الكلي: ٣٦٧٧ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٤٦٥

رقم الحديث الكلي: ٣٦٧٨ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٤٦٥

رقم الحديث الكلى: ٣٦٧٩ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٤٦٥

رقم الحديث الكلى: ٣٦٨٠ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٤٦٦

رقم الحديث الكلى: ٣٦٨١ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٤٦٦

رقم الحديث الكلى: ٣٦٨٢ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٤٦٦

رقم الحديث الكلى: ٣٦٨٣ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٤٦٦

رقم الحديث الكلى: ٣٦٨٤ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٤٦٦

رقم الحديث الكلى: ٣٦٨٥ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٤٦٨

رقم الحديث الكلى: ٣٦٨٦ - رقم الحديث الباب: ١٦] ..... ٤٦٨

رقم الحديث الكلى: ٣٦٨٧ - رقم الحديث الباب: ١٧] ..... ٤٦٨

رقم الحديث الكلى: ٣٦٨٨ - رقم الحديث الباب: ١٨] ..... ٤٦٨

٢- بَابُ وُجُوبِ الْغُسْلِ عَلَى مَنْ مَسَّ قِطْعَةً قُطِعَتْ مِنْ أَدْمِيٍّ إِنْ كَانَ فِيهَا عَظْمٌ وَ عَدَمِ وُجُوبِ الْغُسْلِ بِمَسِّ عَظْمٍ بَعْدَ سَنَةٍ ..... ٤٧٠

اشاره ..... ٤٧٠

رقم الحديث الكلى: ٣٦٨٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٧٠

رقم الحديث الكلى: ٣٦٩٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٧٠

٣- بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ الْغُسْلِ عَلَى مَنْ مَسَّ الْمَيِّتَ قَبْلَ الْبُرْدِ أَوْ بَعْدَ الْغُسْلِ ..... ٤٧٢

اشاره ..... ٤٧٢

رقم الحديث الكلى: ٣٦٩١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٧٢

رقم الحديث الكلى: ٣٦٩٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٧٢

رقم الحديث الكلى: ٣٦٩٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٧٢

رقم الحديث الكلى: ٣٦٩٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٧٣

رقم الحديث الكلى: ٣٦٩٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٤٧٣

٤- بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ الْغُسْلِ عَلَى مَنْ مَسَّ ثُوبَ الْمَيِّتِ الَّذِي يَلِي جِلْدَهُ وَ لَأَ مِنْ حَمَلِهِ وَ لَأَ مِنْ أَدْخَلِهِ الْقَبْرِ ..... ٤٧٤

اشاره ..... ٤٧٤

رقم الحديث الكلى: ٣٦٩٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٤٧٤

رقم الحديث الكلى: ٣٦٩٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٤٧٤

رقم الحديث الكلى: ٣٦٩٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٤٧٤

رقم الحديث الكلى: ٣٦٩٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٤٧٤



٤٧٥ - باب جَوَازِ تَقْيِيلِ الْمَيِّتِ قَبْلَ الْغُسْلِ وَ بَعْدَهُ -----

٤٧٥ - اشارہ -----

٤٧٥ - [رقم الحديث الكلى: ٣٧٠٠ - رقم الحديث الباب: ١] -----

٤٧٥ - [رقم الحديث الكلى: ٣٧٠١ - رقم الحديث الباب: ٢] -----

٤٧٦ - باب عَدَمِ جُوبِ الْغُسْلِ بِمَسِّ الْمَيِّتِ مِنْ غَيْرِ الْأَدْمِيِّ وَ مَا لَا تَخْلُهُ الْحَيَاةُ -----

٤٧٦ - اشارہ -----

٤٧٦ - [رقم الحديث الكلى: ٣٧٠٢ - رقم الحديث الباب: ١] -----

٤٧٦ - [رقم الحديث الكلى: ٣٧٠٣ - رقم الحديث الباب: ٢] -----

٤٧٧ - [رقم الحديث الكلى: ٣٧٠٤ - رقم الحديث الباب: ٣] -----

٤٧٧ - [رقم الحديث الكلى: ٣٧٠٥ - رقم الحديث الباب: ٤] -----

٤٧٧ - [رقم الحديث الكلى: ٣٧٠٦ - رقم الحديث الباب: ٥] -----

٤٧٨ - باب أَنْ غُسلَ مَسَّ الْمَيِّتِ كَغُسْلِ الْجَنَابَةِ -----

٤٧٨ - اشارہ -----

٤٧٨ - [رقم الحديث الكلى: ٣٧٠٧ - رقم الحديث الباب: ١] -----

٤٨٠ - أَبْوَابُ الْأَغْسَالِ الْمُسْتَوْثَةِ -----

٤٨٠ - ١- بابُ حَضْرِ أَنْواعِهَا وَ أَقسَامِهَا -----

٤٨٠ - اشارہ -----

٤٨٠ - [رقم الحديث الكلى: ٣٧٠٨ - رقم الحديث الباب: ١] -----

٤٨٠ - [رقم الحديث الكلى: ٣٧٠٩ - رقم الحديث الباب: ٢] -----

٤٨٠ - [رقم الحديث الكلى: ٣٧١٠ - رقم الحديث الباب: ٣] -----

٤٨١ - [رقم الحديث الكلى: ٣٧١١ - رقم الحديث الباب: ٤] -----

٤٨٢ - [رقم الحديث الكلى: ٣٧١٢ - رقم الحديث الباب: ٥] -----

٤٨٢ - [رقم الحديث الكلى: ٣٧١٣ - رقم الحديث الباب: ٦] -----

٤٨٢ - [رقم الحديث الكلى: ٣٧١٤ - رقم الحديث الباب: ٧] -----

٤٨٣ - [رقم الحديث الكلى: ٣٧١٥ - رقم الحديث الباب: ٨] -----

٤٨٣ - [رقم الحديث الكلى: ٣٧١٦ - رقم الحديث الباب: ٩] -----

٤٨٣ - [رقم الحديث الكلى: ٣٧١٧ - رقم الحديث الباب: ١٠] -----

رقم الحديث الكلى: ٣٧١٨ - رقم الحديث الباب: ١١] ----- ٤٨٤

رقم الحديث الكلى: ٣٧١٩ - رقم الحديث الباب: ١٢] ----- ٤٨٤

رقم الحديث الكلى: ٣٧٢٠ - رقم الحديث الباب: ١٣] ----- ٤٨٤

رقم الحديث الكلى: ٣٧٢١ - رقم الحديث الباب: ١٤] ----- ٤٨٥

رقم الحديث الكلى: ٣٧٢٢ - رقم الحديث الباب: ١٥] ----- ٤٨٥

٢- بَابُ اسْتِخْبَابِ غُسْلِ يَوْمِ عَرَفَةَ أَيُّنَمَا كَانَ .....

اشاره ----- ٤٨٦

رقم الحديث الكلى: ٣٧٢٣ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٤٨٦

٣- بَابُ اسْتِخْبَابِ الْأَغْسَالِ الْمَذْكُورَةِ لِلنِّسَاءِ وَالرِّجَالِ .....

اشاره ----- ٤٨٦

رقم الحديث الكلى: ٣٧٢٤ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٤٨٦

٤- بَابُ اسْتِخْبَابِ الْغُسْلِ لَيَالِي الْأَفْرَادِ الثَّلَاثِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ .....

اشاره ----- ٤٨٨

رقم الحديث الكلى: ٣٧٢٥ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٤٨٨

رقم الحديث الكلى: ٣٧٢٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٤٨٨

٥- بَابُ اسْتِخْبَابِ الْغُسْلِ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ مَرَّتَيْنِ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ وَآخِرِهِ .....

اشاره ----- ٤٩٠

رقم الحديث الكلى: ٣٧٢٧ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٤٩٠

٦- بَابُ اسْتِخْبَابِ غُسْلِ الْجُمُعَةِ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ لِلنُّثَى وَالذَّكَرِ الْعَبْدِ وَالْحُرِّ وَعَدَمِ تَأْكُذِ الْإِسْتِخْبَابِ لِلنِّسَاءِ فِي السَّفَرِ .....

اشاره ----- ٤٩٠

رقم الحديث الكلى: ٣٧٢٨ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٤٩٠

رقم الحديث الكلى: ٣٧٢٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٤٩٢

رقم الحديث الكلى: ٣٧٣٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٤٩٢

رقم الحديث الكلى: ٣٧٣١ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٤٩٢

رقم الحديث الكلى: ٣٧٣٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٤٩٢

رقم الحديث الكلى: ٣٧٣٣ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٤٩٢

رقم الحديث الكلى: ٣٧٣٤ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٤٩٤

رقم الحديث الكلى: ٣٧٣٥ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ٤٩٥

رقم الحديث الكلى: ٣٧٣٦ - رقم الحديث الباب: ٩] ----- ٤٩٥

رقم الحديث الكلى: ٣٧٣٧ - رقم الحديث الباب: ١٠] ----- ٤٩٥

رقم الحديث الكلى: ٣٧٣٨ - رقم الحديث الباب: ١١] ----- ٤٩٥

رقم الحديث الكلى: ٣٧٣٩ - رقم الحديث الباب: ١٢] ----- ٤٩٥

رقم الحديث الكلى: ٣٧٤٠ - رقم الحديث الباب: ١٣] ----- ٤٩٧

رقم الحديث الكلى: ٣٧٤١ - رقم الحديث الباب: ١٤] ----- ٤٩٧

رقم الحديث الكلى: ٣٧٤٢ - رقم الحديث الباب: ١٥] ----- ٤٩٧

رقم الحديث الكلى: ٣٧٤٣ - رقم الحديث الباب: ١٦] ----- ٤٩٧

رقم الحديث الكلى: ٣٧٤٤ - رقم الحديث الباب: ١٧] ----- ٤٩٧

رقم الحديث الكلى: ٣٧٤٥ - رقم الحديث الباب: ١٨] ----- ٤٩٩

رقم الحديث الكلى: ٣٧٤٦ - رقم الحديث الباب: ١٩] ----- ٤٩٩

رقم الحديث الكلى: ٣٧٤٧ - رقم الحديث الباب: ٢٠] ----- ٤٩٩

رقم الحديث الكلى: ٣٧٤٨ - رقم الحديث الباب: ٢١] ----- ٤٩٩

رقم الحديث الكلى: ٣٧٤٩ - رقم الحديث الباب: ٢٢] ----- ٥٠١

٧- بَابُ كَرَاهِيهِ تَرْكِ غَسْلِ الْجُمُعَةِ ..... ٥٠١

اشاره ----- ٥٠١

رقم الحديث الكلى: ٣٧٥٠ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٠١

رقم الحديث الكلى: ٣٧٥١ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٥٠٢

رقم الحديث الكلى: ٣٧٥٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٥٠٢

٨- بَابُ أَنْ مَنْ فَاتَهُ غَسْلُ الْجُمُعَةِ حَتَّى صَلَّى اسْتَجَبَ لَهُ الْغُسْلُ وَإِعَادَةُ الصَّلَاةِ مَا دَامَ الْوَقْتُ بَاقِيًا ..... ٥٠٣

اشاره ----- ٥٠٣

رقم الحديث الكلى: ٣٧٥٣ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٠٣

رقم الحديث الكلى: ٣٧٥٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٥٠٣

٩- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقْدِيمِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْخَمِيسِ لِمَنْ خَافَ قَلَّةَ الْمَاءِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ..... ٥٠٣

اشاره ----- ٥٠٣

رقم الحديث الكلى: ٣٧٥٥ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٠٣

رقم الحديث الكلى: ٣٧٥٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٠٥

١٠- بَابُ أَنْ مَنْ فَاتَهُ الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الزَّوَالِ اسْتَجَبَ لَهُ قَضَاؤُهُ فِي بَقِيَّةِ النَّهَارِ أَوْ يَوْمَ السَّبْتِ ..... ٥٠٥

اشاره ..... ٥٠٥

رقم الحديث الكلى: ٣٧٥٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٠٥

رقم الحديث الكلى: ٣٧٥٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٠٦

رقم الحديث الكلى: ٣٧٥٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٠٦

رقم الحديث الكلى: ٣٧٦٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٠٦

رقم الحديث الكلى: ٣٧٦١ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٠٦

١١- بَابُ أَنْ وَقْتُ غَسْلِ الْجُمُعَةِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى الزَّوَالِ وَ أَنَّ مَا قَرُبَ مِنَ الزَّوَالِ أَفْضَلُ فَإِنْ نَامَ بَعْدَهُ لَمْ يُعَدَّ ..... ٥٠٧

اشاره ..... ٥٠٧

رقم الحديث الكلى: ٣٧٦٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٠٧

رقم الحديث الكلى: ٣٧٦٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٠٧

رقم الحديث الكلى: ٣٧٦٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٠٧

رقم الحديث الكلى: ٣٧٦٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٠٨

١٢- بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ عِنْدَ غَسْلِ الْجُمُعَةِ ..... ٥٠٨

اشاره ..... ٥٠٨

رقم الحديث الكلى: ٣٧٦٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٠٨

١٣- بَابُ أَنْ وَقْتُ الْغُسْلِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ إِلَى آخِرِهِ فَإِنْ نَامَ لَمْ يُعَدَّ ..... ٥٠٩

اشاره ..... ٥٠٩

رقم الحديث الكلى: ٣٧٦٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٠٩

رقم الحديث الكلى: ٣٧٦٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٠٩

رقم الحديث الكلى: ٣٧٦٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٠٩

١٤- بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْأَغْسَالِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ..... ٥١١

اشاره ..... ٥١١

رقم الحديث الكلى: ٣٧٧٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥١١

رقم الحديث الكلى: ٣٧٧١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥١١

رقم الحديث الكلى: ٣٧٧٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥١١

رقم الحديث الكلى: ٣٧٧٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٥١١

رقم الحديث الكلى: ٣٧٧٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٥١١

رقم الحديث الكلى: ٣٧٧٥ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٥١٣

رقم الحديث الكلى: ٣٧٧٦ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٥١٣

رقم الحديث الكلى: ٣٧٧٧ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ٥١٣

رقم الحديث الكلى: ٣٧٧٨ - رقم الحديث الباب: ٩] ----- ٥١٣

رقم الحديث الكلى: ٣٧٧٩ - رقم الحديث الباب: ١٠] ----- ٥١٣

رقم الحديث الكلى: ٣٧٨٠ - رقم الحديث الباب: ١١] ----- ٥١٤

رقم الحديث الكلى: ٣٧٨١ - رقم الحديث الباب: ١٢] ----- ٥١٤

رقم الحديث الكلى: ٣٧٨٢ - رقم الحديث الباب: ١٣] ----- ٥١٤

رقم الحديث الكلى: ٣٧٨٣ - رقم الحديث الباب: ١٤] ----- ٥١٤

رقم الحديث الكلى: ٣٧٨٤ - رقم الحديث الباب: ١٥] ----- ٥١٤

١٥- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْغُسْلِ لَيْلَتِي الْعِيدَيْنِ وَ يَوْمَهُمَا ----- ٥١٦

اشاره ----- ٥١٦

رقم الحديث الكلى: ٣٧٨٥ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥١٦

رقم الحديث الكلى: ٣٧٨٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٥١٦

رقم الحديث الكلى: ٣٧٨٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٥١٨

رقم الحديث الكلى: ٣٧٨٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٥١٨

١٦- بَابُ اسْتِحْبَابِ إِعَادَةِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْغُسْلِ لِمَنْ نَسِيَ غُسْلَ الْعِيدَيْنِ وَ ذَكَرَ فِي الْوَقْتِ خَاصَّةً وَ عَدَمِ وُجُوبِ ذَلِكَ ----- ٥١٨

اشاره ----- ٥١٨

رقم الحديث الكلى: ٣٧٨٩ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥١٨

رقم الحديث الكلى: ٣٧٩٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٥١٨

رقم الحديث الكلى: ٣٧٩١ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٥٢٠

رقم الحديث الكلى: ٣٧٩٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٥٢٠

رقم الحديث الكلى: ٣٧٩٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٥٢٠

١٧- بَابُ أَنَّ وَقْتُ غُسْلِ الْعِيدَيْنِ بَعْدَ الْفَجْرِ ----- ٥٢٠

اشاره ----- ٥٢٠

رقم الحديث الكلى: ٣٧٩٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٢٠

١٨- بَابُ اسْتِحْبَابِ غُسْلِ التَّوْبَةِ وَصَلَاتِهَا ..... ٥٢٢

اشاره ..... ٥٢٢

رقم الحديث الكلى: ٣٧٩٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٢٢

١٩- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْغُسْلِ لِمَنْ قَتَلَ وَرَغَاءً أَوْ قَصْدًا إِلَى مَطْلُوبٍ فَنَظَرَ إِلَيْهِ ..... ٥٢٣

اشاره ..... ٥٢٣

رقم الحديث الكلى: ٣٧٩٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٢٣

رقم الحديث الكلى: ٣٧٩٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٢٣

رقم الحديث الكلى: ٣٧٩٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٢٣

٢٠- بَابُ اسْتِحْبَابِ غُسْلِ قَضَاءِ الْحَاجَةِ ..... ٥٢٤

اشاره ..... ٥٢٤

رقم الحديث الكلى: ٣٧٩٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٢٤

رقم الحديث الكلى: ٣٨٠٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٢٤

٢١- بَابُ اسْتِحْبَابِ غُسْلِ الْإِسْتِحَارَةِ ..... ٥٢٥

اشاره ..... ٥٢٥

رقم الحديث الكلى: ٣٨٠١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٢٥

رقم الحديث الكلى: ٣٨٠٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٢٥

٢٢- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْغُسْلِ فِي أَوَّلِ رَجَبٍ وَوَسْطِهِ وَآخِرِهِ ..... ٥٢٥

اشاره ..... ٥٢٥

رقم الحديث الكلى: ٣٨٠٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٢٥

٢٣- بَابُ اسْتِحْبَابِ غُسْلِ لَيْلِهِ نِصْفِ شَعْبَانَ ..... ٥٢٧

اشاره ..... ٥٢٧

رقم الحديث الكلى: ٣٨٠٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٢٧

٢٤- بَابُ اسْتِحْبَابِ غُسْلِ يَوْمِ التَّيَّزِوزِ ..... ٥٢٧

اشاره ..... ٥٢٧

رقم الحديث الكلى: ٣٨٠٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٢٧

٢٥- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْغُسْلِ لِمَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْكُصُوفِ مُتَعَمِّدًا أَوْ مَعَ اخْتِرَاقِ الْقُرْصِ كُلِّهِ ..... ٥٢٩

اشاره ----- ٥٢٩

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٠٦ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٢٩

٢٦- بَابُ اسْتِخْبَابِ غُسْلِ الْإِحْرَامِ ----- ٥٢٩

اشاره ----- ٥٢٩

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٠٧ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٢٩

٢٧- بَابُ اسْتِخْبَابِ غُسْلِ الْمُؤَلُّودِ ----- ٥٣١

اشاره ----- ٥٣١

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٠٨ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٣١

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٠٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٥٣١

٢٨- بَابُ اسْتِخْبَابِ غُسْلِ يَوْمِ الْعُدَيْرِ قَبْلَ الزَّوَالِ بِنِصْفِ سَاعَةٍ ----- ٥٣٢

اشاره ----- ٥٣٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٨١٠ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٣٢

٢٩- بَابُ اسْتِخْبَابِ غُسْلِ الرَّبَازِ ----- ٥٣٢

اشاره ----- ٥٣٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٨١١ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٣٢

٣٠- بَابُ اسْتِخْبَابِ غُسْلِ الْمَرْأَةِ مِنْ طَبِيبِهَا لِغَيْرِ زَوْجِهَا كَغُسْلِهَا مِنْ حَنَابَتِهَا ----- ٥٣٣

اشاره ----- ٥٣٣

[رقم الحديث الكلى: ٣٨١٢ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٣٣

٣١- بَابُ تَدَاخُلِ الْأَغْسَالِ إِذَا تَعَدَّدَتْ وَاجْزَاءِ غُسْلِ وَاحِدٍ عَنْهَا وَاجْزَاءِ كُلِّ غُسْلٍ عَنِ الْوُضُوءِ ----- ٥٣٣

اشاره ----- ٥٣٣

[رقم الحديث الكلى: ٣٨١٣ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٣٣

أَبْوَابُ التَّيَمُّمِ ----- ٥٣٥

١- بَابُ وَجُوبِ طَلَبِ الْمَاءِ مَعَ الْإِمْكَانِ غَلْوَةً سَهْمٍ فِي الْحَزْنَةِ وَغَلْوَةً سَهْمَيْنِ فِي الشَّهْلَةِ ----- ٥٣٥

اشاره ----- ٥٣٥

[رقم الحديث الكلى: ٣٨١٤ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٣٥

[رقم الحديث الكلى: ٣٨١٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٥٣٥

٢- بَابُ عَدَمِ وَجُوبِ طَلَبِ الْمَاءِ مَعَ الْخَوْفِ وَ لَوْ عَلَى الْمَالِ وَ جَوَازِ التَّيَمُّمِ وَ إِنْ عَلِمَ وَجُودَ الْمَاءِ فِي مَحَلِّ الْخَطَرِ ----- ٥٣٦

اشاره ----- ٥٣٦

[رقم الحديث الكلى: ٣٨١٦ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٣٦

[رقم الحديث الكلى: ٣٨١٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٥٣٦

[رقم الحديث الكلى: ٣٨١٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٥٣٧

٣- بَابُ جَوَازِ التَّيْمُمِ مَعَ غَدَمِ الوُضَلِيِّ إِلَى الْمَاءِ كَالْبُيُوتِ وَ زِحَامِ الْجُمُعَةِ وَ عَرَفَةَ ----- ٥٣٧

اشاره ----- ٥٣٧

[رقم الحديث الكلى: ٣٨١٩ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٣٧

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٢٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٥٣٨

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٢١ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٥٣٨

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٢٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٥٣٨

٤- بَابُ وَجُوبِ التَّيْمُمِ عَلَى مَنْ مَعَهُ مَاءٌ نَجِسٌ أَوْ مُشْتَبِهٌ بِالنَّجِسِ ----- ٥٣٩

اشاره ----- ٥٣٩

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٢٣ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٣٩

٥- بَابُ جَوَازِ التَّيْمُمِ مَعَ غَدَمِ التَّمَكُّنِ مِنْ اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ لِمَرَضٍ وَ بَزْدٍ وَ جُدْرِيٍّ وَ كَسْرٍ وَ جُرْحٍ وَ قَرْحٍ وَ نَحْوِهَا ----- ٥٤٠

اشاره ----- ٥٤٠

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٢٤ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٤٠

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٢٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٥٤٠

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٢٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٥٤٠

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٢٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٥٤٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٢٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٥٤٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٢٩ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٥٤٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٣٠ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٥٤٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٣١ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ٥٤٣

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٣٢ - رقم الحديث الباب: ٩] ----- ٥٤٣

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٣٣ - رقم الحديث الباب: ١٠] ----- ٥٤٣

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٣٤ - رقم الحديث الباب: ١١] ----- ٥٤٣

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٣٥ - رقم الحديث الباب: ١٢] ----- ٥٤٣



٥٤٥ ----- ٦- بَابُ كَرَاهِيَةِ التَّيْمُمِ بِتُرَابٍ يُوْطَأُ وَ تُرَابِ الطَّرِيقِ

٥٤٥ ----- اشاره

٥٤٥ ----- [رقم الحديث الكلي: ٣٨٣٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٤٥ ----- [رقم الحديث الكلي: ٣٨٣٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٤٥ ----- ٧- بَابُ جَوَازِ التَّيْمُمِ بِالتُّرَابِ وَ الْحَجْرِ وَ جَمِيعِ أَجْزَاءِ الأَرْضِ دُونَ المَعَادِينِ وَ نَحْوِهَا

٥٤٥ ----- اشاره

٥٤٥ ----- [رقم الحديث الكلي: ٣٨٣٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٤٧ ----- [رقم الحديث الكلي: ٣٨٣٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٤٧ ----- [رقم الحديث الكلي: ٣٨٤٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٤٧ ----- [رقم الحديث الكلي: ٣٨٤١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٤٨ ----- [رقم الحديث الكلي: ٣٨٤٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٤٨ ----- [رقم الحديث الكلي: ٣٨٤٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٤٨ ----- [رقم الحديث الكلي: ٣٨٤٤ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٤٩ ----- ٨- بَابُ جَوَازِ التَّيْمُمِ بِالجِصِّ وَ التُّورِ وَ عَدَمِ جَوَازِهِ بِالزُّمَادِ وَ الشَّجَرِ

٥٤٩ ----- اشاره

٥٤٩ ----- [رقم الحديث الكلي: ٣٨٤٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٥٠ ----- ٩- بَابُ جَوَازِ التَّيْمُمِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ بِعَبَارِ التُّوْبِ وَ اللَّبْدِ وَ مَعْرِفَةِ النَّاتِيَةِ وَ نَحْوِ ذَلِكَ فَإِنْ لَمْ يُوْجَدْ فَيُطَيَّبُ وَ عَدَمِ جَوَازِ التَّيْمُمِ بِالتَّلْجِ

٥٥٠ ----- اشاره

٥٥٠ ----- [رقم الحديث الكلي: ٣٨٤٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٥٠ ----- [رقم الحديث الكلي: ٣٨٤٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٥٠ ----- [رقم الحديث الكلي: ٣٨٤٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٥٢ ----- [رقم الحديث الكلي: ٣٨٤٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٥٢ ----- [رقم الحديث الكلي: ٣٨٥٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٥٢ ----- [رقم الحديث الكلي: ٣٨٥١ - رقم الحديث الباب: ٦]

٥٥٢ ----- [رقم الحديث الكلي: ٣٨٥٢ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٥٣ ----- [رقم الحديث الكلي: ٣٨٥٣ - رقم الحديث الباب: ٨]

٥٥٣ ----- [رقم الحديث الكلي: ٣٨٥٤ - رقم الحديث الباب: ٩]

رقم الحديث الكلى: ٣٨٥٥ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٥٥٤

رقم الحديث الكلى: ٣٨٥٦ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٥٥٤

١٠- بَابُ وُجُوبِ الطَّهَارَةِ بِالتَّلَجِّ مَعَ إِمْكَانِ إِذَاتِيهِ أَوْ حُضُولِ مُسَمَى الْغَسْلِ بِرُطُوبَتِهِ ..... ٥٥٤

اشاره ..... ٥٥٤

رقم الحديث الكلى: ٣٨٥٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٥٤

رقم الحديث الكلى: ٣٨٥٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٥٥

رقم الحديث الكلى: ٣٨٥٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٥٥

رقم الحديث الكلى: ٣٨٦٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٥٥

١١- بَابُ كَيْفِيَّةِ التَّيْمُمِ وَ جُمْلِهِ مِنْ أَحْكَامِهِ ..... ٥٥٦

اشاره ..... ٥٥٦

رقم الحديث الكلى: ٣٨٦١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٥٦

رقم الحديث الكلى: ٣٨٦٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٥٦

رقم الحديث الكلى: ٣٨٦٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٥٧

رقم الحديث الكلى: ٣٨٦٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٥٧

رقم الحديث الكلى: ٣٨٦٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٥٧

رقم الحديث الكلى: ٣٨٦٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٥٥٨

رقم الحديث الكلى: ٣٨٦٧ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٥٥٨

رقم الحديث الكلى: ٣٨٦٨ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٥٥٨

رقم الحديث الكلى: ٣٨٦٩ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٥٥٨

١٢- بَابُ وُجُوبِ الضَّرْبَيْنِ فِي التَّيْمُمِ سِوَاكَانَ عَنْ وَضْءِ أَمِّ عَنْ غَسْلٍ وَ بِنْتَحِيزٍ فِي الثَّانِيهِ بَيْنَ الْجُمْعِ وَ التَّفْرِيقِ ..... ٥٥٩

اشاره ..... ٥٥٩

رقم الحديث الكلى: ٣٨٧٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٥٩

رقم الحديث الكلى: ٣٨٧١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٥٩

رقم الحديث الكلى: ٣٨٧٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٥٩

رقم الحديث الكلى: ٣٨٧٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٥٩

رقم الحديث الكلى: ٣٨٧٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٦١

رقم الحديث الكلى: ٣٨٧٥ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٥٦١

- رقم الحديث الكلي: ٣٨٧٦ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٥٦٢
- رقم الحديث الكلي: ٣٨٧٧ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٥٦٢
- ١٣- بَابُ حَدِّ مَا يُمَسَّحُ فِي التَّيْمُمِ مِنَ الْوُجْهِ وَ الْيَدَيْنِ ..... ٥٦٣
- اشاره ..... ٥٦٣
- رقم الحديث الكلي: ٣٨٧٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٦٣
- رقم الحديث الكلي: ٣٨٧٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٦٤
- رقم الحديث الكلي: ٣٨٨٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٦٤
- ١٤- بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ إِعَادَةِ الصَّلَاةِ الْوَاقِعَةِ بِالتَّيْمُمِ إِلَّا أَنْ يُقْصَرَ فِي طَلْبِ الْمَاءِ فَتَجِبُ أَوْ يَجِدَهُ فِي الْوَقْتِ فَتُسْتَحَبُّ ..... ٥٦٥
- اشاره ..... ٥٦٥
- رقم الحديث الكلي: ٣٨٨١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٦٥
- رقم الحديث الكلي: ٣٨٨٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٦٥
- رقم الحديث الكلي: ٣٨٨٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٦٥
- رقم الحديث الكلي: ٣٨٨٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٦٧
- رقم الحديث الكلي: ٣٨٨٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٦٧
- رقم الحديث الكلي: ٣٨٨٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٥٦٧
- رقم الحديث الكلي: ٣٨٨٧ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٥٦٨
- رقم الحديث الكلي: ٣٨٨٨ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٥٦٨
- رقم الحديث الكلي: ٣٨٨٩ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٥٦٨
- رقم الحديث الكلي: ٣٨٩٠ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٥٦٨
- رقم الحديث الكلي: ٣٨٩١ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٥٦٩
- رقم الحديث الكلي: ٣٨٩٢ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٥٦٩
- رقم الحديث الكلي: ٣٨٩٣ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٥٧٠
- رقم الحديث الكلي: ٣٨٩٤ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٥٧٠
- رقم الحديث الكلي: ٣٨٩٥ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٥٧٠
- رقم الحديث الكلي: ٣٨٩٦ - رقم الحديث الباب: ١٦] ..... ٥٧٠
- رقم الحديث الكلي: ٣٨٩٧ - رقم الحديث الباب: ١٧] ..... ٥٧١
- ١٥- بَابُ أَنَّ مَنْ مَنَعَهُ الرَّحَامُ مِنَ الْخُرُوجِ لِلْوُضُوءِ جَازَ لَهُ التَّيْمُمُ وَ الصَّلَاةُ ثُمَّ يُسْتَحَبُّ لَهُ الْإِعَادَةُ ..... ٥٧١

اشاره ----- ٥٧١

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٩٨ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٧١

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٩٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٥٧١

١٦- بَابُ أَنْ مَنْ تَعَمَّدَ الْجَنَابَةَ ثُمَّ تَيَمَّمَ وَ صَلَّى مَعَ خَوْفِ التَّلْفِ اسْتُجِبَ لَهُ الْإِعَادَةُ ----- ٥٧٢

اشاره ----- ٥٧٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٠٠ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٧٢

١٧- بَابُ وَجُوبِ تَحْقِلِ الْمَشْفِيهِ الشَّدِيدَةِ فِي الْغُسْلِ لِمَنْ تَعَمَّدَ الْجَنَابَةَ دُونَ مَنْ اِحْتَلَمَ وَ عَدِمَ جَوَازِ التَّيَمُّمِ لِلْمَتَعَمِّدِ حِينَئِذٍ ----- ٥٧٣

اشاره ----- ٥٧٣

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٠١ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٧٣

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٠٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٥٧٣

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٠٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٥٧٣

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٠٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٥٧٤

١٨- بَابُ حُكْمِ اجْتِمَاعِ مَيِّتٍ وَ جُنْبٍ وَ مُخْدِتٍ أَوْ جُنْبٍ وَ جَمَاعَةٍ مُخْدِتِينَ وَ هُنَاكَ مَاءٌ لَا يَكْفِي الْجَمِيعَ ----- ٥٧٥

اشاره ----- ٥٧٥

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٠٥ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٧٥

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٠٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٥٧٥

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٠٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٥٧٦

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٠٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٥٧٦

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٠٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٥٧٦

١٩- بَابُ انْتِقَاصِ التَّيَمُّمِ بِكُلِّ مَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ وَ بِالتَّمَكُّنِ مِنْ اسْتِغْمَالِ الْمَاءِ فَإِنْ تَعَدَّرَ وَجِبَ التَّيَمُّمُ وَ إِنْ انْتَقَصَ تَيَمُّمَ الْجُنْبِ وَ لَوْ بِالْخَدِّ الْأَصْغَرِ وَجِبَ عَلَيْهِ الْغُسْلُ ----- ٥٧٨

اشاره ----- ٥٧٨

[رقم الحديث الكلى: ٣٩١٠ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٧٨

[رقم الحديث الكلى: ٣٩١١ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٥٧٨

[رقم الحديث الكلى: ٣٩١٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٥٧٩

[رقم الحديث الكلى: ٣٩١٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٥٧٩

[رقم الحديث الكلى: ٣٩١٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٥٧٩

[رقم الحديث الكلى: ٣٩١٥ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٥٧٩

٢٠- بَابُ جَوَازِ إِيقَاعِ صَلَوَاتٍ كَثِيرَةٍ بِتَيِّمٍ وَاحِدٍ مَا لَمْ يُحَدِّثْ أَوْ يَجِدِ الْمَاءَ - ..... ٥٨٠

اشاره ..... ٥٨٠

[رقم الحديث الكلى: ٣٩١٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٨٠

[رقم الحديث الكلى: ٣٩١٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٨٠

[رقم الحديث الكلى: ٣٩١٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٨٠

[رقم الحديث الكلى: ٣٩١٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٨٠

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٢٠ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٨٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٢١ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٥٨٢

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٢٢ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٥٨٢

٢١- بَابُ أَنْ مَنْ دَخَلَ فِي صَلَاةٍ بِتَيِّمٍ ثُمَّ وَجَدَ الْمَاءَ وَجَبَ عَلَيْهِ الْإِنْصِرَافُ وَالطَّهَارَةُ وَالِاسْتِنْفَافُ مَا لَمْ يَزَكَّغْ - ..... ٥٨٣

اشاره ..... ٥٨٣

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٢٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٨٣

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٢٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٨٣

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٢٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٨٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٢٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٨٤

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٢٧ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٨٥

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٢٨ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٥٨٥

٢٢- بَابُ وَجُوبِ تَأْخِيرِ التَّيِّمِ وَالصَّلَاةِ إِلَى آخِرِ الْوَقْتِ مَعَ رَجَاءِ زَوَالِ الْعُدْرِ خَاصَّةً - ..... ٥٨٦

اشاره ..... ٥٨٦

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٢٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٨٦

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٣٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٨٦

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٣١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٨٦

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٣٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٥٨٧

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٣٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٥٨٧

٢٣- بَابُ أَنْ الْمُتَيِّمَ يَسْتَبِيحُ مَا يَسْتَبِيحُهُ الْمُتَطَهِّرُ بِالْمَاءِ - ..... ٥٨٧

اشاره ..... ٥٨٧

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٣٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٨٧

رقم الحديث الكلي: ٣٩٣٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٥٨٧

رقم الحديث الكلي: ٣٩٣٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٥٨٩

رقم الحديث الكلي: ٣٩٣٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٥٨٩

رقم الحديث الكلي: ٣٩٣٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٥٨٩

رقم الحديث الكلي: ٣٩٣٩ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٥٨٩

٢٤- بَابُ وَجُوبِ تَيْتَمِّ الْجُنْبِ وَ إِنْ وَجَدَ مِنَ الْمَاءِ مَا يَكْفِيهِ لِلْوُضُوءِ وَخَذَهُ وَ عَدِمَ إِجْزَاءَ الْوُضُوءِ لَهُ ----- ٥٨٩

اشاره ----- ٥٨٩

رقم الحديث الكلي: ٣٩٤٠ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٨٩

رقم الحديث الكلي: ٣٩٤١ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٥٨٩

رقم الحديث الكلي: ٣٩٤٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٥٩١

رقم الحديث الكلي: ٣٩٤٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٥٩١

٢٥- بَابُ جَوَازِ التَّيْتَمِّ مَعَ وَجُودِ مَاءٍ يُضْطَرُّ إِلَيْهِ لِلشَّرْبِ وَ لَا يَزِيدُ عَنْ قَدْرِ الضَّرُورَةِ بِمَا يَكْفِي لِلطَّهَارَةِ وَ عَدِمَ وَجُوبِ إِهْرَاقِ الْمَاءِ ----- ٥٩٢

اشاره ----- ٥٩٢

رقم الحديث الكلي: ٣٩٤٤ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٩٢

رقم الحديث الكلي: ٣٩٤٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٥٩٢

رقم الحديث الكلي: ٣٩٤٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٥٩٢

رقم الحديث الكلي: ٣٩٤٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٥٩٣

٢٦- بَابُ وَجُوبِ شِرَاءِ الْمَاءِ لِلطَّهَارَةِ وَ إِنْ كَثُرَ الثَّمَنُ وَ عَدِمَ جَوَازِ التَّيْتَمِّ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى الشِّرَاءِ ----- ٥٩٣

اشاره ----- ٥٩٣

رقم الحديث الكلي: ٣٩٤٨ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٩٣

رقم الحديث الكلي: ٣٩٤٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٥٩٣

٢٧- بَابُ كَرَاهِيَةِ الْجَمَاعِ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ إِلَّا مَعَ الضَّرُورَةِ وَ عَدِمَ تَحْرِيمِهِ ----- ٥٩٤

اشاره ----- ٥٩٤

رقم الحديث الكلي: ٣٩٥٠ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٥٩٤

رقم الحديث الكلي: ٣٩٥١ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٥٩٤

٢٨- بَابُ كَرَاهِيَةِ الْإِقَامَةِ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ وَ لَوْ لِعَرَضٍ ----- ٥٩٥

اشاره ----- ٥٩٥

رقم الحديث الكلى: ٣٩٥٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٩٥

رقم الحديث الكلى: ٣٩٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٩٥

رقم الحديث الكلى: ٣٩٥٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٥٩٥

٢٩- بَابُ اسْتِحْبَابِ نُقْضِ الْيَدَيْنِ بَعْدَ الصَّرْبِ عَلَى الْأَرْضِ ..... ٥٩٧

اشاره ..... ٥٩٧

رقم الحديث الكلى: ٣٩٥٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٩٧

رقم الحديث الكلى: ٣٩٥٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٩٧

٣٠- بَابُ حُكْمِ مَنْ تَيَمَّمَ وَ صَلَّى فِي ثَوْبٍ نَجِسٍ هَلْ يُعِيدُ أَمْ لَا وَ تَيَمَّمَ الْجُنْبُ وَ الْحَائِضُ لِلْخُرُوجِ مِنَ الْمَسْجِدَيْنِ ..... ٥٩٧

اشاره ..... ٥٩٧

رقم الحديث الكلى: ٣٩٥٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٥٩٧

رقم الحديث الكلى: ٣٩٥٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٥٩٩

أَبْوَابُ النَّجَاسَاتِ وَ الْأَوْثَانِ وَ الْجُلُودِ ..... ٦٠١

١- بَابُ نَجَاسَةِ الْبُؤُولِ وَ وُجُوبِ غَسْلِهِ مِنْ غَيْرِ الرِّضِيعِ مَرَّتَيْنِ عَنِ الثَّوْبِ وَ الْبَدَنِ ..... ٦٠١

اشاره ..... ٦٠١

رقم الحديث الكلى: ٣٩٥٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٠١

رقم الحديث الكلى: ٣٩٦٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٠١

رقم الحديث الكلى: ٣٩٦١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٠١

رقم الحديث الكلى: ٣٩٦٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٠١

رقم الحديث الكلى: ٣٩٦٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦٠٢

رقم الحديث الكلى: ٣٩٦٤ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٦٠٢

رقم الحديث الكلى: ٣٩٦٥ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٦٠٢

٢- بَابُ طَهَارَةِ الثَّوْبِ إِذَا غُسِلَ مِنَ الْبُؤُولِ فِي الْمَرْكَزِ مَرَّتَيْنِ وَ فِي الْمَاءِ الْجَارِيِ يَكْفِي مَرَّةً وَاحِدَةً ..... ٦٠٣

اشاره ..... ٦٠٣

رقم الحديث الكلى: ٣٩٦٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٠٣

٣- بَابُ طَهَارَةِ الثَّوْبِ مِنْ بُؤُولِ الرِّضِيعِ بِصَبِّ الْمَاءِ عَلَيْهِ مَرَّةً وَاحِدَةً ..... ٦٠٣

اشاره ..... ٦٠٣

رقم الحديث الكلى: ٣٩٦٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٠٣

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٦٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٠٣

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٦٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٠٥

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٧٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٠٥

٤- بَابُ أَنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْبِيَةِ لِلْوَلَدِ غَسْلُ ثَوْبِهَا مِنْ بَوْلِهِ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً كُلَّ يَوْمٍ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا غَيْرُهُ ..... ٦٠٦

اشاره ..... ٦٠٦

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٧١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٠٦

٥- بَابُ كَيْفِيَّةِ غَسْلِ الْفِرَاسِ وَ نَحْوِهِ مِمَّا فِيهِ الْخَشْوُ إِذَا أَصَابَهُ الْبَوْلُ ..... ٦٠٧

اشاره ..... ٦٠٧

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٧٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٠٧

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٧٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٠٧

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٧٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٠٧

٦- بَابُ أَنَّ التَّجَاسَةَ إِذَا أَصَابَتْ بَعْضَ الْعُضْوِ ثُمَّ عَرِقَ لَمْ يَنْجَسْ كُلُّهُ مَعَ عَدَمِ جَزَائِنِ الْعَرِقِ ..... ٦٠٩

اشاره ..... ٦٠٩

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٧٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٠٩

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٧٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٠٩

٧- بَابُ أَنَّهُ إِذَا تَنَجَّسَ مَوْضِعٌ مِنَ الثَّوْبِ وَجِبَ غَسْلُهُ خَاصَّةً فَإِنْ اشْتَبَهَ وَجِبَ غَسْلُ كُلِّ مَوْضِعٍ يَخْصُلُ فِيهِ الْإِشْتِبَاهُ وَ يَسْتَحِبُّ غَسْلُ الثَّوْبِ كُلِّهِ ..... ٦١٠

اشاره ..... ٦١٠

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٧٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦١٠

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٧٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦١٠

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٧٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦١٠

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٨٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦١١

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٨١ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦١١

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٨٢ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٦١١

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٨٣ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٦١١

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٨٤ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٦١١

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٨٥ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٦١٣

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٨٦ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٦١٣



٨- بَابُ نَجَاسَةِ الْبَوْلِ وَالْعَائِطِ مِنَ الْإِنْسَانِ وَمِنْ كُلِّ مَا لَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ إِذَا كَانَ لَهُ نَفْسٌ سَائِلَةٌ ..... ٦١٣

اشاره ..... ٦١٣

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٨٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦١٣

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٨٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦١٥

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٨٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦١٥

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٩٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦١٥

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٩١ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦١٥

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٩٢ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٦١٥

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٩٣ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٦١٧

٩- بَابُ طَهَارَةِ الْبَوْلِ وَالزُّوْثِ مِنْ كُلِّ مَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ وَاسْتِخْبَابِ إِزَالِهِ ذَلِكَ مِمَّا يُكْرَهُ لَحْمُهُ خَاصَّةً وَ يَتَأَكَّدُ فِي الْبَوْلِ ..... ٦١٧

اشاره ..... ٦١٧

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٩٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦١٧

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٩٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦١٨

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٩٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦١٨

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٩٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦١٨

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٩٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦١٨

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٩٩ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٦٢٠

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٠٠ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٦٢٠

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٠١ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٦٢٠

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٠٢ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٦٢١

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٠٣ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٦٢١

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٠٤ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٦٢١

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٠٥ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٦٢١

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٠٦ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٦٢١

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٠٧ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٦٢٣

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٠٨ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٦٢٣

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٠٩ - رقم الحديث الباب: ١٦] ..... ٦٢٣

رقم الحديث الكلى: ٤٠١٠ - رقم الحديث الباب: ١٧] ----- ٦٢٣

رقم الحديث الكلى: ٤٠١١ - رقم الحديث الباب: ١٨] ----- ٦٢٤

رقم الحديث الكلى: ٤٠١٢ - رقم الحديث الباب: ١٩] ----- ٦٢٤

رقم الحديث الكلى: ٤٠١٣ - رقم الحديث الباب: ٢٠] ----- ٦٢٤

رقم الحديث الكلى: ٤٠١٤ - رقم الحديث الباب: ٢١] ----- ٦٢٤

١٠- بَابُ حُكْمِ دَرْقِ الدَّجَاجِ وَ بَوْلِ الخُشَافِ وَ جَمِيعِ الطَّيْرِ ----- ٦٢٤

اشاره ----- ٦٢٤

رقم الحديث الكلى: ٤٠١٥ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٦٢٤

رقم الحديث الكلى: ٤٠١٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٦٢٤

رقم الحديث الكلى: ٤٠١٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٦٢٤

رقم الحديث الكلى: ٤٠١٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٦٢٤

رقم الحديث الكلى: ٤٠١٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٦٢٨

١١- بَابُ طَهَارَةِ عَرَقِ جَمِيعِ الدَّوَابِّ وَ أَبْدَانِهَا وَ مَا يَخْرُجُ مِنْ مَنَاخِرِهَا وَ أَفْوَاهِهَا إِلَّا الكَلْبَ وَ الجُنْدَبَ ----- ٦٢٨

اشاره ----- ٦٢٨

رقم الحديث الكلى: ٤٠٢٠ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٦٢٨

رقم الحديث الكلى: ٤٠٢١ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٦٢٨

رقم الحديث الكلى: ٤٠٢٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٦٢٩

رقم الحديث الكلى: ٤٠٢٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٦٢٩

رقم الحديث الكلى: ٤٠٢٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٦٢٩

١٢- بَابُ نَجَاسَةِ الكَلْبِ وَ لَوْ سَلُوقِيًّا ----- ٦٢٩

اشاره ----- ٦٢٩

رقم الحديث الكلى: ٤٠٢٥ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٦٢٩

رقم الحديث الكلى: ٤٠٢٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٦٣١

رقم الحديث الكلى: ٤٠٢٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٦٣١

رقم الحديث الكلى: ٤٠٢٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٦٣١

رقم الحديث الكلى: ٤٠٢٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٦٣١

رقم الحديث الكلى: ٤٠٣٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٦٣١

رقم الحديث الكلى: ٤٠٣١ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٦٣٣

رقم الحديث الكلى: ٤٠٣٢ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٦٣٣

رقم الحديث الكلى: ٤٠٣٣ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٦٣٣

رقم الحديث الكلى: ٤٠٣٤ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٦٣٣

رقم الحديث الكلى: ٤٠٣٥ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٦٣٤

١٣- بَابُ نَجَاسَةِ الْخَنْزِيرِ ..... ٦٣٤

اشاره ..... ٦٣٤

رقم الحديث الكلى: ٤٠٣٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٣٤

رقم الحديث الكلى: ٤٠٣٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٣٥

رقم الحديث الكلى: ٤٠٣٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٣٥

رقم الحديث الكلى: ٤٠٣٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٣٥

١٤- بَابُ نَجَاسَةِ الْكَاْفِرِ وَ لَوْ ذَمَّتْهُ وَ لَوْ نَاصِبَتْهُ ..... ٦٣٦

اشاره ..... ٦٣٦

رقم الحديث الكلى: ٤٠٤٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٣٦

رقم الحديث الكلى: ٤٠٤١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٣٦

رقم الحديث الكلى: ٤٠٤٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٣٦

رقم الحديث الكلى: ٤٠٤٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٣٧

رقم الحديث الكلى: ٤٠٤٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦٣٧

رقم الحديث الكلى: ٤٠٤٥ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٦٣٧

رقم الحديث الكلى: ٤٠٤٦ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٦٣٧

رقم الحديث الكلى: ٤٠٤٧ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٦٣٨

رقم الحديث الكلى: ٤٠٤٨ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٦٣٨

رقم الحديث الكلى: ٤٠٤٩ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٦٣٨

رقم الحديث الكلى: ٤٠٥٠ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٦٣٩

رقم الحديث الكلى: ٤٠٥١ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٦٣٩

١٥- بَابُ كَرَاهَةِ عَرَقِ الْجَلَالِ ..... ٦٤٠

اشاره ..... ٦٤٠

رقم الحديث الكلي: ٤٠٥٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٤٠

رقم الحديث الكلي: ٤٠٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٤٠

١٦- بَابُ نَجَاسَةِ الْمَنِيِّ ..... ٦٤٠

اشاره ..... ٦٤٠

رقم الحديث الكلي: ٤٠٥٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٤٠

رقم الحديث الكلي: ٤٠٥٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٤٢

رقم الحديث الكلي: ٤٠٥٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٤٢

رقم الحديث الكلي: ٤٠٥٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٤٢

رقم الحديث الكلي: ٤٠٥٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦٤٣

رقم الحديث الكلي: ٤٠٥٩ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٦٤٣

رقم الحديث الكلي: ٤٠٦٠ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٦٤٣

١٧- بَابُ طَهَارَةِ الْمُدْيِ وَالْوُدْيِ وَالْبُضَاقِ وَالْمَخَاطِ وَالنَّخَامَةِ وَالْبَلَلِ الْمُشْتَبِهِ ..... ٦٤٤

اشاره ..... ٦٤٤

رقم الحديث الكلي: ٤٠٦١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٤٤

رقم الحديث الكلي: ٤٠٦٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٤٤

رقم الحديث الكلي: ٤٠٦٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٤٤

رقم الحديث الكلي: ٤٠٦٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٤٥

رقم الحديث الكلي: ٤٠٦٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦٤٥

رقم الحديث الكلي: ٤٠٦٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٦٤٥

١٨- بَابُ أَنَّ مَنْ أَمَرَ الْغَيْرَ بِغَسْلِ نَوْبٍ نَجِسٍ بِالْمَنِيِّ فَلَمْ يُغْسِلْهُ ثُمَّ صَلَّى فِيهِ قَبْلَ تَقَدُّدِ النَّجَاسَةِ فَعَلَيْهِ الْإِعَادَةُ ..... ٦٤٦

اشاره ..... ٦٤٦

رقم الحديث الكلي: ٤٠٦٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٤٦

١٩- بَابُ وَجُوبِ إِزَالَةِ النَّجَاسَةِ عَنِ التَّوْبِ وَالْبَدَنِ قَلِيلَةً كَانَتْ أَوْ كَثِيرَةً لِلضَّلَاةِ إِلَّا قَلِيلَ الدَّمِ ..... ٦٤٦

اشاره ..... ٦٤٦

رقم الحديث الكلي: ٤٠٦٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٤٦

رقم الحديث الكلي: ٤٠٦٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٤٦

رقم الحديث الكلي: ٤٠٧٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٤٨

٢٠- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ مَعَ نَجَاسَةِ التُّؤَبِ وَالبَدَنِ بِمَا يَنْقُصُ عَنْ سَعَةِ الدَّرْهِمِ مِنَ الدَّمِ مُجْتَمِعاً عَدَا مَا اسْتَثْنَى ..... ٦٤٨

اشاره ..... ٦٤٨

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٧١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٤٨

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٧٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٥٠

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٧٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٥٠

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٧٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٥٠

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٧٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦٥٠

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٧٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٦٥١

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٧٧ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٦٥١

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٧٨ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٦٥٢

٢١- بَابُ الدَّمَاءِ الَّتِي لَا يُغْفَى مِنْ قَلِيلِهَا ..... ٦٥٢

اشاره ..... ٦٥٢

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٧٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٥٢

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٨٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٥٢

٢٢- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ مَعَ نَجَاسَةِ التُّؤَبِ وَالبَدَنِ بِدَمِ الْجُزُوحِ وَالتُّزُوجِ إِلَى أَنْ تَرْقَأَ وَاسْتِخْبَابِ غَسْلِ التُّؤَبِ كُلِّ يَوْمٍ مَرَّةً ..... ٦٥٤

اشاره ..... ٦٥٤

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٨١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٥٤

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٨٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٥٤

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٨٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٥٥

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٨٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٥٥

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٨٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦٥٥

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٨٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٦٥٦

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٨٧ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٦٥٦

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٨٨ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٦٥٦

٢٣- بَابُ طَهَارَةِ دَمِ السَّمَكِ وَالبَقِ وَالبُرَاغِيثِ وَنَحْوِهَا مِمَّا لَا نَفْسَ لَهُ وَإِنْ كَثُرَ وَتَفَاحَشَ ..... ٦٥٦

اشاره ..... ٦٥٦

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٨٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٥٦

رقم الحديث الكلى: ٤٠٩٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٥٧

رقم الحديث الكلى: ٤٠٩١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٥٧

رقم الحديث الكلى: ٤٠٩٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٥٧

رقم الحديث الكلى: ٤٠٩٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦٥٨

٢٤- بَابُ أَنَّهُ إِنَّمَا يَجِبُ غَسْلُ ظَاهِرِ الْبَدَنِ مِنَ التَّجَاسِهِ دُونَ الْبُؤَاطِينَ ..... ٦٥٨

اشاره ..... ٦٥٨

رقم الحديث الكلى: ٤٠٩٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٥٨

رقم الحديث الكلى: ٤٠٩٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٥٨

رقم الحديث الكلى: ٤٠٩٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٥٨

رقم الحديث الكلى: ٤٠٩٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٦٠

رقم الحديث الكلى: ٤٠٩٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦٦٠

رقم الحديث الكلى: ٤٠٩٩ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٦٦٠

رقم الحديث الكلى: ٤١٠٠ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٦٦٠

٢٥- بَابُ أَنَّهُ إِنَّمَا يَجِبُ إِزَالَةُ عَيْنِ التَّجَاسِهِ دُونَ أَثَرِهَا وَاسْتِخْبَابِ صَنِيعِ أَثَرِ الدَّمِّ بِالْمِشْقِيِّ إِذَا لَمْ يَذْهَبْ ..... ٦٦١

اشاره ..... ٦٦١

رقم الحديث الكلى: ٤١٠١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٦١

رقم الحديث الكلى: ٤١٠٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٦١

رقم الحديث الكلى: ٤١٠٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٦١

رقم الحديث الكلى: ٤١٠٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٦٣

رقم الحديث الكلى: ٤١٠٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦٦٣

رقم الحديث الكلى: ٤١٠٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٦٦٣

٢٦- بَابُ تَعَدَى التَّجَاسِهِ مَعَ الْمَلْفَاهِ وَالْوُطُوبِ لَأَمَّا مَعَ الْيُبُوسَةِ وَاسْتِخْبَابِ نَضْحِ الثُّؤْبِ بِالْمَاءِ إِذَا لَاقَى الْمَيْتَةَ أَوْ الْخَنْزِيرَ أَوْ الْكَلْبَ يَغْدِرُ زُطُوبَهُ ..... ٦٦٤

اشاره ..... ٦٦٤

رقم الحديث الكلى: ٤١٠٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٦٤

رقم الحديث الكلى: ٤١٠٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٦٤

رقم الحديث الكلى: ٤١٠٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٦٤

رقم الحديث الكلى: ٤١١٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٦٥

- رقم الحديث الكلى: ٤١١١ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦٦٥
- رقم الحديث الكلى: ٤١١٢ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٦٦٥
- رقم الحديث الكلى: ٤١١٣ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٦٦٥
- رقم الحديث الكلى: ٤١١٤ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٦٦٥
- رقم الحديث الكلى: ٤١١٥ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٦٦٧
- رقم الحديث الكلى: ٤١١٦ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٦٦٧
- رقم الحديث الكلى: ٤١١٧ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٦٦٧
- رقم الحديث الكلى: ٤١١٨ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٦٦٧
- رقم الحديث الكلى: ٤١١٩ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٦٦٧
- رقم الحديث الكلى: ٤١٢٠ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٦٦٩
- رقم الحديث الكلى: ٤١٢١ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٦٦٩
- رقم الحديث الكلى: ٤١٢٢ - رقم الحديث الباب: ١٦] ..... ٦٦٩
- ٢٧- بَابُ طَهَارَةِ بَدَنِ الْجُنُبِ وَ عَزْفِهِ وَ حَكْمِ عَزْفِ الْجُنُبِ مِنْ حَرَامٍ ..... ٦٦٩
- اشاره ..... ٦٦٩
- رقم الحديث الكلى: ٤١٢٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٦٩
- رقم الحديث الكلى: ٤١٢٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٧١
- رقم الحديث الكلى: ٤١٢٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٧١
- رقم الحديث الكلى: ٤١٢٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٧١
- رقم الحديث الكلى: ٤١٢٧ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦٧١
- رقم الحديث الكلى: ٤١٢٨ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٦٧٣
- رقم الحديث الكلى: ٤١٢٩ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٦٧٣
- رقم الحديث الكلى: ٤١٣٠ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٦٧٣
- رقم الحديث الكلى: ٤١٣١ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٦٧٤
- رقم الحديث الكلى: ٤١٣٢ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٦٧٤
- رقم الحديث الكلى: ٤١٣٣ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٦٧٤
- رقم الحديث الكلى: ٤١٣٤ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٦٧٤
- رقم الحديث الكلى: ٤١٣٥ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٦٧٥

رقم الحديث الكلي: ٤١٣٦ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٦٧٥

رقم الحديث الكلي: ٤١٣٧ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٦٧٥

٢٨- بَابُ طَهَارَةِ بَدَنِ الْخَائِضِ وَعَرَقِهَا ..... ٦٧٦

اشاره ..... ٦٧٦

رقم الحديث الكلي: ٤١٣٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٧٦

رقم الحديث الكلي: ٤١٣٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٧٦

رقم الحديث الكلي: ٤١٤٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٧٦

رقم الحديث الكلي: ٤١٤١ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٧٧

رقم الحديث الكلي: ٤١٤٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦٧٧

رقم الحديث الكلي: ٤١٤٣ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٦٧٧

رقم الحديث الكلي: ٤١٤٤ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٦٧٧

رقم الحديث الكلي: ٤١٤٥ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٦٧٧

٢٩- بَابُ أَنَّ الشَّمْسَ إِذَا جَفَّتِ الْأَرْضَ وَالسَّطْحَ وَالْبُؤَارِيَّ مِنَ الْبَوْلِ وَشَبِهُهُ نُطَقَتْهَا وَتَجَوَزُ الصَّلَاةَ عَلَيْهَا ..... ٦٧٨

اشاره ..... ٦٧٨

رقم الحديث الكلي: ٤١٤٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٧٨

رقم الحديث الكلي: ٤١٤٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٧٨

رقم الحديث الكلي: ٤١٤٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٧٨

رقم الحديث الكلي: ٤١٤٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٨٠

رقم الحديث الكلي: ٤١٥٠ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦٨٠

رقم الحديث الكلي: ٤١٥١ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٦٨١

رقم الحديث الكلي: ٤١٥٢ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٦٨١

٣٠- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُؤْضِعِ التَّجْسِ وَ عَلَى الثُّؤْبِ التَّجْسِ مَعَ عَدَمِ تَعَدَى التَّجَاسِهِ وَ اسْتِخْتَابِ اجْتِنَابِ ذَلِكَ ..... ٦٨١

اشاره ..... ٦٨١

رقم الحديث الكلي: ٤١٥٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٨١

رقم الحديث الكلي: ٤١٥٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٨١

رقم الحديث الكلي: ٤١٥٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٨٣

رقم الحديث الكلي: ٤١٥٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٨٣



[رقم الحديث الكلى: ٤١٥٧ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦٨٣

[رقم الحديث الكلى: ٤١٥٨ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٦٨٥

[رقم الحديث الكلى: ٤١٥٩ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٦٨٥

٣١- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِيمَا لَا تَيَّمُّ الصَّلَاةَ فِيهِ مُنْفَرِدًا وَإِنْ كَانَ نَجَسًا مِثْلَ الْقَلْنُسُوهِ وَالتَّكَّةِ وَالجُوزْبِ وَالكَمْرَةِ وَالتَّغْلِ وَالحُقْمِينِ وَ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ..... ٦٨٥

اشاره ..... ٦٨٥

[رقم الحديث الكلى: ٤١٦٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٨٥

[رقم الحديث الكلى: ٤١٦١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٨٧

[رقم الحديث الكلى: ٤١٦٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٨٧

[رقم الحديث الكلى: ٤١٦٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٨٧

[رقم الحديث الكلى: ٤١٦٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦٨٧

٣٢- بَابُ طَهَارَةِ بَاطِنِ الْقَدَمِ وَالتَّغْلِ وَالحُقْفَ بِالْمَشْيِ عَلَى الْأَرْضِ التَّطْيِيفَهُ الْجَافَهُ أَوْ الْمَسْحَ بِهَا حَتَّى تَزُولَ التَّجَاسَهُ ..... ٦٨٨

اشاره ..... ٦٨٨

[رقم الحديث الكلى: ٤١٦٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٨٨

[رقم الحديث الكلى: ٤١٦٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٨٨

[رقم الحديث الكلى: ٤١٦٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٨٩

[رقم الحديث الكلى: ٤١٦٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٨٩

[رقم الحديث الكلى: ٤١٦٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦٨٩

[رقم الحديث الكلى: ٤١٧٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٦٨٩

[رقم الحديث الكلى: ٤١٧١ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٦٨٩

[رقم الحديث الكلى: ٤١٧٢ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٦٩٠

[رقم الحديث الكلى: ٤١٧٣ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٦٩٠

[رقم الحديث الكلى: ٤١٧٤ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٦٩٠

٣٣- بَابُ طَهَارَةِ الْحَيِّهِ وَالفَّارِهِ وَالعُظَايَةِ وَالْوَزْغِ فِي خَالِ حَيَاتِيهَا وَاسْتِحْبَابِ غَسْلِ أَثَرِ الفَّارِهِ أَوْ نَضْجِهِ ..... ٦٩١

اشاره ..... ٦٩١

[رقم الحديث الكلى: ٤١٧٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٩١

[رقم الحديث الكلى: ٤١٧٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٩١

[رقم الحديث الكلى: ٤١٧٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٩١

٣٤- بَابُ نَجَاسَةِ الْمَيْتَةِ مِنْ كُلِّ مَا لَهُ نَفْسٌ سَائِلَةٌ إِلَّا أَنْ يُطَهَّرَ الْمُسْلِمُ بِالْعُسْلِ ..... ٦٩٢

اشاره ..... ٦٩٢

[رقم الحديث الكلى: ٤١٧٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٩٢

[رقم الحديث الكلى: ٤١٧٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٩٣

[رقم الحديث الكلى: ٤١٨٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٩٣

[رقم الحديث الكلى: ٤١٨١ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٩٣

[رقم الحديث الكلى: ٤١٨٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦٩٤

٣٥- بَابُ طَهَارَةِ الْمَيْتَةِ مِمَّا لَيْسَ لَهُ نَفْسٌ سَائِلَةٌ ..... ٦٩٤

اشاره ..... ٦٩٤

[رقم الحديث الكلى: ٤١٨٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٩٤

[رقم الحديث الكلى: ٤١٨٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٩٥

[رقم الحديث الكلى: ٤١٨٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٩٥

[رقم الحديث الكلى: ٤١٨٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٩٥

[رقم الحديث الكلى: ٤١٨٧ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦٩٥

[رقم الحديث الكلى: ٤١٨٨ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٦٩٥

٣٦- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَرْكِ الْخُنْزِ وَشِبْهِهِ إِذَا شَمَّهُ الْفَأَزُ أَوْ الْكَلْبُ ..... ٦٩٦

اشاره ..... ٦٩٦

[رقم الحديث الكلى: ٤١٨٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٩٦

[رقم الحديث الكلى: ٤١٩٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٩٦

[رقم الحديث الكلى: ٤١٩١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٩٦

٣٧- بَابُ أَنْ كُلَّ شَيْءٍ طَاهِرٍ حَتَّى يُعْلَمَ وُزُودُ النِّجَاسَةِ عَلَيْهِ وَأَنَّ مَنْ شَكَّ فِي أَنْ مَا أَصَابَهُ بُوْلٌ أَوْ مَاءٌ مِثْلًا أَوْ شَكَّ فِي تَقَدُّمِ وُزُودِ النِّجَاسَةِ عَلَى الْإِسْتِعْمَالِ وَتَأْخِرَهَا عَنْهُ بَنَى ع ..... ٦٩٧

اشاره ..... ٦٩٧

[رقم الحديث الكلى: ٤١٩٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٩٧

[رقم الحديث الكلى: ٤١٩٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٩٧

[رقم الحديث الكلى: ٤١٩٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٦٩٨

[رقم الحديث الكلى: ٤١٩٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٦٩٨

[رقم الحديث الكلى: ٤١٩٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٦٩٨

٣٨- بَابُ نَجَاسَةِ الْخُمْرِ وَ التَّبِيدِ وَ الفُقَاعِ وَ كُلِّ مُسْكِرٍ ..... ٦٩٩

اشاره ..... ٦٩٩

[رقم الحديث الكلى: ٤١٩٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٦٩٩

[رقم الحديث الكلى: ٤١٩٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٦٩٩

[رقم الحديث الكلى: ٤١٩٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٧٠٠

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٠٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٧٠٠

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٠١ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٧٠٠

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٠٢ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٧٠١

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٠٣ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٧٠١

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٠٤ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٧٠١

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٠٥ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٧٠٢

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٠٦ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٧٠٢

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٠٧ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٧٠٢

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٠٨ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٧٠٢

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٠٩ - رقم الحديث الباب: ١٣] ..... ٧٠٣

[رقم الحديث الكلى: ٤٢١٠ - رقم الحديث الباب: ١٤] ..... ٧٠٣

[رقم الحديث الكلى: ٤٢١١ - رقم الحديث الباب: ١٥] ..... ٧٠٤

٣٩- بَابُ طَهَارَةِ بَضَاقِ شَارِبِ الْخُمْرِ مَعَ خُلُوهُ مِنَ التَّجَاسِهِ ..... ٧٠٤

اشاره ..... ٧٠٤

[رقم الحديث الكلى: ٤٢١٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٠٤

[رقم الحديث الكلى: ٤٢١٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٧٠٤

٤٠- بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ الْإِعَاذَةِ عَلَى مَنْ صَلَّى وَ تَوَبَّهُ أَوْ بَدَّئَهُ نَجَسٌ قَبْلَ الْعِلْمِ بِالتَّجَاسِهِ ..... ٧٠٦

اشاره ..... ٧٠٦

[رقم الحديث الكلى: ٤٢١٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٠٦

[رقم الحديث الكلى: ٤٢١٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٧٠٦

[رقم الحديث الكلى: ٤٢١٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٧٠٧

[رقم الحديث الكلى: ٤٢١٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٧٠٧

رقم الحديث الكلى: ٤٢١٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٧٠٧

رقم الحديث الكلى: ٤٢١٩ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٧٠٧

رقم الحديث الكلى: ٤٢٢٠ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٧٠٨

رقم الحديث الكلى: ٤٢٢١ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ٧٠٨

رقم الحديث الكلى: ٤٢٢٢ - رقم الحديث الباب: ٩] ----- ٧٠٨

رقم الحديث الكلى: ٤٢٢٣ - رقم الحديث الباب: ١٠] ----- ٧٠٩

٤١- بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ الْإِعَادَةِ عَلَى مَنْ نَظَرَ فِي التَّوْبِ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلَمْ يَجِدْ فِيهِ نَجَاسَةً وَ لَمْ يَعْلَمْ بِهَا مِنْ قَبْلِ ثُمَّ وَجَدَهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ..... ٧٠٩

اشاره ----- ٧٠٩

رقم الحديث الكلى: ٤٢٢٤ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٧٠٩

رقم الحديث الكلى: ٤٢٢٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٧١٠

رقم الحديث الكلى: ٤٢٢٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٧١٠

رقم الحديث الكلى: ٤٢٢٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٧١٠

٤٢- بَابُ وُجُوبِ الْإِعَادَةِ فِي الْوَقْتِ وَ اسْتِحْبَابِ الْقَضَاءِ بَعْدَهُ عَلَى مَنْ عَلِمَ بِالنَّجَاسَةِ فَلَمْ يَغْسِلْهَا ثُمَّ نَسِيَهَا وَقَتَّ الصَّلَاةَ..... ٧١٢

اشاره ----- ٧١٢

رقم الحديث الكلى: ٤٢٢٨ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٧١٢

رقم الحديث الكلى: ٤٢٢٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٧١٢

رقم الحديث الكلى: ٤٢٣٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٧١٣

رقم الحديث الكلى: ٤٢٣١ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٧١٣

رقم الحديث الكلى: ٤٢٣٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٧١٣

رقم الحديث الكلى: ٤٢٣٣ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٧١٤

٤٣- بَابُ وُجُوبِ الْإِعَادَةِ فِي الْوَقْتِ وَ بَعْدَهُ عَلَى مَنْ صَلَّى مَعَ نَجَاسَةٍ فَوُيِّهُ أَوْ بَدَنِهِ غَامِداً عَالِماً..... ٧١٥

اشاره ----- ٧١٥

رقم الحديث الكلى: ٤٢٣٤ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٧١٥

رقم الحديث الكلى: ٤٢٣٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٧١٥

٤٤- بَابُ حُكْمِ مَنْ عَلِمَ بِالنَّجَاسَةِ فِي أَثْنَاءِ الصَّلَاةِ..... ٧١٥

اشاره ----- ٧١٥

رقم الحديث الكلى: ٤٢٣٦ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٧١٥

رقم الحديث الكلى: ٤٢٣٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٧١٧

رقم الحديث الكلى: ٤٢٣٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٧١٧

رقم الحديث الكلى: ٤٢٣٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٧١٧

٤٥- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ مَعَ التَّجَاسُهِ إِذَا تَعَدَّرَتْ الْإِزَالَةَ وَاسْتِحْبَابِ الْإِعَاذَةِ ----- ٧١٨

اشاره ----- ٧١٨

رقم الحديث الكلى: ٤٢٤٠ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٧١٨

رقم الحديث الكلى: ٤٢٤١ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٧١٨

رقم الحديث الكلى: ٤٢٤٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٧١٨

رقم الحديث الكلى: ٤٢٤٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٧١٨

رقم الحديث الكلى: ٤٢٤٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٧١٨

رقم الحديث الكلى: ٤٢٤٥ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٧٢٠

رقم الحديث الكلى: ٤٢٤٦ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٧٢٠

رقم الحديث الكلى: ٤٢٤٧ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ٧٢٠

٤٦- بَابُ وَجُوبِ طَرْجِ الثُّوبِ التَّجِيسِ مَعَ الْإِيمَانِ وَ الصَّلَاةِ بِالْإِيمَاءِ غَارِباً قَائِماً مَعَ عَدَمِ التَّأَطُّرِ وَ جَالِساً مَعَ وُجُودِهِ ----- ٧٢١

اشاره ----- ٧٢١

رقم الحديث الكلى: ٤٢٤٨ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٧٢١

رقم الحديث الكلى: ٤٢٤٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٧٢١

رقم الحديث الكلى: ٤٢٥٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٧٢١

رقم الحديث الكلى: ٤٢٥١ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٧٢١

٤٧- بَابُ أَنَّهُ لَا يَجِبُ إِعْلَامُ الْغَيْرِ بِالتَّجَاسُهِ وَ لَا يَحْلُلُ فِي الطَّهَّارَةِ وَ حُكْمِ مَا لَوْ أُخْتِزَهُ الْمَالِكُ ----- ٧٢٣

اشاره ----- ٧٢٣

رقم الحديث الكلى: ٤٢٥٢ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٧٢٣

رقم الحديث الكلى: ٤٢٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٧٢٣

رقم الحديث الكلى: ٤٢٥٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٧٢٤

رقم الحديث الكلى: ٤٢٥٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٧٢٤

٤٨- بَابُ طَهَّارَةِ الْقَى ء ----- ٧٢٤

اشاره ----- ٧٢٤

رقم الحديث الكلى: ٤٢٥٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٢٤

رقم الحديث الكلى: ٤٢٥٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٧٢٤

٤٩- بَابُ أَنَّهُ لَا يُسْتَعْمَلُ مِنَ الْجُلُودِ إِلَّا مَا كَانَ طَاهِرًا فِي خَالِ الْحَيَاةِ ذَكِيًّا..... ٧٢٤

اشاره ..... ٧٢٤

رقم الحديث الكلى: ٤٢٥٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٢٤

رقم الحديث الكلى: ٤٢٥٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٧٢٤

٥٠- بَابُ طَهَارَةِ مَا يُشْتَرَى مِنْ مُسْلِمٍ وَمِنْ سَوْقِ الْمُسْلِمِينَ وَالْحُكْمُ بِذَكَاتِهِ مَا لَمْ يُعْلَمَ أَنَّهُ مَيْتَةٌ وَحُكْمٌ مَا يُوْجَدُ بِأَرْضِهِمْ..... ٧٢٧

اشاره ..... ٧٢٧

رقم الحديث الكلى: ٤٢٦٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٢٧

رقم الحديث الكلى: ٤٢٦١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٧٢٧

رقم الحديث الكلى: ٤٢٦٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٧٢٨

رقم الحديث الكلى: ٤٢٦٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٧٢٨

رقم الحديث الكلى: ٤٢٦٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٧٢٨

رقم الحديث الكلى: ٤٢٦٥ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٧٢٩

رقم الحديث الكلى: ٤٢٦٦ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٧٢٩

رقم الحديث الكلى: ٤٢٦٧ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٧٢٩

رقم الحديث الكلى: ٤٢٦٨ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٧٣٠

رقم الحديث الكلى: ٤٢٦٩ - رقم الحديث الباب: ١٠] ..... ٧٣٠

رقم الحديث الكلى: ٤٢٧٠ - رقم الحديث الباب: ١١] ..... ٧٣٠

رقم الحديث الكلى: ٤٢٧١ - رقم الحديث الباب: ١٢] ..... ٧٣٠

٥١- بَابُ وَجُوبِ غَسْلِ الْإِنَاءِ مِنَ الْخَمْرِ ثَلَاثًا وَجَوَازِ اسْتِعْمَالِهِ بَعْدَ ذَلِكَ..... ٧٣١

اشاره ..... ٧٣١

رقم الحديث الكلى: ٤٢٧٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٣١

رقم الحديث الكلى: ٤٢٧٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٧٣٢

٥٢- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ أَوْلَى الْخَمْرِ..... ٧٣٢

اشاره ..... ٧٣٢

رقم الحديث الكلى: ٤٢٧٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٣٢

رقم الحديث الكلى: ٤٢٧٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٧٣٣

٥٣- بَابُ أَنَّهُ يُغَسَّلُ الْإِنَاءُ مِنَ الْخِنْزِيرِ وَالْفَأْزِهِ سَبْعًا وَمِنْ بَاقِي النَّجَاسَاتِ ثَلَاثًا ----- ٧٣٣

اشاره ----- ٧٣٣

رقم الحديث الكلى: ٤٢٧٦ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٧٣٣

٥٤- بَابُ جَوَازِ مُؤَاكَلَةِ الدَّمِيِّ وَاسْتِخْدَامِهِ مَعَ اجْتِنَابِ مَا بَاشَرَهُ بِوُطُوئِهِ ----- ٧٣٤

اشاره ----- ٧٣٤

رقم الحديث الكلى: ٤٢٧٧ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٧٣٤

رقم الحديث الكلى: ٤٢٧٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٧٣٤

٥٥- بَابُ طَهَارَةِ بَلَلِ الْفَرْجِ وَالْقَيْحِ ----- ٧٣٥

اشاره ----- ٧٣٥

رقم الحديث الكلى: ٤٢٧٩ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٧٣٥

رقم الحديث الكلى: ٤٢٨٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٧٣٥

رقم الحديث الكلى: ٤٢٨١ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٧٣٥

٥٦- بَابُ أَنَّ الْحَجَامَ مُؤْتَمَنٌ فِي تَطْهِيرِ مَوْضِعِ الْحَجَامَةِ مَا لَمْ يَطْهَرْ خِلَافَهُ ----- ٧٣٦

اشاره ----- ٧٣٦

رقم الحديث الكلى: ٤٢٨٢ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٧٣٦

٥٧- بَابُ طَهَارَةِ الْمِدَادِ وَجَوَازِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ أَصَابَهُ مِدَادٌ أَوْ زَيْتٌ أَوْ سَمٌّ ----- ٧٣٦

اشاره ----- ٧٣٦

رقم الحديث الكلى: ٤٢٨٣ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٧٣٦

رقم الحديث الكلى: ٤٢٨٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٧٣٦

٥٨- بَابُ طَهَارَةِ الْمَسْكِ ----- ٧٣٧

اشاره ----- ٧٣٧

رقم الحديث الكلى: ٤٢٨٥ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٧٣٧

٥٩- بَابُ جَوَازِ تَطْهِيرِ النَّجَاسَاتِ بِالْمَاءِ الَّذِي يُصَبُّ مِنَ الْفَمِ ----- ٧٣٧

اشاره ----- ٧٣٧

رقم الحديث الكلى: ٤٢٨٦ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٧٣٧

رقم الحديث الكلى: ٤٢٨٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٧٣٧

- ٦٠- بَابُ طَهَارَةِ مَاءِ الْإِسْتِجَاءِ ..... ٧٣٩
- اشاره ..... ٧٣٩
- [رقم الحديث الكلي: ٤٢٨٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٣٩
- [رقم الحديث الكلي: ٤٢٨٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٧٣٩
- ٦١- بَابُ عَدَمِ طَهَارَةِ جِلْدِ الْمَيْتَةِ بِالذَّبَاغِ وَ عَدَمِ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِيهِ وَ تَحْرِيمِ الْإِنْتِفَاعِ بِهَا وَ كَرَاهَةِ الصَّلَاةِ فِيهَا يُشْتَرَى مَقْنٌ يَسْتَجِلُّ الْمَيْتَةَ بِالذَّبَاغِ ..... ٧٣٩
- اشاره ..... ٧٣٩
- [رقم الحديث الكلي: ٤٢٩٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٣٩
- [رقم الحديث الكلي: ٤٢٩١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٧٤١
- [رقم الحديث الكلي: ٤٢٩٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٧٤١
- [رقم الحديث الكلي: ٤٢٩٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٧٤٢
- [رقم الحديث الكلي: ٤٢٩٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٧٤٢
- ٦٢- بَابُ نَجَاسَةِ الْقِطْعَةِ الَّتِي تُقَطَّعُ مِنَ الْإِنْسَانِ وَالْحَيَوَانَاتِ ..... ٧٤٣
- اشاره ..... ٧٤٣
- [رقم الحديث الكلي: ٤٢٩٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٤٣
- [رقم الحديث الكلي: ٤٢٩٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٧٤٣
- ٦٣- بَابُ حُكْمِ مَا يُنْتَفَى مِنَ الْبُذَيْنِ مِنْ جُرْحٍ وَ نَحْوِهِ ..... ٧٤٣
- اشاره ..... ٧٤٣
- [رقم الحديث الكلي: ٤٢٩٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٤٣
- ٦٤- بَابُ حُكْمِ اشْتِبَاهِ النَّجَسِ بِالطَّاهِرِ مِنَ النَّوْبِ وَالْإِنَاءِ ..... ٧٤٥
- اشاره ..... ٧٤٥
- [رقم الحديث الكلي: ٤٢٩٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٤٥
- [رقم الحديث الكلي: ٤٢٩٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٧٤٥
- ٦٥- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ اسْتِعْمَالِ أَوَانِي الذَّهَبِ وَ الْفِضَّةِ خَاصَّةً دُونَ الصُّفْرِ وَ غَيْرِهِ ..... ٧٤٥
- اشاره ..... ٧٤٥
- [رقم الحديث الكلي: ٤٣٠٠ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٤٥
- [رقم الحديث الكلي: ٤٣٠١ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٧٤٧
- [رقم الحديث الكلي: ٤٣٠٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٧٤٧



رقم الحديث الكلى: ٤٣٠٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٧٤٨

رقم الحديث الكلى: ٤٣٠٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٧٤٨

رقم الحديث الكلى: ٤٣٠٥ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٧٤٨

رقم الحديث الكلى: ٤٣٠٦ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٧٤٩

رقم الحديث الكلى: ٤٣٠٧ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ٧٤٩

رقم الحديث الكلى: ٤٣٠٨ - رقم الحديث الباب: ٩] ----- ٧٤٩

رقم الحديث الكلى: ٤٣٠٩ - رقم الحديث الباب: ١٠] ----- ٧٤٩

رقم الحديث الكلى: ٤٣١٠ - رقم الحديث الباب: ١١] ----- ٧٤٩

٦٦- بَابُ كَرَاهِيَةِ الْإِنَاءِ الْمُفَضِّصِ وَاسْتِحْبَابِ اجْتِنَابِ مَوْضِعِ الْفِضَّةِ ----- ٧٥١

اشاره ----- ٧٥١

رقم الحديث الكلى: ٤٣١١ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٧٥١

رقم الحديث الكلى: ٤٣١٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٧٥١

رقم الحديث الكلى: ٤٣١٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٧٥١

رقم الحديث الكلى: ٤٣١٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٧٥١

رقم الحديث الكلى: ٤٣١٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٧٥٣

رقم الحديث الكلى: ٤٣١٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٧٥٣

٦٧- بَابُ حُكْمِ الْأَلْبَانِ الْمُتَّخَذَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ----- ٧٥٣

اشاره ----- ٧٥٣

رقم الحديث الكلى: ٤٣١٧ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٧٥٣

رقم الحديث الكلى: ٤٣١٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٧٥٥

رقم الحديث الكلى: ٤٣١٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٧٥٥

رقم الحديث الكلى: ٤٣٢٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٧٥٥

رقم الحديث الكلى: ٤٣٢١ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٧٥٥

رقم الحديث الكلى: ٤٣٢٢ - رقم الحديث الباب: ٦] ----- ٧٥٥

رقم الحديث الكلى: ٤٣٢٣ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٧٥٧

رقم الحديث الكلى: ٤٣٢٤ - رقم الحديث الباب: ٨] ----- ٧٥٧

٦٨- بَابُ طَهَارَتِهِ مَا لَا تَحِلُّهُ الْحَيَاةُ مِنَ الْمَيْتَةِ غَيْرَ نَجْسِ الْعَيْنِ إِنْ أُخِذَ جَرًّا أَوْ غُسِلَ مَوْضِعَ الْمَلَأَقَاءِ ----- ٧٥٨

اشاره ----- ٧٥٨

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٢٥ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٧٥٨

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٢٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٧٥٨

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٢٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٧٥٨

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٢٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ----- ٧٦٠

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٢٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ----- ٧٦٠

[رقم الحديث الكلى: ١٦ - رقم الحديث الباب: ٤٣٣٠] ----- ٧٦٠

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٣١ - رقم الحديث الباب: ٧] ----- ٧٦٠

٦٩- بَابُ اسْتِخْبَابِ نَخْتِ الْقُدُورِ وَ غَيْرِهَا مِنَ الْأَوَانِي مِنْ أَخْجَارِ جَبَلِ سَنَاذَادٍ فِي خُرَّاسَانَ وَ الطَّبِيخِ فِيهَا ----- ٧٦١

اشاره ----- ٧٦١

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٣٢ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٧٦١

٧٠- بَابُ وَجُوبِ تَغْفِيرِ الْإِنَاءِ بِالثَّرَابِ مِنْ وُلُوغِ الْكَلْبِ ثُمَّ غَسَلِهِ بِالْمَاءِ ----- ٧٦٢

اشاره ----- ٧٦٢

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٣٣ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٧٦٢

٧١- بَابُ حُكْمِ الْجُلُودِ الْمُدْبُوعَةِ بِخُرْءِ الْكَلْبِ وَ الَّتِي تُنْفَعُ فِي الْبَوْلِ ----- ٧٦٢

اشاره ----- ٧٦٢

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٣٤ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٧٦٢

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٣٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٧٦٣

٧٢- بَابُ أَنَّ أَوَانِي الْمُسْرِكِينَ طَاهِرَةٌ مَا لَمْ يُعْلَمَ نَجَاسَتُهَا وَ اسْتِخْبَابِ اجْتِنَابِهَا ----- ٧٦٣

اشاره ----- ٧٦٣

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٣٦ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٧٦٣

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٣٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٧٦٣

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٣٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ----- ٧٦٤

٧٣- بَابُ طَهَارَةِ مَا يَعْملُهُ الْكُفَّارُ مِنَ الثِّيَابِ وَ نَحْوِهَا أَوْ يَسْتَعْمِلُونَهُ مَا لَمْ يُعْلَمَ تَنْجِيسُهُمْ لَهَا وَ اسْتِخْبَابِ تَطْهِيرِهَا أَوْ رَشِّهَا بِالْمَاءِ ----- ٧٦٤

اشاره ----- ٧٦٤

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٣٩ - رقم الحديث الباب: ١] ----- ٧٦٤

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٤٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ----- ٧٦٥

رقم الحديث الكلى: ٤٣٤١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٧٦٥

رقم الحديث الكلى: ٤٣٤٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٧٦٥

رقم الحديث الكلى: ٤٣٤٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٧٦٥

رقم الحديث الكلى: ٤٣٤٤ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٧٦٥

رقم الحديث الكلى: ٤٣٤٥ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٧٦٧

رقم الحديث الكلى: ٤٣٤٦ - رقم الحديث الباب: ٨] ..... ٧٦٧

رقم الحديث الكلى: ٤٣٤٧ - رقم الحديث الباب: ٩] ..... ٧٦٧

٧٦٨ - ٧٤- بَابُ طَهَارَةِ الثُّوبِ الَّذِي يَسْتَعْبِرُهُ الدَّمَى إِلَى أَنْ يُعْلَمَ تَنْجِيسُهُ لَهُ وَاسْتِحْبَابِ تَطْهِيرِهِ قَبْلَ اسْتِعْمَالِهِ ..... ٧٦٨

اشاره ..... ٧٦٨

رقم الحديث الكلى: ٤٣٤٨ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٦٨

رقم الحديث الكلى: ٤٣٤٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٧٦٨

رقم الحديث الكلى: ٤٣٥٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٧٦٨

٧٦٩ - ٧٥- بَابُ أَنَّ طِبْنَ الْمَطْرِ طَاهِرٌ حَتَّى تُعْلَمَ نَجَاسَتُهُ وَاسْتِحْبَابِ غَسْلِهِ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ..... ٧٦٩

اشاره ..... ٧٦٩

رقم الحديث الكلى: ٤٣٥١ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٦٩

٧٧٠ - ٧٦- بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِعْمَالِ أَفْدَاحِ السَّامِ وَالْحَزْفِ وَكَرَاهِهِ فَخَّارٍ مِضْرٍ ..... ٧٧٠

اشاره ..... ٧٧٠

رقم الحديث الكلى: ٤٣٥٢ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٧٠

رقم الحديث الكلى: ٤٣٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٧٧٠

رقم الحديث الكلى: ٤٣٥٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٧٧٠

رقم الحديث الكلى: ٤٣٥٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٧٧٠

رقم الحديث الكلى: ٤٣٥٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٧٧٢

رقم الحديث الكلى: ٤٣٥٧ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٧٧٢

رقم الحديث الكلى: ٤٣٥٨ - رقم الحديث الباب: ٧] ..... ٧٧٢

٧٧٢ - ٧٧- بَابُ طَهَارَةِ الْخَمْرِ إِذَا انْقَلَبَتْ خُلًّا وَإِبَاحَتِهَا حِينَئِذٍ ..... ٧٧٢

اشاره ..... ٧٧٢

رقم الحديث الكلى: ٤٣٥٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٧٢

رقم الحديث الكلى: ٤٣٦٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٧٧٤

رقم الحديث الكلى: ٤٣٦١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٧٧٤

رقم الحديث الكلى: ٤٣٦٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٧٧٤

٧٨- بَابُ جَوَازِ كِتَابَةِ الْقُرْآنِ فِي الْأَوَانِي الَّتِي تُسْتَعْمَلُ ..... ٧٧٤

اشاره ..... ٧٧٤

رقم الحديث الكلى: ٤٣٦٣ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٧٤

٧٩- بَابُ كِرَاهِهِ الصَّلَاةِ فِي الْفِرَاءِ غَيْرِ الْجَزَائِيَةِ إِذَا لَمْ تُعَلَّمْ ذَكَاتُهَا ..... ٧٧٤

اشاره ..... ٧٧٤

رقم الحديث الكلى: ٤٣٦٤ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٧٤

٨٠- بَابُ طَهَارَةِ الدُّودِ الَّتِي يَقَعُ مِنَ الْكَيْبِيفِ وَالْمُقْعَدَةِ إِلَّا أَنْ تُرَى مَعَهُ نَجَاسَةٌ ..... ٧٧٤

اشاره ..... ٧٧٤

رقم الحديث الكلى: ٤٣٦٥ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٧٤

٨١- بَابُ طَهَارَةِ مَا أَحَالَتْهُ النَّارُ رَمَادًا أَوْ دُخَانًا وَحُكْمِ الْخُبْزِ الَّذِي عُجِنَ بِمَاءٍ نَجِسٍ ..... ٧٧٨

اشاره ..... ٧٧٨

رقم الحديث الكلى: ٤٣٦٦ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٧٨

٨٢- بَابُ نَجَاسَةِ الدَّمِ مِنْ كُلِّ حَيَوَانٍ لَهُ نَفْسٌ سَائِلَةٌ ..... ٧٧٨

اشاره ..... ٧٧٨

رقم الحديث الكلى: ٤٣٦٧ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٧٨

رقم الحديث الكلى: ٤٣٦٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٧٧٨

٨٣- بَابُ طَهَارَةِ الْحَدِيدِ ..... ٧٨٠

اشاره ..... ٧٨٠

رقم الحديث الكلى: ٤٣٦٩ - رقم الحديث الباب: ١] ..... ٧٨٠

رقم الحديث الكلى: ٤٣٧٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ..... ٧٨٠

رقم الحديث الكلى: ٤٣٧١ - رقم الحديث الباب: ٣] ..... ٧٨١

رقم الحديث الكلى: ٤٣٧٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ..... ٧٨١

رقم الحديث الكلى: ٤٣٧٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ..... ٧٨٢

رقم الحديث الكلى: ٤٣٧٤ - رقم الحديث الباب: ٦] ..... ٧٨٢

٧٨٢ ----- [رقم الحديث الكلي: ٤٣٧٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

٧٨٣ ----- تعريف مركز

## تفصیل وسائل الشیعه الی تحصیل مسائل الشریعه المجلد ۳

### اشاره

سرشناسه: حر عاملی، محمد بن حسن، ۱۰۳۳ - ۱۱۰۴ ق.

عنوان و نام پدیدآور: ... تفصیل وسائل الشیعه الی تحصیل مسائل الشریعه / تالیف: محمد بن الحسن الحر عاملی؛ تحقیق: محمدرضا الحسینی الجلالی

مشخصات نشر: قم: موسسه آل البيت عليهم السلام لاحیاء التراث، ۱۴ ق. - = - ۱۳

مشخصات ظاهری: ۳۰ ج.

فروست: موسسه آل البيت عليهم السلام لاحیاء التراث؛ ۱۱۰.

وضعیت فهرست نویسی: برون سپاری

یادداشت: عربی.

یادداشت: فهرست نویسی بر اساس جلد سی ام، ۱۴۱۲ ق. = ۱۳۷۰.

یادداشت: عنوان روی عطف: وسائل الشیعه

یادداشت: کتابنامه.

عنوان عطف: وسائل الشیعه

موضوع: احادیث شیعه -- قرن ۱۱ ق.

موضوع: احادیث احکام

شناسه افزوده: موسسه آل البيت عليهم السلام لاحیاء التراث (قم)

رده بندی کنگره: BP۱۳۵ / ح ۴ ت ۷ ی ۱۳۰۰

رده بندی دیویی: ۲۹۷/۲۱۲

شماره کتابشناسی ملی: ۱۳۲۱۶۹۰

[تمه كتاب الطهاره]

أَبْوَابُ التَّكْفِينِ

اشاره

اشاره

ص: ١









## [رقم الحديث الكلى: ٢٨٦٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٨٦٦-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْعِلَلِ وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الرَّضَاعِ قَالَ: إِنَّمَا أُمِرَ أَنْ يُكَفَّنَ الْمَيِّتَ لِيَلْقَى رَبَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ طَاهِرَ الْجَسَدِ وَ لَيْتَلَّا تَبَدُّوَ عَوْرَتُهُ لِمَنْ يَحْمِلُهُ أَوْ يَدْفِنُهُ وَ لَيْتَلَّا يَظْهَرُ النَّاسُ عَلَى بَعْضِ حَالِهِ وَ قُبْحِ مَنْظَرِهِ وَ لَيْتَلَّا يَفْسُو الْقَلْبُ بِالنَّظَرِ إِلَى مِثْلِ ذَلِكَ لِلْعَاهَةِ وَ الْفَسَادِ وَ لِيَكُونَ أَطْيَبَ لِأَنْفُسِ الْأَحْيَاءِ وَ لَيْتَلَّا يُبْغِضَهُ حَمِيمُهُ فَيُلْغِي ذِكْرَهُ وَ مَوَدَّتَهُ فَلَا يَحْفَظُهُ فِيمَا خَلَفَ وَ أَوْصَاهُ بِهِ وَ أَمَرَهُ بِهِ وَ أَحَبَّ (٣).

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ (٤).

ص: ٥

١- الباب ١ فيه حديث واحد.

٢- علل الشرائع: ٢٦٨، و عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢- ١١٤- ٣٤ باختلاف يسير.

٣- في العيون بدل (واجب): واجبا كان أو ندبا.

٤- يأتي ما يدل عليه في الباب ٢ و في الباب ٤ و الباب ٥ و الباب ٦ و الباب ١٣ و في الحديث ٣، ٤، ٥، ٦ من الباب ١٤ من هذه الأبواب و في الحديث ٥ من الباب ٣١ من أبواب الدفن. تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ١٤ من الباب ١ من أبواب الجنابه و في الحديث ٢ من الباب ١ و في الحديث ١ و ٣ من الباب ٤ و في الحديث ١ من الباب ١٢ و أحاديث الباب ١٣ و في الحديث ١ و ٧ و ٩ من الباب ١٤ و في الحديث ١ من الباب ١٧ و في الحديث ٢ من الباب ٢٨ من أبواب غسل الميت.

(١) ٢ بَابُ عَدَدِ قِطْعِ الْكُفَنِ الْوَاجِبِ وَ النَّدْبِ وَ جُمْلِهِ مِنْ أَحْكَامِهَا

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٦٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٨٦٧-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ وَ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ جَمِيعاً عَنِ حَرِيزِ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عِ الْإِمَامَةِ لِلْمَيِّتِ مِنَ الْكُفَنِ هِيَ قَالَتْ لَمَّا إِنَّمَا الْكُفَنِ الْمَفْرُوضُ ثَلَاثَةٌ أَوْ (٣) ثَوْبٌ تَامٌ لَمَّا أَقَلَّ مِنْهُ يُوَارَى فِيهِ جَسَدُهُ كُلُّهُ فَمَا زَادَ فَهُوَ سُنَّةٌ إِلَى أَنْ يَبْلُغَ خَمْسَةَ فَمَا زَادَ فَمُبْتَدِعٌ وَ الْعِمَامَةُ سُنَّةٌ وَ قَالَ أَمْرُ النَّبِيِّ ص بِالْعِمَامَةِ وَ عُمَمِ النَّبِيِّ (وَ بَعَثْنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (٤) ع وَ نَحْنُ بِالْمَدِينَةِ - وَ مَاتَ أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَذَاءُ وَ بَعَثَ مَعَنَا بِدِينَارٍ فَأَمَرْنَا بِأَنْ نَشْتَرِيَ حَنُوطاً وَ عِمَامَةً فَفَعَلْنَا) (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٦٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٨٦٨-٢- (٤) وَ رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ حَرِيزِ بْنِ زُرَّارَةَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ إِنَّمَا

ص: ٦

١- الباب ٢ فيه ٢١ حديثاً.

٢- التهذيب ١- ٢٩٢- ٨٥٤.

٣- في الكافي: (و) بدل (أو)، و كتب المصنّف على همزه (أو) علامه نسخه و كتب ايضاً: نسخه في التهذيب، و علق في هامش المخطوط ما نصه: نقله صاحب المدارك بالواو و كذا صاحب الذكري مع انه استدللّ به سلاّر على أجزاء الثوب الواحد، ثم قال: و حمل الثوب التام على التقية، أو نقول: هو عطف الخاص على العام على أن لفظه ثوب محذوف في كثير من النسخ، انتهى. و يمكن حمل (أو) على تقديرها على التقسيم الى الضرورة و الاختيار ففي الضرورة يجزى ثوب و في الاختيار تجب الثلاثة (منه قده) راجع المدارك: ٦٦ و الذكري: ٤٦ و الجوامع الفقهية: ٥٦٨.

٤- في الكافي (بعث الينا الشيخ) بدل (بعثنا أبو عبد الله) و هكذا في هامش الأصل.

٥- في التهذيب و الكافي ما نصه: و بعث الينا أبو عبد الله (عليه السلام) و نحن بالمدينة لما مات أبو عبيدة الحذاء بدینار فامرنا أن نشترى له حنوطاً و عمامه ففعلنا.

٦- الكافي ٣- ١٤٤- ٥.

الْكَفْنَ الْمَفْرُوضُ ثَلَاثَهُ أَثْوَابٌ وَ (١) ثَوْبٌ تَامٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٦٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٨٦٩-٣- (٢) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ كَفَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بُرْدٍ أَحْمَرَ حَبْرَهُ وَ ثَوْبَيْنِ أبيضَيْنِ صِحَارِيَيْنِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ قَالَ إِنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ ع كَفَّنَ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ - فِي بُرْدٍ أَحْمَرَ (٣) حَبْرَهُ وَ إِنَّ عَلِيًّا ع كَفَّنَ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ فِي بُرْدٍ أَحْمَرَ حَبْرَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٧٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٨٧٠-٤- (٤) وَ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: كَفَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ ثَوْبَيْنِ صِحَارِيَيْنِ وَ ثَوْبٍ يُمْنَهُ عِبْرِيٌّ أَوْ أَظْفَارٍ.

وَ الصَّحِيحُ عِبْرِيٌّ (٥) مِنْ ظَفَارٍ وَ هُمَا بِلَدَانِ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٧١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٨٧١-٥- (٧) وَ عَنْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع عَنِ الثِّيَابِ الَّتِي يُصَيِّمُ فِيهَا الرَّجُلُ وَ يَصُومُ أَيْ كَفَّنَ فِيهَا قَالَ أَحَبُّ ذَلِكَ الْكَفْنَ يَعْنِي قَمِيصًا قُلْتُ يُدْرَجُ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ وَ الْقَمِيصُ أَحَبُّ إِلَيَّ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٧٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٨٧٢-٦- (٨) وَ يَأْسَنَادُهُ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَمَّا

ص: ٧

١- في نسخه: أو (هامش المخطوط).

٢- التهذيب ١- ٢٩٦- ٨٦٩، و يأتي مثله عن الكشي و الكافي في الحديث ٢ من الباب ١٣ من أبواب التكفين، و أورد قطعه منه في الحديث ١٦ من الباب ٦ من أبواب صلاة الجنائز و قطعه منه في الحديث ٢ من الباب ٢٤ من أبواب الدفن.

٣- ليس في المصدر.

٤- التهذيب ١- ٢٩٢- ٨٥٣.

٥- في المصدر: عندي.

٦- كتب المصنف في هامش الأصل: هذا من كلام بعض الرواه.

٧- التهذيب ١- ٢٩٢- ٨٥٥.

٨- التهذيب ١- ٢٩١- ٨٥٠.

يُكْفَنُ بِهِ الْمَيِّتُ قَالَ ثَلَاثَةٌ أَنْوَابٍ وَ إِنَّمَا كَفَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي ثَلَاثَةِ أَنْوَابٍ ثَوْبَيْنِ صُحَارِيَيْنِ وَ ثَوْبٍ حَبْرَةٍ- وَ الصُّحَارِيُّهُ تَكُونُ بِالْيَمَامَةِ- وَ كَفَّنَ أَبُو جَعْفَرٍ فِي ثَلَاثَةِ أَنْوَابٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٧٣ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٨٧٣-٧- (١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يُونُسَ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَوْ (٢) أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: الْكَفْنُ فَرِيضَةٌ لِلرِّجَالِ ثَلَاثَةٌ أَنْوَابٍ وَ الْعِمَامَةُ وَ الْخِرْقَةُ سَنَّةٌ وَ أَمَّا النِّسَاءُ فَفَرِيضَتُهُ خَمْسَةٌ أَنْوَابٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٧٤ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٨٧٤-٨- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع كَيْفَ أُصْنَعُ بِالْكَفْنِ قَالَ تُوْخِذُ خِرْقَةً فَيُشَدُّ بِهَا عَلَى مَقْعَدَيْهِ وَ رِجْلَيْهِ قُلْتُ فَالْإِزَارُ قَالَ لَا (٤)- إِنَّهَا لَا تُعَدُّ شَيْئًا إِنَّمَا تُصْنَعُ لِتَضَمَّ مَا هُنَاكَ لِنَلَا يُخْرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ وَ مَا يُصْنَعُ مِنَ الْقُطْنِ أَفْضَلُ مِنْهَا ثُمَّ يُخْرَقُ الْقَمِيصُ إِذَا غُسِّلَ وَ يُنْزَعُ مِنْ رِجْلَيْهِ قَالَ ثُمَّ الْكَفْنُ قَمِيصٌ غَيْرُ مَزْرُورٍ وَ لَا مَكْفُوفٍ وَ عِمَامَةٌ يُعَصَّبُ بِهَا رَأْسُهُ وَ يُرَدُّ فَضْلُهَا عَلَى رِجْلَيْهِ.

أَقُولُ: هَذَا تَصْحِيفٌ وَ الصَّحِيحُ يُرَدُّ فَضْلُهَا عَلَى وَجْهِهِ ذَكَرَهُ صَاحِبُ الْمُنتَقَى (٥) وَ يَأْتِي مَا يَشْهَدُ لَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٧٥ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٨٧٥-٩- (٧) وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَامِرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ بُرَيْدٍ (٨) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي

ص: ٨

١- التهذيب ١- ٢٩١- ٨٥١.

٢- في المصدر: و أبي جعفر (عليه السلام).

٣- الكافي ٣- ١٤٤- ٩، و رواه في التهذيب ١- ٣٠٨- ٨٩٤.

٤- ليس في المصدر.

٥- منتقى الجمان ١- ٢٥٨.

٦- يأتي في الحديث ١٣ من الباب ٢ من أبواب التكفين.

٧- الكافي ٣- ١٤٧- ٣.

٨- في المصدر: القاسم بن يزيد.

جَعَفَرُ قَالَ: يُكْفَنُ الرَّجُلُ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ وَ الْمَرْأَةُ إِذَا كَانَتْ عَظِيمَةً فِي خَمْسَةِ دِرْعٍ وَ مِنْطِقٍ وَ خِمَارٍ وَ لِفَافَتَيْنِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٧٦ – رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٨٧٦-١٠- (١) وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَتَبَ أَبِي فِي وَصِيَّتِهِ أَنْ أُكْفَنُ فِي ثَلَاثَةِ (٢) أَثْوَابٍ أَحَدُهَا رِدَاءٌ لَهُ حَبْرَةٌ كَانَ يُصَلِّي فِيهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - وَ ثَوْبٌ آخَرُ وَ قَمِيصٌ فَقُلْتُ لِأَبِي لِمَ تَكْتُبُ هَذَا فَقَالَ أَخَافُ أَنْ يَغْلِبَكَ النَّاسُ وَ إِنْ قَالُوا كَفَنُ فِي أَرْبَعَةٍ أَوْ خَمْسَةٍ فَلَا تَفْعَلْ (٣) (وَ عَمَّمُهُ بَعْدُ) (٤) بِعِمَامَةٍ وَ لَيْسَ تُعَدُّ الْعِمَامَةُ مِنَ الْكَفَنِ إِنَّمَا يُعَدُّ مَا يُلْفُ بِهِ الْجَسَدُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٥)

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا إِلَى قَوْلِهِ وَ قَمِيصٌ (٦)

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٧٧ – رقم الحديث الباب: ١١]

٢٨٧٧-١١- (٧) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ قَالَ: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ص بِمِ كُفْنٍ قَالَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ ثَوْبَيْنِ صَحَارَيْنِ وَ بَرْدٍ حَبْرَةٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٧٨ – رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٨٧٨-١٢- (٨) وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَضْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: الْمَيِّتُ يُكْفَنُ فِي ثَلَاثَةِ سَوَى الْعِمَامَةِ وَ الْخِرْقَةِ يَشُدُّ بِهَا وَرَكَيْهِ لِكَيْلَا يَبِيدَ مِنْهُ شَيْءٌ وَ الْخِرْقَةُ وَ الْعِمَامَةُ لَا بِيَدٍ مِنْهُمَا وَ لَيْسَتَا مِنَ الْكَفَنِ.

ص: ٩

١- الكافي ٣- ١٤٤- ٧.

٢- في نسخه: بثلاثه. (هامش المخطوط).

٣- في نسخه التهذيب زياده: قال (هامش المخطوط).

٤- في المصدر: و عممني.

٥- التهذيب ١- ٢٩٣- ٨٥٧.

٦- الفقيه ١- ١٥٣- ٤٢١.

٧- الكافي ٣- ١٤٣- ٢، و رواه الشيخ في التهذيب ١- ٢٩١- ٨٥٠.

٨- الكافي ٣- ١٤٤- ٦، ورواه في التهذيب ١- ٢٩٣- ٨٥٦.



[رقم الحديث الكلى: ٢٨٧٩ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٢٨٧٩-١٣- (١) وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: يُكْفَنُ الْمَيِّتُ فِي خَمْسَةِ أَثْوَابٍ قَمِيصٍ لَا يُزْرُ عَلَيْهِ وَ إِزَارٍ وَ خِرْقَةٍ يُعَصَّبُ بِهَا وَسَطُهُ وَ بُرْدٍ يُلْفُ فِيهِ وَ عِمَامَةٍ يُعْتَمُّ بِهَا وَ يُلْقَى فَضْلُهَا عَلَى صَدْرِهِ (٢).

وَ

رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلٍ بْنِ زِيَادٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ وَ يُلْقَى فَضْلُهَا عَلَى وَجْهِهِ (٣).

وَ رَوَاهُ أَيْضًا بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٤)

وَ كَذَا الْأَحَادِيثُ الثَّلَاثَةُ الَّتِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٨٨٠ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٢٨٨٠-١٤- (٥) وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِثَابٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ إِنَّ أَبِي كَتَبَ فِي وَصِيَّتِهِ أَنْ أُكْفَنُ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ أَحَدُهَا رِدَاءٌ لَهُ حَبْرَةٌ وَ ثَوْبٌ آخَرُ وَ قَمِيصٌ قُلْتُ وَ لِمَ كَتَبْتَ (٦) هَذَا قَالَ مَخَافَةَ قَوْلِ النَّاسِ وَ عَصَبَنَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ بِعِمَامَةٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٨٨١ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٢٨٨١-١٥- (٧) وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنِّي كَفَنْتُ أَبِي فِي ثَوْبَيْنِ شَطَوَيْنِ (٨) - كَانَ يُحْرَمُ فِيهِمَا وَ فِي قَمِيصٍ مِنْ

ص: ١٠

١- الكافي ٣- ١٤٥- ١١.

٢- في نسخه: على وجهه. (هامش المخطوط).

٣- التهذيب ١- ٣١٠- ٩٠٠.

٤- التهذيب ١- ٢٩٣- ٨٥٨.

٥- الكافي ٣- ١٤٠- ٣، و تقدم صدره في الحديث ٤ من الباب ٢ من أبواب غسل الميت و تاتي قطعه منه في الحديث ٢ من الباب ١٥ من أبواب الدفن، و اخرى في الحديث ٦ من الباب ٣١ من أبواب الدفن.

٦- في المصدر: كتب.

٧- الكافي ٣- ١٤٩- ٨ و أورده في الحديث ٥ من الباب ١٨ و صدره في الحديث ٢ من الباب ٥ من أبواب التكفين.

٨- شطى: قريه في مصر تنسب إليها الثياب الشطويه (هامش المخطوط نقلًا عن الصحاح ٦- ٢٣٩٢).

قُصِّصَهُ وَ (١) عِمَامَتِهِ كَانَتْ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ - وَ فِي بُرْدٍ اشْتَرَيْتُهُ بِأَرْبَعِينَ دِينَارًا لَوْ كَانَ الْيَوْمَ لَسَاوَى أَرْبَعِمَائِهِ دِينَارٍ.

وَ

عَنْ سَعْدِ (٢) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ) (٣)

مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ أَرْبَعِينَ دِينَارًا (٤).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ مِثْلَهُ (٥).

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٨٨٢ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٢٨٨٢ - ١٦ - (٤) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا رَفَعَهُ قَال: سَأَلْتُهُ كَيْفَ تَكْفُنُ الْمَرْأَةَ فَقَالَ كَمَا يُكْفَنُ الرَّجُلُ غَيْرَ أَنَا نَشُدُّ عَلَى تَدْيِئِهَا خِرْقَةً تَضُمُّ التَّدْيَ إِلَى الصَّدْرِ وَ تُشَدُّ عَلَى ظَهْرِهَا وَ يُصْنَعُ (٧) لَهَا الْقَطْنُ أَكْثَرَ مِمَّا يُصْنَعُ لِلرِّجَالِ وَ يُحْسَى الْقَبْلُ وَ الدُّبُرُ بِالْقَطْنِ وَ الْحَنُوطِ ثُمَّ تُشَدُّ عَلَيْهَا الْخِرْقَةُ شَدًّا شَدِيدًا.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٨٨٣ - رقم الحديث الباب: ١٧]

٢٨٨٣ - ١٧ - (٨) وَ عَنْهُمْ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَلَامِ بْنِ أَبِي عَلِيٍّ الْخُرَاسَانِيِّ عَنْ سَلَامِ بْنِ سَعِيدِ الْمُخَزُومِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّ عَبَادَ بْنَ كَثِيرٍ قَالَ لَهُ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ - فِي كَمْ ثَوْبٍ كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ص - قَالَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ ثَوْبَيْنِ صَحَارِيِّينِ وَ ثَوْبٍ جَبْرِيٍّ وَ كَانَ فِي الْبُرْدِ قَلَّةً.

ص: ١١

١- كتب المصنّف (في) هنا، ثم شطبها و كتب فوقها (التهذيب).

٢- في هامش المخطوط هذا السند في الأصول في مولد أبي عبد الله جعفر بن محمد (عليه السلام) (منه قده).

٣- في المصدر: أبي جعفر محمد بن عمر بن سعيد.

٤- الكافي ١ - ٤٧٥ - ٨.

٥- التهذيب ١ - ٤٣٤ - ١٣٩٣، و الاستبصار ١ - ٢١٠ - ٧٤٢.

٦- الكافي ٣ - ١٤٧ - ٢، و رواه في التهذيب ١ - ٣٢٤ - ٩٤٤.

٧- في نسخه من التهذيب: (يضع) فيهما. (هامش المخطوط).

٨- الكافي ١ - ٤٠٠ - ٦.

[رقم الحديث الكلى: ٢٨٨٤ - رقم الحديث الباب: ١٨]

٢٨٨٤ - ١٨ - (١) وَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْكِنْدِيِّ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع فِي كَمْ تُكْفَنُ الْمَرْأَةُ قَالَ تُكْفَنُ فِي خَمْسَةِ أَثْوَابٍ أَحَدُهَا الْخِمَارُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٢) وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٨٨٥ - رقم الحديث الباب: ١٩]

٢٨٨٥ - ١٩ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ: كُفِّنَ النَّبِيُّ ص فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ فِي بُرْدَتَيْنِ ظَفْرِيَّتَيْنِ مِنْ ثِيَابِ الْيَمَنِ - وَ ثَوْبِ كَرْسُفٍ وَ هُوَ ثَوْبٌ قُطْنٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٨٨٦ - رقم الحديث الباب: ٢٠]

٢٨٨٦ - ٢٠ - (٤) قَالَ: وَ سِئِلَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الرَّجُلِ يَمُوتُ أَيْكُفَنُ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بغيرِ قَمِيصٍ قَالَ لَمَّا بَأَسَ بِمَدْلِكَ وَ الْقَمِيصُ أَحَبُّ إِلَيَّ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٨٨٧ - رقم الحديث الباب: ٢١]

٢٨٨٧ - ٢١ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشِّيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ بَنَانِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيْعٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَ أَنْ يَبْعَثَ (٦) إِلَيَّ بِقَمِيصٍ مِنْ قَمِيصِهِ أَعَدَّهُ لِكَفْنِي فَبَعَثَ إِلَيَّ بِهِ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ كَيْفَ أَصْنَعُ بِهِ قَالَ انزِعْ أَرْزَارَهُ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٧).

ص: ١٢

١- الكافي ٣- ١٤٦- ١.

٢- التهذيب ١- ٣٢٤- ٩٤٦.

٣- الفقيه ١- ١٥٢- ٤١٩ و تاتي قطعه منه في الحديث ١٠ من الباب ٦ من التكمين.

٤- الفقيه ١- ١٥٣- ٤٢٢.

٥- رجال الكشي ٢- ٥١٤- ٤٥٠.

٦- في المصدر: يا مولى.

٧- يأتي في الأبواب ٥ و ١٣ و ١٤ من هذه الأبواب، و في الحديث ١١ من الباب ٦ من أبواب صلاة الجنائز و الحديث ٩ من الباب ٣١ من أبواب الدفن.

## ٣- بَابُ اسْتِخْبَابِ كَوْنِ كَافُورِ الْحُنُوطِ ثَلَاثَةَ عَشَرَ دِرْهَمًا وَ ثُلَاثًا لَا أَزِيدَ أَوْ أَرْبَعَةَ مِثْقَالٍ أَوْ مِثْقَالَ رَجُلًا كَانَ أَوْ امْرَأَةً

إشاره

(١) بَابُ اسْتِخْبَابِ كَوْنِ كَافُورِ الْحُنُوطِ ثَلَاثَةَ عَشَرَ دِرْهَمًا وَ ثُلَاثًا لَا أَزِيدَ أَوْ أَرْبَعَةَ مِثْقَالٍ أَوْ مِثْقَالَ رَجُلًا كَانَ أَوْ امْرَأَةً

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٨٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٨٨٨-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ رَفَعَهُ قَالَ: السُّنَّةُ فِي الْحُنُوطِ ثَلَاثَةَ عَشَرَ دِرْهَمًا وَ ثُلُثَ أَكْثَرُهُ وَ قَالَ إِنَّ جَبْرِئِيلَ ع نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص بِحُنُوطٍ وَ كَانَ وَزْنُهُ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا فَقَسَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ص ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ جُزْءًا لَهُ وَ جُزْءًا لِعَلِيِّ وَ جُزْءًا لِفَاطِمَةَ ع.

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٨٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٨٨٩-٢- (٣) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: أَقَلُّ مَا يُجْزَى مِنَ الْكَافُورِ لِلْمَيْتِ مِثْقَالٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٩٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٨٩٠-٣- (٤) قَالَ الْكَلْبِيُّ وَ فِي رِوَايَةِ الْكَاهِلِيِّ وَ حُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْقَصْدُ (٥) مِنْ ذَلِكَ أَرْبَعَةَ مِثْقَالٍ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٦)

وَ كَذَا كُلُّ مَا قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٨٩١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٨٩١-٤- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْكَاهِلِيِّ وَ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْقَصْدُ مِنَ الْكَافُورِ أَرْبَعَةَ مِثْقَالٍ.

ص: ١٣

١- الباب ٣ فيه ١٠ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ١٥١- ٤، و رواه في التهذيب ١- ٢٩٠- ٨٤٥ و فيه: عن علي بن إبراهيم رفعه.

٣- الكافي ٣- ١٥١- ٥، و رواه في التهذيب ١- ٢٩١- ٨٤٦.

٤- الكافي ٣- ١٥١- ٥.

٥- فى نسه: الفضل. (هامش المخطوط).

٦- التهذيب ١ - ٢٩١ - ٨٤٧.

٧- التهذيب ١ - ٢٩١ - ٨٤٨.

[رقم الحديث الكلى: ٢٨٩٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٨٩٢-٥- (١) وَيَسِينَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ: أَقَلُّ مَا يُجْزَى مِنَ الْكَافُورِ لِلْمَيِّتِ مِثْقَالٌ وَنِصْفٌ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٨٩٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٨٩٣-٦- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: إِنَّ جَبْرَيْلَ أَتَى النَّبِيَّ ص بِأَوْقِيَةِ كَافُورٍ مِنَ الْجَنَّةِ - وَ الْأَوْقِيَةُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا فَجَعَلَهَا النَّبِيُّ ص ثَلَاثَةَ أَثْلَافٍ ثُلَاثًا لَهُ وَ ثُلَاثًا لِعَلِيٍّ وَ ثُلَاثًا لِفَاطِمَةَ ع.

[رقم الحديث الكلى: ٢٨٩٤ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٨٩٤-٧- (٣) وَ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ عَنْ ابْنِ سِنَانٍ يَرْفَعُهُ قَالَ: السُّنَّةُ فِي الْحُنُوطِ ثَلَاثَةٌ عَشْرٌ دِرْهَمًا وَ ثُلُثٌ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٨٩٥ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٨٩٥-٨- (٤) قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ وَ رَوَوْا أَنَّ جَبْرَيْلَ نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص بِحُنُوطٍ وَ كَانَ وَزْنُهُ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا فَقَسَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ جُزْءًا لَهُ وَ جُزْءًا لِعَلِيٍّ وَ جُزْءًا لِفَاطِمَةَ ع.

[رقم الحديث الكلى: ٢٨٩٦ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٨٩٦-٩- (٥) عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى فِي كَشْفِ الْغُمَّةِ قَالَ رُوِيَ أَنَّ فَاطِمَةَ ع قَالَتْ إِنَّ جَبْرَيْلَ أَتَى النَّبِيَّ ص - لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ بِكَافُورٍ مِنَ الْجَنَّةِ - فَقَسَمَهُ أَثْلَافًا ثَلَاثًا (٦) لِنَفْسِهِ وَ ثُلَاثًا (٧) لِعَلِيٍّ - وَ ثُلَاثًا (٨) لِي وَ كَانَ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا.

ص: ١٤

١- التهذيب ١- ٢٩١- ٨٤٩.

٢- الفقيه ١- ١٤٩- ٤١٦.

٣- علل الشرائع ١- ٣٠٢- ١ الباب ٢٤٢.

٤- علل الشرائع ١- ٣٠٢- ١ الباب ٢٤٢.

٥- كشف الغممة ١- ٥٠٠.

٦- في المصدر: ثلث.

٧- في المصدر: ثلث.

٨- في المصدر: ثلث.

٢٨٩٧-١٠- (١) عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الطَّرْفِ عَنْ عَيْسَى بْنِ الْمُشْتَفَادِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع كَانَ فِي الْوَصِيَّةِ أَنْ يُدْفَعَ إِلَيَّ الْحَنُوطُ فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ص قَبْلَ وَفَاتِهِ بِقَلِيلٍ فَقَالَ يَا عَلِيُّ وَيَا فَاطِمَةَ- هَذَا حَنُوطِي مِنَ الْجَنَّةِ دَفَعَهُ إِلَيَّ جَبْرَائِيلُ- وَهُوَ يُقَرِّئُكُمْ السَّلَامَ وَيَقُولُ لَكُمْ أَمْسِمَاهُ وَاعْزَلَا مِنْهُ لِي وَ لَكُمْ [قَالَتْ ثَلَاثَةٌ لَكَ] (٢)- وَ لَيْكِنِ النَّاطِرُ فِي الْبَاقِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع- فَبَكَى رَسُولُ اللَّهِ ص وَ ضَمَّهُمَا إِلَيْهِ وَقَالَ يَا عَلِيُّ قُلْ فِي الْبَاقِي قَالَ نِصْفٌ مَا بَقِيَ لَهَا وَ النَّصْفُ لِمَنْ تَرَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ص- قَالَ هُوَ لَكَ فَاقْبِضْهُ.

#### ٤- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَكْفِينِ الْمَيِّتِ فِي ثَوْبٍ كَانَ يُصَلِّي فِيهِ وَ يَصُومُ

اشاره

(٣) ٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَكْفِينِ الْمَيِّتِ فِي ثَوْبٍ كَانَ يُصَلِّي فِيهِ وَ يَصُومُ

#### [رقم الحديث الكلى: ٢٨٩٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٨٩٨-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَلَاءٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُكْفِنَهُ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَكُونَ فِي كَفْنِهِ ثَوْبٌ كَانَ يُصَلِّي فِيهِ نَظِيفٌ فَافْعَلْ فَإِنَّ ذَلِكَ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُكْفَنَ فِيهَا كَانَ يُصَلِّي فِيهِ.

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ ع إِذَا كَفَّنْتَ الْمَيِّتَ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ (٥)

#### [رقم الحديث الكلى: ٢٨٩٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٨٩٩-٢- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

ص: ١٥

١- كتاب الطرف - ٤١- ٢٧ باختلاف في بعض الألفاظ.

٢- كان في الأصل: فلي ثلثه، و ما أثبتناه من المصدر.

٣- الباب ٤ فيه ٤ أحاديث.

٤- التهذيب ١- ٢٩٢- ٨٥٢.

٥- الفقيه ١- ١٤٦- ٤١٠.

٦- الكافي ٣- ١٤٨- ٤.

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ قَالَ: يُسْتَحَبُّ أَنْ يَكُونَ فِي كَفَنِهِ ثَوْبٌ كَانَ يُصَلِّي فِيهِ نَظِيفٌ فَإِنَّ ذَلِكَ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُكْفَنَ فِيهَا كَانَ يُصَلِّي فِيهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٠٠ – رقم الحديث الباب: ٣]

٢٩٠٠-٣-(١) وَقَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا الْحَسَنِ عَنِ الثِّيَابِ الَّتِي يُصَلِّي فِيهَا الرَّجُلُ وَيَصُومُ أَكْفَنُ فِيهَا قَالَ أَحَبُّ ذَلِكَ الْكَفَنُ يَعْنِي قَمِيصًا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٠١ – رقم الحديث الباب: ٤]

٢٩٠١-٤-(٢) وَحَدِيثُ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَيْدٍ اللَّهِ ع قَالَ: كَتَبَ أَبِي فِي وَصِيَّتِهِ إِلَيَّ أَنْ أُكْفَنُ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ رِذَائٍ لَهُ حَبْرَهُ كَانَ يُصَلِّي فِيهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

(٣)

٥- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَكْفِينِ الْمَيِّتِ فِي ثَوْبٍ كَانَ يُحْرَمُ فِيهِ

إشاره

(٤) ٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَكْفِينِ الْمَيِّتِ فِي ثَوْبٍ كَانَ يُحْرَمُ فِيهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٠٢ – رقم الحديث الباب: ١]

٢٩٠٢-١-(٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِرُنَادِهِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَيْدٍ اللَّهِ ع قَالَ: كَانَ ثَوْبًا رَسُولِ اللَّهِ ص اللَّذَانِ أَحْرَمَ فِيهِمَا يَمَانِيَيْنِ عِبْرِيٍّ (٦) وَأَظْفَارًا (٧) وَفِيهِمَا كُفْنٌ.

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ مِثْلَهُ (٨).

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٠٣ – رقم الحديث الباب: ٢]

٢٩٠٣-٢-(٩) وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ١٦

١- تقدم في الحديث ٥ من الباب ٢ من أبواب التكفين.

٢- تقدم في الحديث ١٠ من الباب ٢ من أبواب التكفين.

٣- و يأتي ما يدل على ذلك في الحديث ٩ من الباب ٣١ من أبواب الدفن.



٤- الباب ٥ فيه حديثان.

٥- الفقيه ٢- ٣٣٤- ٢٥٩٤، و أوردته أيضا في الحديث ٢ من الباب ٢٧ من أبواب الاحرام.

٦- عبرى: ثوب عبرى منسوب الى عبره بلد باليمن، معجم البلدان ٤- ٧٨.

٧- أظفار: ظفار موضع، و قيل: هي قرية من قرى حمير. و ظفار اسم مدينه باليمن (لسان العرب ٤- ٥١٩).

٨- الكافي ٤- ٣٣٩- ٢، و فيه: و ظفار.

٩- الكافي ٣- ١٤٩- ٨، و تقدم بتمامه في الحديث ١٥ من الباب ٢، و يأتي في الحديث ٥ من الباب ١٨ من هذه الأبواب.

عَمْرُو بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنِّي كَفَنْتُ أَبِي فِي ثَوْبَيْنِ شَطَوَيْنِ كَمَا كَانَ يُحْرَمُ فِيهِمَا وَ فِي قَمِيصٍ مِنْ قَمِيصِهِ الْحَدِيثَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ مِثْلَهُ (١).

## ٦- بَابُ كَرَاهَةِ تَجْمِيرِ الْكَفَنِ وَ أَنْ يُطَيَّبَ بِغَيْرِ الْكَافُورِ وَ الذَّرِيرَةِ كَالْمَسْكِ وَ إِتْبَاعِ الْمَيِّتِ بِمَجْمَرِهِ

إشاره

(٢) ٦ بَابُ كَرَاهَةِ تَجْمِيرِ الْكَفَنِ وَ أَنْ يُطَيَّبَ بِغَيْرِ الْكَافُورِ وَ الذَّرِيرَةِ كَالْمَسْكِ وَ إِتْبَاعِ الْمَيِّتِ بِمَجْمَرِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٠٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٩٠٤ - ١ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُحَنِّطَ الْمَيِّتَ إِلَى أَنْ قَالَ وَ أَكْرَهُ أَنْ يُتَّبَعَ بِمَجْمَرِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٠٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٩٠٥ - ٢ - (٤) وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا يُجَمَّرُ الْكَفَنُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٠٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٩٠٦ - ٣ - (٥) وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ النَّبِيَّ ص نَهَى أَنْ يُتَّبَعَ (٦) جَنَازَةً بِمَجْمَرِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٠٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٩٠٧ - ٤ - (٧) وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْكَافُورُ هُوَ الْحُنُوطُ.

ص: ١٧

١- التهذيب ١- ٤٣٤- ١٣٩٣ و الاستبصار ١- ٢١٠- ٧٤٢.

٢- الباب ٦ فيه ١٤ حديثا.

٣- الكافي ٣- ١٤٣- ٤، و التهذيب ١- ٣٠٧- ٨٩٠ و أورده في الحديث ٣ من الباب ١٠ من أبواب الدفن و في الحديث ١ من الباب ١٤ من هذه الأبواب.

٤- الكافي ٣- ١٤٧- ١، و التهذيب ١- ٢٩٤- ٨٦٢ و الاستبصار ١- ٢٠٩- ٧٣٤.

٥- الكافي ٣- ١٤٧- ٤، و التهذيب ١- ٢٩٥- ٨٦٤ و الاستبصار ١- ٢٠٩- ٧٣٦.

٦- فى المصدر: تتبع.

٧- الكافى ٣- ١٤٥- ١٢ ولم نعثر على الحديث فى كتب الشيخ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٠٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٩٠٨-٥- (١) وَ (عَنْ عَمَدِهِ مِنْ أَصِحَابِنَا) (٢) عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ عَنِ ابْنِ جُمَهُورٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِتَّانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ وَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع لَا تُجَمَّرُوا الْأَكْفَانَ وَ لَا تَمَسُّحُوا (٣) مَوْتَاكُمْ بِالطَّيْبِ إِلَّا الْكَافُورَ فَإِنَّ الْمَيِّتَ بِمَنْزِلِهِ الْمُحْرَمِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ وَ الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٠٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٩٠٩-٦- (٥) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَمَدِهِ مِنْ أَصِحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا يُسَيِّخُنُ لِلْمَيِّتِ الْمَاءُ لَا تُعَجَّلُ لَهُ النَّارُ وَ لَا يُحْتَطُّ بِمِسْكِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٦)

وَ كَذَا كُلُّ مَا قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٩١٠ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٩١٠-٧- (٧) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحِ بْنِ السَّنْدِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سِرْحَانَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لِي فِي كَفَنِ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَذَاءِ- إِنَّمَا الْحُنُوطُ الْكَافُورُ وَ لَكِنْ أَذْهَبَ فَاصْنَعْ كَمَا يَصْنَعُ النَّاسُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ مِثْلَهُ (٨).

ص: ١٨

١- الكافي ٣-١٤٧-٣، و التهذيب ١-٢٩٥-٨٦٣، و الاستبصار ١-٢٠٩-٧٣٥.

٢- كتب المصنّف على ما بين القوسين: "صح، عن التهذيب و الاستبصار" كما أنّه ليس في الكافي.

٣- في العلل: تمسوا (هامش المخطوط).

٤- علل الشرائع- ٣٠٨ و الخصال- ٦١٨.

٥- الكافي ٣-١٤٧-٢، و تقدم في الحديث ٣ من الباب ١٠ من أبواب غسل الميت.

٦- التهذيب ١-٣٢٢-٩٣٧.

٧- الكافي ٣-١٤٦-١٣.

٨- التهذيب ١-٤٣٦-١٤٠٤.

[رقم الحديث الكلى: ٢٩١١ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٩١١-٨- (١) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سَرْحَانَ قَالَ: مَاتَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَدَّاءُ وَ أَنَا بِالْمَدِينَةِ - فَأَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ بَدِينًا وَقَالَ اشْتَرِ بِهَذَا حُنُوطًا وَأَعْلَمْ أَنَّ الْحُنُوطَ هُوَ الْكَافُورُ وَلَكِنْ اصْنَعْ كَمَا يَصْنَعُ النَّاسُ قَالَ فَلَمَّا مَضَيْتُ أَتْبَعَنِي بَدِينًا وَقَالَ اشْتَرِ بِهَذَا كَافُورًا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٩١٢ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٩١٢-٩- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: سُئِلَ أَبُو الْحَسَنِ الثَّالِثُ ع- هَلْ يُقَرَّبُ إِلَى الْمَيْتِ الْمَسْكُوكِ وَالْبُخُورُ قَالَ نَعَمْ. أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ إِمَّا عَلَى نَفْيِ التَّحْرِيمِ وَإِنْ كَانَ مَكْرُوهًا أَوْ عَلَى التَّقْيِيهِ لِمَا مَضَى (٣) وَيَأْتِي (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٢٩١٣ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٩١٣-١٠- (٥) قَالَ: وَكُفِّنَ النَّبِيُّ ص فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ إِلَى أَنْ قَالَ وَرُوي أَنَّهُ حُطَّ بِمِثْقَالِ مِسْكٍ سِوَى الْكَافُورِ. أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ إِمَّا عَلَى بَيَانِ الْجَوَازِ أَوْ عَلَى الْإِخْتِصَاصِ بِالنَّبِيِّ ص أَوْ عَلَى التَّقْيِيهِ فِي الرَّوَايَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٩١٤ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٩١٤-١١- (٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي قُرْبِ الْأَسِيْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ خَلْفٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ ع يَنْفُضُ بِكُمِّهِ (٧) الْمِسْكَ عَنِ الْكَفَنِ وَيَقُولُ لَيْسَ هَذَا مِنَ الْحُنُوطِ فِي شَيْءٍ.

ص: ١٩

١- الكافي ٣- ١٤٦- ١٤.

٢- الفقيه ١- ١٥٣- ٤٢٤.

٣- لما مضى في الحديث ٦ من هذا الباب.

٤- يأتي في الحديث ١١ و ١٢ من هذا الباب.

٥- الفقيه ١- ١٥٢- ٤١٩ و ٤٢٠، و تقدم صدره في الحديث ١٩ من الباب ٢ من هذه الأبواب.

٦- قرب الإسناد- ٧٥.

٧- الكم من الثوب مدخل اليد و مخرجها ... و الجمع أكمام. (لسان العرب ١٢- ٥٢٦).

[رقم الحديث الكلى: ٢٩١٥ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٩١٥ - ١٢ - (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ لَمَّا تَقَرَّبُوا مَوْتَاكُمْ النَّارَ يَعْنِي الدُّخَانَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٩١٦ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٢٩١٦ - ١٣ - (٢) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ بَنْتِ إِيَّاسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا بَأْسَ بِدُخَانِهِ كَفَنِ الْمَيِّتِ وَ يَتَّبِعِي لِلْمَرْءِ الْمُسْلِمِ أَنْ يُدَخِّنَ ثِيَابَهُ إِذَا كَانَ يَقْدِرُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٩١٧ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٢٩١٧ - ١٤ - (٣) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّهُ كَانَ يُجَمِّرُ الْمَيِّتَ (٤) بِالْعُودِ فِيهِ الْمِسْكُ وَ رُبَّمَا جَعَلَ عَلَى النَّعْشِ الْحُنُوطَ وَ رُبَّمَا لَمْ يَجْعَلْهُ وَ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُتَّبَعَ الْمَيِّتَ بِالْمَجْمَرِ.

أَقُولُ: حَمَلَهُمَا الشَّيْخُ عَلَى التَّفْقِيهِ لِمُؤَافَقَتِهِمَا لِلْعَامَّةِ وَ قَدْ تَقَدَّمَ مَا هُوَ قَرِينُهُ عَلَى ذَلِكَ (٥) وَ يُمَكِّنُ حَمْلُهُ عَلَى كَفَنِ لِبَسَةِ الْإِنْسِيَانُ فِي حَيَاتِهِ وَ صَلَّى فِيهِ.

٧- بَابُ اسْتِحْبَابِ وَضْعِ الْجَرِيدَتَيْنِ الْخَضْرَاوَيْنِ مَعَ الْمَيِّتِ

اشاره

(٤) ٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ وَضْعِ الْجَرِيدَتَيْنِ الْخَضْرَاوَيْنِ مَعَ الْمَيِّتِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٩١٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٩١٨ - ١ - (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ أَرَأَيْتَ الْمَيِّتَ إِذَا مَيَاتَ لِمَ تُجْعَلُ مَعَهُ الْجَرِيدَةُ فَقَالَ يَتَجَافَى عَنْهُ الْعَذَابُ وَ الْحِسَابُ مَا دَامَ الْعُودُ رَطْبًا إِنَّمَا الْحِسَابُ وَ الْعَذَابُ كُلُّهُ فِي

ص: ٢٠

- 
- ١- التهذيب ١- ٢٩٥- ٨٦٦، والاستبصار ١- ٢٠٩- ٧٣٧، وأورده في الحديث ١ من الباب ١٠ من أبواب الدفن.
  - ٢- التهذيب ١- ٢٩٥- ٨٦٧، والاستبصار ١- ٢٠٩- ٧٣٨، وأورد قطعه منه في الحديث ١ من الباب ١٠٠ من أبواب آداب الحمام.
  - ٣- التهذيب ١- ٢٩٥- ٨٦٥، والاستبصار ١- ٢١٠- ٧٣٩، وأورد ذيله في الحديث ٢ من الباب ١٠ من أبواب الدفن.
  - ٤- في نسخه: الكفن. (هامش المخطوط).

٥- تقدم فى الحديث ٧ و ٨ و ٩ من نفس الباب.

٦- الباب ٧ فيه ١١ حديثا.

٧- الفقيه ١- ١٤٥- ٤٠٧.

يَوْمٍ وَاحِدٍ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ قَدَرًا مَا يَدْخُلُ الْقَبْرَ وَيَرْجِعُ الْقَوْمَ (١) - وَإِنَّمَا جُعِلَتِ السَّعْفَتَانِ لِذَلِكَ فَلَا يُصِيبُهُ عَذَابٌ وَلَا حِسَابٌ بَعْدَ جُفُوفِهِمَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وَرَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزِ بْنِ زُرَّارَةَ (٢)

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ (٣)

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٤).

**[رقم الحديث الكلي: ٢٩١٩ - رقم الحديث الباب: ٢]**

٢٩١٩-٢- (٥) وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادٍ أَنَّهُ سَيَّأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْجَرِيدَةِ الَّتِي تَكُونُ مَعَ الْمَيِّتِ فَقَالَ تَنْفَعُ الْمُؤْمِنَ وَالْكَافِرَ.

**[رقم الحديث الكلي: ٢٩٢٠ - رقم الحديث الباب: ٣]**

٢٩٢٠-٣- (٦) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْمَكِّيِّ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ يَسْأَلُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ التَّخْضِيرِ فَقَالَ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ - هَلَكَ فَأَوْذِنَ رَسُولُ اللَّهِ ص بِمَوْتِهِ فَقَالَ لِمَنْ يَلِيهِ مِنْ قَرَابَتِهِ خَضُرُوا صَاحِبَكُمْ فَمَا أَقَلَّ الْمُخْضَرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - قَالَ وَ مَا التَّخْضِيرُ قَالَ جَرِيدَةٌ خَضِرَةٌ تَوْضَعُ مِنْ أَصْلِ الْيَدَيْنِ إِلَى أَصْلِ التَّرْقُوهِ.

**[رقم الحديث الكلي: ٢٩٢١ - رقم الحديث الباب: ٤]**

٢٩٢١-٤- (٧) قَالَ: وَ سُئِلَ الصَّادِقُ ع عَنْ عِلَّةِ الْجَرِيدَةِ فَقَالَ إِنَّهُ يَتَجَافَى عَنْهُ الْعَذَابُ مَا دَامَتْ رَطْبَةً.

**[رقم الحديث الكلي: ٢٩٢٢ - رقم الحديث الباب: ٥]**

٢٩٢٢-٥- (٨) وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ

ص: ٢١

١- في علل الشرائع: الناس عنه. (هامش المخطوط).

٢- علل الشرائع - ٣٠٢ - ١ الباب ٢٤٣.

٣- الكافي ٣ - ١٥٢ - ٤.

٤- التهذيب ١ - ٣٢٧ - ٩٥٥.

٥- الفقيه ١ - ١٤٥ - ٤٠٦.



٦- الفقيه ١- ٨٨- ٤٠٨، و أوردته باسناد عن الفقيه و الكافي في الحديث ١ من الباب ١٠ من هذه الأبواب.

٧- الفقيه ١- ١٤٤- ٤٠١.

٨- معانى الأخبار- ٣٤٨.

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ إِنَّ رَجُلًا مَاتَ مِنَ الْأَنْصَارِ - فَشَهِدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص فَقَالَ خَضِرُوهُ فَمَا أَقَلَّ الْمُخْضَرِّينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - فَقُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ أَى شَيْءٍ التَّخْضِيرُ قَالَ تُوَخِّدُ جَرِيدَهُ رَطْبَهُ قَدَرِ ذِرَاعٍ فَتُوَضَّعُ [هنا] (١) وَ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى عِنْدِ تَرْفُوتِهِ تَلْفُ مَعَ ثِيَابِهِ.

قَالَ الصَّدُوقُ جَاءَ هَذَا الْخَبْرُ هَكَذَا وَ الَّذِي يَجِبُ اسْتِعْمَالُهُ أَنْ يُجْعَلَ لِلْمَيِّتِ جَرِيدَتَانِ مِنَ النَّخْلِ خَضْرَاوَيْنِ أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى جَوَازِ الْإِقْتِصَارِ عَلَى وَاحِدِهِ وَ يَأْتِي مِثْلُهُ كَثِيرًا (٢).

#### [رقم الحديث الكلى: ٢٩٢٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٩٢٣-٦- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ جَمِيعًا عَنْ صِهْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادِ الصَّنِيقَلِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: تُوَضَّعُ لِلْمَيِّتِ جَرِيدَتَانِ (٤) - وَاحِدَةٌ فِي الْيَمِينِ وَ أُخْرَى فِي الْأَيْسَرِ قَالَ وَ قَالَ الْجَرِيدَةُ تَنْفَعُ الْمُؤْمِنَ وَ الْكَافِرَ.

#### [رقم الحديث الكلى: ٢٩٢٤ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٩٢٤-٧- (٥) وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ حَرِيزِ وَ فَضَائِلِ وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ كُلهِمُ قَالَ: قِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع لَأَى شَيْءٍ تُوَضَّعُ مَعَ الْمَيِّتِ الْجَرِيدَةُ فَقَالَ إِنَّهُ يَنْجَافِي عَنْهُ الْعَذَابُ مَا دَامَتْ رَطْبَهُ.

#### [رقم الحديث الكلى: ٢٩٢٥ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٩٢٥-٨- (٦) وَ عَنِ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ

ص: ٢٢

١- أثبتناه من المصدر.

٢- يأتي في الباب ٨ وفي الحديث ١ و ٣ و ٤ من الباب ١٠ من هذه الأبواب.

٣- الكافي ٣- ١٥١- ١، و التهذيب ١- ٣٢٧- ٩٥٤.

٤- في التهذيب: جريده (هامش المخطوط).

٥- الكافي ٣- ١٥٣- ٧، و التهذيب ١- ٣٢٧- ٩٥٥.

٦- الكافي ٣- ١٩٩- ٢.

عُثْمَانُ بْنُ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مُسْتَحَبُّ أَنْ يُدْخَلَ مَعَهُ فِي قَبْرِهِ جَرِيدَةٌ رَطْبُهُ الْحَدِيثُ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَكَذَا كُلُّ مَا قَبْلَهُ (١).

### [رقم الحديث الكلي: ٢٩٢٦ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٩٢٦ - ٩ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَعْنِي ابْنَ بَابُوَيْهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ قَالَ كَتَبَ أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ ع - يَسْأَلُهُ عَنِ الْمُؤْمِنِ يَمُوتُ فَيَأْتِيهِ الْغَاسِلُ يُغَسِّلُهُ وَعِنْدَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُرْجِيَةِ (٣) - هَلْ يُغَسِّلُهُ غُسْلَ الْعَامَةِ وَ لَا يُعَمِّمُهُ وَ لَا يُصَيِّرُ مَعَهُ جَرِيدَةً فَكَتَبَ يُغَسِّلُ غُسْلَ الْمُؤْمِنِ وَ إِنْ كَانُوا حُضُورًا وَ أَمَّا الْجَرِيدَةُ فَلَيْسَتْ حَفِ بِهَا وَ لَا يَرُونَهُ وَ لِيُجَهِّدَ فِي ذَلِكَ جَهْدَهُ.

### [رقم الحديث الكلي: ٢٩٢٧ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٩٢٧ - ١٠ - (٤) قَالَ وَ رُوِيَ أَنَّ آدَمَ لَمَّا أَهْبَطَهُ اللَّهُ مِنْ جَنَّتِهِ (٥) إِلَى الْأَرْضِ اسْتَوَحَّشَ فَسَأَلَ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُؤَنِّسَهُ بِشَيْءٍ مِنْ أَشْجَارِ الْجَنَّةِ - فَأَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْهِ النَّخْلَةَ فَكَانَ يَأْتِسُ بِهَا فِي حَيَاتِهِ فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ لَوْلِدِهِ إِنِّي كُنْتُ آتِسُ بِهَا فِي حَيَاتِي وَ أَرْجُو الْأَنْسَ بِهَا بَعْدَ وَفَاتِي فَإِذَا مِتُّ فَخُذُوا مِنْهَا جَرِيدًا وَ شُمَّوْهُ بِنَضِيفَيْنِ وَ ضَعُوهُمَا مَعِيَ فِي أَكْفَانِي فَفَعَلَ وَ لُدَّهُ ذَلِكَ وَ فَعَلْتُهُ الْأَنْبِيَاءُ بَعْدَهُ ثُمَّ أَنْدَرَسَ ذَلِكَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ - فَأَحْيَاهُ النَّبِيُّ ص وَ فَعَلَهُ وَ صَارَتْ سُنَّةً مُتَّبَعَةً.

مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّعْمَانُ الْمُنْفِيْدُ فِي الْمُنْفِعَةِ مَرْسَلًا نَحْوَهُ (٦).

ص: ٢٣

١- التهذيب ١- ٣٢٠- ٩٣٢.

٢- التهذيب ١- ٤٤٨- ١٤٥١.

٣- المرجئه: قيل هم فرقه من فرق الإسلام يعتقدون أنه لا يضر مع الايمان معصيه كما لا ينفع مع الكفر طاعه، و ابن قتيبه قال: هم الذين يقولون الايمان قول بلا عمل لانهم يقدمون القول و يؤخرون العمل (مجمع البحرين ١- ١٧٧).

٤- التهذيب ١- ٣٢٦- ٩٥٢.

٥- في المصدر: جنه الماوى.

٦- المقنعه- ١٢.

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٢٨ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٩٢٨-١١- (١) قَالَ وَرَوَى عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّ الْجَرِيدَةَ تَنْفَعُ الْمُحْسِنَ وَالْمُسِيءَ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢).

٨- بَابُ اسْتِحْبَابِ كَوْنِ الْجَرِيدَتَيْنِ مِنَ النَّخْلِ وَالْإِلَّا فَمِنَ السُّدْرِ وَالْإِلَّا فَمِنَ الْخِلَافِ وَالْإِلَّا فَمِنَ الرُّمَّانِ وَالْإِلَّا فَمِنَ شَجَرِ رَطْبٍ

إشاره

(٣) ٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَوْنِ الْجَرِيدَتَيْنِ مِنَ النَّخْلِ وَالْإِلَّا فَمِنَ السُّدْرِ وَالْإِلَّا فَمِنَ الْخِلَافِ وَالْإِلَّا فَمِنَ الرُّمَّانِ وَالْإِلَّا فَمِنَ شَجَرِ رَطْبٍ

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٢٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٩٢٩-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ بِلَالٍ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ ع- الرَّجُلُ يَمُوتُ فِي بِلَادٍ لَيْسَ فِيهَا نَخْلٌ فَهَلْ يَجُوزُ مَكَانَ الْجَرِيدَةِ شَيْءٌ مِنَ الشَّجَرِ غَيْرِ النَّخْلِ فَإِنَّهُ قَدْ رَوَى (٥) عَنْ آبَائِكَ ع- أَنَّهُ يَنْجَافِي عَنْهُ الْعَذَابُ مَا دَامَتِ الْجَرِيدَتَانِ رَطْبَتَيْنِ وَأَنَّهَا تَنْفَعُ الْمُؤْمِنَ وَالْكَافِرَ فَأَجَابَ ع يَجُوزُ مِنْ شَجَرٍ آخَرَ رَطْبٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٣٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٩٣٠-٢- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَيْنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَاسِيَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ بِلَالٍ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ يَسْأَلُهُ عَنِ الْجَرِيدَةِ إِذَا لَمْ يَجِدْ يَجْعَلُ بِدَلَّهَا غَيْرَهَا فِي مَوْضِعٍ لَمَا يُمَكِّنُ النَّخْلُ فَكَتَبَ يَجُوزُ إِذَا أُغْوِزَتِ الْجَرِيدَةُ وَالْجَرِيدَةُ أَفْضَلُ وَبِهِ جَاءَتِ الرَّوَايَةُ (٧).

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٣١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٩٣١-٣- (٨) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ

ص: ٢٤

١- المقنعه- ١٢.

٢- يأتي في الحديث ١ من الباب ٨ و في الحديث ٤ من الباب ١١ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٨ فيه ٤ أحاديث.

٤- الفقيه ١- ١٤٤- ٤٠٤.

٥- في هامش الأصل عن نسخه: جاء.

٦- الكافي ٣- ١٥٣- ١١ و التهذيب ١- ٢٩٤- ٨٦٠.

٧- فيه العمل بالروايه (هامش المخطوط).

٨- الكافي ٣- ١٥٣- ١٠ و التهذيب ١- ٢٩٤- ٨٥٩.

أَصِيحَابِنَا قَالُوا قُلْنَا لَهُ جَعَلْنَا اللَّهُ (١) فَمَا ذَاكَ إِنْ لَمْ نَقْدِرْ عَلَى الْجَرِيدَةِ فَقَالَ عُوْدَ السُّدْرِ قِيلَ (٢) فَإِنْ لَمْ نَقْدِرْ عَلَى السُّدْرِ فَقَالَ عُوْدَ الْخِلَافِ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٣٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٩٣٢-٤- (٤) قَالَ وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي رِوَايِهِ أُخْرَى قَالَ: يُجْعَلُ بَدَلَهَا عُوْدُ الرُّمَانِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَ الَّذِي قَبْلَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُمَا (٥) أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (٦) وَ يَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَيْهِ (٧).

٩- بَابُ عَدَمِ إِجْزَاءِ الْجَرِيدَةِ الْيَابِسَةِ

اشاره

(٨) ٩ بَابُ عَدَمِ إِجْزَاءِ الْجَرِيدَةِ الْيَابِسَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٣٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٩٣٣-١- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَاسِيَانِيِّ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبَّاسٍ وَ أَحْمَدَ بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَيْسَى قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ (١٠) عَنِ السَّعْفَةِ الْيَابِسَةِ إِذَا قَطَعَهَا بِيَدِهِ هَلْ يَجُوزُ لِلْمَيْتِ تَوْضِعُ مَعَهُ فِي حُفْرَتِهِ فَقَالَ لَا يَجُوزُ الْيَابِسُ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (١١) وَ يَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَيْهِ (١٢).

ص: ٢٥

١- كتب المصنّف فوق لفظه الجلاله علامه نسخه.

٢- فى التهذيب: قلت (هامش المخطوط).

٣- الخلاف: الصفصاف و هو بأرض العرب كثير و يسمى بالسوجر و هو شجر عظام (لسان العرب ٩- ٩٧).

٤- الكافي ٣- ١٥٤- ١٢.

٥- التهذيب ١- ٢٩٤- ٨٦١.

٦- تقدم فى الباب ٧ من هذه الأبواب.

٧- يأتى فى الباب ٩ و ١٠ من هذه الأبواب.

٨- الباب ٩ فيه حديث واحد.

٩- التهذيب ١- ٤٣٢- ١٣٨١.

١٠- فى المصدر: أبا الحسن الأول.

١١- تقدم فى الأحاديث ١ و٣ و٤ و٥ و٧ و٨ من الباب ٧، وفى الحديث ١ من الباب ٨ من هذه الأبواب.

١٢- يأتى فى الحديث ٤ و٦ من الباب ١١ من هذه الأبواب.

(١) بَابُ مِقْدَارِ الْجَرِيدَةِ وَكَيْفِيَّتِهِ وَضَعَهَا مَعَ الْمَيْتِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٣٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٩٣٤-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِنَادُهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْمَكِّيِّ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ سَفِيَانَ الثَّوْرِيَّ يَسْأَلُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ التَّخْضِيرِ فَقَالَ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ هَلَمَّكَ فَأَوْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ص بِمَوْتِهِ فَقَالَ لِمَنْ يَلِيهِ مِنْ قَرَابَتِهِ خَضُّوا صِيحَابَكُمْ فَمَا أَقَلَّ الْمُخْضِرِينَ (٣) يَوْمَ الْقِيَامَةِ - قَالَ وَ مَا التَّخْضِيرُ قَالَ جَرِيدَةُ خَضْرَاءٍ تُوَضَعُ مِنْ أَصْلِ الثَّدْيَيْنِ (٤) إِلَى أَصْلِ التَّرْقُوهِ.

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيْعٍ عَنْ حَنَانَ بْنِ سَيِّدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٣٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٩٣٥-٢- (٤) وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ قَالَ: قَالَ: إِنَّ الْجَرِيدَةَ قَدْرٌ شَبْرٌ تُوَضَعُ وَاحِدَةً مِنْ عِنْدِ التَّرْقُوهِ إِلَى مَا بَلَغَتْ مِمَّا يَلِي الْجِلْدَ وَ الْأُخْرَى فِي الْأَيْسَرِ مِنْ عِنْدِ التَّرْقُوهِ إِلَى مَا بَلَغَتْ مِنْ فَوْقِ الْقَمِيصِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٣٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٩٣٦-٣- (٧) وَ بِالْأَسْنَادِ عَنْ جَمِيلٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْجَرِيدَةِ تُوَضَعُ مِنْ دُونَ الشَّيْبِ أَوْ مِنْ فَوْقِهَا قَالَ فَوْقَ الْقَمِيصِ وَ دُونَ الْخَاصِرَةِ فَسَأَلْتُهُ مِنْ أَيِّ جَانِبٍ فَقَالَ مِنَ الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ.

ص: ٢٦

١- الباب ١٠ فيه ٦ أحاديث.

٢- الفقيه ١- ١٤٥- ٤٠٥.

٣- في الكافي: المختصرين (هامش المخطوط).

٤- في نسخة: اليمين (هامش المخطوط).

٥- الكافي ٣- ١٥٢- ٢ وفيه سمعت سفيان الثوري يسأله.

٦- الكافي ٣- ١٥٢- ٥ و التهذيب ١- ٣٠٩- ٨٩٧.

٧- الكافي ٣- ١٥٤- ١٣ لم نعث على الحديث في التهذيب و ترتيب التهذيب.



[رقم الحديث الكلى: ٢٩٣٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٩٣٧-٤- (١) وَ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: تَوَخَّذْ جَرِيدَةً رَطْبَةً قَدْرَ ذِرَاعٍ وَ تَوَضَّعْ وَ أَشَارْ بِيَدِهِ مِنْ عِنْدِ تَرْقُوتِهِ إِلَى يَدِهِ تَلْفٌ مَعَ ثِيَابِهِ قَالَ وَ قَالَ الرَّجُلُ لَقِيتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع بَعْدُ فَسَأَلْتُهُ عَنْهُ فَقَالَ نَعَمْ قَدْ حَدَّثْتُ بِهِ يَحْيَى بْنَ عَبْدِ اللَّهِ (٢).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ كَذَا مَا قَبْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٣٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٩٣٨-٥- (٤) وَ عَنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَجَالِهِ عَنْ يُونُسَ عَنْهُمْ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَ تَجْعَلُ لَهُ يَعْزِي الْمَيْتَ قِطْعَتَيْنِ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ رَطْبًا قَدْرَ ذِرَاعٍ يُجْعَلُ لَهُ وَاحِدَةٌ بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ نِصْفٌ فِيمَا يَلِي السَّاقَ وَ نِصْفٌ فِيمَا يَلِي الْفَخْذَ وَ يُجْعَلُ الْأُخْرَى تَحْتَ إِبْطِهِ الْأَيْمَنِ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٣٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٩٣٩-٦- (٥) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ فَضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: تَوَضَّعْ لِلْمَيْتِ جَرِيدَتَانِ وَاحِدَةٌ فِي الْأَيْمَنِ وَ الْأُخْرَى فِي الْأَيْسَرِ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٦) وَ فِي الْأَحَادِيثِ هُنَا اخْتِلَافٌ مَحْمُولٌ عَلَى التَّخْيِيرِ.

ص: ٢٧

١- الكافي ٣- ١٥٢- ٣.

٢- في هامش المخطوط ما نصه: فيه عرض الحديث على الامام و مثله أحاديث متواتره بل متجاوزة حد التواتر في أنهم كانوا يعرضون كل حديث أو كتاب يشكون في صحته على الأئمة (عليهم السلام) و تلك الأحاديث موجودة في كتب الحديث و الرجال (منه قده).

٣- التهذيب ١- ٣٠٨- ٨٩٦.

٤- الكافي ٣- ١٤٣- ١.

٥- الكافي ٣- ١٥٣- ٦.

٦- يأتي ما يدل على الباب الآتي و في الحديث ٣ من الباب ١٤ من هذه الأبواب. و تقدم ما يدل عليه في الحديث ٣ و ٥ و ٦ و ١٠ من الباب ٧ من هذه الأبواب.

(١) ١١ بَابُ اسْتِحْبَابِ وَضْعِ الْجَرِيدَةِ كَيْفَ مَا أُمِّكْنَ وَ لَوْ فِي الْقَبْرِ أَوْ عَلَيْهِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٤٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٩٤٠-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ رَفَعَهُ قَالَ: قِيلَ لَهُ جُعِلَتْ فِدَاكَ رَبِّمَا حَضَرَنِي مَنْ أَخَافُهُ فَلَا يُمَكِّنُ وَضْعَ الْجَرِيدَةِ عَلَى مَا رَوَيْتَنَا (٣)- فَقَالَ أَذْخِلْهَا حَيْثُ مَا أُمِّكْنَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٤١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٩٤١-٢- (٤) وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى مُرْسَلًا مِثْلَهُ وَ زَادَ فِيهِ قَالَ: فَإِنْ وُضِعَتْ فِي الْقَبْرِ فَقَدْ أَجْزَأَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٤٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٩٤٢-٣- (٥) وَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْكِنْدِيِّ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي بَانٍ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْجَرِيدَةِ تَوْضُعُ فِي الْقَبْرِ قَالَ لَا بَأْسَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٦)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٤٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٩٤٣-٤- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ص عَلَى قَبْرِ يُعَذَّبُ صَاحِبُهُ فَمَدَعَا بِجَرِيدَةٍ فَشَقَّقَهَا نَضِيفَيْنِ فَجَعَلَ وَاحِدَةً عِنْدَ رَأْسِهِ وَ الْأُخْرَى عِنْدَ رِجْلَيْهِ وَ إِنَّهُ قِيلَ لَهُ لِمَ وَضَعْتَهُمَا فَقَالَ إِنَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُ الْعَذَابُ مَا كَانَتْ خَضِرَاوَيْنِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٤٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٩٤٤-٥- (٨) قَالَ: وَ سُئِلَ الصَّادِقُ ع عَنِ الْجَرِيدَةِ تَوْضُعُ فِي الْقَبْرِ فَقَالَ لَا بَأْسَ.

ص: ٢٨

٣- فى نسله الالهذىب: روىناه. (هامش المخطوط).

٤- الالهذىب ١-٣٢٨-٩٥٧.

٥- الكافى ٣-١٥٣-٩.

٦- الالهذىب ١-٣٢٨-٩٥٨.

٧- الفقيه ١-١٤٤-٤٠٢.

٨- الفقيه ١-١٤٤-٤٠٣.

٢٩٤٥-٦- (١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ السُّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ عَنِ جَعْفَرٍ عَنِ أَبِيهِ ع أَنَّ الرَّشَّ عَلَى الْقُبُورِ كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ص- وَكَانَ يُجْعَلُ الْجَرِيدُ الرَّطْبُ عَلَى الْقُبُورِ حِينَ يُدْفَنُ الْإِنْسَانُ فِي أَوَّلِ الزَّمَانِ وَيُسَيِّتُ ذَلِكَ لِلْمَيِّتِ.

أقول: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ عُمُومًا (٢).

## ١٢- بَابُ اسْتِحْبَابِ وَضْعِ التُّزْبَةِ الْحُسَيْنِيَّةِ مَعَ الْمَيِّتِ فِي الْخُنُوطِ وَالْكَفَنِ وَفِي الْقَبْرِ

إشاره

(٣) ١٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ وَضْعِ التُّزْبَةِ الْحُسَيْنِيَّةِ مَعَ الْمَيِّتِ فِي الْخُنُوطِ وَالْكَفَنِ وَفِي الْقَبْرِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٤٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٩٤٦-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى الْفَقِيهِ عَ أَسْأَلُهُ عَنْ طِينِ الْقَبْرِ يُوضَعُ مَعَ الْمَيِّتِ فِي قَبْرِهِ هَلْ يَجُوزُ ذَلِكَ أَمْ لِمَا فَاحْتِجَابِ وَقَرَأْتُ التَّوْقِيعَ وَمِنْهُ نَسِيخْتُ تَوْضِعُ مَعَ الْمَيِّتِ فِي قَبْرِهِ وَيُخْلَطُ بِخُنُوطِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي الْإِحْتِجَاجِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ أَبِيهِ عَنْ صَاحِبِ الزَّمَانِ ع مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٤٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٩٤٧-٢- (٦) الْحَسَنُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ الْمُطَهَّرِ الْعَلَمَاءِ فِي مُنْتَهَى الْمَطْلَبِ رَفَعَهُ قَالَ: إِنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَزْنِي وَتَضَعُ أَوْلَادَهَا وَتُحْرِقُهُمْ بِالنَّارِ خَوْفًا مِنْ أَهْلِهَا وَ لَمْ يَعْلَمْ بِهِ غَيْرُ أُمَّهَا فَلَمَّا مَاتَتْ دُفِنَتْ فَانْكَشَفَ التُّرَابُ عَنْهَا وَ لَمْ تَقْبَلْهَا الْأَرْضُ فَنُقِلَتْ مِنْ ذَلِكَ الْمَكَانِ (٧) إِلَى غَيْرِهِ فَجَرَى لَهَا ذَلِكَ فَجَاءَ أَهْلُهَا إِلَى الصَّادِقِ

ص: ٢٩

١- قرب الإسناد- ٦٩.

٢- تقدم ما يدل على ذلك عموما في الأبواب ٧ و ٨ و ٩ و ١٠ من هذه الأبواب.

٣- الباب ١٢ فيه ٣ أحاديث.

٤- التهذيب ٦- ٧٦- ١٤٩.

٥- احتجاج الطبرسي ٢- ٤٨٩.

٦- منتهى المطلب ١- ٤٦١.



ع وَ حَكَوْا لَهُ الْقِصَّةَ فَقَالَ لِأُمَّهَا مَا كَانَتْ تَصْنَعُ هَيْدِهِ فِي حَيَاتِهَا مِنَ الْمَعَاصِي فَأَخْبَرَتْهُ بِبَاطِنِ أَمْرِهَا فَقَالَ الصَّادِقُ ع إِنَّ الْأَرْضَ لَا تَقْبَلُ هَذِهِ لِأَنَّهَا كَانَتْ تُعَذِّبُ خَلْقَ اللَّهِ بِعَذَابِ اللَّهِ اجْعَلُوا فِي قَبْرِهَا شَيْئًا مِنْ تَزْوِجِ الْحُسَيْنِ ع - فَفَعَلَ ذَلِكَ بِهَا فَسَتَرَهَا اللَّهُ تَعَالَى.

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٤٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٩٤٨-٣- (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ فِي الْمَضِيحِ بَاحٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَيْسَى أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الْحَسَنِ ع يَقُولُ مَا عَلَى أَحَدِكُمْ إِذَا دَفَنَ الْمَيِّتَ وَ وَسَدَّهُ التُّرَابَ أَنْ يَضَعَ مُقَابِلَ وَجْهِهِ لَبَنَةً مِنَ الطِّينِ وَ لَا يَضَعَهَا تَحْتَ رَأْسِهِ.

أَقُولُ: الْمُرَادُ الطِّينُ الْمَعْهُودُ لِلتَّبْرُكِ وَ هُوَ طِينُ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع وَ الْقَرِينَةُ ظَاهِرَةٌ وَ قَدْ فَهِمَ الشَّيْخُ ذَلِكَ أَيْضًا فَأُورِدَ الْحَدِيثَ فِي جُمْلَةِ أَحَادِيثِ تَزْوِجِ الْحُسَيْنِ ع وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢).

١٣- بَابُ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَكُونَ فِي الْكَفَنِ بُرْدٌ أَحْمَرٌ حَبْرَةٌ وَ أَنْ تَكُونَ الْعِمَامَةُ قُطْنًا وَ إِلَّا فَسَابِرِيًّا

اشاره

(٣) ١٣ بَابُ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَكُونَ فِي الْكَفَنِ بُرْدٌ أَحْمَرٌ حَبْرَةٌ وَ أَنْ تَكُونَ الْعِمَامَةُ قُطْنًا وَ إِلَّا فَسَابِرِيًّا

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٤٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٩٤٩-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صِدْقَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْكَفَنُ يَكُونُ بُرْدًا فَإِنْ لَمْ يَكُنْ بُرْدًا فَاجْعَلْهُ كُلَّهُ قُطْنًا فَإِنْ لَمْ تَجِدْ عِمَامَةَ قُطْنٍ فَاجْعَلِ الْعِمَامَةَ سَابِرِيًّا (٥).

ص: ٣٠

١- مصباح المتهجد- ٦٧٨.

٢- يأتي ما يدل على ذلك في الحديث ٣ من الباب ٢٩ من أبواب التكفين، و يأتي أيضا في الباب ٧٠ من أبواب المزار من كتاب الحج.

٣- الباب ١٣ فيه ٣ أحاديث.

٤- التهذيب ١- ٢٩٦- ٨٧٠، والاستبصار ١- ٢١٠- ٧٤٠.

٥- السابري من الثياب: الرقيق، من أجود الثياب يرغب فيه بادني عرض. (لسان العرب ٤- ٣٤١).

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ (١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ (٢)

مِثْلَهُ.

### [رقم الحديث الكلي: ٢٩٥٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٩٥٠-٢- (٣) وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ أَبِي مَرْزَيْمٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ كَفَّنَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ بِبُرْدِ أَحْمَرَ حَبْرَهُ (٤) وَأَنَّ عَلِيًّا ع كَفَّنَ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ بِبُرْدِ أَحْمَرَ حَبْرَهُ.

مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشِّيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ سَهْلِ بْنِ زَادَوَيْهِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ مِثْلَهُ (٥) وَحَذَفَ عَجَزَ الْحَدِيثِ

### [رقم الحديث الكلي: ٢٩٥١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٩٥١-٣- (٤) وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَوِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَفَّارِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّ عَلِيًّا كَفَّنَ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ فِي بُرْدِ أَحْمَرَ حَبْرَهُ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٧) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ هُنَا (٨) وَفِي تَرْبِيعِ الْقَبْرِ (٩).

ص: ٣١

١- الكافي ٣- ١٤٩- ١٠.

٢- في نسخه: أحمد بن محمد- هامش المخطوط-.

٣- الكافي ٣- ١٤٩- ٩.

٤- في هامش المخطوط ما نصه: ذكر الذهبي وابن حجر وغيرهما ان اسامه مات سنه أربع و خمسين و الحسن (عليه السلام) توفي سنه خمسين أو تسع و أربعين و على هذا فيكون المكفن هو الحسين (عليه السلام) أو يكون الحسن (عليه السلام) دفع الحبره الى اسامه قبل موته ليجعلها كفنا فتدبر. (منه قده).

٥- رجال الكشي ١- ١٩٢- ٨٠.

٦- رجال الكشي ١- ١٦٣- ٧٣.

٧- تقدم ما يدل على ذلك في الأحاديث ١٠ و ١١ و ١٤ و ١٧ من الباب ٢ من هذه الأبواب.

٨- يأتي ما يدل عليه هنا في الحديث ٣ و ٤ و ٥ و ٦ من الباب ١٤ و في الحديث ١ من الباب ٣٠ من هذه الأبواب.

٩- يأتي في الحديث ٩ من الباب ٣١ من أبواب الدفن.

(١) ١٤ بَابُ كَيْفِيَةِ التَّكْفِينِ وَ التَّخْيِيطِ وَ جُمْلِهِ مِنْ أَحْكَامِهِمَا

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٥٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٩٥٢-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُحِطَّ الْمَيِّتَ فَأَعْمِدْ إِلَى الْكَافُورِ فَامْسِخْ بِهِ أَثَارَ السُّجُودِ مِنْهُ وَ مَفَاصِلَهُ كُلَّهَا وَ رَأْسَهُ وَ لِحْيَتَهُ وَ عَلَى صَيْدِرِهِ مِنَ الْحَنُوطِ وَ قَالَ (حَنُوطُ الرَّجُلِ) (٣) وَ الْمَرْأَةُ سَوَاءٌ وَ قَالَ أَكْرَهُ أَنْ يُتَّبَعَ بِمَجْمَرِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٩٥٣-٢- (٤) وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الْعِمَامَةِ لِلْمَيِّتِ فَقَالَ حَنَّكَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٥٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٩٥٤-٣- (٦) وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ رِجَالِهِ عَنِ يُونُسَ عَنْهُمْ ع قَالَ فِي تَخْيِيطِ الْمَيِّتِ وَ تَكْفِينِهِ قَالَ ابْسُطِ الْحَبْرَةَ بَسْطًا ثُمَّ ابْسُطْ عَلَيْهَا الْإِزَارَ ثُمَّ ابْسُطِ الْقَمِيصَ عَلَيْهِ وَ تَرُدُّ مُقَدَّمَ الْقَمِيصِ عَلَيْهِ ثُمَّ اعْمِدْ إِلَى كَافُورٍ مَسْحُوقٍ فَضَعْهُ عَلَى جَبْهَتِهِ مَوْضِعَ سَيْجُودِهِ وَ امْسِخْ بِالْكَافُورِ عَلَى جَمِيعِ مَفَاصِلِهِ (٧)- مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ وَ فِي رَأْسِهِ وَ فِي عُنُقِهِ وَ مَنْكَبَيْهِ وَ مَرَافِقِهِ وَ فِي كُلِّ

ص: ٣٢

١- الباب ١٤ فيه ٦ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ١٤٣- ٤، و التهذيب ١- ٣٠٧- ٨٩٠، و الاستبصار ١- ٢١٢- ٧٤٦، و أورد ذيله في الحديث ٣ من الباب ١٠ من أبواب الدفن، و في الحديث ١ من الباب ٦ من هذه الأبواب.

٣- في التهذيب- الحنوط للرجل (هامش المخطوط).

٤- الكافي ٣- ١٤٥- ١٠، و التهذيب ١- ٣٠٨- ٨٩٥.

٥- الحنك- و هو إداره جزء من العمامه تحت الحنك. و الحنك ما تحت الذقن من الإنسان و غيره. (مجمع البحرين ٥- ٢٦٣).

٦- الكافي ٣- ١٤٣- ١ و أورد قطعه منه في الحديث ٥ من الباب ١٠ من هذه الأبواب.

٧- في التهذيب- مغابنه من اليمين... الخ (هامش المخطوط).



مَفْصَلٍ مِنْ مَفَاصِلِهِ مِنَ الْيَدَيْنِ وَالرَّجْلَيْنِ وَفِي وَسِيطِ رَأْسَيْهِ ثُمَّ يُحْمَلُ فَيُوضَعُ عَلَى قَمِيصِهِ وَيُرَدُّ مُقَدَّمُ الْقَمِيصِ عَلَيْهِ وَيَكُونُ الْقَمِيصُ غَيْرَ مَكْفُوفٍ وَلَا مَرْزُورٍ وَيَجْعَلُ لَهُ قِطْعَتَيْنِ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ رَطْبًا قَدْرَ ذِرَاعٍ يُجْعَلُ لَهُ وَاحِدَةٌ بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ نِصْفٌ مِمَّا يَلِي السَّاقَ وَنِصْفٌ مِمَّا يَلِي الْفَخْذَ وَيُجْعَلُ الْأُخْرَى تَحْتَ إِنْطِهِ الْأَيْمَنِ وَلَا تَجْعَلُ فِي مَنْخَرَيْهِ وَلَا فِي بَصِيرِهِ وَ مَسَامِعِهِ وَلَا عَلَى وَجْهِهِ قُطْنًا وَلَا كَافُورًا ثُمَّ يِعْمَمُ يُؤْخَذُ وَسِيطُ الْعِمَامَةِ فَيُثْنَى عَلَى رَأْسِهِ بِالتَّدْوِيرِ ثُمَّ يُلْقَى فَضْلُ الشَّقِّ الْأَيْمَنِ عَلَى الْأَيْسَرِ وَالْأَيْسَرِ عَلَى الْأَيْمَنِ ثُمَّ يَمُدُّ عَلَى صَدْرِهِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (١)

وَكَذَا كُلُّ مَا قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٥٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٩٥٥-٤- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الصَّدُوقِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنِ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنِ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْمَيْتِ فَذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ ثُمَّ تَكْفَنُهُ تَبْدَأُ فَتَجْعَلُ عَلَى مَقْعَدَتِهِ شَيْئًا مِنَ الْقُطْنِ وَ ذَرِيرَةً تَضُمُّ فَخَذَيْهِ ضَمًّا شَدِيدًا وَ جَمْرَ ثِيَابِهِ بِنِثَائِهِ أَعْوَادٍ ثُمَّ تَبْدَأُ فَتَبْسُطُ اللَّفَافَةَ طَوَّلًا ثُمَّ تَذُرُّ عَلَيْهَا مِنَ الذَّرِيرَةِ ثُمَّ الْإِزَارَ طَوَّلًا حَتَّى يُعْطَى الصَّدْرَ وَالرَّجْلَيْنِ ثُمَّ الْخِرْقَةَ عَرْضَهَا قَدْرَ شِبْرٍ وَ نِصْفٍ ثُمَّ الْقَمِيصَ تَشُدُّ الْخِرْقَةَ عَلَى الْقَمِيصِ بِحِيَالِ الْعَوْرَةِ وَالْفَرْجِ حَتَّى لَا يَظْهَرَ مِنْهُ شَيْءٌ وَ اجْعَلِ الْكَافُورَ فِي مَسَامِعِهِ وَ أَثَرِ سِجُودِهِ مِنْهُ وَ فِيهِ وَ أَقْتَلْ مِنَ الْكَافُورِ وَ اجْعَلْ عَلَى عَيْنَيْهِ قُطْنًا وَ فِيهِ وَ أَرْتَبْتَهُ شَيْئًا قَلِيلًا ثُمَّ عَمَّمَهُ وَ أَلْقِ عَلَى وَجْهِهِ ذَرِيرَةً وَ لِيَكُنْ طَرَفًا (٣) الْعِمَامَةَ مُتَدَلِّيًا عَلَى جَانِبِهِ الْأَيْسَرِ قَدْرَ شِبْرٍ يُرْمَى بِهَا عَلَى وَجْهِهِ وَ لِيُغْتَسَلَ الَّذِي غَسَلَهُ وَ كُلُّ مَنْ مَسَّ مَيْتًا فَعَلَيْهِ الْغُسْلُ وَ إِنْ كَانَ الْمَيْتُ قَدْ

ص: ٣٣

١- التهذيب ١- ٣٠٦- ٨٨٨.

٢- التهذيب ١- ٣٠٥- ٨٨٧، و أورد صدره و ذيله فى الحديث ١٠ من الباب ٢ من أبواب غسل الميت و تقدمت قطعه منه بطريق آخر عن عمار فى الحديث ١ من الباب ١٣ من أبواب غسل الميت.

٣- فى المصدر- طرف.

غُسِّلَ وَ الْكَفَنُ يَكُونُ بُرْدًا وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ بُرْدًا فَجَاعَلَهُ كَلَّةً قُطْنَا فَإِنْ لَمْ تَجِدْ عِمَامَةً قُطِنِ فَاجْعَلِ الْعِمَامَةَ سَابِرِيًّا وَ قَالَ تَحْتَاجُ الْمَرْأَةُ مِنَ الْقُطْنِ لِقُبْلِهَا قَدْرَ نِصْفِ مَنْ وَ قَالَ التَّكْفِينُ أَنْ تَبْدَأَ بِالْقَمِيصِ ثُمَّ بِالْخِرْقَةِ فَوْقَ الْقَمِيصِ عَلَى أَلْيَتَيْهِ وَ فَخِذَيْهِ وَ عَوْرَتِهِ وَ يُجْعَلُ طُولُ الْخِرْقَةِ ثَلَاثَةَ أَذْرُعَ وَ نِصْفًا وَ عَرْضُهَا شِبْرًا وَ نِصْفًا ثُمَّ يُشَدُّ الْأَزَارُ أَرْبَعَةً ثُمَّ اللَّفَافَةُ ثُمَّ الْعِمَامَةُ (وَ يُطْرَحُ فَضْلُ الْعِمَامَةِ) (١) عَلَى وَجْهِهِ وَ يُجْعَلُ عَلَى كُلِّ ثَوْبٍ شَيْءٌ مِنَ الْكَافُورِ وَ يُجْعَلُ (٢) عَلَى كَفَنِهِ ذَرِيرَةٌ وَ قَالَ وَ (٣) إِنْ كَانَ فِي اللَّفَافَةِ خَرْقٌ (٤) الْحَدِيثُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٩٥٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٩٥٦-٥- (٥) وَ يَأْسِدُنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِذَا غَسَلْتُمْ الْمَيِّتَ مِنْكُمْ فَارْفُقُوا بِهِ وَ لَا تَعْصِمُوهُ وَ لَا تَعْمُرُوا لَهُ مَفْصِلًا وَ لَا تَقْرُبُوا أُذُنَيْهِ شَيْئًا مِنَ الْكَافُورِ ثُمَّ حُدُّوا عِمَامَتَهُ فَانْشُرُوهَا مَثْبِيَّةً عَلَى رَأْسِهِ وَ اطْرَحْ طَرَفَيْهَا مِنْ خَلْفِهِ وَ أَنْبِرْزْ جَبْهَتَهُ قُلْتُ فَالْحَنُوطُ كَيْفَ أَصْنَعُ بِهِ قَالَ يُوَضَّعُ فِي مَنْخَرِهِ وَ مَوْضِعِ سُجُودِهِ وَ مَفَاصِلِهِ فَقُلْتُ فَالْكَفَنُ فَقَالَ يُؤْخَذُ خِرْقَةً فَيَشَدُّ بِهَا سِيفُلَهُ وَ يَضُمُّ فَخِذَيْهِ بِهَا لِيَضُمَّ مَا هُنَاكَ وَ مَا يُضَيِّعُ مِنَ الْقُطْنِ أَفْضَلُ ثُمَّ يُكْفَنُ بِقَمِيصٍ وَ لِفَافَةٍ وَ بُرْدٍ يُجْمَعُ فِيهِ الْكَفَنُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٢٩٥٧ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٩٥٧-٦- (٦) وَ يَأْسِدُنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْرِيَارَ عَنْ أَخِيهِ عَلِيِّ بْنِ مَهْرِيَارَ عَنْ فَضَالَةَ عَنِ ابْنِ سِنَانَ

ص: ٣٤

١- ليس في المصدر.

٢- في المصدر- تطرح.

٣- ليس في المصدر.

٤- في بعض نسخ التهذيب بعد لفظه خرق بياض قليل. (منه قده).

٥- التهذيب ١- ٤٤٧- ١٤٤٥، و الاستبصار ١- ٢٠٥- ٧٢٣ و أورد صدره أيضا في الحديث ١ من الباب ٩، و في الحديث ٦ من الباب ١١ من أبواب الغسل.

٦- التهذيب ١- ٤٥٨- ١٤٩٥.

وَ أَبَانَ جَمِيعاً عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْبُرْدُ لَا يُلْفُ بِهِ وَ لَكِنْ يُطْرَحُ عَلَيْهِ طَرْحاً فَإِذَا دَخَلَ الْقَبْرَ وَضِعَ تَحْتَ جَنْبِهِ.

وَ

بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ (١) إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فَإِذَا أُدْخِلَ الْقَبْرَ وَضِعَ تَحْتَ خَدِّهِ وَ تَحْتَ جَنْبِهِ (٢).

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ (٣) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

## ١٥- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَطْيِيبِ الْمَيِّتِ وَ الْكَفْنِ بِالذَّرِيرَةِ وَ الْكَافُورِ

إِشَارَةٌ

(٥) بَابُ اسْتِحْبَابِ تَطْيِيبِ الْمَيِّتِ وَ الْكَفْنِ بِالذَّرِيرَةِ وَ الْكَافُورِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٥٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٩٥٨-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا كَفَّنْتَ الْمَيِّتَ فَذَرِّ عَلَى كُلِّ ثَوْبٍ شَيْئاً مِنْ ذَرِيرِهِ وَ كَافُورٍ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٥٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٩٥٩-٢- (٨) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ مِثْلَهُ وَ زَادَ وَ يَجْعَلُ شَيْئاً مِنَ الْحُنُوطِ عَلَى مَسَامِعِهِ وَ مَسَاجِدِهِ وَ شَيْئاً عَلَى ظَهْرِ الْكَفْنِ (٩).

ص: ٣٥

١- التهذيب ١- ٤٣٦- ١٤٠٠.

٢- في نسخه- نحوه، و النحب- الصدر. (هامش المخطوط)، الصحاح ١- ٢١٧.

٣- تقدم ما يدل على بعض المقصود في الحديث ٣ من الباب ٢ من أبواب غسل الميت.

٤- يأتي ما يدل عليه في الأبواب ١٥ و ١٦ و ١٧ من هذه الأبواب.

٥- الباب ١٥ فيه حديثان.

٦- الكافي ٣- ١٤٣- ٣.

٧- التهذيب ١- ٣٠٧- ٨٨٩.

٨- التهذيب ١- ٤٣٥- ١٣٩٩.

٩- في نسخه- الكفين (هامش المخطوط).

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٢) وَ وَضِعَ الْحُنُوطِ عَلَى مَسَامِعِهِ يَأْتِي وَجْهَهُ (٣).

## ١٦- بَابُ وَجُوبِ جَعْلِ الْكَافُورِ عَلَى مَسَاجِدِ الْمَيِّتِ وَ كَرَاهِهِ وَضَعِهِ عَلَى مَسَامِعِهِ وَ فِيهِ

إشاره

(٤) ١٦ بَابُ وَجُوبِ جَعْلِ الْكَافُورِ عَلَى مَسَاجِدِ الْمَيِّتِ وَ كَرَاهِهِ وَضَعِهِ عَلَى مَسَامِعِهِ وَ فِيهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٦٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٩٦٠-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْكِنْدِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمِشَمِيِّ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحُنُوطِ لِلْمَيِّتِ فَقَالَ اجْعَلْهُ فِي مَسَاجِدِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٦١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٩٦١-٢- (٦) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخَرَّازِيِّ عَنْ عُثْمَانَ النَّوَّائِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ إِنِّي أُغَسِّلُ الْمَوْتَى قَالِ وَ تُحْسِنُ قُلْتُ إِنِّي أُغَسِّلُ فَقَالَ إِذَا غَسَلْتَ فَارْفُقْ بِهِ وَ لَمَّا تَغَمَّرَهُ وَ لَمَّا تَمَسَّ مَسَامِعَهُ بِكَافُورٍ وَ إِذَا عَمَّمْتَهُ فَلَا تُعَمِّمُهُ عِمَّةَ الْأَعْرَابِيِّ قُلْتُ كَيْفَ أَضَعُّ قَالَ خُذِ (٧) الْعِمَامَةَ مِنْ وَسْطِهَا وَ انْشُرْهَا عَلَى رَأْسِهِ ثُمَّ رُدَّهَا إِلَى خَلْفِهِ وَ اطْرَحْ طَرْفَيْهَا عَلَى صَدْرِهِ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٨)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ

ص: ٣٦

١- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٤ من الباب ١٤ من هذه الأبواب.

٢- يأتي ما يدل عليه في الباب ١٦ من هذه الأبواب.

٣- يأتي وجهه في الحديث ٦ من الباب ١٦ من هذه الأبواب.

٤- الباب ١٦ فيه ٧ أحاديث.

٥- الكافي ٣- ١٤٦- ١٥، لم نعر على الحديث في كتب الشيخ.

٦- الكافي ٣- ١٤٤- ٨، و تقدم صدره في الحديث ٢ من الباب ٩ من أبواب غسل الميت.

٧- في هامش الأصل عن نسخه - حد.

٨- التهذيب ١- ٣٠٩- ٨٩٩، و الاستبصار ١- ٢٠٥- ٧٢٢.

يَسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ بِكَافُورٍ (١)

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٦٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٩٦٢-٣- (٢) وَيَسْنَادُهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِتَّانٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ كَيْفَ أَصْنَعُ بِالْحُنُوطِ قَالَ تَضَعُ فِيهِهِ وَ مَسَامِعِهِ وَ آثَارَ السُّجُودِ مِنْ وَجْهِهِ وَ يَدَيْهِ وَ رُكْبَتَيْهِ.

أَقُولُ: يَأْتِي وَجْهَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٦٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٩٦٣-٤- (٤) وَيَسْنَادُهُ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ أَبَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ: لَا تَجْعَلْ فِي مَسَامِعِ الْمَيِّتِ حُنُوطًا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٦٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٩٦٤-٥- (٥) وَيَسْنَادُهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنِ الْكَاهِلِيِّ وَ حُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: يُوضَعُ الْكَافُورُ مِنَ الْمَيِّتِ عَلَى مَوْضِعِ الْمَسَاجِدِ وَ عَلَى اللَّبَّةِ (٦) وَ بَاطِنِ الْقَدَمَيْنِ وَ مَوْضِعِ الشَّرَاكِ مِنَ الْقَدَمَيْنِ وَ عَلَى الرُّكْبَتَيْنِ وَ الرَّاحَتَيْنِ وَ الْجَبْهَةِ وَ اللَّبَّةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٦٥ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٩٦٥-٦- (٧) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيرٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ (٨)

إِذَا جَفَّفْتَ الْمَيِّتَ عَمَدْتَ إِلَى الْكَافُورِ فَمَسَحْتَ بِهِ آثَارَ السُّجُودِ وَ مَفَاصِلَهُ كُلَّهَا

ص: ٣٧

١- التهذيب ١- ٤٤٥- ١٤٤١.

٢- التهذيب ١- ٣٠٧- ٨٩١، و الاستبصار ١- ٢١٢- ٧٤٩.

٣- يأتي وجهه في الحديث ٦ من هذا الباب.

٤- التهذيب ١- ٣٠٨- ٨٩٣، و الاستبصار ١- ٢١٢- ٧٤٨.

٥- التهذيب ١-٣٠٧-٨٩٢، و الاستبصار ١-٢١٢-٧٤٧.

٦- اللبه- المنحر. (هامش المخطوط).

٧- التهذيب ١-٤٣٦-١٤٠٣، و الاستبصار ١-٢١٣-٧٥٠.

٨- في هامش الأصل عن نسخه- قالوا.

وَاجْعَلْ فِي فِيهِ وَ مَسَامِعِهِ وَ رَأْسِهِ وَ لِحْيَتِهِ مِنَ الْحَنُوطِ وَ عَلَى صَدْرِهِ وَ فَزَجِهِ وَ قَالَ حَنُوطِ الرَّجُلِ وَ الْمَرْأَةِ سِوَاءً.

أَقُولُ: حَمَلَ الشَّيْخُ مَا تَصَمَّنَ وَضَعَ الْكَافُورِ فِي مَسَامِعِهِ عَلَى أَنَّ فِي بَمَعْنَى عَلَى وَ لَا يَخْفَى أَنَّ حَمَلَهُ عَلَى التَّقِيهِ قَرِيبٌ وَ يُمَكِّنُ أَنْ يُرَادَ بِهِ الْكِرَاهَةُ وَ نَفَى التَّحْرِيمَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٦٦ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٩٦٦-٧-(١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع فِي آخِرِ حَدِيثٍ يَذْكُرُ فِيهِ غُسْلَ الْمَيِّتِ إِيَّاكَ أَنْ تَحْشُوَ مَسَامِعَهُ شَيْئًا فَإِنْ خِفْتَ أَنْ يَظْهَرَ مِنَ الْمَنْخَرَيْنِ شَيْءٌ فَلَا عَلَيْكَ أَنْ تُصَيِّرَ عَلَيْهِ قُطْنًا وَ إِنْ لَمْ تَخَفْ فَلَا تَجْعَلْ فِيهِ شَيْئًا.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢).

١٧- بَابُ كِرَاهِهِ وَضَعِ الْحَنُوطِ عَلَى النَّعْشِ

إشاره

(٣) ١٧ بَابُ كِرَاهِهِ وَضَعِ الْحَنُوطِ عَلَى النَّعْشِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٦٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٩٦٧-١-(٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ النَّبِيَّ ص نَهَى أَنْ يُوضَعَ عَلَى النَّعْشِ الْحَنُوطُ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسَنَادُهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٦٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٩٦٨-٢-(٦) وَ يَأْسَنَادُهُ عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع

ص: ٣٨

١- الفقيه ١-١٩٢-٥٨٩، و تقدم بتمامه في الحديث ٥ من الباب ٢ من أبواب غسل الميت.

٢- تقدم ما يدل على التحنيط في الحديث ٢ من الباب ٢٨ من أبواب غسل الميت، و في الباب ١٤ و ١٥ من أبواب التكفين.

٣- الباب ١٧ فيه حديثان.

٤- الكافي ٣-١٤٦-١٦.

٥- التهذيب ١-٤٣٧-١٤٠٨.



٦- التهذيب ١-٢٩٥-٨٦٥ و يأتي ذيله في الحديث ٢ من الباب ١٠ من أبواب الدفن، و تقدم بتمامه في الحديث ١٤ من الباب ٦ من أبواب التكفين.

عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ يُجَمِّرُ الْمَيْتَ بِالْعُودِ فِيهِ الْمِسْكُ وَ رُبَّمَا جَعَلَ عَلَى النَّعْشِ الْحُنُوطَ وَ رُبَّمَا لَمْ يَجْعَلْهُ الْحَدِيثَ.  
أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الْجَوَازِ.

## ١٨- بَابُ اسْتِخْبَابِ إِجَادَةِ الْأَكْفَانِ وَ الْمَغَالَاهِ فِي أَنْمَانِهَا

إشاره

(١) ١٨ بَابُ اسْتِخْبَابِ إِجَادَةِ الْأَكْفَانِ وَ الْمَغَالَاهِ فِي أَنْمَانِهَا

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٦٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٩٦٩-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ أَبِي أَوْصَانِي عِنْدَ الْمَوْتِ يَا جَفْرَ كَفِّنِي فِي ثَوْبٍ كَذَا وَ كَذَا (٣) وَ اشْتَرِ لِي بُرْدًا وَاحِدًا وَ عِمَامَةً وَ أَحَدَهُمَا فَإِنَّ الْمَوْتَى يَتَبَاهُونَ بِأَكْفَانِهِمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٧٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٩٧٠-٢- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: تَنَوَّقُوا (٥) فِي الْأَكْفَانِ (فَإِنَّهُمْ يُبْعَثُونَ) (٦) بِهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٧١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٩٧١-٣- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: أَجِيدُوا أَكْفَانَ مَوْتَاكُمْ فَإِنَّهَا زِينَتُهُمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٧٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٩٧٢-٤- (٨) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

ص: ٣٩

١- الباب ١٨ فيه ٨ أحاديث. ١.

٢- التهذيب ١- ٤٤٩- ١٤٥٣.

٣- في المصدر زياده- و ثوب كذا و كذا.

٤- التهذيب ١- ٤٤٩- ١٤٥٤.

٥- تنوق فلان فى مطعمه و ملبسه و أموره إذا تجود و بالغ ... (لسان العرب ١٠- ٣٦٤).

٦- فى المصدر- فانكم تبعثون.

٧- الكافى ٣- ١٤٨- ١، و رواه فى الفقيه ١- ١٤٦- ٤٠٩.

٨- الكافى ٣- ١٤٩- ٦.

ع قَالَ: تَتَّقُوا فِي الْأَكْفَانِ فَإِنَّكُمْ تُبْعَثُونَ بِهَا.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (١)

وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٧٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٩٧٣-٥- (٢) وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصِيحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنِّي كَفَّنتُ أَبِي فِي ثَوْبَيْنِ شَطَوَيْنِ كَانَ يُحْرَمُ فِيهِمَا وَفِي قَمِيصٍ مِنْ قُمْصِهِ وَعِمَامَةٍ (٣) كَانَتْ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع- وَفِي بُرْدٍ اشْتَرَيْتُهُ بِأَرْبَعِينَ دِينَارًا وَلَوْ كَانَ الْيَوْمَ لَسَاوَى أَرْبَعِمِائَةِ دِينَارٍ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٧٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٩٧٤-٦- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ وَفِي الْعِلَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: أَحِبُّوا أَكْفَانَ مَوْتَاكُمْ فَإِنَّهَا زِينَتُهُمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٧٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٩٧٥-٧- (٦) وَفِي الْعِلَالِ أَيْضًا عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: أَوْصَانِي أَبِي بِكَفْنِهِ وَقَالَ لِي يَا جَعْفَرُ- اشْتَرِ لِي بُرْدًا وَجُودَةً فَإِنَّ الْمَوْتَى يَتَبَاهَوْنَ بِأَكْفَانِهِمْ.

ص: ٤٠

١- الفقيه ١- ١٤٦- ٤٠٨.

٢- الكافي ٣- ١٤٩- ٨، و تقدم في الحديث ١٥ من الباب ٢ و قطعه منه في الحديث ٢ من الباب ٥ من أبواب التكفين.

٣- في التهذيب- و في عمامة. (هامش المخطوط).

٤- التهذيب ١- ٤٣٤- ١٣٩٣، و الاستبصار ١- ٢١٠- ٧٤٢.

٥- ثواب الأعمال- ٢٣٤- ١، و علل الشرائع ١- ٣٠١- ١ الباب ٢٤١.

٦- علل الشرائع ١- ٣٠١- ٢ الباب ٢٤١.

٢٩٧٦ - ٨ - (١) أقول: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ كَفَّنَ فِي حَبْرِهِ اسْتَعْمَلَتْ لَهُ بِالْفَيْنِ وَخَمْسِمَائِهِ دِينَارٍ عَلَيْهَا الْقُرْآنُ كُلُّهُ.

(٢)

### ١٩- بَابُ اسْتِحْبَابِ كَوْنِ الْكَفْنِ أَيْضًا

إشاره

(٣) ١٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَوْنِ الْكَفْنِ أَيْضًا

٢٩٧٧ - ١ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْبُسُوفُ الْبَيَاضُ فَإِنَّهُ أَطْيَبُ وَأَطْهَرُ وَكَفَّنُوا فِيهِ مَوْتَاكُمْ.

وَعَنِ الْحُسَيْنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ مثنَى الْحَنَاطِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ (٥).

٢٩٧٨ - ٢ - (٦) وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ وَغَيْرِهِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ص لَيْسَ مِنْ لِبَاسِكُمْ شَيْءٌ أَحْسَنَ مِنَ الْبَيَاضِ فَالْبُسُوفُ وَكَفَّنُوا فِيهِ مَوْتَاكُمْ.

وَ

عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ جَابِرٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فَالْبُسُوفُ مَوْتَاكُمْ (٧).

وَ

رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فَالْبُسُوفُ وَكَفَّنُوا فِيهِ مَوْتَاكُمْ (٨).

ص: ٤١

١- يأتي في الحديث ١ من الباب ٣٠ من أبواب التكفين.

٢- و تقدم ما يدل على ذلك في الباب ١٣ من هذه الأبواب.

- ٣- الباب ١٩ فيه حديثان.
- ٤- الكافي ٦- ٤٤٥- ١، و أوردته أيضا في الحديث ١ من الباب ١٤ من أبواب أحكام الملابس.
- ٥- الكافي ٦- ٤٤٥- ٢.
- ٦- الكافي ٣- ١٤٨- ٣، و أوردته أيضا في الحديث ٣ من الباب ١٤ من أبواب أحكام الملابس.
- ٧- الكافي ٣- ١٤٨- ٢.
- ٨- التهذيب ١- ٤٣٤- ١٣٩٠.

وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ وَغَيْرِهِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مِثْلَهُ أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى كَوْنِ بَعْضِ قِطْعِ الْكَفَنِ أَحْمَرَ وَبُرْدًا فَيُحْمَلُ عَلَى الْجَوَازِ أَوْ عَلَى أَنَّ مَا عِدَا الْحَبْرَةَ وَالْبُرْدَ يَكُونُ أَبْيَضَ (١) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى الْمَقْصُودِ فِي الْمَلَابِسِ وَ لَوْ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ فِي اسْتِحْبَابِ لُبْسِ الْبَيَاضِ (٢).

## ٢٠- بَابُ اسْتِحْبَابِ كَوْنِ الْكَفَنِ مِنَ الْقُطْنِ وَكَرَاهِهِ كَوْنَهُ مِنَ الْكَتَّانِ

إشاره

(٣) ٢٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَوْنِ الْكَفَنِ مِنَ الْقُطْنِ وَكَرَاهِهِ كَوْنَهُ مِنَ الْكَتَّانِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٧٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٩٧٩-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ أَبِي حَدِيدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: الْكَتَّانُ كَانَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ يُكْفَنُونَ بِهِ وَالْقُطْنُ لِأُمَّةِ مُحَمَّدٍ ص.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٥)

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٨٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٩٨٠-٢- (٧) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ

ص: ٤٢

١- تقدم ما يدل عليه في الأحاديث ٣ و ١١ و ١٣ و ١٧ من الباب ٢ و الباب ١٣ من أبواب التكفين.

٢- يأتي في الباب ١٤ من أبواب أحكام الملابس من كتاب الصلاة.

٣- الباب ٢٠ فيه حديثان.

٤- الكافي ٣- ١٤٩- ٧.

٥- الفقيه ١- ٨٩- ٤١١.

٦- التهذيب ١- ٤٣٤- ١٣٩٢، والاستبصار ١- ٢١٠- ٧٤١.

٧- التهذيب ١- ٤٥١- ١٤٦٥، والاستبصار ١- ٢١١- ٧٤٥.

عَدَّهُ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا يُكْفَنُ الْمَيِّتُ فِي كَتَّانٍ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٢).

## ٢١- بَابُ كَرَاهِهِ كَوْنِ الْكَفْنِ أَسْوَدَ

إشاره

(٣) ٢١ بَابُ كَرَاهِهِ كَوْنِ الْكَفْنِ أَسْوَدَ

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٨١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٩٨١-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنِ الْوَشَاءِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا يُكْفَنُ الْمَيِّتُ فِي السَّوَادِ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٨٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٩٨٢-٢- (٦) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَاءِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع يُحْرِمُ الرَّجُلُ فِي ثَوْبِ أَسْوَدَ قَالَ لَا يُحْرِمُ فِي الثَّوْبِ الْأَسْوَدِ وَ لَا يُكْفَنُ بِهِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٧) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٨).

ص: ٤٣

١- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ١٩ من الباب ٢ و الحديث ١ من الباب ١٣ و الحديث ٤ من الباب ١٤ من هذه الأبواب.

٢- يأتي ما يدل عليه في الحديث ١ من الباب ٢٣ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٢١ فيه حديثان.

٤- الكافي ٣- ١٤٩- ١١.

٥- التهذيب ١- ٤٣٤- ١٣٩٤.

٦- التهذيب ١- ٤٣٥- ١٣٩٥ و أورده بتمامه في الحديث ١ من الباب ٢٦ من أبواب الاحرام.

٧- تقدم في الباب ١٩ من هذه الأبواب.

٨- يأتي ما يدل على ذلك في الباب ١٤ من أبواب أحكام الملابس.



(١) ٢٢ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ تَكْفِينِ الْمَيِّتِ فِي كِسْوِهِ الْكُغْبَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٨٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٩٨٣-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ (٣) عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَ عَنْ رَجُلٍ اشْتَرَى مِنْ كِسْوَةِ الْكُغْبَةِ شَيْئًا فَقَضَى بِبَعْضِهِ حَاجَتَهُ وَبَقِيَ بَعْضُهُ فِي يَدِهِ هَلْ يَصْلُحُ بَيْعُهُ قَالَ يَبِيعُ مَا أَرَادَ وَيَهَبُ مَا لَمْ يَرِدْ (٤) وَيَسْتَنْفَعُ بِهِ وَيَطْلُبُ بَرَكَتَهُ قُلْتُ (٥) أَيْ كَفَّنَ بِهِ الْمَيِّتُ قَالَ لَا.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٦)

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٨٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٩٨٤-٢- (٨) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْجُهَنِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ اشْتَرَى مِنْ كِسْوَةِ الْبَيْتِ شَيْئًا هَلْ يُكْفَنُ بِهِ الْمَيِّتُ قَالَ لَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٨٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٩٨٥-٣- (٩) وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُثْبَةَ الْهَاشِمِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى عَ عَنْ رَجُلٍ اشْتَرَى مِنْ كِسْوَةِ الْبَيْتِ شَيْئًا هَلْ يُكْفَنُ فِيهِ الْمَيِّتُ قَالَ لَا.

ص: ٤٤

١- الباب ٢٢ فيه ٣ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ١٤٨- ٥ و أورده في الحديث ٣ من الباب ٢٦ من أبواب مقدمات الطواف.

٣- في نسخه- عن (هامش المخطوط).

٤- في الفقيه- يرده (هامش المخطوط).

٥- في الفقيه- قيل (هامش المخطوط).

٦- الفقيه ١- ١٤- ٤١٣.

٧- التهذيب ١- ٤٣٤- ١٣٩١.

٨- التهذيب ١- ٤٣٦- ١٤٠١.



أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ جَوَازِ كَوْنِ الْكَفَنِ حَرِيرًا مَحْضًا وَ هَذَا مِنْهُ (١).

## ٢٣- بَابُ جَوَازِ تَكْفِينِ الْمَيِّتِ فِي ثَوْبِ قَزٍّ ٧٢٦٥ مَمْزُوجٍ بِقُطْنٍ مَعَ زِيَادَةِ الْقُطْنِ وَ عَدَمِ جَوَازِ التَّكْفِينِ فِي حَرِيرٍ مَحْضٍ

إشاره

(٢) ٢٣ بَابُ جَوَازِ تَكْفِينِ الْمَيِّتِ فِي ثَوْبِ قَزٍّ (٣) مَمْزُوجٍ بِقُطْنٍ مَعَ زِيَادَةِ الْقُطْنِ وَ عَدَمِ جَوَازِ التَّكْفِينِ فِي حَرِيرٍ مَحْضٍ

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٨٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٩٨٦-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ رَاشِدٍ (٥) قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ ثِيَابٍ تُعْمَلُ بِالْبُضْرَةِ - عَلَى عَمَلِ الْعُصْبِ (٦) الْيَمَانِيِّ مِنْ قَزٍّ وَ قُطْنٍ هَلْ يَضِيْلُحُ أَنْ يُكْفَنَ فِيهَا الْمَوْتَى قَالَ إِذَا كَانَ الْقُطْنُ أَكْثَرَ مِنَ الْقَزِّ فَلَا بَأْسَ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ ع (٧)

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ مِثْلَهُ (٨).

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٨٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٩٨٧-٢- (٩) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص نِعْمَ الْكَفَنُ الْحُلَّةُ (١٠) وَ نِعْمَ الْأُضْحِيَّةُ الْكَبِشُ الْأَقْرَنُ.

ص: ٤٥

١- يأتي ما يدل على ذلك في الباب ٢٣ من هذه الأبواب.

٢- الباب ٢٣ فيه حديثان.

٣- القز من الثياب - هو الذي يعمل من الأبريسم (لسان العرب ٥- ٣٩٥).

٤- الكافي ٣- ١٤٩- ١٢.

٥- ورد في هامش المخطوط - الحسين في التهذيب و في موضع آخر - الحسن.

٦- في نسخه - القصب (هامش المخطوط).

٧- الفقيه ١- ١٤٧- ٤١٢.

٨- التهذيب ١- ٤٣٥- ١٣٩٦، و الاستبصار ١- ٢١١- ٧٤٤.

٩- التهذيب ١- ٤٣٧- ١٤٠٦، و الاستبصار ١- ٢١١- ٧٤٣.

١٠- نقل الشهيد في الذكري عن أهل اللغة تفسير الحلة، و قال - لا إشعار فيه بكونه حريرا. و الحلة في الديات لم يشترط كونها

حريرا فلا- إشكال، انتهى. و يأتى فى صلاه العيدين أن الامام ينبغى أن يلبس حله، و فيه تصريح باستعمالها فى غير الحرير  
المحض (منه قده).

قَالَ الشَّيْخُ هَذَا مُوَافِقٌ لِلْعَامَّةِ وَ لَسَدْنَا نَعْمَلُ بِهِ لِأَنَّ الْكَفْنَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ إِبْرِيَسًا مَا أَقُولُ: فَيُمْكِنُ حَمْلُهُ عَلَى التَّقْيَةِ فِي الرَّوَايَةِ لِأَنَّ رَاوِيَهُ مِنَ الْعِيَامَةِ وَعَلَى كَوْنِ الْحُلَّةِ حَرِيرًا مَمْزُوجًا لَمَا مَحْضًا وَعَلَى كَوْنِ الْحُكْمِ مَنْسُوحًا وَ نَقْلُهُ لِلتَّقْيَةِ وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي أَحَادِيثِ كِتَابِهِ الْكُتْبَةِ مَا يَدُلُّ عَلَى الْمَرَادِ هُنَا (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي لِبَاسِ الْمُصَلِّي عُمُومًا (٢).

## ٢٤- بَابُ حُكْمِ النَّجَاسَةِ إِذَا أَصَابَتِ الْكَفْنَ

إشاره

(٣) ٢٤ بَابُ حُكْمِ النَّجَاسَةِ إِذَا أَصَابَتِ الْكَفْنَ

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٨٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٩٨٨-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا خَرَجَ مِنَ الْمَيِّتِ شَيْءٌ بَعْدَ مَا يُكْفَنُ فَأَصَابَ الْكَفْنَ قُرِضَ مِنْهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٨٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٩٨٩-٢- (٥) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ قَالَ: إِذَا غُسِلَ الْمَيِّتُ ثُمَّ أُحْدِثَ بَعْدَ الْغُسْلِ فَإِنَّهُ يُغْسَلُ الْحَدِيثُ وَ لَا يُعَادُ الْغُسْلُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٩٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٩٩٠-٣- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَشِينَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْكَاهِلِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا خَرَجَ مِنْ مَنْخَرِ الْمَيِّتِ

ص: ٤٦

١- تقدم في الباب ٢٢ من هذه الأبواب.

٢- يأتي في الباب ١١ من أبواب لباس المصلي.

٣- الباب ٢٤ فيه ٤ أحاديث.

٤- الكافي ٣- ١٥٦- ٣، و أورده في الحديث ٣ من الباب ٣٢ من أبواب غسل الميت.

٥- الكافي ٣- ١٥٦- ٢، و أورده في الحديث ٥ من الباب ٣٢ من أبواب غسل الميت.

٦- التهذيب ١- ٤٣٦- ١٤٠٥، و أورده في الحديث ٤ من الباب ٣٢ من أبواب غسل الميت.

الدَّمِّ أَوْ الشَّيْءِ بَعْدَ مَا يُغَسَّلُ فَأَصَابَ الْعِمَامَةَ أَوْ الْكَفْنَ قُرِضَ عَنْهُ (١).

وَرَوَاهُ الْكُلَيْبِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْكَاهِلِيِّ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٩١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٩٩١-٤- (٣) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي طَالِبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ وَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا خَرَجَ مِنَ الْمَيِّتِ شَيْءٌ بَعْدَ مَا يُكْفَنُ فَأَصَابَ الْكَفْنَ قُرِضَ مِنَ الْكَفَنِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ فِي أَحَادِيثِ التَّغْسِيلِ مَا يُوَافِقُ الْحَدِيثَ الثَّانِيَّ وَ لَمَّا تَصِيرُ فِيهِ بِإِصَابَةِ النَّجَاسَةِ الْكَفْنَ وَ قَدْ جَمَعَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَصْحَابِ بَيْنَ الْأَحَادِيثِ بِحَمْلِ الْغُسْلِ عَلَى مَا قَبَلَ الدَّفْنَ وَ الْقُرْضِ عَلَى مَا بَعْدَهُ (٤).

٢٥- بَابُ حُكْمِ النُّفْسَاءِ إِذَا مَاتَتْ وَ كَثُرَ دَمُهَا

إشاره

(٥) ٢٥ بَابُ حُكْمِ النُّفْسَاءِ إِذَا مَاتَتْ وَ كَثُرَ دَمُهَا

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٩٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٩٩٢-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجُوبٍ رَفَعَهُ قَالَ: الْمَرْأَةُ إِذَا مَاتَتْ نُفْسَاءً وَ كَثُرَ دَمُهَا أُذْخِلَتْ إِلَى الشَّرِّهِ فِي الْأَدِيمِ (٧) أَوْ مِثْلِ الْأَدِيمِ نَظِيفٍ ثُمَّ تُكْفَنُ بَعْدَ ذَلِكَ وَ يُحْسَى الْقَبْلُ وَ الدُّبُرُ بِالْقَطْنِ.

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ وَ تُنْظَفُ ثُمَّ يُحْسَى الْقَبْلُ وَ الدُّبُرُ ثُمَّ تُكْفَنُ بَعْدَ ذَلِكَ (٨).

ص: ٤٧

١- في الكافي قرض بالمقراض، و كذلك كتبه المصنّف، ثم شطب على (بالمقراض) و كتب فوقه (عنه) و في المصدر- منه. و في هامش المخطوط ما نصه- فيه إشعار بان الرطوبة الخارجة منه بعد الغسل نجسه، بل ظاهره ذلك فتدبر (منه قده).

٢- الكافي ٣- ١٥٦- ١.

٣- التهذيب ١- ٤٥٠- ١٤٥٨.

٤- تقدم ما يوافق الحديث في الباب ٣٢ من أبواب غسل الميت.

٥- الباب ٢٥ فيه حديث واحد.

٦- التهذيب ١- ٣٢٤- ٩٤٧.

٧- في الفقيه- الأدم (هامش المخطوط).



مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ وَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ فِي الْمَرْأَةِ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ تَرَكَ  
وَ يُحْسَى الْقَبْلُ إِلَى آخِرِهِ (١)

## ٢٦- بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّبَرُّعِ بِكَفَنِ الْمَيِّتِ الْمُؤْمِنِ

إشاره

(٢) بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّبَرُّعِ بِكَفَنِ الْمَيِّتِ الْمُؤْمِنِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٩٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٩٩٣-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ  
أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: مَنْ كَفَّنَ مُؤْمِنًا كَانَ كَمَنْ (٤) ضَمِنَ كِسْوَتَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٩٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٩٩٤-٢- (٧) وَ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُورٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمَيْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ  
أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْعَبْدِيِّ عَنِ الْمَاعَمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فِي  
حَدِيثٍ وَفَاهٍ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَسَدٍ أُمِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ص لِعَلِيٍّ ع خُذْ عِمَامَتِي هَذِهِ وَ خُذْ تَوْبَتِي هَذَيْنِ فَكَفَّنُهَا فِيهِمَا وَ مَرِ  
النِّسَاءَ فَلْيُحْسِنَنَّ عُسَلَهَا.

ص: ٤٨

١- الكافي ٣- ١٥٤- ٣.

٢- الباب ٢٦ فيه ٤ أحاديث.

٣- الكافي ٣- ١٦٤- ١، و يأتي ذيله في الحديث ١ من الباب ١١ من أبواب الدفن.

٤- في الفقيه- فكانما. (هامش المخطوط).

٥- التهذيب ١- ٤٥٠- ١٤٦١.

٦- الفقيه ١- ١٥٢- ٤١٧.

٧- أمالي الصدوق- ٢٥٨- ١٤، و أورد قطعه منه في الحديث ٨ من الباب ٦ من أبواب صلاة الجنائز.



[رقم الحديث الكلى: ٢٩٩٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٩٩٥-٣- (١) وَ فِي الْعِلَلِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص دَفَنَ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَسَدٍ - وَ كَفَّنَهَا فِي قَمِيصِهِ وَ نَزَلَ فِي قَبْرِهَا وَ تَمَرَّغَ فِي لَحْدِهَا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٩٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٩٩٦-٤- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ جَدِّهِ يَعْقُوبَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَسَدٍ أَوْصَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص - فَقَبِلَ وَ صَيَّتَهَا فَلَمَّا مَاتَتْ نَزَعَ قَمِيصَهُ وَ قَالَ كَفَّنُوهَا فِيهِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ الْحَبْرَةِ (٣) وَ الْأَحَادِيثُ فِي أَنَّ الْمَأْتَمَةَ كَانُوا يَنْعَثُونَ الْأَكْفَانَ إِلَى شَيْعَتِهِمْ كَثِيرَةً جِدًّا.

٢٧- بَابُ اسْتِحْبَابِ إِعْدَادِ الْإِنْسَانِ كَفَنَهُ وَ جَعَلِهِ مَعَهُ فِي بَيْتِهِ وَ تَكَرَّرِ نَظَرِهِ إِلَيْهِ

إشاره

(٤) ٢٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِعْدَادِ الْإِنْسَانِ كَفَنَهُ وَ جَعَلِهِ مَعَهُ فِي بَيْتِهِ وَ تَكَرَّرِ نَظَرِهِ إِلَيْهِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٩٩٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٩٩٧-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا أَعْيَدَ الرَّجُلُ كَفَنَهُ فَهُوَ مَأْجُورٌ كُلَّمَا نَظَرَ إِلَيْهِ.

وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ مِثْلَهُ (٦).

ص: ٤٩

١- علل الشرائع - ٤٦٩ - ٣١ الباب ٢٢٢.

٢- علل الشرائع - ٤٦٩ - ٣٢ الباب ٢٢٢.

٣- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٢ و ٣ من الباب ١٣ من هذه الأبواب، و يأتي ما يدل عليه في الحديث ١ من الباب ٢٨ من هذه الأبواب.

٤- الباب ٢٧ فيه ٣ أحاديث.

٥- الكافي ٣ - ٢٥٣ - ٩.

٦- الكافي ٣ - ٢٥٤ - ١٢.

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٩٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٩٩٨ - ٢ - (١) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ كَانَ كَفَنَهُ مَعَهُ فِي بَيْتِهِ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْعَافِلِينَ وَ كَانَ مَأْجُوراً كُلَّمَا نَظَرَ إِلَيْهِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٩٩٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٩٩٩ - ٣ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْأَمَالِي الْمَشْهُورِ بِالْمَجَالِسِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الصَّادِقِ ع عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا أَعْيَدَ الرَّجُلُ كَفَنَهُ كَانَ مَأْجُوراً كُلَّمَا نَظَرَ إِلَيْهِ.

أَقُولُ: وَ الْأَحَادِيثُ فِي أَنَّ الْأَنْثَمَةَ وَ خَوَاصَّ شِيعَتِهِمْ كَانُوا يُعَدُّونَ أَكْفَانَهُمْ كَثِيرَةً (٤).

٢٨ - بَابُ اسْتِحْبَابِ نَزْعِ أَرْزَارِ الْقَمِيصِ الْمَعْدِّ لِلْكَفَنِ دُونَ أَكْمَامِهِ إِذَا كَانَ مَلْبُوساً وَ اسْتِحْبَابِ كَوْنِهِ غَيْرَ مَكْفُوفٍ وَ لَا مَزْرُورٍ وَ كَرَاهِهِ أَنْ يَجْعَلَ لِمَا يُبْتَدَأُ مِنَ الْأَكْفَانِ أَكْمَاماً

إشاره

(٥) ٢٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ نَزْعِ أَرْزَارِ الْقَمِيصِ الْمَعْدِّ لِلْكَفَنِ دُونَ أَكْمَامِهِ إِذَا كَانَ مَلْبُوساً وَ اسْتِحْبَابِ كَوْنِهِ غَيْرَ مَكْفُوفٍ وَ لَا مَزْرُورٍ وَ كَرَاهِهِ أَنْ يَجْعَلَ لِمَا يُبْتَدَأُ مِنَ الْأَكْفَانِ أَكْمَاماً

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٠٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٠٠٠ - ١ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيْعٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع

ص: ٥٠

١- الكافي ٣- ٢٥٦- ٢٣.

٢- التهذيب ١- ٤٤٩- ١٤٥٢.

٣- أمالي الصدوق- ٢٦٩- ٤.

٤- و تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٢١ من الباب من هذه الأبواب، و يأتي ما يدل عليه في الحديث ١ من الباب ٢٨ من هذه الأبواب.

٥- الباب ٢٨ فيه ٣ أحاديث.



أَنْ يَأْمُرَ لِي بِقَمِيصٍ (١) أَعُدُّهُ لِكَفْنِي فَبَعَثَ بِهِ إِلَيَّ فَقُلْتُ كَيْفَ أَصْنَعُ فَقَالَ انزِعْ أَرْزَارَهُ.

وَرَوَاهُ الْكَشِّبِيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بُنَانِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْرِيَّارَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٠١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٠٠١-٢- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ الرَّجُلُ يَكُونُ لَهُ الْقَمِيصُ أَ يُكْفَنُ فِيهِ فَقَالَ أَقْطَعُ أَرْزَارَهُ قُلْتُ وَ كُفِّمَهُ قَالَ لَمَّا إِنَّمَا ذَلِكَ إِذَا قَطَعَ لَهُ وَ هُوَ جَدِيدٌ لَمْ يَجْعَلْ لَهُ كُفْمًا فَأَمَّا إِذَا كَانَ ثَوْبًا لَيْسًا فَلَا يَقْطَعُ مِنْهُ إِلَّا الْأَرْزَارَ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٠٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٠٠٢-٣- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع يَتَّبِعِي أَنْ يَكُونَ الْقَمِيصُ لِلْمَيِّتِ غَيْرَ مَكْفُوفٍ وَ لَا مَرْزُورٍ (٦).  
أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (٧).

٢٩- بَابُ اسْتِحْبَابِ كِتَابَةِ اسْمِ الْمَيِّتِ عَلَى الْكَفْنِ وَ أَنَّهُ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ يَكُونُ ذَلِكَ بِطِينِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع

إشاره

(٨) ٢٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ كِتَابَةِ اسْمِ الْمَيِّتِ عَلَى الْكَفْنِ وَ أَنَّهُ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ يَكُونُ ذَلِكَ بِطِينِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٠٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٠٠٣-١- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ

ص: ٥١

١- في رجال الكشي - من قمصه. (هامش المخطوط).

٢- رجال الكشي ٢- ٥١٤- ٤٥٠.

٣- التهذيب ١- ٣٠٥- ٨٨٦.

٤- الفقيه ١- ١٤٧- ٤١٥.

٥- الفقيه ١- ١٤٧- ٤١٤.

٦- في المصدر- مزور.

- ٧- تقدم ما يدلّ على ذلك في الأحاديث ٨ و ١٣ و ٢١ من الباب ٢، و الحديث ٣ من الباب ١٤ من هذه الأبواب.
- ٨- الباب ٢٩ فيه ٣ أحاديث.
- ٩- التهذيب ١ - ٢٨٩ - ٨٤٢ و تقدم صدره في الحديث ٣ من الباب ٤٤ من أبواب الاحتضار.

يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي كَهْمَسٍ قَالَ: حَضَرْتُ مَوْتَ إِسْمَاعِيلَ وَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع جَالِسٌ عِنْدَهُ فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ شَدَّ لِحْيَتَهُ وَ غَمَّضَهُ (وَ غَطَّى عَلَيْهِ الْمِلْحَفَةَ) (١) ثُمَّ أَمَرَ بِتَهْيِئَتِهِ فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ أَمْرِهِ دَعَا بِكَفْنِهِ فَكَتَبَ فِي حَاشِيَةِ الْكَفَنِ إِسْمَاعِيلُ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

وَ يَأْسِينَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ وَ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبٍ مِثْلَهُ (٣).

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٠٠٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٠٠٤-٢- (٤) وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي كَهْمَسٍ قَالَ: حَضَرْتُ مَوْتَ إِسْمَاعِيلَ (٥) وَ رَأَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع- وَ قَدْ سَجَدَ سَجْدَةً فَأَطَالَ السُّجُودَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَنَظَرَ إِلَيْهِ (٦) ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَةً أُخْرَى أَطْوَلَ مِنَ الْأُولَى ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَ قَدْ حَضَرَهُ الْمَوْتُ فَغَمَّضَهُ وَ رَبَطَ لِحْيَتَهُ وَ غَطَّى عَلَيْهِ الْمِلْحَفَةَ ثُمَّ قَامَ وَ رَأَيْتُ وَجْهَهُ وَ قَدْ دَخَلَهُ مِنْهُ شَيْءٌ اللَّهُ أَعْلَمُ بِهِ ثُمَّ قَامَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ فَمَكَثَ سَاعَةً ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا مُدْهِنًا مُكْتَحِلًا عَلَيْهِ ثِيَابٌ غَيْرُ ثِيَابِهِ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِ وَ وَجْهُهُ غَيْرُ الَّذِي دَخَلَ بِهِ فَأَمَرَ وَ نَهَى فِي أَمْرِهِ حَتَّى إِذَا فَرَّغَ (٧) دَعَا بِكَفْنِهِ فَكَتَبَ فِي حَاشِيَةِ الْكَفَنِ إِسْمَاعِيلُ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

ص: ٥٢

- ١- في إكمال الدين- و غطاه بالملحفه (هامش المخطوط). و الملحفه- اللباس الذي فوق سائر اللباس من دثار البرد و نحوه و كل شيء تغطيت به فقد التحفت به. (لسان العرب ٩- ٣١٤).
- ٢- التهذيب ١- ٣٠٩- ٨٩٨.
- ٣- إكمال الدين- ٧٢.
- ٤- إكمال الدين- ٧٣.
- ٥- في المصدر زياده- بن أبي عبد الله (عليه السلام).
- ٦- في المصدر زياده- قليلا و نظر الى وجهه.
- ٧- في المصدر زياده- منه.

٣٠٠٥-٣- (١) أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الطَّبْرَسِيُّ فِي الْأَحْتِجَاجِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ صَاحِبِ الزَّمَانِ ع أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ قَدْ رَوَى لَنَا عَنِ الصَّادِقِ ع- أَنَّهُ كَتَبَ عَلَى إِزَارِ إِسْمَاعِيلَ ابْنِهِ إِسْمَاعِيلُ يَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَهَلْ يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَكْتُبَ مِثْلَ ذَلِكَ بِطِينِ الْقَبْرِ أَمْ غَيْرِهِ فَأَجَابَ يَجُوزُ ذَلِكَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى اسْتِحْبَابِ جَعْلِ التُّزْبَةِ مَعَ الْمَيِّتِ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣).

### ٣٠- بَابُ اسْتِحْبَابِ كِتَابِهِ مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى الْحَبْرَةِ أَوْ الْقُرْآنِ كُلِّهِ

إشاره

(٤) ٣٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ كِتَابِهِ مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى الْحَبْرَةِ أَوْ الْقُرْآنِ كُلِّهِ

٣٠٠٦-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ وَ فِي إِكْمَالِ الدِّينِ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ دُوسٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنْ حَمْدَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ النَّيْسَابُورِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الصَّيْرَفِيِّ عَنْ أَبِيهِ فِي حَدِيثٍ أَنَّ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ ع كَفَّنَ بِكَفْنٍ فِيهِ حَبْرَةٌ اسْتُعْمِلَتْ لَهُ بِالْفَيْنِ وَ حَمْسِمَائِهِ دِينَارٍ عَلَيْهَا الْقُرْآنُ كُلُّهُ.

### ٣١- بَابُ وُجُوبِ الْكَفْنِ وَ أَنَّ تَمَنَّهُ مِنْ أَضْلِ الْمَالِ

إشاره

(٦) ٣١ بَابُ وُجُوبِ الْكَفْنِ وَ أَنَّ تَمَنَّهُ مِنْ أَضْلِ الْمَالِ

٣٠٠٧-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسَنَادُهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ

ص: ٥٣

١- الاحتجاج ٢- ٤٨٩.

٢- تقدم في الباب ١٢ من هذه الأبواب.

٣- يأتي في الأحاديث ٥ و ٩ من الباب ٧٠ من أبواب المزار من كتاب الحج.

٤- الباب ٣٠ فيه حديث واحد.

٥- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ١- ١٠٠- ٥ و اكمال الدين- ٣٩.

٦- الباب ٣١ فيه حديث واحد.

٧- التهذيب ١- ٤٣٧- ١٤٠٧ و يأتي ذيله في الحديث ١ من الباب ٣٢ من هذه الأبواب، و أورده عن الكافي و الفقيه و التهذيب في الحديث ١ من الباب ٢٧ من أبواب أحكام الوصايا.



يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: تَمَنَّ الْكَفْنَ مِنْ جَمِيعِ الْمَالِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ أَيْضاً بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ (١)

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى الْحُكْمِ الْأَوَّلِ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى الثَّانِي فِي الْوَصَايَا وَ الْمَوَارِيثِ أَيْضاً إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى (٣).

### ٣٢- بَابُ وُجُوبِ كَفْنِ الْمَرْأَةِ عَلَى زَوْجِهَا وَ عَدَمِ وُجُوبِ تَكْفِينِ الشَّهِيدِ بَلِّ يُدْفَنُ بِثِيَابِهِ

إشاره

(٤) ٣٢ بَابُ وُجُوبِ كَفْنِ الْمَرْأَةِ عَلَى زَوْجِهَا وَ عَدَمِ وُجُوبِ تَكْفِينِ الشَّهِيدِ بَلِّ يُدْفَنُ بِثِيَابِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٠٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٠٠٨-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيِّدَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: كَفْنُ الْمَرْأَةِ عَلَى زَوْجِهَا إِذَا مَاتَتْ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٠٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٠٠٩-٢- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ: عَلَى الزَّوْجِ كَفْنُ امْرَأَتِهِ إِذَا مَاتَتْ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى الْحُكْمِ الثَّانِي فِي أَحَادِيثِ التَّغْسِيلِ (٧).

ص: ٥٤

١- الفقيه ٤-١٩٣-٥٤٣٩.

٢- تقدم في الباب ١ و ٢ من هذه الأبواب.

٣- يأتي في الحديث ١ و ٢ من الباب ٢٧ و الحديث ١ من الباب ٢٨ من أبواب أحكام الوصايا.

٤- الباب ٣٢ فيه حديثان.

٥- الفقيه ٤-١٩٣-٥٤٤٠، و تقدم صدره في الحديث ١ من الباب ٣١ من هذه الأبواب.

٦- التهذيب ١-٤٤٥-١٤٣٩.

٧- تقدم في الباب ١٤ من أبواب غسل الميت.

٣٣- بَابُ جَوَازِ تَجْهِيزِ الْمُؤْمِنِ وَتَكْفِينِهِ مِنَ الزَّكَاةِ إِذَا لَمْ يُخَلَّفْ مَالًا فَإِنْ حَصَلَ لَهُ كَفَنَانِ كُفِّنَ بِوَاحِدٍ بِهِ وَكَانَ الْآخِرُ لِعِيَالِهِ وَ لَمْ يَلْزَمْ قَضَاءُ دِينِهِ بِهِ

إشاره

(١) ٣٣ بَابُ جَوَازِ تَجْهِيزِ الْمُؤْمِنِ وَتَكْفِينِهِ مِنَ الزَّكَاةِ إِذَا لَمْ يُخَلَّفْ مَالًا فَإِنْ حَصَلَ لَهُ كَفَنَانِ كُفِّنَ بِوَاحِدٍ وَكَانَ الْآخِرُ لِعِيَالِهِ وَ لَمْ يَلْزَمْ قَضَاءُ دِينِهِ بِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٠١٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٠١٠-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يُونُسَ الْكَاتِبِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى ع فَقُلْتُ لَهُ مَا تَرَى فِي رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا يَمُوتُ وَ لَمْ يَتْرِكْ مَا يَكْفِيهِ بِهِ أَشْتَرِي لَهُ كَفَنَهُ مِنَ الزَّكَاةِ فَقَالَ أَعْطَى عِيَالَهُ مِنَ الزَّكَاةِ قَدْرَ مَا يُجَهِّزُونَهُ فَيَكُونُونَ هُمُ الَّذِينَ يُجَهِّزُونَهُ قُلْتُ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَ لَمْ يَأْخُذْ بِأَمْرِهِ فَأُجَهِّزُهُ أَنَا مِنَ الزَّكَاةِ قَالَ كَانَ أَبِي يَقُولُ إِنَّ حُرْمَةَ بَدَنِ الْمُؤْمِنِ مِثْلُ كَحُرْمَتِهِ حَيًّا فَوَارِ بَدَنَهُ وَ عَوْرَتَهُ وَ جَهْزُهُ وَ كَفْنُهُ وَ حَنْطُهُ وَ اخْتِسَابُ بَدَلِكَ مِنَ الزَّكَاةِ وَ شَيْعُ جَنَازَتِهِ قُلْتُ فَإِنْ اتَّجَرَ عَلَيْهِ بَعْضُ إِخْوَانِهِ بِكَفْنٍ آخَرَ وَ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ أَيْكَفُّنُ بِوَاحِدٍ وَ يُقْضَى دِينُهُ بِالْآخِرِ قَالَ لَا لَيْسَ هَذَا مِيرَاثًا تَرَكَهُ إِنَّمَا هَذَا شَيْءٌ صَارَ إِلَيْهِ (٣) بَعْدَ وَفَاتِهِ فَلْيُكْفِنُوهُ بِالَّذِي اتَّجَرَ عَلَيْهِ وَ يَكُونُ الْآخِرُ لَهُمْ يُصْلِحُونَ بِهِ شَأْنَهُمْ.

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٤)

٣٤- بَابُ اسْتِحْبَابِ كَوْنِ الْكَفْنِ مِنْ طَهْوَرِ الْمَالِ

إشاره

(٥) ٣٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَوْنِ الْكَفْنِ مِنْ طَهْوَرِ الْمَالِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٠١١ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٠١١-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ رَوَى أَنَّ سِنْدِيَّ بْنَ شَاهِكٍ قَالَ-

ص: ٥٥

١- الباب ٣٣ فيه حديث واحد.

٢- التهذيب ١- ٤٤٥- ٤٤٠.

٣- في هامش الأصل عن قرب الإسناد- اليهم.

٤- قرب الإسناد- ١٣٠.

٥- الباب ٣٤ فيه حديث واحد.



لَأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ أَحَبُّ أَنْ تَدْعَنِي (١) أَكْفُنُكَ فَقَالَ إِنَّا أَهْلُ بَيْتِ حُجِّ صِرُورَتِنَا وَ مُهُورُ نِسَائِنَا وَ أَكْفَانُنَا مِنْ طَهُورِ أَمْوَالِنَا.

### ٣٥- بَابُ جَوَازِ التَّكْفِينِ مِنَ الْغَاسِلِ قَبْلَ غَسْلِ الْمَسِّ وَ اسْتِحْبَابِ كَوْنِهِ بَعْدَ غَسْلِ الْيَدَيْنِ مِنَ الْمَرْفَقَيْنِ أَوْ الْمُنْكَبَيْنِ ثَلَاثًا

إشاره

(٢) ٣٥ بَابُ جَوَازِ التَّكْفِينِ مِنَ الْغَاسِلِ قَبْلَ غَسْلِ الْمَسِّ وَ اسْتِحْبَابِ كَوْنِهِ بَعْدَ غَسْلِ الْيَدَيْنِ مِنَ الْمَرْفَقَيْنِ أَوْ الْمُنْكَبَيْنِ ثَلَاثًا

[رقم الحديث الكلي: ٣٠١٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٠١٢-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى وَ فَضَّالَةَ جَمِيعًا عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا قَالَ: قُلْتُ لَهُ الَّذِي يُعْمَضُ الْمَيْتَ إِلَى أَنْ قَالَ فَالَّذِي يُغَسَّلُهُ يُغْتَسِلُ فَقَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَيُغَسَّلُهُ ثُمَّ يَلْبِسُهُ أَكْفَانَهُ قَبْلَ أَنْ يُغْتَسِلَ قَالَ يُغَسَّلُهُ ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ مِنَ الْعَاتِقِ (٤)- ثُمَّ يَلْبِسُهُ أَكْفَانَهُ ثُمَّ يُغْتَسِلُ الْحَدِيثَ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٣٠١٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٠١٣-٢- (٦) وَقَدْ سَبَقَ حَدِيثُ يَعْقُوبَ بْنِ يَظِينَ عَنِ الْعَبِيدِ الصَّالِحِ ع وَ ذَكَرَ صِفَةَ غَسْلِ الْمَيْتِ إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ يَغْسِلُ الَّذِي يُغَسَّلُهُ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يُكْفَنَهُ إِلَى الْمُنْكَبَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ إِذَا كَفَّنَهُ اغْتَسَلَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٠١٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٠١٤-٣- (٧) وَ حَدِيثُ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع ثُمَّ

ص: ٥٦

١- في المصدر زياده- على أن.

٢- الباب ٣٥ فيه ٣ أحاديث.

٣- التهذيب ١- ٤٢٨- ١٣٦٤ و أورده في الحديث ١ من الباب ١ من أبواب غسل المس.

٤- العاتق- موضع الرداء من الكتف يذكر و يؤنث. (هامش المخطوط) الصحاح ٤ ١٥٢١.

٥- الكافي ٣- ١٦٠- ٢.

٦- تقدم في الحديث ٧ من الباب ٢ من أبواب غسل الميت.

٧- تقدم في الحديث ١٠ من الباب ٢ من أبواب غسل الميت.

تَغْسِلُ يَدَكَ إِلَى الْمَرَافِقِ وَرِجْلَيْكَ إِلَى الرُّكْبَتَيْنِ ثُمَّ تَكْفُفُهُ.

### ٣٦- بَابُ كَرَاهَةِ الْمَمَّاكَسَةِ فِي شِرَاءِ الْكَفَنِ

إشاره

(١) ٣٦ بَابُ كَرَاهَةِ الْمَمَّاكَسَةِ فِي شِرَاءِ الْكَفَنِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٠١٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٠١٥ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَآنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ ع قَالَ: يَا عَلِيُّ لَا تُمَّاكَسْ فِي أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ فِي شِرَاءِ الْأُضْحِيَّةِ وَالْكَفَنِ وَالنَّسَمَةِ وَالْكِرَاءِ إِلَى مَكَّةَ.

وَفِي الْخِصَالِ بِإِسْنَادِهِ الْآتِي عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٣٠١٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٠١٦ - ٢ - (٤) وَعَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى رَفَعَهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ: لَا تُمَّاكَسْ فِي أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ فِي الْأُضْحِيَّةِ وَالْكَفَنِ وَ تَمَنِ النَّسَمَةِ وَالْكِرَاءِ إِلَى مَكَّةَ.

ص: ٥٧

١- الباب ٣٦ فيه حديثان.

٢- الفقيه ٤ - ٣٧٠ - ٥٧٦٢ و أورده في الحديث ٢ من الباب ٤٦ من أبواب آداب التجاره.

٣- الخصال - ٢٤٥ - ١٠٣.

٤- الخصال - ٢٤٥ - ١٠٢ و أورده في الحديث ٣ من الباب ٤٦ من أبواب آداب التجاره.



١- بَابُ اسْتِحْبَابِ إِبْدَانِ النَّاسِ وَخُصُوصًا إِخْوَانَ الْمَيِّتِ بِمَوْتِهِ وَالْاجْتِمَاعِ لِصَلَاةِ الْجَنَازَةِ

إشاره

(١) ١ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِبْدَانِ النَّاسِ وَخُصُوصًا إِخْوَانَ الْمَيِّتِ بِمَوْتِهِ وَالْاجْتِمَاعِ لِصَلَاةِ الْجَنَازَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٠١٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٠١٧-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسَنَادُهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي وَوَلَادٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: يَتَّبِعِي لِأَوْلِيَاءِ الْمَيِّتِ مِنْكُمْ أَنْ يُؤَدُّنَا إِخْوَانَ الْمَيِّتِ بِمَوْتِهِ فَيَشْهَدُونَ جَنَازَتَهُ وَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لَهُ فَيَكْتَبُ لَهُمْ (٣) الْأَجْرَ وَيَكْتَبُ لِلْمَيِّتِ الْاسْتِغْفَارَ وَيَكْتَسِبُ هُوَ الْأَجْرَ فِيهِمْ وَفِيمَا كُتِبَ لَهُ (٤) مِنَ الْاسْتِغْفَارِ.

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ (٥)

وَرَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمَشِيخَةِ لِلْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٧).

ص: ٥٩

١- الباب ١ فيه ٤ أحاديث.

٢- التهذيب ١- ٤٥٢- ١٤٧٠.

٣- في هامش الأصل عن الكافي- فيكتسب ... و كلمه لهم مشطوب عليها في الأصل.

٤- في هامش الأصل، عن المزاري و الكافي و العلل- لميته بدل (له).

٥- الكافي ٣- ١٦٦- ١.

٦- مستطرفات السرائر- ٨٦- ٣٥.

٧- علل الشرائع- ٣٠١- ١.

[رقم الحديث الكلى: ٣٠١٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٠١٨-٢- (١) وَ فِي الْمَجَالِسِ بِإِسْنَادٍ يَأْتِي قَالَ: جَاءَ نَفَرٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص - فَسَأَلُوهُ عَنْ مَسَائِلَ إِلَى أَنْ قَالَ ع وَ مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُصَلِّي عَلَى الْجَنَائِزِ إِلَّا أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ الْجَنَّةَ - إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُنَافِقًا أَوْ عَاقًا.

[رقم الحديث الكلى: ٣٠١٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٠١٩-٣- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ ذَرِيحِ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْجِنَازَةِ يُؤَذَّنُ بِهَا النَّاسُ قَالَ نَعَمْ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٠٢٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٠٢٠-٤- (٣) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ الْجِنَازَةَ يُؤَذَّنُ بِهَا النَّاسُ. أَقُولُ: يَأْتِي مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤).

٢- بَابُ كَيْفِيَّةِ صَلَاةِ الْجِنَازَةِ وَ جُمْلَةٍ مِنْ أَحْكَامِهَا

إشاره

(٥) ٢ بَابُ كَيْفِيَّةِ صَلَاةِ الْجِنَازَةِ وَ جُمْلَةٍ مِنْ أَحْكَامِهَا

[رقم الحديث الكلى: ٣٠٢١ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٠٢١-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُهَاجِرٍ عَنْ أُمِّهِ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا صَلَّى عَلَى مَيِّتٍ كَبَّرَ وَ تَشَهَّدَ ثُمَّ كَبَّرَ وَ صَلَّى عَلَى الْأَنْبِيَاءِ وَ دَعَا ثُمَّ كَبَّرَ وَ دَعَا لِلْمُؤْمِنِينَ (٧) -

ص: ٦٠

١- أمالي الصدوق - ١٦٣.

٢- الكافي ٣- ١٦٧- ٢.

٣- الكافي ٣- ١٦٧- ٣.

٤- يأتي في الباب ٣ من أبواب الدفن.

٥- الباب ٢ فيه ١١ حديثا.



٦- الكافي ٣- ١٨١- ٣.

٧- في الفقيه و العلل زياده- و استغفر للمؤمنين و المؤمنات (هامش المخطوط).

ثُمَّ كَبَّرَ الرَّابِعَةَ وَ دَعَا لِلْمَيِّتِ ثُمَّ كَبَّرَ الْخَامِسَةَ (١) وَ انصَرَفَ فَلَمَّا نَهَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَنِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ كَبَّرَ وَ تَشَهَّدَ ثُمَّ كَبَّرَ وَ صَلَّى عَلَى النَّبِيِّينَ ثُمَّ كَبَّرَ وَ دَعَا لِلْمُؤْمِنِينَ - ثُمَّ كَبَّرَ الرَّابِعَةَ وَ انصَرَفَ وَ لَمْ يَدْعُ لِلْمَيِّتِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٢)

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي الْمَوْضِعَيْنِ ثُمَّ كَبَّرَ فَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ وَ آلِهِ (٣).

وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ (٤).

### [رقم الحديث الكلي: ٣٠٢٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٠٢٢-٢- (٥) وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ قَالَ تَكَبَّرُ ثُمَّ تُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ص - ثُمَّ تَقُولُ اللَّهُمَّ عِنْدَكَ ابْنُ عَبْدِكَ ابْنُ أُمَّتِكَ لَا أَعْلَمُ مِنْهُ إِلَّا خَيْرًا وَ أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنَّا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ مُحْسِنًا فَزِدْ فِي حَسَنَاتِهِ (٦) وَ تَقَبَّلْ مِنْهُ وَ إِنْ كَانَ مُسِيئًا فَاعْفِرْ لَهُ ذَنْبَهُ وَ افْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ وَ اجْعَلْهُ مِنْ رُفَقَاءِ مُحَمَّدٍ ص - ثُمَّ تَكَبَّرُ الثَّانِيَةَ وَ تَقُولُ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ زَاكِيًا فَزَكِّهِ وَ إِنْ كَانَ خَاطِئًا فَاعْفِرْ لَهُ - ثُمَّ تَكَبَّرُ الثَّلَاثَةَ وَ تَقُولُ اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ وَ لَا تَفْتِنَّا بَعِيدَهُ ثُمَّ تَكَبَّرُ الرَّابِعَةَ وَ تَقُولُ اللَّهُمَّ اكْتُبْهُ عِنْدَكَ فِي عَلِيِّينَ وَ الْخُلَافِ عَلى عَقِبِهِ فِي الْغَابِرِينَ وَ اجْعَلْهُ مِنْ رُفَقَاءِ مُحَمَّدٍ ص - ثُمَّ كَبَّرَ (٧) الْخَامِسَةَ وَ انصَرَفَ.

### [رقم الحديث الكلي: ٣٠٢٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٠٢٣-٣- (٨) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ:

ص: ٦١

١- كتب المصنّف على كلمه (الخامسه) علامه نسخه.

٢- التهذيب ٣- ١٨٩- ٤٣١.

٣- الفقيه ١- ١٦٣- ٤٦٦.

٤- علل الشرائع ١- ٣٠٣.

٥- الكافي ٣- ١٨٣- ٢.

٦- و في نسخه- احسانه (هامش المخطوط).

٧- في نسخه- تكبر (هامش المخطوط).

٨- الكافي ٣- ١٨٤- ٢.

تُكَبِّرُ ثُمَّ تَشْهَدُ ثُمَّ تَقُولُ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ- الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ رَبِّ الْمَوْتِ وَالْحَيَاةِ صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَ أَهْلِ بَيْتِهِ جَزَى اللَّهُ عَنَّا مُحَمَّدًا خَيْرَ الْجَزَاءِ بِمَا صَنَعَ بِأُمَّتِهِ وَ بِمَا بَلَغَ مِنْ رِسَالَاتِ رَبِّهِ- ثُمَّ تَقُولُ اللَّهُمَّ عَبْدُكَ ابْنُ عَبْدِكَ ابْنُ أُمَّتِكَ نَاصِيَتُهُ بِيَدِكَ خَلَا مِنَ الدُّنْيَا وَ اخْتِجِ إِلَى رَحْمَتِكَ وَ أَنْتَ غَنِيٌّ عَنِ عَذَابِهِ اللَّهُمَّ إِنَّا لَا نَعْلَمُ مِنْهُ إِلَّا خَيْرًا وَ أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ مُحْسِنًا فَزِدْ فِي إِحْسَانِهِ وَ تَقَبَّلْ مِنْهُ وَ إِنْ كَانَ مُسِيئًا فَاعْفُ عَنْهُ لَهُ ذَنْبُهُ (١) وَ ارْحَمْهُ وَ تَجَاوَزْ عَنْهُ بِرَحْمَتِكَ اللَّهُمَّ أَلْحِقْهُ بِنَبِيِّكَ- وَ تَبْنُهُ بِالقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَ فِي الآخِرَةِ اللَّهُمَّ اسْلُكْ بِنَا وَ بِهِ سَبِيلَ الْهُدَى وَ اهْدِنَا وَ إِيَّاهُ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ اللَّهُمَّ عَفْوِكَ عَفْوِكَ- ثُمَّ تُكَبِّرُ الثَّانِيَةَ وَ تَقُولُ مِثْلَ مَا قُلْتَ حَتَّى تَفْرُغَ مِنْ خَمْسِ تَكْبِيرَاتٍ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٠٢٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٠٢٤-٤- (٢) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ (٣) أَبِي الصَّخْرِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ تَقُولُ اللَّهُمَّ أَنْتَ خَلَقْتَ هَذِهِ النَّفْسَ وَ أَنْتَ أَمْتَهَا تَعْلَمُ سِرَّهَا وَ عَلَمَائِيَّتَهَا أَتَيْنَاكَ شَافِعِينَ فِيهَا شُفَعَاءَ (٤) اللَّهُمَّ (٥) وَلَهَا مَا تَوَلَّتْ وَ احْشُرْهَا مَعَ مَنْ أَحَبَّتْ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٠٢٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٠٢٥-٥- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي وَ لَادٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ التَّكْبِيرِ عَلَى الْمَيِّتِ فَقَالَ خَمْسٌ (٧) تَقُولُ (فِي أَوَّلِهَا) (٨) أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ اللَّهُمَّ صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ- ثُمَّ تَقُولُ اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا الْمَسْجِي قُدَّامَنَا

ص: ٦٢

١- في نسخه- ذنوبه- هامش المخطوط-.

٢- الكافي ٣- ١٨٥- ٦.

٣- في هامش المخطوط عن نسخه- عبد الرحمن.

٤- في المصدر- فشفعنا.

٥- كتب المصنّف على كلمه (اللهم) علامه نسخه.

٦- التهذيب ٣- ١٩١- ٤٣٦.

٧- في المصدر زياده- تكبيرات.

٨- في هامش الأصل من التهذيب- إذا كبرت.



تَفْرَعُ مِنْ خَمْسِ تَكْبِيرَاتٍ وَإِذَا فَرَعْتَ سَلَّمْتَ عَنْ يَمِينِكَ (١).

وَ

رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَبَابَةَ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ عَنْ زُرْعَةَ مِثْلَهُ وَتَرَكَ مِنْ آخِرِهِ وَإِذَا فَرَعْتَ سَلَّمْتَ عَنْ يَمِينِكَ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٢٧ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٠٢٧ - ٧ - (٣) وَعَنْ فَضَالَةَ عَنْ كَلْبِ الْأَسَدِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ التَّكْبِيرِ عَلَى الْمَيِّتِ فَقَالَ بِيَدِهِ خَمْسًا قُلْتُ كَيْفَ أَقُولُ: إِذَا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ قَالَ تَقُولُ اللَّهُمَّ عَنِّي كَمَا أَحْتَاجُ إِلَى رَحْمَتِكَ وَأَنْتَ غَنِيٌّ عَنْ عَذَابِ اللَّهِ إِنْ كَانَ مُحْسِنًا فَزِدْ فِي إِحْسَانِهِ وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا فَاعْفُ لَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٢٨ - رقم الحديث الباب: ٨]

٣٠٢٨ - ٨ - (٤) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ عَنْ عَمِّهِ حَمْرَةَ بْنِ بَرِيْعٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ الرَّضَاعِ فِيْمَا يُعْلَمُ قَالَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ تَقْرَأُ فِي الْأُولَى بِأَمِّ الْكِتَابِ - وَفِي الثَّانِيَةِ تُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ وَآلِهِ وَتَدْعُو فِي الثَّلَاثَةِ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَتَدْعُو فِي الرَّابِعَةِ لِمَيِّتِكَ وَالخَامِسَةَ تَنْصَرِفُ بِهَا.

وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ عَنْ عَمِّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ عٍ مِثْلَ ذَلِكَ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٢٩ - رقم الحديث الباب: ٩]

٣٠٢٩ - ٩ - (٦) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنْ أَخِيهِ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ

ص: ٦٤

١- و رواه الشيخ مختصراً في الاستبصار ١ - ٤٧٨ - ١٨٤٩.

٢- الكافي ٣ - ١٨٢ - ١.

٣- التهذيب ٣ - ٣١٥ - ٩٧٥، و أورد صدره في الحديث ٧ من الباب ٥ من أبواب صلاة الجنائز.

٤- التهذيب ٣ - ١٩٣ - ٤٤٠ و الاستبصار ١ - ٤٧٧ - ١٨٤٤.

٥- التهذيب ٣ - ١٩٣ - ٤٤١.

٦- التهذيب ٣ - ٣١٧ - ٩٨٣ و الاستبصار ١ - ٤٧٥ - ١٨٤٠.

ع قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ص عَلَى جِنَازِهِ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ خَمْسًا وَ صَلَّى عَلَى أُخْرَى (١) فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا فَأَمَّا الَّذِي كَبَّرَ عَلَيْهِ خَمْسًا فَحَمِدَ اللَّهُ وَ مَجَّدَهُ فِي التَّكْبِيرِ الْأُولَى وَ دَعَا فِي الثَّانِيَةِ لِلنَّبِيِّ ص - وَ دَعَا فِي الثَّلَاثَةِ لِلْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ وَ دَعَا فِي الرَّابِعَةِ لِلْمَيِّتِ وَ انصَرَفَ فِي الْخَامِسَةِ وَ أَمَّا الَّذِي كَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا فَحَمِدَ اللَّهُ وَ مَجَّدَهُ فِي التَّكْبِيرِ الْأُولَى وَ دَعَا لِنَفْسِهِ وَ أَهْلِ بَيْتِهِ فِي الثَّلَاثَةِ وَ دَعَا لِلْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ فِي الثَّلَاثَةِ وَ انصَرَفَ فِي الرَّابِعَةِ فَلَمْ يَدْعُ لَهُ لِأَنَّهُ كَانَ مُنَافِقًا.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٠٣٠ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٣٠٣٠ - ١٠ - (٢) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبَّاسِ (٣) بْنِ هِشَامٍ عَنْ الْحَسَنِ (٤) بْنِ أَحْمَدَ الْمُنْقَرِيَّ عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ: الصَّلَاةُ عَلَى الْجَنَائِزِ التَّكْبِيرُ الْأُولَى اسْتِفْتَاخُ الصَّلَاةِ وَ الثَّانِيَةُ أَشْهَدُ (٥) أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَ الثَّلَاثَةُ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ص - وَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَ الثَّنَاءُ عَلَى اللَّهِ وَ الرَّابِعَةُ لَهُ وَ الْخَامِسَةُ يُسَلِّمُ وَ يَقِفُ مَقْدَارَ مَا بَيْنَ التَّكْبِيرَتَيْنِ وَ لَا يَبْرُحُ حَتَّى يُحْمَلَ السَّرِيرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٠٣١ - رقم الحديث الباب: ١١]

٣٠٣١ - ١١ - (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ فَقَالَ تَكَبَّرُ ثُمَّ تَقُولُ إِنَّا لِلَّهِ وَ إِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ - إِنَّ اللَّهَ وَ مَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ - يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَ سَلِّمُوا تَسْلِيمًا - اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ

ص: ٦٥

١- في هامش الأصل عن نسخه (آخر) و كتب المصنّف في الأصل على الالف المتطرفه علامه نسخه.

٢- التهذيب ٣- ٣١٨- ٩٨٧.

٣- في المصدر- عيس.

٤- كذا ورد في الأصل و في المصدر.

٥- في المصدر- يشهد.

٦- التهذيب ٣- ٣٣٠- ١٠٣٤.

وَ آلِ مُحَمَّدٍ - وَ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ - كَمَا صَلَّيْتَ وَ بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ - وَ آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ عَلَى أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ - اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ عَلَى إِمَامِ الْمُسْلِمِينَ - اللَّهُمَّ عَزِّدْكَ فُلَانٌ وَ أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ اللَّهُمَّ أَلْحِقْهُ بِنَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ص - وَ افْسِخْ لَهُ فِي قَبْرِهِ وَ نَوِّزْ لَهُ فِيهِ وَ صِدِّعْ رُوحَهُ وَ لَقِّنْهُ حُجَّتَهُ وَ اجْعَلْ مِا عِنْدَكَ خَيْرًا لَهُ وَ أَرْجِعْهُ إِلَى خَيْرٍ مِمَّا كَانَ فِيهِ اللَّهُمَّ عِنْدَكَ نَحْسَتِي بِهِ فَلَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ وَ لَا تَفْتِنَّا بَعْدَهُ اللَّهُمَّ عَفْوِكَ (اللَّهُمَّ عَفْوِكَ) (١) تَقُولُ هَذَا كُلَّهُ فِي التَّكْبِيرِ الْأُولَى ثُمَّ تُكَبِّرُ الثَّانِيَةَ وَ تَقُولُ اللَّهُمَّ عَزِّدْكَ فُلَانُ اللَّهُمَّ أَلْحِقْهُ بِنَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ص - وَ افْسِخْ لَهُ فِي قَبْرِهِ وَ نَوِّزْ لَهُ فِيهِ وَ صِدِّعْ رُوحَهُ وَ لَقِّنْهُ حُجَّتَهُ وَ اجْعَلْ مَا عِنْدَكَ خَيْرًا لَهُ وَ أَرْجِعْهُ إِلَى خَيْرٍ مِمَّا كَانَ فِيهِ اللَّهُمَّ عِنْدَكَ نَحْسَتِي بِهِ فَلَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ وَ لَا تَفْتِنَّا بَعْدَهُ اللَّهُمَّ عَفْوِكَ اللَّهُمَّ عَفْوِكَ - تَقُولُ هَذَا فِي الثَّانِيَةِ وَ الثَّلَاثَةِ وَ الرَّابِعَةِ فَإِذَا كَثُرَتْ الْخَامِسَةَ فَقُلِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ - اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ - وَ أَلْفٌ (٢) بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَ تَوَفَّنِي عَلَى مِلَّةِ رَسُولِكَ - اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَ لِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَ لَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُفٌ رَحِيمٌ - اللَّهُمَّ عَفْوِكَ اللَّهُمَّ عَفْوِكَ وَ تُسَلِّمُ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَ عَلَى عَيْدِمْ وَ جُوبِ دُعَاءِ مُعَيَّنٍ (٤) فَتَحْمَلُ هَيْدَهُ الْأَحَادِيثُ عَلَى التَّخْيِيرِ وَ التَّسْلِيمِ مَحْمُولٌ عَلَى التَّقْيَةِ وَ كَذَا الْقِرَاءَةُ ذِكْرُهُ الشَّيْخُ وَ غَيْرُهُ لَمَّا يَأْتِي (٥) وَ هَيْدَهُ الْأَحَادِيثُ وَ مَا يَأْتِي دَالَّةً عَلَى جَوَازِ صَلَاةِ الرِّجَالِ وَ النِّسَاءِ عَلَى الْجِنَازَةِ رَجُلًا كَانَ الْمَيِّتُ أَوْ امْرَأَةً

ص: ٦٦

١- ما بين القوسين ليس في المصدر.

٢- في المصدر- اللهم ألف.

٣- يأتي في الباب ٥ من هذه الأبواب.

٤- يأتي في الحديث ١ و ٣ من الباب ٧ من أبواب صلاة الجنائز.

٥- يأتي في الحديث ٥ من الباب ٧، و الباب ٩ من أبواب صلاة الجنائز.

وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي التَّغْسِيلِ (١) وَ يُفْهَمُ مِنْ بَعْضِ أَحَادِيثِ صَلَاةِ الْجِنَازَةِ الْجَهْرُ وَ مِنْ بَعْضِهَا الْإِخْفَاتُ وَ الْبَاقِي مُطْلَقٌ أَوْ عَامٌّ فَالظَّاهِرُ التَّخْيِيرُ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ.

### ٣- بَابُ كَيْفِيَةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُسْتَضْعَفِ وَ مَنْ لَا يُعْرِفُ

إشاره

(٢) ٣ بَابُ كَيْفِيَةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُسْتَضْعَفِ وَ مَنْ لَا يُعْرِفُ

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٣٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٠٣٢-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّهُ قَالَ: الصَّلَاةُ عَلَى الْمُسْتَضْعَفِ وَ الَّذِي لَمَّا يُعْرِفُ مِذْهَبَهُ تُصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ ص وَ يُدْعَى لِلْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ- وَ يُقَالُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَ اتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَ قِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ- وَ يُقَالُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى مَنْ لَمَّا يُعْرِفُ مِذْهَبَهُ اللَّهُمَّ إِنَّ هَذِهِ النَّفْسَ أَنْتَ أَحْيَيْتَهَا وَ أَنْتَ أَمَتَّهَا اللَّهُمَّ وَلَهَا مَا تَوَلَّتْ وَ أَحْشَرَهَا مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٣٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٠٣٣-٢- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ: الصَّلَاةُ عَلَى الْمُسْتَضْعَفِ وَ الَّذِي لَا يُعْرِفُ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ ص- وَ الدُّعَاءُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ- تَقُولُ رَبَّنَا اغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَ اتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَ قِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ (٥) إِلَى آخِرِ اللَّيْتَيْنِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٣٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٠٣٤-٣- (٦) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِيْنَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يَسَّارٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: إِذَا صَلَّيْتَ عَلَى الْمُؤْمِنِ

ص: ٦٧

١- تقدم في الحديث ٥ و ٦ من الباب ٢٢ من أبواب غسل الميت.

٢- الباب ٣ فيه ٧ أحاديث.

٣- الفقيه ١- ١٦٨- ٤٨٩.

٤- الكافي ٣- ١٨٦- ١.

٥- غافر ٤٠- ٧.

٦- الكافي ٣- ١٨٧- ٢.



فَادْعُ لَهُ وَاجْتَهِدْ لَهُ فِي الدُّعَاءِ وَإِنْ كَانَ وَاقِفًا مُسْتَضْعَفًا فَكَبِّرْ وَقُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَفِيهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ.  
وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (١).

**[رقم الحديث الكلي: ٣٠٣٥ - رقم الحديث الباب: ٤]**

٣٠٣٥-٤- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَثْمَانَ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنْ كَانَ مُسْتَضْعَفًا فَقُلِ  
اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَفِيهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ- وَإِذَا كُنْتَ لَا تَدْرِي مَا حَالُهُ فَقُلِ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ يُحِبُّ الْخَيْرَ وَ أَهْلَهُ  
فَاغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَتَجَاوَزْ عَنْهُ- وَإِنْ كَانَ الْمُسْتَضْعَفُ مِنْكَ بِسَبِيلٍ فَاسْتَغْفِرْ لَهُ عَلَى وَجْهِ الشَّفَاعَةِ لَا عَلَى وَجْهِ الْوَلَايَةِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلْبِيِّ مِثْلَهُ (٣).

**[رقم الحديث الكلي: ٣٠٣٦ - رقم الحديث الباب: ٥]**

٣٠٣٦-٥- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: التَّرْحُمُ عَلَى جِهَتَيْنِ جِهَةَ الْوَلَايَةِ وَ جِهَةَ  
الشَّفَاعَةِ.

**[رقم الحديث الكلي: ٣٠٣٧ - رقم الحديث الباب: ٦]**

٣٠٣٧-٦- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: تَقُولُ أَشْهَدُ أَنْ لَا  
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ- وَ تَقَبَّلْ  
شَفَاعَتَهُ وَ بَيِّضْ وَجْهَهُ وَ أَكْثِرْ تَبِعَهُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَ تَبَّ عَلَى اللَّهِ اغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَفِيهِمْ عَذَابَ  
الْجَحِيمِ- فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا دَخَلَ فِيهَا وَإِنْ كَانَ لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ خَرَجَ مِنْهَا.

ص: ٦٨

١- التهذيب ٣- ١٩٦- ٤٥٠.

٢- الكافي ٣- ١٨٧- ٣.

٣- الفقيه ١- ١٦٨- ٤٩١.

٤- الكافي ٣- ١٨٧- ٤.

٥- الكافي ٣- ١٨٧- ٥.

٣٠٣٨-٧- (١) وَعَنْ عَمَدِهِ مِنْ أَصِيحَابِنَا عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَالِبٍ عَنْ ثَابِتِ أَبِي الْمُقَدَّامِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي جَعْفَرٍ عَ إِذَا بَجَازَهُ لِقَوْمٍ مِنْ جِيرَتِهِ فَحَضَرَهَا وَكُنْتُ قَرِيباً مِنْهُ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنَّكَ (٢) خَلَقْتَ هَذِهِ النَّفْسَ وَأَنْتَ تُمِيتُهَا وَأَنْتَ تُحْيِيهَا وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِسِرِّرَائِرِهَا وَعَلَانِيَتِهَا مِنَّا وَمُسْتَقَرِّهَا وَمُسْتَوْدَعِهَا اللَّهُمَّ وَهَذَا عَبْدُكَ وَ لَا أَعْلَمُ مِنْهُ شَيْئاً (٣) وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ وَقَدْ جِئْنَاكَ شَافِعِينَ لَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ فَإِنْ كَانَ مُسْتَوْجِباً فَشَفِّعْنَا فِيهِ وَ احْشُرْهُ مَعِ مَنْ كَانَ يَتَوَلَّاهُ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٤)

#### ٤- بَابُ كَيْفِيَّةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُخَالِفِ وَ كَرَاهَةِ الْفِرَارِ مِنْ جِنَازَتِهِ إِذَا كَانَ يُظْهَرُ الْإِسْلَامَ

إشاره

(٥) ٤ بَابُ كَيْفِيَّةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُخَالِفِ وَ كَرَاهَةِ الْفِرَارِ مِنْ جِنَازَتِهِ إِذَا كَانَ يُظْهَرُ الْإِسْلَامَ

٣٠٣٩-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا صَلَّيْتَ عَلَى عَدُوِّ اللَّهِ فَقُلِ اللَّهُمَّ إِنَّا (٧) لَمَّا نَعْلَمُ مِنْهُ إِلَّا أَنَّهُ عَدُوٌّ لِمَكَ وَ لِرَسُولِكَ- اللَّهُمَّ فَاخْشُ قَبْرَهُ نَاراً وَ اخْشُ جَوْفَهُ نَاراً وَ عَجِّلْ بِهِ إِلَى النَّارِ- فَإِنَّهُ كَانَ يُوَالِي (٨) أَعْدَاءَكَ وَ يُعَادِي أَوْلِيَاءَكَ وَ يُبْغِضُ أَهْلَ بَيْتِ نَبِيِّكَ اللَّهُمَّ ضَيِّقْ عَلَيْهِ قَبْرَهُ- فَإِذَا رُفِعَ فَقُلِ اللَّهُمَّ لَا تَرْفَعَهُ وَ لَا تَرْكِهِ.

ص: ٦٩

١- الكافي ٣- ١٨٨- ٦.

٢- في نسخه- أنت (منه قده).

٣- في التهذيب- سوءا، (هامش المخطوط).

٤- التهذيب ٣- ١٩٦- ٤٥١.

٥- الباب ٤ فيه ٧ أحاديث.

٦- الفقيه ١- ١٦٨- ٤٩١.

٧- في الكافي- أن فلانا (هامش المخطوط).

٨- في الكافي- يتولى (هامش المخطوط).

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٤٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٠٤٠-٢- (٢) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مِهْرَانَ الْجَمَّالِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَاتَ رَجُلٌ مِنَ الْمُتَمَنِّفِينَ فَخَرَجَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ع يَمْتَشِي فَلَقِيَهُ (٣) مَوْلَى لَهُ فَقَالَ لَهُ إِلَى أَيْنَ تَذْهَبُ فَقَالَ أَفْرُ مِنْ جَنَازِهِ هَذَا الْمُتَمَنِّفِ أَنْ أُصِلَّيَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ الْحُسَيْنُ ع قُمْ إِلَى جَنْبِي فَمَا سَمِعْتَنِي أَقُولُ: فَقُلْ مِثْلَهُ قَالَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ أَخْزِ عَبْدَكَ فِي عِبَادِكَ وَبِلَادِكَ اللَّهُمَّ أَصْلِهِ أَشَدَّ نَارَكَ (٤) - اللَّهُمَّ أَذِقْهُ حَرَّ عَذَابِكَ (٥) - فَإِنَّهُ كَانَ يَتَوَلَّى أَعْدَاءَكَ وَيُعَادِي أَوْلِيَاءَكَ وَيُبْغِضُ أَهْلَ بَيْتِ نَبِيِّكَ.

وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ السُّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ صَفْوَانَ بْنِ مِهْرَانَ مِثْلَهُ (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٤١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٠٤١-٣- (٨) وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ قَالَ: تَقُولُ اللَّهُمَّ أَخْزِ عَبْدَكَ فِي بِلَادِكَ وَعِبَادِكَ اللَّهُمَّ أَصْلِهِ نَارَكَ وَ أَذِقْهُ أَشَدَّ عَذَابِكَ فَإِنَّهُ كَانَ يُعَادِي أَوْلِيَاءَكَ وَ يُوَالِي أَعْدَاءَكَ وَ يُبْغِضُ أَهْلَ بَيْتِ نَبِيِّكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٤٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٠٤٢-٤- (٩) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ

ص: ٧٠

١- الكافي ٣- ١٨٩- ٤.

٢- الفقيه ١- ١٦٨- ٤٩٠.

٣- في نسخه- فلقي (هامش المخطوط).

٤- في الكافي- أحر نارَكَ (هامش المخطوط).

٥- في الكافي- أَشَدَّ عَذَابِكَ (هامش المخطوط).

٦- قرب الأسناد- ٢٩.

٧- الكافي ٣- ١٨٩- ٣.

٨- الكافي ٣- ١٩٠- ٦.

٩- الكافي ٣- ١٨٨- ١، و التهذيب ٣- ١٩٦- ٤٥٢.

حَمَادُ بْنُ عَثْمَانَ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَمَّا مَيَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنِ سَلُولٍ - حَضَرَ النَّبِيُّ ص جَنَازَتَهُ فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ - أَلَمْ يَنْهَكَ اللَّهُ أَنْ تَقُومَ عَلَى قَبْرِهِ فَسَكَتَ فَقَالَ أَلَمْ يَنْهَكَ اللَّهُ أَنْ تَقُومَ عَلَى قَبْرِهِ فَقَالَ لَهُ وَيْلَكَ وَ مَا يُدْرِيكَ مَا قُلْتَ إِنِّي قُلْتُ اللَّهُمَّ احْشُ جَوْفَهُ نَارًا وَ امْلَأْ قَبْرَهُ نَارًا وَ أَصْلِهِ نَارًا - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع فَأَبْدَى مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص مَا كَانَ يَكْرَهُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٠٤٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٠٤٣-٥- (١) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ: إِنْ كَانَ جَاحِدًا لِلْحَقِّ فَقُلِ اللَّهُمَّ امْلَأْ جَوْفَهُ نَارًا وَ قَبْرَهُ نَارًا وَ سَلِّطْ عَلَيْهِ الْحَيَاتِ وَ الْعَقَارِبَ - وَ ذَلِكَ قَالَهُ أَبُو جَعْفَرٍ ع لِامْرَأَةٍ سَوِيَّةٍ مِنْ بَنِي أُمَيَّةٍ صَلَّى عَلَيْهَا أَبِي - وَ قَالَ هَذِهِ الْمَقَالَةُ وَ اجْعَلِ الشَّيْطَانَ لَهَا قَرِينًا الْحَدِيثُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٠٤٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٠٤٤-٦- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَامِرِ بْنِ السَّمِطِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ مَاتَ فَخَرَجَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ع يَمْشِي مَعَهُ فَلَقِيَهُ مَوْلَى لَهُ فَقَالَ لَهُ الْحُسَيْنُ ع - أَيْنَ تَذْهَبُ يَا فُلَانُ قَالَ فَقَالَ لَهُ مَوْلَاهُ أَفْرُ مِنْ جَنَازِهِ هَذَا الْمُنَافِقِ أَنْ أُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَقَالَ لَهُ الْحُسَيْنُ ع - انْظُرْ أَنْ تَقُومَ عَلَى يَمِينِي فَمَا تَسْمَعُنِي أَقُولُ: فَقُلْ مِثْلَهُ فَلَمَّا أَنْ كَثُرَ عَلَيْهِ وَثِيئُهُ قَالَ الْحُسَيْنُ - اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا عَبْدَكَ الْأَعْفَى لَعْنَهُ مُؤْتَلَفِهِ غَيْرِ مُخْتَلَفِهِ اللَّهُمَّ أَخْرِ عَبْدَكَ فِي عِبَادِكَ وَ بِلَادِكَ وَ أَصْلِهِ حَرَّ نَارِكَ وَ أَذْفُهُ أَشَدَّ عَذَابِكَ فَإِنَّهُ كَانَ يَتَوَلَّى أَعْدَاءَكَ وَ يُعَادِي

ص: ٧١

١- الكافي ٣- ١٨٩- ٥.

٢- الكافي ٣- ١٨٨- ٢.

أَوْلِيَاءَكَ وَ يُبَغِضُ أَهْلَ بَيْتِ نَبِيِّكَ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (١)

وَكَذَا حَدِيثُ ابْنِ أَبِي بِنِ سُلُولٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٠٤٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٠٤٥-٧- (٢) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْحَجَّالِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَوْ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَيَّاتِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي أُمَّيَّةَ - فَخَضَ رُئُهَا فَلَمَّا صَلَّوْا عَلَيْهَا وَرَفَعُوهَا وَصَارَتْ عَلَى أَيْدِي الرِّجَالِ قَالَ اللَّهُمَّ ضَعْفَهَا وَ لَا تَزْفَعَهَا وَ لَا تَزْكُهَا قَالَ وَ كَانَتْ عَدُوَّةَ لِلَّهِ قَالَ وَ لَا أَعْلَمُ (٣) إِلَّا قَالَ وَ لَنَا.

(٤)

٥- بَابُ وُجُوبِ التَّكْبِيرَاتِ الْخَمْسِ فِي صَلَاةِ الْجِنَازَةِ وَ إِجْزَاءِ الْأَرْبَعِ مَعَ التَّقِيَّةِ أَوْ كَوْنِ الْمَيِّتِ مُخَالَفًا

إِشَارَةٌ

(٥) ٥ بَابُ وُجُوبِ التَّكْبِيرَاتِ الْخَمْسِ فِي صَلَاةِ الْجِنَازَةِ وَ إِجْزَاءِ الْأَرْبَعِ مَعَ التَّقِيَّةِ أَوْ كَوْنِ الْمَيِّتِ مُخَالَفًا

[رقم الحديث الكلى: ٣٠٤٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٠٤٦-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ وَ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُكَبِّرُ عَلَى قَوْمٍ خَمْسًا وَ عَلَى قَوْمٍ آخَرِينَ أَرْبَعًا فَمَاذَا كَبَّرَ عَلَى رَجُلٍ أَرْبَعًا تُهْمُ يَغْنَى بِالنَّفَاقِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ

ص: ٧٢

١- التهذيب ٣- ١٩٧- ٤٥٣.

٢- الكافي ٣- ١٩٠- ٧.

٣- في المصدر- ولا أعلمه.

٤- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ١ و ٢ من الباب ٢ من أبواب صلاة الجنائز، و يأتي في الأحاديث ١٦ و ١٧ و ١٨ و ٢٥ من الباب ٥ من أبواب صلاة الجنائز.

٥- الباب ٥ فيه ٢٧ حديثاً.



مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ (١)

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ (٢)

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ تَرَكَ ذِكْرَ حَمَادٍ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٤٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٠٤٧ - ٢ - (٤) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ رَفَعَهُ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع لِمَ جُعِلَ التَّكْبِيرُ عَلَى الْمَيِّتِ خَمْسًا قَالَ فَقَالَ وَرَدَ مِنْ كُلِّ صِلَاءٍ تَكْبِيرَةٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٤٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٠٤٨ - ٣ - (٥) وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ع إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فَرَضَ الصَّلَاةَ خَمْسًا وَ جَعَلَ لِلْمَيِّتِ مِنْ كُلِّ صَلَاةٍ تَكْبِيرَةً.

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٤٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٠٤٩ - ٤ - (٦) وَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَدَةَ عَنِ أَبِي حَبِيبَةَ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْخَضْرَمِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع يَا بَا بَكْرٍ تَدْرِي كَمْ الصَّلَاةُ عَلَى الْمَيِّتِ قُلْتُ لَمَا قَالَ خَمْسُ تَكْبِيرَاتٍ فَتَدْرِي مِنْ أَيْنَ أُخِذَتِ الْخَمْسُ قُلْتُ لَأَقَالَ أُخِذَتِ الْخَمْسُ تَكْبِيرَاتٍ مِنَ الْخَمْسِ صَلَوَاتٍ مِنْ كُلِّ صَلَاةٍ تَكْبِيرَةٌ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٧)

ص: ٧٣

١- التهذيب ٣- ١٩٧- ٤٥٤.

٢- التهذيب ٣- ٣١٧- ٩٨٢، و الاستبصار ١- ٤٧٥- ١٨٣٩.

٣- علل الشرائع ٣- ٣٠٣- ٢ الباب ٢٤٥.

٤- الكافي ٣- ١٨١- ١.

٥- الكافي ٣- ١٨١- ٤، و رواه في علل الشرائع ٣- ٣٠٢- ٢ الباب ٢٤٤.

٦- الكافي ٣- ١٨١- ٥.

٧- التهذيب ٣- ١٨٩- ٤٣١.

وَرَوَاهُ الْبُرْقُؤِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ (١)

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ  
الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ ع (٢)

وَرَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٣)

وَرَوَى الَّذِي قَبْلَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَيَّامٍ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْجَعْفَرِيِّ  
مِثْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٥٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٠٥٠-٥- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَعْدِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَاعِ قَالَ: سَأَلْتُهُ  
عَنِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ فَقَالَ أَمَّا الْمُؤْمِنُ فَخَمْسُ تَكْبِيرَاتٍ وَ أَمَّا الْمُنَافِقُ فَأَرْبَعٌ وَ لَا سَلَامَ فِيهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٥١ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٠٥١-٦- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: التَّكْبِيرُ عَلَى الْمَيِّتِ  
خَمْسُ تَكْبِيرَاتٍ.

وَ عَنْهُ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ (٦).

ص: ٧٤

١- المحاسن - ٣١٧ - ٣٩ باختلاف.

٢- الخصال - ٢٨٠ - ٢٦.

٣- علل الشرائع - ٣٠٢ - ١ الباب ٢٤٤.

٤- التهذيب ٣ - ١٩٢ - ٤٣٩، و أورده في الحديث ١ من الباب ٩ من أبواب صلاة الجنائز.

٥- التهذيب ٣ - ٣١٥ - ٩٧٦.

٦- الاستبصار ١ - ٤٧٤ - ١٨٣٢ وفيه - عبد الله بن سنان (راجع معجم رجال الحديث ١٣ - ٢٦٤).



[رقم الحديث الكلى: ٣٠٥٢ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٠٥٢-٧- (١) وَ عَنْهُ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ كُثَيْبِ الْأَسَدِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ التَّكْبِيرِ عَلَى الْمَيِّتِ فَقَالَ بِيَدِهِ خَمْسًا.

[رقم الحديث الكلى: ٣٠٥٣ - رقم الحديث الباب: ٨]

٣٠٥٣-٨- (٢) وَ عَنْهُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: كَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ص خَمْسًا.

[رقم الحديث الكلى: ٣٠٥٤ - رقم الحديث الباب: ٩]

٣٠٥٤-٩- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي وَهَّابٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ التَّكْبِيرِ عَلَى الْمَيِّتِ فَقَالَ خَمْسًا.

[رقم الحديث الكلى: ٣٠٥٥ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٣٠٥٥-١٠- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبرَاهِيمَ بْنِ مَهْرِيَّارَ عَنْ أُخِيهِ عَلِيِّ بْنِ حَمَّادٍ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: التَّكْبِيرُ عَلَى الْمَيِّتِ خَمْسٌ تَكْبِيرَاتٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٠٥٦ - رقم الحديث الباب: ١١]

٣٠٥٦-١١- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ قُدَّامَةَ بْنِ زَائِدَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص صَلَّى عَلَى ابْنِهِ إِبرَاهِيمَ - فَكَبَّرَ عَلَيْهِ خَمْسًا.

[رقم الحديث الكلى: ٣٠٥٧ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٣٠٥٧-١٢- (٦) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْكُوفِيِّ وَ لَقَبُهُ حَمْدَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع جَالِسًا فَدَخَلَ رَجُلٌ

ص: ٧٥

١- التهذيب ٣- ٣١٥- ٩٧٥ و الاستبصار ١- ٤٧٤- ١٨٣٧ و تقدم بتمامه فى الحديث ٧ من الباب ٢ من أبواب صلاة الجنائز.

٢- التهذيب ٣- ٣١٥- ٩٧٧ و الاستبصار ١- ٤٧٤- ١٨٣٣.

٣- التهذيب ٣- ٣١٦- ٩٨٠ و الاستبصار ١- ٤٧٤- ١٨٣٦.

٤- التهذيب ٣- ٣١٥- ٩٧٨ و الاستبصار ١- ٤٧٤- ١٨٣٤.

٥- التهذيب ٣- ٣١٦- ٩٧٩ و الاستبصار ١- ٤٧٤- ١٨٣٥.

٦- التهذيب ٣- ٣١٨- ٩٨٦ و الاستبصار ١- ٤٧٦- ١٨٤٢.

فَسَأَلَهُ عَنِ التَّكْبِيرِ عَلَى الْجَنَائِزِ فَقَالَ خَمْسُ تَكْبِيرَاتٍ ثُمَّ دَخَلَ آخِرُ فَسَأَلَهُ عَنِ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ فَقَالَ لَهُ أَرْبَعُ صَلَوَاتٍ فَقَالَ الْأَوَّلُ جُعِلَتْ فِدَاكَ سَأَلْتُكَ فَقُلْتَ خَمْسًا وَ سَأَلْتُكَ هَذَا فَقُلْتَ أَرْبَعًا فَقَالَ إِنَّكَ سَأَلْتَنِي عَنِ التَّكْبِيرِ وَ سَأَلْتَنِي هَذَا عَنِ الصَّلَاةِ ثُمَّ قَالَ إِنَّهَا خَمْسُ تَكْبِيرَاتٍ بَيْنَهُنَّ أَرْبَعُ صَلَوَاتٍ ثُمَّ بَسَطَ كَفَّهُ فَقَالَ إِنَّهُنَّ خَمْسُ تَكْبِيرَاتٍ بَيْنَهُنَّ أَرْبَعُ صَلَوَاتٍ.

أقول: المراد بالصلاة هنا المعنى اللغوي أعني الدعاء.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٠٥٨ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٣٠٥٨-١٣- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِرُ نَادِيَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا مَاتَ آدَمُ فَبَلَغَ إِلَى الصَّلَاةِ عَلَيْهِ فَقَالَ هَبْهُ اللَّهُ لِحَبْرَتَيْهِ - تَقَدَّمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَصَلَّ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ فَقَالَ جِبْرَائِيلُ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنَا بِالسُّجُودِ لَأَيِّكَ فَلَسْنَا نَتَقَدَّمُ أَبْرَارَ وَوَلَدِهِ وَ أَنْتَ مِنْ أَبْرِهِمْ فَتَقَدَّمَ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ خَمْسًا عِدَّةَ الصَّلَوَاتِ الَّتِي فَرَضَهَا اللَّهُ عَلَى أُمَّهِ مُحَمَّدٍ ص - وَ هِيَ السُّنَّةُ الْجَارِيَةُ فِي وُلْدِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ مِثْلَهُ (٢).

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٠٥٩ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٣٠٥٩-١٤- (٣) قَالَ الصَّدُوقُ وَ الْعَلَّةُ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا يُكَبَّرُ عَلَى الْمَيِّتِ خَمْسُ تَكْبِيرَاتٍ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَى النَّاسِ خَمْسَ فَرَائِضَ الصَّلَاةِ وَ الزَّكَاةِ وَ الصَّوْمِ وَ الْحَجِّ وَ الْوَلَايَةَ فَجَعَلَ لِلْمَيِّتِ مِنْ كُلِّ فَرِيضَةٍ تَكْبِيرَةً.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٠٦٠ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٣٠٦٠-١٥- (٤) قَالَ وَ رُوِيَ أَنَّ الْعَلَّةَ فِي ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَى النَّاسِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فَجَعَلَ مِنْ كُلِّ صَلَاةٍ فَرِيضَةً لِلْمَيِّتِ تَكْبِيرَةً.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٠٦١ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٣٠٦١-١٦- (٥) وَ فِي عَيْوَنِ الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ

ص: ٧٦

١- الفقيه ١-١٦٣-٤٦٥.

٢- التهذيب ٣-٣٣٠-١٠٣٣.

٣- الفقيه ١-١٦٣-٤٦٦.

٤- الفقيه ١-١٦٣-٤٦٦.



عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ النَّضْرِ قَالَ: قَالَ الرَّضَاعُ مَا الْعَلَّةُ فِي التَّكْبِيرِ عَلَى الْمَيِّتِ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ قَالَ رَوَوْا أَنَّهَا اشْتُقَّتْ مِنْ خَمْسِ صَلَوَاتٍ فَقَالَ هَذَا ظَاهِرُ الْحَدِيثِ فَأَمَّا فِي وَجْهِ آخَرَ فَإِنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَى الْعِبَادِ خَمْسَ فَرَائِضَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّوْمِ وَالْحَجِّ وَالْوَلَايَةَ فَجَعَلَ لِلْمَيِّتِ مِنْ كُلِّ فَرِيضَةٍ تَكْبِيرَةً وَاحِدَةً فَمَنْ قَبِلَ الْوَلَايَةَ كَبَّرَ خَمْسًا وَمَنْ لَمْ يَقْبَلِ الْوَلَايَةَ كَبَّرَ أَرْبَعًا فَمَنْ أَجَلَ ذَلِكَ تَكْبِيرُونَ خَمْسًا وَمَنْ خَالَفَكُمْ يُكَبِّرُ أَرْبَعًا.

وَ فِي الْعِلَالِ (١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ (أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى) (٢) عَمَّنْ ذَكَرَ عَنِ الرَّضَاعِ مِثْلَهُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٠٦٢ - رقم الحديث الباب: ١٧]

٣٠٦٢-١٧-(٣) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَنْ عَمِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع- لَأَيِّ عِلَّةٍ نَكَبِّرُ عَلَى الْمَيِّتِ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ وَيَكَبِّرُ مُخَالَفُونَا بِأَرْبَعِ تَكْبِيرَاتٍ قَالَ لِأَنَّ الدَّعَائِمَ الَّتِي بُنِيَ عَلَيْهَا الْإِسْلَامُ خَمْسُ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّوْمِ وَالْحَجِّ وَالْوَلَايَةَ لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ- فَجَعَلَ اللَّهُ لِلْمَيِّتِ مِنْ كُلِّ دَعَائِمِهِ تَكْبِيرَةً وَإِنَّكُمْ أَقْرَبْتُمْ بِالْخَمْسِ كُلِّهَا وَأَقْرَبُ مُخَالَفُوكُمْ بِأَرْبَعٍ وَأَنْكُرُوا وَاحِدَةً فَمَنْ ذَكَرَ يُكَبِّرُونَ عَلَى مَوْتَاهُمْ أَرْبَعِ تَكْبِيرَاتٍ وَتَكْبِيرُونَ خَمْسًا.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٠٦٣ - رقم الحديث الباب: ١٨]

٣٠٦٣-١٨-(٤) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ مِاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هَيْثَمٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْخَطَّابِ الْحَلَالِ (٥) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حُمُرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع

ص: ٧٧

١- علل الشرائع- ٣٠٤- ٤..

٢- في المصدر- محمد بن عيسى.

٣- علل الشرائع- ٣٠٣- ١.

٤- علل الشرائع- ٣٠٤- ٣.

٥- في المصدر- الخلال.

فِي حَدِيثِ قَالَ: كَانَ يُعْرِفُ الْمُؤْمِنُ وَالْمُنَافِقُ بِتَكْبِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ص - يُكَبِّرُ عَلَى الْمُؤْمِنِ خَمْسًا وَعَلَى الْمُنَافِقِ أَرْبَعًا.

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٦٤ - رقم الحديث الباب: ١٩]

٣٠٦٤ - ١٩ - (١) وَفِي الْمُنْفَعِ قَالَ: سُئِلَ بَعْضُ الصَّادِقِينَ ع - لِمَ يُكَبِّرُ عَلَى الْمَيِّتِ خَمْسُ تَكْبِيرَاتٍ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ خَمْسَ صَلَوَاتٍ وَجَعَلَ لِلْمَيِّتِ مِنْ كُلِّ صَلَاةٍ تَكْبِيرَةً.

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٦٥ - رقم الحديث الباب: ٢٠]

٣٠٦٥ - ٢٠ - (٢) وَفِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الرَّضَاعِ فِي كِتَابِهِ إِلَى الْمَأْمُونِ قَالَ: وَالصَّلَاةُ عَلَى الْمَيِّتِ خَمْسُ تَكْبِيرَاتٍ فَمَنْ نَقَصَ فَقَدْ خَالَفَ السُّنَّةَ وَالْمَيِّتُ يُسَلُّ مِنْ قَبْلِ رَجُلَيْهِ وَيُرْفَقُ بِهِ إِذَا أُدْخِلَهُ قَبْرَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٦٦ - رقم الحديث الباب: ٢١]

٣٠٦٦ - ٢١ - (٣) وَفِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ وَالْعَلَلِ عَنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ وَاسِعِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ وَ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ نُعَيْمٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ شَاذَانَ جَمِيعًا عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الرَّضَاعِ قَالَ: إِنَّمَا أُمِرُوا بِالصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ لِيشْفَعُوا لَهُ وَيَدْعُوا لَهُ بِالمَغْفَرَةِ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي وَقْتِ مِنَ الْأَوْقَاتِ أَحْوَجَ إِلَى الشَّفَاعَةِ فِيهِ وَالطَّلْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ مِنْ تَلَكُّ السَّاعَةِ وَإِنَّمَا جُعِلَتْ خَمْسُ تَكْبِيرَاتٍ دُونَ أَنْ تَصِيرَ أَرْبَعًا أَوْ سِتًّا لِأَنَّ الْخَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ إِنَّمَا أُخِذَتْ مِنَ الْخَمْسِ الصَّلَوَاتِ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٦٧ - رقم الحديث الباب: ٢٢]

٣٠٦٧ - ٢٢ - (٤) وَفِي الْخِصَالِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَمِيعًا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنِ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنِ سُفْيَانَ بْنِ السَّمْطِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع

ص: ٧٨

١- المقنع - ٢٠.

٢- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢- ١٢٣.

٣- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢- ١١٣- الباب ٣٤، و علل الشرائع - ٢٦٧- ٩ الباب ١٨٢.

٤- الخصال - ٢٨١ - ٢٧.

قَالَ: إِنَّ آدَمَ اشْتَكَى إِلَى أَنْ قَالَ (فَلَمَّا قَبَضَهُ اللَّهُ) (١) فَغَسَلَتْهُ الْمَلَائِكَةُ ثُمَّ وُضِعَ وَ أَمَرَ هِبَةُ اللَّهِ أَنْ يَتَقَدَّمَ وَيُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَتَقَدَّمَ وَ صَلَّى عَلَيْهِ وَ الْمَلَائِكَةُ خَلْفَهُ وَ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ يُكَبِّرَ (٢) خَمْسًا وَ أَنْ يُسَلِّتَهُ وَ يُسَوِّيَ قَبْرَهُ ثُمَّ قَالَ هَكَذَا فَاصْنَعُوا بِمَوْتَاكُمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٦٨ - رقم الحديث الباب: ٢٣]

٣٠٦٨ - ٢٣ - (٣) وَ يَأْسُ نَادِهِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع فِي حَدِيثِ شَرَائِعِ الدِّينِ قَالَ: وَ الصَّلَاةُ عَلَى الْمَيِّتِ خَمْسُ تَكْبِيرَاتٍ فَمَنْ نَقَصَ مِنْهَا فَقَدْ خَالَفَ السُّنَّةَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٦٩ - رقم الحديث الباب: ٢٤]

٣٠٦٩ - ٢٤ - (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٧٠ - رقم الحديث الباب: ٢٥]

٣٠٧٠ - ٢٥ - (٥) عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى فِي كَشْفِ الْعَمَةِ نَقَلًا مِنْ كِتَابِ أَحْبَابِ فَاطِمَةَ ع لِابْنِ بَابُوَيْهِ عَنِ عَلِيِّ ع أَنَّهُ صَلَّى عَلَى فَاطِمَةَ ع وَ كَبَّرَ عَلَيْهَا خَمْسًا وَ دَفَنَهَا لَيْلًا وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع مِثْلَهُ وَ أَنَّ فَاطِمَةَ ع دُفِنَتْ لَيْلًا.

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٧١ - رقم الحديث الباب: ٢٦]

٣٠٧١ - ٢٦ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُفِيدُ فِي الْمُقْنَعَةِ قَالَ رُوِيَ عَنِ الصَّادِقِينَ ع أَنَّهُمْ قَالُوا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُصَلِّي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَ يُكَبِّرُ خَمْسًا (٧) - وَ يُصَلِّي عَلَى أَهْلِ النَّفَاقِ سِوَى مَنْ وَرَدَ النَّهْيُ عَنِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِمْ فَيُكَبِّرُ أَرْبَعًا فَرَقًا (٨) بَيْنَهُمْ وَ بَيْنَ أَهْلِ الْإِيمَانِ وَ كَانَتْ الصَّحَابَةُ إِذَا رَأَتْهُ قَدْ صَلَّى عَلَى مَيِّتٍ وَ كَبَّرَ أَرْبَعًا قَطَعُوا عَلَيْهِ بِالنَّفَاقِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٧٢ - رقم الحديث الباب: ٢٧]

٣٠٧٢ - ٢٧ - (٩) وَ عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ صَلَّى عَلَى سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ وَ كَبَّرَ خَمْسًا ثُمَّ التَفَّتْ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ لَهُمْ إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ.

ص: ٧٩

١- في المصدر- فرجع فوجده قد قبضه الله.

٢- في المصدر زياده- عليه.

٣- الخصال- ٦٠٤- ٩.

٤- كشف الغممه ١- ٥٠٢.

٥- كشف الغممه ١- ٥٠٢.

٦- المقنعه - ٣٨.

٧- فى المصدر - خمس تكبيرات.

٨- وفىه - فرق.

٩- المقنعه - ٣٨.



أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي هَذِهِ الْأَبْوَابِ (١) وَفِي بَابِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَغَيْرِهِمَا (٢) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى مَنْ لَمْ يَتْلُغْ وَغَيْرِ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٣).

## ٦- بَابُ جَوَازِ الزِّيَادَةِ فِي صَلَاةِ الْجَنَازَةِ عَلَى خَمْسِ تَكْبِيرَاتٍ وَجَوَازِ إِعَادَةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ وَتَكَرُّرِهَا عَلَى كَرَاهِيهِ وَاسْتِحْبَابِ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى أَهْلِ الصَّلَاحِ وَالْفَضْلِ

إشاره

(٤) ٦ يَابُ جَوَازِ الزِّيَادَةِ فِي صَلَاةِ الْجَنَازَةِ عَلَى خَمْسِ تَكْبِيرَاتٍ وَجَوَازِ إِعَادَةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ وَتَكَرُّرِهَا عَلَى كَرَاهِيهِ وَاسْتِحْبَابِ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى أَهْلِ الصَّلَاحِ وَالْفَضْلِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٧٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٠٧٣-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَبَّرَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع عَلَى سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ - وَكَانَ بَدْرِيًّا خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ ثُمَّ مَشَى سَاعَهُ ثُمَّ وَضَعَهُ وَكَبَّرَ عَلَيْهِ خَمْسَةً أُخْرَى فَصَنَعَ بِهِ ذَلِكَ حَتَّى كَبَّرَ عَلَيْهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ تَكْبِيرَةً.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٦)

وَ رَوَاهُ الْكَشْفِيُّ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نُصَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٧٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٠٧٤-٢- (٨) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي

ص: ٨٠

١- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٢ من هذه الأبواب.

٢- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٣ من الباب ٣٨ من أبواب الوضوء.

٣- يأتي ما يدل على ذلك في الباب ٦ و في الحديث ٥ من الباب ٩ و في الحديث ١ من الباب ١٠ و في الحديث ٦ من الباب ١٤ من هذه الأبواب.

٤- الباب ٦ فيه ٢٤ حديثا.

٥- الكافي ٣- ١٨٦- ٢.

٦- التهذيب ٣- ٣٢٥- ١٠١١ و الاستبصار ١- ٤٨٤- ١٨٧٦.

٧- رجال الكشي ١- ١٦٤- ٧٥.



حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَيَّ ثَمَّ أَمَرَ النَّاسَ عَشْرَةَ عَشْرَةَ يَوْمًا أَنْ يَخْرُجُونَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٧٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٠٧٥-٣- (١) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَّادٍ عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ وَزُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى عَلَيَّ حَمْرَةَ سَبْعِينَ صَلَاةً وَكَبَّرَ عَلَيَّ سَبْعِينَ تَكْبِيرَةً.

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٧٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٠٧٦-٤- (٢) وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ آدَمَ لَمَّا مَاتَ فَبَلَغَ إِلَى الصَّلَاةِ عَلَيْهِ تَقَدَّمَ هَبَهُ اللَّهُ فَصَلَّى عَلَيَّ وَجَبْرَيْلُ خَلْفَهُ وَجُنُودُ الْمَلَائِكَةِ وَكَبَّرَ عَلَيَّ ثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً فَأَمَرَ جَبْرَيْلُ فَرَفَعَ خَمْسًا وَعِشْرِينَ تَكْبِيرَةً وَالسُّنَّةُ الْيَوْمَ فِينَا خَمْسُ تَكْبِيرَاتٍ وَقَدْ كَانَ يُكَبِّرُ عَلَيَّ أَهْلُ بَدْرٍ تِسْعًا وَسَبْعًا.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ نَحْوَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٧٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٠٧٧-٥- (٤) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: كَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ حَمْرَةَ سَبْعِينَ تَكْبِيرَةً وَكَبَّرَ عَلَيَّ عِنْدَكُمْ عَلَيَّ سِتِّهِلِ بْنِ حُنَيْفٍ - خَمْسًا وَعِشْرِينَ تَكْبِيرَةً قَالَ كَبَّرَ خَمْسًا خَمْسًا كُلَّمَا أَدْرَكَهُ النَّاسُ قَالُوا

ص: ٨١

١- الكافي ٣- ٢١١- ٢ و تقدم بتمامه في الحديث ٨ من الباب ١٤ من أبواب غسل الميت.

٢- الكافي ٨- ١١٤- ٩٢.

٣- إكمال الدين - ٢١٣- ٢.

٤- الكافي ٣- ١٨٦- ٣.

- يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَمْ نُدْرِكِ الصَّلَاةَ عَلَى سَهْلٍ فَيَضَعُهُ فَيُكَبِّرُ عَلَيْهِ خَمْسًا حَتَّى انْتَهَى إِلَى قَبْرِهِ خَمْسَ مَرَّاتٍ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا نَحْوَهُ (١) وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٢).

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٠٧٨ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٠٧٨-٦- (٣) وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ مُثَنَّى بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ص عَلَى حَمْزَةَ سَبْعِينَ صَلَاةً (٤).

أَقُولُ: الْمُرَادُ بِالصَّلَاةِ هُنَا الدُّعَاءُ لِمَا مَرَّ (٥).

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٠٧٩ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٠٧٩-٧- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ (٧) عَنِ الرَّضَاءِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: كَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ص عَلَى حَمْزَةَ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ وَكَبَّرَ عَلَى الشُّهَدَاءِ بَعْدَ حَمْزَةَ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ فَأَصَابَ حَمْزَةَ سَبْعِينَ تَكْبِيرَةً.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٠٨٠ - رقم الحديث الباب: ٨]

٣٠٨٠-٨- (٨) وَفِي الْأَمَالِيِّ الْمَشْهُورِ بِالْمَجَالِسِ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي التَّبَرُّعِ بِالتَّكْفِينِ (٩) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ص صَلَّى عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ أَسَدٍ أُمِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع - صَلَّى لَهَا لَمْ يُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ قَبْلَهَا مِثْلَ تِلْكَ الصَّلَاةِ ثُمَّ كَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعِينَ تَكْبِيرَةً فَقَالَ لَهُ عَمَّارٌ - لِمَ كَبَّرْتَ

ص: ٨٢

١- الفقيه ١- ١٦٤ - ٤٧٠.

٢- التهذيب ٣- ١٩٧ - ٤٥٥.

٣- الكافي ٣- ١٨٦ - ١.

٤- في نسخه - تكبيره (هامش المخطوط).

٥- مر في الحديث ١٢ و ٢١ من الباب ٥ من هذه الأبواب.

٦- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢- ٤٥ - ١٦٧.

٧- تقدم في الحديث ٤ من الباب ٥٤ من أبواب الوضوء.

٨- أمالي الصدوق - ٢٥٨ - ١٤.

٩- تقدم في الحديث ٢ من الباب ٢٦ من أبواب التكفين.

عَلَيْهَا أَرْبَعِينَ تَكْبِيرَةً يَا رَسُولَ اللَّهِ - قَالَ نَعَمْ يَا عَمَّارُ - التَّفَتُّ إِلَى يَمِينِي فَانظَرْتُ إِلَى أَرْبَعِينَ صِفًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَكَبَّرْتُ لِكُلِّ صِفَةٍ تَكْبِيرَةً.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٠٨١ - رقم الحديث الباب: ٩]

٣٠٨١-٩- (١) أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبِ الطَّبْرِسِيُّ فِي الْإِحْتِجَاجِ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ أَنَّهُ قَالَ: أَتَيْتُ عَلِيًّا وَهُوَ يُعَسِّلُ رَسُولَ اللَّهِ - وَقَدْ كَانَ أَوْصَى أَنْ لَا يُعَسَّلَهُ غَيْرُ عَلِيٍّ ع - إِلَى أَنْ قَالَ فَلَمَّا غَسَّلَهُ وَكَفَّنَهُ أَدْخَلَنِي وَأَدْخَلَ أَبَا ذَرٍّ وَ الْمِقْدَادَ - وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ - فَتَقَدَّمَ وَ صَفَفْنَا خَلْفَهُ فَصَلَّى عَلَيَّ ثُمَّ أَدْخَلَ عَشْرَةَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَ عَشْرَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ - فَيُصَلُّونَ وَ يَخْرُجُونَ حَتَّى لَمْ يَبْقَ أَحَدٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ إِلَّا صَلَّى عَلَيَّ الْحَدِيثَ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٠٨٢ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٣٠٨٢-١٠- (٢) الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى نَقْلًا مِنْ كِتَابِ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو مَرْزِيمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع وَ ذَكَرَ حَدِيثَ تَجْهِيزِ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى أَنْ قَالَ قَالَ النَّاسُ كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ فَقَالَ عَلِيٌّ ع إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص إِمَامُنَا حَيًّا وَ مَيِّتًا فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَشْرَةَ عَشْرَةَ فَصَلُّوا عَلَيْهِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ - وَ لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ حَتَّى الصَّبَاحِ وَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ - حَتَّى صَلَّى عَلَيْهِ كَبِيرُهُمْ وَ صَغِيرُهُمْ ذَكَرَهُمْ وَ أَنْتَاهُمْ وَ صَوَّاحِي الْمَدِينَةِ بِغَيْرِ إِمَامٍ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٠٨٣ - رقم الحديث الباب: ١١]

٣٠٨٣-١١- (٣) عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الطَّرْفِ عَنْ عَيْسَى بْنِ الْمُشْتَفَادِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: كَانَ فِيمَا أَوْصَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ص أَنْ يُدْفَنَ فِي بَيْتِهِ وَ يُكْفَنَ بِثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ أَحَدُهَا يَمَانٍ وَ لَا يَدْخُلُ قَبْرَهُ غَيْرُ عَلِيٍّ ع - ثُمَّ

ص: ٨٣

١- الاحتجاج - ٨٠.

٢- إعلام الوری - ١٣٧.

٣- الطرف - ٤٥ باختلاف يسير.

قَالَ يَا عَلِيُّ كُنْ أَنْتَ وَفَاطِمَةُ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ - وَكَبُرُوا خَمْسًا وَسَبْعِينَ تَكْبِيرَةً وَكَبُرَ خَمْسًا وَانصرفتَ وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ يُؤذَنَ لَكَ فِي الصَّلَاةِ قَالَ عَلِيُّ وَمَنْ يُؤذَنُ لِي بِهَا قَالَ جَبْرَيْلُ يُؤذِنُكَ بِهَا ثُمَّ رَجُلٌ أَهْلَ بَيْتِي يُصَلُّونَ عَلَيَّ أَفَوجًا أَفَوجًا ثُمَّ نَسَأُوهُمْ ثُمَّ النَّاسُ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ قَالَ فَفَعَلْتُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٠٨٤ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٣٠٨٤-١٢- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشِّيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَوِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الْحُسَيْنِيِّ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ قَالَ: كَبَّرَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَ عَلِيٍّ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ - سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ وَكَانَ بَدْرِيًّا وَقَالَ لَوْ كَبَّرْتُ عَلَيْهِ سَبْعِينَ لَكَانَ أَهْلًا.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٠٨٥ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٣٠٨٥-١٣- (٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْحُسَيْنِيِّ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَ صَلَّى عَلَيَّ جِنَازَهُ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْهَا جَاءَ قَوْمٌ لَمْ يَكُونُوا أَذْرَكُوها فَكَلَّمُوا رَسُولَ اللَّهِ صَ أَنَّ يُعِيدَ الصَّلَاةَ عَلَيْهَا فَقَالَ لَهُمْ قَدْ قَضَيْتُ الصَّلَاةَ عَلَيْهَا وَ لَكِنْ ادْعُوا لَهَا.

وَ عَنِ السَّنَدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ نَحْوَهُ (٣) أَقُولُ: هَذَا دَالٌّ عَلَيَّ عَدَمِ وُجُوبِ الْإِعَادَةِ لَأَعَلَى عَدَمِ جَوَازِهَا.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٠٨٦ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٣٠٨٦-١٤- (٤) سَعِيدُ بْنُ هَبَةَ الرَّائِدِيُّ فِي قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ بِسَنَدِهِ عَنِ ابْنِ

ص: ٨٤

١- رجال الكشي ١- ١٦٤- ٧٤.

٢- قرب الإسناد- ٤٣.

٣- قرب الإسناد- ٦٣.

٤- قصص الأنبياء- ٥٩- ٣٤ و عنه في البحار ١١- ٢٦٤- ١٢. و كتب المصنّف في هامش الأصل حديث أبي حمزة مروى في الروضة (منه قده).

بَابُوَيْهِ عَنْ أَبِيهِ (عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ) (١) عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع فِي حَدِيثٍ وَفَاهٍ آدَمَ ع قَالَ: فَخَرَجَ هَبَهُ اللَّهُ - وَ صَلَّى عَلَيْهِ وَ كَبَّرَ عَلَيْهِ خَمْسًا وَ سَبَّعِينَ تَكْبِيرَةً سَبَّعِينَ لآدَمَ وَ خَمْسَةً لِأَوْلَادِهِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٠٨٧ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٣٠٨٧-١٥- (٢) وَ عَنْ ابْنِ بَابُوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ (٣) عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ فَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ (٤) عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي حَدِيثٍ قَال: فَلَمَّا جَهَّزُوهُ يَعْنِي آدَمَ قَالَ جَبْرَائِيلُ - تَقَدَّمَ يَا هَبَهُ اللَّهُ فَصَلَّ عَلَيَّ أَيْبَكَ فَتَقَدَّمَ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ خَمْسًا وَ سَبَّعِينَ تَكْبِيرَةً سَبَّعِينَ تَفْضُلًا لآدَمَ ع وَ خَمْسًا لِلْسَّنَّةِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٠٨٨ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٣٠٨٨-١٦- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيْعٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع يَقُولُ كَفَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ إِلَى أَنْ قَالَ قُلْتُ: وَ كَيْفَ صُلِّيَ عَلَيْهِ قَالَ سُجِّي بِثَوْبٍ وَ جُعِلَ وَسَطَ الْبَيْتِ فَإِذَا دَخَلَ قَوْمٌ دَارُوا بِهِ وَ صَلَّوْا عَلَيْهِ وَ دَعَوْا لَهُ ثُمَّ يَخْرُجُونَ وَ يَدْخُلُ آخِرُونَ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٠٨٩ - رقم الحديث الباب: ١٧]

٣٠٨٩-١٧- (٦) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبُرْقِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ التَّكْبِيرِ عَلَيَّ

ص: ٨٥

١- السند في المصدر- عن سعد، عن ابن أبي عمير، عن علي بن حمزة.

٢- قصص الأنبياء- ٦٥- ٤٤، و عنه في البحار ١١- ٢٦٦- ١٥.

٣- في المصدر زياده- عن عمه.

٤- في المصدر- ياسر.

٥- التهذيب ١- ٢٩٦- ٨٦٩ و تقدم صدره في الحديث ٣ من الباب ٢ من أبواب التكفين.

٦- التهذيب ٣- ٣١٦- ٩٨١، و الاستبصار ١- ٤٧٤- ١٨٣٨.

الْجِنَازَةَ هَلْ فِيهِ شَيْءٌ مُوقَّتٌ (١) فَقَالَ لَا كَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَحَدَ عَشَرَ وَتِسْعًا وَ سَبْعًا وَ خَمْسًا وَ سِتًّا وَ أَرْبَعًا.

أقول: حَمَلَ الشَّيْخُ الْأَرْبَعَ عَلَى التَّقْيِينِ وَ عَلَى كَوْنِ الْمَيِّتِ مُخَالَفًا لِمَا مَرَّ (٢).

### [رقم الحديث الكلي: ٣٠٩٠ - رقم الحديث الباب: ١٨]

٣٠٩٠-١٨- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيعٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُذَافِرٍ عَنْ عُقْبَةَ عَنْ جَعْفَرٍ قَالَ: سُئِلَ جَعْفَرٌ عَنِ التَّكْبِيرِ عَلَى الْجِنَازَةِ فَقَالَ ذَلِكَ إِلَى أَهْلِ الْمَيِّتِ مَا شَاءُوا كَبَرُوا فَقِيلَ إِنَّهُمْ يُكَبِّرُونَ أَرْبَعًا فَقَالَ ذَاكَ إِلَيْهِمْ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَلَّغْتُمْ أَنَّ رَجُلًا صَلَّى عَلَيْهِ عَلِيٌّ ع- فَكَبَّرَ عَلَيْهِ خَمْسًا حَتَّى صَلَّى عَلَيْهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ صَلَاةٍ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ قَالَ ثُمَّ قَالَ إِنَّهُ يَدْرِي عَقَبِيَّ أُحَدِثِي وَ كَوَانَ مِنَ النَّقَبَاءِ الَّذِينَ اخْتَارَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ص- مِنَ الْإِثْنَيْ عَشَرَ وَ كَانَتْ لَهُ خَمْسُ مَنَاقِبَ فَصَلَّى عَلَيْهِ لِكُلِّ مَنْقَبِهِ صَلَاةً.

### [رقم الحديث الكلي: ٣٠٩١ - رقم الحديث الباب: ١٩]

٣٠٩١-١٩- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صِدْقِهِ عَنْ عَمَّارِ السَّابِطِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْمَيِّتُ يُصَلَّى عَلَيْهِ مَا لَمْ يُوَارَ بِالتُّرَابِ وَ إِنْ كَانَ قَدْ صَلَّى عَلَيْهِ.

### [رقم الحديث الكلي: ٣٠٩٢ - رقم الحديث الباب: ٢٠]

٣٠٩٢-٢٠- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْجِنَازَةِ لَمْ أُدْرِكْهَا حَتَّى بَلَغَتِ الْقَبْرَ أَصَلَّى عَلَيْهَا قَالَ إِنْ أُدْرِكْتَهَا قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ فَإِنْ شِئْتَ فَصَلَّ عَلَيْهَا.

ص: ٨٦

١- في المصدر زياده- أم لا.

٢- تقدم في الأحاديث ١ و ٥ و ١٦ و ١٧ و ١٨ و ٢٥ من الباب ٥ من هذه الأبواب.

٣- التهذيب ٣- ٣١٨- ٩٨٥.

٤- التهذيب ٣- ٣٣٤- ١٠٤٥ و الاستبصار ١- ٤٨٤- ١٨٧٤.

٥- التهذيب ٣- ٣٣٤- ١٠٤٦ و الاستبصار ١- ٤٨٤- ١٨٧٥.



[رقم الحديث الكلى: ٣٠٩٣ - رقم الحديث الباب: ٢١]

٣٠٩٣-٢١- (١) وَيَسْنَدُهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرِ قَالَ: قُلْتُ لَجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ جُعِلَتْ فِدَاكَ إِنَّا نَتَحَدَّثُ بِالْعِرَاقِ أَنَّ عَلِيًّا ع- صَدَّقَ عَلِيَّ بْنَ سَيْهَلٍ بْنَ حُنَيْفٍ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ سِتًّا ثُمَّ التَفَّتْ إِلَى مَنْ كَانَ خَلْفَهُ فَقَالَ إِنَّهُ كَانَ بَدْرِيًّا قَالَ فَقَالَ جَعْفَرُ ع- إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ كَذَا وَ لَكِنْ صَلَّى عَلَيْهِ خَمْسًا ثُمَّ رَفَعَهُ وَ مَشَى بِهِ سَاعَةً ثُمَّ وَضَعَهُ وَ كَبَّرَ عَلَيْهِ خَمْسًا فَفَعَلَ ذَلِكَ خَمْسَ مَرَّاتٍ حَتَّى كَبَّرَ عَلَيْهِ خَمْسًا وَ عَشْرِينَ تَكْبِيرَةً.

[رقم الحديث الكلى: ٣٠٩٤ - رقم الحديث الباب: ٢٢]

٣٠٩٤-٢٢- (٢) وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع (٣) فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص خَرَجَ عَلَى جِنَازِهِ أَمْرًا مِنْ بَنِي النَّجَّارِ- فَصَلَّى عَلَيْهَا فَوَجَدَ الْحَفْرَةَ لَمْ يُمَكِّنُوا فَوَضَعُوا الْجِنَازَةَ فَلَمْ يَجِئِ قَوْمٌ إِلَّا قَالَ لَهُمْ صَلُّوا عَلَيْهَا.

[رقم الحديث الكلى: ٣٠٩٥ - رقم الحديث الباب: ٢٣]

٣٠٩٥-٢٣- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ع الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ عَنْ غِيَاثِ بْنِ كَلُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص صَلَّى عَلَى جِنَازِهِ فَلَمَّا فَرَغَ جَاءَ قَوْمٌ فَقَالُوا فَاتِنَّا الصَّلَاةَ عَلَيْهَا فَقَالَ إِنَّ الْجِنَازَةَ لَا يُصَلَّى عَلَيْهَا مَرَّتَيْنِ اذْعُوا لَهَا (٥) وَ قُولُوا خَيْرًا.

أقول: يَأْتِي وَجْهَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلى: ٣٠٩٦ - رقم الحديث الباب: ٢٤]

٣٠٩٦-٢٤- (٧) وَيَسْنَدُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ

ص: ٨٧

١- التهذيب ٣- ٣١٧- ٩٨٤ و الاستبصار ١- ٤٧٦- ١٨٤١.

٢- التهذيب ٣- ٣٢٥- ١٠١٢ و الاستبصار ١- ٤٨٤- ١٨٧٧.

٣- فى التهذيب- عن جابر، عن أبى جعفر (عليه السلام) و فيه بدل محمد بن سالم- محمد بن سنان.

٤- التهذيب ٣- ٣٢٤- ١٠١٠ و الاستبصار ١- ٤٨٤- ١٨٧٨.

٥- فى نسخه- له (هامش المخطوط).

٦- يأتى وجهه فى الحديث ٢٤ من هذا الباب.

٧- التهذيب ٣- ٣٣٢- ١٠٤٠ و الاستبصار ١- ٤٨٥- ١٨٧٩.

أَبِيهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى عَلَى جِنَازِهِ فَلَمَّا فَرَغَ حَيَّاهُ نَاسٌ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ نُنْذِرُكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهَا فَقَالَ لَا يُصَلِّي عَلَى جِنَازِهِ مَرَّتَيْنِ وَ لَكِنِ ادْعُوا لَهُ (١).

وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ وَهْبٍ مِثْلَهُ (٢) وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ السُّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ وَهْبِ بْنِ وَهْبٍ وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ظَرِيفٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ (٣)

قَالَ الشَّيْخُ الْوَجْهِيُّ فِي هَاتَيْنِ الرَّوَايَتَيْنِ ضَرْبٌ مِنَ الْكِرَاهَةِ قَالَ وَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لِنَفْسِي الْوُجُوبِ فَإِنَّ مَا زَادَ عَلَيَّ مَرَّةً مُسْتَحَبٌّ مَنْدُوبٌ إِلَيْهِ أَقُولُ: هَذَا خَيْرٌ وَاحِدٌ لَهُ سَيِّدَانِ وَ يَحْتَمِلُ النَّسْخَ أَيْضًا وَ يَحْتَمِلُ الْحَمْلَ عَلَى التَّقْيِينِ فِي الرَّوَايَةِ لِأَنَّ رَاوِيَهُ مِنَ الْعَامَّةِ وَ هُوَ مُوَافِقٌ لِأَشْهَرِ مَذَاهِبِهِمْ وَ مَعَارِضُهُ أَقْوَى مِنْهُ وَ أَكْثَرُ وَ أَوْضَحُ دَلَالَةً وَ اللَّهُ أَعْلَمُ.

## ٧- بَابُ أَنَّهُ لَيْسَ فِي صَلَاةِ الْجِنَازَةِ قِرَاءَةٌ وَ لَا دُعَاءٌ مُعَيَّنٌ

إشاره

(٤) ٧ بَابُ أَنَّهُ لَيْسَ فِي صَلَاةِ الْجِنَازَةِ قِرَاءَةٌ وَ لَا دُعَاءٌ مُعَيَّنٌ

[رقم الحديث الكلي: ٣٠٩٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٠٩٧ - ١ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَ زُرَّارَةَ وَ مَعْمَرِ بْنِ يَحْيَى وَ إِسْمَاعِيلَ الْجُعْفِيَّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: لَيْسَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ قِرَاءَةٌ وَ لَا دُعَاءٌ مُوقَّتٌ تَدْعُو بِمَا بَدَأَ لَكَ (٦) وَ أَحَقُّ الْمَوْتَى أَنْ يُدْعَى لَهُ الْمُؤْمِنُ وَ أَنْ يُبَدَأَ بِالصَّلَاةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص.

ص: ٨٨

١- في نسخه من التهذيب - لها (هامش المخطوط).

٢- التهذيب ١ - ٤٦٨ - ١٥٣٤.

٣- قرب الإسناد - ٤٣.

٤- الباب ٧ فيه ٥ أحاديث.

٥- الكافي ٣ - ١٨٥ - ١ و التهذيب ٣ - ١٩٣ - ٤٤٢ و الاستبصار ١ - ٤٧٦ - ١٨٤٣.

٦- في الاستبصار - يدعو بذلك (هامش المخطوط).

[رقم الحديث الكلى: ٣٠٩٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٠٩٨-٢- (١) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْجَنَازَةِ أَصَلَّى (٢) عَلَيْهَا عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ فَقَالَ نَعَمْ إِنَّهَا هُوَ تَكْبِيرٌ وَ تَسْبِيحٌ وَ تَحْمِيدٌ وَ تَهْلِيلٌ الْحَدِيثِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ (٣)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٣٠٩٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٠٩٩-٣- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَ زُرَّارَةَ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ لَيْسَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ قِرَاءَةٌ وَ لَا دُعَاءٌ مُوقَّتٌ إِلَّا أَنْ تَدْعُوَ بِمَا بَدَأَ لَكَ وَ أَحَقُّ الْأَمْوَاتِ أَنْ يُدْعَى لَهُ أَنْ تَبْدَأَ بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ص.

[رقم الحديث الكلى: ٣١٠٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣١٠٠-٤- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَمِّيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونِ الْقَدَّاحِ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنْ عَلِيًّا ع كَانَ إِذَا صَلَّى عَلَى مَيِّتٍ يَقْرَأُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ص تَمَامَ الْحَدِيثِ.

طاه

[رقم الحديث الكلى: ٣١٠١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣١٠١-٥- (٧) وَ قَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنِ الرُّضَاعِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ فَقَالَ تَقْرَأُ فِي الْأُولَى بِأَمِّ الْكِتَابِ.

أَقُولُ: حَمَلَهُمَا الشَّيْخُ عَلَى التَّقْيِيهِ وَ قَدْ تَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي كَيْفِيَّتِهِ

ص: ٨٩

١- الكافي ٣- ١٧٨- ١ و أورده بتمامه في الحديث ٣ من الباب ٢١ من هذه الأبواب.

٢- في الفقيه- يصلى (هامش المخطوط).

٣- الفقيه ١- ١٧٠- ٤٩٦.

٤- التهذيب ٣- ٢٠٣- ٤٧٥.

٥- التهذيب ٣- ١٨٩- ٤٢٩.

٦- التهذيب ٣- ٣١٩- ٩٨٨ و الاستبصار ١- ٤٧٧- ١٨٤٥.

٧- تقدم فى الحديث ٨ من الباب ٢ من هذه الأبواب.

صَلَاةِ الْجَنَازَةِ لَمْ تُذَكَّرْ فِيهَا الْقِرَاءَةُ وَ ذُكِرَتْ فِيهَا أَدْعِيَةٌ مُخْتَلِفَةٌ (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْقُنُوتِ (٢).

## ٨- بَابُ أَنَّهُ لَيْسَ فِي صَلَاةِ الْجَنَازَةِ رُكُوعٌ وَ لَا سُجُودٌ

إشاره

(٣) ٨ بَابُ أَنَّهُ لَيْسَ فِي صَلَاةِ الْجَنَازَةِ رُكُوعٌ وَ لَا سُجُودٌ

[رقم الحديث الكلي: ٣١٠٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٣١٠٢-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صِهْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: تَصَلَّى عَلَى الْجَنَازَةِ فِي كُلِّ سَاعَةٍ إِنَّهَا لَيْسَتْ بِصَلَاةِ رُكُوعٍ وَ سُجُودٍ الْحَدِيثِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣١٠٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣١٠٣-٢- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ وَ الْعِلَلِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الرَّضَاعِ قَالَ: إِنَّمَا لَمْ يَكُنْ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ رُكُوعٌ وَ لَا سُجُودٌ لِأَنَّهُ إِنَّمَا أُرِيدَ بِهَيْدَةِ الصَّلَاةِ الشَّفَاعَةَ لِهَذَا الْعَبْدِ الَّذِي قَدْ تَخَلَّى مِمَّا خَلَفَ وَ اِحْتِاجَ إِلَى مَا قَدَّمَ.

قَالَ وَ إِنَّمَا جَوَزْنَا الصَّلَاةَ عَلَى الْمَيِّتِ بغيرِ وُضُوءٍ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهَا رُكُوعٌ وَ لَا سُجُودٌ أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٦) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٧).

ص: ٩٠

١- تقدم في الباب ٢ و ٣ و ٤ من هذه الأبواب.

٢- يأتي في الحديث ٥ من الباب ٩ من أبواب القنوت.

٣- الباب ٨ فيه حديثان.

٤- الكافي ٣- ١٨٠- ٢ و يأتي بتمامه في الحديث ٢ من الباب ٢٠ من هذه الأبواب.

٥- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢- ١١٤، و علل الشرائع - ٢٦٧- ٩.

٦- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٩ من الباب ١ من أبواب الوضوء، و في الحديث ٢ من الباب ٧ من أبواب صلاة الجنائز.

٧- يأتي في الحديث ٢ من الباب ٩ و الحديث ٢ من الباب ٢٠، و الحديث ٧ من الباب ٢١ و الحديث ٢ من الباب ٢٢ من هذه

الأبواب.

إشاره

(١) ٩ بَابُ أَنَّهُ لَا تَسْلِيمَ فِي صَلَاةِ الْجِنَازَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٣١٠٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٣١٠٤-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَسْنَادُهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَعْدِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرَّضَاعِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ قَالَ: أَمَّا الْمُؤْمِنُ فَخَمْسُ تَكْبِيرَاتٍ وَأَمَّا الْمُنَافِقُ فَأَرْبَعٌ وَلَا سَلَامَ فِيهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٣١٠٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣١٠٥-٢- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَيْنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَثْمَانَ عَنِ الْحَلَبِيِّ وَزُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَابْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ لَيْسَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ تَسْلِيمٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٣١٠٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣١٠٦-٣- (٤) وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسِيكَانَ عَنِ الْحَلَبِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَيْسَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ تَسْلِيمٌ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ يَسْنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٥)

وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣١٠٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣١٠٧-٤- (٦) وَقَدْ سَبَقَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي صَلَاةِ الْجِنَازَةِ إِنَّهَا هِيَ تَكْبِيرٌ وَتَحْمِيدٌ وَتَسْبِيحٌ وَتَهْلِيلٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٣١٠٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣١٠٨-٥- (٧) الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي كِتَابِ تَحْفِيفِ الْعُقُولِ عَنِ الرَّضَاعِ فِي كِتَابِهِ إِلَى الْمُؤْمِنِينَ قَالَ: وَالصَّلَاةُ عَلَى الْجِنَازَةِ (٨) خَمْسٌ

- ١- الباب ٩ فيه ٥ أحاديث.
- ٢- التهذيب ٣- ١٩٢- ٤٣٩ و الاستبصار ١- ٤٧٧- ١٨٤٨.
- ٣- الكافي ٣- ١٨٥- ٣ و التهذيب ٣- ١٩٢- ٤٣٨، و الاستبصار ١- ٤٧٧- ١٨٤٧.
- ٤- الكافي ٣- ١٨٥- ٢.
- ٥- التهذيب ٣- ١٩٢- ٤٣٧، و الاستبصار ١- ٤٧٧- ١٨٤٦.
- ٦- سبق في الحديث ٢ من الباب ٧ من هذه الأبواب.
- ٧- تحف العقول- ٣١٢.
- ٨- في المصدر- على الميت.

تَكْبِيرَاتٍ وَ لَيْسَ فِي صَلَاةِ الْجَنَائِزِ تَسْلِيمٌ لِأَنَّ التَّسْلِيمَ فِي (صَلَاةِ) (١) الرُّكُوعِ وَ السُّجُودِ وَ لَيْسَ لِصَلَاةِ الْجَنَائِزِ رُكُوعٌ وَ لَا سُجُودٌ وَ يُرَبِّعُ قَبْرَ الْمَيِّتِ وَ لَا يُسَنِّمُ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ فِي أَحَادِيثٍ كَيْفِيَّةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ مَا يَدُلُّ عَلَى نَفْيِ التَّسْلِيمِ حَيْثُ لَمْ يُذَكَّرْ فِيهَا (٢) وَ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي حَدِيثِ عَمَّارٍ (٣) وَ حَدِيثِ سَمَاعَةَ (٤) وَ حَدِيثِ يُونُسَ (٥) وَ حَمَلَهَا الشَّيْخُ وَ غَيْرُهُ عَلَى التَّقْيَهُ وَ يُمَكِّنُ كَوْنُهُ كِنَايَةً عَنِ الْإِنصَةِ رَافٍ وَ يَحْتَمِلُ كَوْنُهُ سُنَّةَ خَارِجَةً عَنِ صَلَاةِ الْجَنَائِزِ لَمَّا يَأْتِي فِي الْعَشْرَةِ مِنْ اسْتِحْبَابِ التَّسْلِيمِ عِنْدَ الْمَفَارِقَةِ (٦).

## ١٠- بَابُ اسْتِحْبَابِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي كُلِّ تَكْبِيرِهِ مِنْ صَلَاةِ الْجَنَائِزِ

إشاره

(٧) ١٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي كُلِّ تَكْبِيرِهِ مِنْ صَلَاةِ الْجَنَائِزِ

[رقم الحديث الكلي: ٣١٠٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٣١٠٩-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِرُنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْعَزْزَمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ عَلَى جَنَائِزِهِ فَكَبَّرَ خَمْسًا يَرْفَعُ يَدَهُ فِي كُلِّ تَكْبِيرِهِ.

ص: ٩٢

١- ليس في المصدر.

٢- تقدم في الباب ٢ من هذه الأبواب.

٣- تقدم في الحديث ١١ من الباب ٢ من هذه الأبواب.

٤- تقدم في الحديث ٦ من الباب ٢ من هذه الأبواب.

٥- تقدم في الحديث ١٠ من الباب ٢ من هذه الأبواب.

٦- يأتي في الحديث ١ و ٢ من الباب ٥٢ من أبواب أحكام العشرة.

٧- الباب ١٠ فيه ٥ أحاديث.

٨- التهذيب ٣- ١٩٤- ٤٤٥، والاستبصار ١- ٤٧٨- ١٨٥١.



[رقم الحديث الكلى: ٣١١٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣١١٠-٢- (١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُقْدَةَ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ مَوْلَى بَنِي الصَّيْدَاءِ أَنَّهُ صَلَّى خَلْفَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَى جِنَازِهِ فَرَأَهُ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي كُلِّ تَكْبِيرِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣١١١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣١١١-٣- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ قَالَ: سَأَلْتُ الرَّضَاعَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّ النَّاسَ - يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ فِي التَّكْبِيرِ عَلَى الْمَيِّتِ فِي التَّكْبِيرِ الْأُولَى وَ لَا يَرْفَعُونَ فِيهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَأَفْتَضِرُّ عَلَى التَّكْبِيرِ الْأُولَى كَمَا يَفْعَلُونَ أَوْ أَرْفَعُ يَدَيَّ فِي كُلِّ تَكْبِيرِهِ فَقَالَ ارْفَعْ يَدَكَ فِي كُلِّ تَكْبِيرِهِ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٣١١٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣١١٢-٤- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ غِيَاثِ مَرْسَلًا وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ كَانَ لَا يَرْفَعُ يَدَهُ فِي الْجِنَازَةِ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً يَعْنِي فِي التَّكْبِيرِ (٥).

أَقُولُ: يَأْتِي وَجْهَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٦).

[رقم الحديث الكلى: ٣١١٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣١١٣-٥- (٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى جَمِيعاً عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِشْحَاقَ بْنِ أَبَانَ الْوَرَّاقِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِيهِ ع قَالَ: كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ

ص: ٩٣

١- التهذيب ٣- ١٩٥- ٤٤٧، و الاستبصار ١- ٤٧٨- ١٨٥٠.

٢- الكافي ٣- ١٨٤- ٥.

٣- التهذيب ٣- ١٩٥- ٤٤٦، و الاستبصار ١- ٤٧٨- ١٨٥٢.

٤- التهذيب ٣- ١٩٤- ٤٤٣.

٥- الاستبصار ١- ٤٧٩- ١٨٥٤.

٦- يأتي وجهه في الحديث ٥ من هذا الباب.

٧- التهذيب ٣-١٩٤-٤٤٤، و الاستبصار ١-٤٧٨-١٨٥٣.



٤- الباب ١٢ فيه حديث واحد.

٥- التهذيب ٣- ١٩٥- ٤٤٩.

(١) ١٣ بَابُ وَجُوبِ صَلَاةِ جِنَازِهِ مَنْ بَلَغَ سِتِّ سِنِينَ فَصَاعِدًا

[رقم الحديث الكلي: ٣١١٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٣١١٧-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ وَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ عَلَى الصَّبِيِّ مَتَى يُصَلَّى عَلَيْهِ قَالِ إِذَا عَقَلَ الصَّلَاةَ قُلْتُ مَتَى تَجِبُ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ فَقَالَ إِذَا كَانَ ابْنُ سِتِّ سِنِينَ وَ الصِّيَامُ إِذَا أَطَاقَهُ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُمَانَ عَنِ الْحَلَبِيِّ وَ (٣) زُرَّارَةَ (٤)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٣١١٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣١١٨-٢- (٦) قَالَ الصَّدُوقُ وَ سُئِلَ أَبُو جَعْفَرٍ مَتَى تَجِبُ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ فَقَالَ إِذَا عَقَلَ الصَّلَاةَ وَ كَانَ ابْنُ سِتِّ سِنِينَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣١١٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣١١٩-٣- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ وَ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ جَمِيعًا عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَمْرَانَ عَنِ ابْنِ مُسَدِّ كَانَ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: مَاتَ بَنِي (٨) لِأَبِي جَعْفَرٍ فَأُخْبِرَ بِمَوْتِهِ فَأَمَرَ بِهِ فَنُغْسِلَ وَ كُفَّنَ وَ مَسَى مَعَهُ وَ صَلَّى عَلَيْهِ وَ طَرِحَتْ خُمْرُهُ (٩) فَقَامَ عَلَيْهَا ثُمَّ قَامَ عَلَى قَبْرِهِ حَتَّى فَرَّغَ مِنْهُ ثُمَّ انصَرَفَ وَ انصَرَفَتْ مَعَهُ حَتَّى إِنِّي لَأَمْشِي مَعَهُ فَقَالَ أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُصَلَّى عَلَى مِثْلِ هَذَا

ص: ٩٥

١- الباب ١٣ فيه ٤ أحاديث.

٢- الفقيه ١- ١٦٧- ٤٨٦.

٣- كتب المصنّف فوق الواو نقلا عن التهذيب- " عن "

٤- الكافي ٣- ٢٠٦- ٢.

٥- التهذيب ٣- ١٩٨- ٤٥٦، و الاستبصار ١- ٤٧٩- ١٨٥٥.

٦- الفقيه ١- ١٦٨- ٤٨٨.

٧- الكافي ٣- ٢٠٧- ٤.

٨- فى نسله- ابن (هامش المخطوط).

٩- اللمره- سجاهه صغيره تعمل من سعف النخيل و تزمل بالخيوط (مجمع البحرين ٣- ٢٩٢).

وَ كَانَ ابْنُ ثَلَاثِ سِنِينَ كَانَ عَلِيُّ ع يَأْمُرُ بِهِ فَيَدْفَنُ وَلَا يُصَلِّي عَلَيْهِ وَ لَكِنَّ النَّاسَ صَنَعُوا شَيْئًا فَنَحْنُ نَصْنَعُ مِثْلَهُ قَالَ قُلْتُ: فَمَتَى تَجِبُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ فَقَالَ إِذَا عَقَلَ الصَّلَاةَ وَ كَانَ ابْنُ سِتِّ سِنِينَ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣١٢٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣١٢٠-٤-(١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الصَّبِيِّ أَيْصَلِّي عَلَيْهِ إِذَا مَاتَ وَ هُوَ ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ فَقَالَ إِذَا عَقَلَ الصَّلَاةَ صَلَّى عَلَيْهِ.

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ (٢)

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى السِّتِّ سِنِينَ لِمَا تَقَدَّمَ مِنَ التَّضَرُّيحِ بِهِ (٣) وَ يَأْتِي مَا ظَاهَرَهُ الْمُنَافَاهُ (٤) وَ تُبَيِّنُ وَجْهَهُ وَ قَدْ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥).

١٤- بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ عَلَى الطِّفْلِ الَّذِي مَاتَ وَ لَمْ يَبْلُغْ سِتِّ سِنِينَ إِذَا كَانَ وُلِدَ حَيًّا

إشاره

(٦) ١٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ عَلَى الطِّفْلِ الَّذِي مَاتَ وَ لَمْ يَبْلُغْ سِتِّ سِنِينَ إِذَا كَانَ وُلِدَ حَيًّا

[رقم الحديث الكلي: ٣١٢١ - رقم الحديث الباب: ١]

٣١٢١-١-(٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا يُصَلِّي عَلَى الْمَنْفُوسِ وَ هُوَ الْمَوْلُودُ الَّذِي لَمْ يَسْتَهْلِكْ وَ لَمْ يَصِحْ وَ لَمْ يُورَثْ مِنَ الدِّيَةِ وَ لَا مِنْ غَيْرِهَا وَ إِذَا اسْتَهْلَكَ فَصَلِّ عَلَيْهِ وَ وَرَّثَهُ.

ص: ٩٦

١- التهذيب ٣- ١٩٩- ٤٥٨.

٢- قرب الإسناد- ٩٩.

٣- تقدم في الحديث ١ و ٢ و ٣ من هذا الباب.

٤- يأتي ما ظاهره المنافاه في الباب ١٤ و ١٥ من هذه الأبواب.

٥- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ١٢ من هذه الأبواب.

٦- الباب ١٤ فيه ٧ أحاديث.

٧- التهذيب ٣- ١٩٩- ٤٥٩ و الاستبصار ١- ٤٨٠- ١٨٥٧، و أورده في الحديث ٥ من الباب ٧ من أبواب ميراث الخنثى.

[رقم الحديث الكلى: ٣١٢٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣١٢٢-٢- (١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَقُطِينَ عَنْ أَخِيهِ الْحُسَيْنِ (عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ يَقُطِينَ) (٢) قَالَ: سَيَأْتِي أَبَا الْحَسَنِ ع لَكُمْ يُصَلِّي عَلَى الصَّبِيِّ إِذَا بَلَغَ مِنَ السِّنِّ وَالشُّهُورِ قَالَ يُصَلِّي عَلَيْهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ إِلَّا أَنْ يَسْقُطَ لِغَيْرِ تَمَامٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٣١٢٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣١٢٣-٣- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: يُورَثُ الصَّبِيُّ وَيُصَلَّى عَلَيْهِ إِذَا سَقَطَ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ فَاسْتَهَلَّ صَارِحًا وَإِذَا لَمْ يَسْتَهَلَّ صَارِحًا لَمْ يُورَثْ وَ لَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣١٢٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣١٢٤-٤- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْمَاضِي ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ لِكَمْ يُصَلَّى عَلَى الصَّبِيِّ إِذَا بَلَغَ مِنَ السِّنِّ وَالشُّهُورِ قَالَ يُصَلَّى عَلَيْهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ إِلَّا أَنْ يَسْقُطَ لِغَيْرِ تَمَامِ الْحَدِيثِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣١٢٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣١٢٥-٥- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْمُؤَلُودِ مَا لَمْ يَجْرِ عَلَيْهِ الْقَلَمُ هَلْ يُصَلَّى عَلَيْهِ قَالَ لَا إِنَّمَا الصَّلَاةُ عَلَى الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ إِذَا جَرَى عَلَيْهِمَا الْقَلَمُ.

قَالَ الْعَلَمَاءُ فِي الْمُخْتَلَفِ (٦) وَ غَيْرِهِ (٧) إِنَّ هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى بُلُوغِ سِتِّ سِنِينَ لِأَنَّهُ حِينَئِذٍ يَجْرَى عَلَيْهِمَا الْقَلَمُ بِالتَّمَرِّينِ لِمَا مَرَّ (٨).

ص: ٩٧

١- التهذيب ٣- ٣٣١- ١٠٣٧ و الاستبصار ١- ٤٨١- ١٨٦٠.

٢- فى المصدر- بن على بن يقطين.

٣- التهذيب ٣- ٣٣١- ١٠٣٥.

٤- التهذيب ٣- ٣٣١- ١٠٣٦، و الاستبصار ١- ٤٨٠- ١٨٥٩.

٥- التهذيب ٣- ١٩٩- ٤٦٠، و الاستبصار ١- ٤٨٠- ١٨٥٨.

٦- المختلف- ١١٩.

٧- الذكرى- ٥٤.

٨- مر فى الأحاديث ١ و ٢ و ٤ من الباب ١٣ من هذه الأبواب.



[رقم الحديث الكلى: ٣١٢٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣١٢٦-٦- (١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ قَدَامَةَ بْنِ زَائِدَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص صَلَّى عَلَيَّ ابْنَهُ إِبرَاهِيمَ - فَكَبَّرَ عَلَيْهِ خَمْسًا.

[رقم الحديث الكلى: ٣١٢٧ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣١٢٧-٧- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عِيَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثِهِ قَالَ: مَاتَ إِبرَاهِيمُ بْنُ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ لَهُ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ شَهْرًا فَأَتَمَّ اللَّهُ رِضَاعَهُ فِي الْجَنَّةِ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا ظَاهِرُهُ الْمُنَافَاهُ (٣) وَ أَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَيَّ نَفِي الْوُجُوبِ.

١٥- بَابُ عَدَمِ وَجُوبِ الصَّلَاةِ عَلَيَّ جِنَازَهُ مَنْ لَمْ يَبْلُغْ سِنًا

إشاره

(٤) ١٥ بَابُ عَدَمِ وَجُوبِ الصَّلَاةِ عَلَيَّ جِنَازَهُ مَنْ لَمْ يَبْلُغْ سِنًا

[رقم الحديث الكلى: ٣١٢٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٣١٢٨-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ ابْنَ ابْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَطِيمًا دَرَجَ فَمَاتَ فَخَرَجَ أَبُو جَعْفَرٍ ع وَ عَلَيْهِ جُبَّةٌ خَزُّ صَهْفَرَاءُ وَ عِمَامَةٌ خَزُّ صَهْفَرَاءُ وَ مِطْرَفٌ خَزُّ أَصْفَهْرٍ إِلَى أَنْ قَالَ فَصَيَّ لِي عَلَيْهِ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَدَفِنَ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَتَنَحَّى بِي ثُمَّ قَالَ إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُصَيِّ لِي عَلَيَّ الْأَطْفَالَ إِنَّمَا كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يَأْمُرُ بِهِمْ فَيُدْفَنُونَ مِنْ وَرَائِهِ وَ لَا يُصَلِّي عَلَيْهِمْ وَ إِنَّمَا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ مِنْ أَجْلِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ كَرَاهِيَةً أَنْ يَقُولُوا لَا يُصَلُّونَ عَلَيَّ أَطْفَالِهِمْ.

ص: ٩٨

١- التهذيب ٣- ٣١٦- ٩٧٩.

٢- الفقيه ٣- ٤٩١- ٤٧٣٧.

٣- يأتي ما ظاهره المنافاه في الباب ١٥ من هذه الأبواب.

٤- الباب ١٥ فيه ٥ أحاديث.

٥- الكافي ٣- ٢٠٦- ٣.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (١).

**[رقم الحديث الكلى: ٣١٢٩ - رقم الحديث الباب: ٢]**

٣١٢٩-٢- (٢) وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى ع يَقُولُ فِي حَدِيثٍ لَمَّا قُبِضَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ يَا عَلِيُّ قُمْ فَجَهِّزْ ابْنِي فَقَامَ عَلِيُّ ع فَعَسَلَ إِبْرَاهِيمَ وَ حَنَطَهُ وَ كَفَّنَهُ ثُمَّ خَرَجَ بِهِ وَ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ ص حَتَّى انْتَهَى بِهِ إِلَى قَبْرِهِ فَقَالَ النَّاسُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص نَسِيَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيَّ إِبْرَاهِيمَ لَمَّا دَخَلَهُ مِنَ الْجَزَعِ عَلَيْهِ فَانْتَصَبَ قَائِمًا ثُمَّ قَالَ أَيُّهَا النَّاسُ أَتَانِي جِبْرِيلُ بِمَا قُلْتُمْ زَعَمْتُمْ أَنِّي نَسَيْتُ أَنْ أُصَلِّيَ عَلَيَّ ابْنِي لَمَّا دَخَلَنِي مِنَ الْجَزَعِ أَلَا وَ إِنَّهُ لَيْسَ كَمَا ظَنَنْتُمْ وَ لَكِنَّ اللَّطِيفَ الْخَبِيرَ فَرَضَ عَلَيْكُمْ خُمْسَ صَلَوَاتٍ وَ جَعَلَ لِمَوْتَاكُمْ مِنْ كُلِّ صَلَاةٍ تَكْبِيرَةً وَ أَمَرَنِي أَنْ لَا أُصَلِّيَ إِلَّا عَلَيَّ مِنْ صَلَاةٍ الْحَدِيثِ.

وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِي سَمِينَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أُسْلَمَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ع (٣)

أَقُولُ: هَذَا يَحْتَمِلُ إِزَادَةَ نَفِي الْوُجُوبِ وَ يَحْتَمِلُ النَّسِيخَ وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي الْبَابِ السَّابِقِ (٤) وَ فِي أَحَادِيثِ التَّكْبِيرَاتِ الْخُمْسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص صَلَّى عَلَيَّ إِبْرَاهِيمَ (٥) فَلَعَلَّ الْحُكْمَ نُسِخَ وَ صَلَّى عَلَيْهِ بَعْدَ قَوْلِهِمْ مَا قَالُوا وَ لَعَلَّهُ صَلَّى عَلَيْهِ غَيْرُهُ بِأَمْرِهِ وَ لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ هُوَ فَيُصَدَّقُ النَّفْيُ حَقِيقَةً

ص: ٩٩

١- التهذيب ٣- ١٩٨- ٤٥٧ و الاستبصار ١- ٤٧٩- ١٨٥٦.

٢- الكافي ٣- ٢٠٨- ٧، و يأتي صدره في الحديث ١٠ من الباب ١ من أبواب صلاة الكسوف و يأتي ذيله في الحديث ٤ من الباب ٢٥ من أبواب الدفن.

٣- المحاسن- ٣١٣- ٣١.

٤- تقدم في الحديث ٦ من الباب ١٤ من هذه الأبواب.

٥- تقدم في الحديث ٥ من الباب ١١ من هذه الأبواب.

وَالْأَيْبَاتُ مَجَازًا عَقْلِيًّا وَقَوْلُهُ إِلَّا عَلَى مَنْ صِلَى مَحْمُولٌ عَلَى بُلُوغِ سِتِّ سِنِينَ لِأَنَّهُ وَقْتُ التَّمْرِينِ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (١) بَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ عَ كَانُوا يَأْمُرُونَ أَوْلَادَهُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ خَمْسِ سِنِينَ (٢).

### [رقم الحديث الكلى: ٣١٣٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣١٣٠-٣- (٣) وَعَنْ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ شِيرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ حُسَيْنِ الْحَرْسُوسِ (٤) عَنْ هِشَامٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ إِنَّ النَّاسَ يُكَلِّمُونَنَا وَيَزُدُّونَ عَلَيْنَا قَوْلَنَا إِنَّهُ لَمَا يُصَلِّي عَلَى الطِّفْلِ لِأَنَّهُ لَمْ يُصَلِّ فَيَقُولُونَ لَمَا يُصَلِّي إِلَّا عَلَى مَنْ صِلَى فَنَقُولُ نَعَمْ فَيَقُولُونَ أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ رَجُلًا نَصِرَ رَأْيًا أَوْ يَهُودِيًّا أَسْلَمَ ثُمَّ مَيَاتَ مِنْ سَاعَتِهِ فَمَا الْجَوَابُ فِيهِ فَقَالَ قُولُوا لَهُمْ أَرَأَيْتُمْ (٥) لَوْ أَنَّ هَذَا الَّذِي أَسْلَمَ السَّاعَةَ ثُمَّ افْتَرَى عَلَى إِنْسَانٍ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ فِي فِرْيَتِهِ فَإِنَّهُمْ سَيَقُولُونَ يَجِبُ عَلَيْهِ الْحَدُّ فَإِذَا قَالُوا هَذَا قِيلَ لَهُمْ فَلَوْ أَنَّ هَذَا الصَّبِيَّ الَّذِي لَمْ يُصَلِّ افْتَرَى عَلَى إِنْسَانٍ هَلْ كَانَ يَجِبُ عَلَيْهِ الْحَدُّ فَإِنَّهُمْ سَيَقُولُونَ لَا فَيَقَالُ لَهُمْ صَدَقْتُمْ إِنَّمَا يَجِبُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى مَنْ وَجِبَتْ (٦) عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالْحُدُودُ وَلَا يُصَلِّيَ عَلَى مَنْ لَمْ تَجِبْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَلَا الْحُدُودُ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ عَنْ حُسَيْنِ الْمَرْجُوسِ (٧)

ص: ١٠٠

- ١- يأتي ما يدلُّ عليه في الحديث ١ و ٢ و ٣ و ٤ من الباب ٣ من أبواب أعداد الفرائض و نوافلها.
- ٢- يأتي في الحديث ٥ من الباب ٣ من أبواب أعداد الفرائض و نوافلها.
- ٣- الكافي ٣- ٢٠٩- ٨.
- ٤- في المصدر- الحرشوش.
- ٥- في المصدر- أ رأيت.
- ٦- في المصدر- وجب.
- ٧- التهذيب ٣- ٣٣٢- ١٠٣٩.

أقول: هذا أيضاً يُمكنُ حمله على بلوغ ست سنين لما مرَّ (١) و الوجوب بمعنى الثبوت أو الاستحباب و يأتي لفظ الوجوب أيضاً في أحاديث التمرين (٢) و هو قرينه و يأتي أيضاً ما يدلُّ على ثبوت التعزير على الطفل المميز و على ثبوت حد السرقة و غيره على تفصيل يأتي (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٣١٣١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣١٣١-٤- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: صَلَّى أَبُو جَعْفَرٍ عَلَى ابْنِ لَهُ صَبِيٍّ صَغِيرٍ لَهُ ثَلَاثُ سِنِينَ ثُمَّ قَالَ لَوْ لَا أَنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ إِنَّ بَنِي هَاشِمٍ لَا يُصَلُّونَ عَلَى الصَّغَارِ مِنْ أَوْلَادِهِمْ مَا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣١٣٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣١٣٢-٥- (٥) وَ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيْزِ بْنِ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ صَلَّى عَلَى ابْنِ لِيَجْعَفَرٍ صَغِيرٍ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ يَا زُرَّارَةَ إِنَّ هَذَا وَ شَبَّهُهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهِ وَ لَوْ لَا أَنَّ تَقُولُ النَّاسُ إِنَّ بَنِي هَاشِمٍ لَا يُصَلُّونَ عَلَى الصَّغَارِ مَا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ الْحَدِيثَ.

١٦- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ سَبْقِ الْمَأْمُومِ الْإِمَامَ فِي التَّكْبِيرِ فَإِنْ سَبَقَهُ أَعَادَ

إشاره

(٦) ١٦ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ سَبْقِ الْمَأْمُومِ الْإِمَامَ فِي التَّكْبِيرِ فَإِنْ سَبَقَهُ أَعَادَ

[رقم الحديث الكلي: ٣١٣٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٣١٣٣-١- (٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

ص: ١٠١

١- مر في الأحاديث ١ و ٢ و ٣ من الباب ١٣ من أبواب صلاة الجنائز.

٢- يأتي في الأحاديث ٢ و ٣ و ٤ من الباب ٣ من أبواب أعداد الفرائض.

٣- يأتي في الباب ٢٨ من أبواب حد السرقة.

٤- الفقيه ١- ١٦٧- ٤٨٧.

٥- التوحيد- ٣٩٣- ٥.

٦- الباب ١٦ فيه حديث واحد.

٧- قرب الإسناد- ٩٩.

الْحَسَنُ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي لَهُ أَنْ يُكَبِّرَ قَبْلَ الْإِمَامِ قَالَ لَا يُكَبِّرُ إِلَّا مَعَ الْإِمَامِ فَإِنْ كَبَّرَ قَبْلَهُ أَعَادَ التَّكْبِيرَ.

أقول: هَذَا يُدَلُّ عَلَى حُكْمِ صَلَاةِ الْجِنَازَةِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَخْصُوصًا بِهَا وَ الْحَمِيرِيُّ أوردَهُ فِي بَابِ صَلَاةِ الْجِنَازَةِ بَيْنَ أَحَادِيثِهَا.

### ١٧- بَابُ أَنْ مَنْ فَاتَهُ بَعْضُ التَّكْبِيرِ فِي صَلَاةِ الْجِنَازَةِ فَصَاهُ مُتَّابِعًا وَإِنْ رُفِعَتِ الْجِنَازَةُ فَصَاهُ وَهُوَ يَمْشِي مَعَهَا

إشاره

(١) ١٧ بَابُ أَنْ مَنْ فَاتَهُ بَعْضُ التَّكْبِيرِ فِي صَلَاةِ الْجِنَازَةِ فَصَاهُ مُتَّابِعًا وَإِنْ رُفِعَتِ الْجِنَازَةُ فَصَاهُ وَهُوَ يَمْشِي مَعَهَا

[رقم الحديث الكلي: ٣١٣٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٣١٣٤-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: إِذَا أَدْرَكَ الرَّجُلُ التَّكْبِيرَةَ وَالتَّكْبِيرَتَيْنِ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ فَلْيَقْضِ مَا بَقِيَ مُتَّابِعًا.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُشْكَانَ عَنِ الْحَلْبِيِّ (٣) مِثْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣١٣٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣١٣٥-٢- (٤) وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عِيصِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ يُدْرِكُ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ تَكْبِيرَةً قَالَ يُتِمُّ مَا بَقِيَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣١٣٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣١٣٦-٣- (٥) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الصَّلَاةِ

ص: ١٠٢

١- الباب ١٧ فيه ٧ أحاديث.

٢- الفقيه ١- ١٦٥- ٤٧١.

٣- التهذيب ٣- ٢٠٠- ٤٦٣، والاستبصار ١- ٤٨٢- ١٨٦٥.

٤- التهذيب ٣- ١٩٩- ٤٦١، والاستبصار ١- ٤٨١- ١٨٦١.

٥- التهذيب ٣- ٢٠٠- ٤٦٤، و الاستبصار ١- ٤٨١- ١٨٦٣.

عَلَى الْجَنَائِزِ إِذَا فَاتَ الرَّجُلَ مِنْهَا التَّكْبِيرُ أَوْ الشَّتَانِ أَوْ الثَّلَاثِ قَالَ يُكَبِّرُ مَا فَاتَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٣١٣٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣١٣٧-٤-(١) وَ يَأْسِدِنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ (٢) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قُلْتُ أَرَأَيْتَ إِنْ فَاتَتْنِي تَكْبِيرُهُ أَوْ أَكْثَرَ قَالَ تَقْضِي مَا فَاتَكَ قُلْتُ أَسْتَقْبِلُ الْقَبْلَةَ قَالَ بَلَى وَ أَنْتَ تَتَّبِعُ الْجَنَازَةَ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلى: ٣١٣٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣١٣٨-٥-(٣) وَ يَأْسِدِنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَادِّ الْقَلَانِسِيِّ (٤) عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ فِي الرَّجُلِ يُدْرِكُ مَعَ الْإِمَامِ فِي الْجَنَازَةِ تَكْبِيرَهُ أَوْ تَكْبِيرَتَيْنِ فَقَالَ يَتِمُّ التَّكْبِيرُ وَ هُوَ يَمْشِي مَعَهَا فَإِذَا لَمْ يُدْرِكِ التَّكْبِيرَ كَبَّرَ عِنْدَ الْقَبْرِ فَإِنْ كَانَ أَدْرَكَهُمْ وَ قَدْ دُفِنَ كَبَّرَ عَلَى الْقَبْرِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣١٣٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣١٣٩-٦-(٥) وَ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ عَنْ غِيَاثِ بْنِ كَلُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيَّ ع كَانَ يَقُولُ لَا يُقْضَى مَا سَبَقَ مِنْ تَكْبِيرِ الْجَنَائِزِ (٦).

قَالَ الشَّيْخُ أَيْ لَا يُقْضَى كَمَا كَانَ يُبْتَدَأُ مِنَ الْفُضْلِ بَيْنَهَا بِالْدُعَاءِ وَ إِنَّمَا يُقْضَى مُتَّابِعًا لِمَا مَرَّ (٧).

ص: ١٠٣

١- التهذيب ٣- ٣٢٥- ١٠١٢، و الاستبصار ١- ٤٨٤- ١٨٧٧.

٢- في موضع من التهذيب- سنان (هامش المخطوط).

٣- التهذيب ٣- ٢٠٠- ٤٦٢، و الاستبصار ١- ٤٨١- ١٨٦٢.

٤- في الاستبصار- خلف بن زياد القلانسي (هامش المخطوط).

٥- التهذيب ٣- ٢٠٠- ٤٦٥، و الاستبصار ١- ٤٨١- ١٨٦٤.

٦- في نسخه- الجنازه (هامش المخطوط).

٧- مر في الأحاديث ١ و ٢ و ٣ و ٤ من هذا الباب.

أَقُولُ: وَيَحْتَمِلُ الْحَمْلُ عَلَى التَّكْبِيرِ الزَّائِدِ عَلَى الْخُمْسِ لَوْ زَادَ الْإِمَامُ كَمَا تَقَدَّمَ (١) وَ يُمَكِّنُ الْحَمْلُ عَلَى نَفِي الْوُجُوبِ لِحُصُولِ الْوَاجِبِ الْكِفَائِيِّ بِفِعْلِ غَيْرِهِ وَالْأَوَّلُ الْأَحْوَطُ.

**[رقم الحديث الكلي: ٣١٤٠ - رقم الحديث الباب: ٧]**

٣١٤٠-٧-(٢) عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يُدْرِكُ تَكْبِيرَهُ أَوْ نَتْنِينَ عَلَى مَيِّتٍ كَيْفَ يَصْنَعُ قَالَ يُتِمُّ مَا بَقِيَ مِنْ تَكْبِيرِهِ وَيُبَادِرُهُ بِرَفْعِهِ (٣) وَيُخَفِّفُ.

**١٨- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ بَعْدَ الدَّفْنِ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ عَلَى كَرَاهِهِ إِنْ كَانَ الْمَيِّتُ قَدْ صُلِّيَ عَلَيْهِ وَ حُدِّ ذَلِكَ وَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَى الْغَائِبِ بَلْ يُدْعَى لَهُ**

**إشاره**

(٤) ١٨ بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ بَعْدَ الدَّفْنِ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ عَلَى كَرَاهِهِ إِنْ كَانَ الْمَيِّتُ قَدْ صُلِّيَ عَلَيْهِ وَ حُدِّ ذَلِكَ وَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَى الْغَائِبِ بَلْ يُدْعَى لَهُ

**[رقم الحديث الكلي: ٣١٤١ - رقم الحديث الباب: ١]**

٣١٤١-١-(٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِرُنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَالْعَبَّاسِ جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ عَلَى الْمَيِّتِ بَعْدَ مَا يُدْفَنُ.

**[رقم الحديث الكلي: ٣١٤٢ - رقم الحديث الباب: ٢]**

٣١٤٢-٢-(٦) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ يَعْنِي أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ وَ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ مَالِكِ بْنِ مَوْلَى الْحَكَمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِذَا فَاتَتْكَ الصَّلَاةُ عَلَى الْمَيِّتِ حَتَّى يُدْفَنَ فَلَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَ قَدْ دُفِنَ (٧).

ص: ١٠٤

١- تقدم في الأحاديث ٣ و ٤ و ٥ و ٨ و ١١ و ١٢ و ١٤ و ١٥ و ١٧ من الباب ٦ من هذه الأبواب.

٢- مسائل علي بن جعفر - ١١٧ - ٥٣، و أيضا البحار ٨١ - ٣٨١.

٣- في المسائل و البحار - و يبادر الرفع.

٤- الباب ١٨ فيه ١٠ أحاديث.

٥- التهذيب ١ - ٤٦٧ - ١٥٣٠ - ٣ - ٢٠٠ - ٤٦٦، و الاستبصار ١ - ٤٨٢ - ١٨٦٦.

٦- التهذيب ٣ - ٢٠١ - ٤٦٧، و الاستبصار ١ - ٤٨٢ - ١٨٦٧.





وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (١).

[رقم الحديث الكلى: ٣١٤٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣١٤٣-٣- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يُونُسٍ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يُونُسٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ ثَابِتِ الْجَوْهَرِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ جُمَيْعٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ عَلَى الْجِنَازَةِ صَلَّى عَلَى قَبْرِهِ (٣).

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٣١٤٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣١٤٤-٤- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَيْسَى قَالَ: قَدِمَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَكَّةَ - فَسَأَلَنِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَعْيَنَ فَقُلْتُ مَاتَ قَالَ مَاتَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَانْطَلِقْ بِنَا إِلَى قَبْرِهِ حَتَّى نَصَلِّيَ عَلَيْهِ قُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ لَا وَ لَكِنْ نَصَلِّيْ عَلَيْهِ هَاهُنَا فَرَفَعَ يَدَيْهِ يَدْعُو وَ اجْتَهَدَ فِي الدُّعَاءِ وَ تَرَحَّمَ عَلَيْهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣١٤٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣١٤٥-٥- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ نُوحِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ أَوْ زُرَّارَةَ قَالَ: الصَّلَاةُ عَلَى الْمَيِّتِ بَعْدَ مَا يُدْفَنُ إِنَّمَا هُوَ الدُّعَاءُ قَالَ قُلْتُ فَالْتَّجَاشِيُّ لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ص - فَقَالَ لَا إِنَّمَا دَعَا لَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٣١٤٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣١٤٦-٦- (٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ

ص: ١٠٥

١- الفقيه ١- ١٦٦- ٤٧٥.

٢- التهذيب ٣- ٢٠١- ٤٦٨، و الاستبصار ١- ٤٨٢- ١٨٦٨.

٣- التهذيب ١- ٤٦٧- ١٥٣١.

٤- الفقيه ١- ١٦٦- ٤٧٦.

٥- التهذيب ٣- ٢٠٢- ٤٧٢، و الاستبصار ١- ٤٨٣- ١٨٧٢.

٦- التهذيب ٣- ٢٠٢- ٤٧٣، و الاستبصار ١- ٤٨٣- ١٨٧٣.

٧- التهذيب ١- ٤٦١- ١٥٠٤ و في ٣- ٢٠١- ٤٦٩، و الاستبصار ١- ٤٨٢- ١٨٦٩، و أوردته أيضا في الحديث ٢ الباب ٤٤ من



زِيَادِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص أَنْ يُصَلَّى عَلَى قَبْرِ أَوْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ أَوْ يُبْنَى عَلَيْهِ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ مُرْسَلًا (١)

أَقُولُ: هَذَا مُحْتَمَلٌ لِلنَّسِيخِ وَإِرَادَةِ الْكِرَاهَةِ وَاللِّاخْتِيَاظِ بِالصَّلَاةِ الْيَوْمِيَّةِ وَغَيْرِهَا سِوَى صِلَاةِ الْجِنَازَةِ وَإِرَادَةِ نَفْيِ الْوُجُوبِ إِذَا كَانَ الْمَيِّتُ قَدْ صَلِّيَ عَلَيْهِ وَلِغَيْرِ ذَلِكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣١٤٧ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣١٤٧-٧- (٢) وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَيْدِقِ بْنِ صَيْدَقَةَ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ وَلَا يُصَلَّى عَلَيْهِ وَهُوَ مَدْفُونٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٣١٤٨ - رقم الحديث الباب: ٨]

٣١٤٨-٨- (٣) وَعَنْهُ عَنِ السَّيَّارِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَشِيْلَمَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَزِيرَةِ قَالَ: قُلْتُ لِلرِّضَاعِ يُصَلَّى عَلَى الْمَدْفُونِ بَعْدَ مَا يُدْفَنُ قَالَ لَا لَوْ جَازَ لِأَحَدٍ لَجَازَ لِرَسُولِ اللَّهِ ص - قَالَ بَلْ لَا يُصَلَّى عَلَى الْمَدْفُونِ بَعْدَ مَا يُدْفَنُ وَلَا عَلَى الْعُرْيَانِ.

أَقُولُ: حَمَلَهُمَا الشَّيْخُ عَلَى مُضِيِّ يَوْمٍ وَلَيْلِهِ بَعْدَ الدَّفْنِ وَحَمَلَهُمَا فِي مَوْضِعٍ آخَرَ عَلَى مُضِيِّ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٣١٤٩ - رقم الحديث الباب: ٩]

٣١٤٩-٩- (٤) وَتَقَلُّوا عَنِ الشَّيْخِ أَنَّهُ رَوَى فِي الْخِلَافِ أَنَّهُ يُصَلَّى عَلَى الْقَبْرِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ.

ص: ١٠٦

١- المقنع - ٢١.١

٢- التهذيب ٣- ٢٠١- ٤٧٠ وفي ٣٢٣- ١٠٠٤، والاستبصار ١- ٤٨٢- ١٨٧٠، وأورد قطعه منه في الحديث ١ من الباب ١٩ و يأتي تمامه في الحديث ٢ من الباب ٣٢ من أبواب صلاة الجنائز.

٣- التهذيب ٣- ٢٠١- ٤٧١، والاستبصار ١- ٤٨٣- ١٨٧٢.

٤- الخلاف ١- ١٧٠- ٨٣.

٣١٥٠ - ١٠ - (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْمُفَسِّرِ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَسِيكَرِيِّ عَنْ آيَائِهِ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص لَمَّا أَتَاهُ جَبْرَائِيلُ ع - بَنَعِيَ النَّجَاشِيَّ بَكَى بُكَاءَ حَزِينٍ عَلَيْهِ وَقَالَ إِنَّ أَخَاكُمْ أَضِيحَمَهُ وَهُوَ اسْمُ النَّجَاشِيِّ مَيَاتٍ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْجَبَّانَةِ وَصَلَّى عَلَيْهِ وَكَبَّرَ سَبْعًا فَخَفَضَ اللَّهُ لَهُ كُلَّ مُرْتَفِعٍ حَتَّى رَأَى جِنَازَتَهُ وَهُوَ بِالْحَبَشَةِ.

أقول: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى التَّقِيَّةِ فِي الرَّوَايَةِ أَوْ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالصَّلَاةِ الدُّعَاءَ لِمَا مَرَّ (٢) أَوْ مَخْصُوصٌ بِالرَّسُولِ ص لِأَنَّهُ رَأَاهُ كَمَا ذُكِرَ هُنَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

## ١٩- بَابُ وَجُوبِ كَوْنِ رَأْسِ الْمَيِّتِ إِلَى يَمِينِ الْإِمَامِ وَرِجْلَيْهِ إِلَى يَسَارِهِ وَوَجُوبِ الْإِعَادَةِ لَوْ صَلَّى عَلَيْهِ مَقْلُوبًا وَ لَوْ جَاهِلًا إِلَّا أَنْ يُدْفَنَ

إشاره

(٣) ١٩ بَابُ وَجُوبِ كَوْنِ رَأْسِ الْمَيِّتِ إِلَى يَمِينِ الْإِمَامِ وَرِجْلَيْهِ إِلَى يَسَارِهِ وَوَجُوبِ الْإِعَادَةِ لَوْ صَلَّى عَلَيْهِ مَقْلُوبًا وَ لَوْ جَاهِلًا إِلَّا أَنْ يُدْفَنَ

[رقم الحديث الكلى: ٣١٥١ - رقم الحديث الباب: ١]

٣١٥١ - ١ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَمَّنْ (٥) صَلَّى عَلَيْهِ فَلَمَّا سَلَّمَ الْإِمَامُ فَإِذَا الْمَيِّتُ مَقْلُوبٌ رِجْلَاهُ إِلَى مَوْضِعِ رَأْسِهِ قَالَ يُسَوَّى وَتُعَادُ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ وَإِنْ كَانَ قَدْ حُمِلَ مَا لَمْ يُدْفَنَ فَإِنْ دُفِنَ فَقَدْ مَضَتْ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ وَ لَا يُصَلَّى عَلَيْهِ وَ هُوَ مَدْفُونٌ.

ص: ١٠٧

١- الخصال - ٣٥٩ - ٤٧.

٢- مر في الحديث ٥ من هذا الباب، و تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ١٩ و ٢٠ من الباب ٦٠، و يأتي ما يدل عليه في الباب ٣٦ من هذه الأبواب.

٣- الباب ١٩ فيه حديثان.

٤- التهذيب ٣ - ٢٠١ - ٤٧٠، و في - ٣٢٢ - ١٠٠٤ و تقدمت قطعه منه في الحديث ٧ من الباب ١٨ من هذه الأبواب، و يأتي صدره في الحديث ٢ من الباب ٣٢ من هذه الأبواب.

٥- في موضع من التهذيب - عن ميت. (هامش المخطوط).

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٣١٥٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣١٥٢-٢- (٢) وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ يَعْقُوبَ بْنِ يَفْطِينٍ عَنِ الرَّضَاعِ أَنَّ الْمَيِّتَ يُوضَعُ كَيْفَ مَا تَيَسَّرَ فَإِذَا طَهَّرَ وَوضِعَ كَمَا يُوضَعُ فِي قَبْرِهِ.

أقول: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي رِوَايَةِ الْحَلْبِيِّ فِي تَرْتِيبِ الْجَنَائِزِ إِذَا اجْتَمَعُوا (٣).

٢٠- بَابُ عَدَمِ كَرَاهَةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْجِنَازَةِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَغُرُوبِهَا وَجَوَازِهَا فِي كُلِّ وَقْتٍ مَا لَمْ يَتَضَيَّقْ وَقْتُ فَرِيضِهِ وَكَذَا كُلِّ عِبَادَةٍ غَيْرِ مَوْقَّتِهِ

إشارة

(٤) ٢٠ بَابُ عَدَمِ كَرَاهَةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْجِنَازَةِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَغُرُوبِهَا وَجَوَازِهَا فِي كُلِّ وَقْتٍ مَا لَمْ يَتَضَيَّقْ وَقْتُ فَرِيضِهِ وَكَذَا كُلِّ عِبَادَةٍ غَيْرِ مَوْقَّتِهِ

[رقم الحديث الكلى: ٣١٥٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٣١٥٣-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ حِينَ تَغِيبُ الشَّمْسُ وَحِينَ تَطْلُعُ إِنَّمَا هُوَ اسْتِغْفَارٌ.

[رقم الحديث الكلى: ٣١٥٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣١٥٤-٢- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صِهْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: يُصَلَّى عَلَى الْجِنَازَةِ فِي كُلِّ سَاعَةٍ إِنَّهَا لَيْسَتْ بِصَلَاةِ رُكُوعٍ وَ (٧) سُجُودٍ وَإِنَّمَا تَكَرَّرَ الصَّلَاةُ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَ عِنْدَ غُرُوبِهَا الَّتِي فِيهَا الْخُشُوعُ وَ الرُّكُوعُ وَ السُّجُودُ لِأَنَّهَا تَعْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ وَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ.

ص: ١٠٨

١- الكافي ٣- ١٧٤- ٢.

٢- تقدم حديث يعقوب في الحديث ٢ من الباب ٥ من أبواب غسل الميت.

٣- يأتي ما يدل عليه في روايه الحلبي في الحديث ٧ من الباب ٣٢٢ من أبواب صلاة الجنائز.

٤- الباب ٢٠ فيه ٥ أحاديث.

٥- التهذيب ٣- ٣٢١- ٩٩٩ والاستبصار ١- ٤٧٠- ١٨١٥.

٦- الكافي ٣- ١٨٠- ٢، و تقدم صدره في الحديث ١ من الباب ٨ من أبواب صلاة الجنائز.



وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الأشْعَرِيِّ (١).

وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٢).

### [رقم الحديث الكلي: ٣١٥٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣١٥٥-٣- (٣) وَعَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ هَلْ يَمْنَعُكَ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ السَّاعَاتِ عَنِ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ فَقَالَ لَا.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ (٤) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٥).

### [رقم الحديث الكلي: ٣١٥٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣١٥٦-٤- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ وَفِي الْعِلَالِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الرَّضَاعِ قَالَ: إِنَّمَا جَوَزْنَا الصَّلَاةَ عَلَى الْمَيِّتِ قَبْلَ الْمَغْرَبِ وَبَعْدَ الْفَجْرِ لِأَنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ إِنَّمَا تَجِبُ فِي وَقْتِ الْحُضُورِ وَالْعِلَّةُ (٧) - وَلَيْسَتْ هِيَ مُوقَّتَةً كَسَائِرِ الصَّلَوَاتِ وَإِنَّمَا هِيَ صِلَاءٌ تَجِبُ فِي وَقْتِ حَدَثٍ وَالْحَدَثُ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ فِيهِ اخْتِيَارٌ وَإِنَّمَا هُوَ حَقٌّ يُؤَدَّى وَجَائِزٌ أَنْ تُؤَدَّى الْحُقُوقُ فِي أَيِّ وَقْتٍ كَانَ إِذَا لَمْ يَكُنِ الْحَقُّ مُوقَّتًا.

### [رقم الحديث الكلي: ٣١٥٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣١٥٧-٥- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: تَكَرَّرَ الصَّلَاةُ عَلَى الْجَنَائِزِ حِينَ تَصَفَّرُ الشَّمْسُ وَحِينَ تَطْلُعُ.

ص: ١٠٩

١- التهذيب ٣- ٣٢١- ٩٩٨، والاستبصار ١- ٤٧٠- ١٨١٤.

٢- التهذيب ٣- ٢٠٢- ٤٧٤.

٣- الكافي ٣- ١٨٠- ١.

٤- التهذيب ٣- ٣٢١- ٩٩٧.

٥- الاستبصار ١- ٤٦٩- ١٨١٣.

٦- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢- ١١٥ باب ٣٤، وعلل الشرائع- ٢٦٨- ٩ الباب ١٨٢ باختلاف في الألفاظ.

٧- في نسخه- و الحدث (هامش المخطوط).

٨- التهذيب ٣- ٣٢١- ١٠٠٠، والاستبصار ١- ٤٧٠- ١٨١٦.



أقول: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَى التَّقْيِهِ وَقَدْ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ تَعْجِيلِ التَّجْهِيزِ (١) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ وَعَلَى اسْتِثْنَاءِ ضَيْقِ وَقْتِ الْفَرِيضَةِ (٢).

## ٢١- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ عَلَى الْجِنَازَةِ بِغَيْرِ طَهَارَةٍ وَكَذَا التَّكْبِيرُ وَالتَّسْبِيحُ وَالتَّحْمِيدُ وَالتَّهْلِيلُ وَالدُّعَاءُ وَاسْتِحْبَابُ الْوُضُوءِ لَهَا أَوْ التَّيْمُمِ

إشاره

(٣) ٢١ بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ عَلَى الْجِنَازَةِ بِغَيْرِ طَهَارَةٍ وَكَذَا التَّكْبِيرُ وَالتَّسْبِيحُ وَالتَّحْمِيدُ وَالتَّهْلِيلُ وَالدُّعَاءُ وَاسْتِحْبَابُ الْوُضُوءِ لَهَا أَوْ التَّيْمُمِ

[رقم الحديث الكلي: ٣١٥٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٣١٥٨-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ تَفَجَّؤُهُ الْجِنَازَةَ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ طَهْرٍ قَالَ فَلْيَكْبِرْ مَعَهُمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٣١٥٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣١٥٩-٢- (٥) وَعَنْهُ عَنِ ابْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ جَمِيعاً عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ ع الْجِنَازَةَ يُخْرَجُ بِهَا وَ لَسْتُ عَلَى وَضُوءٍ فَإِنْ ذَهَبَتْ أَنْوَضاً فَاتَتْنِي الصَّلَاةُ أَيْجِزِي لِي أَنْ أَصَلِّيَ عَلَيْهَا وَ أَنَا عَلَى غَيْرِ وَضُوءٍ فَقَالَ تَكُونُ عَلَى طَهْرٍ أَحَبُّ إِلَيَّ.

[رقم الحديث الكلي: ٣١٦٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣١٦٠-٣- (٦) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ

ص: ١١٠

١- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٤٧ من أبواب الاحتضار.

٢- يأتي ما يدل عليه وعلى استثناء ضيق وقت الفريضة في الباب ٣١ من أبواب صلاة الجنائز.

٣- الباب ٢١ فيه ٧ أحاديث.

٤- الكافي ٣- ١٧٨- ٤.

٥- الكافي ٣- ١٧٨- ٣، و التهذيب ٣- ٢٠٣- ٤٧٦.

٦- الكافي ٣- ١٧٨- ١، و التهذيب ٣- ٢٠٣- ٤٧٥، و تقدم صدره في الحديث ٢ من الباب ٧ من هذه الأبواب.

الْجَنَازَةَ أَصَلَّى (١) عَلَيْهَا عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ فَقَالَ نَعَمْ إِنَّمَا هُوَ تَكْبِيرٌ وَ تَسْبِيحٌ وَ تَحْمِيدٌ وَ تَهْلِيلٌ كَمَا تُكَبِّرُ وَ تُسَبِّحُ فِي بَيْتِكَ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ.

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ فِي بَيْتِكَ (٢)

[رقم الحديث الكلى: ٣١٦١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣١٦١-٤- (٣) ثُمَّ قَالَ وَ فِي خَيْرِ آخِرٍ أَنَّهُ يَتِيمٌ إِنْ أَحَبَّ.

[رقم الحديث الكلى: ٣١٦٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣١٦٢-٥- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَخِيهِ الْحَسَنِ عَنْ زُرْعَةَ عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ وَ هُوَ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ كَيْفَ يَصْنَعُ قَالَ يَضْرِبُ بِيَدَيْهِ عَلَى حَائِطِ اللَّبَنِ فَيَتِيمُّ بِهِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٥)

وَ كَذَا الْحَدِيثَانِ الْمَذْكُورَانِ قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٣١٦٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣١٦٣-٦- (٦) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ قَالَ: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ تَدْرِكُهُ الْجِنَازَةُ وَ هُوَ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ فَإِنْ ذَهَبَ يَتَوَضَّأُ فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ عَلَيْهَا قَالَ يَتِيمُّ وَ يُصَلِّي.

[رقم الحديث الكلى: ٣١٦٤ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣١٦٤-٧- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ وَ فِي الْعِلْمِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الرِّضَاعِ قَالَ: إِنَّمَا جَوَزْنَا

ص: ١١١

١- في المصدر و في نسخه في هامش المخطوط - يصلى.

٢- الفقيه ١ - ١٧٠ - ٤٩٦.

٣- الفقيه ١ - ١٧٠ - ذيل الحديث ٤٩٦.

٤- الكافي ٣ - ١٧٨ - ٥.

٥- التهذيب ٣- ٢٠٣- ٤٧٧.

٦- الكافي ٣- ١٧٨- ٢.

٧- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢- ١١٥- الباب ٣٤ في ضمن حديث طويل، وعلل الشرائع - ٢٦٨- الباب ١٨٢ في ضمن الحديث ٩ و هو طويل، و تقدم في الحديث ٩ من الباب ١ من أبواب الوضوء.

الصَّلَاةَ عَلَى الْمَيِّتِ بِغَيْرِ وُضُوءٍ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهَا رُكُوعٌ وَ لَا سُجُودٌ وَ إِنَّمَا هِيَ دُعَاءٌ وَ مَسْأَلَةٌ وَ قَدْ يَجُوزُ أَنْ تَدْعُوا اللَّهَ وَ تَسْأَلَهُ عَلَى أَىِّ حَالٍ كُنْتُمْ وَ إِنَّمَا يَجِبُ الْوُضُوءُ فِي الصَّلَاةِ الَّتِي فِيهَا رُكُوعٌ وَ سُجُودٌ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (١).

## ٢٢- بَابُ جَوَازِ أَنْ تُصَلِّيَ الْحَائِضُ وَ الْجُنْبُ عَلَى الْجِنَازَةِ وَ اسْتِحْبَابِ التَّيْمُمِ لَهُمَا وَ انْفِرَادِ الْحَائِضِ عَنِ الصَّفِّ

إشاره

(٢) ٢٢ بَابُ جَوَازِ أَنْ تُصَلِّيَ الْحَائِضُ وَ الْجُنْبُ عَلَى الْجِنَازَةِ وَ اسْتِحْبَابِ التَّيْمُمِ لَهُمَا وَ انْفِرَادِ الْحَائِضِ عَنِ الصَّفِّ

[رقم الحديث الكلى: ٣١٦٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٣١٦٥-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَائِضِ تُصَلِّيَ عَلَى الْجِنَازَةِ قَالَ نَعَمْ وَ لَا تُصَفُّ (٤) مَعَهُمْ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع نَحْوَهُ (٥) وَ

رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ وَ زَادَ تَقْفٌ مُفْرَدَةً (٦)

[رقم الحديث الكلى: ٣١٦٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣١٦٦-٢- (٧) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ حَرِيزِ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الطَّامِثُ تُصَلِّيَ عَلَى الْجِنَازَةِ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهَا رُكُوعٌ وَ لَا سُجُودٌ وَ الْجُنْبُ (٨) (يَتَيَمَّمُ وَ يُصَلِّي) (٩) عَلَى الْجِنَازَةِ.

ص: ١١٢

١- يأتي في الباب ٢٢ من هذه الأبواب.

٢- الباب ٢٢ فيه ٥ أحاديث.

٣- الكافي ٣- ١٧٩- ٤.

٤- في نسخة التهذيب- ولا تقف. (هامش المخطوط).

٥- الفقيه ١- ١٧٠- ٤٩٧.

٦- التهذيب ٣- ٢٠٤- ٤٧٩.

٧- الكافي ٣- ١٧٩- ٥.

٨- في الهامش عن نسخه- و الجنبه.

٩- في المصدر- تيمم و تصلي.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ وَالحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيزٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٣١٦٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣١٦٧-٣- (٢) وَعَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكِنْدِيِّ عَنِ الْمَيْمُونِيِّ عَنِ ابْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ تَصَلِّيَ الْحَائِضُ عَلَى الْجِنَازَةِ قَالَ نَعَمْ وَ لَا تَصَفُّ (٣) مَعَهُمْ تَقُومُ مُفْرَدَةً.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٣١٦٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣١٦٨-٤- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ أَبِيهِ وَ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ جَمِيعاً عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغْبِرَةِ عَنْ رَجُلٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْحَائِضِ تُصَلِّيَ عَلَى الْجِنَازَةِ فَقَالَ نَعَمْ وَ لَا تَقِفُ مَعَهُمْ وَ الْجُنُبُ يُصَلِّيَ عَلَى الْجِنَازَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣١٦٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣١٦٩-٥- (٦) وَ عَنْهُ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ عُثْمَانَ عَنِ سَمَاعَةَ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْمَرْأَةِ الطَّامِثِ إِذَا حَضَرَتِ الْجِنَازَةَ فَقَالَ تَتِيمٌ وَ تُصَلِّيَ عَلَيْهَا وَ تَقُومُ وَحْدَهَا بَارِزَةً مِنَ الصَّفِّ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ (٧).

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٨).

ص: ١١٣

١- التهذيب ٣- ٢٠٤- ٤٨٠.

٢- الكافي ٣- ١٧٩- ٣.

٣- في نسخة التهذيب- ولا تقف (هامش المخطوط).

٤- التهذيب ٣- ٢٠٤- ٤٧٨.

٥- التهذيب ٣- ٢٠٤- ٤٨٢.

٦- التهذيب ٣- ٢٠٤- ٤٨١.

٧- الفقيه ١- ١٧٠- ٤٩٨.

٨- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٢١ من أبواب صلاة الجنازة.

(١) ٢٣ بَابُ أَنَّهُ يُصَلِّي عَلَى الْجِنَازَةِ أَوْلَى النَّاسِ بِهَا أَوْ مَنْ يَأْمُرُهُ وَحُكْمِ حُضُورِ الْإِمَامِ

[رقم الحديث الكلي: ٣١٧٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٣١٧٠-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: يُصَلِّي عَلَى الْجِنَازَةِ أَوْلَى النَّاسِ بِهَا أَوْ يَأْمُرُ مَنْ يُحِبُّ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٣١٧١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣١٧١-٢- (٤) وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: يُصَلِّي عَلَى الْجِنَازَةِ أَوْلَى النَّاسِ بِهَا أَوْ يَأْمُرُ مَنْ يُحِبُّ.

[رقم الحديث الكلي: ٣١٧٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣١٧٢-٣- (٥) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا حَضَرَ الْإِمَامُ الْجِنَازَةَ فَهُوَ أَحَقُّ النَّاسِ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهَا.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٣١٧٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣١٧٣-٤- (٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع عَنْ آيَائِهِ ع قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع إِذَا حَضَرَ سُلْطَانٌ مِنْ سُلْطَانِ اللَّهِ جِنَازَةً فَهُوَ أَحَقُّ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهَا إِنْ قَدَّمَهُ وَلِيُّ الْمَيِّتِ وَإِلَّا فَهُوَ غَاصِبٌ.

ص: ١١٤

١- الباب ٢٣ فيه ٤ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ١٧٧- ١.

٣- التهذيب ٣- ٢٠٤- ٤٨٣.

٤- الكافي ٣- ١٧٧- ٥.

٥- الكافي ٣- ١٧٧- ٤.

٦- التهذيب ٣- ٢٠٦- ٤٨٩.

٧- التهذيب ٣- ٢٠٦- ٤٩٠.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١).

## ٢٤- بَابُ أَنَّ الزَّوْجَ أَوْلَى بِالْمَرْأَةِ مِنْ جَمِيعِ أَقْرَبِهَا حَتَّى الْأَخِ وَالْوَلَدِ وَالْأَبِ

إشاره

(٢) ٢٤ بَابُ أَنَّ الزَّوْجَ أَوْلَى بِالْمَرْأَةِ مِنْ جَمِيعِ أَقْرَبِهَا حَتَّى الْأَخِ وَالْوَلَدِ وَالْأَبِ

[رقم الحديث الكلى: ٣١٧٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٣١٧٤-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرَّارٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ تَمُوتُ مِنْ أَحَقِّ أَنْ يُصَلَّى عَلَيْهَا قَالَ الزَّوْجُ قُلْتُ الزَّوْجُ أَحَقُّ مِنَ الْأَبِ وَالْأَخِ وَالْوَلَدِ قَالَ نَعَمْ.

[رقم الحديث الكلى: ٣١٧٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣١٧٥-٢- (٤) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ الْمَرْأَةُ تَمُوتُ مِنْ أَحَقِّ (٥) بِالصَّلَاةِ عَلَيْهَا قَالَ زَوْجُهَا قُلْتُ الزَّوْجُ أَحَقُّ مِنَ الْأَبِ وَالْوَلَدِ وَالْأَخِ قَالَ نَعَمْ وَيُغَسَّلُهَا.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ (٦)

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ (٧)

وَإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٨).

ص: ١١٥

١- يأتي ما يدل على ذلك في الباب ٢٤ من أبواب صلاة الجنازة.

٢- الباب ٢٤ فيه ٥ أحاديث.

٣- الكافي ٣- ١٧٧- ٣.

٤- الكافي ٣- ١٧٧- ٢.

٥- في التهذيبين زياده- الناس (هامش المخطوط).

٦- الفقيه ١- ١٦٥- ٤٧٤.

٧- الاستبصار ١- ٤٨٦- ١٨٨٣.

٨- التهذيب ٣- ٢٠٥- ٤٨٤.



[رقم الحديث الكلى: ٣١٧٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣١٧٦-٣- (١) وَ عَنْ عِدِّهِ مِنْ أَصْدِقَائِنَا عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ إِسْحَاقِ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: الزَّوْجُ أَحَقُّ بِامْرَأَتِهِ حَتَّى يَضَعَهَا فِي قَبْرِهَا.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلى: ٣١٧٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣١٧٧-٤- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبُخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الْمَرْأَةِ تَمُوتُ وَ مَعَهَا أَخُوهَا وَ زَوْجُهَا أَيُّهُمَا يُصَلَّى عَلَيْهَا فَقَالَ أَخُوهَا أَحَقُّ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهَا.

أَقُولُ: يَأْتِي وَجْهَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٣١٧٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣١٧٨-٥- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَسِّنِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَرْأَةِ الزَّوْجِ أَحَقُّ بِهَا أَوِ الْأَخُ قَالَ الْأَخُ.

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ (٦) عَنْ مُحَسِّنِ بْنِ أَحْمَدَ مِثْلَهُ (٧) قَالَ الشَّيْخُ الْوَجْهُ حَمْلُ الْحَبْرَيْنِ عَلَى التَّقْيِهِ لِمُوَافَقَتِهِمَا لِلْعَامَّةِ أَقُولُ: وَ يَحْتَمِلُ الْحَمْلُ عَلَى الْإِنْكَارِ وَ عَلَى صِغَرِ الزَّوْجِ وَ عَلَى كَوْنِ الزَّوْجِ مُطَلَّقَةً وَ عَلَى كَوْنِ الزَّوْجِ مُخَالَفًا وَ غَيْرِ ذَلِكَ.

ص: ١١٦

١- الكافي ٣-١٩٤-٦، و أورده في الحديث ٩ من الباب ٢٤ من أبواب غسل الميت، و في الحديث ٢ من الباب ٢٦ من أبواب الدفن.

٢- التهذيب ١-٣٢٥-٩٤٩.

٣- التهذيب ٣-٢٠٥-٤٨٦، و الاستبصار ١-٤٨٦-١٨٨٥.

٤- يأتي وجهه في الحديث الآتي.

٥- التهذيب ٣-٢٠٥-٤٨٥.

٦- في المصدر- علي بن الحسين بن بابويه.

٧- الاستبصار ١-٤٨٦-١٨٨٤.

(١) ٢٥ بَابُ إِجْزَاءِ صَلَاةِ النِّسَاءِ عَلَى الْجِنَازَةِ وَ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ تُؤْمَهَنَّ الْمَرْأَةُ وَ يُكْرَهُ أَنْ تَتَقَدَّمَهُنَّ بَلْ تَقِفُ وَسَطَهُنَّ فِي الصَّفِّ

[رقم الحديث الكلي: ٣١٧٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٣١٧٩-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودِ الْعَيَّاشِيِّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قُلْتُ الْمَرْأَةُ تَوُؤَمُ النِّسَاءَ قَالَ لَا إِلَّا عَلَى الْمَيِّتِ إِذَا لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَوْلَى مِنْهَا تَقُومُ وَسَطَهُنَّ فِي الصَّفِّ مَعَهُنَّ فَتَكْبُرُ وَ يُكَبَّرُونَ.

وَ يَأْسِنَادُهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ جَمِيعاً عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ زُرَّارَةَ مِثْلَهُ (٣) وَ يَأْسِنَادُهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيْزٍ مِثْلَهُ (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِنَادُهُ عَنْ زُرَّارَةَ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٣١٨٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣١٨٠-٢- (٤) وَ يَأْسِنَادُهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادِ الصِّيْقَلِيِّ قَالَ: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ كَيْفَ تُصَلَّى النِّسَاءُ عَلَى الْجِنَائِزِ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَهُنَّ رَجُلٌ فَقَالَ يَقُمْنَ جَمِيعاً فِي صَفٍّ وَاحِدٍ وَ لَا تَتَقَدَّمُهُنَّ امْرَأَةٌ قِيلَ فَبِئْسَ صَلاَهُ مَكْتُوبَةٌ أَمْ يَوْمٌ بَعْضُهُنَّ بَعْضاً فَقَالَ نَعَمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٣١٨١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣١٨١-٣- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ

ص: ١١٧

١- الباب ٢٥ فيه ٤ أحاديث.

٢- التهذيب ٣- ٢٠٦- ٤٨٨ و ٢٦٨- ٧٦٦، و أورده في الحديث ٣ من الباب ٢٠ من أبواب صلاة الجماعة.

٣- التهذيب ٣- ٣٣١- ١٠٣٨.

٤- التهذيب ٣- ٣٢٦- ١٠١٩.

٥- الفقيه ١- ٣٩٧- ١١٧٨.

٦- الفقيه ١- ١٦٦- ٤٧٩ و أورده قطعه منه في الحديث ٢ من الباب ٢٠ من أبواب صلاة الجماعة.

٧- الكافي ٣- ١٧٩- ١ و التهذيب ٣- ٣٢٦- ١٠١٧.

عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ امْرَأَةِ الْحَسَنِ الصَّيْقَلِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سُئِلَ كَيْفَ تُصَلَّى النِّسَاءُ عَلَى الْجِنَازَةِ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَهُنَّ رَجُلٌ قَالَ يَصْفُنَّ جَمِيعًا وَ لَا تَتَقَدَّمُهُنَّ امْرَأَةٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٣١٨٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣١٨٢-٤- (١) وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: إِذَا لَمْ يَحْضُرِ الرَّجُلُ (٢) تَقَدَّمَتِ امْرَأَةٌ (٣) وَسَطَهُنَّ وَقَامَ النِّسَاءُ عَنْ (٤) يَمِينِهَا وَ شِمَالِهَا وَ هِيَ وَسَطُهُنَّ تُكَبِّرُ حَتَّى تَفْرُغَ مِنَ الصَّلَاةِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَابِرٍ (٥)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ (٦)

وَ الَّذِي قَبْلَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٧).

٢٦- بَابُ كَرَاهِيَةِ صَلَاةِ الْجِنَازَةِ بِالْحِذَاءِ وَ جَوَازِهَا بِالْخُفِّ

إشاره

(٨) ٢٦ بَابُ كَرَاهِيَةِ صَلَاةِ الْجِنَازَةِ بِالْحِذَاءِ وَ جَوَازِهَا بِالْخُفِّ

[رقم الحديث الكلي: ٣١٨٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٣١٨٣-١- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَا يُصَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ بِحِذَاءٍ وَ لَا بِأَسِّ بِالْخُفِّ.

ص: ١١٨

١- الكافي ٣- ١٧٩- ٢.

٢- في الفقيه زياده- الميت (هامش المخطوط).

٣- في الفقيه- المرأة (هامش المخطوط).

٤- في نسخه- على (هامش المخطوط).

٥- الفقيه ١- ١٦٦- ٤٧٨.

٦- التهذيب ٣- ٣٢٦- ١٠١٨.

٧- يأتي ما يدل على ذلك و ما ينافيه في الباب ٢٠ من أبواب صلاه الجماعه.

٨- الباب ٢٦ فيه حديث واحد.



وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (١).

## ٢٧- بَابُ اسْتِحْبَابِ وَقُوفِ الْإِمَامِ عِنْدَ وَسَطِ الرَّجُلِ أَوْ صَدْرِهِ وَ عِنْدَ صَدْرِ الْمَرْأَةِ أَوْ رَأْسِهَا

إشاره

(٢) ٢٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ وَقُوفِ الْإِمَامِ عِنْدَ وَسَطِ الرَّجُلِ أَوْ صَدْرِهِ وَ عِنْدَ صَدْرِ الْمَرْأَةِ أَوْ رَأْسِهَا

[رقم الحديث الكلي: ٣١٨٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٣١٨٤-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مَنْ صَلَّى عَلَى امْرَأَةٍ فَلَا يَقُومُ فِي وَسْطِهَا وَ يَكُونُ مِمَّا يَلِي صَدْرَهَا وَ إِذَا صَلَّى عَلَى الرَّجُلِ فَلْيَقُمْ فِي وَسْطِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣١٨٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣١٨٥-٢- (٤) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: إِذَا صَلَّيْتَ عَلَى الْمَرْأَةِ فَقُمْ عِنْدَ رَأْسِهَا وَ إِذَا صَلَّيْتَ عَلَى الرَّجُلِ فَقُمْ عِنْدَ صَدْرِهِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ (٥)

وَ الَّذِي قَبْلَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَ رَوَاهُمَا أَيْضاً بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٣١٨٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣١٨٦-٣- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ (٨) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ

ص: ١١٩

١- التهذيب ٣- ٢٠٦- ٤٩١.

٢- الباب ٢٧ فيه ٣ أحاديث.

٣- الكافي ٣- ١٧٦- ١، التهذيب ٣- ١٩٠- ٤٣٣، والاستبصار ١- ٤٧٠- ١٨١٨.

٤- الكافي ٣- ١٧٧- ٢.

٥- التهذيب ٣- ٣١٩- ٩٨٩.

٦- التهذيب ٣- ١٩٠- ٤٣٢، والاستبصار ١- ٤٧٠- ١٨١٧.

٧- التهذيب ٣- ١٩٠- ٤٣٤، والاستبصار ١- ٤٧١- ١٨١٩.

٨- في التهذيب و في نسخه في هامش المخطوط- الحسن ٨.

إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَقُومُ مِنَ الرَّجَالِ بِحِيَالِ الشَّرِّهِ وَمِنَ النِّسَاءِ مِنْ دُونِ ذَلِكَ قَبْلَ الصُّدْرِ.

أَقُولُ: وَجْهُ الْجَمْعِ هُنَا التَّخْيِيرُ.

## ٢٨- بَابُ أَنَّ صَلَاةَ الْجِنَازَةِ وَاجِبَةٌ عَلَى الْكُفَايَةِ وَاجْزَاءُ صَلَاةٍ وَاحِدٍ عَلَى الْجِنَازَةِ وَاثْنَيْنِ وَاسْتِحْبَابِ قِيَامِ الْمَأْمُومِ خَلْفَ الْإِمَامِ لَا بِجَنْبِهِ

إشاره

(١) ٢٨ بَابُ أَنَّ صَلَاةَ الْجِنَازَةِ وَاجِبَةٌ عَلَى الْكُفَايَةِ وَاجْزَاءُ صَلَاةٍ وَاحِدٍ عَلَى الْجِنَازَةِ وَاثْنَيْنِ وَاسْتِحْبَابِ قِيَامِ الْمَأْمُومِ خَلْفَ الْإِمَامِ لَا بِجَنْبِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٣١٨٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٣١٨٧-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا (٣) عَنْ أَبِيهِ زَكَرِيَّا بْنِ مُوسَى عَنِ الْيَسَعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَمِّيِّ (٤) قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي عَلَى جِنَازَةٍ وَحِيدَةً قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَاثْنَانِ يُصَلِّيَانِ عَلَيْهَا قَالَ نَعَمْ وَ لَكِنْ يَقُومُ الْآخِرُ خَلْفَ الْآخِرِ وَلَا يَقُومُ بِجَنْبِهِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٥)

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْيَسَعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (٦)

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٧) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٨).

ص: ١٢٠

١- الباب ٢٨ فيه حديث واحد.

٢- الكافي ٣- ١٧٦- ١.

٣- في نسخه- محمد بن زكريا. (هامش المخطوط).

٤- في التهذيب- القاسم بن عبيد الله القمي (هامش المخطوط).

٥- التهذيب ٣- ٣١٩- ٩٩٠.

٦- الفقيه ١- ١٦٦- ٤٧٧.

٧- تقدم في الأحاديث ١٣ و ٢٣ و ٢٤ من الباب ٦ من هذه الأبواب.

٨- يأتي في الحديث ١ من الباب ٣٣ من هذه الأبواب.

(١) ٢٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْوُقُوفِ فِي الصَّفِّ الْأَخِيرِ فِي صَلَاةِ الْجَنَازَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٣١٨٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٣١٨٨-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادُهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ص خَيْرُ الصُّفُوفِ فِي الصَّلَاةِ الْمُقَدَّمُ وَخَيْرُ الصُّفُوفِ فِي الْجَنَائِزِ الْمُؤَخَّرُ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ لِمَ قَالَ صَارَ سُتْرَهُ لِلنِّسَاءِ.

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٣) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَضِحَابِنَا عَنْ سَيِّهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٣١٨٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣١٨٩-٢- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: إِنَّ النِّسَاءَ كُنَّ يَخْتَلِطْنَ بِالرِّجَالِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ فَقَالَ النَّبِيُّ ص أَفْضَلُ الْمَوَاضِعِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ الصَّفُّ الْأَخِيرُ فَتَأَخَّرْنَ إِلَى الصَّفِّ الْأَخِيرِ فَبَقِيَ فَضْلُهُ عَلَى مَا ذَكَرَهُ ع.

وَ فِي الْعَمَلِ عَنِ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ النَّوْفَلِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ

ص: ١٢١

١- الباب ٢٩ فيه حديثان.

٢- التهذيب ٣- ٣١٩- ٩٩١.

٣- الكافي ٣- ١٧٦- ٣.

٤- لم نثر على هذا الحديث بهذا السند في الكافي و انما ورد السند في الحديث ٢ من الكافي.

٥- الفقيه ١- ١٦٩- ٤٩٤ في ضمن الحديث ٤٩٤.

جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ ص مِثْلَ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ (١).

### ٣٠- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى كَرَاهِيهِ

إشاره

(٢) ٣٠ بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى كَرَاهِيهِ

[رقم الحديث الكلي: ٣١٩٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٣١٩٠-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ الْفَضْلِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع- هَلْ يُصَلَّى عَلَى الْمَيِّتِ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ نَعَمْ.

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ مِثْلَهُ (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى مِثْلَهُ (٥) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحَصِيِّ عَنْ فَضْلِ الْبُقْبَاقِ مِثْلَهُ (٦) وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ الْفَضْلِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ مِثْلَهُ (٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا ع مِثْلَ ذَلِكَ (٨)

ص: ١٢٢

١- علل الشرائع - ٣٠٦ - ١ الباب ٢٥٢.

٢- الباب ٣٠ فيه حديثان.

٣- التهذيب ٣ - ٣٢٠ - ٩٩٢.

٤- الاستبصار ١ - ٤٧٣ - ١٨٢٩.

٥- التهذيب ٣ - ٣٢٥ - ١٠١٣.

٦- التهذيب ٣ - ٣٢٥ - ١٠١٥.

٧- الفقيه ١ - ١٦٥ - ٤٧٣.

٨- التهذيب ٣ - ٣٢٠ - ٩٩٣.



وَ يَسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ مِثْلَ ذَلِكَ (١).

### [رقم الحديث الكلى: ٣١٩١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣١٩١-٢- (٢) وَ يَسْنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ (٣) عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَيْسَى بْنِ أَحْمَدَ الْعَلَوِيِّ قَالَ: كُنَّا فِي الْمَسْجِدِ وَقَدْ جِيَءَ بِجَنَازِهِ فَأَرَدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَجَاءَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَوَّلُ ع- فَوَضَعَ مِرْفَقَهُ فِي صَدْرِي فَجَعَلَ يَدْفَعُنِي حَتَّى أَخْرَجَنِي (٤) مِنَ الْمَسْجِدِ ثُمَّ قَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ الْجَنَائِزَ لَا يُصَلَّى عَلَيْهَا فِي الْمَسْجِدِ (٥).

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى (٦)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يَسْنَادَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٧)

أَقُولُ: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَى الْكِرَاهَةِ لِمَا مَرَّ (٨).

### ٣١- بَابُ جَوَازِ صَلَاةِ الْجَنَازَةِ فِي وَقْتِ الْفَرِيضَةِ وَ التَّخْيِيرِ بَيْنَ التَّقْدِيمِ وَ التَّأْخِيرِ مَا لَمْ يَنْصَبْ وَقْتُ إِحْدَاهُمَا

إشارة

(٩) ٣١ بَابُ جَوَازِ صَلَاةِ الْجَنَازَةِ فِي وَقْتِ الْفَرِيضَةِ وَ التَّخْيِيرِ بَيْنَ التَّقْدِيمِ وَ التَّأْخِيرِ مَا لَمْ يَنْصَبْ وَقْتُ إِحْدَاهُمَا

### [رقم الحديث الكلى: ٣١٩٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٣١٩٢-١- (١٠) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَسْنَادُهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِسْحَاقَ شَعْرٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ حَمْزَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا دَخَلَ وَقْتُ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فَأَبْدَأْ بِهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ عَلَى

ص: ١٢٣

١- التهذيب ٣- ٣٢٥- ١٠١٤.

٢- الاستبصار ١- ٤٧٣- ١٨٣١.

٣- في المصدر- الحسن.

٤- في الكافي- خرج (هامش المخطوط).

٥- في نسخة من الكافي- المساجد (هامش المخطوط).

٦- الكافي ٣- ١٨٢- ١.

٧- التهذيب ٣- ٣٢٦- ١٠١٦.

٨- مر في الحديث ١ من هذا الباب.

٩- الباب ٣١ فيه ٣ أحاديث.



الْمَيِّتِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمَيِّتُ (١) مَبْطُونًا أَوْ نَفْسَاءً أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٣١٩٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣١٩٣-٢- (٢) وَيَا سَيْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ إِذَا حَضَرَتْ الصَّلَاةُ عَلَى الْجَنَازَةِ فِي وَقْتِ مَكْتُوبِهِ فَبِأَيِّهِمَا أُبْدَأُ فَقَالَ عَجَّلِ الْمَيِّتَ إِلَى قَبْرِهِ إِلَّا أَنْ تَخَافَ أَنْ يَفُوتَ وَقْتُ الْفَرِيضَةِ وَلَا تَنْتَظِرَ بِالصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا.

[رقم الحديث الكلى: ٣١٩٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣١٩٤-٣- (٣) وَيَا سَيْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ وَ أَبِي قَتَادَةَ الْقُمِّيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ صَلَاةِ الْجَنَائِزِ إِذَا احْمَرَّتِ الشَّمْسُ أَوْ تَضِلُّحُ أَوْ لَا قَالَ لَا صَلَاةَ فِي وَقْتِ صَلَاةٍ إِذَا وَجِبَتِ الشَّمْسُ فَصَلِّ الْمَغْرِبَ ثُمَّ صَلِّ عَلَى الْجَنَائِزِ.

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ (٤).

٣٢- بَابُ أَنَّهُ يُجْزَى صَلَاةُ وَاحِدَةٍ عَلَى جَنَائِزٍ مُتَعَدِّدَةٍ جُمْلَةً وَ مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ تَرْتِيبِهِمْ فِي الْوَضْعِ

إشاره

(٥) ٣٢ بَابُ أَنَّهُ يُجْزَى صَلَاةُ وَاحِدَةٍ عَلَى جَنَائِزٍ مُتَعَدِّدَةٍ جُمْلَةً وَ مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ تَرْتِيبِهِمْ فِي الْوَضْعِ

[رقم الحديث الكلى: ٣١٩٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٣١٩٥-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا

ص: ١٢٤

١- في هامش الأصل كلمه (الميت) - ليس في موضع من التهذيب.

٢- التهذيب ٣- ٣٢٠- ٩٩٥، والاستبصار ١- ٤٦٩- ١٨١٢، وأورده في الحديث ٤ من الباب ٤٧ من أبواب الاحتضار.

٣- التهذيب ٣- ٣٢٠- ٩٩٦.

٤- قرب الإسناد- ٩٩.

٥- الباب ٣٢ فيه ١١ حديثا.

٦- الكافي ٣- ١٧٥- ٤.

ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ كَيْفَ يُصَلِّي عَلَيْهِمْ قَالَ الرَّجَالُ أَمَامَ النِّسَاءِ مِمَّا يَلِي الْإِمَامَ يُصَفُّ بَعْضُهُمْ عَلَى آخَرِ بَعْضٍ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ مِثْلَهُ (١).

### [رقم الحديث الكلي: ٣١٩٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣١٩٦-٢- (٢) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ السَّابِطِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الرَّجُلِ يُصَلِّي عَلَى مَيِّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ مَوْتَى كَيْفَ يُصَلِّي عَلَيْهِمْ قَالَ إِنْ كَانَ ثَلَاثَةً أَوْ اثْنَيْنِ أَوْ عَشْرَةً أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَلْيُصَلِّ عَلَيْهِمْ صِلَاءً وَاحِدًا وَيُكَبِّرُ عَلَيْهِمْ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ كَمَا يُصَلِّي عَلَى مَيِّتٍ وَاحِدٍ وَقَدْ (٣) صَلَّى عَلَيْهِمْ جَمِيعًا يَضَعُ مَيِّتًا وَاحِدًا ثُمَّ يَجْعَلُ الْآخَرَ إِلَى أَلْيِهِ الْأَوَّلِ ثُمَّ يَجْعَلُ رَأْسَ الثَّلَاثِ إِلَى أَلْيِهِ الثَّانِي شَبَهَ الْمِدْرَجِ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُمْ كُلِّهِمْ مَا كَانُوا فَإِذَا سَوَّاهُمْ هَكَذَا قَامَ فِي الْوَسْطِ فَكَبَّرَ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ يَفْعَلُ كَمَا يَفْعَلُ إِذَا صَلَّى عَلَى مَيِّتٍ وَاحِدٍ سِوَى ذَلِكَ فَإِنْ كَانَ الْمَوْتَى رِجَالًا وَنِسَاءً قَالَ يَبْدَأُ بِالرِّجَالِ فَيَجْعَلُ رَأْسَ الثَّانِي إِلَى أَلْيِهِ الْأَوَّلِ حَتَّى يَفْرُغَ مِنَ الرَّجَالِ كُلِّهِمْ ثُمَّ يَجْعَلُ رَأْسَ الْمَرْأَةِ إِلَى أَلْيِهِ الرَّجُلِ الْآخِرِ ثُمَّ يَجْعَلُ رَأْسَ الْمَرْأَةِ الْآخَرَى إِلَى أَلْيِهِ الْمَرْأَةِ الْأُولَى حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُمْ كُلِّهِمْ فَإِذَا سَوَّى هَكَذَا قَامَ فِي الْوَسْطِ وَسَطَ الرَّجَالِ فَكَبَّرَ وَصَلَّى عَلَيْهِمْ كَمَا يُصَلِّي عَلَى مَيِّتٍ وَاحِدٍ الْحَدِيثَ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ (٤).

### [رقم الحديث الكلي: ٣١٩٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣١٩٧-٣- (٥) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ ابْنِ

ص: ١٢٥

١- التهذيب ٣- ٣٢٣- ١٠٠٥، والاستبصار ١- ٤٧١- ١٨٢٢.

٢- الكافي ٣- ١٧٤- ٢، وأورد قطعه منه في الحديث ٧ من الباب ١٨ وقطعه في الحديث ١ من الباب ١٩ من هذه الأبواب.

٣- كتب المصنّف في الهامش عن نسخه- و من بدل و قد.

٤- التهذيب ٣- ٣٢٢- ١٠٠٤، والاستبصار ١- ٤٧٢- ١٨٢٧.

٥- الكافي ٣- ١٧٥- ٥، والتهذيب ٣- ٣٢٣- ١٠٠٧، والاستبصار ١- ٤٧٢- ١٨٢٤.

فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي جَنَائِزِ الرِّجَالِ وَ الصَّبِيَّانِ وَ النِّسَاءِ قَالَ يَضَعُ (١) النِّسَاءَ مِمَّا يَلِي الْقَبْلَةَ وَ الصَّبِيَّانَ دُونَهُمْ (٢) وَ الرِّجَالَ مِمَّا دُونَ ذَلِكَ وَ يَقُومُ الْإِمَامُ مِمَّا يَلِي الرِّجَالَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣١٩٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣١٩٨-٤- (٣) وَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع- عَنْ جَنَائِزِ الرِّجَالِ وَ النِّسَاءِ إِذَا اجْتَمَعَتْ فَقَالَ يُقَدَّمُ الرِّجَالُ فِي كِتَابِ عَلِيِّ ع.

[رقم الحديث الكلي: ٣١٩٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣١٩٩-٥- (٤) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَانَ إِذَا صَلَّى عَلَى الْمَرْأَةِ وَ الرَّجُلِ قَدَّمَ الْمَرْأَةَ وَ أَخَّرَ الرَّجُلَ وَ إِذَا صَلَّى عَلَى الْعَبْدِ وَ الْحُرِّ قَدَّمَ الْعَبْدَ وَ أَخَّرَ الْحُرَّ وَ إِذَا صَلَّى عَلَى الصَّغِيرِ وَ الْكَبِيرِ قَدَّمَ الصَّغِيرَ وَ أَخَّرَ الْكَبِيرَ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا عَنْ عَلِيِّ ع (٥)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ (٦)

وَ الَّذِي قَبْلَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ وَ الَّذِي قَبْلَهُمَا بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ أَخِيهِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ مِثْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٠٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٢٠٠-٦- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ

ص: ١٢٦

١- في التهذيب- توضع (هامش المخطوط).

٢- في التهذيب- دونهن (هامش المخطوط).

٣- الكافي ٣- ١٧٥- ٦، و التهذيب ٣- ٣٢٢- ١٠٠٣، و الاستبصار ١- ٤٧٢- ١٨٢٦.

٤- الكافي ٣- ١٧٥- ٣.

٥- الفقيه ١- ١٦٩- ٤٩٢.

٦- التهذيب ٣- ٣٢٢- ١٠٠٢، و الاستبصار ١- ٤٧١- ١٨٢١.

٧- التهذيب ٣- ٣٢٤- ١٠٠٩، و الاستبصار ١- ٤٧٣- ١٨٢٨.

بَزِيعٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ يُقَدَّمَ الرَّجُلُ وَتُؤَخَّرَ الْمَرْأَةُ وَ يُؤَخَّرَ الرَّجُلُ وَ تُقَدَّمَ الْمَرْأَةُ يَعْنِي فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ.

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ مِثْلَهُ (١) إِلَّا أَنَّهُ قَالَ وَ تُقَدَّمَ الْمَرْأَةُ وَ يُؤَخَّرَ الرَّجُلُ

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٠١ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٢٠١-٧- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ يُصَلِّي عَلَيْهِمَا قَالَ يَكُونُ الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْ الْمَرْأَةِ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ فَيَكُونُ رَأْسُ الْمَرْأَةِ عِنْدَ وَرَكِي الرَّجُلِ مِمَّا يَلِي يَسَارَهُ وَ يَكُونُ رَأْسُهَا أَيْضًا مِمَّا يَلِي يَسَارَ الْإِمَامِ وَ رَأْسُ الرَّجُلِ مِمَّا يَلِي يَمِينِ الْإِمَامِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٠٢ - رقم الحديث الباب: ٨]

٣٢٠٢-٨- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ زُرْعَةَ عَنِ سَيِّمَاعَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُهُ عَنْ جَنَائِزِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ إِذَا اجْتَمَعَتْ فَقَالَ يُقَدَّمُ الرَّجُلُ قُدَّامَ الْمَرْأَةِ قَلِيلًا وَ تُوضَعُ الْمَرْأَةُ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ قَلِيلًا عِنْدَ رِجْلَيْهِ وَ يَقُومُ الْإِمَامُ عِنْدَ رَأْسِ الْمَيِّتِ فَيُصَلِّي عَلَيْهِمَا جَمِيعًا الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٠٣ - رقم الحديث الباب: ٩]

٣٢٠٣-٩- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ كَيْفَ يُصَلَّى عَلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ فَقَالَ تُوضَعُ الرِّجَالُ مِمَّا يَلِي الرِّجَالَ وَالنِّسَاءُ خَلْفَ الرِّجَالِ.

وَ رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ مِثْلَهُ (٥).

ص: ١٢٧

١- الفقيه ١- ١٦٩- ٤٩٣.

٢- التهذيب ٣- ٣٢٣- ١٠٠٨، و الاستبصار ١- ٤٧٢- ١٨٢٥.

٣- التهذيب ٣- ١٩١- ٤٣٥.

٤- التهذيب ٣- ٣٢١- ١٠٠١، و الاستبصار ١- ٤٧١- ١٨٢٠.

٥- الكافي ٣- ١٧٤- ١.

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٠٤ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٣٢٠٤ - ١٠ - (١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ زُرَّارَةَ وَعَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: فِي الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ كَيْفَ يُصَلِّيَ عَلَيْهِمَا فَقَالَ يُجْعَلُ الرَّجُلُ وَرَاءَ الْمَرْأَةِ وَيَكُونُ الرَّجُلُ مِمَّا يَلِي الْإِمَامَ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٠٥ - رقم الحديث الباب: ١١]

٣٢٠٥ - ١١ - (٢) وَ رَوَى الشَّيْخُ فِي الْخُلَافِ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ: أُخْرِجَتْ جَنَازَةُ أُمِّ كَلْثُومِ بِنْتِ عَلِيٍّ وَ ابْنَتَا زَيْدِ بْنِ عُمَرَ - وَ فِي الْجَنَازَةِ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ - وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ وَ أَبُو هُرَيْرَةَ - فَوَضَّعُوا جَنَازَةَ الْغُلَامِ مِمَّا يَلِي الْإِمَامَ وَ الْمَرْأَةَ وَرَاءَهُ وَ قَالُوا هَذَا هُوَ السُّنَّةُ.

أَقُولُ: حَمَلَ الشَّيْخُ وَ غَيْرُهُ أَحَادِيثَ التَّرْتِيبِ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ لِحَدِيثِ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ (٣).

٣٣ - بَابُ أَنَّهُ يَجُوزُ الصَّلَاةُ عَلَى الْمَيِّتِ جَمَاعَةً وَ فُرَادَى

إشاره

(٤) ٣٣ بَابُ أَنَّهُ يَجُوزُ الصَّلَاةُ عَلَى الْمَيِّتِ جَمَاعَةً وَ فُرَادَى

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٠٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٢٠٦ - ١ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ فِي كِتَابِ الْغَيْبَةِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ عَنْ مُوسَى بْنِ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ أَنَّ أَبَا إِبْرَاهِيمَ ع قَالَ لِيَحْيَى يَا بَا عَلِيُّ أَنَا مَيِّتٌ وَ إِنَّمَا بَقِيَ مِنْ أَجَلِي أُسْبُوعٌ فَانْتَبِهْ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ عِنْدَ الزَّوَالِ وَ صَلِّ عَلَيَّ أَنْتَ وَ أَوْلِيَائِي فُرَادَى الْحَدِيثِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٦) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ عُمُومًا وَ خُصُوصًا (٧).

ص: ١٢٨

١- التهذيب ٣- ٣٢٣- ١٠٠٦، و الاستبصار ١- ٤٧١- ١٨٢٣.

٢- الخلافة ١- ١٦٩.

٣- مر حديث هشام بن سالم في الحديث ٦ من هذا الباب.

٤- الباب ٣٣ فيه حديث واحد.

٥- الغيبة - ٢٠.

٦- تقدم ما يدل عليه في أحاديث الأبواب ٦ و ١٦ و ١٧ و ٢١ و ٢٥ و ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٢ من هذه الأبواب.

٧- يأتي ما يدل عليه عموماً في الباب ٣٧ من أبواب صلاه الجنائز.

(١) ٣٤ بَابُ حُكْمِ حُضُورِ جِنَازِهِ فِي أَثْنَاءِ الصَّلَاةِ عَلَى جِنَازِهِ أُخْرَى

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٠٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٢٠٧-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَمْرِكِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْمٍ كَبَّرُوا عَلَى جِنَازِهِ تَكْبِيرَهُ أَوْ اثْنَيْنِ وَوَضِعَتْ مَعَهَا أُخْرَى كَيْفَ يَصْنَعُونَ قَالَ: إِنْ شَاءُوا تَرَكَوا الْأَوْلَى حَتَّى يَفْرُغُوا مِنَ التَّكْبِيرِ عَلَى الْأَخِيرَةِ وَإِنْ شَاءُوا رَفَعُوا الْأَوْلَى وَآتَمُّوا مَا بَقِيَ عَلَى الْأَخِيرَةِ كُلُّ ذَلِكَ لَا بَأْسَ بِهِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى (٣)

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ (٤)

أَقُولُ: اسْتَدَلَّ بِهِ جَمَاعَةٌ عَلَى التَّخْيِيرِ بَيْنَ قَطْعِ الصَّلَاةِ عَلَى الْأَوْلَى وَاسْتِنْفَائِهَا عَلَيْهِمَا وَبَيْنَ إِكْمَالِ الصَّلَاةِ عَلَى الْأَوْلَى وَ إِفْرَادِ الثَّانِيَةِ بِصَلَاةٍ ثَانِيَةٍ قَالَ الشَّهِيدُ فِي الذُّكْرَى (٥) وَ الرَّوَايَةُ قَاصِرَةٌ عَنْ إِفَادَةِ الْمِدْعَى إِذْ ظَاهِرُهَا أَنَّ مَا بَقِيَ مِنْ تَكْبِيرِ الْأَوْلَى مَحْسُوبٌ لِلْجِنَازَتَيْنِ فَبِإِذَا فَرَّغَ مِنْ تَكْبِيرِ الْأَوْلَى تَخَيَّرُوا بَيْنَ تَرْكِهَا بِحَالِهَا حَتَّى يُكْمَلُوا التَّكْبِيرَ عَلَى الْأَخِيرَةِ وَبَيْنَ رَفْعِهَا مِنْ مَكَانِهَا وَ الْإِتْمَامِ عَلَى الْمَآخِرَةِ انْتَهَى أَقُولُ: يَحْتَمِلُ أَنْ يُرَادَ بِالتَّكْبِيرِ هُنَا مَجْمُوعُ التَّكْبِيرِ عَلَى الْجِنَازَتَيْنِ أَعْنَى التَّكْبِيرَاتِ الْعَشْرَ بِمَعْنَى أَنَّهُمْ يُتِمُّونَ الْأَوْلَى وَ يَسْتَأْنِفُونَ صَلَاةً لِلْأُخْرَى

ص: ١٢٩

١- الباب ٣٤ فيه حديث واحد.

٢- الكافي ٣- ١٩٠- ١.

٣- التهذيب ٣- ٣٢٧- ١٠٢٠.

٤- مسائل علي بن جعفر. ٢١١- ٤٥٧، و لم نعثر عليه في قرب الإسناد.

٥- الذكرى - ٦٣..



وَيَخْتَارُونَ فِي رَفْعِ الْأُولَى وَتَرْكِهَا وَحِينَئِذٍ لَا تَدُلُّ عَلَى مَا قَالُوهُ وَلَا عَلَى مَا قَالَهُ الشَّهِيدُ وَهَذَا هُوَ الْأَخْوَطُ

### ٣٥- بَابُ كَيْفِيَةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَضْلُوبِ

إشاره

(١) ٣٥ بَابُ كَيْفِيَةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَضْلُوبِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٠٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٢٠٨-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ الرَّضَاعَ عَنِ الْمَضْلُوبِ فَقَالَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ حَيْدَى عَصِيٍّ عَلَى عَمِّهِ قُلْتُ أَعَلِمَ ذَلِكَ وَ لَكِنِّي لَا أَفْهَمُهُ مُبَيَّنًا فَقَالَ أُبَيِّنُهُ لَكَ إِنْ كَانَ وَجْهُ الْمَضْلُوبِ إِلَى الْقِبْلَةِ فَقُمْ عَلَى مَنْكِبِهِ الْأَيْمَنِ وَإِنْ كَانَ قَفَاهُ إِلَى الْقِبْلَةِ فَقُمْ عَلَى مَنْكِبِهِ الْأَيْسَرِ فَإِنَّ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةً وَإِنْ كَانَ مَنْكِبُهُ الْأَيْسَرِ إِلَى الْقِبْلَةِ فَقُمْ عَلَى مَنْكِبِهِ الْأَيْمَنِ وَإِنْ كَانَ مَنْكِبُهُ الْأَيْمَنِ إِلَى الْقِبْلَةِ فَقُمْ عَلَى مَنْكِبِهِ الْأَيْسَرِ وَ كَيْفَ كَانَ مُنْحَرِفًا فَلَمَّا تَزَايَلَنَّ (٣) مَنَابِئَهُ وَ لِيَكُنَّ وَجْهَكَ إِلَى مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَ لَا تَسْتَقْبِلُهُ وَ لَا تَسْتَدْبِرُهُ الْبَتَّةَ قَالَ أَبُو هَاشِمٍ - وَ قَدْ فَهَمْتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَهَمَّتُهُ وَ اللَّهُ (٤).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٥)

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ بَشَّارٍ عَنِ الْمُظَفَّرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ (٦) الْقَزْوِينِيِّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَمَزَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَهْلِ الْقُمِّيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَامِدٍ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيِّ (٧).

ص: ١٣٠

١- الباب ٣٥ فيه حديث واحد.

٢- الكافي ٣- ٢١٥- ٢.

٣- في نسخه- تزايل (هامش المخطوط).

٤- العجب أن الصدوق في عيون الأخبار قال- هذا حديث غريب لا أعرفه إلا بهذا الإسناد و لم أجده في شيء من الأصول و المصنفات انتهى، و فيه غفلة عن وجوده في كتب علي بن إبراهيم و في الكافي و مثل هذا كثير من أعيان العلماء و هو الداعي إلى جمع هذا الكتاب (منه قده) هامش المخطوط.

٥- التهذيب ٣- ٣٢٧- ١٠٢١.

٦- في نسخه- الحسين.

٧- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ١- ٢٥٥- ٨.

(١) ٣٦ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ صَلَاةِ الْجِنَازَةِ قَبْلَ التَّكْفِينِ فَإِنْ لَمْ يُوجَدِ كَفَنٌ وَجَبَ جَعْلُهُ فِي الْقَبْرِ وَ سَتْرُ عَوْرَتِهِ ثُمَّ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ قَبْلَ الدَّفْنِ

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٠٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٢٠٩-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِدُنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ (٣) عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مَا تَقُولُ فِي قَوْمٍ كَانُوا فِي سَفَرٍ لَهُمْ يَمْشُونَ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ فَإِذَا هُمْ بِرَجُلٍ مَيِّتٍ عُرْيَانٍ قَدْ لَفَظَهُ الْبَحْرُ وَ هُمْ عَرَاهُ وَ لَيْسَ عَلَيْهِمْ إِلَّا إِزَارٌ (٤) كَيْفَ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ (وَ هُوَ عُرْيَانٌ) (٥) وَ لَيْسَ مَعَهُمْ فَضْلٌ تُؤَبِّ يُكْفَنُونَهُ بِهِ (٦)- قَالَ يُخْفَرُ لَهُ وَ يُوضَعُ فِي لِحْدِهِ وَ يُوضَعُ اللَّبَنُ عَلَى عَوْرَتِهِ فَتَسْتَرُ عَوْرَتَهُ (٧) بِاللَّبَنِ (وَ بِالْحَجَرِ) (٨) ثُمَّ يُصَلَّى عَلَيْهِ ثُمَّ يُدْفَنُ قُلْتُ فَلَا يُصَلَّى عَلَيْهِ إِذَا دُفِنَ فَقَالَ لَا يُصَلَّى عَلَى الْمَيِّتِ بَعْدَ مَا يُدْفَنُ وَ لَا يُصَلَّى عَلَيْهِ وَ هُوَ عُرْيَانٌ حَتَّى تُوَارَى عَوْرَتُهُ.

وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَمَّارٍ مِثْلَهُ (٩) وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ

ص: ١٣١

١- الباب ٣٦ فيه حديثان.

٢- التهذيب ٣- ٣٢٧- ١٠٢٣..

٣- في موضع آخر من التهذيب- مروان بن مسلمي المصدر زياده- أو رداء.

٤- م- هامش المخطوط- (٤)-

٥- في المصدر- و هم عراه.

٦- في الفقيه- يلفونه فيه (هامش المخطوط).

٧- ليس في المصدر.

٨- ليس في الكافي (هامش المخطوط).

٩- التهذيب ٣- ١٧٩- ٤٠٦ و ٣٢٧- ١٠٢٢.

أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَضْرٍ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَمَّارٍ (١)

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى إِلَى قَوْلِهِ وَ يُصَلِّي عَلَيْهِ ثُمَّ يُدْفَنُ (٢)

[رقم الحديث الكلي: ٣٢١٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٢١٠-٢- (٣) وَ يَأْسِي نَادِيَهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ رَجُلٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا ع قَوْمٌ كَسَبَتْ بِهِمْ فِي بَحْرِ فَخَرَجُوا يَمْشُونَ عَلَى الشَّطِّ فَيَأْذُوا هُمْ بِرَجُلٍ مَيِّتٍ عُزَيَانَ وَ الْقَوْمَ لَيْسَ عَلَيْهِمْ إِلَّا مَنَادِيلٌ مُتَّزِرِينَ بِهَا وَ لَيْسَ عَلَيْهِمْ فَضْلٌ تَوْبِ يُوَارُونَ الرَّجُلَ فَكَيْفَ يُصَيِّمُونَ عَلَيْهِ وَ هُوَ عُزَيَانَ فَقَالَ إِذَا لَمْ يَقْدِرُوا عَلَى تَوْبِ يُوَارُونَ بِهِ عَوْرَتَهُ فليَحْفَرُوا قَبْرَهُ وَ يَضْمُوهُ فِي لَحْدِهِ يُوَارُونَ عَوْرَتَهُ بِلَبِنٍ أَوْ أَحْجَارٍ أَوْ تُرَابٍ ثُمَّ يُصَيِّمُونَ عَلَيْهِ ثُمَّ يُوَارُونَهُ فِي قَبْرِهِ قُلْتُ وَ لَا يُصَيِّمُونَ عَلَيْهِ وَ هُوَ مَدْفُونٌ بَعْدَ مَا يُدْفَنُ قَالَ لَا لَوْ جَازَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ لَجَازَ لِرَسُولِ اللَّهِ ص - فَلَا يُصَلَّى عَلَى الْمَدْفُونِ وَ لَا عَلَى الْعُزَيَانَ.

وَ رَوَاهُ التَّبْرَقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْلَمَ نَحْوَهُ (٤) أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥).

٣٧- بَابُ وَجُوبِ الصَّلَاةِ عَلَى كُلِّ مَيِّتٍ مُسْلِمٍ أَوْ فِي حُكْمِهِ وَ إِنْ كَانَ شَارِبَ خَمْرٍ أَوْ زَانِيًا أَوْ سَارِقًا أَوْ قَاتِلًا أَوْ فَاسِقًا أَوْ شَهِيدًا أَوْ مُخَالِفًا أَوْ مُنَافِقًا

إشاره

(٦) ٣٧ بَابُ وَجُوبِ الصَّلَاةِ عَلَى كُلِّ مَيِّتٍ مُسْلِمٍ أَوْ فِي حُكْمِهِ وَ إِنْ كَانَ شَارِبَ خَمْرٍ أَوْ زَانِيًا أَوْ سَارِقًا أَوْ قَاتِلًا أَوْ فَاسِقًا أَوْ شَهِيدًا أَوْ مُخَالِفًا أَوْ مُنَافِقًا

[رقم الحديث الكلي: ٣٢١١ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٢١١-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ

ص: ١٣٢

١- الكافي ٣- ٢١٤- ٤.

٢- الفقيه ١- ١٦٦- ٤٨٢.

٣- التهذيب ٣- ٣٢٨- ١٠٢٣.

٤- المحاسن ٣- ٣٠٣- ١٢.

٥- تقدم في الحديث ٧ و ٨ من الباب ١٨ من هذه الأبواب.

٦- الباب ٣٧ فيه ٤ أحاديث.



الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ شَارِبُ الْخَمْرِ وَالزَّانِي وَالسَّارِقُ يُصَلِّي عَلَيْهِمْ إِذَا مَاتُوا فَقَالَ نَعَمْ.

وَبِالْإِسْنَادِ عَنِ النَّضْرِ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ مِثْلَهُ (١) وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ مِثْلَهُ (٢).

### [رقم الحديث الكلي: ٣٢١٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٢١٢-٢- (٣) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِهْزَمٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: صَلَّى عَلَيَّ مَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِ الْقَبِيلَةِ وَحَسَابُهُ عَلَيَّ اللَّهُ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٤)

وَرَوَاهُ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٥).

### [رقم الحديث الكلي: ٣٢١٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٢١٣-٣- (٤) وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِي هَمَّامِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ غَزْوَانَ (٧) السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ ع عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص صَلُّوا عَلَيَّ الْمَرْجُومِ مِنْ أُمَّتِي وَعَلَيَّ الْقَتَالِ (٨) نَفْسُهُ مِنْ أُمَّتِي لَا تَدْعُوا أَحَدًا مِنْ أُمَّتِي بِلَا صَلَاةٍ.

ص: ١٣٣

١- الاستبصار ١- ٤٦٨- ١٨٠٨.

٢- الفقيه ١- ١٦٦- ٤٨١.

٣- التهذيب ٣- ٣٢٨- ١٠٢٥، و الاستبصار ١- ٤٦٨- ١٨٠٩.

٤- لم نجده في الفقيه.

٥- أمالي الصدوق- ١٨٠- ٢ المجلس ٣٩.

٦- التهذيب ٣- ٣٢٨- ١٠٢٦، و الاستبصار ١- ٤٦٨- ١٨١٠.

٧- في المصدر زياده- عن.

٨- في الفقيه- القاتل (هامش المخطوط).

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (١)

أَقُولُ: وَيَدُلُّ عَلَى حُكْمِ الشَّهِيدِ مُضَافًا إِلَى مَا هُنَا مَا تَقَدَّمَ فِي الزِّيَادَةِ عَلَى خَمْسِ تَكْبِيرَاتٍ (٢) وَفِي التَّغْسِيلِ أَيْضًا (٣) وَهُنَاكَ مَا ظَاهِرُهُ الْمُنَافَاةُ وَذَكَرْنَا وَجْهَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٣٢١٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٢١٤-٤- (٥) وَيَأْتِي فِي الْجَمَاعَةِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّ الْأَغْلَفَ لَا يُصَلِّي عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ تَرَكَ ذَلِكَ خَوْفًا عَلَى نَفْسِهِ.

أَقُولُ: وَيَتَّبَعِي حَمْلَهُ عَلَى مَا إِذَا صَلَّى عَلَيْهِ وَكَوْ وَاحِدٌ يَعْنِي لَا يَتَّبَعِي الرَّغْبَةَ فِي الصَّلَاةِ عَلَيْهِ أَوْ عَلَى مَنْ جَحَدَ شَرَعِيَّةَ الْخِتَانِ بَعْدَ ثُبُوتِهَا عِنْدَهُ وَقِيَامِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ بِحَيْثُ يَصِيرُ مُرْتَدًّا وَيَأْتِي فِي الْأَطْعَمَةِ وَالْأَشْرِبَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ الصَّلَاةِ عَلَى شَارِبِ الْخَمْرِ وَوَجْهَهُ مَا ذَكَرْنَاهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ (٦).

٣٨- بَابُ حُكْمِ مَا لَوْ وَجَدَ بَعْضُ الْمَيِّتِ

إشاره

(٧) ٣٨ بَابُ حُكْمِ مَا لَوْ وَجَدَ بَعْضُ الْمَيِّتِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٢١٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٢١٥-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَخَاهُ

ص: ١٣٤

١- الفقيه ١- ١٦٦- ٤٨٠.

٢- تقدم في الأحاديث ١ و ٣ و ٥ و ٧ و ١٢ و ٢١ من الباب ٦ من هذه الأبواب.

٣- تقدم في الأحاديث ١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٧ و ٨ و ٩ و ١٢ من الباب ١٤ من أبواب غسل الميت.

٤- في الحديث ٥ من الباب ١٤ من أبواب غسل الميت.

٥- يأتي في الحديث ١ من الباب ١٣ من أبواب صلاة الجمعة.

٦- تقدم ما يدل على ذلك في الأبواب ١٤ و ١٧ من هذه الأبواب، و الحديث ٢ من الباب ١٦ من غسل الميت، و أكثر روايات

الباب ١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٣٨ من هذه الأبواب باطلاقاتها تدل على ذلك و كذا الحديث ٥ من الباب ١٤، و الحديث ٣ من

الباب ١٥ من هذه الأبواب، و يأتي في الباب ٤٠ من أبواب الدفن و في الباب ١٣ من أبواب صلاة الجمعة و في الحديث ٦ من

الباب ١١ من أبواب الأشربة المحرمة.

٧- الباب ٣٨ فيه ١٣ حديثا.



مُوسَىٰ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ الرَّجُلِ يَأْكُلُهُ السَّبُعُ أَوْ الطَّيْرُ فَتَبْقَى عِظَامُهُ بِغَيْرِ لَحْمٍ كَيْفَ يُضَيِّعُ بِهِ قَالَ يُغَسَّلُ وَ يُكْفَنُ وَ يُصَلَّى عَلَيْهِ وَ يُدْفَنُ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٢١٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٢١٦-٢- (١) وَ يَاسِنَادِهِ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ أَبِيهِ ع أَنَّ عَلِيًّا ع وَجَدَ قِطْعًا مِنْ مَيِّتٍ فَجَمَعَتْ ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ دُفِنَتْ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يَاسِنَادِهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ عَنِ غِيَاثِ بْنِ كَلُوبٍ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ (٢)

وَ يَاسِنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْخَشَّابِ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٣٢١٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٢١٧-٣- (٤) قَالَ: وَ سُئِلَ الصَّادِقُ ع عَنْ رَجُلٍ قُتِلَ وَ وَجِدَتْ أَعْضَاؤُهُ مُتَفَرِّقَةً كَيْفَ يُصَلَّى عَلَيْهِ قَالَ يُصَلَّى عَلَى الَّذِي فِيهِ قَلْبُهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٢١٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٢١٨-٤- (٥) وَ يَاسِنَادِهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عُثْمَانَ الْأَعْوَرِ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ أَبِيهِ ع فِي الرَّجُلِ يُقْتَلُ فَيُوجَدُ رَأْسُهُ فِي قَبِيلِهِ (وَ وَسَيْطُهُ وَ صَدْرُهُ وَ يَدَاهُ فِي قَبِيلِهِ وَ الْبَاقِي مِنْهُ فِي قَبِيلِهِ) (٦) قَالَ دَيْتُهُ عَلَى مَنْ وَجِدَ فِي قَبِيلَتِهِ صَدْرُهُ وَ يَدَاهُ وَ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَاسِنَادِهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانٍ عَنِ أَبِي الْجَرَّاحِ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عُثْمَانَ الْأَعْوَرِ مِثْلَهُ (٧)

ص: ١٣٥

١- الفقيه ١- ١٦٧- ٤٨٣.

٢- التهذيب ٣- ٣٢٩- ١٠٣٢.

٣- التهذيب ١- ٣٣٧- ٩٨٦.

٤- الفقيه ٤- ١٦٦- ٥٣٧٨.

٥- الفقيه ١- ١٦٧- ٤٨٤.

٦- ما بين القوسين ليس في التهذيب (هامش المخطوط).

٧- التهذيب ٣- ٣٢٩- ١٠٣٠.



وَرَوَاهُ الشَّيْخُ وَ الصَّدُوقُ أَيْضاً كَمَا يَأْتِي فِي القِصَاصِ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٣٢١٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٢١٩-٥- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَادِّ الْقَلَانِسِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ يَأْكُلُهُ السَّبْعُ أَوْ الطَّيْرُ فَتَبَقَى عِظَامُهُ بِغَيْرِ لَحْمٍ كَيْفَ يُضَيِّعُ بِهِ قَالَ يُغَسَّلُ وَ يُكْفَّنُ وَ يُصَلَّى عَلَيْهِ وَ يُدْفَنُ فَإِذَا كَانَ المَيِّتُ نِصْفَيْنِ صَلَّى عَلَى النِّصْفِ الَّذِي فِيهِ قَلْبُهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٢٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٢٢٠-٦- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ العَمْرَكِيِّ بْنِ عَلِيِّ البُوفَكِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَ مِثْلِ ذَلِكَ.

وَ رَوَاهُ الكَلِينِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى (٤)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ أَيْضاً بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٢١ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٢٢١-٧- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ العَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: لَا يُصَلَّى عَلَى عُضْوِ رَجُلٍ مِنْ رِجْلٍ أَوْ يَدٍ أَوْ رَأْسٍ مُتَفَرِّدًا فَإِذَا كَانَ البَدَنُ فَصَلَّ عَلَيْهِ وَ إِنْ كَانَ نَاقِصًا مِنَ الرِّأْسِ وَ اليَدِ وَ الرِّجْلِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٢٢ - رقم الحديث الباب: ٨]

٣٢٢٢-٨- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَضِيرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: إِذَا قُتِلَ قَتِيلٌ فَلَمْ يُوجَدِ إِلَّا لَحْمٌ بِلَا عِظَمٍ لَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِ وَ إِنْ وَجَدَ عِظَمٌ بِلَا لَحْمٍ فَصَلَّ عَلَيْهِ.

ص: ١٣٦

١- يأتى فى الحديث ٦ من الباب ٨ من أبواب دعوى القتل و ما يثبت به.

٢- التهذيب ٣- ٣٢٩- ١٠٢٧.

٣- التهذيب ٣- ٣٢٩- ١٠٢٨.

٤- الكافي ٣- ٢١٢- ١.

٥- التهذيب ١- ٣٣٦- ٩٨٣.

٦- التهذيب ٣- ٣٢٩- ١٠٢٩.



وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (١)

وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ السَّنْدِيِّ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ مِثْلَهُ (٢) أَقُولُ: وَجْهُهُ وَجُودُ عِظَامِ الصَّدْرِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٢٣ - رقم الحديث الباب: ٩]

٣٢٢٣-٩- (٣) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَبَابَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا وُجِدَ الرَّجُلُ قَتِيلًا فَإِنْ وُجِدَ لَهُ عِضْوٌ تَامٌّ صَلَّيْ عَلَيْهِ (٤) وَ دُفِنَ وَإِنْ لَمْ يُوْجَدْ لَهُ عِضْوٌ تَامٌّ لَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِ وَ دُفِنَ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٢٤ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٣٢٢٤-١٠- (٦) قَالَ الْكَلْبِيُّ وَرَوَى أَنَّهُ يُصَلَّى (٧) عَلَى الرَّأْسِ إِذَا أُفْرِدَ مِنَ الْجَسَدِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٢٥ - رقم الحديث الباب: ١١]

٣٢٢٥-١١- (٨) وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا وُسِّطَ الرَّجُلُ بِنِصْفَيْنِ صَلَّيْ عَلَى النِّصْفِ الَّذِي فِيهِ الْقَلْبُ.

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٩) وَ زَادَ وَإِنْ لَمْ يُوْجَدْ مِنْهُ إِلَّا الرَّأْسُ لَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِ.

ص: ١٣٧

١- التهذيب ١- ٣٣٦- ٩٨٤.

٢- التهذيب ٣- ٣٢٩- ١٠٣١.

٣- الكافي ٣- ٢١٢- ٣، و التهذيب ١- ٣٣٧- ٩٨٧.

٤- فى التهذيب- على ذلك العضو (هامش المخطوط).

٥- الفقيه ١- ١٦٧- ٤٨٥.

٦- الكافي ٣- ٢١٢- ٢.

٧- فى المصدر- لا يصلى.

٨- الكافي ٣- ٢١٣- ٥.

٩- الفقيه ١- ١٦٧- ٤٨٥.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ الَّذِي قَبْلَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ مِثْلَهُ (١).

#### [رقم الحديث الكلى: ٣٢٢٦ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٣٢٢٦-١٢- (٢) جَعْفَرُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدِ الْمُحَقِّقِ فِي الْمُعْتَبَرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْجَامِعِ لِأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ الْبَرْنَطِيُّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا رَفَعَهُ قَالَ: الْمُقْتُولُ إِذَا قُطِعَ أَعْضَاؤُهُ يُصَلَّى عَلَى الْعُضْوِ الَّذِي فِيهِ الْقَلْبُ.

#### [رقم الحديث الكلى: ٣٢٢٧ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٣٢٢٧-١٣- (٣) وَعَنْ ابْنِ الْمُغْبِرَةِ أَنَّهُ قَالَ: بَلَغَنِي عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّهُ يُصَلَّى عَلَى كُلِّ عُضْوٍ رَجُلًا كَانَ أَوْ يَدًا أَوْ الرَّأْسَ جُزْءًا فَمَا زَادَ فَإِذَا نَقَصَ عَنْ رَأْسٍ أَوْ يَدٍ أَوْ رَجُلٍ لَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِ.

أَقُولُ: هَذَا وَ حَدِيثُ الصَّلَاةِ عَلَى الْعُضْوِ التَّامِّ حَمَلَهُمَا بَعْضُ الْأَصْحَابِ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ وَ حَمَلَ الْعَلَامَةُ فِي التَّذْكِيرِ (٤) الْعُضْوِ التَّامِّ عَلَى الصَّدْرِ لِأَنَّهُ يَشْتَمِلُ عَلَى مَا لَا يَشْتَمِلُ عَلَيْهِ غَيْرُهُ هَذَا وَ الْحَمْلُ عَلَى التَّقْيِيدِ مُمَكِّنٌ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ.

#### ٣٩- بَابُ جَوَازِ خُرُوجِ النِّسَاءِ لِلصَّلَاةِ عَلَى الْجِنَازَةِ مَعَ عَدَمِ الْمُفْسَدَةِ

إشاره

(٥) ٣٩ بَابُ جَوَازِ خُرُوجِ النِّسَاءِ لِلصَّلَاةِ عَلَى الْجِنَازَةِ مَعَ عَدَمِ الْمُفْسَدَةِ

#### [رقم الحديث الكلى: ٣٢٢٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٢٢٨-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ (٧) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ وَ سِنْدِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ جَمِيعًا عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خَلِيفَةَ فِي حَدِيثٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع

ص: ١٣٨

١- التهذيب ١- ٣٣٧- ٩٨٥.

٢- المعتمد- ٨٦.

٣- المعتمد- ٨٦.

٤- التذكرة- ٤٦.

٥- الباب ٣٩ فيه ٣ أحاديث.

٦- التهذيب ٣- ٣٣٣- ١٠٤٣ باختلاف يسير، والاستبصار ١- ٤٨٥- ١٨٨٠.

٧- في الاستبصار- الحسين.

أَنَّهُ سُئِلَ أ تَصَلَّى النِّسَاءَ عَلَى الْجَنَائِزِ فَقَالَ إِنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ النَّبِيِّ ص تُوفِّيَتْ وَإِنَّ فَاطِمَةَ ع خَرَجَتْ فِي نِسَائِهَا فَصَلَّتْ عَلَى أُخْتِهَا.

### [رقم الحديث الكلي: ٣٢٢٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٢٢٩-٢- (١) وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ جَمِيعاً عَنْ صِفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ يَزِيدَ بْنِ خَلِيفَةَ قَالَ: سَأَلَ عِيسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع وَ أَنَا حَاضِرٌ فَقَالَ تَخْرُجُ النِّسَاءُ إِلَى الْجِنَازَةِ فَقَالَ إِنَّ الْفَاسِقَ أَوْى عَمَّهُ الْمُغِيرَةَ بْنَ أَبِي الْعِيَّاصِ - ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ وَفَاهِ زَوْجِهِ عُمَيَّانَ بِطَوْلِهِ إِلَيَّ أَنْ قَالَ وَ خَرَجَتْ فَاطِمَةُ ع - وَ نِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُهَاجِرِينَ فَصَلَّيْنِ عَلَى الْجِنَازَةِ.

### [رقم الحديث الكلي: ٣٢٣٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٢٣٠-٣- (٢) وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عِمَامٍ عَنِ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنِ سَيِّمَاعَةَ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنِ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ اللَّهِ ع قَالَ: لَيْسَ يَنْبَغِي لِلْمَرْأَةِ الشَّابَّةِ أَنْ تَخْرُجَ إِلَى الْجِنَازَةِ تُصَلِّيَ عَلَيْهَا إِلَّا أَنْ تَكُونَ امْرَأَةً قَدْ دَخَلَتْ فِي السِّنِّ.

أَقُولُ: تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي صِلَاةِ النِّسَاءِ عَلَى الْجِنَازَةِ (٣) وَ عَلَى الْمُنْعِ مَعَ الْمَفْسِدَةِ فِي آدَابِ الْحَمَامِ (٤) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٥) وَ يَأْتِي مَا ظَاهَرَهُ الْمُنَافَاهُ وَ تَبَيَّنَ وَجْهَهُ (٦).

ص: ١٣٩

١- الكافي ٣- ٢٥١- ٨.

٢- التهذيب ٣- ٣٣٣- ١٠٤٤، و الاستبصار ١- ٤٨٦- ١٨٨١.

٣- تقدم في الباب ٢٥ من أبواب آداب الحمام.

٤- تقدم في الباب ١٦ من آداب الحمام.

٥- يأتي في الحديث ١ من الباب ٤٠ و الحديث ١ و ٢ من الباب ٦٩ من أبواب الدفن.

٦- يأتي في الحديث ٣ و ٤ و ٥ من الباب ٦٩ من الدفن، و تقدم ما يدل على الجواز في الحديث ١٠ و ١١ من الباب ٦ من أبواب صلاة الجنائز.

(١) ٤٠ بَابُ جَوَازِ تَشْيِيعِ الْجِنَازَةِ الَّتِي تَخْرُجُ مَعَهَا النِّسَاءُ الصَّوَارِخُ وَ اسْتِحْبَابِ حُضُورِ الصَّلَاةِ عَلَيْهَا وَ عَدَمِ جَوَازِ صُرَاخِ النِّسَاءِ مَعَهَا

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٣١ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٢٣١-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَائِبٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: حَضَرَ أَبُو جَعْفَرٍ عَ جِنَازَةَ رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ - وَ أَنَا مَعَهُ وَ كَدَانُ فِيهَا عَطَاءٌ فَصَيَّرَ رَحْتَ صَارِخَهُ فَقَالَ عَطَاءٌ لَتَسِيكُتَنَّ أَوْ لَتَرْجِعَنَّ قَالَ فَلَمْ تَسِيكُتْ فَرَجَعَ عَطَاءٌ - قَالَ فَقُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ إِنْ عَطَاءٌ قَدِ رَجَعَ قَالَ وَ لِمَ قُلْتُ صَيَّرَ رَحْتَ هَيْدِهِ الصَّارِخَهُ فَقَالَ لَهَا لَتَسِيكُتَنَّ أَوْ لَتَرْجِعَنَّ فَلَمْ تَسِيكُتْ فَرَجَعَ فَقَالَ امْضِ (٣) فَلَوْ أَنَا إِذَا رَأَيْنَا شَيْئًا مِنَ الْبَاطِلِ مَعَ الْحَقِّ تَرَكْنَا لَهُ الْحَقَّ لَمْ نَقْضِ حَقَّ مُسْلِمٍ قَالَ فَلَمَّا صَلَّى عَلَيَّ الْجِنَازَةَ قَالَ وَ عَلَيْهَا لِأَبِي جَعْفَرٍ عَ ارْجِعْ مَأْجُورًا رَحِمَكَ اللَّهُ فَإِنَّكَ لَا تَقْوَى عَلَى الْمَشْيِ فَأَبَى أَنْ يَرْجِعَ الْحَدِيثُ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٣٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٢٣٢-٢- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَا صَلَاةَ عَلَيَّ جِنَازَةَ مَعَهَا امْرَأَةٌ.

أَقُولُ: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَيَّ نَفْيِ الْأَفْضَلِيِّ دُونَ الْإِجْرَاءِ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيَّ ذَلِكَ (٦).

ص: ١٤٠

١- الباب ٤٠ فيه حديثان.

٢- الكافي ٣- ١٧١- ٣.

٣- في التهذيب زياده- بنا (هامش المخطوط).

٤- التهذيب ١- ٤٥٤- ١٤٨١.

٥- التهذيب ٣- ٣٣٣- ١٠٤٢ و الاستبصار ١- ٤٨٦- ١٨٨٢.

٦- يأتي ما يدلُّ على ذلك في الباب ٢ من أبواب الدفن.

(١) ١ بَابُ وَجُوبِهِ

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٣٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٢٣٣-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ وَالْعِلَلِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الرَّضَاعِ قَالَ: إِنَّمَا أَمْرٌ بَدَفِنِ الْمَيِّتِ لِنَلَا يَظْهَرُ النَّاسَ عَلَى فَسَادِ جَسَدِهِ وَقُبْحِ مَنْظَرِهِ وَتَعْيِيرِ رِيحِهِ وَ لَا يَتَأَذَى بِهِ الْأَحْيَاءُ بِرِيحِهِ وَبِمَا يَدْخُلُ عَلَيْهِ مِنَ الْأَفْهِ وَالْفَسَادِ وَ لِيَكُونَ مَشْتُورًا عَنِ الْأَوْلِيَاءِ وَالْأَعْدَاءِ فَلَا يَشْمَتُ عَدُوٌّ وَ لَا يَحْزَنُ صَدِيقٌ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

٢- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَشْيِيعِ الْجَنَازَةِ وَ الدُّعَاءِ لِلْمَيِّتِ

(٥) ٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَشْيِيعِ الْجَنَازَةِ وَ الدُّعَاءِ لِلْمَيِّتِ

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٣٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٢٣٤-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ مُيَسَّرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ

ص: ١٤١

١- الباب ١ فيه حديث واحد.

٢- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢- ١١٤، و علل الشرائع - ٢٦٨- ٩ باختلاف في الألفاظ.

٣- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ١٤ من الباب ١ من الجنابه، و الباب ٣٦ و ٣٨ من أبواب صلاة الجنازه و الحديث ١ و ٥ من الباب ١٢ و الحديث ٥ من الباب ١٣ و الحديث ٤ و ٥ و ٧ و ٨ و ٩ و ١٢ من الباب ١٤ من أبواب غسل الميت.

٤- يأتي ما يدل على ذلك في الأبواب الآتية من هذه الأبواب.

٥- الباب ٢ فيه ٨ أحاديث.

٦- الكافي ٣- ١٧٣- ٦.

ع يَقُولُ مَنْ تَبِعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ أُعْطِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَرْبَعَ شَفَاعَاتٍ وَ لَمْ يَقُلْ شَيْئًا إِلَّا وَ قَالَ الْمَلَكُ وَ لَكَ مِثْلُ ذَلِكَ.  
وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (١).

وَ رَوَاهُ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ (٢).  
وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ مِثْلَهُ (٣).

### [رقم الحديث الكلي: ٣٢٣٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٢٣٥-٢- (٤) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ سَيِّدَانَ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: كَانَ (٥) فِيمَا نَاجَى بِهِ مُوسَى رَبَّهُ أَنْ قَالَ يَا رَبِّ مَا لِمَنْ شَيْعَ جَنَازَةَ قَالَ أُوكَلُ بِهِ مَلَائِكَةٌ مِنْ مَلَائِكَتِي مَعَهُمْ رَايَاتٌ يُشَيِّعُونَهُمْ مِنْ قُبُورِهِمْ إِلَى مَحْشَرِهِمْ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٤).

### [رقم الحديث الكلي: ٣٢٣٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٢٣٦-٣- (٧) وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: إِذَا دَخَلَ الْمُؤْمِنُ قَبْرَهُ نُودِيَ أَلَا إِنَّ أَوَّلَ جَنَائِكَ (٨) الْجَنَّةُ - (أَلَا وَ إِنَّ أَوَّلَ) (٩) جَبَاءٍ مَنْ تَبِعَكَ الْمُغْفِرُ.

ص: ١٤٢

١- الفقيه ١- ١٦١- ٤٥٦.

٢- أمالي الصدوق- ١٨١- ٣.

٣- التهذيب ١- ٤٥٥- ١٤٨٣.

٤- الكافي ٣- ١٧٣- ٨.

٥- شطب المؤلف على (كان) و كتب فوقها علامه نسخه.

٦- ثواب الأعمال- ٢٣١- ٥ و الحديث يتضمن مسائل أخرى ذكرت في ذيل حديث ٧ من الباب ١٠ من أبواب الاحتضار.

٧- الكافي ٣- ١٧٢- ١.

٨- جباؤك الجنة- أي عطاؤك، يقال جبوت الرجل أي أعطيته الشيء بغير عوض. (مجمع البحرين ١- ٩٤).

٩- في المصدر- (و) بدل ما بين القوسين.



وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (١).

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٣٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٢٣٧-٤- (٢) وَعَنْ عَدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: أَوَّلُ مَا يُتَحَفُّ بِهِ الْمُؤْمِنُ (فِي قَبْرِهِ أَنْ) (٣) يُغْفَرَ لِمَنْ تَبَعَ جَنَازَتَهُ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٤).

وَرَوَاهُ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ وَابْنِ أَبِي حَمَزَةَ جَمِيعًا عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ نَحْوَهُ (٥) وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٣٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٢٣٨-٥- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي حَدِيثٍ ضَمِنْتُ لِسَيِّدَتِي عَلِيٍّ اللَّهُ الْجَنَّةَ - رَجُلٍ خَرَجَ فِي جَنَازَتِهِ رَجُلٌ مُسْلِمٌ فَمَاتَ فَلَهُ الْجَنَّةُ الْحَدِيثُ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٣٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٢٣٩-٦- (٨) وَفِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي عِيَادَةِ الْمَرِيضِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي حَدِيثٍ قَالَ: مَنْ شَيَّعَ جَنَازَةً فَلَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ حَتَّى يَرْجِعَ مِائَةَ أَلْفِ أَلْفِ حَسَنَةٍ وَ يُمَحَى عَنْهُ مِائَةُ أَلْفِ أَلْفِ سَيِّئَةٍ وَ يُرْفَعُ لَهُ مِائَةُ أَلْفِ أَلْفِ دَرَجَةٍ فَإِنْ صَلَّى عَلَيْهَا شَيَّعَهُ فِي جَنَازَتِهِ مِائَةُ أَلْفِ أَلْفِ

ص: ١٤٣

١- الفقيه ١- ١٦٢- ٤٥٧.

٢- الكافي ٣- ١٧٣- ٣.

٣- ليس في المصدر. الفقيه ١- ٩٩- ٤٥٦.

٤- (٤)-

٥- الخصال- ٢٤- ٨٥.

٦- التهذيب ١- ٤٥٥- ١٤٨٢.

٧- الفقيه ١- ١٤٠- ٣٨٤ أورده بتمامه في الحديث ٢٩ من الباب ٣٨ من وجوب الحج، و في الحديث ٧ من الباب ٢ من آداب السفر الى الحج.

٨- عقاب الأعمال- ٣٤٥.

مَلِكٍ كُلَّهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ حَتَّى يَرْجَعَ فَإِنْ شَهِدَ دَفْنَهَا وَكَلَّ اللَّهُ بِهِ أَلْفَ مَلِكٍ كُلَّهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ حَتَّى يُبْعَثَ مِنْ قَبْرِهِ وَ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَّى عَلَيَّ جَبْرَائِيلُ - وَ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ وَ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَ إِنْ أَقَامَ عَلَيْهِ حَتَّى يَدْفِنَهُ وَ حَثَا عَلَيْهِ مِنَ التُّرَابِ انْقَلَبَ مِنَ الْجَنَازَةِ وَ لَهُ بِكُلِّ قَدَمٍ مِنْ حَيْثُ شَيَّعَهَا حَتَّى يَرْجَعَ إِلَى مَنْزِلِهِ قَيْرَاطٌ مِنَ الْأَجْرِ وَ الْقَيْرَاطُ مِثْلُ جَبَلٍ أُحُدٍ يَكُونُ فِي مِيزَانِهِ مِنَ الْأَجْرِ.

### [رقم الحديث الكلي: ٣٢٤٠ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٢٤٠-٧- (١) الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيِّ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ شَرِيفِ بْنِ سَابِقٍ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْفَضْلِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَوْلُ تُحْفَةِ الْمُؤْمِنِ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ وَ لِمَنْ تَبَعَ جَنَازَتَهُ.

### [رقم الحديث الكلي: ٣٢٤١ - رقم الحديث الباب: ٨]

٣٢٤١-٨- (٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص أَمَرَهُمْ بِسَمْعِ مَنْهَا أَتْبَاعِ الْجَنَائِزِ.  
أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣).

ص: ١٤٤

١- أُمَالِي الطُّوسِيِّ ١-٤٥.

٢- قُرْبِ الْإِسْنَادِ-٣٤..

٣- يَأْتِي فِي الْحَدِيثِ ٦ مِنَ الْبَابِ ٨ مِنَ الصَّدَقَةِ وَ الْحَدِيثِ ١ وَ ٨ مِنَ الْبَابِ ١ وَ الْحَدِيثِ ٧ وَ ٩ وَ ١٣ وَ ١٥ وَ ٢١ وَ ٢٤ وَ ٢٥ مِنَ الْبَابِ ١٢٢ مِنَ أَحْكَامِ الْعَشْرِ وَ الْحَدِيثِ ١٥ مِنَ الْبَابِ ٤ مِنْ جِهَادِ النَّفْسِ. تَقْدَمُ فِي الْحَدِيثِ ١ مِنْ صَلَاةِ الْجَنَازَةِ وَ الْحَدِيثِ ١ مِنَ الْبَابِ ٤٠ مِنْ أَبْوَابِ الدَّفْنِ.

٣- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَزْكِ الرَّجُوعِ عَنِ الْجِنَازَةِ إِلَى أَنْ يُصَلَّى عَلَيْهَا وَتُدْفَنَ وَيُعْزَى أَهْلُهَا وَإِنْ أُذِنَ لَهُ وَلِيَّهَا فِي الرَّجُوعِ وَأَنَّهُ لَا حَاجَةَ إِلَى إِذْنِهِ فِي التَّشْيِيعِ

إشاره

(١) ٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَزْكِ الرَّجُوعِ عَنِ الْجِنَازَةِ إِلَى أَنْ يُصَلَّى عَلَيْهَا وَتُدْفَنَ وَيُعْزَى أَهْلُهَا وَإِنْ أُذِنَ لَهُ وَلِيَّهَا فِي الرَّجُوعِ وَأَنَّهُ لَا حَاجَةَ إِلَى إِذْنِهِ فِي التَّشْيِيعِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٤٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٢٤٢-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَضْيَعِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مَنْ تَبِعَ جَنَازَةَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ (مِنَ الْأَجْرِ) (٣) أَرْبَعِ قَرَارِيطَ قِيرَاطٍ بِاتِّبَاعِهِ وَ قِيرَاطٍ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهَا وَ قِيرَاطٍ بِالِانْتِظَارِ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ دَفْنِهَا وَ قِيرَاطٍ لِلتَّعْزِيَةِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٤٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٢٤٣-٢- (٥) وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِيِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ شَيَّعَ جَنَازَةَ مُؤْمِنٍ حَتَّى يُدْفَنَ فِي قَبْرِهِ وَ كَلَّ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ سَبْعِينَ مَلَكاً (٦) مِنَ الْمُسَيِّعِينَ يُشَيِّعُونَهُ وَ يَسْتَعْفِرُونَ لَهُ إِذَا خَرَجَ مِنْ قَبْرِهِ إِلَى الْمَوْقِفِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ أَبِي مَسْرُوقٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ كَثِيرٍ الرَّقِيِّ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٤٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٢٤٤-٣- (٨) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ

ص: ١٤٥

١- الباب ٣ فيه ٨ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ١٧٣- ٧ و الفقيه ١- ١٦١- ٤٥١.

٣- كتب المصنّف في الهامش- (من الاجر) ليس في التهذيب.

٤- التهذيب ١- ٤٥٥- ١٤٨٤.

٥- الكافي ٣- ١٧٣- ٢ و الفقيه ١- ١٦٢- ٤٥٥.

٦- فى أمالى الصدوق - سبعين ألف ملك.

٧- أمالى الصدوق - ١٨٠ - ١.

٨- الكافى ٣ - ١٧٣ - ٥.

عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ مَنْ مَشَى مَعَ جَنَازِهِ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ كَانَ لَهُ قِيرَاطٌ (مِنَ الْأَجْرِ) (١) فَإِذَا مَشَى مَعَهَا حَتَّى تُدْفَنَ كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ وَ الْقِيرَاطُ مِثْلُ جَبَلٍ أُحُدٍ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ (٢)

وَ رَوَى الصَّدُوقُ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ الْأَرْبَعَةَ مُرْسَلَةً (٣).

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٢٤٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٢٤٥-٤- (٤) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: مَنْ شَيَّعَ مَيِّتًا حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهِ كَانَ لَهُ قِيرَاطٌ مِنَ الْأَجْرِ وَ مَنْ بَلَغَ مَعَهُ إِلَى قَبْرِهِ حَتَّى يُدْفَنَ كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ مِنَ الْأَجْرِ وَ الْقِيرَاطُ مِثْلُ جَبَلٍ أُحُدٍ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٢٤٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٢٤٦-٥- (٥) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي جَعْفَرٍ فِي جَنَازِهِ لِبَعْضِ قَرَابَتِهِ فَلَمَّا أَنْ صَلَّى عَلَيَّ الْمَيِّتِ قَالَ وَ لِيهِ لِأَبِي جَعْفَرٍ - ارْجِعْ يَا أَبَا جَعْفَرٍ مَا أُجُورًا وَ لَا تَعْنَى لِأَنَّكَ تَضَعُفُ عَنِ الْمَشْيِ فَقُلْتُ أَنَا لِأَبِي جَعْفَرٍ قَدْ أَدِنَ لِمَكَ فِي الرَّجُوعِ فَارْجِعْ وَ لِي حِيَاجَةٌ أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْهَا فَقَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ إِنَّمَا هُوَ فَضْلٌ وَ أَجْرٌ فَبَدَّرَ مَا يَمْشِي مَعَ الْجَنَازَةِ يُوجِرُ الَّذِي يَتَّبِعُهَا فَأَمَّا بِإِذْنِهِ فَلَيْسَ بِإِذْنِهِ جِنًّا وَ لَا بِإِذْنِهِ نَزَجٌ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٢٤٧ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٢٤٧-٦- (٦) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع

ص: ١٤٦

١- ليس في التهذيب و لا في الفقيه (هامش المخطوط).

٢- التهذيب ١- ٤٥٥- ١٤٨٥.

٣- الفقيه ١- ١٦١- ٤٥٢.٣

٤- الكافي ٣- ١٧٣- ٤.

٥- الكافي ٣- ١٧١- ١.

٦- الكافي ٣- ١٧١- ٢ أخرجه عن التهذيب في الحديث ١ من الباب ٣٦ من آداب السفر.

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَمِيرَانِ وَ لَيْسَا بِأَمِيرَيْنِ لَيْسَ لِمَنْ تَبَعَ (١) جَنَازَهُ أَنْ يَرْجِعَ حَتَّى يُدْفَنَ أَوْ يُؤَذَّنَ لَهُ وَ رَجُلٌ يَحِجُّ مَعَ امْرَأَةٍ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَنْفِرَ حَتَّى تَقْضِيَ نُسُكَهَا.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ (٢) وَ رَوَاهُ فِي الْمُتَمَنِّعِ مُرْسَلًا (٣).

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٢٤٨ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٢٤٨-٧- (٤) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ ابْنِ رِثَابٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَتْ: حَضَرَ أَبُو جَعْفَرٍ جَنَازَةَ رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ وَ أَنَا مَعَهُ إِلَى أَنْ قَالَ فَلَمَّا صَلَّى عَلَيَّ الْجَنَازَةَ قَالَ وَ لِيَهَا لِأَبِي جَعْفَرٍ ع- ارْجِعْ مَيَّاجُورًا رَحِمَكَ اللَّهُ فَإِنَّكَ لَا تَقْوَى عَلَى الْمَشْيِ فَهَابِي أَنْ يَرْجِعَ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ قَدْ أَدِنَ لَكَ فِي الرَّجُوعِ وَ لِي حَاجَةٌ أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْهَا فَقَالَ امْضِ فَلَيْسَ بِأَذْنِهِ جِنَّا وَ لَا بِأَذْنِهِ نَرْجِعُ إِنَّمَا هُوَ فَضْلٌ وَ أَجْرٌ طَلَبْنَاهُ فَبَقَدْرٍ مَا يَتَّبِعُ الْجَنَازَةَ الرَّجُلُ يُوجِرُ عَلَيَّ ذَلِكَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٥).

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٢٤٩ - رقم الحديث الباب: ٨]

٣٢٤٩-٨- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَاقِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ ع فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي أَنْ النَّبِيِّ ص قَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ وَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَ مَا تَأَخَّرَ فَإِنْ قَامَ (٧) حَتَّى يُدْفَنَ وَ يُحْتَى

ص: ١٤٧

١- في نسخه- يتبع (هامش المخطوط).

٢- الخصال- ٤٩- ٥٨.

٣- المتنع- ١٩.

٤- الكافي ٣- ١٧١- ٣ تقدم صدره في الحديث ١ من الباب ٤٠ من صلاة الجنائز.

٥- التهذيب ١- ٤٥٤- ١٤٨١.

٦- الفقيه ٤- ١٧- ٤٩٦٨.

٧- في المصدر- أقام.

عَلَيْهِ التُّرَابُ كَانَ لَهُ بِكُلِّ قَدَمٍ نَقَلَهَا قَيْرَاطٌ مِنَ الْأَجْرِ وَالْقَيْرَاطُ مِثْلُ جَبَلٍ أَحَدٍ.

وَ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ (١) بِسَنَدٍ تَقَدَّمَ فِي عِيَادَةِ الْمَرِيضِ نَحْوَهُ (٢) أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا (٣) وَ فِي السَّفَرِ (٤).

#### ٤- بَابُ اسْتِخْبَابِ الْمَشِيِّ خَلْفَ الْجَنَازَةِ أَوْ مَعَ أَحَدِ جَانِبَيْهَا

إشاره

(٥) ٤ بَابُ اسْتِخْبَابِ الْمَشِيِّ خَلْفَ الْجَنَازَةِ أَوْ مَعَ أَحَدِ جَانِبَيْهَا

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٥٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٢٥٠-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُدَاةٍ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ (٧)

الْمَشِيُّ خَلْفَ الْجَنَازَةِ أَفْضَلُ مِنَ الْمَشِيِّ بَيْنَ يَدَيْهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٥١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٢٥١-٢- (٨) وَ عَنْ عَمَدَةَ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ جَابِرٍ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: مَشَى النَّبِيُّ ص خَلْفَ جَنَازِهِ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ تَمَشَّى خَلْفَهَا فَقَالَ إِنَّ الْمَلَائِكَةَ رَأَيْتُهُمْ (٩) يَمْشُونَ أَمَامَهَا وَ نَحْنُ تَبِعٌ لَهُمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٥٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٢٥٢-٣- (١٠) وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ الْحَجَّالِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ شَجَرَةَ عَنِ أَبِي الْوَفَاءِ الْمُرَادِيِّ عَنِ سَدِيرٍ عَنِ أَبِي

ص: ١٤٨

١- ثواب الأعمال- ٣٤٤.

٢- تقدم في الحديث ٩ من الباب ١٠ من أبواب الاحتضار.

٣- يأتي في الحديث ٦ من الباب ٧ من هذه الأبواب.

٤- يأتي في الباب ١ من أبواب أحكام العشرة.

٥- الباب ٤ فيه ٤ أحاديث.

٦- الكافي ٣- ١٦٩- ١، و الفقيه ١- ١٦٢- ١٦١، و التهذيب ١- ٣١١- ٩٠٢.

- ٧- فى هامش الأصل - عن التهذيب - إن.
- ٨- الكافى ٣- ١٦٩- ٣ و التهذيب ١- ٣١١- ٩٠٣.
- ٩- فى المصدر- أراهم.
- ١٠- الكافى ٣- ١٧٠- ٦.



جَعْفَرُ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَمْشِيَ الْكِرَامِ الْكَاتِبِينَ فَلْيَمْشِ جَنَبِي (١) السَّرِيرِ.

وَ

رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٢)

وَ كَذَا الْحَدِيثَانِ قَبْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ زَادَ فِي الْأَوَّلِ وَ لَا بَأْسَ بِأَنْ يَمْشِيَ بَيْنَ يَدَيْهَا.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا نَحْوَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٥٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٢٥٣-٤- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الصَّدُوقِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ جَعْفَرٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ آيَائِهِ عَنِ عَلِيِّ ع قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ص يَقُولُ اتَّبِعُوا الْجَنَازَةَ وَ لَمَّا تَتَّبِعُكُمْ خَالَفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٦).

٥- بَابُ جَوَازِ الْمَشْيِ قُدَّامَ الْجَنَازَةِ عَلَى كَرَاهِيهِ مَعَ عَدَمِ التَّقْيِيهِ وَ تَتَأَكَّدُ فِي جَنَازَةِ الْمُخَالِفِ

إِشَارَةٌ

(٧) ٥ بَابُ جَوَازِ الْمَشْيِ قُدَّامَ الْجَنَازَةِ عَلَى كَرَاهِيهِ مَعَ عَدَمِ التَّقْيِيهِ وَ تَتَأَكَّدُ فِي جَنَازَةِ الْمُخَالِفِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٥٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٢٥٤-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ صِهْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ أَحَدِهِمَا ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَشْيِ مَعَ الْجَنَازَةِ فَقَالَ بَيْنَ يَدَيْهَا وَ عَنِ يَمِينِهَا وَ عَنِ شِمَالِهَا وَ خَلْفِهَا.

ص: ١٤٩

١- في المصدر- بجنبي.

٢- التهذيب ١- ٣١١- ٩٠٤.

٣- لم نجده في ما بأيدينا من كتب الصدوق، و لكن ورد في فقه الرضا (ع) ص ١٦٩.

٤- التهذيب ١- ٣١١- ٩٠١.

٥- تقدم في الأبواب ٢ و ٣ من هذه الأبواب.

٦- يأتي في الباب ٥ من هذه الأبواب، و الحديث ٦ من الباب ٥ من أبواب الصدقة.

٧- الباب ٥ فيه ٨ أحاديث.

٨- الكافي ٣- ١٦٩- ٤.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٥٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٢٥٥-٢- (٢) وَعَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْكِنْدِيِّ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: امْشِ بَيْنَ يَدَيْ الْجَنَازَةِ وَخَلْفَهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٥٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٢٥٦-٣- (٣) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سُئِلَ كَيْفَ أَصْنَعُ إِذَا خَرَجْتُ مَعَ الْجَنَازَةِ أَمْشِي أَمَامَهَا أَوْ خَلْفَهَا أَوْ عَنْ يَمِينِهَا أَوْ عَنْ شِمَالِهَا فَقَالَ إِنْ كَانَ مُخَالَفًا فَلَا تَمْشِ أَمَامَهُ فَإِنَّ مَلَائِكَةَ الْعَذَابِ يَسْتَقْبِلُونَهُ بِأَلْوَانِ (٤) الْعَذَابِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٥٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٢٥٧-٤- (٥) وَعَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو وَ (٦) حُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ الْمُتَقَرِّيِّ عَنْ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: امْشِ أَمَامَ جَنَازَةِ الْمُسْلِمِ الْعَارِفِ- وَلَا تَمْشِ أَمَامَ جَنَازَةِ الْجَاهِلِ- فَإِنَّ أَمَامَ جَنَازَةِ الْمُسْلِمِ مَلَائِكَةٌ يُسْرِعُونَ بِهِ إِلَى الْجَنَّةِ- وَإِنَّ أَمَامَ جَنَازَةِ الْكَافِرِ مَلَائِكَةٌ يُسْرِعُونَ بِهِ إِلَى النَّارِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٥٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٢٥٨-٥- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ وَهَيْبِ بْنِ حَفْصٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع كَيْفَ أَصْنَعُ إِذَا خَرَجْتُ مَعَ الْجَنَازَةِ أَمْشِي أَمَامَهَا أَوْ خَلْفَهَا أَوْ عَنْ يَمِينِهَا أَوْ عَنْ شِمَالِهَا فَقَالَ إِنْ كَانَ مُخَالَفًا فَلَا تَمْشِ أَمَامَهُ فَإِنَّ مَلَائِكَةَ

ص: ١٥٠

١- الفقيه ١- ١٦٣- ٤٦٤.

٢- الكافي ٣- ١٧٠- ٥.

٣- الكافي ٣- ١٧٠- ٧.

٤- في نسخه- بانواع. (هامش المخطوط).

٥- الكافي ٣- ١٦٩- ٢.

٦- كتب المصنّف بدل الواو عن نسخه- عن.

٧- التهذيب ١- ٣١٢- ٩٠٥.

الْعَذَابِ يَسْتَقْبِلُونَهُ بِأَنْوَاعٍ (١) الْعَذَابِ.

وَرَوَاهُ الْبُرْقُؤِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ وَهَيْبِ بْنِ حَفْصٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع (٢)  
وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَا جِيلَوِيهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ وَهَيْبِ بْنِ  
عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٥٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٢٥٩-٦- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْمُقْنَعِ قَالَ رُوِيَ اثْبَعُوا الْجَنَازَةَ وَ لَا تَتَّبِعُكُمْ فَإِنَّهُ مِنْ عَمَلِ الْمَجُوسِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٦٠ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٢٦٠-٧- (٥) قَالَ وَ رُوِيَ إِذَا كَانَ الْمَيِّتُ مُؤْمِنًا فَلَا بَأْسَ أَنْ يُمَشَى قُدَّامَ جَنَازَتِهِ فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تَسْتَقْبِلُهُ وَ الْكَافِرُ لَا يُتَقَدَّمُ أَمَامَ جَنَازَتِهِ  
فَإِنَّ اللَّغْنَةَ تَسْتَقْبِلُهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٦١ - رقم الحديث الباب: ٨]

٣٢٦١-٨- (٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ السُّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِي الْبُخَيْرِيِّ عَنِ جَعْفَرِ عَنِ أَبِيهِ ع قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا لَقِيتَ جَنَازَةَ مُشْرِكٍ فَلَا تَسْتَقْبِلْهَا خُذْ عَنْ يَمِينِهَا وَ عَنْ شِمَالِهَا.  
أَقُولُ: تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٧).

ص: ١٥١

١- في العلل - بالوان. (هامش المخطوط).

٢- المحاسن - ٣١٧-٣٨.

٣- علل الشرائع - ٣٠٤-١ الباب ٢٤٦.

٤- المقنع - ١٩.

٥- المقنع - ١٩.

٦- قرب الإسناد - ٦٥.

٧- تقدم في الحديث ١ و ٤ من الباب السابق.

(١) ٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْمَشِيِّ مَعَ الْجَنَازَةِ وَكَرَاهَةِ الرُّكُوبِ إِلَّا لِعُذْرٍ وَجَوَازِهِ فِي الرُّجُوعِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٦٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٢٦٢-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِدُنَادِهِ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَيَاتَ رَجُلٍ مَنِ الْأَنْصِيَارِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ص - فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي جَنَازَتِهِ يَمْشِي فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ أَلَمَا تَرْكَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ - فَقَالَ إِنِّي لَأَكْرَهُ أَنْ أَرْكَبَ وَالْمَلَائِكَةُ يَمْشُونَ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا نَحْوَهُ (٣) وَ

رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيزٍ مِثْلَهُ وَزَادَ وَأَبِي أَنْ يَرْكَبَ (٤)

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٦٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٢٦٣-٢- (٥) وَيَأْسِدُنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الزِّيَّاتِ (٦) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَرْكَبَ الرَّجُلُ مَعَ الْجَنَازَةِ فِي بَدَأَتِهِ (٧) - إِلَّا مِنْ عُذْرٍ وَقَالَ يَرْكَبُ إِذَا رَجَعَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٦٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٢٦٤-٣- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي

ص: ١٥٢

١- الباب ٦ فيه ٣ أحاديث.

٢- التهذيب ١- ٣١٢- ٩٠٦.

٣- الفقيه ١- ١٩٢- ٥٨٨.

٤- الكافي ٣- ١٧٠- ٢.

٥- التهذيب ١- ٤٦٤- ١٥١٨.

٦- في هامش المخطوط عن نسخه- الريان.

٧- في المصدر- بدايه.

٨- الكافي ٣- ١٧٠- ١.

عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ص قَوْمًا خَلَفَ جَنَازَهُ رُكْبَانًا (١) - فَقَالَ مَا اسْتَحْيَا (٢) هُوَ لَأَنْ يَتَّبِعُوا صَاحِبَهُمْ رُكْبَانًا وَقَدْ أَسْلَمُوهُ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

## ٧- بَابُ اسْتِحْبَابِ حَمْلِ الْجَنَازَةِ عَيْنًا وَتَرْبِيعِهَا

إشاره

(٥) بَابُ اسْتِحْبَابِ حَمْلِ الْجَنَازَةِ عَيْنًا وَتَرْبِيعِهَا

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٦٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٢٦٥-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادُهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: مَنْ حَمَلَ جَنَازَةً مِنْ أَرْبَعِ جَوَانِبِهَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ أَرْبَعِينَ كَبِيرَةً.

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٦٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٢٦٦-٢- (٨) وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: السُّنَّةُ أَنْ يُحْمَلَ السَّرِيرُ مِنْ جَوَانِبِ الْأَرْبَعِ وَ مَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْ حَمْلِ فَهُوَ تَطَوُّعٌ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يَأْسِنَادُهُ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ مِثْلَهُ (٩).

ص: ١٥٣

١- في نسخه- ركابا (هامش المخطوط).

٢- في نسخه- استحي (هامش المخطوط).

٣- تقدم في الأحاديث ٢ و ٤ من الباب ٣ و الأبواب ٤ و ٥ من هذه الأبواب.

٤- يأتي ما يدل عليه في الباب ٧ و ٨ من هذه الأبواب.

٥- الباب ٧ فيه ٨ أحاديث.

٦- التهذيب ١- ٤٥٤- ١٤٧٩.

٧- الكافي ٣- ١٧٤- ١.

٨- الكافي ٣- ١٦٨- ٢.

٩- التهذيب ١- ٤٥٣- ١٤٧٦ و الاستبصار ١- ٢١٦- ٧٦٥.

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٦٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٢٦٧-٣- (١) وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ الْحَجَّالِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ شَجْرَةَ عَنْ عَيْسَى بْنِ رَاشِدٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ مَنْ أَخَذَ بِجَوَانِبِ السَّرِيرِ الْأَرْبَعَةِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ أَرْبَعِينَ كَبِيرَةً. وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٢).

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٦٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٢٦٨-٤- (٣) وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ أَخَذَ بِقَائِمِهِ السَّرِيرِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ كَبِيرَةً وَإِذَا رُبِعَ خَرَجَ مِنَ الذُّنُوبِ. وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٦٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٢٦٩-٥- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي حَدِيثٍ إِنَّ الْمُؤْمِنَ يُبَشِّرُ عِنْدَ مَوْتِهِ أَنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ وَ لِمَنْ يَحْمِلُكَ إِلَى قَبْرِكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٧٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٢٧٠-٦- (٦) قَالَ وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع مَنْ حَمَلَ أَخَاهُ الْمَيِّتَ بِجَوَانِبِ السَّرِيرِ الْأَرْبَعَةِ مَحَا اللَّهُ عَنْهُ أَرْبَعِينَ كَبِيرَةً مِنَ الْكَبَائِرِ وَ السُّنَّةِ أَنْ يُحْمَلَ السَّرِيرُ مِنْ جَوَانِبِهِ الْأَرْبَعَةِ وَ مَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ تَطَوُّعٌ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٧١ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٢٧١-٧- (٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ

ص: ١٥٤

١- الكافي ٣- ١٧٤- ٣.

٢- الفقيه ١- ١٦٢- ٤٥٨.

٣- الكافي ٣- ١٧٤- ٢.

٤- الفقيه ١- ١٦٢- ٤٥٩.

٥- الفقيه ١- ١٣٣- ٣٥٣.

٦- الفقيه ١- ١٦٢- ٤٥٨.





قَالَ: إِذَا حَمَلَتْ جَوَانِبَ السَّرِيرِ سَرِيرِ الْمَيِّتِ خَرَجَتْ مِنَ الذُّنُوبِ كَمَا وَلَدَتْكَ أُمُّكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٧٢ - رقم الحديث الباب: ٨]

٣٢٧٢-٨- (١) وَفِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ أَخَذَ بِقَائِمِهِ السَّرِيرِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ كَبِيرَةً فَإِذَا رَجَعَ خَرَجَ مِنَ الذُّنُوبِ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٢).

٨- بَابُ كَيْفِيَّةِ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ التَّرْبِيعِ

إشاره

(٣) ٨ بَابُ كَيْفِيَّةِ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ التَّرْبِيعِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٧٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٢٧٣-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَاعِ يَسْأَلُهُ عَنْ سَرِيرِ الْمَيِّتِ يُحْمَلُ أَلَهُ جَانِبٌ يُبَدَأُ بِهِ فِي الْحَمْلِ مِنْ جَوَانِبِهِ الْأَرْبَعَةِ أَوْ مَا خَفَّ عَلَى الرَّجُلِ يَحْمَلُ مِنْ أَيِّ الْجَوَانِبِ شَاءَ فَكَتَبَ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ.

وَ

رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَيْهِ أَسْأَلُهُ وَذَكَرَ مِثْلَهُ (٥)

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٧٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٢٧٤-٢- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْجَمَاعِ لِأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَضِيرٍ الْعَبْرَنْطِيُّ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْقُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: السُّنَّةُ أَنْ تَسْتَقْبَلَ الْجَنَازَةَ مِنْ جَانِبِهَا الْأَيْمَنِ وَهُوَ مِمَّا يَلِي يَسَارَكَ ثُمَّ تَصِيرُ إِلَى مُؤَخَّرِهِ وَتَدُورُ عَلَيْهِ حَتَّى تَرْجِعَ إِلَى مَقَدِّمِهِ.

ص: ١٥٥

١- ثواب الأعمال- ٢٣٣.

٢- يأتي ما يدل على ذلك في الباب الآتي.

٣- الباب ٨ فيه ٥ أحاديث.

٤- الفقيه ١- ١٠٠- ٤٦٥.

٥- التهذيب ١- ٤٥٣- ١٤٧٧، والاستبصار ١- ٢١٦- ٧٦٦.

٦- مستطرفات السرائر- ٥٩- ٢٦.

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٧٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٢٧٥-٣- (١) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يُونُسَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا إِبْرَاهِيمَ عَ عَنْ تَرْبِيعِ الْجَنَازَةِ قَالَ إِذَا كُنْتَ فِي مَوْضِعٍ تَقْبَلُهَا فَابْدَأْ بِالْيَدِ الْيُمْنَى ثُمَّ بِالرَّجْلِ الْيُمْنَى ثُمَّ ارْجِعْ مِنْ مَكَانِكَ إِلَى مِيَامِنِ الْمَيِّتِ لَا تَمُرَّ خَلْفَ رِجْلَيْهِ الْبَتَّةَ حَتَّى تَسْتَقْبِلَ الْجَنَازَةَ فَتَأْخُذَ يَدَهُ الْيُسْرَى ثُمَّ رِجْلَهُ الْيُسْرَى ثُمَّ ارْجِعْ مِنْ مَكَانِكَ لَا تَمُرَّ خَلْفَ الْجَنَازَةِ الْبَتَّةَ حَتَّى تَسْتَقْبِلَهَا تَفْعَلُ كَمَا فَعَلْتَ أَوَّلًا فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَتَقَى فِيهِ فَإِنَّ تَرْبِيعَ الْجَنَازَةِ الَّذِي (٢) جَرَتْ بِهِ السُّنَّةُ أَنْ تَبْدَأَ بِالْيَدِ الْيُمْنَى ثُمَّ بِالرَّجْلِ الْيُمْنَى ثُمَّ بِالرَّجْلِ الْيُسْرَى ثُمَّ بِالْيَدِ الْيُسْرَى حَتَّى (٣) تَدُورَ حَوْلَهَا.

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٧٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٢٧٦-٤- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَقِطِينٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ السُّنَّةُ فِي حَمْلِ الْجَنَازَةِ أَنْ تَسْتَقْبِلَ جَانِبَ السَّرِيرِ بِشِقِّكَ الْأَيْمَنِ فَتَلْزِمَ الْأَيْسَرَ بِكَفِّكَ (٥) الْأَيْمَنِ ثُمَّ تَمُرَّ عَلَيْهِ إِلَى الْجَانِبِ الْآخِرِ وَ تَدُورَ مِنْ خَلْفِهِ إِلَى الْجَانِبِ الثَّلَاثِ مِنَ السَّرِيرِ ثُمَّ تَمُرَّ عَلَيْهِ إِلَى الْجَانِبِ الرَّابِعِ (٦) مِمَّا يَلِي يَسَارَكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٧٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٢٧٧-٥- (٧) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَكْبِيلٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ سَيَّابَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: تَبْدَأُ فِي حَمْلِ السَّرِيرِ مِنَ الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ ثُمَّ تَمُرُّ عَلَيْهِ مِنْ خَلْفِهِ إِلَى الْجَانِبِ الْآخِرِ ثُمَّ تَمُرُّ حَتَّى تَرْجِعَ إِلَى الْمُتَقَدِّمِ كَذَلِكَ دَوْرَانُ الرَّحَى عَلَيْهِ.

ص: ١٥٦

١- الكافي ٣- ١٦٨- ٣، و التهذيب ١- ٤٥٢- ١٤٧٣.

٢- في نسخه- التي قد (هامش المخطوط).

٣- ليس في التهذيب (هامش المخطوط).

٤- الكافي ٣- ١٦٨- ١ و التهذيب ١- ٤٥٣- ١٤٧٥ و الاستبصار ١- ٢١٦- ٧٦٤.

٥- في المصدر- بكتفك.

٦- من قوله- و تدور إلى قوله الرابع ليس في الاستبصار و لا في التهذيب، و هو موجود في الكافي. (منه قده).

٧- الكافي ٣- ١٦٩- ٤.

رَوَى الشَّيْخُ الْأَحَادِيثَ الثَّلَاثَةَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثِ الْفَضْلِ ثُمَّ ارْجِعْ مِنْ مَكَانِكَ إِلَى مِيَامِنِ الْمَيِّتِ لَا تَمُرَّ خَلْفَ رِجْلَيْهِ (١).

وَرَوَى الْأَخِيرَ أَيْضًا بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٢).

### ٩- بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ عِنْدَ رُؤْيِهِ الْجَنَازَةِ وَحَمْلِهَا

#### إشاره

(٣) ٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ عِنْدَ رُؤْيِهِ الْجَنَازَةِ وَحَمْلِهَا

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٧٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٢٧٨-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِي إِيَّانٍ لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ قَالَ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عِذَا رَأَى جَنَازَةً قَدْ أَقْبَلَتْ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَجْعَلْنِي مِنَ السَّوَادِ الْمُخْتَرَمِ.

رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا إِلَّا أَنَّهُ أَسْقَطَ قَوْلَهُ قَدْ أَقْبَلَتْ (٥)

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٧٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٢٧٩-٢- (٦) وَعَنْ حُمَيْدٍ عَنِ ابْنِ سَمَاعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودِ الطَّائِيِّ عَنْ عَتَبَةَ بْنِ مُضْعَبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ اسْتَقْبَلَ جَنَازَةً أَوْ رَأَاهَا فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ- اللَّهُمَّ زِدْنَا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي تَعَزَّزَ بِالْقُدْرَةِ وَفَهَرَ الْعِبَادَ بِالْمَوْتِ- لَمْ يَبْقَ فِي السَّمَاءِ مَلَكٌ إِلَّا بَكَى رَحْمَةً لِمَوْتِهِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حُمَيْدٍ (٧)

وَالَّذِي قَبْلَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ.

ص: ١٥٧

١- التهذيب ١- ٤٥٣- ١٤٧٤.

٢- الاستبصار ١- ٢١٦- ٧٦٣.

٣- الباب ٩ فيه ٤ أحاديث.

٤- الكافي ٣-١٦٧-١، و التهذيب ١-٤٥٢-١٤٧٢.

٥- الفقيه ١-١٧٧-٥٢٥.

٦- الكافي ٣-١٦٧-٣.

٧- التهذيب ١-٤٥٢-١٤٧١.

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٨٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٢٨٠-٣- (١) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُوسَى بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ النَّهْدِيِّ رَفَعَهُ قَالَ: كَانَ أَبُو جَعْفَرٍ إِذَا رَأَى جَنَازَةً قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَجْعَلْنِي مِنَ السَّوَادِ الْمُخْتَرَمِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٨١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٢٨١-٤- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ السَّائِطِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْجَنَازَةِ إِذَا حُمِلَتْ كَيْفَ يَقُولُ الَّذِي يَحْمِلُهَا قَالَ يَقُولُ بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ - اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ.

١٠- بَابُ كَرَاهِهِ أَنْ تُتَّبَعَ الْجَنَازَةُ بِالنَّارِ وَ الْمَجْمَرَةِ إِلَّا أَنْ تُخْرَجَ لَيْلًا فَلَا بَأْسَ بِالمِصْبَاحِ وَ جَوَازِ الدَّفْنِ بِاللَّيْلِ وَ بِالنَّهَارِ

اشاره

(٣) ١٠ بَابُ كَرَاهِهِ أَنْ تُتَّبَعَ الْجَنَازَةُ بِالنَّارِ وَ الْمَجْمَرَةِ إِلَّا أَنْ تُخْرَجَ لَيْلًا فَلَا بَأْسَ بِالمِصْبَاحِ وَ جَوَازِ الدَّفْنِ بِاللَّيْلِ وَ بِالنَّهَارِ

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٨٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٢٨٢-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع لَأُتَقَرَّبُوا مَوْتَاكُمْ النَّارَ يَغْنَى الدُّخَنَةَ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٨٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٢٨٣-٢- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَبِيهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُتَّبَعَ المَيِّتُ بِالمِجْمَرَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٢٨٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٢٨٤-٣- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي

ص: ١٥٨

١- الكافي ٣-١٦٧-٢.

٢- التهذيب ١-٤٥٤-١٤٧٨.

٣- الباب ١٠ فيه ٦ أحاديث.

٤- التهذيب ١-٢٩٥-٨٦٦، والاستبصار ١-٢٠٩-٧٣٧، و أوردته في الحديث ١٢ من الباب ٦ من أبواب التكفين.

٥- التهذيب ١- ٢٩٥- ٨٦٥، والاستبصار ١- ٢١٠- ٧٣٩.

٦- الكافي ٣- ١٤٣- ٣، و أوردته في الحديث ١ من الباب ٦ من أبواب التكفين، و أوردته بتمامه في الحديث ١ من الباب ١٤ من أبواب التكفين.

عُمَيْرٌ عَنْ حَمَادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُحْنِطَ الْمَيِّتَ إِلَى أَنْ قَالَ وَ أَكْرَهُ أَنْ يُتَّبَعَ بِمَجْمَرِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٨٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٢٨٥-٤-(١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: سُئِلَ الصَّادِقُ ع عَنِ الْجَنَازَةِ يُخْرَجُ مَعَهَا بِالنَّارِ فَقَالَ إِنَّ ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ ص أَخْرَجَتْ (٢) لَيْلًا وَمَعَهَا مَصَابِيحُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٨٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٢٨٦-٥-(٣) وَ فِي الْعِلَالِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَنْ عَمِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع لَأَيُّ عِلَّةٍ دُفِنَتْ فَاطِمَةُ ع بِاللَّيْلِ وَ لَمْ تُدْفَنْ بِالنَّهَارِ قَالَ لِأَنَّهَا أَوْصَتْ أَنْ لَا يُصَلَّى عَلَيْهَا رِجَالٌ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٨٧ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٢٨٧-٦-(٥) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ وَ زِيَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: أَتَى رَجُلٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ لَهُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ هَيْلَ (شَيِّعَتِ الْجَنَازَةَ بِنَارٍ تَمْشِي مَعَهَا وَ بِمَجْمَرِهِ) (٦) أَوْ قُنْدِيلٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُضَاءُ بِهِ فَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا فِيهِ مَرَضُ فَاطِمَةَ ع وَ وَفَاتُهَا إِلَى أَنْ قَالَ فَلَمَّا قَضَتْ نَحْبَهَا وَ هُمْ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ أَخَذَ عَلِيُّ ع - فِي جَهَازِهَا مِنْ سَاعَتِهِ (٧) وَ أَشْعَلَ النَّارَ فِي جَرِيدِ النَّخْلِ وَ مَشَى مَعَ الْجَنَازَةِ بِالنَّارِ حَتَّى صَلَّى عَلَيْهَا وَ دَفَنَهَا لَيْلًا الْحَدِيثَ.

ص: ١٥٩

١- الفقيه ١- ١٦٢- ٤٦٣.

٢- في نسخه- خرج بها (هامش المخطوط).

٣- علل الشرائع- ١٨٥- ١.

٤- في المصدر- الرجلان.

٥- علل الشرائع- ١٨٥- ٢.

٦- في المصدر- هل تشيع الجنائز بنار و يمشى معها بمجمره.

٧- في المصدر زياده- كما أوصته فلما فرغ من جهازها أخرج على الجنائز.



أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ تَعْجِيلِ التَّجْهِيزِ (١) وَ فِي تَغْسِيلِ الزَّوْجَةِ (٢) وَ غَيْرِهَا (٣).

## ١١- بَابُ اسْتِحْبَابِ مُبَاشَرَةِ حَفْرِ الْقَبْرِ عَيْنًا

إشاره

(٤) ١١ بَابُ اسْتِحْبَابِ مُبَاشَرَةِ حَفْرِ الْقَبْرِ عَيْنًا

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٨٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٢٨٨-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ سَيِّدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: مَنْ حَفَرَ لِمَيِّتٍ قَبْرًا كَانَ كَمَنْ بَوَّأَهُ (٦) بَيْتًا مُوَافِقًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٧)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٨).

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٨٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٢٨٩-٢- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي عِيَادَةِ الْمَرِيضِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ: مَنْ اخْتَفَرَ لِمُسْلِمٍ قَبْرًا مُحْتَسِبًا حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ وَ بَوَّأَهُ بَيْتًا مِنْ (١٠) الْجَنَّةِ وَ أُوْرَدَهُ حَوْضًا فِيهِ مِنَ الْأَبَارِيقِ عَدَدُ (نُجُومِ السَّمَاءِ) (١١) عَرَضُهُ مَا بَيْنَ أُيْتَلَهَ وَ صَنْعَاءَ.

ص: ١٦٠

١- تقدم ما يدل عليه في الباب ٤٧ من أبواب الاحتضار.

٢- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ١٩ من الباب ٢٤ من أبواب غسل الميت.

٣- تقدم في غير ذلك في الحديث ٣ من الباب ٦ من أبواب التكفين.

٤- الباب ١١ فيه حديثان.

٥- الكافي ٣- ١٦٥- ١ و تقدم صدره في الحديث ١ من الباب ٢٦ من أبواب التكفين.

٦- في هامش الأصل عن الفقيه- فكانما بوأه.

٧- الفقيه ١- ١٥٢- ٤١٧.

٨- التهذيب ١- ٤٥٠- ١٤٦٢.

٩- عقاب الأعمال- ٣٤٤.

١٠- كتب المصنّف عن نسخه بدل (من)- في.



(١) ١٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ بَدْلِ الْأَرْضِ الْمَمْلُوكَةِ لِيُدْفَنَ فِيهَا الْمُؤْمِنُ

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٩٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٢٩٠-١- (٢) عَزِيدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ فَرْحَةِ الْغُرَى قَالَ رَوَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَلَوِيُّ الْحَسَنِيُّ فِي كِتَابِ فَضْلِ الْكُوفَةِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى عُقْبَةَ بْنِ عَلْقَمَةَ قَالَ: اشْتَرَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَازِضًا مَا بَيْنَ الْخَوَزَنَةِ إِلَى الْحِيرَةِ إِلَى الْكُوفَةِ- وَفِي نَحْوِ آخَرَ مَا بَيْنَ النَّجَفِ إِلَى الْحِيرَةِ إِلَى الْكُوفَةِ- مِنَ السَّهَاقِينَ بِأَرْبَعِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَأَشْهَدَ عَلِيُّ شِرَائِهِ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ- تَشْتَرِي هَذَا بِهَذَا الْمَالِ وَ لَيْسَ يَنْبُتُ حَظًا (٣) فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى يَقُولُ كُوفَانَ كُوفَانَ يُرَدُّ أَوْلَاهَا عَلَى آخِرِهَا (٤) يُحْشَرُ مِنْ ظَهْرِهَا سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ فَاسْتَهَيْتُ أَنْ يُحْشَرُوا مِنْ مَلِكِي.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥).

ص: ١٦١

١- الباب ١٢ فيه حديث واحد.

٢- فرحه الغرى - ٢٩.

٣- في المصدر - قط.

٤- في هامش المخطوط ما لفظه - قول - يرد أولها على آخرها - إما مخفف من الورد أى يرد على الحوض يوم القيامة فهو إخبار عن صلاح أهلها و نجاتهم أو أكثرهم، أو مشدد من الرد أى تخرب فيعطف أولها على آخرها كالثوب الذى يطوى بعد نشره فيرد أوله على آخره، و له احتمالات أخرى. " منه قده".

٥- تقدم ما يدل على ذلك فى الباب السابق.

(١) ١٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدَّفْنِ فِي الْحَرَمِ وَحُكْمِ نَقْلِ الْمَيِّتِ إِلَيْهِ وَإِلَى الْمَشَاهِدِ الْمُشْرِفَةِ لِيُدْفَنَ بِهَا وَ الزِّيَارَةِ بِالْمَيِّتِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٩١ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٢٩١-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيْعٍ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ السَّرَّاجِ عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ دُفِنَ فِي الْحَرَمِ أَمِنَ مِنَ الْفَرْعِ الْأَكْبَرِ فَقُلْتُ لَهُ مِنْ بَرِّ النَّاسِ وَفَاجِرِهِمْ قَالَ مَنْ بَرَّ النَّاسَ وَفَاجِرِهِمْ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا نَحْوَهُ (٣)

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٩٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٢٩٢-٢- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ- أَنْ أَخْرِجَ عِظَامَ يُوسُفَ مِنْ مِصْرَ إِلَى أَنْ قَالَ فَاسْتَخْرَجَهُ مِنْ شَاطِئِ النَّيْلِ فِي صَيْدُوقٍ مَزْمَرٍ فَلَمَّا أَخْرَجَهُ طَلَعَ الْقَمَرُ فَحَمَلَهُ إِلَى الشَّامِ- فَلِذَلِكَ تَحَمَّلُ أَهْلُ الْكِتَابِ مَوْتَهُمْ إِلَى الشَّامِ.

وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ (٥) وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ (٦) وَ فِي الْخِصَالِ (٧) عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع مِثْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٩٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٢٩٣-٣- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ فِي الْمِصْبَاحِ قَالَ: لَا يُنْقَلُ الْمَيِّتُ مِنْ بَلَدٍ إِلَى

ص: ١٦٢

١- الباب ١٣ فيه ١٠ أحاديث.

٢- الكافي ٤- ٢٥٨- ٢٦، و أورده أيضا عن الكافي و الفقيه و المحاسن في الحديث ١ من الباب ٤٤ من أبواب مقدمات الطواف.

٣- الفقيه ١- ٨٤- ٣٨٠..

٤- الفقيه ١- ١٣٩- ٣٧٧.

٥- علل الشرائع- ٢٩٦- الباب ٢٣٢- ١ مقطعا.

٦- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ١- ٢٥٩- الباب ٢٦- ١٨ مقطعا.

٧- الخصال - ٢٠٥ - ٢١.

٨- مصباح المتعجب - ٢١ بزيادة.

بَلَدٍ فَإِنْ نُقِلَ إِلَى الْمَشَاهِدِ كَانَ فِيهِ فَضْلٌ مَا لَمْ يُدْفَنَ وَقَدْ رُوِيَ بِجَوَازِ نَقْلِهِ إِلَى بَعْضِ الْمَشَاهِدِ رَوَايَةٌ وَالأَوَّلُ أَفْضَلُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٩٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٢٩٤-٤- (١) وَقَالَ فِي النَّهَائِيَةِ فَإِذَا دُفِنَ فِي مَوْضِعٍ فَلَا يَجُوزُ تَحْوِيلُهُ مِنْ مَوْضِعِهِ وَقَدْ وَرَدَتْ رَوَايَةٌ بِجَوَازِ نَقْلِهِ إِلَى بَعْضِ مَشَاهِدِ الأَثَمَةِ ع- سَمِعْنَاهَا مُذَاكِرَةً وَالأَصْلُ مَا قَدَّمْنَا.

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٩٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٢٩٥-٥- (٢) وَقَالَ الشَّهِيدُ فِي الذِّكْرَى قَالَ المُفِيدُ فِي الْمَسَائِلِ العَرَبِيَّةِ وَقَدْ جَاءَ حَدِيثٌ يُدَلُّ عَلَى رُخْصَةِ فِي نَقْلِ المَيِّتِ إِلَى بَعْضِ مَشَاهِدِ آلِ الرَّسُولِ ع- إِنْ أَوْصَى المَيِّتُ بِذَلِكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٩٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٢٩٦-٦- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ وَعَنْ عَدَّةٍ مِنْ أَصِحَابِنَا عَنْ سَيِّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ عَنْ هَارُونَ بْنِ الجَهْمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ لَمَّا حَضَرَ الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ ع الوفاة قَالَ لِلْحُسَيْنِ ع يَا أَخِي إِنِّي أَوْصِيكَ بِوَصِيَّتِهِ فَاحْفَظْهَا إِذَا أَنَا مِتُّ فَهَيِّئِي ثُمَّ وَجَّهْنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص- لِأُحَدِّثَ بِهِ عَهْدًا ثُمَّ أَصْرَفْنِي إِلَى أُمِّي- ثُمَّ رَدَّنِي فَادْفِنِّي بِالبُقْعِ وَاعْلَمْ أَنَّهُ سَيُصِيبُنِي مِنْ عَائِشَةَ مَا يَعْلَمُ اللَّهُ وَ النَّاسُ صَنِيعَهَا الحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٩٧ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٢٩٧-٧- (٤) وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ يَزِيدَ الكُنَاسِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: أَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُوسَى ع أَنْ احْمِلْ عِظَامَ يُوسُفَ مِنْ مِصْرَ- قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْهَا إِلَى الأَرْضِ المُقَدَّسَةِ بِالشَّامِ.

ص: ١٦٣

١- النهاية- ٤٤.

٢- الذكري- ٦٥.

٣- الكافي ١- ٣٠٠- ١.

٤- الكافي ٨- ١٥٥- ١٤٤ و هذا الحديث لم نجده في المصوره عن أصل خط المصنّف.

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٩٨ - رقم الحديث الباب: ٨]

٣٢٩٨-٨- (١) وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ لَمَّا اخْتَضَرَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ لِلْحُسَيْنِ ع- يَا أَخِي إِنِّي أُوصِيكَ بِوَصِيهِ فَاحْفَظْهَا فَإِذَا أَنَا مِتُّ فَهَيِّئْ لِي ثُمَّ وَجَّهْنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص لِأُخِذَ بِهِ عَهْدًا ثُمَّ اصْرِفْنِي إِلَى أُمِّي فَاطِمَةَ ع- ثُمَّ رُدَّنِي فَادْفِنْنِي بِالْبَقِيعِ وَاعْلَمْ أَنَّهُ سَيُصِصَ بَيْنِي مِنَ الْحُمَيْرَاءِ مَا يَعْلَمُ النَّاسُ مِنْ صَنِيعِهَا الْحَدِيثِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٢٩٩ - رقم الحديث الباب: ٩]

٣٢٩٩-٩- (٢) الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّبْرِسِيُّ فِي مَجْمَعِ الْبَيِّنَاتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَمَّا مَيَاتَ يَعْقُوبُ حَمَلَهُ يُوسُفُ ع- فِي تَابُوتٍ إِلَى أَرْضِ الشَّامِ فَدَفَنَهُ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٠٠ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٣٣٠٠-١٠- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النَّعْمَانِ الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ زِيَادِ الْمُخَارِقِيِّ قَالَ: لَمَّا حَضَرَتِ الْحَسَنَ ع الْوَفَاةَ اسْتَدْعَى الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ ع فَقَالَ لَهُ يَا أَخِي إِنِّي مُفَارِقُكَ وَ لَاحِقُ بِرَبِّي إِلَى أَنْ قَالَ فَإِذَا قَضَيْتُ نَجْبِي فَعَمَّضْنِي وَ غَسَلْنِي وَ كَفَّنِي وَ أَحْمِلْنِي عَلَى سَيْرِ بَرِي إِلَى قَبْرِ حَيْدِي رَسُولِ اللَّهِ ص لِأُخِذَ بِهِ عَهْدًا ثُمَّ رُدَّنِي إِلَى قَبْرِ جَدَّتِي فَاطِمَةَ [بِنْتُ أَسَدٍ] (٤) فَادْفِنِّي هُنَاكَ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْحَجِّ (٥) وَ فِي الزِّيَارَاتِ (٦).

ص: ١٦٤

١- الكافي ١- ٣٠٢- ٣، هذا الحديث لم نجده في مصوره المؤلف و قد جمع سنده مع سند الحديث (٦) فيما مضى، فلاحظ.

٢- مجمع البيان ٣- ٢٦٦ و قد أعطى المصنّف في الأصل لهذا الحديث رقم (٩) في تسلسل أحاديث الباب فلاحظ.

٣- ٣ إرشاد المفيد- ١٩٢.

٤- أثبتناه من المصدر.

٥- يأتي في الباب ٤٤ من أبواب مقدمات الطواف.

٦- يأتي ما يدل على بعض المقصود في الحديث ٣ من الباب ٣ و الحديث ٣ من الباب ١٠ من أبواب المزار.

(١) ١٤ بَابُ حَدِّ حَفْرِ الْقَبْرِ وَاللَّحْدِ

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٠١ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٣٠١-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ النَّبِيَّ ص نَهَى أَنْ يُعَمَّقَ الْقَبْرُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَذْرُعٍ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٠٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٣٠٢-٢- (٤) وَيُؤْتَى بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: حَدُّ الْقَبْرِ إِلَى التَّرْقُوهِ وَقَالَ بَعْضُهُمْ إِلَى الثَّوْدِيِّ وَقَالَ بَعْضُهُمْ قَامَهُ الرَّجُلِ حَتَّى يَمِيدَ الثُّوبُ عَلَى رَأْسِ مَنْ فِي الْقَبْرِ وَأَمَّا اللَّحْدُ فَبِقَدْرِ مَا يُمَكِّنُ فِيهِ الْجُلُوسُ قَالَ وَلَمَّا حَضَرَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع الْوَفَاةَ قَالَ احْفَرُوا لِي حَتَّى تَبْلُغُوا (٥) الرَّشْحَ.

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا عَنِ الصَّادِقِ ع نَحْوَهُ إِلَى قَوْلِهِ الْجُلُوسُ فِيهِ (٦).

وَ

رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: رَوَى أَصْحَابُنَا أَنَّ حَدَّ الْقَبْرِ وَذَكَرَ نَحْوَهُ (٧).

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٨).

ص: ١٦٥

١- الباب ١٤ فيه حديثان.

٢- الكافي ٣-١٦٦-٤.

٣- التهذيب ١-٤٥١-١٤٦٦.

٤- التهذيب ١-٤٥١-قطعه من الحديث ١٤٦٩.

٥- فى المصدر- يبلغ.

٦- الفقيه ١-١٧١-٤٩٩.



٧- الكافي ٣- ١٦٥- ١.

٨- يأتي ما يدلّ عليه في الباب التالي.

(١) ١٥ بَابُ جَوَازِ الشَّقِّ وَاللَّحْدِ وَاسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ اللَّحْدِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٠٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٣٠٣-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص لَحَدَ لَهُ أَبُو طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٠٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٣٠٤-٢- (٤) وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي هَمَّامٍ إِسْمَاعِيلَ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَاعِ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع حِينَ أُخْضِرَ (٥)

إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَخْفِرُوا لِي وَ شُقُّوا لِي شَقًّا فَإِنْ قِيلَ لَكُمْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص لَحَدَ لَهُ فَقَدْ صَدَقُوا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٠٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٣٠٥-٣- (٧) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَجُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ أَبِي كَتَبَ فِي وَصِيَّتِهِ إِلَيَّ أَنْ قَالَ وَ شَقَّقْنَا لَهُ الْأَرْضَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ كَانَ بَادِنًا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٨).

ص: ١٦٦

١- الباب ١٥ فيه ٤ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ١٦٦- ٣.

٣- التهذيب ١- ٤٥١- ١٤٦٧.

٤- الكافي ٣- ١٦٦- ٢.

٥- كتب في هامش الأصل عن نسخه- احتضر.

٦- التهذيب ١ - ٤٥١ - ١٤٦٨.

٧- الكافي ٣ - ١٤٠ - ٣، تقدم صدره في الحديث ٤ من الباب ٢ من الغسل و يأتي ذيله في الحديث ٦ من الباب ٣١ من أبواب الدفن و قطعه منه في الحديث ١٤ من الباب ٢ من التكفين. و كتب المصنّف في الهامش - حديث الحلبيّ في باب غسل الميت من الكافي. (منه قده).

٨- التهذيب ١ - ٣٠٠ - ٨٧٦.

٣٣٠٦-٤- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ وَ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِشَامٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مِاجِيلَوِيهِ وَ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ وَ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ تَاتَانَةَ وَ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِشَامِ الْمُؤَدَّبِ وَ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقِ كُلَّهُمْ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الصَّلْتِ الْهَرَوِيِّ عَنِ الرَّضَاعِ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ سَيُحْفَرُ لِي فِي هَذَا الْمَوْضِعِ فَتَأْمُرُهُمْ أَنْ يَحْفَرُوا لِي سَبْعَ مَرَّاقٍ إِلَى أَسْفَلٍ وَ أَنْ يُشَقَّ لِي ضَرْبِيحَةٌ فَإِنْ أَبَوْا إِلَّا أَنْ يَلْحِقُوا فَتَأْمُرُهُمْ أَنْ يَجْعَلُوا اللَّحْدَ ذِرَاعَيْنِ وَ شِبْرًا فَإِنَّ اللَّهَ سَيُوسِّعُهُ مَا يَشَاءُ.

وَ رَوَاهُ فِي الْأَمَالِيِّ أَيْضًا (٢) أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي التُّزُولِ فِي قَبْرِ الْوَالِدِ وَ غَيْرِهِ (٣).

## ١٦- بَابُ اسْتِحْبَابِ وَضْعِ الْمَيِّتِ دُونَ الْقَبْرِ بِذِرَاعَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ وَ نَقْلِهِ مَرَّتَيْنِ وَ دَفْنِهِ فِي الثَّلَاثَةِ أَوِ الثَّانِيَةِ

إشاره

(٤) ١٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ وَضْعِ الْمَيِّتِ دُونَ الْقَبْرِ بِذِرَاعَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ وَ نَقْلِهِ مَرَّتَيْنِ وَ دَفْنِهِ فِي الثَّلَاثَةِ أَوِ الثَّانِيَةِ

٣٣٠٧-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبُرْقِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: يَتَّبَعِي أَنْ يُوَضَعَ الْمَيِّتُ دُونَ الْقَبْرِ هُنَيْهَةً ثُمَّ وَارِهِ.

٣٣٠٨-٢- (٦) وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَطِيَّةَ قَالَ: إِذَا أُتِيَتْ

ص: ١٦٧

١- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢- ٢٤٢- ١..

٢- أمالي الصدوق- ٥٢٦- ١٧..

٣- يأتي ما يدل على ذلك في الحديث ٤ من الباب ٢٥ من الدفن و تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ١٤ من الباب ١ من الجنابه و في الحديث ٢ من الباب ١٤ من الدفن.

٤- الباب ١٦ فيه ٦ أحاديث.

٥- التهذيب ١- ٣١٣- ٩٠٨.

٦- التهذيب ١- ٣١٢- ٩٠٧ و يأتي ذيله في الحديث ٧ من الباب ٢٠ من أبواب الدفن.

بَأَخِيكَ إِلَى الْقَبْرِ فَلَا تَفْدَحْهُ بِهِ (١) ضَعَهُ أَسْفَلَ مِنَ الْقَبْرِ بِدِرَاعَيْنِ أَوْ ثَلَاثِهِ حَتَّى يَأْخُذَ أَهْبَتَهُ ثُمَّ ضَعَهُ فِي لَحْدِهِ الْحَدِيثَ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٣٠٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٣٠٩-٣- (٢) وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ دُونِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ قَالَ سَمِعْتُ صَادِقًا يَصِدُقُ عَلَى اللَّهِ يَعْني أبا عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا جِئْتَ بِالْمَيِّتِ إِلَى قَبْرِهِ فَلَا تَفْدَحْهُ بِقَبْرِهِ وَ لَكِنْ ضَعُهُ دُونَ قَبْرِهِ بِدِرَاعَيْنِ أَوْ ثَلَاثِهِ أَذْرُعَ وَ دَعُهُ حَتَّى يَتَأَهَّبَ لِلْقَبْرِ وَ لَا تَفْدَحْهُ بِهِ الْحَدِيثَ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٣١٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٣١٠-٤- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْخُرَاسَانِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يُونُسَ قَالَ حَدِيثٌ سَمِعْتُهُ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ع مَا ذَكَرْتُهُ وَ أَنَا فِي بَيْتِ إِلاَّ ضَاقَ عَلَيَّ يَقُولُ إِذَا أَتَيْتَ بِالْمَيِّتِ إِلَى شَفِيرِ الْقَبْرِ (٤) فَأَمْهَلُهُ سَاعَةً فَإِنَّهُ يَأْخُذُ أَهْبَتَهُ لِلسُّؤَالِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٣١١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٣١١-٥- (٥) وَ عَنْ عَمَدَةَ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَأَ تَفْدَحَ (مَيِّتَكَ بِالْقَبْرِ) (٦) وَ لَكِنْ ضَعُهُ أَسْفَلَ مِنْهُ بِدِرَاعَيْنِ أَوْ ثَلَاثِهِ وَ دَعُهُ حَتَّى يَأْخُذَ أَهْبَتَهُ.

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْعِلَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانَ مِثْلَهُ (٧).

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٣١٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٣١٢-٦- (٨) قَالَ الصَّدُوقُ وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ إِذَا أَتَيْتَ بِالْمَيِّتِ الْقَبْرَ فَلَا تَفْدَحْ بِهِ الْقَبْرَ فَإِنَّ لِلْقَبْرِ أَهْوَالًا عَظِيمَةً وَ تَعَوَّذْ مِنْ هَوْلِ الْمُطَّلَعِ وَ لَكِنْ ضَعُهُ قَرَبَ

ص: ١٦٨

١- ليس في المصدر به.

٢- التهذيب ١- ٣١٣- ٩٠٩ و يأتي ذيله في الحديث ٨ من الباب ٢٠ من أبواب الدفن.

٣- الكافي ٣- ١٩١- ٢.

٤- في المصدر- قبره.

٥- الكافي ٣- ١٩١- ١ و يأتي ذيل الخبر في الحديث ٥ من الباب ٢٠ من أبواب الدفن.

٦- في نسخه- بميتك القبر (هامش المخطوط)

٧- علل الشرائع- ٣٠٦- ١ الباب ٢٥١.



شَفِيرِ الْقَبْرِ وَ اصْبِرْ عَلَيْهِ هُنَيْئَهُ ثُمَّ قَدِّمَهُ قَلِيلًا وَ اصْبِرْ عَلَيْهِ لِيَأْخُذَ أَهْبَتَهُ ثُمَّ قَدِّمَهُ إِلَى شَفِيرِ الْقَبْرِ.

## ١٧- بَابُ عَدَمِ اسْتِحْبَابِ الْقِيَامِ لِمَنْ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ إِلَّا أَنْ تَكُونَ جَنَازَةٌ يَهُودِيٍّ

إشارة

(١) ١٧ بَابُ عَدَمِ اسْتِحْبَابِ الْقِيَامِ لِمَنْ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ إِلَّا أَنْ تَكُونَ جَنَازَةٌ يَهُودِيٍّ

[رقم الحديث الكلي: ٣٣١٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٣١٣-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ الْحَلَبِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ عَ وَ عِنْدَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ- فَمَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَقَامَ الْأَنْصَارِيُّ وَ لَمْ يَقُمْ أَبُو جَعْفَرٍ فَقَعَيْدْتُ مَعَهُ وَ لَمْ يَزَلِ الْأَنْصَارِيُّ قَائِمًا حَتَّى مَضَوْا بِهَا ثُمَّ جَلَسَ فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ مَا أَقَامَكَ قَالَ رَأَيْتُ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فَصَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَ وَ اللَّهُ مَيَا فَعَلَهُ الْحُسَيْنُ ع- وَ لَمَّا قَامَ لَهَا أَحَدٌ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ قَطُّ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ شَكَّكْتَنِي أَصْلَحَكَ اللَّهُ فَدُ كُنْتُ أَظُنُّ أَنِّي رَأَيْتُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٣١٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٣١٤-٢- (٣) وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَ جَالِسًا فَمَرَّتْ عَلَيْهِ جَنَازَةٌ فَقَامَ النَّاسُ حِينَ طَلَعَتِ الْجَنَازَةُ فَقَالَ الْحُسَيْنُ ع- مَرَّتْ جَنَازَةٌ يَهُودِيٍّ- وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَ عَلَى طَرِيقِهَا فَكَّرَهُ أَنْ تَعْلُوَ رَأْسَهُ جَنَازَةٌ يَهُودِيٍّ فَقَامَ لِذَلِكَ.

وَ

رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ تَرَكَ قَوْلَهُ فَقَامَ لِذَلِكَ (٤).

وَ الَّذِي قَبْلَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ مِثْلَهُ.

ص: ١٦٩

١- الباب ١٧ فيه ٣ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ١٩١- ١، و التهذيب ١- ٤٥٦- ١٤٨٦.

٣- الكافي ٣- ١٩٢- ٢.

٤- التهذيب ١- ٤٥٦- ١٤٨٧.

٣٣١٥-٣- (١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُورِ الْإِسْبَادِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زُرَيْفٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ ع كَانَ جَالِسًا وَمَعَهُ أَصِيحَابٌ لَهُ فَمَرَّ بِجَنَازِهِ فَصَامَ بَعْضُ الْقَوْمِ وَ لَمْ يَقُمْ الْحَسَنُ - فَلَمَّا مَضُوا بِهَا قَالَتْ بَعْضُهُمْ أَلَمْ أَقُمْتَ عَافَاكَ اللَّهُ فَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَقُومُ لِلْجَنَازَةِ إِذَا مَرُّوا بِهَا عَلَيْهِ فَقَالَ الْحَسَنُ ع - إِنَّمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَرَّةً وَاحِدَةً وَ ذَلِكَ أَنَّهُ مَرَّ بِجَنَازَةِ يَهُودِيٍّ - وَ كَانَ الْمَكَانُ ضَيْقًا فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ كَرِهَ أَنْ تَعْلُوَ رَأْسُهُ.

١٨- بَابُ أَنَّهُ يُسَبِّحُ تَحْتُ لِمَنْ أَدْخَلَ الْمَيِّتَ الْقَبْرَ أَنْ يَحُلَّ أَرْزَارَهُ وَيَخْلَعَ النَّعْلَيْنِ وَالْعِمَامَةَ وَالرِّدَاءَ وَالْقَلَنْسُوَةَ وَالطَّلِيسَانَ وَالْخُفَّ إِلَّا مَعَ الضَّرُورَةِ أَوْ التَّقْيَةِ

إشاره

(٢) ١٨ بَابُ أَنَّهُ يُسَبِّحُ لِمَنْ أَدْخَلَ الْمَيِّتَ الْقَبْرَ أَنْ يَحُلَّ أَرْزَارَهُ وَيَخْلَعَ النَّعْلَيْنِ وَالْعِمَامَةَ وَالرِّدَاءَ وَالْقَلَنْسُوَةَ وَالطَّلِيسَانَ وَالْخُفَّ إِلَّا مَعَ الضَّرُورَةِ أَوْ التَّقْيَةِ

٣٣١٦-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَقُطِينٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الْأَوَّلَ ع يَقُولُ لَا تَنْزِلْ فِي الْقَبْرِ وَعَلَيْكَ الْعِمَامَةُ وَالْقَلَنْسُوَةَ وَ لَا الْحِذَاءَ وَ لَا الطَّلِيسَانَ وَ حَلِّ أَرْزَارَكَ وَ بِذَلِكَ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ص جَرَتْ الْحَدِيثُ.

٣٣١٧-٢- (٤) وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلْمِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ وَ زَادَ قُلْتُ فَالْخُفُّ قَالَ لَا أَرَى بِهِ بَأْسًا قُلْتُ لِمَ يُكْرَهُ الْحِذَاءُ قَالَ مَخَافَةٌ أَنْ يَعْتَرَّ بِرِجْلَيْهِ فَيُهْدَمَ.

٣٣١٨-٣- (٥) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ

ص: ١٧٠

١- قرب الإسناد- ٤٢.

٢- الباب ١٨ فيه ٦ أحاديث.

٣- الكافي ٣- ١٩٢- ٢ أورد صدره في الحديث ١ من الباب ٢٠ من هذه الأبواب.

٤- علل الشرائع- ٣٠٥- ١.





عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَبْدِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْقُوبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا يَتَّبِعِي لِأَحَدٍ أَنْ يَدْخُلَ الْقَبْرَ فِي نَعْلَيْنِ وَلَا خُفَّيْنِ وَلَا عِمَامَةٍ وَلَا رِدَاءٍ وَلَا قَلَنْسُوَةٍ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (١).

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٣١٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٣١٩-٤- (٢) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمِسْمَعِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَسَارٍ (٣) الْوَاسِطِيِّ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرِ الْخَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَمَّا تَنَزَلَ الْقَبْرَ وَعَلَيْكَ الْعِمَامَةُ وَلَا الْقَلَنْسُوَةَ وَلَا رِدَاءً وَلَا حِدَاءً وَحُلَّ أَرْزَارَكَ قَالَ قُلْتُ: وَالْخُفُّ قَالَ لَا بَأْسَ بِالْخُفِّ فِي وَقْتِ الضَّرُورَةِ وَالتَّقِيَةِ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمِسْمَعِيِّ مِثْلَهُ (٤) وَزَادَ وَلِيَجْهَدَ فِي ذَلِكَ جَهْدَهُ

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٣٢٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٣٢٠-٥- (٥) وَعَنْهُ عَنِ الْمِسْمَعِيِّ وَرَجُلٍ آخَرَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا تَدْخُلِ الْقَبْرَ وَعَلَيْكَ نَعْلٌ وَلَا قَلَنْسُوَةَ وَلَا رِدَاءً وَلَا عِمَامَةً قُلْتُ فَالْخُفُّ قَالَ لَا بَأْسَ بِالْخُفِّ فَإِنَّ فِي خَلْعِ الْخُفِّ شِنَاعَةً.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٣٢١ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٣٢١-٦- (٦) وَعَنْهُ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيْعٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَيَا الْحَسَنِ ع دَخَلَ الْقَبْرَ وَلَمْ يَحُلَّ أَرْزَارَهُ.

ص: ١٧١

١- التهذيب ١- ٣١٤- ٩١٣.

٢- الكافي ٣- ١٩٢- ٣. في الاستبصار- بشار.

٣- (٣)-

٤- التهذيب ١- ٣١٣- ٩١١، و الاستبصار ١- ٢١٣- ٧٥١.

٥- التهذيب ١- ٣١٣- ٩١٠.

٦- التهذيب ١- ٣١٤- ٩١٢، و الاستبصار ١- ٢١٣- ٧٥٢.

أَقُولُ: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَى الْجَوَازِ وَ نَفَى التَّحْرِيمَ وَ يَحْتَمِلُ الْحَمْلُ عَلَى التَّقْيِيهِ.

## ١٩- بَابُ اسْتِحْبَابِ حَلِّ عُقَدِ الْكَفَنِ وَ أَنْ يُجْعَلَ لَهُ وَسَادَةٌ مِنْ تُرَابٍ وَ يُجْعَلَ خَلْفَ ظَهْرِهِ مَدْرَةٌ وَ كَشْفِ وَجْهِهِ وَ إِصَاقِ خَدِّهِ بِالْأَرْضِ

إشاره

(١) ١٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ حَلِّ عُقَدِ الْكَفَنِ وَ أَنْ يُجْعَلَ لَهُ وَسَادَةٌ مِنْ تُرَابٍ وَ يُجْعَلَ خَلْفَ ظَهْرِهِ مَدْرَةٌ وَ كَشْفِ وَجْهِهِ وَ إِصَاقِ خَدِّهِ بِالْأَرْضِ

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٢٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٣٢٢-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَحَدِهِمَا عَ يُحَلُّ كَفَنُ (٣) الْمَيِّتِ قَالَ نَعَمْ وَ يُبْرَزُ وَجْهُهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٢٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٣٢٣-٢- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبُخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: يُشَقُّ الْكَفَنُ إِذَا أُدْخِلَ الْمَيِّتُ فِي قَبْرِهِ مِنْ عِنْدِ رَأْسِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٢٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٣٢٤-٣- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ عُقَدِ كَفَنِ الْمَيِّتِ فَقَالَ إِذَا أُدْخِلْتَهُ الْقَبْرَ فَحَلَّهَا.

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٢٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٣٢٥-٤- (٦) وَ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِذَا وَضَعْتَهُ فِي لَحْدِهِ (٧) فَحَلَّ عُقْدَهُ (٨) الْحَدِيثُ.

ص: ١٧٢

١- الباب ١٩ فيه ٦ أحاديث.

٢- التهذيب ١- ٤٥٧- ١٤٩١.

٣- فى الأصل عن نسخه- عقد بدل كفن.

٤- التهذيب ١- ٤٥٨- ١٤٩٣.

٥- التهذيب ١- ٤٥٠- ١٤٦٣.

٦- التهذيب ١-٤٥٧-١٤٩٢، و يأتي بتمامه في الحديث ٦ من الباب ٢١ من هذه الأبواب.

٧- في المصدر- قبره.

٨- في المصدر و في نسخه في هامش المخطوط - عقده.

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٢٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٣٢٦-٥- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَالِمِ بْنِ مُكْرَمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: يُجْعَلُ لَهُ وَسَادَةٌ مِنْ تُرَابٍ وَ يُجْعَلُ خَلْفَ ظَهْرِهِ مَدْرَةٌ لِنَلَا يَسْتَلْقَى وَيَحُلُّ عُقْدَ كَفْنِهِ كُلِّهَا وَيُكْشَفُ عَنْ وَجْهِهِ ثُمَّ يُدْعَى لَهُ الْحَدِيثُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٢٧ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٣٢٧-٦- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: يُشَقُّ الْكَفَنُ مِنْ عِنْدِ رَأْسِ الْمَيِّتِ إِذَا أُدْخِلَ قَبْرَهُ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ يَعْقُوبَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ (٣)

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَ الْمُرَادُ بِالشَّقِّ هُنَا حُلُّ عُقْدِ الْكَفَنِ أَوْ يُحْمَلُ الشَّقُّ عَلَى تَعَدُّرِ الْحُلِّ قَالَهُ الْعَلَمَاءُ وَ غَيْرُهُ (٥).

٢٠- بَابُ اسْتِجَابِ قِرَاءَةِ الْحَمْدِ وَ الْمُعَوِّذَتَيْنِ وَ الْإِخْلَاصِ وَ آيَةِ الْكُرْسِيِّ عِنْدَ وَضْعِ الْمَيِّتِ فِي قَبْرِهِ وَ تَلْقِينِهِ الشَّهَادَتَيْنِ وَ الْإِقْرَارِ بِالْأَنْمَةِ ع بِأَسْمَائِهِمْ حَتَّى إِمَامِ زَمَانِهِ

إشارة

(٤) ٢٠ بَابُ اسْتِجَابِ قِرَاءَةِ الْحَمْدِ وَ الْمُعَوِّذَتَيْنِ وَ الْإِخْلَاصِ وَ آيَةِ الْكُرْسِيِّ عِنْدَ وَضْعِ الْمَيِّتِ فِي قَبْرِهِ وَ تَلْقِينِهِ الشَّهَادَتَيْنِ وَ الْإِقْرَارِ بِالْأَنْمَةِ ع بِأَسْمَائِهِمْ حَتَّى إِمَامِ زَمَانِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٢٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٣٢٨-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ قَالَ سَمِعْتُ أَيْمَانَ الْحَسَنِ ع يَقُولُ لَا تَنْزِلُ فِي الْقَبْرِ وَ عَلَيْكَ الْعِمَامَةُ إِلَى أَنْ قَالَ وَ لِيَتَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ-

ص: ١٧٣

١- الفقيه ١- ١٧٢- ٥٠٠، و أورد تمامه في الحديث ٥ من الباب ٢١ من هذه الأبواب.

٢- الكافي ٣- ١٩٦- ٩.

٣- التهذيب ١- ٣١٧- ٩٢١.

٤- يأتي ما يدل على ذلك في الأحاديث ١ و ٤ و ٥ و ٧ و ٨ من الباب ٢٠ من هذه الأبواب.

٥- المنتهى - ٤٦١، و المعتبر - ٨١، و جواهر الكلام ٤- ٣٠٤.

٦- الباب ٢٠ فيه ٩ أحاديث.

٧- الكافي ٣- ١٩٢- ٢، تقدم صدره في الحديث ١ من الباب ١٨ من هذه الأبواب.

وَلْيُقْرَأَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ - وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ - وَإِنْ قَدَرَ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ خَدِّهِ وَيُلْصِقَهُ بِالْأَرْضِ فَلْيَفْعَلْ وَ لِيَتَشَهَّدَ (١) وَ لِيَذْكُرَ مَا يَعْلَمُ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى صَاحِبِهِ.

### [رقم الحديث الكلي: ٣٣٢٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٣٢٩-٢- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَتْ: إِذَا وَضَعْتَ الْمِثْتَ فِي لَحْيِهِ قَرَأَتْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ - وَ اضْرِبْ يَدَكَ عَلَى مَنْكِبِهِ الْمَأْمِنِ ثُمَّ قُلْ يَا فَلَانُ قُلْ رَضِيْتُ بِاللَّهِ رَبًّا وَ بِالْإِسْلَامِ دِينًا وَ بِمُحَمَّدٍ صَ نَبِيًّا وَ بِعَلِيِّ إِمَامًا وَ سَمَّ حَتَّى (٣) إِمَامَ زَمَانِهِ.

### [رقم الحديث الكلي: ٣٣٣٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٣٣٠-٣- (٤) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ جَمِيعًا عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَمْرَانَ عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِذَا سَلَّتِ الْمِثْتَ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ عَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ص - اللَّهُمَّ إِلَى رَحْمَتِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا عَذَابُكَ - فَإِذَا وَضَعْتَهُ فِي اللَّحْدِ فَضَعْ فَمَكَ (٥) عَلَى أُذُنِهِ فَقُلِ اللَّهُ رَبُّكَ وَ الْإِسْلَامُ دِينُكَ وَ مُحَمَّدٌ نَبِيُّكَ وَ الْقُرْآنُ كِتَابُكَ وَ عَلِيُّ إِمَامُكَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يَأْسَنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٦)

وَ يَأْسَنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ مِثْلَهُ (٧).

### [رقم الحديث الكلي: ٣٣٣١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٣٣١-٤- (٨) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ يَعْنِي الْبَرْمَكِيَّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ

ص: ١٧٤

١- في المصدر- و ليشهد.

٢- ١٢ الكافي ٣- ١٩٦- ٧.

٣- كلمه (حتى) ليست في المصدر و كتب في هامش الأصل عليها علامه نسخه.

٤- الكافي ٣- ١٩٥- ٢.

٥- في نسخه- يدك (هامش المخطوط).

٦- التهذيب ١- ٣١٨- ٩٢٤.

٧- التهذيب ١- ٤٥٦- ١٤٨٩.

٨- الكافي ٣- ١٩٥- ٥.

الْحَكَمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مَحْفُوظِ الْإِسْكَافِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَدْفِنَ الْمَيِّتَ فَلْيَكُنْ أَعْقَلُ مَنْ يَنْزِلُ فِي قَبْرِهِ عِنْدَ رَأْسِهِ وَ لِيُكْشِفَ عَنْ خَدِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يُفَضَّيَ بِهِ إِلَى الْأَرْضِ وَ يُدْنِي فَمَهُ إِلَى سَمْعِهِ وَ يَقُولُ اسْمِعْ أَفْهَمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ اللَّهُ رَبُّكَ وَ مُحَمَّدٌ نَبِيُّكَ وَ الْإِسْلَامُ دِينُكَ وَ فُلَانٌ إِمَامُكَ اسْمِعْ وَ أَفْهَمْ وَ أَعِدْهَا عَلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ هَذَا التَّلْقِينُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الصَّدُوقِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ مِثْلَهُ (١).

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٣٣٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٣٣٢-٥- (٢) وَ عَنِ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَلَّهُ سَلًّا رَفِيقًا فَإِذَا وَضَعْتَهُ فِي لَحْدِهِ فَلْيَكُنْ أَوْلَى النَّاسِ مِمَّا يَلِي رَأْسَهُ وَ لِيَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ وَ يُصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ ص - وَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الشَّيْطَانِ وَ لِيُقْرَأَ فَاتِحَةُ الْكِتَابِ - وَ الْمُعَوَّذَتَيْنِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ - فَإِنْ قَدَرَ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ خَدِّهِ وَ يُلْزِقَهُ بِالْأَرْضِ فَعَلَّ وَ يَتَشَهَّدُ وَ يَذْكُرُ مَا يَعْلَمُ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى صَاحِبِهِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ سَعِيدِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ نَحْوَهُ (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِرُ نَادِيَهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٤).

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٣٣٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٣٣٣-٦- (٥) وَ يَأْسِرُ نَادِيَهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنِ

ص: ١٧٥

١- التهذيب ١٠-٣١٧-٩٢٣.

٢- الكافي ٣-١٩٥-٤.

٣- علل الشرائع - ٣٠٦ باب ٢٥١-١.

٤- التهذيب ١-٣١٧-٩٢٢.

٥- التهذيب ١-٤٥٧-١٤٩٠.

حَرِيْزٍ عَنِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ: إِذَا وَضَعْتَ الْمِيْتَ فِي لِحْدِهِ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ص - وَ  
أَقْرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ - وَاضْرِبْ بِيَدِكَ عَلَى مَنْكِبِهِ الْمَأْمِنِ ثُمَّ قُلْ يَا فُلَانُ قُلْ رَضِيْتُ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ ص رَسُولًا وَ  
بِعَلِيِّ إِمَامًا وَتُسَمَّى إِمَامَ زَمَانِهِ الْحَدِيثَ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٣٣٤ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٣٣٤ - ٧ - (١) وَ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُوتُوَيْهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ ابْنِ  
سِنَانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَطِيَّةَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: ضَمَّعَهُ فِي لِحْدِهِ وَ أَلْصَقَ خَدَّهُ بِالْأَرْضِ وَ تَحَسَّرَ عَنْ وَجْهِهِ وَ يَكُونُ أَوْلَى النَّاسِ بِهِ مِمَّا  
يَلِي رَأْسَهُ ثُمَّ لِيُقْرَأَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ - وَ الْمُعَوَّذَتَيْنِ وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ - ثُمَّ لِيُقْلَ مَا يَعْلَمُ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى صَاحِبِهِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٣٣٥ - رقم الحديث الباب: ٨]

٣٣٣٥ - ٨ - (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ فِي حَدِيثٍ  
أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ فَإِذَا أَدْخَلْتَهُ إِلَى قَبْرِهِ فَلْيَكُنْ أَوْلَى النَّاسِ بِهِ عِنْدَ رَأْسِهِ وَ لِيَحْسِرَ عَنْ خَدِّهِ وَ لِيَلْصِقْ خَدَّهُ بِالْأَرْضِ وَ  
لِيَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ وَ لِيَتَعَوَّذَ مِنَ الشَّيْطَانِ وَ لِيُقْرَأَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ - وَ الْمُعَوَّذَتَيْنِ وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ - ثُمَّ لِيُقْلَ مَا يَعْلَمُ وَ  
يُسْمِعُهُ تَلْقِينَهُ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ص وَ يَذْكُرُ لَهُ مَا يَعْلَمُ وَاحِدًا وَاحِدًا.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٣٣٦ - رقم الحديث الباب: ٩]

٣٣٣٦ - ٩ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْمَجَالِسِ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي التَّبْرِعِ بِالتَّكْفِينِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ص لَمَّا وَضَعَ  
فَاطِمَةَ بِنْتَ أَسَدٍ - أُمَّ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع فِي قَبْرِهَا زَحَفَ حَتَّى صَارَ عِنْدَ رَأْسِهَا ثُمَّ قَالَ يَا فَاطِمَةُ إِنَّ أَتَاكَ مُنْكَرٌ وَ نَكِيرٌ فَسَأَلَاكَ  
مَنْ رَبُّكَ فَقُولِي اللَّهُ

ص: ١٧٦

١- التهذيب ١- ٣١٢- ٩٠٧.

٢- التهذيب ١- ٣١٣- ٩٠٩.

٣- أمالي الصدوق- ٢٥٨- ١٤.



رَبِّيَ وَ مُحَمَّدٌ نَبِيِّ وَ الْإِسْلَامُ دِينِي وَ الْقُرْآنُ كِتَابِي وَ ابْنِي إِمَامِي وَ وَلِيِّي - ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ ثَبِّتْ فَاطِمَةَ بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ - ثُمَّ خَرَجَ مِنْ قَبْرِهَا وَ حَثَا عَلَيْهَا حَثِيَاتٍ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (١).

## ٢١- بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ لِلْمَيِّتِ بِالْمَأْتُورِ عِنْدَ وَضْعِهِ فِي الْقَبْرِ وَ جُمْلِهِ مِنْ أَحْكَامِ الدَّفْنِ

إشاره

(٢) ٢١ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ لِلْمَيِّتِ بِالْمَأْتُورِ عِنْدَ وَضْعِهِ فِي الْقَبْرِ وَ جُمْلِهِ مِنْ أَحْكَامِ الدَّفْنِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٣٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٣٣٧-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا أَتَيْتَ بِالْمَيِّتِ الْقَبْرَ فَسَلِّ لَهُ مِنْ قَبْلِ رَجُلَيْهِ فَإِذَا وَضَعْتَهُ فِي الْقَبْرِ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَ قُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ عَلَى مَلِهِ رَسُولِ اللَّهِ ص (٤)- اللَّهُمَّ افْسِخْ لَهُ فِي قَبْرِهِ وَ أَلْحِقْهُ بِنَبِيِّهِ- وَ قُلْ كَمَا قُلْتَ فِي الصَّلَاةِ عَلَيْهِ مَرَّةً وَاحِدَةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنْ كَانَ مُحْسِنًا فَرُدِّ فِي إِحْسَانِهِ وَ إِنْ كَانَ مُسِيئًا فَاعْفُ لَهُ وَ ارْحَمْهُ وَ تَجَاوَزْ عَنْهُ- وَ اسْتَغْفِرْ لَهُ مَا اسْتَطَعْتَ قَالَ وَ كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع- إِذَا (أَدْخَلَ الْمَيِّتَ الْقَبْرَ) (٥) قَالَ اللَّهُمَّ جَافِ الْأَرْضَ عَنْ جَنْبَيْهِ وَ صَاعِدْ عَمَلَهُ وَ لَقِّهِ مِنْكَ رِضْوَانًا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٣٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٣٣٨-٢- (٧) وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ١٧٧

١- يأتي ما يدل على ذلك في الحديث ١ و ٥ و ٦ من الباب ٢١ و كذلك في الباب ٣٥ و الباب ٥٧ من هذه الأبواب.

٢- الباب ٢١ فيه ٦ أحاديث.

٣- الكافي ٣- ١٩٤- ١، و أورد صدره في الحديث ١ من الباب ٢٢ من أبواب الدفن.

٤- في التهذيب زياده- اللهم صل على محمد و آل محمد (هامش المخطوط).

٥- في التهذيب- إذا دخل القبر. (هامش المخطوط).

٦- التهذيب ١- ٣١٥- ٩١٥.

٧- الكافي ٣- ١٩٦- ٦.

مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا قَالَ: إِذَا وُضِعَ (١) الْمَيِّتُ فِي لَحْدِهِ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ص - عَبْدُكَ ابْنُ عَبْدِكَ نَزَلَ بِكَ وَأَنْتَ خَيْرٌ مَنْزُولٍ بِهِ اللَّهُمَّ افْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ وَالْحَقُّهُ بِنَبِيِّهِ - اللَّهُمَّ إِنَّا لَمَا نَعْلَمُ مِنْهُ إِلَّا خَيْرًا وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ - فَبِإِذَا وَضَعْتَ عَلَيْهِ اللَّيْنَ فَقُلِ اللَّهُمَّ صَلِّ وَخِدِّتْهُ وَآنَسْ وَخَشَّتْهُ وَأَسِيكُنْ إِلَيْهِ مِنْ رَحْمَتِكَ رَحْمَةً تُغْنِيهِ عَنْ رَحْمَةِ مَنْ سِوَاكَ - وَإِذَا خَرَجْتَ مِنْ قَبْرِهِ فَقُلْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ اللَّهُمَّ ارْزُقْ دَرَجَتَهُ فِي أَعْلَى عِلِّيِّينَ وَاخْلُفْ عَلَى عَقِبِهِ فِي الْغَابِرِينَ (وَعِنْدَكَ نَحْتَسِبُهُ) (٢) يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْرِيَارَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ أَيْضًا عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى مِثْلَهُ (٣).

### [رقم الحديث الكلي: ٣٣٣٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٣٣٩-٣- (٤) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مَا أَقُولُ: إِذَا أَدْخَلْتُ الْمَيِّتَ مِنْ قَبْرِهِ قَالَ قُلِ اللَّهُمَّ هَذَا عَبْدُكَ فَلَانٌ وَ ابْنُ عَبْدِكَ قَدْ نَزَلَ بِكَ وَأَنْتَ خَيْرٌ مَنْزُولٍ بِهِ قَدْ (٥) اِخْتِيَاجٌ إِلَى رَحْمَتِكَ اللَّهُمَّ وَ لَا نَعْلَمُ مِنْهُ إِلَّا خَيْرًا وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِسِرِّيرَتِهِ وَ نَحْنُ الشُّهَدَاءُ بِعِلْمَانِيَّتِهِ اللَّهُمَّ فَحِافِ الْمَارِضَ عَنْ جَنَبِيهِ وَ لَقِّنْهُ حُجَّتَهُ وَ اجْعَلْ هَذَا الْيَوْمَ خَيْرَ يَوْمٍ أَتَى عَلَيْهِ وَ اجْعَلْ هَذَا الْقَبْرَ خَيْرَ بَيْتٍ نَزَلَ فِيهِ وَ صَيِّرْهُ إِلَى خَيْرٍ مِمَّا كَانَ فِيهِ وَ وَسَّعْ لَهُ فِي مَدْخَلِهِ وَ آنَسْ وَ خَشَّتْهُ وَ اغْفِرْ ذَنْبَهُ وَ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ وَ لَا تُضِلَّنَا بَعْدَهُ.

ص: ١٧٨

١- في التهذيب - إذا وضعت (هامش المخطوط).

٢- كتب في هامش الأصل ما بين القوسين عن التهذيب.

٣- التهذيب ١- ٣١٦ - ٩٢٠.

٤- الكافي ٣- ١٩٦ - ٨.

٥- في المصدر - وقد.

٣٣٤٠-٤- (١) وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا وَضَعْتَ الْمَيِّتَ عَلَى (٢) الْقَبْرِ قُلْتَ اللَّهُمَّ عَبْدُكَ ابْنُ عَبْدِكَ وَابْنُ أُمَّتِكَ نَزَلَ بِكَ وَأَنْتَ خَيْرُ مَنْزُولٍ بِهِ- فَإِذَا سَلَّمْتَهُ مِنْ قِبَلِ الرَّجُلَيْنِ وَدَلَيْتَهُ قُلْتَ بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ- اللَّهُمَّ إِلَى رَحْمَتِكَ لَا إِلَى عَذَابِكَ اللَّهُمَّ افْسِخْ لَهُ فِي قَبْرِهِ وَ لَقِّنْهُ حُجَّتَهُ وَ تَبْتُهُ بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ وَ قِنَا وَ إِيَّاهُ عَذَابَ الْقَبْرِ- وَ إِذَا سَوَّيْتَ عَلَيْهِ التُّرَابَ قُلِ اللَّهُمَّ جَافِ الْأَرْضِ عَنْ جَنَّبِيهِ وَ صَيِّعُدْ (٣) رُوحَهُ إِلَى أَرْوَاحِ الْمُؤْمِنِينَ فِي عِلِّيِّينَ وَ الْحَقُّهُ بِالصَّالِحِينَ.

٣٣٤١-٥- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَالِمِ بْنِ مُكْرَمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: يُجْعَلُ لَهُ وَسَادَةٌ مِنْ تُرَابٍ وَ يُجْعَلُ خَلْفَ ظَهْرِهِ مِدْرَةٌ لَيْلًا يَسِيءُ تَلْقَى وَ يُحَلُّ عُقْدٌ كَفَنِهِ كُلِّهَا وَ يُكْشَفُ عَنْ وَجْهِهِ ثُمَّ يُدْعَى لَهُ وَ يُقَالُ اللَّهُمَّ عَبْدُكَ وَ ابْنُ عَبْدِكَ وَ ابْنُ أُمَّتِكَ نَزَلَ بِكَ وَأَنْتَ خَيْرُ مَنْزُولٍ بِهِ اللَّهُمَّ افْسِخْ لَهُ فِي قَبْرِهِ وَ لَقِّنْهُ حُجَّتَهُ وَ الْحَقُّهُ بِنَبِيِّهِ وَ قِهِ شَرَّ مُنْكَرٍ وَ نَكِيرٍ- ثُمَّ تُدْخَلُ يَدُكَ الْيُمْنَى تَحْتَ مَنْكِبِهِ الْأَيْمَنِ وَ تَضَعُ يَدُكَ الْيُسْرَى عَلَى مَنْكِبِهِ الْأَيْسَرِ وَ تُحَرِّكُهُ تَحْرِيكًا شَدِيدًا وَ تَقُولُ يَا فَلَانُ بْنُ فَلَانِ اللَّهُ رَبُّكَ وَ مُحَمَّدٌ نَبِيُّكَ وَ الْإِسْلَامُ دِينُكَ وَ عَلِيُّ وَ لِيٍّ وَ إِمَامُكَ وَ تُسَمِّي الْأَيْمَةَ ع وَاحِدًا وَاحِدًا إِلَى آخِرِهِمْ أُنْمِتْكَ أَيْمَهُ هُدًى أَبْرَارٍ- ثُمَّ تُعِيدُ عَلَيْهِ التَّلْقِينَ مَرَّةً أُخْرَى فَإِذَا وَضَعْتَ عَلَيْهِ اللَّيْنَ قُلِ اللَّهُمَّ ارْحَمْ عُزْبَتَهُ وَ صَلِّ وَحْدَتَهُ وَ آنَسْ وَحْشَتَهُ وَ آمِنْ رُوعَتَهُ وَ أَسْكِنْ إِلَيْهِ مِنْ رَحْمَتِكَ رَحْمَةً يَسْتَعْنِي بِهَا عَنْ رَحْمِهِ مَنْ سِوَاكَ وَ احْشُرْهُ مَعَ مَنْ كَانَ يَتَوَلَّاهُ- وَ مَتَى زُرْتَ قَبْرَهُ فَادْعُ لَهُ بِهَذَا الدُّعَاءِ وَ أَنْتَ مُسْتَقْبَلُ الْقَبْلِهِ وَ يَدَاكَ عَلَى الْقَبْرِ

ص: ١٧٩

١- الكافي ٣- ١٩٧- ١١.

٢- في المصدر- في.

٣- في المصدر- وأصعد.

٤- الفقيه ١- ١٧٢- ٥٠٠، تقدم صدره في الحديث ٥ من الباب ١٩ من هذه الأبواب.

فَإِذَا خَرَجْتَ مِنَ الْقَبْرِ فَقُلْ وَ أَنْتَ تَنْفُضُ يَدَيْكَ مِنَ التُّرَابِ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ- ثُمَّ احْتِ التُّرَابَ عَلَيْهِ بِظَهْرِ كَفِّكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَقُلِ اللَّهُمَّ إِيْمَانًا بِكَ وَ تَصَدِّيقًا بِكِتَابِكَ هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ صَدَقَ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ- فَإِنَّهُ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ وَ قَالَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ لِكُلِّ ذَرَّةٍ حَسَنَةٍ فَإِذَا سُوِيَ قَبْرُهُ فَصَبَّ عَلَى قَبْرِهِ الْمَاءَ وَ تَجْعَلُ الْقَبْرَ أَمَامَكَ وَ أَنْتَ مُسْتَقْبِلُ الْقَبْلَةِ وَ تَبْدَأُ بِصَبِّ الْمَاءِ عِنْدَ رَأْسِهِ وَ تَدْوِرُ بِهِ عَلَى قَبْرِهِ مِنْ أَرْبَعِ جَوَانِبِهِ حَتَّى تَرْجِعَ إِلَى الرَّأْسِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَقْطَعَ الْمَاءَ فَإِنْ فَضَلَ مِنَ الْمَاءِ شَيْءٌ فَصَبَّهُ عَلَى وَسْطِ الْقَبْرِ ثُمَّ ضَعَّ يَدَكَ عَلَى الْقَبْرِ وَ اذْعُ لِلْمَيِّتِ وَ اسْتَغْفِرْ لَهُ.

### [رقم الحديث الكلي: ٣٣٤٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٣٤٢-٦- (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِينَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِذَا نَزَلَتْ فِي قَبْرِ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ عَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ص- ثُمَّ تَسْأَلُ الْمَيِّتَ سَلًا فَإِذَا وَضَعْتَهُ فِي قَبْرِهِ فَحَبَّلْ عُقْدَتَهُ وَقُلِ اللَّهُمَّ يَا رَبِّ عَبْدُكَ (٢) ابْنُ عَبْدِكَ نَزَلَ بِعَيْكَ وَ أَنْتَ خَيْرُ مَنْزُولٍ بِهِ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ مُحْسِنًا فَزِدْ فِي إِحْسَانِهِ وَ إِنْ كَانَ مُسِيئًا فَتَحْرِيقًا وَ أَلْحِقْهُ بِنَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ص وَ صَالِحِ شَيْعَتِهِ وَ اهْدِنَا وَ إِيَّاهُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ اللَّهُمَّ عَفْوِكَ عَفْوِكَ- ثُمَّ تَضَعُ يَدَكَ الْيُسْرَى عَلَى عَضُدِهِ الْأَيْسَرِ وَ تُحَرِّكُهُ تَحْرِيكًا شَدِيدًا ثُمَّ تَقُولُ يَا فُلَانُ بَنَ فُلَانٍ إِذَا سِئِلْتَ فَقُلِ اللَّهُ رَبِّي وَ مُحَمَّدٌ نَبِيِّي وَ الْإِسْلَامُ دِينِي وَ الْقُرْآنُ كِتَابِي وَ عَلِيُّ إِمَامِي حَتَّى تَسُوقَ (٣) الْأَنْثَمَةَ ع ثُمَّ تُعِيدُ عَلَيْهِ الْقَوْلَ ثُمَّ تَقُولُ أَ فَهَمْتَ يَا فُلَانُ- وَ قَالَ ع فَإِنَّهُ يُجِيبُ وَ يَقُولُ نَعَمْ ثُمَّ تَقُولُ تَبَّتْكَ اللَّهُ بِالْقَوْلِ النَّابِتِ هَذَاكَ اللَّهُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ عَرَفَ اللَّهُ بَيْنَكَ وَ بَيْنَ أَوْلِيَائِكَ فِي مُسْتَقَرٍّ مِنْ رَحْمَتِهِ- ثُمَّ

ص: ١٨٠

١- التهذيب ١- ٤٥٨- ١٤٩٢ و تقدمت قطعه منه في الحديث ٤ من الباب ١٩ من هذه الأبواب.

٢- في المصدر زياده- و.

٣- في المصدر- تستوفى.

تَقُولُ اللَّهُمَّ خَافِ الْمَارِضَ عَنِ جَنَّتَيْهِ وَاضِعِدْ بِرُوحِهِ إِلَيْكَ وَ لَقِّنْهُ مِنْكَ بُرْهَانًا لِلَّهِمَّ عَفْوِكَ - ثُمَّ تَضَعُ الطِّينَ وَاللِّينَ فَمَا دُمْتَ تَضَعُ اللَّيْنَ وَالطِّينَ تَقُولُ اللَّهُمَّ صَلِّ وَخِدِّتْهُ وَآنَسْ وَحَشَّتْهُ وَآمِنْ رَوْعَتَهُ وَ أَسْكِنْ إِلَيْهِ مِنْ رَحْمَتِكَ رَحْمَةً تُغْنِيهِ بِهَا عَنْ رَحْمَةٍ مِنْ سِوَاكَ فَإِنَّمَا رَحْمَتُكَ لِلظَّالِمِينَ - ثُمَّ تَخْرُجُ مِنَ الْقَبْرِ وَ تَقُولُ إِنَّا لِلَّهِ وَ إِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ - اللَّهُمَّ ارْزُقْ دَرَجَتَهُ فِي أَعْلَى عِلِّيِّينَ وَ اخْلُفْ عَلَى عَقِبِهِ فِي الْغَابِرِينَ وَ عِنْدَكَ نَحْتَسِبُهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٢).

## ٢٢- بَابُ اسْتِجَابِ إِدْخَالِ الْمَيِّتِ الْقَبْرِ مِنْ نَاحِيَةِ الرَّجُلَيْنِ إِذْخَالًا رَفِيقًا سَابِقًا بِرَأْسِهِ إِنْ كَانَ رَجُلًا وَ الْمَرْأَةَ مِمَّا يَلِي الْقَبْلَةَ

إشاره

(٣) ٢٢ بَابُ اسْتِجَابِ إِدْخَالِ الْمَيِّتِ الْقَبْرِ مِنْ نَاحِيَةِ الرَّجُلَيْنِ إِذْخَالًا رَفِيقًا سَابِقًا بِرَأْسِهِ إِنْ كَانَ رَجُلًا وَ الْمَرْأَةَ مِمَّا يَلِي الْقَبْلَةَ

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٤٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٣٤٣ - ١ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِذَا أَتَيْتَ بِالْمَيِّتِ الْقَبْرَ فَسَلُّهُ مِنْ قَبْلِ رِجْلَيْهِ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٤٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٣٤٤ - ٢ - (٥) وَ عَنْ عَدَدَةَ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَحَدَهُمَا

ص: ١٨١

١- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٦ من الباب ١٤ من التكفين، و في الباب ٢٠ من هذه الأبواب.

٢- يأتي ما يدل عليه في الحديث ٦ من الباب ٢٢، و في الحديث ١ من الباب ٣١ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٢٢ فيه ٧ أحاديث.

٤- الكافي ٣- ١٩٤- ١، و التهذيب ١- ٣١٥- ٩١٥، و تقدم بتمامه في الحديث ١ من الباب ٢١ من هذه الأبواب.

٥- الكافي ٣- ١٩٥- ٣.

عَنِ الْمَيِّتِ فَقَالَ تَسَلُّهُ مِنْ قَبْلِ الرَّجُلَيْنِ وَ تُلْزِقُ الْقَبْرَ بِالْأَرْضِ إِلَّا (١) قَدَرُ أَرْبَعِ أَصَابِعِ مُفَرَّجَاتٍ وَ تُرَبِّعُ (٢) قَبْرَهُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْعَلَاءِ (٣)

وَ رَوَاهُ أَيْضاً بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٤)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٤٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٣٤٥-٣- (٥) وَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَيَابَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَلَّ الْمَيِّتَ سَلًّا.

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٤٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٣٤٦-٤- (٦) قَالَ الْكَلْبِيُّ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ لِكُلِّ بَيْتٍ بَابًا وَ إِنَّ بَابَ الْقَبْرِ مِنْ قَبْلِ الرَّجُلَيْنِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٤٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٣٤٧-٥- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْخِصَالِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع فِي حَدِيثِ شَرَائِعِ الدِّينِ قَالَ: وَ الْمَيِّتُ يُسَلُّ مِنْ قَبْلِ رِجْلَيْهِ سَلًّا وَ الْمَوَاهُ تُؤْخَذُ بِالْعَرْضِ مِنْ قَبْلِ اللَّحْدِ وَ الْقُبُورُ تُرَبِّعُ وَ لَا تُسَنَّمُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٤٨ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٣٤٨-٦- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارٍ

ص: ١٨٢

١- في نسخه- إلى (هامش المخطوط و كذلك المصدر).

٢- في نسخه- و ترفع (هامش المخطوط).

٣- التهذيب ١- ٤٥٨- ١٤٩٤.

٤- التهذيب ١- ٣١٥- ٩١٦.

٥- الكافي ٣- ١٩٧- ١٠.

٦- الكافي ٣- ١٩٣- ٥.

٧- الخصال- ٦٠٣- ٩.



السَّيَاطِطِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لِكُلِّ شَيْءٍ بَابٌ وَبَابُ الْقَبْرِ مِمَّا يَلِي الرَّجُلَيْنِ إِذَا وَضَعْتَ الْجِنَازَةَ فَضَعَهَا مِمَّا يَلِي الرَّجُلَيْنِ يُخْرَجُ الْمَيِّتُ مِمَّا يَلِي الرَّجُلَيْنِ وَيُدْعَى لَهُ حَتَّى يُوَضَعَ فِي حُفْرَتِهِ وَيُسَوَّى عَلَيْهِ التُّرَابُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٤٩ – رقم الحديث الباب: ٧]

٣٣٤٩-٧- (١) وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ صَبِيحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعُرْزَمِيِّ عَنْ ثَوْبَانَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ لِكُلِّ بَيْتٍ بَابًا وَإِنَّ بَابَ الْقَبْرِ مِنْ قِبَلِ الرَّجُلَيْنِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣).

٢٣- بَابُ اسْتِحْبَابِ خُرُوجِ مَنْ نَزَلَ الْقَبْرَ مِنْ قِبَلِ الرَّجُلَيْنِ وَجَوَازِ نُزُولِهِ مِنْ أَيِّ نَاحِيَةٍ شَاءَ

إشاره

(٤) ٢٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ خُرُوجِ مَنْ نَزَلَ الْقَبْرَ مِنْ قِبَلِ الرَّجُلَيْنِ وَجَوَازِ نُزُولِهِ مِنْ أَيِّ نَاحِيَةٍ شَاءَ

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٥٠ – رقم الحديث الباب: ١]

٣٣٥٠-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٦) عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَنْ دَخَلَ الْقَبْرَ فَلَا يَخْرُجُ (٧) إِلَّا مِنْ قِبَلِ الرَّجُلَيْنِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٨).

ص: ١٨٣

١- التهذيب ١- ٣١٦- ٩١٨.

٢- تقدم في الحديث ٢٠ من الباب ٥ من أبواب صلاة الجنائز، وفي الحديث ٥ من الباب ٢٠ من هذه الأبواب.

٣- يأتي في الحديث ٢ من الباب ٢٤ والحديث ١ من الباب ٣١، وفي الباب ٣٨ من هذه الأبواب.

٤- الباب ٢٣ فيه حديثان.

٥- الكافي ٣- ١٩٣- ٤.

٦- في المصدر- علي بن محمد.

٧- في التهذيب زياده- منه. (هامش المخطوط).

٨- التهذيب ١- ٣١٦- ٩١٧.



[رقم الحديث الكلى: ٣٣٥١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٣٥١-٢- (١) وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ: يَدْخُلُ الرَّجُلُ الْقَبْرَ مِنْ حَيْثُ شَاءَ وَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا مِنْ قِبَلِ رَجُلَيْهِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢).

٢٤- بَابُ أَنَّ دُخُولَ الْقَبْرِ إِلَى الْوَلِيِّ وَ جَوَازَ تَعَدُّهِ الدَّخِلِ

إشاره

(٣) ٢٤ بَابُ أَنَّ دُخُولَ الْقَبْرِ إِلَى الْوَلِيِّ وَ جَوَازَ تَعَدُّهِ الدَّخِلِ

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٥٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٣٥٢-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْحَجَّالِ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ زُرَّارَةَ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْقَبْرِ كَمْ يَدْخُلُهُ قَالَ ذَاكَ إِلَى الْوَلِيِّ إِنْ شَاءَ أَدْخَلَ وَ تَرَا وَ إِنْ شَاءَ شَفَعَا.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٣٥٣-٢- (٦) وَ عَنِ الْمُسَيْدِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيعٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ التُّعْمَانِ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ دَخَلَ عَلِيُّ ع الْقَبْرَ فَوَضَعَهُ عَلَى يَدَيْهِ وَ أَدْخَلَ مَعَهُ الْفُضْلَ بْنَ الْعَبَّاسِ - فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ بَنِي الْخِزَالَةِ - يُقَالُ لَهُ أَوْسُ بْنُ خَوْلِيٍّ - أَنْشُدْكُمْ اللَّهُ أَنْ تَقْطَعُوا حَقَّنَا فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ ع ادْخُلْ فَدَخَلَ مَعَهُمَا فَسَأَلَتْهُ أَيْنَ وَضِعَ السَّرِيرُ فَقَالَ عِنْدَ رَجُلِ الْقَبْرِ وَ سَلَّ سِلًّا الْحَدِيثُ (٧).

ص: ١٨٤

١- الكافي ٣- ١٩٣- ٥.

٢- تقدم في الأحاديث ٤ و ٦ و ٧ من الباب ٢٢ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٢٤ فيه حديثان.

٤- الكافي ٣- ١٩٣- ٤.

٥- التهذيب ١- ٣١٤- ٩١٤.

٦- التهذيب ١- ٢٩٦- ٨٦٩ و أورد صدره في الحديث ٣ من الباب ٢ من التكفين، و في الحديث ١٦ الباب ٦ من صلاة الميت.

٧- و تقدم ما يدلّ على ذلك في الحديث ٥، ٨ الباب ٢٠ من هذه الأبواب.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١).

## ٢٥- بَابُ كَرَاهَةِ النَّزُولِ فِي قَبْرِ الْوَالِدِ خَاصَّةً وَ عَدَمِ تَحْرِيمِهِ وَ جَوَازِ النَّزُولِ فِي قَبْرِ الْوَالِدِ

إشاره

(٢) ٢٥ بَابُ كَرَاهَةِ النَّزُولِ فِي قَبْرِ الْوَالِدِ خَاصَّةً وَ عَدَمِ تَحْرِيمِهِ وَ جَوَازِ النَّزُولِ فِي قَبْرِ الْوَالِدِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٥٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٣٥٤-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبُخْتَرِيِّ وَ غَيْرِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: يُكْرَهُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَنْزِلَ فِي قَبْرِ وُلْدِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٥٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٣٥٥-٢- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحِ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الرَّجُلُ يَنْزِلُ فِي قَبْرِ وُلْدِهِ وَ لَا يَنْزِلُ الْوَالِدُ فِي قَبْرِ وُلْدِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٥٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٣٥٦-٣- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ لَمْ يَنْزِلْ فِي قَبْرِ وُلْدِهِ إِسْمَاعِيلَ - وَ قَالَ هَكَذَا فَعَلَ النَّبِيُّ ص بِإِبْرَاهِيمَ وَ وُلْدِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٥٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٣٥٧-٤- (٦) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى ع قَالَ فِي حَدِيثٍ عَنْ عَلِيِّ ع لَمَّا قُبِضَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ ص - قَالَ يَا عَلِيُّ أَنْزِلْ فَأَلْحِدِ ابْنِي فَتَزَلَّ ع فَأَلْحَدَ إِبْرَاهِيمَ فِي لَحْدِهِ فَقَالَ

ص: ١٨٥

١- يأتي ما يدل على ذلك في الباب ٢٦ من هذه الأبواب.

٢- الباب ٢٥ فيه ٨ أحاديث.

٣- الكافي ٣- ١٩٣- ٢.

٤- الكافي ٣- ١٩٣- ١.

٥- الكافي ٣- ١٩٣- ٣.

٦- الكافي ٣- ٢٠٨- ٧.

النَّاسُ إِنَّهُ لَا يَتَّبِعِي لِأَحَدٍ أَنْ يَنْزَلَ فِي قَبْرِ وَلَدِهِ إِذْ لَمْ يَفْعَلْ رَسُولُ اللَّهِ ص فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ص - يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكُمْ بِحَرَامٍ أَنْ تَنْزِلُوا فِي قُبُورِ أَوْلَادِكُمْ وَلَكِنِّي لَسْتُ آمِنٌ إِذَا حَلَّ أَحَدُكُمْ الْكَفَنَ عَنْ وَلَدِهِ أَنْ يَلْعَبَ بِهِ الشَّيْطَانُ فَيَدْخُلُهُ عِنْدَ ذَلِكَ مِنَ الْجَزَعِ مَا يُحِيطُ أَجْرَهُ ثُمَّ انْصَرَفَ ص.

وَرَوَاهُ الْبُرْقُؤِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِي سُمَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عٍ مِثْلَهُ (١).

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٣٥٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٣٥٨-٥- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادُهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْوَالِدُ لَا يَنْزِلُ فِي قَبْرِ وَلَدِهِ وَالْوَالِدُ يَنْزِلُ فِي قَبْرِ وَالِدِهِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٣٥٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٣٥٩-٦- (٣) وَيَأْسِنَادُهُ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْعَبْرِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الرَّجُلُ يَدْفِنُ ابْنَهُ فَقَالَ لَا يَدْفِنُهُ فِي التُّرَابِ قَالَ قُلْتُ: فَالْبُنُّ يَدْفِنُ أَبَاهُ قَالَ نَعَمْ لَا بَأْسَ.

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ مِثْلَهُ (٤).

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٣٦٠ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٣٦٠-٧- (٥) وَعَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْكِنْدِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمِيثَمِيِّ عَنْ أَبَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَاشِدٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع حِينَ مَاتَ إِسْمَاعِيلُ ابْنُهُ فَأَنْزَلَ فِي قَبْرِهِ ثُمَّ رَمَى بِنَفْسِهِ عَلَيَّ

ص: ١٨٦

١- المحاسن- ٢١٣.

٢- التهذيب ١- ٣٢٠- ٩٢٩.

٣- التهذيب ١- ٣٢٠- ٩٣٠.

٤- الكافي ٣- ١٩٤- ٨.

٥- الكافي ٣- ١٩٤- ٧.

الْأَرْضِ مِمَّا يَلِي الْقَبْلَةَ ثُمَّ قَالَ هَكَذَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ص بِإِبْرَاهِيمَ - ثُمَّ قَالَ إِنَّ الرَّجُلَ يَنْزِلُ فِي قَبْرِ وَالِدِهِ وَلَا يَنْزِلُ فِي قَبْرِ وَلَدِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٦١ - رقم الحديث الباب: ٨]

٣٣٦١-٨- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْرِيَارَ عَنِ أَخِيهِ عَلِيِّ بْنِ مَهْرِيَارَ (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ) (٢) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ مَرَّةَ مَوْلَى مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: لَمَّا تُوْفِّي إِسْمَاعِيلُ فَانْتَهَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِلَى الْقَبْرِ أَرْسَلَ نَفْسَهُ فَقَعَدَ عَلَى حَاشِيَةِ الْقَبْرِ وَلَمْ يَنْزِلْ فِي الْقَبْرِ ثُمَّ قَالَ هَكَذَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ص بِإِبْرَاهِيمَ وَوَلَدِهِ.

٢٦- بَابُ اسْتِحْبَابِ نَزُولِ الزَّوْجِ فِي قَبْرِ الْمَرْأَةِ أَوْ مَنْ كَانَ يَرَاهَا فِي حَيَاتِهَا وَنُزُولِ الْوَلِيِّ أَوْ مَنْ يَأْمُرُهُ مُطْلَقًا

إشاره

(٣) ٢٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ نَزُولِ الزَّوْجِ فِي قَبْرِ الْمَرْأَةِ أَوْ مَنْ كَانَ يَرَاهَا فِي حَيَاتِهَا وَنُزُولِ الْوَلِيِّ أَوْ مَنْ يَأْمُرُهُ مُطْلَقًا

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٦٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٣٦٢-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعًا عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مَضَتِ السُّنَّةُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص - أَنَّ الْمَرْأَةَ لَمَّا يَدْخُلُ قَبْرَهَا إِلَّا مَنْ كَانَ يَرَاهَا فِي حَيَاتِهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٦٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٣٦٣-٢- (٥) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُيَسَّرٍ (٦) عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ:

ص: ١٨٧

١- إكمال الدين - ٧٢..

٢- محمد بن أبي عمير - ليس في المصدر.

٣- الباب ٢٦ فيه ٤ أحاديث.

٤- الكافي ٣- ١٩٣- ٥، و التهذيب ١- ٣٢٥- ٩٤٨.

٥- الكافي ٣- ١٩٤- ٦، و أورده أيضا في الحديث ٩ الباب ٢٤ من غسل الميت، و في الحديث ٣ الباب ٢٤ من صلاة الجنائز.

٦- في نسخه: - ميسره - هامش المخطوط و كذلك في المصدر.

الرَّوْجُ أَحَقُّ بِامْرَأَتِهِ حَتَّى يَضَعَهَا فِي قَبْرِهَا.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (١)

وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٦٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٣٦٤-٣- (٢) وَقَدْ سَبَقَ حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ: يَكُونُ أَوْلَى النَّاسِ بِالْمَرْأَةِ فِي مُؤَخَّرِهَا.

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٦٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٣٦٥-٤- (٣) وَحَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا وَضَعْتَهُ فِي لَحْدِهِ فَلْيَكُنْ أَوْلَى النَّاسِ مِمَّا يَلِي رَأْسَهُ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤).

٢٧- بَابُ جَوَازِ فَرَشِ الْقَبْرِ عِنْدَ الْإِحْتِيَاجِ بِالنُّوبِ وَبِالسَّاجِ وَأَنْ يُطَبَّقَ عَلَيْهِ السَّاجُ

إشاره

(٥) ٢٧ بَابُ جَوَازِ فَرَشِ الْقَبْرِ عِنْدَ الْإِحْتِيَاجِ بِالنُّوبِ وَبِالسَّاجِ وَأَنْ يُطَبَّقَ عَلَيْهِ السَّاجُ

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٦٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٣٦٦-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَاسِمِيِّ قَالَ كَتَبَ عَلِيُّ بْنُ بَلَالٍ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ ع- أَنَّهُ رَبَّمَا مَاتَ عِنْدَنَا الْمَيِّتُ وَتَكُونُ الْأَرْضُ نَدْبَةً فَيَفْرَشُ الْقَبْرُ بِالسَّاجِ أَوْ يُطَبَّقُ عَلَيْهِ فَهَلْ يَجُوزُ ذَلِكَ فَكَتَبَ ذَلِكَ جَائِزًا.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَاسِمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ كَتَبَ عَلِيُّ بْنُ بَلَالٍ إِلَيْهِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ (٧).

ص: ١٨٨

١- التهذيب ١- ٣٢٥- ٩٤٩.

٢- يأتي في الحديث ٢ من الباب ٣٨ من أبواب الدفن و الظاهر أن عبارته و قد سبق حديث زيد اشتباه.

٣- قد سبق في الحديث ٨ من الباب ٢٠ من أبواب الدفن. ٣.

٤- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٥ و ٨ الباب ٢٠ و على الحكم الأخير في الباب ٢٤ من أبواب الدفن.

٥- الباب ٢٧ فيه ٣ أحاديث.

٦- الكافي ٣- ١٩٧- ١.٦

٧- التهذيب ١- ٤٥٦- ١٤٨٨.

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٦٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٣٦٧-٢- (١) وَ عَنْهُ عَنْ صَالِحِ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: أَلْقَى شُقْرَانُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ص فِي قَبْرِهِ الْقَطِيفَةَ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٦٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٣٦٨-٣- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ وَ قَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ ع إِطْلَاقُ فِي أَنْ يُفْرَشَ الْقَبْرُ بِالسَّاجِ وَ يُطَبَّقَ عَلَى الْمَيِّتِ السَّاجُ.

(٣)

٢٨- بَابُ جَوَازِ جَعْلِ اللَّبَنِ وَالْأَجْرِ عَلَى الْقَبْرِ

إشاره

(٤) ٢٨ بَابُ جَوَازِ جَعْلِ اللَّبَنِ وَالْأَجْرِ عَلَى الْقَبْرِ

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٦٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٣٦٩-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ جَعَلَ عَلِيُّ ع عَلَى قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ص لَبِنًا فَقُلْتُ أَرَأَيْتَ إِنْ جَعَلَ الرَّجُلُ عَلَيْهِ أَجْرًا هَلْ يَضُرُّ الْمَيِّتَ قَالَ لَا.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤).

٢٩- بَابُ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُحْتَى التُّرَابُ بِالْيَدِ وَ ظَهَرَ الْكَفِّ ثَلَاثًا وَ يُدْعَى بِالْمَأْثُورِ

إشاره

(٧) ٢٩ بَابُ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُحْتَى التُّرَابُ بِالْيَدِ وَ ظَهَرَ الْكَفِّ ثَلَاثًا وَ يُدْعَى بِالْمَأْثُورِ

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٧٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٣٧٠-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي



- ١- الكافي ٣- ١٩٧- ٢.
- ٢- الفقيه ١- ١٧١- ٤٩٩.
- ٣- و تقدم ما يدلّ على استحباب وضع البرد تحت خده و جنبه في الحديث ٦ الباب ١٤ من التكفين.
- ٤- الباب ٢٨ فيه حديث واحد.
- ٥- الكافي ٣- ١٩٧- ٣.
- ٦- تقدم ما يدلّ على ذلك في الباب ٢١ من أبواب الدفن.
- ٧- الباب ٢٩ فيه ٥ أحاديث.
- ٨- الكافي ٣- ١٩٨- ١.

عُمَيْرٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ النُّعْمَانِ قَالَ: رَأَيْتُ أَبِي الْحَسَنِ ع يَقُولُ مَا شَاءَ اللَّهُ لِمَا شَاءَ النَّاسُ - فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى الْقَبْرِ تَنَحَّى فَجَلَسَ فَلَمَّا أُدْخِلَ الْمَيِّتَ لِحَدِّهِ قَامَ فَحَنَّا عَلَيْهِ التُّرَابَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ بِيَدِهِ.

### [رقم الحديث الكلي: ٣٣٧١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٣٧١-٢- (١) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ قَالَ: رَأَيْتُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع يَطْرُحُ التُّرَابَ عَلَى الْمَيِّتِ فَيُمْسِكُهُ سَاعَهُ فِي يَدِهِ ثُمَّ يَطْرُحُهُ وَ لَا يَزِيدُ عَلَى ثَلَاثِهِ أَكْفٌ قَالَ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ يَا عُمَرُ كُنْتُ أَقُولُ: إِيْمَانًا بِكَ وَ تَصَدِيقًا بِبِعْتِكَ هَذَا مَا وَعَدَ (٢) اللَّهُ وَ رَسُولُهُ إِلَى قَوْلِهِ وَ تَسْلِيمًا - هَكَذَا كَانَ يَفْعَلُ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ بِهِ جَرَتْ السُّنَّةُ.

### [رقم الحديث الكلي: ٣٣٧٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٣٧٢-٣- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنِ الْعُلَمَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي جَنَازِهِ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِنَا - فَلَمَّا أَنْ دَفِنُوهُ قَامَ ع إِلَى قَبْرِهِ فَحَنَّا عَلَيْهِ مِمَّا يَلِي رَأْسَهُ ثَلَاثًا بِكَفِّهِ ثُمَّ بَسَطَ كَفَّهُ عَلَى الْقَبْرِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ جَافِ الْأَرْضَ عَنْ جَنَبِيهِ وَ أَصِ عِدْ إِلَيْكَ رُوحَهُ وَ لَقِّهِ مِنْكَ رِضْوَانًا وَ أَسِ كُنْ قَبْرَهُ مِنْ رَحْمَتِكَ مَا تُغْنِيهِ بِهِ عَنْ رَحْمَةٍ مِنْ سِوَاكَ ثُمَّ مَضَى.

### [رقم الحديث الكلي: ٣٣٧٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٣٧٣-٤- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا حَنَوْتَ التُّرَابَ عَلَى الْمَيِّتِ فَقُلْ إِيْمَانًا بِكَ وَ تَصَدِيقًا بِبِعْتِكَ (٥) - هَذَا مَا وَعَدَ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ - قَالَ وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص - يَقُولُ مَنْ حَنَّا عَلَى مَيِّتٍ وَ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَعْطَاهُ اللَّهُ بِكُلِّ ذَرَّةٍ حَسَنَةً.

ص: ١٩٠

١- الكافي ٣- ١٩٨- ٤.

٢- في نسخه- وعدنا (هامش المخطوط).

٣- الكافي ٣- ١٩٨- ٣، التهذيب ١- ٣١٩- ٩٢٧.

٤- الكافي ٣- ١٩٨- ٢.

٥- في التهذيب- بنبيك- هامش المخطوط-.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ يَأْسَنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ (١).

### [رقم الحديث الكلي: ٣٣٧٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٣٧٤-٥- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الصَّدُوقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَصْبَغِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَ وَهُوَ فِي جِنَازِهِ فَحَنَّا التُّرَابَ عَلَى الْقَبْرِ بَطْهَرٍ كَفَيْهِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣).

### ٣٠- بَابُ كَرَاهَةِ طَرْحِ التُّرَابِ عَلَى قَبْرِ الْوَالِدِ وَ ذِي الرَّحِمِ

إشاره

(٤) ٣٠ بَابُ كَرَاهَةِ طَرْحِ التُّرَابِ عَلَى قَبْرِ الْوَالِدِ وَ ذِي الرَّحِمِ

### [رقم الحديث الكلي: ٣٣٧٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٣٧٥-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشِيْبَاطٍ عَنْ عُبيدِ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ: مَيَاتٍ لِبَعْضِ أَصْحَابِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ وَلَدٌ فَحَضَرَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ- فَلَمَّا أُحْدِثَ تَقَدَّمَ أَبُوهُ فَطَرَحَ (٦) عَلَيْهِ التُّرَابَ فَأَخَذَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ بِكَفَيْهِ وَ قَالَ لَا تَطْرُحْ عَلَيْهِ التُّرَابَ وَ مَنْ كَانَ مِنْهُ ذَا رَحِمٍ فَلَا يَطْرُحْ عَلَيْهِ التُّرَابَ (٧) فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَ نَهَى أَنْ يَطْرُحَ الْوَالِدُ أَوْ ذُو رَحِمٍ عَلَى مَيِّتِهِ التُّرَابَ فَقُلْنَا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَ تَنْهَانَا عَنْ هَذَا (٨) وَحَدَّثَهُ فَقَالَ أَنَّهُكُمْ أَنْ تَطْرُحُوا التُّرَابَ عَلَى ذَوِي أَرْحَامِكُمْ فَإِنَّ ذَلِكَ يُورِثُ الْقَسْوَةَ فِي الْقَلْبِ وَ مَنْ قَسَا قَلْبُهُ بَعُدَ مِنْ رَبِّهِ.

ص: ١٩١

١- التهذيب ١- ٣١٩- ٩٢٦.

٢- التهذيب ١- ٣١٨- ٩٢٥.

٣- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٨ الباب ٣ و الحديث ٩ الباب ٢٠ و الحديث ٥ الباب ٢١ من هذه الأبواب، و يأتي ما يدل على تخصيصه في الباب ٣٠ من هذه الأبواب.

٤- الباب ٣٠ فيه حديث واحد.

٥- الكافي ٣- ١٩٩- ٥.

٦- في هامش الأصل عن التهذيب- يطرح.

٧- من التراب الى التراب ليس في التهذيب- هامش المخطوط-.

٨- كتب المصنّف في الهامش- (او هذا، ظ).

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (١)

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَاتِمٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْعَلَوِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ نَحْوَهُ (٢).

### ٣١- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَرْبِيعِ الْقَبْرِ وَرَفْعِهِ أَرْبَعَ أَصَابِعَ إِلَى شِبْرِ

إشاره

(٣) ٣١ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَرْبِيعِ الْقَبْرِ وَرَفْعِهِ أَرْبَعَ أَصَابِعَ إِلَى شِبْرِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٧٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٣٧٦-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: يُدْعَى لِلْمَيِّتِ حِينَ يُدْخَلُ حُفْرَتَهُ وَ يُرْفَعُ الْقَبْرُ فَوْقَ الْأَرْضِ أَرْبَعَ أَصَابِعَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٧٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٣٧٧-٢- (٥) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ قُدَامَةَ بْنِ زَائِدَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص سَلَّ إِبْرَاهِيمَ ابْنَهُ سَلًّا وَرَفَعَ قَبْرَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٧٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٣٧٨-٣- (٦) وَعَنْهُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَيْفٍ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ص لِعَلِيِّ ع يَا عَلِيُّ اذْفُنِي فِي هَذَا الْمَكَانِ وَارْفَعْ قَبْرِي مِنَ الْأَرْضِ أَرْبَعَ أَصَابِعَ وَرُشَّ عَلَيَّ مِنَ الْمَاءِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٧٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٣٧٩-٤- (٧) وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ

ص: ١٩٢

١- التهذيب ١- ٣١٩- ٩٢٨.

٢- علل الشرائع - ٣٠٤- ١. علل الشرائع - ٣٠٤- ١.

٣- الباب ٣١ فيه ١٢ حديثا.

٤- الكافي ٣- ٢٠١- ١٠.

٥- الكافي ٣- ١٩٩- ١.

٦- الكافي ١- ٤٥٠- ٣٦.

٧- الكافي ٣- ١٩٩- ٢، و التهذيب ١- ٣٢٠- ٩٣٢ تقدمت قطعه منه في الحديث ٨ الباب ٧ من أبواب التكفين.

عُثْمَانُ بْنُ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: يُسَيِّمُ أَنْ يُدْخَلَ مَعَهُ فِي قَبْرِهِ جَرِيدَةٌ رَطْبَةٌ وَيُرْفَعُ قَبْرُهُ مِنَ الْأَرْضِ قَدْرَ أَرْبَعِ أَصَابِعٍ مَضْمُومَةٍ وَيُنْضَحُ عَلَيْهِ الْمَاءُ وَيُخْلَى عَنْهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٨٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٣٨٠-٥- (١) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِنَّ أَبِي قَالَ لِي ذَاتَ يَوْمٍ فِي مَرَضِهِ إِذَا أَنَا مِتُّ فَغَسِّلْنِي وَكَفِّنِي وَارْفَعْ قَبْرِي أَرْبَعِ أَصَابِعٍ وَرُشَّهُ بِالْمَاءِ الْحَدِيثِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٨١ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٣٨١-٦- (٢) وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَابٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ أَبِي أَمَرَنِي أَنْ أَرْفَعُ الْقَبْرَ مِنَ الْأَرْضِ أَرْبَعِ أَصَابِعٍ مُفَرَّجَاتٍ وَذَكَرَ أَنَّ رَشَّ الْقَبْرَ بِالْمَاءِ حَسَنٌ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ يَأْسَنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٣)

وَكَذَا الْحَدِيثَانِ اللَّذَانِ قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٨٢ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٣٨٢-٧- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسَنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْحَلْبِيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَمَرَنِي أَبِي أَنْ أَجْعَلَ ارْتِفَاعَ قَبْرِهِ أَرْبَعِ أَصَابِعٍ مُفَرَّجَاتٍ وَذَكَرَ أَنَّ الرَّشَّ بِالْمَاءِ حَسَنٌ وَقَالَ تَوْضُحًا إِذَا أَدْخَلْتَ الْمِيَّتَ الْقَبْرَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٨٣ - رقم الحديث الباب: ٨]

٣٣٨٣-٨- (٥) وَيَأْسَنَادِهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْعِفَّارِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ

ص: ١٩٣

١- الكافي ٣- ٢٠٠- ٥، و التهذيب ١- ٣٢٠- ٩٣٣.

٢- الكافي ٣- ١٤٠- ٣، و تقدمت القطعة الأولى من الحديث في الحديث ٤ الباب ٢ من غسل الميت، و الثانيه في الحديث ١٤ الباب ٢ من التكفين، و الثالثه في الحديث ٣ الباب ١٥ من الدفن.

٣- التهذيب ١- ٣٠٠- ٨٧٦.

٤- التهذيب ١- ٣٢١- ٩٣٤، أورد ذيله في الحديث ١ من الباب ٥٣ من هذه الأبواب.

٥- التهذيب ١- ٤٦٩- ١٥٣٨.

عَلِيٌّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَ أَنْ قَبَرَ رَسُولَ اللَّهِ ص رُفِعَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ وَ أَنَّ النَّبِيَّ ص أَمَرَ بِرَشِّ الْقُبُورِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الرَّافِعِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَ مِثْلَهُ (١).

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٣٨٤ - رقم الحديث الباب: ٩]

٣٣٨٤-٩- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى مَوْلَى آلِ سَامٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ أَبِي اسْتَوْدَعَنِي مَا هُنَاكَ فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ ادْعُ لِي شُهُودًا فَدَعَوْتُ لَهُ أَرْبَعَةً مِنْ قُرَيْشٍ - فَقَالَ اكْتُبْ هَذَا مَا أَوْصَى بِهِ يَعْقُوبُ بَنِيهِ إِلَيَّ أَنْ قَمَالَ وَ أَوْصَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَيَّ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ - وَ أَمَرَهُ أَنْ يُكْفَنَهُ فِي بُرْدِهِ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ الْجُمُعَةَ وَ أَنْ يُعَمَّمَهُ بِعِمَامَتِهِ وَ أَنْ يُرَبِّعَ قَبْرَهُ وَ يَرَفَعَهُ أَرْبَعَةَ أَصَابِعَ وَ أَنْ يَحُلَّ عَنْهُ أَطْمَارُهُ عِنْدَ دَفْنِهِ الْحَدِيثَ.

وَ رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مِثْلَهُ (٣).

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٣٨٥ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٣٣٨٥-١٠- (٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ السُّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي الْبَحْتَرِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ عَ أَنْ قَبَرَ رَسُولَ اللَّهِ ص رُفِعَ مِنَ الْأَرْضِ قَدْرَ شِبْرٍ وَ أَرْبَعِ أَصَابِعَ وَ رُشَّ عَلَيْهِ الْمَاءُ قَالَ عَلِيٌّ وَ السُّنَّةُ أَنْ يُرَشَّ عَلَى الْقَبْرِ الْمَاءُ.

ص: ١٩٤

١- علل الشرائع - ٣٠٧ - ٢.

٢- إرشاد المفيد - ٢٧١.

٣- الكافي ١ - ٣٠٧ - ٨.

٤- قرب الإسناد - ٧٢.

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٨٦ - رقم الحديث الباب: ١١]

٣٣٨٦-١١- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ تَمِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمِ الْقُرَشِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الْبَصِيرِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ وَاقِدٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا حُمِلَتْ إِلَى الْمَقْبَرَةِ الْمَعْرُوفَةِ بِمَقَابِرِ قُرَيْشٍ - فَالْحَدُونِي بِهَا وَ لَا تَرْفَعُوا قَبْرِي أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِ أَصَابِعَ مُفَرَّجَاتِ الْحَدِيثِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٨٧ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٣٣٨٧-١٢- (٢) وَ فِي الْعِلْمِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ حَاتِمٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ (٣) عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَأَيِّ عِلَّةٍ يُرْبَعُ الْقَبْرُ قَالَ لِعِلَّةِ الْبَيْتِ لِأَنَّهُ نُزِّلَ مُرَبَّعًا.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤).

٣٢- بَابُ اسْتِحْبَابِ رَشِّ الْقَبْرِ بِالْمَاءِ مُسْتَقْبَلًا مِنْ عِنْدِ الرَّأْسِ دَوْرًا ثُمَّ عَلَى وَسَطِهِ وَ تَكَرُّرِ الرَّشِّ أَرْبَعِينَ يَوْمًا كُلَّ يَوْمٍ مَرَّةً

إشاره

(٥) ٣٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ رَشِّ الْقَبْرِ بِالْمَاءِ مُسْتَقْبَلًا مِنْ عِنْدِ الرَّأْسِ دَوْرًا ثُمَّ عَلَى وَسَطِهِ وَ تَكَرُّرِ الرَّشِّ أَرْبَعِينَ يَوْمًا كُلَّ يَوْمٍ مَرَّةً

[رقم الحديث الكلى: ٣٣٨٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٣٨٨-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عَقْبَةَ وَ ذُبْيَانَ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ مُوسَى بْنِ أَكْبِيلِ النَّمِيرِيِّ عَنْ أَبِي

ص: ١٩٥

١- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ١-١٠٣-٦.

٢- علل الشرائع - ٣٠٥-١ الباب ٢٤٨.

٣- في المصدر زياده- عن حمدان بن الحسين.

٤- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٥ من الباب ٩ من صلاة الجنازه، و الحديث ٢ و ٥ من الباب ٢٢ من أبواب الدفن.

٥- الباب ٣٢ فيه ٦ أحاديث.

٦- التهذيب ١- ٣٢٠- ٩٣١.



عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: السُّنَّةُ فِي رَشِّ الْمَاءِ عَلَى الْقَبْرِ أَنْ تَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ وَتَبْدَأَ مِنْ عِنْدِ الرَّأْسِ إِلَى عِنْدِ الرَّجْلِ ثُمَّ تَدُورُ عَلَى الْقَبْرِ مِنَ الْجَانِبِ الْآخِرِ ثُمَّ يُرَشُّ عَلَى وَسْطِ الْقَبْرِ فَكَذَلِكَ السُّنَّةُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٨٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٣٨٩-٢- (١) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي رَشِّ الْمَاءِ عَلَى الْقَبْرِ قَالَ يَتَجَافَى عَنْهُ الْعَذَابُ مَا دَامَ النَّدَى فِي التُّرَابِ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٩٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٣٩٠-٣- (٣) وَعَنْ عَمَدَةَ بْنِ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَانَ رَشُّ الْقَبْرِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ص.

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٩١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٣٩١-٤- (٤) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِذَا فَرَعْتَ مِنَ الْقَبْرِ فَانْضِخْهُ ثُمَّ ضَعْ يَدَكَ عِنْدَ رَأْسِهِ وَتَغْمِزْ كَفَّكَ عَلَيْهِ بَعْدَ النَّضْحِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٩٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٣٩٢-٥- (٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُورِ الْإِسْبَانِ عَنِ السُّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ ع أَنَّ الرَّشَّ عَلَى الْقُبُورِ كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ص.

ص: ١٩٦

١- الكافي ٣- ٢٠٠- ٦.

٢- علل الشرائع- ٣٠٧ الباب ٢٥٥.

٣- الكافي ٣- ٢٠٠- ٧.

٤- الكافي ٣- ٢٠٠- ٨.

٥- قرب الإسناد- ٦٩.

٣٣٩٣-٦- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشِّيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ أَنَّ صَاحِبَ الْمَقْبَرَةِ سَأَلَهُ عَنْ قَبْرِ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ- وَقَالَ مَنْ صَاحِبُ هَذَا الْقَبْرِ فَإِنَّ أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى الرُّضَاعَ أَوْصَانِي بِهِ وَأَمَرَنِي أَنْ أَرُشَّ قَبْرَهُ أَرْبَعِينَ شَهْرًا أَوْ أَرْبَعِينَ يَوْمًا فِي كُلِّ يَوْمٍ مَرَّةً.

أقول: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣).

٣٣- بَابُ اسْتِحْبَابِ وَضْعِ الْيَدِ عَلَى الْقَبْرِ بَعْدَ النَّضْحِ عِنْدَ الرَّأْسِ مُسْتَقْبِلَ الْقَبْلَةِ وَ تَفْرِيجِ الْأَصَابِعِ وَ غَمْرِ الْكَفِّ عَلَيْهِ وَ تَأْكِدِ الْاسْتِحْبَابِ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَى الْمَيِّتِ

إشاره

(٤) ٣٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ وَضْعِ الْيَدِ عَلَى الْقَبْرِ بَعْدَ النَّضْحِ عِنْدَ الرَّأْسِ مُسْتَقْبِلَ الْقَبْلَةِ وَ تَفْرِيجِ الْأَصَابِعِ وَ غَمْرِ الْكَفِّ عَلَيْهِ وَ تَأْكِدِ الْاسْتِحْبَابِ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَى الْمَيِّتِ

٣٣٩٤-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيْزِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: قَالَ: فَإِذَا حُثِّي عَلَيْهِ التُّرَابُ وَ سُوِيَ قَبْرُهُ فَضَعْ كَفَّكَ عَلَى قَبْرِهِ عِنْدَ رَأْسِهِ وَ فَرِّجْ أَصَابِعَكَ وَ اغْمِزْ كَفَّكَ عَلَيْهِ بَعْدَ مَا يُنْضَحُ بِالْمَاءِ.

٣٣٩٥-٢- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْمَعَاذِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ ع إِنَّ أَصْحَابَنَا يَصْنَعُونَ شَيْئًا إِذَا حَضَرُوا الْجَنَازَةَ وَ دُفِنَ

ص: ١٩٧

١- رجال الكشي ٢- ٦٨٥-٧٢٢.

٢- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٥ من الباب ٢١ و في الباب ٣١ من هذه الأبواب ما يدل على مطلق الرش.

٣- يأتي ما يدل على نضح الماء على القبر في الأحاديث ١ و ٤ و ٥ من الباب ٣٣ من هذه الأبواب.

٤- الباب ٣٣ فيه ٥ أحاديث.

٥- التهذيب ١- ٤٥٧-١٤٩٠، و تقدم صدره في الحديث ٦ من الباب ٢٠ من هذه الأبواب.

٦- التهذيب ١- ٤٦٢-١٥٠٦.

الْمَيِّتُ لَمْ يَزْجِعُوا حَتَّى يَمْسُحُوا أَيْدِيَهُمْ عَلَى الْقَبْرِ أَمْ بَدَعُهُ فَقَالَ ذَلِكَ وَاجِبٌ عَلَيَّ مَنْ لَمْ يَحْضُرِ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ.

### [رقم الحديث الكلى: ٣٣٩٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٣٩٦-٣-(١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْعَبَّاسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَيْثَمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الرُّضَاعَ شَيْءٌ يَصْنَعُهُ النَّاسُ عِنْدَنَا يَصْعَمُونَ أَيْدِيَهُمْ عَلَى الْقَبْرِ إِذَا دُفِنَ الْمَيِّتُ قَالَ إِنَّمَا ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يُدْرِكِ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ فَأَمَّا مَنْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ فَلَا.

أَقُولُ: هَذَا وَ مَا قَبْلَهُ مَحْمُولٌ عَلَيَّ تَأَكُّدِ الْإِسْتِحْبَابِ لِمَنْ لَمْ يُدْرِكِ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ وَ عَدَمِ تَأَكُّدِهِ لِمَنْ صَلَّى عَلَيْهِ لِمَا يَأْتِي (٢).

### [رقم الحديث الكلى: ٣٣٩٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٣٩٧-٤-(٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَصْنَعُ بَيْنَ مَاتٍ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ خَاصَّةً شَيْئًا لَا يَصْنَعُهُ بِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانَ إِذَا صَلَّى عَلَى الْهَاشِمِيِّ وَ نَضَحَ قَبْرَهُ بِالْمَاءِ وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ص كَفَّهُ عَلَى الْقَبْرِ حَتَّى تُرَى أَصَابِعُهُ فِي الطِّينِ فَكَانَ الْغَرِيبُ يَقْدَمُ أَوْ الْمُسَافِرُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ - فَيَرَى الْقَبْرَ الْجَدِيدَ عَلَيْهِ أَثَرُ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ ص - فَيَقُولُ مَنْ مَاتَ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ ص.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٤).

### [رقم الحديث الكلى: ٣٣٩٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٣٩٨-٥-(٥) وَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ وَضْعِ الرَّجْلِ يَدُهُ عَلَى الْقَبْرِ مَا هُوَ وَ لَمْ صُنِعَ فَقَالَ صَنَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص

ص: ١٩٨

١- التهذيب ١- ٤٦٧- ١٥٣٢.

٢- يأتي في الحديث القادم.

٣- الكافي ٣- ٢٠٠- ٤.

٤- التهذيب ١- ٤٦٠- ١٤٩٨.

٥- الكافي ٣- ٢٠٠- ٣.

عَلَى ابْنِهِ (١) بَعْدَ النَّضْحِ قَالَ وَ سَأَلْتُهُ كَيْفَ أَضْعُ يَدِي عَلَى قُبُورِ الْمُسْلِمِينَ فَأَشَارَ بِيَدِهِ فِي (٢) الْأَرْضِ وَ وَضَعَهَا عَلَيْهَا ثُمَّ رَفَعَهَا وَ هُوَ مُقَابِلُ الْقَبْلَةِ.

وَ

رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ افْتَصَرَ عَلَى الْمَسْأَلَةِ الثَّانِيَةَ (٣).  
أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤).

### ٣٤- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْقِيَامِ عَلَى الْقَبْرِ وَ الدُّعَاءِ لِلْمَيِّتِ بِالْمَثُورِ وَ قِرَاءَةِ الْقَدْرِ سَبْعًا وَ قِرَاءَةِ آيَةِ الْكُرْسِيِّ وَ إِهْدَاءِ ثَوَابِهَا إِلَى الْأَمْوَاتِ

إشاره

(٥) ٣٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْقِيَامِ عَلَى الْقَبْرِ وَ الدُّعَاءِ لِلْمَيِّتِ بِالْمَثُورِ وَ قِرَاءَةِ الْقَدْرِ سَبْعًا وَ قِرَاءَةِ آيَةِ الْكُرْسِيِّ وَ إِهْدَاءِ ثَوَابِهَا إِلَى الْأَمْوَاتِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٣٩٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٣٩٩-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَجَلَانَ قَالَ: قَامَ أَبُو جَعْفَرٍ ع عَلَى قَبْرِ رَجُلٍ مِنَ الشَّيْخَةِ- فَقَالَ اللَّهُمَّ صَلِّ وَحَدِّتْهُ وَ آنِسْ وَحَشِّتْهُ وَ أَسْكِنْ إِلَيْهِ مِنْ رَحْمَتِكَ مَا يَسْتَعْنِي بِهَا عَنْ رَحْمَةِ مَنْ سِوَاكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٠٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٤٠٠-٢- (٧) وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ١٩٩

١- في نسخه- ابنته (هامش المخطوط).

٢- في التهذيب- الى (هامش المخطوط).

٣- التهذيب ١- ٤٦٢- ١٥٠٨.

٤- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٥ من الباب ٢١ من أبواب الدفن، و يأتي ما يدل على بعض المقصود في الباب ٥٧ من هذه الأبواب.

٥- الباب ٣٤ فيه ٤ أحاديث.

٦- الكافي ٣- ٢٠٠- ٩.

٧- الكافي ٣- ٢٩٢- ٦ أخرجه في الحديث ٢ من الباب ١٠١ من أبواب المزار.

يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمَقْدَامِ قَالَ: مَرَزْتُ مَعَ أَبِي جَعْفَرٍ عِ بِالتَّبْقِيعِ - فَمَرَزْنَا بِقَبْرِ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ مِنَ الشَّيْعَةِ - قَالَ فَوَقَفَ عَلَيْهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ ارْحَمْ غُرْبَتَهُ وَصِلْ وَحِدَتَهُ وَاسْكِنْ إِلَيْهِ مِنْ رَحْمَتِكَ مَا يَسْتَعْنِي بِهَا عَنْ رَحْمَةِ مَنْ سِوَاكَ وَالْحِقَّةُ بِمَنْ كَانَ يَتَوَلَّاهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٠١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٤٠١ - ٣ - (١) وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَصَلْ وَحِدَتَهُ وَآنَسْ وَحَشَتَهُ وَزَادَ ثُمَّ قَرَأَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ سَبْعَ مَرَّاتٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٠٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٤٠٢ - ٤ - (٢) وَرَأَى بَنُ أَبِي فِرَاسٍ فِي كِتَابِهِ قَالَ: قَالَ ع إِذَا قَرَأَ الْمُؤْمِنُ آيَةَ الْكُرْسِيِّ - وَجَعَلَ ثَوَابَ قِرَاءَتِهِ لِأَهْلِ الْقُبُورِ جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ مِنْ كُلِّ حَرْفٍ مَلَكًا يُسَبِّحُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

٣٥ - بَابُ اسْتِحْبَابِ تَلْقِينِ الْوَلِيِّ الْمَيِّتِ الشَّهَادَتَيْنِ وَالْإِقْرَارَ بِالْإِثْمِ عِ بِأَسْمَائِهِمْ بَعْدَ انْصِرَافِ النَّاسِ

إشاره

(٥) ٣٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَلْقِينِ الْوَلِيِّ الْمَيِّتِ الشَّهَادَتَيْنِ وَالْإِقْرَارَ بِالْإِثْمِ عِ بِأَسْمَائِهِمْ بَعْدَ انْصِرَافِ النَّاسِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٠٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٤٠٣ - ١ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ

ص: ٢٠٠

١- التهذيب ٦- ١٠٥- ١٨٣.

٢- مجموعه ورام ... عنه في البحار ٨٢- ٦٤- ٧.

٣- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٥ من الباب ٢١ من هذه الأبواب.

٤- يأتي ما يدل عليه في الباب ٥٨ من هذه الأبواب.

٥- الباب ٣٥ فيه ٣ أحاديث.

٦- التهذيب ١- ٣٢١- ٩٣٥.

عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الدَّلَالِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَا عَلَى أَهْلِ الْمَيِّتِ مِنْكُمْ أَنْ يَدْرَأُوا عَنْ مَيِّتِهِمْ لِقَاءَ مُنْكَرٍ وَ نَكِيرٍ - قَالَ قُلْتُ: كَيْفَ نَضْمُ قَالَ إِذَا أُفْرِدَ الْمَيِّتُ فَلَيْسَ يَتَخَلَّفُ عِنْدَهُ أَوْلَى النَّاسِ بِهِ فَيَضَعُ فَمَهُ عِنْدَ رَأْسِهِ ثُمَّ يُنَادِي بِأَعْلَى صَوْتِهِ يَا فُلَانُ بِنَ فُلَانٍ أَوْ يَا فُلَانَهُ بِنْتُ فُلَانٍ هَلْ أَنْتَ عَلَى الْعَهْدِ الَّذِي فَارَقْتَنَا عَلَيْهِ مِنْ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ سَيِّدُ النَّبِيِّينَ وَ أَنْ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدَ الْوَصِيِّينَ وَ أَنْ مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ (١) حَقٌّ وَ أَنْ الْمَوْتَ حَقٌّ وَ الْبُعْثَ حَقٌّ (٢) وَ أَنْ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ قَالَ فَيَقُولُ مُنْكَرٌ لِنَكِيرٍ أَنْصَرِفْ بِنَا عَنْ هَذَا فَقَدْ لُقِنَ حُجَّتَهُ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (٣)

وَ رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَضْرٍ (٤)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ أَيْضاً بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٥).

### [رقم الحديث الكلي: ٣٤٠٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٤٠٤ - ٢ - (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ وَ ذُبْيَانَ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ مُوسَى بْنِ أَكْبِيلٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: مَا عَلَى أَحَدِكُمْ إِذَا دَفِنَ مَيِّتَهُ وَ سَوَى عَلَيْهِ وَ أَنْصَرَفَ عَنْ قَبْرِهِ أَنْ يَتَخَلَّفَ عِنْدَ قَبْرِهِ ثُمَّ يَقُولَ يَا فُلَانُ بِنَ فُلَانٍ أَنْتَ عَلَى الْعَهْدِ الَّذِي عَهَدْنَاكَ بِهِ مِنْ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنْ

ص: ٢٠١

١- كتب المصنّف اسم (محمد) في الهامش عن نسخه من الفقيه.

٢- في الفقيه- و أنّ السّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا- هامش المخطوط-.

٣- الفقيه ١- ١٧٣- ٥٠١.

٤- الكافي ٣- ٢٠١- ١١.

٥- التهذيب ١- ٣٢٢- ٩٣٦.

٦- التهذيب ١- ٤٥٩- ١٤٩٦.

مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ صَ وَ أَنْ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَ إِمَامِيكَ وَ فُلَانًا وَ فُلَانًا حَتَّى تَأْتِي عَلَيَّ آخِرِهِمْ فَإِنَّهُ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ قَالَ أَحَدُ الْمَلَائِكَةِ لِصَاحِبِهِ قَدْ كَفَيْنَا الْوُصُولَ إِلَيْهِ وَ مَسْأَلَتْنَا إِيَّاهُ فَإِنَّهُ قَدْ لَقِّنَ حُجَّتَهُ فَيُنْصَرِفَانِ عَنْهُ وَ لَا يَدْخُلَانِ إِلَيْهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٠٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٤٠٥-٣- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: يَتَّبِعِي أَنْ يَتَخَلَّفَ عِنْدَ قَبْرِ الْمَيِّتِ أَوْلَى النَّاسِ بِهِ بَعْدَ أَنْصَرَفِ النَّاسِ عَنْهُ وَ يَقْبِضَ عَلَى التُّرَابِ بِكَفِّهِ وَ يَلْقَنُهُ بِرَفِيعِ صَوْتِهِ فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ كَفَى الْمَيِّتُ الْمَسْأَلَةَ فِي قَبْرِهِ.

٣٦- بَابُ أَنَّهُ يُكْرَهُ أَنْ يُوضَعَ عَلَى الْقَبْرِ مِنْ غَيْرِ تُرَابِهِ

إشاره

(٢) ٣٦ بَابُ أَنَّهُ يُكْرَهُ أَنْ يُوضَعَ عَلَى الْقَبْرِ مِنْ غَيْرِ تُرَابِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٠٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٤٠٦-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَنَّ النَّبِيَّ صَ نَهَى أَنْ يَزَادَ عَلَى الْقَبْرِ تُرَابٌ لَمْ يُخْرَجْ مِنْهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٠٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٤٠٧-٢- (٤) وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: لَا تُطَيَّنُوا الْقَبْرَ مِنْ غَيْرِ طِينِهِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٥)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٠٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٤٠٨-٣- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ عَ

ص: ٢٠٢

١- علل الشرائع - ٣٠٨ - ١.

٢- الباب ٣٦ فيه ٣ أحاديث.

٣- الكافي ٣- ٢٠٢- ٤، التهذيب ١- ٤٦٠- ١٥٠٠.



٤- الكافي ٣- ٢٠١- ١.

٥- التهذيب ١- ٤٦٠- ١٤٩٩.

٦- الفقيه ١- ١٨٩- ٥٧٦.

كُلِّ مَا جُعِلَ عَلَى الْقَبْرِ مِنْ غَيْرِ تُرَابِ الْقَبْرِ فَهُوَ ثَقُلَ عَلَى الْمَيِّتِ.

### ٣٧- بَابُ جَوَازِ وَضْعِ الْحَصْبَاءِ وَاللُّوْحِ عَلَى الْقَبْرِ وَكِتَابَةِ اسْمِ الْمَيِّتِ عَلَيْهِ

إشاره

(١) ٣٧ بَابُ جَوَازِ وَضْعِ الْحَصْبَاءِ وَاللُّوْحِ عَلَى الْقَبْرِ وَكِتَابَةِ اسْمِ الْمَيِّتِ عَلَيْهِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٠٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٤٠٩ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبِيَانَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَبْرُ رَسُولِ اللَّهِ ص مُحَصَّبٌ حَصْبَاءَ حَمْرَاءَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤١٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٤١٠ - ٢ - (٣) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: لَمَّا رَجَعَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى ع مِنْ بَغْدَادَ - وَ مَضَى إِلَى الْمَدِينَةِ مَاتَتْ لَهُ ابْنَةٌ بِفَيْدٍ - فَدَفَنَهَا وَ أَمَرَ بَعْضَ مَوَالِيهِ أَنْ يُجَصِّصَ قَبْرَهَا وَ يَكْتُبَ عَلَى لَوْحٍ اسْمَهَا وَ يَجْعَلَهُ فِي الْقَبْرِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ الَّذِي قَبْلَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٣٤١١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٤١١ - ٣ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَ إِتْمَامِ النُّعْمَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ مِاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي عَلِيِّ الْخَيْرَزَانِيِّ عَنْ حَارِيَةَ لِأَبِي مُحَمَّدٍ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّ أُمَّ الْمُهَيْدِيَّ ع مَاتَتْ فِي حَيَاةِ أَبِي مُحَمَّدٍ ع - وَ عَلَى قَبْرِهَا لَوْحٌ مَكْتُوبٌ عَلَيْهِ هَذَا قَبْرُ أُمِّ مُحَمَّدٍ ع.

ص: ٢٠٣

١- الباب ٣٧ فيه ٣ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ٢٠١- ٢، التهذيب ١- ٤٦١- ١٥٠٢.

٣- الكافي ٣- ٢٠٢- ٣.

٤- التهذيب ١- ٤٦١- ١٥٠١، والاستبصار ١- ٢١٧- ٧٦٨.

٥- إكمال الدين و إتمام النعمة ٢- ٤٣١- ٧.

إشاره

(١) ٣٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِدْخَالِ الْمَرْأَةِ الْقَبْرِ عَرْضًا وَ كَوْنِ وَلِيِّهَا فِي مُؤَخَّرِهَا

[رقم الحديث الكلي: ٣٤١٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٤١٢-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ رَفَعَ الْحَدِيثَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِذَا أَدْخَلْتَ (٣) الْمَيِّتَ الْقَبْرَ إِنْ كَانَ رَجُلًا يُسَلُّ سَلًّا وَ الْمَرْأَةَ تُؤَخِّدُ عَرْضًا فَإِنَّهُ أَسْتُرَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤١٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٤١٣-٢- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ الْمُتَّبِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ: يُسَلُّ الرَّجُلُ سَلًّا وَ تُسْتَقْبَلُ الْمَرْأَةُ اسْتِقْبَالًا وَ يَكُونُ أَوْلَى النَّاسِ بِالْمَرْأَةِ فِي مُؤَخَّرِهَا.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥).

٣٩- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ دَفْنِ الْكَافِرِ وَ إِنْ كَانَ أَبَا الْمُسْلِمِ إِلَّا ذِمِّيَّةً حَامِلًا مِنْ مُسْلِمٍ فَإِنْ اشْتَبَهَ الْمُسْلِمُ بِالْكَافِرِ دُفِنَ مَنْ كَانَ كَمِيشَ الذَّكْرِ

إشاره

(٦) ٣٩ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ دَفْنِ الْكَافِرِ وَ إِنْ كَانَ أَبَا الْمُسْلِمِ إِلَّا ذِمِّيَّةً حَامِلًا مِنْ مُسْلِمٍ فَإِنْ اشْتَبَهَ الْمُسْلِمُ بِالْكَافِرِ دُفِنَ مَنْ كَانَ كَمِيشَ الذَّكْرِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٤١٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٤١٤-١- (٧) قَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع

ص: ٢٠٤

١- الباب ٣٨ فيه حديثان.

٢- التهذيب ١- ٣٢٥- ٩٥٠.

٣- في نسخه- أدخل- هامش المخطوط- و كذا المصدر.

٤- التهذيب ١- ٣٢٦- ٩٥١.

٥- تقدم ما يدلّ على ذلك في الحديث ٥ من الباب ٢٢ من أبواب الدفن.

٦- الباب ٣٩ فيه ٣ أحاديث.

٧- تقدم حديث عمار بن موسى في الحديث ١ من الباب ١٨ من أبواب غسل الميت.

أَنَّهُ سِئِلَ عَنِ النَّصْرَانِيِّ يَكُونُ فِي السَّفَرِ وَهُوَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ فَيَمُوتُ قَالَ لَا يُغَسَّلُهُ مُسْلِمٌ وَلَا كَرَامَةٌ وَلَا يَدْفَنُهُ وَلَا يَقُومُ عَلَى قَبْرِهِ وَ إِنْ كَانَ أَبَاهُ.

### [رقم الحديث الكلي: ٣٤١٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٤١٥-٢- (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَشْيَمٍ عَنْ يُونُسَ قَالَ: سَأَلْتُ الرَّضَاعَ عَنِ الرَّجُلِ تَكُونُ لَهُ الْجَارِيَةُ الْيَهُودِيَّةُ - وَ النَّصْرَانِيَّةُ فَيَوَاقِعُهَا فَتَحْمِلُ ثُمَّ يَدْعُوهَا إِلَى أَنْ تُسَلِّمَ فَتَأْبَى عَلَيْهِ فَدَنَا وَلَادَتْهَا فَمَاتَتْ وَ هِيَ تُطَلَّقُ وَ الْوَلَدُ فِي بَطْنِهَا وَ مَاتَ الْوَلَدُ أَيْدَفَنُ مَعَهَا عَلَى النَّصْرَانِيَّةِ - أَوْ يُخْرَجُ مِنْهَا وَ يُدْفَنُ عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ - فَكَتَبَ يُدْفَنُ مَعَهَا.

### [رقم الحديث الكلي: ٣٤١٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٤١٦-٣- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ مَكِّيٍّ الشَّهِيدُ فِي الذِّكْرِ عَنِ حَمَادِ اللَّحَامِ عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّ النَّبِيَّ ص فِي يَوْمِ بَيْدْرِ - أَمَرَ بِمِوَارَاهِ كَمِيشِ الذِّكْرِ أَيْ صَغِيرِهِ وَ قَالَ إِنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي كِرَامِ النَّاسِ.

قَالَ الشَّهِيدُ وَ أوردَهُ الشَّيْخُ فِي الْخِلَافِ (٣) وَ الْمَبْسُوطِ (٤) عَنْ عَلِيِّ ع أَقُولُ: وَ يَأْتِي مُسْنَدًا فِي الْجِهَادِ (٥).

### ٤٠- بَابُ أَنْ مَنْ مَاتَ فِي الْبَحْرِ وَ لَمْ يُمَكِّنْ دَفْنَهُ فِي الْأَرْضِ وَ جَبَّ وَضَعَهُ فِي إِنَاءٍ وَ سَدَّ رَأْسَهُ أَوْ تَثْقِيلَهُ وَ إِرْسَالَهُ فِي الْمَاءِ

إشاره

(٦) ٤٠ بَابُ أَنْ مَنْ مَاتَ فِي الْبَحْرِ وَ لَمْ يُمَكِّنْ دَفْنَهُ فِي الْأَرْضِ وَ جَبَّ وَضَعَهُ فِي إِنَاءٍ وَ سَدَّ رَأْسَهُ أَوْ تَثْقِيلَهُ وَ إِرْسَالَهُ فِي الْمَاءِ

### [رقم الحديث الكلي: ٣٤١٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٤١٧-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسَنَادُهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ٢٠٥

١- التهذيب ١- ٣٣٤ - ٩٨٠.

٢- الذكري- ٥٤.

٣- الخلاف- ١٦٧.

٤- المبسوط- ١٨٢.

٥- في الحديث ١ من الباب ٦٥ من أبواب جهاد العدو.

٦- الباب ٤٠ فيه ٤ أحاديث.

٧- الاستبصار ١- ٢١٥- ٧٦٢، و الفقيه ١- ١٥٧- ٤٣٩.

الْحُسَيْنِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ قَالَ: سَأَلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ رَجُلٍ مَاتَ وَهُوَ فِي (١) السَّفِينَةِ فِي الْبَحْرِ كَيْفَ يُصْنَعُ بِهِ قَالَ يُوضَعُ فِي خَائِبِهِ وَ يُوكَى رَأْسُهَا وَ تُطْرَحُ (٢) فِي الْمَاءِ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ جَمِيعاً عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ (٤).

### [رقم الحديث الكلي: ٣٤١٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٤١٨-٢- (٥) وَ عَنْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ وَ هُبِّ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَ إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ فِي الْبَحْرِ غُسِّلَ وَ كُفِّنَ وَ حُنْطَ ثُمَّ يُصَدِّمِي عَلَيْهِ ثُمَّ يُوثَقُ فِي رِجْلَيْهِ (٦) حَجْرٌ وَ يُزْمَى بِهِ فِي الْمَاءِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٧)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ السُّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ مِثْلَهُ (٨).

### [رقم الحديث الكلي: ٣٤١٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٤١٩-٣- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ (١٠)

ص: ٢٠٦

١- في هامش الأصل عن الكافي - (مات في) - يعني بدون (و هو).

٢- و في الفقيه - يرمى به - هامش المخطوط.

٣- الكافي ٣- ٢١٣- ١.

٤- التهذيب ١- ٣٤٠- ٩٩٦.

٥- التهذيب ١- ٣٣٩- ٩٩٥.

٦- في الفقيه - رجله - هامش المخطوط.

٧- الفقيه ١- ١٥٧- ٤٣٨.

٨- قرب الإسناد- ٦٥.

٩- الكافي ٣- ٢١٤- ٢، التهذيب ١- ٢٣٩- ٩٩٣، الاستبصار ١- ٢١٥- ٧٥٩.

١٠- ليس في الاستبصار- هامش المخطوط.

عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: فِي الرَّجُلِ يَمُوتُ مَعَ الْقَوْمِ فِي الْبَحْرِ فَقَالَ يُغَسَّلُ وَيُكْفَنُ وَيُصَلَّى عَلَيْهِ وَيُنْقَلُ وَيُزَمَى بِهِ فِي الْبَحْرِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٢٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٤٢٠-٤-(١) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ فِي السَّفِينَةِ وَلَمْ يُقَسَّرْ عَلَى الشُّطِّ قَالَ يُكْفَنُ وَيُحْتَضُّ فِي تَوْبٍ (٢) وَيُلْقَى فِي الْمَاءِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٣)

وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

٤١- بَابُ جَوَازِ تَثْقِيلِ الْمَيِّتِ وَإِلْقَائِهِ فِي الْمَاءِ عِنْدَ خَوْفِ نَبْشِ الْعَدُوِّ لَهُ وَإِحْرَاقِهِ وَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ فِي غَيْرِ الْمَاءِ ٨٣٤١

إشاره

(٤) ٤١ بَابُ جَوَازِ تَثْقِيلِ الْمَيِّتِ وَإِلْقَائِهِ فِي الْمَاءِ عِنْدَ خَوْفِ نَبْشِ الْعَدُوِّ لَهُ وَإِحْرَاقِهِ وَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ فِي غَيْرِ الْمَاءِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٢١ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٤٢١-١-(٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ وَالحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ جَمِيعاً عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ يَحْيَى الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي الْمُسْتَهَلِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَأَلَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ مَا دَعَاكُمْ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي وَضَعْتُمْ فِيهِ زَيْدًا إِلَى أَنْ قَالَ كَمْ إِلَى الْفَرَاتِ مِنَ الْمَوْضِعِ الَّذِي وَضَعْتُمُوهُ فِيهِ فَقُلْتُ قَدْ فَهَ حَجْرٍ فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ أَ فَلَا كُنْتُمْ أَوْفَرْتُمُوهُ حَيْدًا وَقَدْفْتُمُوهُ فِي الْفَرَاتِ وَ كَانَ أَفْضَلَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٢٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٤٢٢-٢-(٦) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ رَجُلٍ ذَكَرَهُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع كَيْفَ

ص: ٢٠٧

١- الكافي ٣- ٢١٤- ٣.

٢- في الاستبصار زياده- و يصلى عليه (هامش المخطوط).

٣- التهذيب ١- ٣٣٩- ٩٩٤، و الاستبصار ١- ٢١٥- ٧٦٠.

٤- الباب ٤١ فيه حديثان.

٥- الكافي ٨ - ٢٥٠ - ٣٥١.

٦- الكافي ٨ - ١٦١ - ١٦٤.



صَنَعْتُمْ بِعَمِّي زَيْدٍ - قُلْتُ إِنَّهُمْ كَانُوا يَحْرُسُونَهُ فَلَمَّا شَفَّ النَّاسُ أَخَذْنَا خَشَبَتَهُ (١) - فَدَفَنَاهُ فِي حَرْفٍ عَلَى شَاطِئِ الْفَرَاتِ - فَلَمَّا أَصْبَحُوا جَالَتِ الْخَيْلُ يَطْلُبُونَهُ فَوَجَدُوهُ فَأَحْرَقُوهُ فَقَالَ أَلَا أَوْقَرْتُمُوهُ حديدًا وَ أَلْقَيْتُمُوهُ فِي الْفَرَاتِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ لَعَنَ اللَّهُ قَاتِلَهُ.

#### ٤٢- بَابُ كَرَاهِهِ حَمْلَ الرَّجُلِ مَعَ الْمَرْأَةِ عَلَى سَرِيرٍ وَاحِدٍ

إشاره

(٢) ٤٢ بَابُ كَرَاهِهِ حَمْلَ الرَّجُلِ مَعَ الْمَرْأَةِ عَلَى سَرِيرٍ وَاحِدٍ

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٢٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٤٢٣- ١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَ أَنْ يُجِوزَ أَنْ يَجْعَلَ الْمَيْتَيْنِ عَلَى جَنَازِهِ وَاحِدَةٍ فِي مَوْضِعِ الْحَاجَةِ وَ قَلْبِهِ النَّاسِ وَ إِنْ كَانَ الْمَيْتَانِ رَجُلًا وَ امْرَأَةً يُحْمَلَانِ عَلَى سَرِيرٍ وَاحِدٍ وَ يُصَلَّى عَلَيْهِمَا فَوْقَ عَ لَا يُحْمَلُ الرَّجُلُ مَعَ الْمَرْأَةِ عَلَى سَرِيرٍ وَاحِدٍ.

#### ٤٣- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ نَبْشِ الْقُبُورِ وَ لَا تَسْنِيمِهَا وَ حُكْمِ دَفْنِ مَيْتَيْنِ فِي قَبْرِ

إشاره

(٤) ٤٣ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ نَبْشِ الْقُبُورِ وَ لَا تَسْنِيمِهَا وَ حُكْمِ دَفْنِ مَيْتَيْنِ فِي قَبْرِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٢٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٤٢٤- ١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْحَارُودِ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَ مَنْ حَدَّدَ قَبْرًا أَوْ مَثَلًا فَقَدْ خَرَجَ عَنِ الْإِسْلَامِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٧)

ص: ٢٠٨

١- في نسخه - جثته (هامش المخطوط).

٢- الباب ٤٢ فيه حديث واحد.

٣- التهذيب ١- ٤٥٤ - ١٤٨٠.

٤- الباب ٤٣ فيه حديثان.

٥- التهذيب ١- ٤٥٩ - ١٤٩٧.

٦- في الفقيه - من (هامش المخطوط).



وَرَوَاهُ الْبُرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ (١)

أَقُولُ:

نَقَلَ الشَّيْخُ وَغَيْرُهُ عَنِ الصَّفَّارِ أَنَّهُ رَوَاهُ جَدَّدَ بِالْجِيمِ.

وَ أَنَّهُ قَالَ لَمَّا يَجُوزُ تَجْدِيدُ الْقَبْرِ وَ لَمَّا تَطْيِينُ جَمِيعِهِ بَعِيدَ مُرُورِ الْأَيَّامِ وَ بَعِيدَ مَا طَيَّنَ وَ لَكِنْ إِذَا مَاتَ مَيِّتٌ وَ طَيَّنَ قَبْرَهُ فَجَائِزٌ أَنْ يُرَمَّ سَائِرُ الْقُبُورِ وَ

عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ رَوَاهُ حَدَّدَ بِالْحَاءِ غَيْرِ الْمُعْجَمَةِ.

يَعْنِي بِهِ مَنْ سَنِمَ قَبْرًا وَ

عَنِ الْبُرْقِيِّ أَنَّهُ رَوَاهُ مَنْ جَدَّثَ قَبْرًا بِالْجِيمِ وَ النَّاءِ.

وَ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ أَنْ يَجْعَلَ الْقَبْرَ دَفْعَهُ أُخْرَى قَبْرًا لِإِنْسَانٍ لِأَنَّ الْجِدَّتَ الْقَبْرَ وَ قَالَ الصَّدُوقُ إِنَّمَا هُوَ مَنْ جَدَّدَ بِالْجِيمِ وَ مَعْنَاهُ نَبَشَ قَبْرًا وَ عَنِ الْمُفِيدِ أَنَّهُ حَدَّدَ بِالْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَ الدَّالِّينِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى قُتِلَ أَصْحَابُ الْأُخْدُودِ (٢) وَ الْحَدُّ هُوَ الشَّقُّ فَالْتَهْيُ تَنَاوَلَ شَقَّ الْقَبْرِ إِمَّا لِيُدْفَنَ فِيهِ أَوْ عَلَى جِهَةِ النَّبَشِ وَ لَا يَبْعُدُ صِحِّهُ الْجَمِيعِ وَ تَعَدَّدُ الرِّوَايَةُ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ (٣).

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٤٢٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٤٢٥ - ٢ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَيْنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ص إِلَى الْمَدِينَةِ - فَقَالَ لَا تَدْعُ صُورَةَ إِلَّا مَحْوَتَهَا وَ لَا قَبْرًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ وَ لَا كَلْبًا إِلَّا قَتَلْتَهُ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ الْأَمْرُ بِتَرْبِيعِ الْقَبْرِ (٥) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى تَحْرِيمِ النَّبَشِ فِي

ص: ٢٠٩

١- المحاسن - ٦١٢ - ٣٣.

٢- البروج ٨٥ - ٤.

٣- التهذيب ١ - ٤٥٩ - ١٤٩٧ ذيل حديث ١٤٩٧.

٤- الكافي ٦ - ٥٢٨ - ١٤، أورده أيضا في الحديث ٨ الباب ٣ من المساكن.

٥- تقدم ما يدل عليه في الحديث ٥ الباب ٩ من صلاة الجنائز و على حكم التسويه في الحديث ٢٢ الباب ٥ منها و الحديث ٥

الباب ٢١ من هذه الأبواب و على حكم التربيع في الباب ٣١ من هذه الأبواب.

حَدَّ السَّرْقَةِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ (١).

#### ٤٤- بَابُ كَرَاهَةِ الْبِنَاءِ عَلَى الْقَبْرِ فِي غَيْرِ قَبْرِ النَّبِيِّ صِ وَالْأَيْمَةِ عِ وَالْجُلُوسِ عَلَيْهِ وَ تَجْصِيصِهِ وَ تَطْيِينِهِ

إشاره

(٢) ٤٤ بَابُ كَرَاهَةِ الْبِنَاءِ عَلَى الْقَبْرِ فِي غَيْرِ قَبْرِ النَّبِيِّ صِ وَالْأَيْمَةِ عِ وَالْجُلُوسِ عَلَيْهِ وَ تَجْصِيصِهِ وَ تَطْيِينِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٢٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٤٢٦-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادُهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشِيْبَاطٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى عَنِ الْبِنَاءِ عَلَى الْقَبْرِ وَالْجُلُوسِ عَلَيْهِ هَلْ يَضِيْلُحُ الْبِنَاءُ عَلَيْهِ وَ لَا الْجُلُوسُ وَ لَا تَجْصِيصُهُ وَ لَا تَطْيِينُهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٢٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٤٢٧-٢- (٤) وَ يَأْسِنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ زِيَادِ بْنِ مَرْوَانَ الْقَنْدِيِّ عَنْ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص أَنْ يُصَلَّى عَلَى قَبْرِ أَوْ يُقَعَّدَ عَلَيْهِ أَوْ يُبْنَى عَلَيْهِ. وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ مُرْسَلًا (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٢٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٤٢٨-٣- (٦) وَ يَأْسِنَادُهُ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلِيمَانَ عَنِ جَرَّاحِ الْمَدَائِنِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع

ص: ٢١٠

١- يأتي ما يدل على ذلك في الباب ١٩ من حد السرقه و الحديث ٦ الباب ٤١ من الأمر بالمعروف.

٢- الباب ٢٤ فيه ٧ أحاديث.

٣- التهذيب ١- ٤٦١- ١٠٥٣ و الاستبصار ١- ٢١٧- ٧٦٧.

٤- التهذيب ١- ٤٦١- ١٠٥٤ و ٣- ٢٠١- ٤٦٩ و الاستبصار ١- ٤٨٢- ١٨٦٩ و أورده في الحديث ٦ الباب ١٨ من أبواب صلاة الجنائز.

٥- المقنع - ٢١.

٦- التهذيب ١- ٤٦١- ١٥٠٥، أورده في الحديث ٩ الباب ٣ من أبواب المساكن.

قَالَ: لَا تُتَبَوَّأُ عَلَى الْقُبُورِ وَلَا تُصَوَّرُوا سُقُوفَ الْبُيُوتِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَرِهَ ذَلِكَ.

وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ النَّضْرِ مِثْلَهُ (١).

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٤٢٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٤٢٩-٤- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَاسِينَ يَشِينَادُهُ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَاقِدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي أَنَّهُ نَهَى أَنْ تُجَصَّصَ الْمَقَابِرُ.

وَرَوَاهُ أَيْضًا فِي الْأَمَالِي بِالْإِسْنَادِ الْآتِي وَكَذَا جَمِيعُ حَدِيثِ الْمَنَاهِي (٣).

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٤٣٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٤٣٠-٥- (٤) وَفِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ الزَّنَجَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ (عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُبَيْدِ) (٥) رَفَعَهُ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ نَهَى عَنْ تَقْصِيسِ الْقُبُورِ قَالَ وَهُوَ التَّجْصِيسُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٤٣١ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٤٣١-٦- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَضْيَحَابِنَا عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ص فِي هَدْمِ الْقُبُورِ وَكَسْرِ الصُّوَرِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٤٣٢ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٤٣٢-٧- (٧) وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ لَا تَدْعُ صُورَةَ إِلَّا مَحْوَنَهَا وَلَا قَبْرًا إِلَّا سَوِيئَتَهُ.

ص: ٢١١

١- المحاسن - ٦١٢ - ٣٢.

٢- الفقيه ٤- ٤٩٦٨، و أوردته و ما بعده في الحديث ٢ الباب ٢٢ من أبواب مكان المصلي.

٣- أمالي الصدوق - ٣٤٤.

٤- معاني الأخبار - ٢٧٩.

٥- في المصدر - أبي عبيد القاسم بن سلام.

٦- الكافي ٦- ٥٢٨ - ١١ و المحاسن - ٦١٤ - ٣٥ أوردته عنهما في الحديث ٧ الباب ٣ من أبواب المساكن.

٧- تقدم في الحديث ٢ الباب ٤٣ من هذه الأبواب.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ التَّجْصُّعِ فِي حَدِيثِ وَضْعِ الْحَصِيْبَاءِ وَهُوَ دَالٌّ عَلَى نَفْيِ التَّحْرِيمِ فَلَا يُنَافِي الْكِرَاهَةَ ذَكَرَهُ الشَّيْخُ (١) وَ قَدْ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى كِرَاهَةِ تَطْيِينِ الْقَبْرِ بِغَيْرِ طِينِهِ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى اسْتِحْبَابِ عِمَارَةِ قُبُورِ النَّبِيِّ وَ الْأَيْمَةِ ع (٣).

#### ٤٥- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَرْكِ الْجُلُوسِ لِمَنْ شَيَّعَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُوَضَعَ الْمَيِّتُ فِي لِحْدِهِ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِهِ

إشاره

٤٥ (٤) بَابُ اسْتِحْبَابِ تَرْكِ الْجُلُوسِ لِمَنْ شَيَّعَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُوَضَعَ الْمَيِّتُ فِي لِحْدِهِ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٣٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٤٣٣-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ وَ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: يَتَّبَعِي لِمَنْ شَيَّعَ جَنَازَةً أَنْ لَا يَجْلِسَ حَتَّى يُوَضَعَ فِي لِحْدِهِ فَإِذَا وُضِعَ فِي لِحْدِهِ فَلَا بَأْسَ بِالْجُلُوسِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٣٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٤٣٤-٢- (٦) وَ قَدْ سَبَقَ فِي حَدِيثِ دَاوُدَ بْنِ النُّعْمَانِ أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ ع لَمَّا انْتَهَى إِلَى الْقَبْرِ تَنَحَّى فَجَلَسَ فَلَمَّا أُدْخِلَ الْمَيِّتُ لِحْدَهُ قَامَ فَحَثَّ عَلَيْهِ التُّرَابَ.

أَقُولُ: هَذَا يَدُلُّ عَلَى الْجَوَازِ وَ الْأَوَّلُ عَلَى الْأَفْضَلِيَّةِ.

ص: ٢١٢

١- تقدم في الحديث ٢ الباب ٣٧ من هذه الأبواب.

٢- تقدم في الباب ٣٦ من هذه الأبواب.

٣- يأتي في الباب ٢٦ من أبواب المزار.

٤- الباب ٤٥ فيه حديثان.

٥- التهذيب ١- ٤٦٢- ١٥٠٩.

٦- الحديث ١ من الباب ٢٩ من أبواب الدفن.

(١) ٤٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّغْرِيزِ لِلرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ لَا سِيَّمَا التَّكْلِي

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٣٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٤٣٥-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ التُّوفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ آيَائِهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ عَزَى حَزِينًا كَسَى فِي الْمَوْقِفِ حُلَّهُ يُحَبَّرَ بِهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٣٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٤٣٦-٢- (٣) وَعَنْ عَمَدَةَ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ وَهْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ عَزَى مُصَابًا كَانَ لَهُ مِثْلُ أُخْرِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ أَجْرِ الْمُصَابِ شَيْئًا (٤).

وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ السَّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنِ أَبِيهِ ع (٥)

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٣٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٤٣٧-٣- (٧) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنِ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: كَانَ فِيمَا نَاجِي بِهِ مُوسَى ع رَبَّهُ قَالَ يَا رَبِّ مَا لِمَنْ عَزَى التَّكْلِي قَالَ أَظْلُهُ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي.

ص: ٢١٣

١- الباب ٤٦ فيه ٩ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ٢٠٥- ١.

٣- الكافي ٣- ٢٠٥- ٢ و ٢٢٧- ٤.

٤- في نسخه- شىء (هامش المخطوط).

٥- قرب الإسناد- ٢٥.

٦- ثواب الأعمال- ٢٣٦- ٤.

٧- الكافي ٣- ٢٢٦- ١.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٣٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٤٣٨-٤- (٢) وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ الْجَزْرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ عَزَى حَزِينًا كُسِيَ فِي الْمَوْقِفِ حُلَّةً يُحِبُّ بِهَا.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٣٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٤٣٩-٥- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مَنْ عَزَى الثُّكْلَى أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٤٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٤٤٠-٦- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص التَّعْزِيَةُ تُورِثُ الْجَنَّةَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٤١ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٤٤١-٧- (٦) وَ فِي الْمَقْنَعِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنْ عَزَى مُؤْمِنًا (٧) كُسِيَ فِي الْمَوْقِفِ حُلَّةً يُحَبَّرُ بِهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٤٢ - رقم الحديث الباب: ٨]

٣٤٤٢-٨- (٨) وَ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنِ حَمْرَةَ بَيْنِ مُحَمَّدِ الْعَلَوِيِّ عَنِ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ

ص: ٢١٤

١- ثواب الأعمال - ٢٣١ - ١.

٢- الكافي ٣ - ٢٢٦ - ٢.

٣- الفقيه ١ - ١٧٣ - ٥٠٢.

٤- الكافي ٣ - ٢٢٧ - ٣.

٥- الفقيه ١ - ١٧٤ - ٥٠٧.

٦- المقنع - ٢٢.



٧- فى المصدر زىاده- حزيننا.

٨- ثواب الأعمال- ٢٣٥- ١.

مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص التَّغْزِيَةُ تُورَثُ الْجَنَّةَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٤٣ - رقم الحديث الباب: ٩]

٣٤٤٣-٩- (١) وَبِهَذَا الْأِسْنَادِ قَالَ: مَنْ عَزَى حَزِينًا كَسَى فِي الْمَوْقِفِ حُلَّةً يُحَبَّرُ بِهَا.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢).

٤٧- بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّغْزِيَةِ قَبْلَ الدَّفْنِ وَبَعْدَهُ

إشاره

(٣) ٤٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّغْزِيَةِ قَبْلَ الدَّفْنِ وَبَعْدَهُ

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٤٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٤٤٤-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: رَأَيْتُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ يُعْزِي قَبْلَ الدَّفْنِ وَبَعْدَهُ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ (٥)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ (٦)

وَ رَوَاهُ أَيْضًا بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٧)

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ عُمُومًا (٨) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٩).

ص: ٢١٥

١- ثواب الأعمال - ٢٣٥ - ٢.

٢- يأتي في الباب ٤٧، ٤٨، ٤٩ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٤٧ فيه حديث واحد.

٤- الفقيه ١ - ١٧٣ - ٥٠٣.

٥- الكافي ٣ - ٢٠٥ - ٩.

٦- التهذيب ١ - ٤٦٣ - ١٥١٦.

٧- الاستبصار ١ - ٢١٧ - ٧٦٩.

٨- تقدم في الحديث ١ الباب ٣ و في الباب ٤٦ من هذه الأبواب.

٩- يأتي في الباب ٤٨ من هذه الأبواب.

## ٤٨- بَابُ تَأْكِدِ اسْتِحْبَابِ التَّغْزِيَةِ بَعْدَ الدَّفْنِ وَتَعْجِيلِ الْإِنْصِرَافِ عَنِ الْقَبْرِ وَ أَنَّهٗ يَكْفِي فِي التَّغْزِيَةِ أَنْ يَرَاهُ صَاحِبُ الْمُصِيبَةِ

اشاره

(١) ٤٨ بَابُ تَأْكِدِ اسْتِحْبَابِ التَّغْزِيَةِ بَعْدَ الدَّفْنِ وَتَعْجِيلِ الْإِنْصِرَافِ عَنِ الْقَبْرِ وَ أَنَّهٗ يَكْفِي فِي التَّغْزِيَةِ أَنْ يَرَاهُ صَاحِبُ الْمُصِيبَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٤٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٤٤٥-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: التَّغْزِيَةُ لِأَهْلِ الْمُصِيبَةِ بَعْدَ مَا يُدْفَنُ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٤٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٤٤٦-٢- (٤) وَ عَنِ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ الْحَجَّالِ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَيْسَ التَّغْزِيَةُ إِلَّا عِنْدَ الْقَبْرِ ثُمَّ يَنْصَرِفُونَ لَا يَحْدُثُ فِي الْمَيِّتِ حَدَثٌ فَيَسْمَعُونَ الصَّوْتِ.

وَ عَنِ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُدَّافٍ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ (٥) وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٤٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٤٤٧-٣- (٧) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: التَّغْزِيَةُ الْوَاجِبَةُ بَعْدَ الدَّفْنِ.

أَقُولُ: الْمُرَادُ بِالْوُجُوبِ الْإِسْتِحْبَابُ الْمَوْكَّدُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٤٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٤٤٨-٤- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع

ص: ٢١٦

١- الباب ٤٨ فيه ٤ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ٢٠٤- ٢.

٣- التهذيب ١- ٤٦٣- ١٥١٢، والاستبصار ١- ٢١٧- ٧٧٠.

- ٤- الكافي ٣- ٢٠٤- ٣.
- ٥- الكافي ٣- ٢٠٣- ١.
- ٦- التهذيب ١- ٤٦٣- ١٥١١.
- ٧- الكافي ٣- ٢٠٤- ٤.
- ٨- الفقيه ١- ١٧٤- ٥٠٤، ٥٠٥.

التَّعْزِيهِ الْوَاجِبُ بَعْدَ الدَّفْنِ وَقَالَ كَفَاكَ مِنَ التَّعْزِيهِ أَنْ يَرَاكَ صَاحِبُ الْمُصِيبَةِ.

(١)

#### ٤٩- بَابُ كَيْفِيَةِ التَّعْزِيهِ وَاسْتِجَابِ الدُّعَاءِ لِأَهْلِ الْمُصِيبَةِ بِالْخَلْفِ وَالتَّسْلِيهِ

إشاره

(٢) ٤٩ بابُ كَيْفِيَةِ التَّعْزِيهِ وَاسْتِجَابِ الدُّعَاءِ لِأَهْلِ الْمُصِيبَةِ بِالْخَلْفِ وَالتَّسْلِيهِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٤٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٤٤٩-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ رِفَاعَةَ النَّخَّاسِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع (٤) رَجُلًا بِإِذْنِ لَهُ فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرٌ لَائِنِكَ مِنْكَ وَثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَيْنِكَ فَلَمَّا بَلَغَهُ (٥) جَزَعُهُ بَعِيدُ عِيَادِ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ قَدْ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ص فَمَا لَكَ بِهِ أَسْوَةٌ فَقَالَ إِنَّهُ كَانَ مُرَاهِقًا (٦) فَقَالَ إِنَّ أَمَامَهُ ثَلَاثَ خِصَالٍ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَشَفَاعَةُ رَسُولِ اللَّهِ ص - فَلَنْ تَفُوتَهُ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٧)

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٨)

وَرَوَاهُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ أَسْقَطَ قَوْلَهُ عَنْ رَجُلٍ (٩).

ص: ٢١٧

١- و تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ١ الباب ٣ و الباب ٤٧ من هذه الأبواب.

٢- الباب ٤٩ فيه ٣ أحاديث.

٣- الكافي ٣- ٢٠٤- ٧.

٤- لعله الحسين (عليه السلام) (منه قده).

٥- في التهذيب زياده- شدة (هامش المخطوط).

٦- في نسخه- مرهقا (هامش المخطوط).

٧- التهذيب ١- ٤٦٨- ١٥٣٧.

٨- الفقيه ١- ١٧٤- ٥٠٨.

٩- ثواب الأعمال- ٢٣٥- ٣.

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٥٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٤٥٠-٢- (١) وَعَنْ عَدَدِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَهْرَانَ (٢) قَالَ: كَتَبَ أَبُو جَعْفَرٍ الثَّانِي عَ إِلَى رَجُلٍ ذَكَرَتْ مُصِيبَتَكَ بَعْلِي ابْنِكَ وَذَكَرْتَ أَنَّهُ كَانَ أَحَبَّ وَوَلَدِكَ إِلَيْكَ وَكَذَلِكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّمَا يَأْخُذُ مِنَ الْوَالِدِ وَغَيْرِهِ أَرْكَى مَا عِنْدَ أَهْلِهِ لِيُعْظَمَ بِهِ أَجْرُ الْمُصَابِ بِالْمُصِيبَةِ فَأَعْظَمَ اللَّهُ أَجْرَكَ وَأَحْسَنَ عَزَاكَ وَرَبَطَ عَلَى قَلْبِكَ إِنَّهُ قَدِيرٌ وَعَجَّلَ اللَّهُ عَلَيْكَ بِالْخَلْفِ وَارْجُو أَنْ يَكُونَ اللَّهُ قَدْ فَعَلَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٥١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٤٥١-٣- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: أَتَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ قَوْمًا قَدْ أَصِيبُوا بِمُصِيبَةٍ فَقَالَ جَبَرَ اللَّهُ وَهَنُكُمْ وَأَحْسَنَ عَزَاكُمْ وَرَحِمَ مُتَوَفَّاكُمْ ثُمَّ انْصَرَفَ.

أَقُولُ: وَتَعَزِيَةُ الْأَتَمَّةِ عَ لِأَصْحَابِهِمْ وَغَيْرِهِمْ كَثِيرَةٌ مُشْتَمِلَةٌ عَلَى هَذِهِ الْمَعَانِي.

٥٠- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَغْطِيَةِ الْقَبْرِ بِثَوْبٍ عِنْدَ وَضْعِ الْمَيِّتِ فِيهِ إِنْ كَانَ امْرَأَةً وَجَوَازِهِ فِي الرَّجُلِ

إشاره

(٤) ٥٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَغْطِيَةِ الْقَبْرِ بِثَوْبٍ عِنْدَ وَضْعِ الْمَيِّتِ فِيهِ إِنْ كَانَ امْرَأَةً وَجَوَازِهِ فِي الرَّجُلِ

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٥٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٤٥٢-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُقْدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ كَلَابِ قَالَ سَمِعْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَ يَقُولُ يُغْشَى قَبْرُ الْمَرْأَةِ بِالثَّوْبِ وَ لَا يُغْشَى قَبْرُ الرَّجُلِ وَقَدْ مُدَّ عَلَى قَبْرِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ثَوْبٌ وَ النَّبِيُّ صَ شَاهِدٌ فَلَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ.

ص: ٢١٨

١- الكافي ٣- ٢٠٥- ١٠.

٢- في نسخه- مهزيار "هامش المخطوط".

٣- الفقيه ١- ١٧٤- ٥٠٦.

٤- الباب ٥٠ فيه حديث واحد.

٥- التهذيب ١- ٤٦٤- ١٥١٩.

## ٥١- بَابُ أَنَّهُ إِذَا مَاتَ مُسْلِمٌ فِي بَيْتٍ مُحَرَّجٍ وَ لَمْ يُمَكَّنْ إِخْرَاجُهُ وَجَبَ تَغْطِيلُهَا وَ جَعْلُهَا قَبْرًا

إشاره

(١) ٥١ بَابُ أَنَّهُ إِذَا مَاتَ مُسْلِمٌ فِي بَيْتٍ مُحَرَّجٍ وَ لَمْ يُمَكَّنْ إِخْرَاجُهُ وَجَبَ تَغْطِيلُهَا وَ جَعْلُهَا قَبْرًا

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٥٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٤٥٣-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِرُنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ ذُبْيَانَ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ مُوسَى بْنِ أَكْبِيلِ التَّمِيمِيِّ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ سَيَّابَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي بَيْتٍ مُحَرَّجٍ (٣) وَقَعَ فِيهِ رَجُلٌ فَمَاتَ فِيهِ فَلَمْ يُمَكَّنْ إِخْرَاجُهُ مِنَ الْبَيْتِ أَيْتَوْضَأُ فِي تِلْمَكِ الْبَيْتِ قَالَا لَا يُتَوَضَأُ فِيهِ يُعْطَلُ وَ يُجْعَلُ قَبْرًا وَ إِنْ أَمَكَّنْ إِخْرَاجُهُ أُخْرِجَ وَ غُسِّلَ وَ دُفِنَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص حُرْمَةُ الْمُسْلِمِ مَيْتًا كَحُرْمَتِهِ وَ هُوَ حَتَّى سَوَاءً.

وَ يَأْسِرُنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ رَجُلٍ عَنْ ذُبْيَانَ بْنِ حَكِيمٍ مِثْلَهُ (٤) وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْمُنْفَعِ مُرْسَلًا (٥).

## ٥٢- بَابُ اسْتِحْبَابِ اتِّخَاذِ النَّعْشِ لِحَمْلِ الْمَيْتِ وَ يَتَأَكَّدُ فِي الْمَرْأَةِ

إشاره

(٦) ٥٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ اتِّخَاذِ النَّعْشِ لِحَمْلِ الْمَيْتِ وَ يَتَأَكَّدُ فِي الْمَرْأَةِ

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٥٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٤٥٤-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِرُنَادِهِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ مُوسَى بْنِ عَمْرٍو بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ

ص: ٢١٩

١- الباب ٥١ فيه حديث واحد.

٢- التهذيب ١- ٤٦٥- ١٥٢٢، و أورد قطعه منه في الحديث ٣ من الباب ٤ من أبواب غسل الميت.

٣- ٣ في نسخه- مخرج (هامش المخطوط) و قد مر التعليق عليه في الحديث ٣ من الباب ٤ من أبواب غسل الميت.

٤- التهذيب ١- ٤١٩- ١٣٢٤.

٥- المقنع- ١١.

٦- الباب ٥٢ فيه ٦ أحاديث.

٧- التهذيب ١- ٤٦٩- ١٥٣٩.



خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ أَوَّلِ مَنْ جُعِلَ لَهُ النَّعْشُ قَالَ فَاطِمَةُ ع بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ص.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٥٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٤٥٥-٢- (١) وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ أَبِيهِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَدَّاءِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: أَوَّلُ نَعْشٍ أُخْرِجَ فِي الْأَسْمَاءِ نَعْشُ فَاطِمَةَ ع - إِنَّهَا اشْتَكَتْ شَكَاتَهَا الَّتِي قُبِضَتْ فِيهَا وَقَالَتْ لِأَسْمَاءَ إِنِّي نَحَلْتُ فَذَهَبَ لِحَمِي أَلَمَا تَجْعَلِينَ لِي شَيْئًا يَسْتُرُنِي فَقَالَتِ الْأَسْمَاءُ - إِنِّي إِذْ كُنْتُ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ - رَأَيْتُهُمْ يَصْنَعُونَ شَيْئًا أَلَمَا أَصْنَعُ لِمَكَ فَإِنْ أَعْجَبَكَ صَنَعْتُ لِمَكَ قَالَتْ نَعَمْ فَدَعَتْ بِسَرِيرٍ فَأَكْبَتْهُ لَوَجْهِهِ ثُمَّ دَعَتْ بِجَرَائِدَ فَسَدَدَتْهُ عَلَى قَوَائِمِهِ ثُمَّ جَلَلَتْهُ ثَوْبًا فَقَالَتْ هَكَذَا رَأَيْتُهُمْ يَصْنَعُونَ فَقَالَتِ اصْنَعِي لِي مِثْلَهُ اسْتُرِينِي سَتَرَكَ اللَّهُ مِنَ النَّارِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٥٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٤٥٦-٣- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع أَوَّلُ مَنْ جُعِلَ لَهُ النَّعْشُ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٥٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٤٥٧-٤- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ أَوَّلِ مَنْ جُعِلَ لَهُ النَّعْشُ فَقَالَ فَاطِمَةَ ع.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٥٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٤٥٨-٥- (٤) عَلِيُّ بْنُ عِيْسَى فِي كَشْفِ الْغَمِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَضَتْ فَاطِمَةُ ع مَرَضًا شَدِيدًا فَقَالَتْ لِأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ أَلَا تَرَيْنَ إِلَيَّ مَا بَلَغْتَ فَلَمَا تَحْمِلِينِي عَلَى سَرِيرٍ ظَاهِرٍ فَقَالَتْ لِمَا لَعَمْرِي وَ لَكِنْ أَصْنَعُ نَعْشًا كَمَا رَأَيْتُ يُصْنَعُ بِالْحَبَشَةِ قَالَتْ فَأَرِينِيهِ فَأَرْسَلَتْ إِلَيَّ جَرَائِدَ رَطْبِهِ

ص: ٢٢٠

١- التهذيب ١- ٤٦٩- ١٥٤٠.

٢- الفقيه ١- ١٩٤- ٥٩٧.

٣- الكافي ٣- ٢٥١- ٦.

٤- كشف الغم ١- ٥٠٣.

فَقَطَّعَتْ مِنْ الْمَسْوَاقِ ثُمَّ جَعَلَتْ عَلَى السَّرِيرِ نَعْشاً وَ هُوَ أَوَّلُ مَيَا كَمَا نَ النَّعْشُ فَتَبَسَّمَتْ وَ مَيَا رَأَيْتُهَا مُتَبَسِّمَةً إِلَّا يَوْمَئِذٍ ثُمَّ حَمَلْنَاهَا فَدَفَنَّاها لَيْلًا.

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٥٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٤٥٩-٦- (١) وَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ أَنَّ فَاطِمَةَ عَ قَالَتْ لَهَا (٢) إِنِّي قَدِ اسْتَبَحْتُ مَا يُصْنَعُ بِالنِّسَاءِ إِنَّهُ يَطْرُحُ عَلَى الْمَرْأَةِ التَّوْبُ فَيَصِفُهَا لِمَنْ رَأَى فَقُلْتُ (٣) يَا بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ- أَنَا أَصْنَعُ لَكَ شَيْئاً رَأَيْتُهُ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ- قَالَتْ فَدَعَوْتُ بِجَرِيدِهِ رَطَبِهِ فَحَبَسْتُهَا ثُمَّ طَرَحْتُ عَلَيْهَا تَوْباً فَقَالَتْ فَاطِمَةُ مَيَا أَحْسَنَ هَذَا وَ أَجْمَلَهُ لَأُتَعَرَّفُ بِهِ الْمَرْأَةُ مِنَ الرَّجُلِ فَإِذَا مِتُّ فَاغْسِلِينِي أَنْتِ إِلَيَّ أَنْ قَالَ فَلَمَّا مَاتَتْ عَ غَسَلَهَا عَلَيٌّ وَ أَسْمَاءُ.

٥٣- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْوُضُوءِ لِمَنْ أَدْخَلَ الْمَيِّتَ قَبْرَهُ

إشاره

(٤) ٥٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْوُضُوءِ لِمَنْ أَدْخَلَ الْمَيِّتَ قَبْرَهُ

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٦٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٤٦٠-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَلْبِيِّ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: تَوَضَّأُ إِذَا أَدْخَلْتُ الْمَيِّتَ الْقَبْرَ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٤٦١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٤٦١-٢- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صِهْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا عَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ مَنْ أَدْخَلَ الْمَيِّتَ الْقَبْرَ عَلَيْهِ وَضُوءٌ قَالَ لَا إِلَّا أَنْ يَتَوَضَّأَ مِنْ تُرَابِ الْقَبْرِ إِنْ شَاءَ.

ص: ٢٢١

١- ١- كشف الغممه ١- ٥٠٣.

٢- في المصدر- لأسماء.

٣- في المصدر- فقالت أسماء.

٤- الباب ٥٣ فيه حديثان.

٥- التهذيب ١- ٣٢١- ٩٣٤ تقدم بتمامه في الحديث ٧ من الباب ٣١ من هذه الأبواب.

٦- الكافي ٣- ١٦٠- ٢، أورده بتمامه في الحديث ١ من الباب ١ من أبواب غسل المس، و تقدمت قطعه منه في الحديث ١ من



وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى وَفَضَّالَهُ عَنِ الْعَلَاءِ (١)

أَقُولُ: هَذَا يُدَلُّ عَلَى نَفْيِ الْوُجُوبِ كَمَا يُفْهَمُ مِنْ لَفْظِ عَلَى فَلَا يُنَافِي إِلَّا سِتْحَابَ وَ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْوُضُوءُ بِمَعْنَى غَسْلِ الْيَدِ مِنْ أَثَرِ تُرَابِ الْقَبْرِ.

#### ٥٤- بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْقُبُورِ وَ طَلَبِ الْحَوَائِجِ عِنْدَ قَبْرِ الْأَبَوَيْنِ

إشاره

(٢) ٥٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْقُبُورِ وَ طَلَبِ الْحَوَائِجِ عِنْدَ قَبْرِ الْأَبَوَيْنِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٦٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٤٦٢-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع بَلِّغْنِي أَنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَتَاهُ الزَّائِرُ أَنْسَبَ بِهِ فَإِذَا انْصَرَفَ عَنْهُ اسْتَوْحَشَ فَقَالَ لَا يَسْتَوْحِشُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٦٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٤٦٣-٢- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الْمَوْتَى نَزُورُهُمْ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَيَعْلَمُونَ بِنَا إِذَا أَتَيْنَاهُمْ فَقَالَ إِي وَاللَّهِ إِنَّهُمْ لَيَعْلَمُونَ بِكُمْ وَ يَفْرَحُونَ بِكُمْ وَ يَسْتَأْنِسُونَ إِلَيْكُمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٦٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٤٦٤-٣- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبُخْتَرِيِّ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي زِيَارَةِ الْقُبُورِ قَالَ إِنَّهُمْ يَأْتِسُونَ بِكُمْ فَإِذَا غَبِثُمْ عَنْهُمْ اسْتَوْحَشُوا.

أَقُولُ: هَذَا مَخْصُوصٌ بِبَعْضِ الزَّائِرِينَ دُونَ بَعْضٍ فَلَا يُنَافِي الْأَوَّلَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٦٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٤٦٥-٤- (٦) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ٢٢٢

١- التهذيب ١- ٤٢٨- ١٣٦٤.

٢- الباب ٥٤ فيه ٥ أحاديث.

٣- الفقيه ١- ١٨١- ٥٤٤، و أخرجه أيضا في الحديث ١ من الباب ١٠١ من أبواب المزار.

٤- الفقيه ١- ١٨٠ - ٥٤٠.

٥- الكافي ٣- ٢٢٨ - ١.

٦- الكافي ٣- ٢٢٨ - ٤.

سِنَانٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ الْمُؤْمِنُ يَعْلَمُ مَنْ يَزُورُ قَبْرَهُ قَالَ نَعَمْ لَا يَزَالُ مُسْتَأْنَسًا بِهِ مَا زَالَ عِنْدَ قَبْرِهِ فَإِذَا قَامَ وَانْصَرَفَ مِنْ قَبْرِهِ دَخَلَهُ مِنْ انْصِرَافِهِ عَنْ قَبْرِهِ وَحَشَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٦٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٤٦٦-٥- (١) وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ عَنِ ابْنِ جُمهُورٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مَفْضَلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع زُورُوا مَوْتَاكُمْ فَإِنَّهُمْ يَفْرَحُونَ بِزِيَارَتِكُمْ وَلِيُطَلَّبَ أَحَدُكُمْ حَاجَتَهُ عِنْدَ قَبْرِ أَبِيهِ وَعِنْدَ قَبْرِ أُمِّهِ بِمَا (٢) يَدْعُو لَهُمَا.

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ ع فِي حَدِيثِ الْأَرْبَعِمِائَةِ مِنْهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ بَعْدَ مَا يَدْعُو لَهُمَا (٣).

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ هُنَا (٥) وَفِي أَحَادِيثِ أَكْلِ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ (٦).

٥٥- بَابُ تَأْكِدِ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْقُبُورِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ وَالسَّبْتِ

إِشَارَةٌ

(٧) ٥٥ بَابُ تَأْكِدِ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْقُبُورِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ وَالسَّبْتِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٦٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٤٦٧-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي

ص: ٢٢٣

- ١- الكافي ٣- ٢٢٩- ١٠.
- ٢- في نسخه- بعد ما. (هامش المخطوط).
- ٣- الخصال- ٦١٨ في حديث الأربعمائه.
- ٤- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٣٤ من هذه الأبواب.
- ٥- يأتي ما يدل عليه في الباب ٥٥ و ٥٦ من هذه الأبواب.
- ٦- يأتي أيضا في الحديث ١ من الباب ٥٧ من أبواب صلاه الجمعة، و يأتي أيضا في الحديث ٧ من الباب ٤١ من أبواب الذبح.
- ٧- الباب ٥٥ فيه ٣ أحاديث.
- ٨- الكافي ٣- ٢٢٨- ٣ أورده في الحديث ١ من الباب ١٣ من أبواب المزار.

عُمَيْرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ عَاشَتْ فَاطِمَةُ عَ بَعِيدَ أَبِيهَا خَمْسَةَ وَ سَبْعِينَ يَوْمًا لَمْ تُرْ كَاشِرَةً وَلَا ضَاحِكَةً تَأْتِي قُبُورَ الشُّهَدَاءِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّتَيْنِ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ - فَتَقُولُ هَاهُنَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص هَاهُنَا كَانَ الْمَشْرُكُونَ.

وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنِ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ مِثْلَهُ (١).

### [رقم الحديث الكلي: ٣٤٦٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٤٦٨-٢- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ يَسَّيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُبَابٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ فَاطِمَةَ ع كَانَتْ تَأْتِي قُبُورَ الشُّهَدَاءِ فِي كُلِّ غَدَاةٍ سَبْتٍ - فَتَأْتِي قَبْرَ حَمْزَةَ وَ تَتَرَحَّمُ عَلَيْهِ وَ تَسْتَغْفِرُ لَهُ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٣).

### [رقم الحديث الكلي: ٣٤٦٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٤٦٩-٣- (٤) جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ قَوْلُوَيْهِ فِي الْمَرَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُوسَى بْنِ عَمَرَ (٥) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَجَّالِ عَنْ صَيْفُوَانَ الْجَمَّالِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ كَمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص يَخْرُجُ فِي مَلَأٍ مِنَ النَّاسِ مِنْ أَصْحَابِهِ كُلِّ عَشِيَّةٍ حَمِيسٍ إِلَى بَقِيعِ الْمَدَيِّنِ - فَيَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الدِّيَارِ ثَلَاثًا رَحِمَكُمُ اللَّهُ ثَلَاثًا الْحَدِيثَ.

ص: ٢٢٤

١- الكافي ٤- ٥٦١- ٤.

٢- التهذيب ١- ٤٦٥- ١٥٢٣.

٣- الفقيه ١- ١٨٠- ٥٣٧.

٤- كامل الزيارات- ٣٢٠.

٥- في المصدر- عمران.

(١) ٥٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّسْلِيمِ عَلَى أَهْلِ الْقُبُورِ وَ التَّرْحِمِ عَلَيْهِمْ

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٧٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٤٧٠-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَبَّانٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع كَيْفَ التَّسْلِيمِ عَلَى أَهْلِ الْقُبُورِ فَقَالَ نَعَمْ تَقُولُ السَّلَامَ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُسْلِمِينَ أَنْتُمْ لَنَا فَرَطٌ وَ نَحْنُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٧١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٤٧١-٢- (٣) وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ جَمِيعاً عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ: تَقُولُ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ مِنْ دِيَارِ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَ إِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ.

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلاً عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ كَانَ إِذَا مَرَّ عَلَى الْقُبُورِ قَالَ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ (٤)

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٧٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٤٧٢-٣- (٥) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ جَرَّاحِ الْمِدَائِنِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع كَيْفَ التَّسْلِيمِ عَلَى أَهْلِ الْقُبُورِ قَالَ تَقُولُ السَّلَامَ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُسْلِمِينَ رَحِمَ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَ الْمُسْتَأْخِرِينَ وَ إِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ.

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَرَّاحِ الْمِدَائِنِيِّ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ رَحِمَ اللَّهُ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنَّا وَ الْمُتَأَخِّرِينَ (٦)

ص: ٢٢٥

١- الباب ٥٦ فيه ٥ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ٢٢٩- ٥.

٣- الكافي ٣- ٢٢٩- ٧.



٤- الفقيه ١- ١٧٩- ٥٣٤.

٥- الكافي ٣- ٢٢٩- ٨.

٦- الفقيه ١- ١٧٨- ٥٣٣.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٧٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٤٧٣-٤- (١) عَزِيدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ظَرِيفٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع فِي السَّلَامِ عَلَى أَهْلِ الْقُبُورِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنْ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَرَحِمَهُ اللَّهُ وَبَرَكَاتُهُ أَنْتُمْ لَنَا سِلْفٌ وَنَحْنُ لَكُمْ تَبِيعٌ رَحِمَ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَالْمُسْتَأْخِرِينَ وَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٧٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٤٧٤-٥- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع إِذَا دَخَلْتَ الْجَبَانَةَ فَقُلِ السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ.

أَقُولُ: وَرَوَى ابْنُ قَوْلَوَيْهِ (٣) وَغَيْرُهُ (٤) أَحَادِيثَ كَثِيرَةً فِي هَذَا الْمَعْنَى.

٥٧- بَابُ اسْتِحْبَابِ وَضْعِ الزَّائِرِ يَدَهُ عَلَى الْقَبْرِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَقِرَاءَةِ الْقَدْرِ سَبْعًا

إشاره

(٥) ٥٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ وَضْعِ الزَّائِرِ يَدَهُ عَلَى الْقَبْرِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَقِرَاءَةِ الْقَدْرِ سَبْعًا

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٧٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٤٧٥-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ قَالَ كُنْتُ بِفَيْدٍ فَمَشَيْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ بِلْعَالٍ - إِلَى قَبْرِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيعٍ - فَقَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ بِلْعَالٍ قَالَ لِي صَاحِبُ هَذَا الْقَبْرِ عَنِ الرُّضَاعِ قَالَ: مَنْ أَتَى قَبْرَ أَخِيهِ ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى الْقَبْرِ وَقَرَأَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَمِنْ يَوْمِ الْفَرَعِ الْأَكْبَرِ أَوْ يَوْمِ الْفَرَعِ.

وَ رَوَاهُ ابْنُ قَوْلَوَيْهِ فِي الْمَزَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ عَنْ جَمَاعِهِ مَشَايخِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى (٧).

ص: ٢٢٦

١- قرب الإسناد- ٥٨.

٢- الفقيه ١- ١٨٠- ٥٣٨.

٣- كامل الزيارات- ٣٢٣- ١٨.

٤- البحار ١٠٢- ٢٩٥.

٥- الباب ٥٧ فيه ٦ أحاديث.

٦- الكافي ٣- ٢٢٩- ٩.

٧- كامل الزيارات- ٣١٩- ٣.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٧٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٤٧٦-٢- (١) وَرَوَاهُ الشَّيْخُ يَاسَنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ مَنْ أَتَى قَبْرَ أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ مِنْ أَى نَاحِيَةٍ يَضَعُ يَدَهُ وَقَرَأَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٧٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٤٧٧-٣- (٢) وَرَوَاهُ الْكَشِّىُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بُنْدَارٍ بِخَطِّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى قَالَ: كُنْتُ بِفَيْدٍ وَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَيَّ أَنْ قَالَ أَخْبَرَنِي صَاحِبُ هَذَا الْقَبْرِ يَعْنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيحٍ - أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ مَنْ زَارَ قَبْرَ أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ فَجَلَسَ عِنْدَ قَبْرِهِ وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى الْقَبْرِ فَقَرَأَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلِهِ الْقَدْرِ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَمِنَ مِنَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٧٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٤٧٨-٤- (٣) وَرَوَاهُ النَّجَاشِيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى قَالَ كُنْتُ بِفَيْدٍ وَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَيَّ أَنْ قَالَ أَخْبَرَنِي صَاحِبُ هَذَا الْقَبْرِ يَعْنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ - أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ مَنْ زَارَ قَبْرَ أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ (٤) - وَقَرَأَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلِهِ الْقَدْرِ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَمِنَ مِنَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٧٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٤٧٩-٥- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الرُّضَاعُ مَا مِنْ عَبْدٍ زَارَ قَبْرَ مُؤْمِنٍ فَقَرَأَ عِنْدَهُ (٦) إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلِهِ الْقَدْرِ سَبْعَ مَرَّاتٍ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَصَاحِبِ الْقَبْرِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٨٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٤٨٠-٦- (٧) وَفِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ فِي بَعْضِ الْمَقَابِرِ إِذْ جَاءَ إِلَيَّ قَبْرٌ

ص: ٢٢٧

١- التهذيب ٦- ١٠٤- ١٨٢.

٢- رجال الكشي ٢- ٨٣٦- ١٠٦٦.

٣- رجال النجاشي - ٣٣١- ٨٩٣.

٤- في المصدر- على قبره.

٥- الفقيه ١- ١٨١- ٥٤١.

٦- فى نسله - عله. (هامش المخطوط).

٧- ثواب الأعمال - ٢٣٦.

فَجَلَسَ مُسْتَقْبِلَ الْقَبْرِ ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى الْقَبْرِ فَقَرَأَ سَبْعَ مَرَّاتٍ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ- ثُمَّ قَالَ حَدَّثَنِي صَاحِبُ هَذَا الْقَبْرِ وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيْعٍ أَنَّهُ مَنْ زَارَ قَبْرَ مُؤْمِنٍ فَقَرَأَ عِنْدَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ- غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَ لِصَاحِبِ الْقَبْرِ.

## ٥٨- بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ عِنْدَ زِيَارَةِ الْقُبُورِ وَ عَدَمِ جَوَازِ الطَّوَافِ بِالْقَبْرِ

إشاره

(١) ٥٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ عِنْدَ زِيَارَةِ الْقُبُورِ وَ عَدَمِ جَوَازِ الطَّوَافِ بِالْقَبْرِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٨١ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٤٨١-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ الْمَوْتَى نَزُورُهُمْ قَالَ نَعَمْ إِلَى أَنْ قَالَ قُلْتُ: فَأَيُّ شَيْءٍ نَقُولُ إِذَا أَتَيْنَاهُمْ قَالَ قُلِ اللَّهُمَّ جَافِ الْأَرْضَ عَنْ جُنُوبِهِمْ وَ صَاعِدِ إِلَيْكَ أَرْوَاحَهُمْ وَ لَقِّهِمْ مِنْكَ رِضْوَانًا وَ أَسْكِنِ إِلَيْهِمْ مِنْ رَحْمَتِكَ مَا تَصِلُ بِهِ وَخَدَّتْهُمْ وَ تُؤْنِسُ بِهِ وَحَشَّتْهُمْ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا (٣) وَ عَلَى النَّهْيِ عَنِ الطَّوَافِ بِالْقَبْرِ فِي أَحَادِيثِ الْبُؤْلِ فِي الْمَاءِ فِي أَحْكَامِ الْخُلُوهِ (٤).

ص: ٢٢٨

١- الباب ٥٨ فيه حديث واحد.

٢- الفقيه ١- ١٨٠- ٥٤٠.

٣- تقدم ما يدل على ذلك هنا في الباب ٢١ و ٣٤ و ٥٦ من هذا الأبواب.

٤- تقدم في الحديث ١ من الباب ٢٤ من أبواب أحكام الخلو، و يأتي ما ينافي الأخير في الحديث ٣ من الباب ٩٢ من أبواب المزار.

٥٩- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِعْتِبَارِ عِنْدَ حَمْلِ الْجَنَازَةِ وَاسْتِثْنَاءِ الْعَمَلِ وَ مَا يَنْبَغِي تَذَكُّرُهُ وَ اسْتِحْبَابِ دَفْنِ الشَّعْرِ وَ الظُّفْرِ وَ السِّنِّ وَ الدَّمِ وَ الْمَشِيمَةِ وَ الْعَلَقَةِ

إشاره

(١) ٥٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِعْتِبَارِ عِنْدَ حَمْلِ الْجَنَازَةِ وَ اسْتِثْنَاءِ الْعَمَلِ وَ مَا يَنْبَغِي تَذَكُّرُهُ وَ اسْتِحْبَابِ دَفْنِ الشَّعْرِ وَ الظُّفْرِ وَ السِّنِّ وَ الدَّمِ وَ الْمَشِيمَةِ وَ الْعَلَقَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٨٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٤٨٢-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدَانَ عَنْ عَجَلَانَ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَا بَا صَالِحِ إِذَا أَنْتَ حَمَلْتَ جَنَازَةً فَكُنْ كَأَنَّكَ أَنْتَ الْمَحْمُولُ وَ كَأَنَّكَ سَأَلْتَ رَبَّكَ الرَّجُوعَ إِلَى الدُّنْيَا فَفَعَلَ فَانظُرْ مَاذَا تَشْتَأْنِفُ قَالَ ثُمَّ قَالَ عَجَبٌ لِقَوْمٍ حُبَسَ أَوْلَاهُمْ عَنْ آخِرِهِمْ ثُمَّ نُودِيَ فِيهِمُ الرَّحِيلُ وَ هُمْ يَلْعَبُونَ.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى بَاقِي الْمَقْصُودِ فِي آدَابِ الْحَمَامِ (٣).

٦٠- بَابُ اسْتِحْبَابِ إِتْقَانِ بِنَاءِ الْقَبْرِ وَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَعْمَالِ وَ أَنْ يُشْرَجَ ٨٤٨٥ اللَّبْنُ وَ يُسَوَّى الْخَلْلُ

إشاره

(٤) ٦٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِتْقَانِ بِنَاءِ الْقَبْرِ وَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَعْمَالِ وَ أَنْ يُشْرَجَ (٥) اللَّبْنُ وَ يُسَوَّى الْخَلْلُ

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٨٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٤٨٣-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَمَّا مَاتَ إِبرَاهِيمُ بْنُ رَسُولِ اللَّهِ ص - رَأَى النَّبِيَّ ص فِي قَبْرِهِ خَلًّا فَسَوَّاهُ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلًا فَلْيَتَّقِنْ ثُمَّ قَالَ الْحَقُّ بِسَلْفِكَ الصَّالِحِ عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ.

ص: ٢٢٩

١- الباب ٥٩ فيه حديث واحد.

٢- الكافي ٣- ٢٥٨- ٢٩.

٣- تقدم في الباب ٧٧ من أبواب آداب الحمام.

٤- الباب ٦٠ فيه حديثان.

٥- تشريح اللحد تنزيده باللبن و شبهه (منه قده) الذكري- ٦٦ المساله ٧.

٦- الكافي ٣- ٢٦٢- ٤٥ أورد صدره في الحديث ٣ من الباب ٨٧ من هذه الأبواب.

٣٤٨٤-٢- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْعَلَلِ وَ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ شَقِيرٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يُوسُفَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ بُزْرَجِ الْحَنَاطِ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْيَسَعِ (عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْيَسَعِ) (٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص نَزَلَ حَتَّى لَحَدَّ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ- وَ سَوَى اللَّبَنِ عَلَيْهِ وَ جَعَلَ يَقُولُ نَاوِلْنِي حَجْرًا نَاوِلْنِي تُرَابًا رَطْبًا يَسِيدُ بِهِ مَا بَيْنَ اللَّبَنِ فَلَمَّا أَنْ فَرَغَ وَ حَنَا التُّرَابَ عَلَيْهِ وَ سَوَى قَبْرَهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّهُ سَيَبْيَلِي وَ يَصِلُ إِلَيْهِ الْبَلَاءُ وَ لَكِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ عَبْدًا إِذَا عَمِلَ عَمَلًا أَحْكَمَهُ.

#### ٦١- بَابُ وَجُوبِ تَوْجِيهِ الْمَيِّتِ فِي قَبْرِهِ إِلَى الْقَبْلَةِ بِأَنْ يُجْعَلَ عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ وَ وَجْهَهُ إِلَيْهَا

إشاره

(٣) ٦١ بَابُ وَجُوبِ تَوْجِيهِ الْمَيِّتِ فِي قَبْرِهِ إِلَى الْقَبْلَةِ بِأَنْ يُجْعَلَ عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ وَ وَجْهَهُ إِلَيْهَا

٣٤٨٥-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَانَ الْبِرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ الْأَنْصَارِيُّ بِالْمَدِينَةِ- وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص بِمَكَّةَ وَ إِنَّهُ حَضَرَ الْمَوْتَ وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ الْمُسْلِمُونَ يُصَلُّونَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَأَوْصَى الْبِرَاءُ- أَنْ يُجْعَلَ وَجْهَهُ إِلَى تِلْقَاءِ النَّبِيِّ ص إِلَى الْقَبْلَةِ وَ أَنَّهُ أَوْصَى بِثَلْثِ مَالِهِ فَجَرَّتْ بِهِ السُّنَّةُ.

٣٤٨٦-٢- (٥) وَ رَوَاهُ الْكُلَيْبِيُّ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ

ص: ٢٣٠

١- علل الشرائع - ٣٠٩- ٤ الباب ٢٦٢ و أمالي الصدوق ٣١٤- ٢ باختلاف في الألفاظ. و في سنده "سفيان" بدل- شقير.

٢- عبد الله بن اليسع ليس في المصدر المطبوع راجع التعليقه الوارده في الحديث ٥ من الباب ٢٧ من أبواب الاحتضار.

٣- الباب ٦١ فيه ٣ أحاديث.

٤- الفقيه ٤- ١٨٦- ٥٤٢٨.

٥- الكافي ٣- ٢٥٤- ١٦ و أورده و الذي قبله في الحديث ١ من الباب ١٠ من أبواب أحكام الوصايا.



عَلِيٌّ بْنُ مَهْزِيَارٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ أَسْقَطَ ذِكْرَ مَكَّةَ (١) وَقَالَ أَنْ يُجْعَلَ وَجْهُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص إِلَى الْقَبْلَةِ فَجَرَتْ بِهِ السُّنَّةُ وَأَنَّه أَوْصَى بِثُلْثِ مَالِهِ فَنَزَلَ بِهِ الْكِتَابُ وَجَرَتْ بِهِ السُّنَّةُ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى مِثْلَهُ (٢).

### [رقم الحديث الكلي: ٣٤٨٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٤٨٧-٣- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ وَأَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ وَدُبْيَانَ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ مُوسَى بْنِ أَكْبِيلِ النَّمَيْرِيِّ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ سَيَابَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثِ الْقَتِيلِ إِذَا قُطِعَ رَأْسُهُ قَالِ إِذَا أَنْتَ صِرْتِ إِلَى الْقَبْرِ تَنَاوَلْتَهُ مَعَ الْجَسَدِ وَأَدْخَلْتَهُ اللَّحْدَ وَوَجَّهْتَهُ لِلْقَبْلَةِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا (٤) وَفِي أَحَادِيثِ اخْتِيَارِ الْمَاءِ عَلَى الْأَحْجَارِ فِي الْإِسْتِنْجَاءِ (٥) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٦).

### ٦٢- بَابُ جَوَازِ وَطْءِ الْقَبْرِ مُؤْمِنًا وَمُنَافِقًا

#### إشاره

(٧) ٦٢ بَابُ جَوَازِ وَطْءِ الْقَبْرِ مُؤْمِنًا وَمُنَافِقًا

### [رقم الحديث الكلي: ٣٤٨٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٤٨٨-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ

ص: ٢٣١

١- لم تسقط من المصدر المطبوع، فلاحظ.

٢- علل الشرائع ١- ٣٠١- ١ الباب ٣٢٩.

٣- التهذيب ١- ٤٤٨- ١٤٤٩ وأورده بتمامه في الحديث ١ من الباب ١٥ من أبواب غسل الميت.

٤- تقدم ما يدل على بعض المقصود في الباب ٣٥ من أبواب الاحتضار، وفي الحديث ٥ من الباب ١٩، والحديث ٤ من الباب ٤٠ من هذه الأبواب.

٥- تقدم في الحديث ٦ من الباب ٣٤ من أبواب أحكام الخلو.

٦- يأتي في الحديث ١ من الباب ١٠ من أبواب أحكام الوصايا، ويأتي في الحديث ٥ من الباب ٦ من أبواب القبلة.

٧- الباب ٦٢ فيه حديث واحد.

٨- الفقيه ١- ٢٣١- ٥٣٩.

ع إِذَا دَخَلْتَ الْمَقَابِرَ فَطَأِ الْقُبُورَ فَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا اسْتَرْوَحَ إِلَيَّ ذَلِكَ وَمَنْ كَانَ مُنَافِقًا وَجَدَ أَلْمَهُ.

## ٦٣- بَابُ كَرَاهَةِ الضَّحِكِ بَيْنَ الْقُبُورِ وَعَلَى الْجِنَازَةِ وَالتَّطَلُّعِ فِي الدُّورِ

إشاره

(١) ٦٣ بَابُ كَرَاهَةِ الضَّحِكِ بَيْنَ الْقُبُورِ وَعَلَى الْجِنَازَةِ وَالتَّطَلُّعِ فِي الدُّورِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٨٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٤٨٩-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِنَادُهُ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى كَرِهَ لِأُمَّتِي الضَّحِكَ بَيْنَ الْقُبُورِ وَ التَّطَلُّعِ فِي الدُّورِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٩٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٤٩٠-٢- (٣) قَالَ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى كَرِهَ لِي سِتَّ خِصَالٍ وَ كَرِهْتُهُنَّ لِلْأَوْصِيَاءِ مِنْ وُلْدِي وَ أَتْبَاعِهِمْ مِنْ بَعْدِي الْعَبَثُ فِي الصَّلَاةِ وَ الرَّفَثُ فِي الصَّوْمِ وَ الْمَنَّ بَعِيدَ الصَّدَقَةِ وَ إِتْيَانَ الْمَسَاجِدِ جُنْبًا وَ التَّطَلُّعُ فِي الدُّورِ وَ الضَّحِكُ بَيْنَ الْقُبُورِ.

وَ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٩١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٤٩١-٣- (٥) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ

ص: ٢٣٢

١- الباب ٦٣ فيه ٦ أحاديث.

٢- الفقيه ٤- ٣٥٧- ٥٧٦٢.

٣- الفقيه ١- ١٨٨- ٥٧٥ و تقدم قطعه منه في الحديث ١٥ من الباب ١٥ من أبواب الجنابه، و يأتي قطعه منه في الحديث ٤ من الباب ١٢ من أبواب القواطع.

٤- أمالي الصدوق- ٦٠- ٣.

٥- أمالي الصدوق- ٢٤٨- ٣ أورد قطعه منه في الحديث ١١ من الباب ٥ من أبواب أحكام الخلوه.

إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْقَرَشِيِّ عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْبَصْرِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ آبَائِهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ أَيْتُهَا الْأُمَّةُ أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ خَصَلَهُ وَنَهَاكُمْ عَنْهَا إِلَى أَنْ قَالَ وَالضَّحِكَ بَيْنَ الْقُبُورِ وَالتَّطَلُّعِ فِي الدُّورِ.

وَرَوَاهُ فِي الْفَقِيهِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ مِثْلَهُ (١).

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٤٩٢ – رقم الحديث الباب: ٤]

٣٤٩٢-٤- (٢) وَفِي الْخِصَالِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَابِ عَنِ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لِي سِتَّ خِصَالٍ وَكَرِهَهُنَّ لِلْأَوْصِيَاءِ مِنْ وُلْدِي وَاتَّبَاعِهِمْ مِنْ بَعِيدِي الْعَبَثِ فِي الصَّلَاةِ وَالرَّفَثِ فِي الصَّوْمِ وَالْمَنْ بَعِدَ الصَّدَقَةَ وَإِثْمَانَ الْمَسَاجِدِ جُنْبًا وَالتَّطَلُّعِ فِي الدُّورِ وَالضَّحِكَ بَيْنَ الْقُبُورِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٤٩٣ – رقم الحديث الباب: ٥]

٣٤٩٣-٥- (٣) وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي فِرَاسٍ فِي كِتَابِهِ قَالَ: قَالَ ع مَنْ ضَحِكَ عَلَى جَنَازِهِ أَهَانَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُءُوسِ الْأَشْهَادِ وَلَا يُسْتَجَابُ دَعَاؤُهُ وَمَنْ ضَحِكَ فِي الْمَقْبَرَةِ رَجَعَ وَعَلَيْهِ مِنَ الْوِزْرِ مِثْلُ جَبَلِ أُحُدٍ- وَمَنْ تَرَحَّمَ عَلَيْهِ نَجَا مِنَ النَّارِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٤٩٤ – رقم الحديث الباب: ٦]

٣٤٩٤-٦- (٤) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص سِتَّةٌ كَرِهَهَا اللَّهُ لِي فَكَرِهْتُهَا لِلْمَأْتِمَةِ مِنْ ذُرِّيَّتِي وَتُكْرَهُهَا الْمَأْتِمَةُ لِاتِّبَاعِهِمْ مِنْهَا الضَّحِكَ بَيْنَ الْقُبُورِ وَالتَّطَلُّعِ فِي الدُّورِ.

ص: ٢٣٣

١- الفقيه ٣- ٥٥٦- ٤٩١٤.

٢- الخصال- ٣٢٧- ١٩.

٣- مجموعه ورام- ... عنه في البحار ٨١- ٢٦٤- ١٨.

٤- المحاسن- ١٠- ٣١، و أوردته بتمامه في الحديث ١٦ من الباب ١٥ من أبواب الجنابه.

إشاره

(١) ٦٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ الرَّفْقِ بِالْمَيِّتِ وَ الْقَصْدِ فِي الْمَشْيِ بِالْجَنَازَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٩٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٤٩٥- ١- (٢) الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَخْلَدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَالِكٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ عَلَيْكُمْ بِالْقَصْدِ فِي الْمَشْيِ بِجَنَازَتِكُمْ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي التَّغْسِيلِ (٣) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي جِهَادِ النَّفْسِ (٤).

٦٥- بَابُ كَرَاهَةِ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ عِنْدَ الْقُبُورِ

إشاره

(٥) ٦٥ بَابُ كَرَاهَةِ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ عِنْدَ الْقُبُورِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٩٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٤٩٦- ١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِنَادُهُ عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ زِيَارَةِ الْقُبُورِ وَ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ فِيهَا فَقَالَ: أَمَّا زِيَارَةُ الْقُبُورِ فَلَا بَأْسَ بِهَا وَ لَا تُبْنَى عِنْدَهَا مَسَاجِدٌ.

ص: ٢٣٤

١- الباب ٦٤ فيه حديث واحد.

٢- أمالي الطوسي - الحديث في الامالي المطبوع ١- ٣٩٢ هكذا " بالاسناد، أخبرنا ابن مخلد، عن أبي الحسين، عن موسى، عن ابن عليه، عن ليث بن - و في نسخه مخطوطه من الامالي - عن - أبي بردة بن أبي موسى، عن أبيه، قال - مروا بجنائزه يمحض كما يمحض الزرق، فقال النبي (صلى الله عليه و آله) ... الخ " و قد أورد العلامة المجلسي هذا الحديث في البحار ٨١ - ٢٥٩ - ٩، و حديثنا الموجود في الوسائل هو في البحار ٨١ - ٢٦٤ - ١٩، و قد أورد المحدث النوري في مستدركه في الحديث ١ من الباب ٥٤ من أبواب الدفن عين الحديث الوارد في الأمالي المطبوعه، و قال في هامشه - " هذا الخبر يغير الخبر الذي رواه في الأصل متنا و سندا، ذكره في موضع آخر منه " و لم نعثر على الحديث الوارد في الوسائل في النسخه المطبوعه من الامالي مما يدل على نقص النسخه المطبوعه من الأمالي.

٣- تقدم في الباب ٩ من أبواب غسل الميت.

٤- يأتي في الباب ٢٧ من أبواب جهاد النفس.

٥- الباب ٦٥ فيه حديثان.

٦- الفقيه ١- ١٧٨- ٥٣١.

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ سَأَلْتُهُ وَذَكَرَ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٩٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٤٩٧-٢- (٢) قَالَ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِى قِبْلَةً وَلَا مَسْجِداً فَإِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْيَهُودَ- حَيْثُ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي مَكَانِ الْمَصْلَى (٣).

٦٦- بَابُ كَرَاهَةِ كَتْمِ مَوْتِ الْإِنْسَانِ عَنْ أَهْلِهِ وَزَوْجَتِهِ

إشاره

(٤) ٦٦ بَابُ كَرَاهَةِ كَتْمِ مَوْتِ الْإِنْسَانِ عَنْ أَهْلِهِ وَزَوْجَتِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٩٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٤٩٨-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْعِلَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعِيدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَيَابَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَا تَكْتُمُوا مَوْتَ مَيِّتٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ مَاتَ فِي عَيْبَتِهِ لَتَعْتَدَ زَوْجَتُهُ وَتُقَسِّمَ مِيرَاثَهُ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٦).

٦٧- بَابُ اسْتِحْبَابِ اتِّخَاذِ الطَّعَامِ لِأَهْلِ الْمُصِيبَةِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَالْبُعْثِ بِهِ إِلَيْهِمْ وَكَرَاهَةِ الْأَكْلِ عِنْدَهُمْ

إشاره

(٧) ٦٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ اتِّخَاذِ الطَّعَامِ لِأَهْلِ الْمُصِيبَةِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَالْبُعْثِ بِهِ إِلَيْهِمْ وَكَرَاهَةِ الْأَكْلِ عِنْدَهُمْ

[رقم الحديث الكلي: ٣٤٩٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٤٩٩-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبَحْتَرِيِّ وَهَشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع

ص: ٢٣٥

١- الكافي ٣- ٢٢٨- ٢.

٢- الفقيه ١- ١٧٨- ٥٣٢، و أورده في الحديث ٣ من الباب ٢٦ من أبواب مكان المصلى.

- ٣- يأتي في الباب ٢٥ من مكان المصلى.
- ٤- الباب ٦٦ فيه حديث واحد.
- ٥- علل الشرائع - ١ - ٣٨٠ الباب ٢٦٠.
- ٦- يأتي لعله في الأحاديث ١ و ٧ و ٨ و ٩ من الباب ٦٧ من هذه الأبواب.
- ٧- الباب ٦٧ فيه ١٠ أحاديث.
- ٨- الكافي ٣- ٢١٧- ١، أورده عن المحاسن في الحديث ١ من الباب ٦٣ من أبواب آداب المائدة.

قَالَ: لَمَّا قُتِلَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ص فَاطِمَةَ ع- أَنْ تَتَّخِذَ طَعَامًا لِأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَ تَأْتِيهَا وَ نِسَاءَهَا وَ تَقِيمَ عِنْدَهَا (ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ) (١) فَجَرَتْ بِذَلِكَ السُّنَّةَ أَنْ يُضَنَّ لِأَهْلِ الْمُصِيبَةِ طَعَامٌ ثَلَاثًا (٢).

وَ رَوَاهُ الْبُرْقُيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ (٣)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي الْمَجَالِسِ وَ الْأَخْبَارِ بِالْإِسْنَادِ الَّتِي عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ (٤)

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا إِلَى قَوْلِهِ فَجَرَتْ بِهِ السُّنَّةُ (٥)

**[رقم الحديث الكلي: ٣٥٠٠ - رقم الحديث الباب: ٢]**

٣٥٠٠-٢- (٤) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِيهِ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: يُضَنَّ لِأَهْلِ الْمَيْتِ مَاتَمَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ يَوْمِ مَاتَ.

**[رقم الحديث الكلي: ٣٥٠١ - رقم الحديث الباب: ٣]**

٣٥٠١-٣- (٧) وَ رَوَاهُ الْبُرْقُيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: يُضَنَّ لِلْمَيْتِ الطَّعَامُ لِلْمَاتَمِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ بِيَوْمِ مَاتَ فِيهِ.

**[رقم الحديث الكلي: ٣٥٠٢ - رقم الحديث الباب: ٤]**

٣٥٠٢-٤- (٨) وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: يُضَنَّ لِلْمَيْتِ مَاتَمَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ يَوْمِ مَاتَ.

ص: ٢٣٦

١- في نسخه - ثلاثا (هامش المخطوط).

٢- في نسخه - ثلاثه أيام (هامش المخطوط).

٣- المحاسن - ٤١٩ - ١٩١.

٤- أمالي الطوسي ٢ - ٢٧٢.

٥- الفقيه ١ - ١٨٢ - ٥٤٩.

٦- الكافي ٣ - ٢١٧ - ٢.

٧- المحاسن - ٤١٩ - ١٩٠.

٨- الفقيه ١ - ١٨٢ - ٥٤٥.



[رقم الحديث الكلى: ٣٥٠٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٥٠٣-٥- (١) وَعَنِ الْحَسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ سَعْدَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: يَتَّبِعِي لِجِيرَانِ صَاحِبِ الْمُصَيِّبَةِ أَنْ يُطْعَمُوا الطَّعَامَ عَنْهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ نَحْوَهُ (٢) وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدَانَ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٣٥٠٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٥٠٤-٦- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع الْأَكْلُ عِنْدَ أَهْلِ الْمُصَيِّبَةِ مِنْ عَمَلِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ - وَ السُّنَّةُ الْبُعْثُ إِلَيْهِمْ بِالطَّعَامِ كَمَا أَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ص - فِي آلِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ لَمَّا جَاءَ نَعْيُهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٥٠٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٥٠٥-٧- (٥) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُرَّازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَمَّا قُتِلَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ص - عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ إِلَى أَنْ قَالَتْ فَجَعَلُوا لِأَهْلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا فَجَرَّتِ السُّنَّةُ إِلَى الْيَوْمِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٦).

[رقم الحديث الكلى: ٣٥٠٦ - رقم الحديث الباب: ٨]

٣٥٠٦-٨- (٧) وَعَنِ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبُخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَمَّا قُتِلَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ص فَاطِمَةَ ع - أَنْ تَأْتِيَ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ هِيَ وَ نِسَاؤُهَا وَ تُقِيمَ عِنْدَهَا وَ تَصْنَعَ لَهَا طَعَامًا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ.

ص: ٢٣٧

١- الكافي ٣-٢١٧-٣، و أورد صدره في الحديث ١ من الباب ٢٧ من أبواب الاحتضار.

٢- الفقيه ١-١١٠-٥٠٩.

٣- المحاسن - ٤١٩-١٨٩.

٤- الفقيه ١-١٨٢-٥٤٨.

٥- المحاسن - ٤١٩-١٩٣.

٦- الفقيه ١-١٨٢-٥٤٩ باختلاف.

٧- المحاسن - ٤١٩-١٩٢.

[رقم الحديث الكلى: ٣٥٠٧ - رقم الحديث الباب: ٩]

٣٥٠٧ - ٩ - (١) وَعَنْ بَعْضِ أَصِحَابِنَا عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الْمَأْتَمِ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص - قَالَ ابْتَعُوا إِلَيَّ أَهْلَ جَعْفَرٍ طَعَامًا فَجَرَّتِ السُّنَّةُ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٥٠٨ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٣٥٠٨ - ١٠ - (٢) وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ ظُرَيْفِ بْنِ نَاصِحِ بْنِ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ع - لَبِسَ نِسَاءً بَيْنَى هَاشِمِ السَّوَادِ وَالْمُسُوحِ وَكُنَّ لَا يَشْتَكِينَ مِنْ حَرٍّ وَلَا بَرْدٍ وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع يَعْمَلُ لَهُنَّ الطَّعَامَ لِلْمَأْتَمِ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا (٣) وَفِي الْأُطْعِمَةِ (٤).

٦٨ - بَابُ اسْتِحْبَابِ وَصِيَّةِ الْمَيِّتِ بِمَالِ لَطْعَامِ الْمَأْتَمِ

إشاره

(٥) ٦٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ وَصِيَّةِ الْمَيِّتِ بِمَالِ لَطْعَامِ الْمَأْتَمِ

[رقم الحديث الكلى: ٣٥٠٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٥٠٩ - ١ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيزِ عَنْ زُرَّارَةَ أَوْ غَيْرِهِ قَالَ: أَوْصَى أَبُو جَعْفَرٍ ع بِثَمَانِينَ مِائَةِ دِرْهَمٍ لِمَأْتَمِهِ وَكَانَ يَرَى ذَلِكَ مِنَ السُّنَّةِ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص - قَالَ اتَّخَذُوا لِأَلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا فَقَدْ شُغِلُوا.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٧)

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٨).

ص: ٢٣٨

١- المحاسن - ٤٢٠ - ١٩٤.

٢- - المحاسن - ٤٢٠ - ١٩٥.

٣- يأتي في الباب ٦٨ من هذه الأبواب.

٤- يأتي في الباب ٦٣ من أبواب آداب المائدة.

٥- الباب ٦٨ فيه حديث واحد.

٦- الكافي ٣ - ٢١٧ - ٤.

٧- الفقيه ١- ١٨٢- ٥٤٦.

٨- لعله قصد ما يأتي في الباب ٦٣ من أبواب آداب المائدة.

(١) ٦٩ بَابُ جَوَازِ خُرُوجِ النِّسَاءِ فِي الْمَأْتَمِ لِقَضَاءِ الْحُقُوقِ وَ النُّدْبَةِ وَ كَرَاهَتِهِ لِغَيْرِ ذَلِكَ وَ تَحْرِيمِهِ مَعَ الْمَفْسَدَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٥١٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٥١٠-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْكَاهِلِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عِ إِنَّ امْرَأَتِي وَ امْرَأَةَ ابْنِ مَيَّارِدٍ تَخْرُجَانِ فِي الْمَأْتَمِ فَأَنْتَاهُمَا فَتَقُولُ لِي امْرَأَتِي إِنَّ كَانَ حَرَامًا فَأَنْتَاهُنَا عَنْهُ حَتَّى تَتْرُكَهُ وَ إِنَّ لَمْ يَكُنْ حَرَامًا فَلِأَيِّ شَيْءٍ تَمْنَعُنَاهُ فَإِذَا مَاتَ لَنَا مَيِّتٌ لَمْ يَجِئْنَا أَحَدٌ قَالَ فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عِ عَنِ الْحُقُوقِ تَسْأَلُنِي كَانَ أَبِي عِ يَبْعَثُ أُمَّي وَ أُمَّ فَرْوَةَ- تَقْضِيَانِ حُقُوقَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ.

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْكَاهِلِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عِ إِنَّ امْرَأَتِي وَ أُخْتِي وَ هِيَ امْرَأَةُ مُحَمَّدِ بْنِ مَيَّارِدٍ وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ (٣)

[رقم الحديث الكلي: ٣٥١١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٥١١-٢- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: أَوْصَى أَبُو جَعْفَرٍ عِ أَنْ يُنْدَبَ فِي الْمَوَاسِمِ عَشْرَ سِنِينَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥١٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٥١٢-٣- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَقِيدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صِ فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي أَنَّهُ نَهَى عَنِ اتِّبَاعِ النِّسَاءِ الْجَنَائِزِ. وَ رَوَاهُ فِي الْأَمَالِيِّ مِثْلَهُ (٦).

ص: ٢٣٩

١- الباب ٦٩ فيه ٥ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ٢١٧- ٥.

٣- الفقيه ١- ١٧٨- ٥٢٩.

٤- الفقيه ١- ١٨٢- ٥٤٧ و أخرجه عن الكافي و التهذيب في الحديث ١ من الباب ١٧ ممّا يكتسب به.

٥- الفقيه ٤- ٥- ٤٩٦٨.



٣٥١٣-٤-(١) وَيَأْسِنَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي وَصِيَّتِهِ لِعليِّ ع قَالَ: لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ عِيَادَةُ مَرِيضٍ وَلَا اتِّبَاعُ جَنَازِهِ وَلَا تَقِيمٌ عِنْدَ الْقَبْرِ.

٣٥١٤-٥-(٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ فِي الْمَجَالِسِ وَالْأَخْبَارِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبيدِ اللَّهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنِ الْحَكِيمِيِّ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عُبَادِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ ع عَنْ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ عَنِ عَلِيِّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص خَرَجَ فَرَأَى نِسْوَةً قُعوداً فَقَالَ مَا أَقْعِدُكُمْ هَاهُنَا قُلْنَ لِحَنَازِهِ قَالَ أَفْتَحْمِلْنَ فِيمَنْ يَحْمِلُ قُلْنَ لَا قَالَ أَفْتَعَسَلْنَ فِيمَنْ يُعَسِّلُ قُلْنَ لَا قَالَ أَفْتُدْلِينَ فِيمَنْ يُدْلِي قُلْنَ لَا قَالَ فَارْجِعْنَ مَأْزُورَاتٍ غَيْرِ مَأْجُورَاتٍ.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يُدُلُّ عَلَى الْجَوَازِ (٣) وَ يَأْتِي مَا يُدُلُّ عَلَيْهِ فِي التِّجَارَةِ (٤) وَ تَقَدَّمَ فِي آدَابِ الْحَمَامِ مَا يُدُلُّ عَلَى النَّهْيِ عَنِ الْإِذْنِ لِلْمَرْأَةِ فِي الْخُرُوجِ إِلَى التِّيَاحَاتِ (٥) وَ هُوَ مَحْمُولٌ عَلَى حُصُولِ الْمَفْسَدَةِ وَ كَذَا مَا مَرَّ هُنَا مِنَ النَّهْيِ.

١- الفقيه ٤- ٣٦٤- ٥٧٦٢.

٢- أمالي الطوسي ٢- ٢٦١.

٣- تقدم في الباب ٣٩ و ٤٠ من أبواب الصلاة.

٤- يأتي في التجاره في الباب ١٧ من أبواب ما يكتسب به.

٥- تقدم في الحديث ٤ و ٦ و ٧ و ٩ من الباب ١٦ من أبواب آداب الحمام.

(١) ٧٠ بَابُ جَوَازِ النَّوْحِ وَ الْبُكَاءِ عَلَى الْمَيِّتِ وَ الْقَوْلِ الْحَسَنِ عِنْدَ ذَلِكَ وَ الدُّعَاءِ

[رقم الحديث الكلى: ٣٥١٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٥١٥-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ عَنِ ابْنِ جُمُهورٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ عَنِ الْأَصَمِّ عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مُرُوا أَهَالِيكُمْ بِالْقَوْلِ الْحَسَنِ عِنْدَ مَوْتِكُمْ فَإِنَّ فَاطِمَةَ لَمَّا قُبِضَ أَبُوهَا أَسْعَدَتْهَا بَنَاتُ هَاشِمٍ - فَقَالَتْ اتْرُكْنَ التَّعْدَادَ وَ عَلَيْكُنَّ بِاللُّدْعَاءِ.

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْخِصَالِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ ع فِي حَدِيثِ الْأَرْبَعِمَائِهِ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٣٥١٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٥١٦-٢- (٤) وَ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ عَنْ ظَرِيْفِ بْنِ نَاصِحٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ: مَاتَ ابْنُهُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَنَاحَ عَلَيْهَا سِتَّةً ثُمَّ مَاتَ لَهُ وَ لَدَّ آخِرُ فَنَاحَ عَلَيْهِ سِتَّةً ثُمَّ مَيَاتِ إِسْمَاعِيلُ فَجَزَعَ عَلَيْهِ جَزَعًا شَدِيدًا فَقَطَعَ النَّوْحَ قَالَ فَقِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَيْنَاحُ فِي دَارِكَ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ لَمَّا مَاتَ حَمْزَةُ - لَكِنَّ حَمْزَةَ لَا بَوَاكِي لَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٥١٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٥١٧-٣- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ

ص: ٢٤١

١- الباب ٧٠ فيه ٤ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ٢١٧- ٦.

٣- الخصال - ٦١٨.

٤- إكمال الدين - ٧٣.

٥- التهذيب ١- ٤٦٥- ١٥٢٤ و أخرجه عن الكافي في الحديث ١ من الباب ٤ من أحكام الأولاد.

الْحَكَمَ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْوَاسِطِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ ع سَأَلَ رَبَّهُ أَنْ يَرْزُقَهُ ابْنَهُ تَبْكِيَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٥١٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٥١٨-٤- (١) وَ رَوَى الشَّيْخُ زَيْنُ الدِّينِ فِي مُسَكِّنِ الْفُؤَادِ أَنَّ فَاطِمَةَ ع نَاحَتْ عَلَى أَبِيهَا وَ أَنَّهَ أَمَرَ بِالنُّوحِ عَلَى حَمْرَه. أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣).

#### ٧١- بَابُ كَرَاهِيَةِ النَّوْحِ لَيْلًا وَ أَنَّ تَقُولَ النَّائِحَهُ هُجْرًا وَ عَدَمَ تَحْرِيمِ النَّوْحِ بِغَيْرِ الْبَاطِلِ

إشاره

(٤) ٧١ بَابُ كَرَاهِيَةِ النَّوْحِ لَيْلًا وَ أَنَّ تَقُولَ النَّائِحَهُ هُجْرًا وَ عَدَمَ تَحْرِيمِ النَّوْحِ بِغَيْرِ الْبَاطِلِ

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٥١٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٥١٩-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَنْجَوِيهِ (٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ الْأَرْمِينِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ خَدِيجَةَ بِنْتِ عُمَرَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهَا قَالَتْ سَمِعْتُ عَمِّي مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ ع وَ هُوَ يَقُولُ إِنَّمَا تَحْتَاجُ الْمَرْأَةُ فِي الْمَأْتَمِ إِلَى النَّوْحِ لِتَسِيلَ دَمْعَتَهَا وَ لَا يَتَّبِعِي لَهَا أَنْ تَقُولَ هُجْرًا فَإِذَا جَاءَهَا اللَّيْلُ فَلَا تُؤْذِي الْمَلَائِكَةَ بِالنُّوحِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٥٢٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٥٢٠-٢- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: سِئِلَ الصَّادِقُ ع عَنْ أَجْرِ النَّائِحَةِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ قَدْ نِيحَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص.

ص: ٢٤٢

١- مسكن الفؤاد- ١٠٣..

٢- تقدم في الباب ٦٧ و ٦٩ من هذه الأبواب.

٣- يأتي ما يدل في الباب ٧١ من هذه الأبواب، و يأتي ما يدل على الكراهة في الباب ٨٣ من هذه الأبواب.

٤- الباب ٧١ فيه حديثان.

٥- الكافي ١- ٣٥٨- ١٧، أورد و ما بعده في الحديث ٦ و ١٠ الباب ١٧ من أبواب ما يكتسب به.

٦- كذا في الأصل بالزاي، لكن في المصدر (رنجويه) بالراء، و كذلك نقله الرجاليون المتأخرون.

٧- الفقيه ١- ١٨٣- ٥٥١.



أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي التَّجَارِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (١).

## ٧٢- بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِسَابِ مَوْتِ الْأَوْلَادِ وَالصَّبْرِ عَلَيْهِ

إشاره

(٢) ٧٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِسَابِ مَوْتِ الْأَوْلَادِ وَالصَّبْرِ عَلَيْهِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٢١ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٥٢١-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ السَّرَّاجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: وَلَدٌ يُقَدِّمُهُ الرَّجُلُ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ وَلَدًا يُخَلِّفُهُمْ بَعْدَهُ كُلُّهُمْ قَدْ (رَكِبُوا الْخَيْلَ وَجَاهَدُوا) (٤) فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٢٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٥٢٢-٢- (٥) وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى جَمِيعًا عَنْ ابْنِ مِهْرَانَ (٦) قَالَ كَتَبَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي ع يَشْكُو إِلَيْهِ مُصَابَهُ بِوَلَدِهِ وَشَدِّهِ مَا دَخَلَهُ فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَخْتَارُ مِنْ مَالِ الْمُؤْمِنِ وَمِنْ وُلْدِهِ أَنْفُسَهُ لِيَأْجُرَهُ عَلَى ذَلِكَ.

وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَهْزِيَارٍ قَالَ كَتَبَ إِلَيَّ أَبِي جَعْفَرٍ ع رَجُلٌ وَذَكَرَ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٢٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٥٢٣-٣- (٨) وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ:

ص: ٢٤٣

١- يأتي في الحديث ١٠ الباب ١٧ من أبواب ما يكتسب به.

٢- الباب ٧٢ فيه ١١ حديثا.

٣- الكافي ٣- ٢١٨- ١.

٤- أثبتناه من المصدر و في المخطوط - ركب الخيل و جاهد.

٥- الكافي ٣- ٢١٨- ٣.

٦- في نسخه - مهزيار "هامش المخطوط".

٧- الكافي ٣- ٢٤٣- ٤٦.



دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَ عَلَى خَدِيجَةَ حَيْثُ (١) مَاتَ الْقَاسِمُ ابْنُهَا وَ هِيَ تَبْكِي فَقَالَ لَهَا مَا يُبْكِيكِ فَقَالَتْ دَرَّتْ دُرَيْرَةُ فَبَكَيْتُ فَقَالَ يَا خَدِيجَةُ أَمَا تَرْضَيْنِ إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - أَنْ تَجِيَّ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ وَ هُوَ قَائِمٌ فَيَأْخُذُ بِيَدِكَ وَ يُدْخِلُكَ الْجَنَّةَ وَ يُنْزِلُكَ أَفْضَلَ لَهَا وَ ذَلِكَ لِكُلِّ مُؤْمِنٍ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَحْكَمُ وَ أَكْرَمُ أَنْ يَسْلُبَ الْمُؤْمِنَ ثَمَرَةَ فُؤَادِهِ ثُمَّ يُعَذِّبَهُ بَعْدَهَا أَبَدًا.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٢٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٥٢٤-٤- (٢) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا قَبَضَ أَحَبَّ وَ لِدَهُ إِلَيْهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٢٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٥٢٥-٥- (٣) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَمْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: تُوْفِّي طَاهِرُ بْنُ رَسُولِ اللَّهِ ص - فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص خَدِيجَةَ عَنِ الْبُكَاءِ فَقَالَتْ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ - وَ لَكِنْ دَرَّتْ عَلَيْهِ الدَّرَيْرَةُ فَبَكَيْتُ فَقَالَ أَمَا تَرْضَيْنِ أَنْ تَجِدِيهِ قَائِمًا عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ - فَإِذَا رَأَيْتَ أَحَدًا يَأْخُذُ بِبِيَدِكَ فَادْخُلِكِ الْجَنَّةَ - أَطَهَّرَهَا مَكَانًا وَ أَطَيَّبَهَا قَالَتْ وَ إِنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَعَزُّ وَ أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يَسْلُبَ عَبْدًا ثَمَرَةَ فُؤَادِهِ فَيَصْبِرَ وَ يَحْتَسِبَ وَ يَحْمَدَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ ثُمَّ يُعَذِّبُهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٢٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٥٢٦-٦- (٤) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ جَابِرِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: مَنْ قَدَّمَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَلَدَيْنِ يَحْتَسِبُ بِهِمَا عِنْدَ اللَّهِ حَجَبًا مِنَ النَّارِ يَأْذِنُ اللَّهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٢٧ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٥٢٧-٧- (٥) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ

ص: ٢٤٤

١- في المصدر - حين.

٢- الكافي ٣- ٢١٩- ٥.

٣- الكافي ٣- ٢١٩- ٧.

٤- الكافي ٣- ٢١٩- ٦.

٥- في المصدر - عن أبي عبد الله (عليه السلام).

٦- الكافي ٣- ٢١٩- ٨.

الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: ثَوَابُ الْمُؤْمِنِ مَنْ وَلَدَهُ إِذَا مَاتَ الْجَنَّةُ صَبَرَ أَوْ لَمْ يَصْبِرْ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلاً (١).

**[رقم الحديث الكلي: ٣٥٢٨ - رقم الحديث الباب: ٨]**

٣٥٢٨-٨- (٢) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَيْفٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: مَنْ قَدَّمَ أَوْلَاداً يَحْتَسِبُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ حَجَبُوهُ مِنَ النَّارِ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلاً عَنِ الصَّادِقِ ع (٣).

وَرَوَاهُ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ عَلِيِّ بْنِ سَيْفٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَيْفٍ عَنْ أَبِيهِ (٤).

وَ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ مِثْلَهُ (٥).

**[رقم الحديث الكلي: ٣٥٢٩ - رقم الحديث الباب: ٩]**

٣٥٢٩-٩- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ ع مَنْ قَدَّمَ وَلِداً كَانَ خَيْراً لَهُ مِنْ سَبْعِينَ يُحْلِفُهُمْ بَعْدَهُ كُلُّهُمْ قَدْ رَكِبَ الْخَيْلَ وَ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

**[رقم الحديث الكلي: ٣٥٣٠ - رقم الحديث الباب: ١٠]**

٣٥٣٠-١٠- (٧) وَ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ (أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدِ) (٨) عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُيَسَّرٍ عَنِ

ص: ٢٤٥

١- الفقيه ١- ١٧٦- ٥١٨.

٢- الكافي ٣- ٢٢٠- ١٠.

٣- الفقيه ١- ١٨٨- ٥٧٤.

٤- أمالي الصدوق- ٤٣٤- ٦.

٥- ثواب الأعمال- ٢٣٣- ١.

٦- الفقيه ١- ١٧٦- ٥١٩.

٧- ثواب الأعمال- ٢٣٣- ٤.



أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: وَلَدٌ وَاحِدٌ يُقَدِّمُهُ الرَّجُلُ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ وَلَدًا يَبْقُونَ بَعْدَهُ يُدْرِكُونَ الْقَائِمَ ع.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٣١ - رقم الحديث الباب: ١١]

٣٥٣١-١١- (١) وَ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ ثَوَابَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: تُوْفِّي ابْنُ لِعُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ لِلْجَنَّةِ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابٍ وَ لِلنَّارِ سَبْعَةَ أَبْوَابٍ أَفَمَا يَسِيرُكَ أَنْ لَمَّا تَأْتِي بَابًا مِنْهَا إِلَّا وَحَدَّثَتْ ابْنَكَ إِلَى جَنْبِكَ أَخَذَ بِحُجْرَتِكَ يَشْفَعُ لَكَ إِلَى رَبِّكَ فَقَالَ بَلَى فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ وَ لَمَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي فَرَطِنَا مَيَّا لِعُثْمَانَ- قَالَ نَعَمْ لِمَنْ صَبَرَ مِنْكُمْ وَ اخْتَسَبَ الْحَدِيثَ (٢).

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣).

٧٣- بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّحْمِيدِ وَ الْاسْتِرْجَاعِ وَ سُؤَالِ الْخَلْفِ عِنْدَ مَوْتِ الْوَلَدِ وَ سَائِرِ الْمَصَائِبِ

إشاره

(٤) ٧٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّحْمِيدِ وَ الْاسْتِرْجَاعِ وَ سُؤَالِ الْخَلْفِ عِنْدَ مَوْتِ الْوَلَدِ وَ سَائِرِ الْمَصَائِبِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٣٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٥٣٢-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا قَبِضَ وَلَدٌ الْمُؤْمِنِ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا قَالَ الْعَبْدُ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى لِمَلَائِكَتِهِ قَبَضْتُمْ وَ لَدَ فُلَانٍ فَيَقُولُونَ نَعَمْ رَبَّنَا قَالَ فَيَقُولُ فَمَا قَالَ عَبْدِي قَالُوا حَمْدَكَ وَ اسْتَرْجَعُ فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَخَذْتُمْ ثَمَرَهُ قَلْبِهِ وَ قُرَّهَ عَيْنِهِ فَحَمَدَنِي وَ اسْتَرْجَعُ ابْنُوا لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَ سَمُوهُ بَيْتَ الْحَمْدِ.

ص: ٢٤٦

١- أُمَالِي الصَّدُوقِ - ٦٣- ١ وَ يَأْتِي ذِيْلُهُ فِي الْحَدِيثِ ١ مِنْ الْبَابِ ١ مِنْ أَبْوَابِ الْجَمَاعَةِ.

٢- تَقْدِمُ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ ٤ مِنْ الْبَابِ ٢٥ مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ.

٣- يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي الْحَدِيثِ ٣ مِنْ الْبَابِ ١٩ مِنْ أَبْوَابِ جِهَادِ النَّفْسِ، وَ فِي الْحَدِيثِ ١٣، ١٤ مِنْ الْبَابِ ١ مِنْ أَبْوَابِ أَحْكَامِ الْأَوْلَادِ.

٤- الْبَابِ ٧٣ فِيهِ ٩ أَحَادِيثَ.

٥- الْكَافِي ٣- ٢١٨- ٤.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٣٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٥٣٣-٢- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ الْفَرَّاءِ قَالَ: إِنَّ أَبَا جَعْفَرٍ عِ انْقَلَعَ ضِرْسٌ مِنْ أَضْرَاسِهِ فَوَضَعَهُ فِي كَفِّهِ ثُمَّ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الْحَدِيثُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٣٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٥٣٤-٣- (٣) وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَا إِنَّ اللَّهَ لَيَعْجَبُ مِنْ رَجُلٍ يَمُوتُ وَلَمْ يَدْعُ وَ هُوَ يَحْمَدُ اللَّهَ فَيَقُولُ يَا مَلَأْتِكِي عَبْدِي أَخَذْتُ نَفْسَهُ وَ هُوَ يَحْمَدُنِي.

أقول: التَّعْجُبُ هُنَا مَجَازٌ عِبَارَةٌ عَنِ الْإِسْتِعْظَامِ وَ الْإِسْتِحْسَانِ وَ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى أَنَّهُ يَحْمِلُ الْمَلَائِكَةَ عَلَى التَّعْجُبِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٣٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٥٣٥-٤- (٤) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنِ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ الْمُشَنَّى الْحَنَاطِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا وَرَدَ عَلَيْهِ أَمْرٌ يَسِيرٌ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى هَذِهِ النُّعْمَةِ - وَإِذَا وَرَدَ عَلَيْهِ أَمْرٌ يَعْظُمُ بِهِ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٣٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٥٣٦-٥- (٥) وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَضْيَحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ رَفَعَهُ قَالَ: كَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَجْعَلْ مُصِيبَتِي فِي دِينِي وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَوْ شَاءَ أَنْ يَجْعَلَ (٦) مُصِيبَتِي أَعْظَمَ مِمَّا كَانَتْ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى الْأَمْرِ الَّذِي شَاءَ أَنْ يَكُونَ فَكَانَ.

ص: ٢٤٧

١- الفقيه ١- ١٧٧- ٥٢٣.

٢- الكافي ٣- ٢٦٢- ٤٣، و أوردته بتمامه في الحديث ٢ الباب ٧٧ من أبواب آداب الحمام.

٣- الكافي ٣- ٢٢٠- ٩.

٤- الكافي ٢- ٩٧- ١٩.

٥- الكافي ٣- ٢٦٢- ٤٢.

٦- في نسخه - تكون (هامش المخطوط).

[رقم الحديث الكلى: ٣٥٣٧ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٥٣٧-٦- (١) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (٢) عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ الْمُؤْمِنَ مِنَ اللَّهِ لِبَأَفْضَلِ مَكَانٍ ثَلَاثًا إِنَّهُ لَيَبْتَلِيهِ بِالْبَلَاءِ ثُمَّ يَنْزِعُ نَفْسَهُ عُضْوًا عُضْوًا مِنْ جَسَدِهِ وَ هُوَ يَحْمَدُ اللَّهَ عَلَى ذَلِكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٥٣٨ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٥٣٨-٧- (٣) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ وَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ جَمِيعًا عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ قَالَ: مَنْ صَبَرَ وَ اسْتَرْجَعَ وَ حَمِدَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ فَقَدْ رَضِيَ بِمَا صَنَعَ اللَّهُ وَ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَ مَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ جَرَى عَلَيْهِ الْقَضَاءُ وَ هُوَ ذَمِيمٌ وَ أَحْبَطَ اللَّهُ أَجْرَهُ.

وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٣٥٣٩ - رقم الحديث الباب: ٨]

٣٥٣٩-٨- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَتْ فِي نُورِ اللَّهِ الْأَعْظَمِ مَنْ كَانَ عِضْمَهُ أَمْرَهُ شَهَادَةً أَنْ لَمَّا إِلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّى رَسُولُ اللَّهِ وَ مَنْ إِذَا أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ قَالَ إِنَّا لِلَّهِ وَ إِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ- وَ مَنْ إِذَا أَصَابَ خَيْرًا قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ (رَبِّ الْعَالَمِينَ) (٦)- وَ مَنْ إِذَا أَصَابَ حَاطِيئَهُ قَالَ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَ أَتُوبُ إِلَيْهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٥٤٠ - رقم الحديث الباب: ٩]

٣٥٤٠-٩- (٧) وَ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ

ص: ٢٤٨

١- الكافي ٢- ٢٥٤-١٣.

٢- في المصدر زياده- عن أبيه.

٣- الكافي ٣- ٢٢٢-١ أورد صدره في الحديث ١ من الباب ٨٣ من هذه الأبواب.

٤- الكافي ٣- ٢٢٣-٢.

٥- الفقيه ١- ١٧٥-٥١٤ و أخرج الحديث عن المحاسن و ثواب الأعمال في الحديث ١٨ الباب ٨٥ من أبواب جهاد النفس.

٦- كتب المصنّف على ما بين القوسين علامه نسخه.

٧- ثواب الأعمال- ٢٣٥-٢.



عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَيْفٍ عَنْ أَخِيهِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي سَيْفٍ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَنْ أَلْهِمَ الْإِسْتِزْجَاعَ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (١).

## ٧٤- بَابُ اسْتِخْبَابِ الْإِسْتِزْجَاعِ وَالِدُعَاءِ بِالْمَأْتُورِ عِنْدَ تَذَكُّرِ الْمُصِيبَةِ وَ لَوْ بَعْدَ حِينٍ

إشاره

(٢) ٧٤ بَابُ اسْتِخْبَابِ الْإِسْتِزْجَاعِ وَالِدُعَاءِ بِالْمَأْتُورِ عِنْدَ تَذَكُّرِ الْمُصِيبَةِ وَ لَوْ بَعْدَ حِينٍ

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٤١ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٥٤١-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَتَّانٍ عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرَبُودَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ يُصَابُ بِمُصِيبَةٍ فَيَسْتَرْجِعُ عِنْدَ ذِكْرِهُ الْمُصِيبَةَ وَ يَصْبِرُ حِينَ تَفْجُؤُهُ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَ كَلَّمَا ذَكَرَ مُصِيبَتَهُ فَاسْتَرْجَعَ عِنْدَ ذِكْرِهُ الْمُصِيبَةَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ كُلَّ ذَنْبٍ اِكْتَسَبَهُ فِيمَا بَيْنَهُمَا.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٤٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٥٤٢-٢- (٤) وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ زُرَيْبٍ (٥) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَنْ ذَكَرَ مُصِيبَتَهُ وَ لَوْ بَعْدَ حِينٍ فَقَالَ إِنَّا لِلَّهِ وَ إِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ- وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ اللَّهُمَّ أَجْرُنِي عَلَى مُصِيبَتِي وَ أَخْلِفْ عَلَيَّ أَفْضَلَ مِنْهَا- كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ مَا كَانَ عِنْدَ أَوَّلِ صَدَمِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٤٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٥٤٣-٣- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُصَابُ بِمُصِيبَةٍ فِي الدُّنْيَا فَيَسْتَرْجِعُ عِنْدَ مُصِيبَتِهِ وَ يَصْبِرُ حِينَ تَفْجُؤُهُ

ص: ٢٤٩

١- يأتى فى الباب ٧٤ من هذه الأبواب.

٢- الباب ٧٤ فيه ٣ أحاديث.

٣- الكافي ٣- ٢٢٤- ٥.

٤- الكافي ٣- ٢٢٤- ٦.

٥- فى المصدر- رزين.

٦- الفقيه ١- ١٧٥- ٥١٥.

الْمُصْطَبِيَّةُ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا مَضَى مِنْ ذُنُوبِهِ إِلَّا الْكَبَائِرَ الَّتِي أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا النَّارَ (١) وَ كَلَّمَا ذَكَرَ مُصْطَبِيَّةً فِيمَا يَسْتَقْبَلُ مِنْ عُمْرِهِ فَاسْتَرْجَعَ عِنْدَهَا وَ حَمِدَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عِنْدَهَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ كُلَّ ذَنْبٍ اِكْتَسَبَهُ فِيمَا بَيْنَ الِاسْتِرْجَاعِ الْأَوَّلِ إِلَى الِاسْتِرْجَاعِ الْآخِرِ (٢) إِلَّا الْكَبَائِرَ مِنَ الذُّنُوبِ.

وَ رَوَاهُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ (٣) عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ (٤) بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ حَرْبُودٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٦).

## ٧٥- بَابُ وَجُوبِ الرِّضَا بِالْقَضَاءِ

إشاره

(٧) ٧٥ بَابُ وَجُوبِ الرِّضَا بِالْقَضَاءِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٤٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٥٤٤-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ فَضَيْلِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: عَجِبْتُ لِلْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لَا يَقْضِي اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ قَضَاءً إِلَّا كَانَ خَيْرًا لَهُ إِنْ قُرِضَ بِالْمَقَارِيضِ كَانَ خَيْرًا لَهُ وَ إِنْ مَلَكَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَ مَغَارِبَهَا كَانَ خَيْرًا لَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٤٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٥٤٥-٢- (٩) وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ

ص: ٢٥٠

١- في ثواب الأعمال زياده- قال (هامش المخطوط).

٢- في ثواب الأعمال- الثاني (هامش المخطوط).

٣- ثواب الأعمال- ٢٣٤- ١.

٤- كتب المصنّف (الحسن) اولا ثم صححه الى (الحسين) و في المصدر- الحسن بن علي.

٥- تقدم في الباب ٧٣ من هذه الأبواب.

٦- يأتي ما يدلُّ عليه في الباب الآتي.

٧- الباب ٧٥ فيه ١٦ حديثا.

٨- الكافي ٢- ٦٢- ٨.

٩- الكافي ٢- ٦١- ٦.

عَلِيٌّ بِنِ النَّعْمَانِ عَنْ عَمْرِو بْنِ نَهَيْكٍ بَيَّاعِ الْهَرَوِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَبْدِي الْمُؤْمِنُ لَا أُصْرِفُهُ فِي شَيْءٍ إِلَّا جَعَلْتُهُ خَيْرًا لَهُ فَلْيُرْضَ بِقَضَائِي وَ لِيُصْبِرْ عَلَيَّ بَلَائِي وَ لِيَشْكُرْ نِعْمَائِي أَكْتُبُهُ يَا مُحَمَّدُ مِنَ الصَّادِقِينَ عِنْدِي.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٤٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٥٤٦-٣- (١) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ لَيْثِ الْمُرَادِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ أَعْلَمَ النَّاسِ بِاللَّهِ أَرْضَاهُمْ بِقَضَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٤٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٥٤٧-٤- (٢) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ يَحْيَى بْنِ إِبرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبَلَادِ عَنْ عِيَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ: الصَّبْرُ وَ الرِّضَا عَنِ اللَّهِ رَأْسُ طَاعَةِ اللَّهِ وَ مَنْ صَبَرَ وَ رَضِيَ عَنِ اللَّهِ فِيمَا قَضَى عَلَيْهِ فِيمَا أَحَبَّ أَوْ كَرِهَ لَمْ يَقْضِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ فِيمَا أَحَبَّ أَوْ كَرِهَ إِلَّا مَا هُوَ خَيْرٌ لَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٤٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٥٤٨-٥- (٣) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ صَيْفَوَانَ الْجَمَالِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَمَوَّلِيِّ ع قَالَ: يَتَّبِعِي لِمَنْ عَقَلَ عَنِ اللَّهِ أَنْ لَا يَسْتَبِطُهُ فِي رِزْقِهِ وَ لَا يَتَّهَمُهُ فِي قَضَائِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٤٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٥٤٩-٦- (٤) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَشْبَاطِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَقِيَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ع عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ - فَقَالَ لَهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ كَيْفَ يَكُونُ الْمُؤْمِنُ مُؤْمِنًا وَ هُوَ يَسْخَطُ قِسْمَهُ وَ يُحَقِّرُ مَنْزِلَتَهُ وَ الْحَاكِمُ عَلَيْهِ اللَّهُ وَ أَنَا الضَّامِنُ لِمَنْ لَمْ يَهْجُسْ فِي قَلْبِهِ إِلَّا الرِّضَا أَنْ يَدْعُو اللَّهَ فَيَسْتَجَابَ لَهُ.

ص: ٢٥١

١- الكافي ٢- ٦٠- ٢.

٢- الكافي ٢- ٦٠- ٣.

٣- الكافي ٢- ٦١- ٥.

٤- الكافي ٢- ٦٢- ١١.

[رقم الحديث الكلى: ٣٥٥٠ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٥٥٠-٧- (١) وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ بِأَيِّ شَيْءٍ عَلِمَ الْمُؤْمِنُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ قَالَ بِالتَّسْلِيمِ لِلَّهِ وَ الرِّضَا فِيمَا وَرَدَ عَلَيْهِ مِنْ سُرُورٍ أَوْ سَخَطٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٥٥١ - رقم الحديث الباب: ٨]

٣٥٥١-٨- (٢) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَغْفُورٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ص يَقُولُ لِشَيْءٍ قَدْ مَضَى لَوْ كَانَ غَيْرُهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٥٥٢ - رقم الحديث الباب: ٩]

٣٥٥٢-٩- (٣) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنِ دَاوُدَ بْنِ فَزَقْدٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ فِيمَا أَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ ع يَا مُوسَى مَا خَلَقْتُ خَلْقًا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ عَبْدِي الْمُؤْمِنِ وَ إِنِّي إِنَّمَا أَتَّبِلِيهِ لِمَا هُوَ خَيْرٌ لَهُ (٤) وَ أَرَوَى عَنْهُ (٥) لِمَا هُوَ خَيْرٌ لَهُ وَ أَنَا أَعْلَمُ بِمَا يَصِلُحُ عَلَيْهِ عَبْدِي فَلْيَصْبِرْ عَلَى بِلَائِي وَ لِيَشْكُرْ نِعْمَائِي وَ لِيَرْضَ بِقَضَائِي أَكْتُبُهُ فِي الصَّدِيقِينَ عِنْدِي إِذَا عَمِلَ بِرِضَايَ وَ أَطَاعَ أَمْرِي.

[رقم الحديث الكلى: ٣٥٥٣ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٣٥٥٣-١٠- (٦) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ زَيْدِ الزَّرَادِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ عَظِيمَ الْبَلَاءِ يُكَافَأُ بِهِ عَظِيمُ الْجَزَاءِ فَإِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا ابْتَلَاهُ بِعَظِيمِ الْبَلَاءِ فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ عِنْدَ اللَّهِ الرِّضَا وَ مَنْ سَخِطَ الْبَلَاءَ فَلَهُ (٧) السَّخَطُ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى ع

ص: ٢٥٢

١- الكافي ٢- ٦٢- ١٢.

٢- الكافي ٢- ٦٣- ١٣.

٣- الكافي ٢- ٦١- ٧.

٤- في المصدر زياده- و أعافيه لما هو خير له.

٥- في المصدر زياده- ما هو شر له.

٦- الكافي ٢- ٢٥٣- ٨.

٧- في المصدر زياده- عند الله.

سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ اللَّؤْلُؤِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ زَيْدِ الشَّحَامِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٥٤ - رقم الحديث الباب: ١١]

٣٥٥٤ - ١١ - (٢) وَ عَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنِ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيِّ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: أَحَقُّ خَلْقِ اللَّهِ أَنْ يُسَلِّمَ لِمَا قَضَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ عَرَفَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَنْ رَضِيَ بِالْقَضَاءِ أَتَى عَلَيْهِ الْقَضَاءُ وَ أَعْظَمَ اللَّهُ أَجْرَهُ وَ مَنْ سَخِطَ الْقَضَاءَ مَضَى عَلَيْهِ الْقَضَاءُ وَ أَحْبَطَ اللَّهُ أَجْرَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٥٥ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٣٥٥٥ - ١٢ - (٣) وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ رَجُلٍ (٤) عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رَأْسُ طَاعَةِ اللَّهِ الصَّبْرُ وَ الرِّضَا عَنِ اللَّهِ فِيمَا أَحَبَّ الْعَبْدُ أَوْ كَرِهَ وَ لَا يَرْضَى عَبْدٌ عَنِ اللَّهِ فِيمَا أَحَبَّ أَوْ كَرِهَ إِلَّا كَانَ خَيْرًا لَهُ فِيمَا أَحَبَّ أَوْ كَرِهَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٥٦ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٣٥٥٦ - ١٣ - (٥) وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُنْقَرِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ هُرَاشِمِ بْنِ الْبَرِيدِ عَنِ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ (٦) عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عِ الزُّهْدِ عَشْرَةَ أَجْزَاءٍ أَعْلَى دَرَجَةِ الزُّهْدِ أَدْنَى دَرَجَةِ الْوَرَعِ وَ أَعْلَى دَرَجَةِ الْوَرَعِ أَدْنَى دَرَجَةِ الْيَقِينِ وَ أَعْلَى دَرَجَةِ الْيَقِينِ أَدْنَى دَرَجَةِ الرِّضَا.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٥٧ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٣٥٥٧ - ١٤ - (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ وَ فِي الْمَجَالِسِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْمُفَسِّرِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْحُسَيْنِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ

ص: ٢٥٣

- ١- الخصال- ١٨- ٦٤.
- ٢- الكافي ٢- ٦٢- ٩.
- ٣- الكافي ٢- ٦٠- ١.
- ٤- كذا و في المصدر- عن بعض أشياخ بني النجاشي.
- ٥- الكافي ٢- ٦٢- ١٠.
- ٦- في المصدر زياده- لى.
- ٧- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢- ٢- ١، و لم نجده في المطبوع من أمالي الصدوق. و عنهما في البحار ٨٢- ١٢٨- ٤ مع اختلاف في الألفاظ.

النَّاصِرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ الرُّضَا عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: نَعِيَ إِلَى الصَّادِقِ عِ إِسْمَاعِيلُ وَ هُوَ أَكْبَرُ أَوْلَادِهِ وَ هُوَ يُرِيدُ أَنْ يَأْكُلَ وَ قَدْ اجْتَمَعَ نَدْمَاؤُهُ فَتَبَسَّمَ ثُمَّ دَعَا بِطَعَامِهِ فَقَعِدَ مَعَ نَدْمَائِهِ وَ جَعَلَ يَأْكُلُ أَحْسَنَ مِنْ أَكْلِهِ سَائِرِ الْأَيَّامِ وَ يَحُثُّ نَدْمَاءَهُ وَ يَضَعُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَ يَعْجِبُونَ مِنْهُ لَمَا يَرُونَ لِلْحُزْنِ فِي وَجْهِهِ أَثْرًا فَلَمَّا فَرَغَ قَالُوا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ لَقَدْ رَأَيْنَا مِنْكَ عَجَبًا أَصَبَتْ بِمِثْلِ هَذَا الْإِنْسَانِ وَ أَنْتَ كَمَا نَرَى فَقَالَ مَا لِي لَا أَكُونُ كَمَا تَرُونَ وَ قَدْ جَاءَنِي خَيْرُ أَصْدِقِ الصَّادِقِينَ أَنِّي مَيِّتٌ وَ إِيَّاكُمْ إِنَّ قَوْمًا عَرَفُوا الْمَوْتَ فَلَمْ يُنْكِرُوا مَا يَخْطِفُهُ الْمَوْتُ مِنْهُمْ وَ سَلَّمُوا لِأَمْرِ خَالِقِهِمْ عَزَّ وَ جَلَّ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٥٥٨ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٣٥٥٨-١٥- (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرِّضِيِّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ: طُوبَى لِمَنْ ذَكَرَ الْمَعَادَ وَ عَمِلَ لِلْحِسَابِ وَ قَنَعَ بِالْكَفَافِ وَ رَضِيَ عَنِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٥٥٩ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٣٥٥٩-١٦- (٢) الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَوْلُوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ رَأْسُ طَاعَةِ اللَّهِ الرُّضَا بِمَا صَنَعَ اللَّهُ فِيهَا أَحَبُّ الْعِبَادِ وَ فِيهَا كَرَةٌ وَ لَمْ يَصْنَعْ اللَّهُ بِعَبْدٍ شَيْئًا (رَضِيَ بِمَا صَنَعَ اللَّهُ فِيهَا أَحَبُّ وَ فِيهَا كَرَةٌ) (٣) إِلَّا وَ هُوَ خَيْرٌ لَهُ.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٥).

ص: ٢٥٤

١- نهج البلاغه ٣- ١٦٢- ٤٤.

٢- أمالي الطوسي ١- ٢٠٠.

٣- ليس في المصدر.

٤- تقدم ما يدل على ذلك في الأبواب السابقة.

٥- يأتي ما يدل على ذلك في الأبواب الآتية.

(١) ٧٦ بَابُ اسْتِخْبَابِ الصَّبْرِ عَلَى الْبَلَاءِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٦٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٥٦٠-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ مِنْ ابْتِلَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بِلَاءً فَصَبَرَ عَلَيْهِ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ أَلْفِ شَهِيدٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٦١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٥٦١-٢- (٣) وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: دَخَلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَ الْمَسْجِدَ فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ (٤) مُكْتَتِبٍ (٥) حَزِينٍ فَقَالَ لَهُ مَا لَكَ قَالَ أُصِيبْتُ بِأَبِي (٦) وَ أَخِي وَ أَخَشَى أَنْ أَكُونَ وَجِلْتُ فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَ عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَ الصَّبْرِ تَقَدَّمَ عَلَيْهِ عَدَاً وَ الصَّبْرُ فِي الْأُمُورِ بِمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ فَإِذَا فَارَقَ الرَّأْسُ الْجَسَدَ فَسَدَ الْجَسَدُ وَ إِذَا فَارَقَ الصَّبْرُ الْأُمُورَ فَسَدَتِ الْأُمُورُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٦٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٥٦٢-٣- (٧) وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْحُومٍ عَنْ أَبِي سَيَّارٍ (٨) عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: إِذَا دَخَلَ الْمُؤْمِنُ قَبْرَهُ كَانَتْ الصَّلَاةُ عَنْ يَمِينِهِ وَ الزَّكَاةُ عَنْ يَسَارِهِ وَ الْبِرُّ مُظْلٌ (٩) عَلَيْهِ وَ يَتَنَحَّى الصَّبْرُ نَاحِيَهُ فَإِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ الْمَلَكَانِ اللَّذَانِ يَلْيَانِ مَسَاءَلَتَهُ قَالَ الصَّبْرُ لِلصَّلَاةِ وَ الزَّكَاةِ وَ الْبِرِّ دُونَكُمْ صَاحِبِكُمْ فَإِنْ عَجَزْتُمْ عَنْهُ فَأَنَا دُونُهُ.

ص: ٢٥٥

١- الباب ٧٦ فيه ٢٤ حديثا.

٢- الكافي ٢- ٩٢- ١٧.

٣- الكافي ٢- ٩٠- ٩.

٤- في المصدر زياده- على باب المسجد.

٥- في نسخه- كتيب (هامش المخطوط).

٦- في المصدر زياده- و أمي.

٧- الكافي ٢- ٩٠- ٨.

٨- كتب المصنّف عن نسخه من ثواب الأعمال- (ابن سنان) بدل ابن سيار.

٩- في المصدر- مظل، و في نسخه يطل.

وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَرَّامٍ (١) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عٍ مِثْلَهُ (٢) وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٣).

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٥٦٣ – رقم الحديث الباب: ٤]

٣٥٦٣-٤- (٤) وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي مُسَافِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَ صَابِرُوا (٥) قَالَ اصْبِرُوا عَلَى الْمَصَائِبِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٥٦٤ – رقم الحديث الباب: ٥]

٣٥٦٤-٥- (٦) قَالَ وَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي يَغْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عٍ قَالَ: اصْبِرُوا (٧) عَلَى الْمَصَائِبِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٥٦٥ – رقم الحديث الباب: ٦]

٣٥٦٥-٦- (٨) وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْمِيثَمِيِّ عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عٍ قَالَ: إِنَّ الصَّبْرَ وَ الْبَلَاءَ يَسْتَبْتَقَانِ إِلَى الْمُؤْمِنِ فَيَأْتِيهِ الْبَلَاءُ وَ هُوَ صَابِرٌ وَ إِنَّ الْجَزَعَ وَ الْبَلَاءَ يَسْتَبْتَقَانِ إِلَى الْكَافِرِ فَيَأْتِيهِ الْبَلَاءُ وَ هُوَ جَزُوعٌ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٩).

ص: ٢٥٦

١- في هامش المخطوط عن نسخه- كولوم.

٢- الكافي ٣- ٢٤٠- ١٣.

٣- ثواب الأعمال- ٢٠٣- ١.

٤- الكافي ٢- ٩٢- ١٩.

٥- آل عمران ٣- ٢٠٠.

٦- الكافي ٢- ٩٢- ١٩ ذيل الحديث ١٩.

٧- في المصدر و في نسخه في هامش المخطوط- صابروا.

٨- الكافي ٣- ٢٢٣- ٣، و أورد ذيله في الحديث ١ من الباب ٨٠ من هذه الأبواب.

٩- الفقيه ١- ١٧٧- ٥٢٨.



[رقم الحديث الكلي: ٣٥٦٦ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٥٦٦-٧- (١) وَ عَنْ عِدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النَّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُشْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ الْحُرَّ حُرٌّ عَلَى جَمِيعِ أَحْوَالِهِ إِنْ نَابَتْهُ نَابَتُهُ صَبَرَ لَهَا وَإِنْ تَدَاكَتْ عَلَيْهِ الْمَصَائِبُ لَمْ تَكْسِرْهُ وَإِنْ أُسِرَ وَقَهَرَ وَاسْتَبْدَلَ بِالْيَسْرِ عُسْرًا كَمَا كَانَ يُوسُفُ الصَّدِيقُ الْأَمِينُ لَمْ يَضُرُّ حُرِّيَّتَهُ أَنْ اسْتُعِيدَ أَوْ قَهَرَ وَأُسِرَ وَلَمْ تَضُرُّهُ ظُلْمَةُ الْجُبِّ وَ وَحْشَتُهُ وَ مَا نَالَهُ أَنْ مَنْ اللَّهُ عَلَيْهِ فَجَعَلَ الْجَبَّارَ الْعَاتِي لَهُ عَبْدًا بَعِيدًا إِذْ كَانَ [لَهُ] (٢) مَالِكًا فَأَرْسَلَهُ وَ رَحِمَ بِهِ أُمَّهُ وَ كَذَلِكَ الصَّبْرُ يُعْقِبُ خَيْرًا فَاصْبِرُوا وَ وَطِنُوا أَنْفُسَكُمْ عَلَى الصَّبْرِ تُوجِرُوا.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٦٧ - رقم الحديث الباب: ٨]

٣٥٦٧-٨- (٣) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ فَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الصَّبْرُ مِنَ الْإِيْمَانِ بِمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ فَإِذَا ذَهَبَ الرَّأْسُ ذَهَبَ الْجَسَدُ كَذَلِكَ إِذَا ذَهَبَ الصَّبْرُ ذَهَبَ الْإِيْمَانُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٦٨ - رقم الحديث الباب: ٩]

٣٥٦٨-٩- (٤) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَائِبٍ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الصَّبْرُ رَأْسُ الْإِيْمَانِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٦٩ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٣٥٦٩-١٠- (٥) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ جَدِّهِ عَنْ رَجُلٍ قَالَ: لَوْ لَا أَنَّ الصَّبْرَ خُلِقَ قَبْلَ الْبَلَاءِ لَتَفَطَّرَ الْمُؤْمِنُ كَمَا تَتَفَطَّرُ الْبَيْضَةُ عَلَى الصَّفَا.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا عَنِ الصَّادِقِ ع (٦).

ص: ٢٥٧

١- الكافي ٢- ٨٩-٦.

٢- أثبتناه من المصدر.

٣- الكافي ٢- ٨٩-٥.

٤- الكافي ٢- ٨٧-١.

٥- الكافي ٢- ٩٢-٢٠.

٦- الفقيه ١- ١٧٥-٥١٣.

[رقم الحديث الكلى: ٣٥٧٠ - رقم الحديث الباب: ١١]

٣٥٧٠-١١- (١) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ فَضِيلِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً لَا يَبْلُغُهَا عَبْدٌ إِلَّا بِالْإِبْتِلَاءِ فِي جَسَدِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٥٧١ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٣٥٧١-١٢- (٢) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ تَصَبُّرَ تُغْتَبَطُ وَ إِنَّ لَا تَصَبُّرَ يُنْفِذِ اللَّهُ مَقَادِيرَهُ رَاضِيًا كُنْتَ أَمْ كَارِهًا.

[رقم الحديث الكلى: ٣٥٧٢ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٣٥٧٢-١٣- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ السَّرَّاجِ رَفَعَهُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ: الصَّبْرُ مِنَ الْإِيمَانِ بِمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ وَ لَا إِيْمَانَ لِمَنْ لَا صَبْرَ لَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٥٧٣ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٣٥٧٣-١٤- (٤) وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْفُضَيْلِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الصَّبْرُ مِنَ الْإِيمَانِ بِمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ فَإِذَا ذَهَبَ الرَّأْسُ ذَهَبَ الْجَسَدُ كَذَلِكَ إِذَا ذَهَبَ الصَّبْرُ ذَهَبَ الْإِيمَانُ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٥٧٤ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٣٥٧٤-١٥- (٥) وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ عَنْ شَرِيكَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: مُرُوهُ الصَّبْرِ فِي حَالِ الْحَاجَةِ وَ الْفَاقَةِ وَ التَّعْفُفِ وَ الْغِنَى أَكْثَرُ مِنْ مُرُوهِ الْإِعْطَاءِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٥٧٥ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٣٥٧٥-١٦- (٦) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ

ص: ٢٥٨

١- الكافي ٢- ٢٥٥-١٤.

٢- الكافي ٢- ٩٠-١٠.

٣- الكافي ٢- ٨٩-٤.

٤- الكافي ٢- ٨٧-٢.

٥- الكافي ٢- ٩٣-٢٢.



الْحَكَمَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: أَمَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع (أَنْ أَعَزِّي الْمَفْضَلَ) (١) - وَقَالَ (٢) قُلْ لَهُ إِنَّا قَدْ أَصَبْنَا بِإِسْمَاعِيلَ فَصَبْرُنَا فَاصْبِرْ كَمَا صَبْرُنَا إِنَّا أَرَدْنَا أَمْرًا وَ أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَمْرًا فَسَلَّمْنَا لِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٧٦ - رقم الحديث الباب: ١٧]

٣٥٧٦-١٧- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ رَفَعَهُ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي حَدِيثٍ مَنْ صَبَرَ عَلَى الْمُصِيبَةِ حَتَّى يَزِدَّهَا بِحُسْنِ عَزَائِهَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ ثَلَاثِمِائَةَ دَرَجَةٍ مَا بَيْنَ الدَّرَجَةِ إِلَى الدَّرَجَةِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٧٧ - رقم الحديث الباب: ١٨]

٣٥٧٧-١٨- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَنْعَمَ عَلَى قَوْمٍ فَلَمْ يَشْكُرُوا فَصَارَتْ عَلَيْهِمْ وَبَالًا وَ ابْتَلَى قَوْمًا بِالْمَصَائِبِ فَصَبَرُوا فَصَارَتْ عَلَيْهِمْ نِعْمَةً.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٧٨ - رقم الحديث الباب: ١٩]

٣٥٧٨-١٩- (٥) وَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ ابْنِ سَمَاعَةَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَيَابَةَ عَنْ أَبِي النُّعْمَانِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ لَمْ يُعِدَّ الصَّبْرَ لِنَوَائِبِ الدَّهْرِ يَعْجِزْ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٧٩ - رقم الحديث الباب: ٢٠]

٣٥٧٩-٢٠- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدٍ (٧) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ الثُّمَالِيِّ

ص: ٢٥٩

١- في المصدر- أن آتى المفضل و أعزیه باسماعيل.

٢- في المصدر زياده- اقرأ المفضل السلام و.

٣- الكافي ٢- ٩١- ١٥، و يأتي بتمامه في الحديث ٦ من الباب ١٩ من أبواب جهاد النفس.

٤- الكافي ٢- ٩٢- ١٨.

٥- الكافي ٢- ٩٣- ٢٤.

٦- ثواب الأعمال- ٢٣٥- ٢.

٧- كذا صححه المصنّف، و في المصدر- الحسن بن الحسين بن يزيد.

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: مَنْ صَبَرَ عَلَى مُصِيبِهِ زَادَهُ اللَّهُ عِزًّا إِلَى عِزِّهِ وَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ مَعَ مُحَمَّدٍ ص وَ أَهْلِ بَيْتِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٨٠ - رقم الحديث الباب: ٢١]

٣٥٨٠ - ٢١ - (١) وَ فِي عِيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ أَبِي مَسْرُوقٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ عَنِ الرِّضَاعِ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ مَنْ بُلِيَ مِنْ شِيعَتِنَا بِلَاءً فَصَبَرَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ أَلْفِ شَهِيدٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٨١ - رقم الحديث الباب: ٢٢]

٣٥٨١ - ٢٢ - (٢) وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبَانَ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ الصَّبْرَ وَالْبِرَّ وَالْحِلْمَ وَحُسْنَ الْخُلُقِ مِنْ أَخْلَاقِ الْأَنْبِيَاءِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٨٢ - رقم الحديث الباب: ٢٣]

٣٥٨٢ - ٢٣ - (٣) وَ فِي صِفَاتِ الشُّعْبَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَا جِيلَوِيهِ عَنْ عَمِّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا تَكُونُوا مُؤْمِنِينَ حَتَّى تَكُونُوا مُؤْتَمِنِينَ وَ حَتَّى تَعْبُدُوا النُّعْمَةَ وَ الرَّحَاءَ مُصِيبَةً وَ ذَلِكَ أَنَّ الصَّبْرَ عَلَى الْبَلَاءِ أَفْضَلُ مِنَ الْعَافِيَةِ عِنْدَ الرَّحَاءِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٨٣ - رقم الحديث الباب: ٢٤]

٣٥٨٣ - ٢٤ - (٤) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ صَعْبٍ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ الْعَبْدُ بَيْنَ ثَلَاثِ بَلَاءٍ وَ قَضَاءٍ وَ نِعْمَةٍ فَعَلَيْهِ لِبَلَاءٍ مِنَ اللَّهِ الصَّبْرُ فَرِيضَةٌ وَ عَلَيْهِ لِلْقَضَاءِ مِنَ اللَّهِ التَّسْلِيمُ فَرِيضَةٌ وَ عَلَيْهِ لِلنُّعْمَةِ مِنَ اللَّهِ الشُّكْرُ فَرِيضَةٌ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٦) ثُمَّ إِنَّ

ص: ٢٦٠

١- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢- ٢٢١ - ٣٩.

٢- الخصال - ٢٥١ - ١٢١.

٣- صفات الشيعة - ٣٤ - ٥٣.

٤- المحاسن - ١٧ - ٦.

٥- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٧٢ و ٧٥ من هذه الأبواب.

٦- يأتي في الباب ٧٧ و ٧٩ و ٨٠ و ٨١ و الحديث ١ و ٢ من الباب ٨٤ و الباب ٨٥ من هذه الأبواب، و الأحاديث ٢ و ٤ و ٦ من

الباب ١٩ و الباب ٢٥ بعمومه من أبواب جهاد النفس و الحديث ١٥ من الباب ٢٤ من أبواب الأمر و النهي و الأحاديث ٣ و ٥ و ٦

من الباب ١٠ من أبواب فعل المعروف.

الْوَجُوبِ الَّذِي يُفْهَمُ مِنَ الْمَأْخِرِ وَغَيْرِهِ مَخْصُوصٌ بِبَعْضِ الْمَرَاتِبِ كَالرِّضَا بِالْقَضَاءِ وَغَيْدَمِ الْإِنْكَارِ الْقَلْبِيِّ وَ مَا زَادَ عَلَيْهِ مُسَدِّتَحَبُّ كَعَدَمِ إِظْهَارِ التَّأَثُّرِ أَصْلًا وَ اسْتِشْعَارِ الْفَرْحِ وَ الشُّرُورِ بِالْمُصِيبَةِ ظَاهِرًا وَ بَاطِنًا وَ اللَّهُ أَعْلَمُ.

## ٧٧- بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِسَابِ الْبَلَاءِ وَ التَّاسِّيِ بِالْأَنْبِيَاءِ وَ الْأَوْصِيَاءِ وَ الصُّلَحَاءِ

إشاره

(١) ٧٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِسَابِ الْبَلَاءِ وَ التَّاسِّيِ بِالْأَنْبِيَاءِ وَ الْأَوْصِيَاءِ وَ الصُّلَحَاءِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٨٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٥٨٤-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ الْبَلَاءُ وَ مَا يَخْصُ اللَّهُ بِهِ الْمُؤْمِنَ فَقَالَ سَيِّئٌ رَسُولُ اللَّهِ صَ مَنْ أَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءً فِي الدُّنْيَا فَقَالَ النَّبِيُّونَ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ وَ يُبْتَلَى الْمُؤْمِنُ بَعْدَ عَلَى قَدْرِ إِيمَانِهِ وَ حُسْنِ أَعْمَالِهِ فَمَنْ صَحَّ إِيمَانُهُ وَ حَسُنَ عَمَلُهُ اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ وَ مَنْ سَخَفَ إِيمَانَهُ وَ ضَعَفَ عَمَلُهُ قَلَّ بَلَاؤُهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٨٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٥٨٥-٢- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ فَضَيْلِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً لَا يَبْلُغُهَا عَبْدٌ إِلَّا بِالْإِئْتِلَاءِ فِي جَسَدِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٨٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٥٨٦-٣- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ رَبَاطٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عِ يَقُولُ إِنَّ أَهْلَ الْحَقِّ لَمْ يَزَالُوا مُنذُ كَانُوا فِي شِدَّةٍ أَمَا إِنَّ ذَلِكَ إِلَى مُدَّةٍ قَلِيلَةٍ وَ عَافِيَةٍ طَوِيلَةٍ.

ص: ٢٦١

١- الباب ٧٧ فيه ٢١ حديثًا.

٢- الكافي ٢- ٢٥٢- ٢.

٣- الكافي ٢- ٢٥٥- ١٤.

٤- الكافي ٢- ٢٥٥- ١٦.

[رقم الحديث الكلى: ٣٥٨٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٥٨٧-٤- (١) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّهُ لَيَكُونُ لِلْعَبْدِ مَنْزِلَةٌ عِنْدَ اللَّهِ فَمَا يَنَالُهَا إِلَّا بِإِحْدَى حَاضِلَتَيْنِ إِمَّا بِذَهَابِ مَالِهِ أَوْ بِبَيْئَتِهِ فِي جَسَدِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٥٨٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٥٨٨-٥- (٢) وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ بَلَاءً الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٥٨٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٥٨٩-٦- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ جَمِيعاً عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنِ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: أَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءً الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْأَوْصِيَاءُ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٥٩٠ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٥٩٠-٧- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ الْمُؤْمِنُ لَا يَمُضِي عَلَيْهِ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً إِلَّا عَرَضَ لَهُ أَمْرٌ يَحْزَنُهُ يُذَكِّرُ بِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٥٩١ - رقم الحديث الباب: ٨]

٣٥٩١-٨- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ فِي كِتَابِ عَلِيٍّ ع أَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ بَلَاءً النَّبِيُّونَ ثُمَّ الْوَصِيَّونَ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ وَ إِنَّمَا يُبْتَلَى الْمُؤْمِنُ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِ الْحَسَنَةِ فَمَنْ صَحَّ دِينُهُ وَ حَسُنَ عَمَلُهُ اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ وَ ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَمْ يَجْعَلِ الدُّنْيَا ثَوَاباً لِلْمُؤْمِنِ وَ لَمَّا عَقُوبَةً لِلْكَافِرِ وَ مَنْ سَخِفَ دِينَهُ وَ ضَعُفَ عَمَلُهُ قَلَّ بَلَاؤُهُ وَ إِنَّ الْبَلَاءَ أَسْرِعُ إِلَى الْمُؤْمِنِ التَّقِيَّ مِنَ الْمَطْرِ إِلَى قَرَارِ الْأَرْضِ.

ص: ٢٦٢

١- الكافي ٢- ٢٥٧- ٢٣.

٢- الكافي ٢- ٢٥٢- ١.

٣- الكافي ٢- ٢٥٢- ٤.

٤- الكافي ٢- ٢٥٤- ١١.

٥- الكافي ٢- ٢٥٩- ٢٩.



وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ السَّعْدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٩٢ - رقم الحديث الباب: ٩]

٣٥٩٢ - ٩ - (٢) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ حُمْرَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَيَتَعَاهَدُ الْمُؤْمِنَ بِالْبَلَاءِ كَمَا يَتَعَاهَدُ الرَّجُلُ أَهْلَهُ بِالْهَدْيَةِ مِنَ الْغَيْبَةِ وَيَحْمِيهِ الدُّنْيَا كَمَا يَحْمِي الطَّبِيبُ الْمَرِيضَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٩٣ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٣٥٩٣ - ١٠ - (٣) وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِنَّ عَظِيمَ الْأَجْرِ لَمَعَ عَظِيمِ الْبَلَاءِ وَ مَا أَحَبَّ اللَّهُ قَوْمًا إِلَّا ابْتَلَاهُمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٩٤ - رقم الحديث الباب: ١١]

٣٥٩٤ - ١١ - (٤) وَ عَنْ عَمَدَةَ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ وَ عِنْدَهُ سَدِيرٌ إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا عَتَّهُ (٥) بِالْبَلَاءِ عَتًّا وَ إِنَّا وَ إِيَّاكُمْ يَا سَدِيرُ لَنُصْبِحُ بِهِ وَ نُمَسِي.

[رقم الحديث الكلي: ٣٥٩٥ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٣٥٩٥ - ١٢ - (٦) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُشَنَّى الْحَضْرَمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بُهْلُولٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِنَّمَا الْمُؤْمِنُ بِمَنْزِلِهِ كَفِّهِ الْمِيزَانَ كُلَّمَا زِيدَ فِي إِيْمَانِهِ زِيدَ فِي بَلَائِهِ.

ص: ٢٦٣

- ١- علل الشرائع - ٤٤ - ١.
- ٢- الكافي ٢ - ٢٥٥ - ١٧.
- ٣- الكافي ٢ - ٢٥٢ - ٣.
- ٤- الكافي ٢ - ٢٥٣ - ٦.
- ٥- غته بالأمر - كده، و في الماء - غطه (هامش المخطوط عن القاموس المحيط ١ - ١٥٩)، و في النهايه ٣ - ٣٤٢ - يغتهم ... أى يغمسهم فيه غمسا متتابعًا.
- ٦- الكافي ٢ - ٢٥٣ - ١٠.

[رقم الحديث الكلى: ٣٥٩٦ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٣٥٩٦-١٣- (١) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِي يَحْيَى الْحَنَاطِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ: شَكَوْتُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ مَا أَلْقَى مِنَ الْأَوْجَاعِ وَ كَانَ مَسِيْقَامًا فَقَالَ لِي لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا لَهُ مِنَ الْأَجْرِ فِي الْمَصَائِبِ لَتَمَنَّى أَنَّهُ قُرِضَ بِالْمَقَارِيضِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٥٩٧ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٣٥٩٧-١٤- (٢) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِثَابٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ عِبَادًا فِي الْأَرْضِ مِنْ خَالِصِ عِبَادِهِ مَا يُنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ تُخْفَهُ إِلَى الْأَرْضِ إِلَّا صَرَفَهَا عَنْهُمْ إِلَى غَيْرِهِمْ وَ لَا يَلِيَهُ إِلَّا صَرَفَهَا إِلَيْهِمْ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٥٩٨ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٣٥٩٨-١٥- (٣) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ حَمَادٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: إِنَّ اللَّهَ إِذْ أَحَبَّ عَبْدًا غَتَّهُ بِالْبَلَاءِ غَتًّا وَ نَجَّهَ بِالْبَلَاءِ نَجًّا (٤) فَإِذَا دَعَاهُ قَالَ لَبَيْكَ عَبْدِي لَيْتُنْ عَجَلْتُ لَكَ مَا سَأَلْتَ إِنِّي عَلَى ذَلِكَ لِقَادِرٌ وَ لَيْتُنْ ادَّخَرْتُ لَكَ فَمَا ادَّخَرْتُ لَكَ خَيْرٌ لَكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٥٩٩ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٣٥٩٩-١٦- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ الْحُرِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: إِنَّمَا يُبْتَلَى الْمُؤْمِنُ فِي الدُّنْيَا عَلَى قَدْرِ دِينِهِ أَوْ قَالَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٦٠٠ - رقم الحديث الباب: ١٧]

٣٦٠٠-١٧- (٦) وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ أَيُّبَتَلَى الْمُؤْمِنُ

ص: ٢٦٤

١- الكافي ٢- ٢٥٥- ١٥.

٢- الكافي ٢- ٢٥٣- ٥.

٣- الكافي ٢- ٢٥٣- ٧.

٤- ثج الماء- سال، وثجه أساله القاموس المحيط ١- ١٨١ (هامش المخطوط).

٥- الكافي ٢- ٢٥٣- ٩.

٦- الكافي ٢- ٢٥٨- ٢٧.

بِالْجَذَامِ وَ الْبَرَصِ وَ أَشْبَاهِ هَذَا قَالَ فَقَالَ وَ هَلْ كَتَبَ الْبَلَاءُ إِلَّا عَلَى الْمُؤْمِنِ الْحَدِيثِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٦٠١ - رقم الحديث الباب: ١٨]

٣٦٠١-١٨- (١) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَمَّنْ رَوَاهُ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَيَتَعَاهَدُ عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ بِالْبَلَاءِ كَمَا يَتَعَاهَدُ الْغَائِبُ أَهْلَهُ بِالطَّرْفِ وَ إِنَّهُ لَيَحْمِيهِ الدُّنْيَا كَمَا يَحْمِيهِ الطَّيِّبُ الْمَرِيضَ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٦٠٢ - رقم الحديث الباب: ١٩]

٣٦٠٢-١٩- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْعَلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى قَوْمِهِ فَأَخَذُوهُ فَسَلَّحُوا فِرْقَةً رَأْسَهُ وَ وَجْهَهُ فَأَتَاهُ مَلَكٌ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي إِلَيْكَ فَمُرْنِي بِمَا شِئْتَ فَقَالَ لِي أَسْؤُهُ بِمَا يُصْنَعُ بِالْحُسَيْنِ ع.

[رقم الحديث الكلى: ٣٦٠٣ - رقم الحديث الباب: ٢٠]

٣٦٠٣-٢٠- (٣) وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ إِسْمَاعِيلَ كَانَ رَسُولًا نَبِيًّا سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَوْمَهُ فَفَشَرُوا جِلْدَهُ وَجْهَهُ وَ فِرْقَةً رَأْسَهُ فَأَتَاهُ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَقَالَ لَهُ رَبُّكَ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ قَدْ رَأَيْتُ مَا صُنِعَ بِحَبْلِكَ وَ قَدْ أَمَرَنِي بِطَاعَتِكَ فَمُرْنِي بِمَا شِئْتَ فَقَالَ يَكُونُ لِي بِالْحُسَيْنِ ع أَسْؤُهُ.

وَ رَوَاهُ ابْنُ قُؤْلُوبِيهِ فِي الْمَزَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ (٤).

ص: ٢٦٥

١- الكافي ٢- ٢٥٨- ٢٨.

٢- ٢٢٢ علل الشرائع - ٧٧- ٢، و كامل الزيارات - ٦٤- ١.

٣- علل الشرائع - ٧٨- ٣.

٤- كامل الزيارات - ٦٤- ٢.

٣٦٠٤ - ٢١ - (١) الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْفَحَّامِ عَنِ الْمُنْصُورِيِّ عَنْ عَمِّ أَبِيهِ عَنِ الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: أُمَّ مَنْ صَفَتْ لَهُ ذُنْيَاهُ فَاتَّهَمَهُ فِي دِينِهِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ.

## ٧٨- بَابُ تَحْرِيمِ إِظْهَارِ الشَّمَاتَةِ بِالْمُؤْمِنِ

إشاره

(٢) ٧٨ بَابُ تَحْرِيمِ إِظْهَارِ الشَّمَاتَةِ بِالْمُؤْمِنِ

٣٦٠٥ - ١ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: لَا تُبْدِ الشَّمَاتَةَ لِأَخِيكَ فَيَرْحَمَهُ اللَّهُ وَ يُصَيِّرَهَا بِكَ وَ قَالَ مَنْ شِمْتَ بِمُصِيبِهِ نَزَلَتْ بِأَخِيهِ لَمْ يَخْرُجْ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى يُفْتَنَ.

٣٦٠٦ - ٢ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَسَدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ بْنِ حَازِمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَالِدٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ بُرْدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ وَائِلَةَ (٥) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا تُظْهِرِ الشَّمَاتَةَ بِأَخِيكَ فَيَرْحَمَهُ اللَّهُ وَ يَبْتَلِيكَ.

وَ رَوَاهُ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ

ص: ٢٦٦

١- أمالي الطوسي ١- ٢٨٦.

٢- الباب ٧٨ فيه حديثان.

٣- الكافي ٢- ٣٥٩- ١.

٤- أمالي الصدوق- ١٨٨- ٥.

٥- في نسخه- وائله بن الأصبغ- هامش المخطوط-.

الْجَعَابِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو النَّيْسَابُورِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ السَّرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ (١).

## ٧٩- بَابُ اسْتِجَابِ تَذْكَرِ الْمَصَابِ مُصِيبَةَ النَّبِيِّ صَ وَاسْتِصْغَارِ مُصِيبَةِ نَفْسِهِ بِالنَّسْبَةِ إِلَيْهَا

إشاره

(٢) ٧٩ بَابُ اسْتِجَابِ تَذْكَرِ الْمَصَابِ مُصِيبَةَ النَّبِيِّ صَ وَاسْتِصْغَارِ مُصِيبَةِ نَفْسِهِ بِالنَّسْبَةِ إِلَيْهَا

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٠٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٦٠٧-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدَدِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ هَلَالٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَإِذَا أُصِيبَتْ بِمُصِيبَةٍ فَادْكُزْ مُصَابِكَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَ - فَإِنَّ الْخَلْقَ لَمْ يُصَابُوا بِمِثْلِهِ قَطُّ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٠٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٦٠٨-٢- (٤) وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو النَّخَعِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: مَنْ أُصِيبَ بِمُصِيبَةٍ فَلْيَذْكُرْ مُصَابَهُ بِالنَّبِيِّ صَ - فَإِنَّهُ مِنْ أَعْظَمِ الْمَصَائِبِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٠٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٦٠٩-٣- (٥) وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ الْجُعْفِيِّ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا أُصِيبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَ نَعَى الْحَسَنُ إِلَى الْحُسَيْنِ - وَهُوَ بِالْمِدَائِنِ فَلَمَّا قَرَأَ الْكِتَابَ قَالَ يَا لَهَا مِنْ مُصِيبَةٍ مَا أَعْظَمَهَا مَعَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَ قَالَ مَنْ أُصِيبَ مِنْكُمْ بِمُصِيبَةٍ فَلْيَذْكُرْ مُصَابَهُ بِى (٦) - فَإِنَّهُ لَنْ يُصَابَ بِمُصِيبَةٍ أَعْظَمَ مِنْهَا وَصَدَقَ صَ.

ص: ٢٦٧

١- أُمَالِي الطُّوسِيِّ ١- ٣١- ١.

٢- الْبَابُ ٧٩ فِيهِ ٨ أَحَادِيثَ.

٣- الْكَافِي ٨- ١٦٨- ١٨٩.

٤- الْكَافِي ٣- ٢٢٠- ١.

٥- الْكَافِي ٣- ٢٢٠- ٣.

٦- فِي نَسْخِهِ - فِي. (هَامِشُ الْمَخْطُوطِ).

[رقم الحديث الكلى: ٣٦١٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٦١٠-٤- (١) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ الثَّقَفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ: إِنَّ أُصَيْبَ بْنَ مِصْبَةَ بِيَهُ فِي نَفْسِكَ أَوْ فِي مَالِكَ أَوْ فِي وُلْدِكَ فَادْكُرْ مُصَابِكَ بِرَسُولِ اللَّهِ ص - فَإِنَّ الْخَلَائِقَ لَمْ يُصَابُوا بِمِثْلِهِ قَطُّ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٦١١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٦١١-٥- (٢) عَزَيْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ظَرِيفٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ أُصِيبَ بِمُصِيبَةٍ فَلْيَذْكُرْ مُصِيبَتَهُ فِيَّ فَإِنَّهَا (٣) أَكْبَرُ الْمَصَائِبِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٦١٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٦١٢-٦- (٤) وَرَوَى الشَّيْخُ زَيْنُ الدِّينِ فِي كِتَابِ مَسْكَنِ الْفُؤَادِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا أَصَابَ أَحَدُكُمْ مُصِيبَةٌ فَلْيَذْكُرْ مُصِيبَتَهُ بِي فَإِنَّهَا مِنْ أَكْبَرِ الْمَصَائِبِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٦١٣ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٦١٣-٧- (٥) وَعَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ عَظُمَتْ عِنْدَهُ مُصِيبَتُهُ) (٦) فَلْيَذْكُرْ مُصِيبَتَهُ بِي فَإِنَّهَا سَتَهُونُ عَلَيْهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٦١٤ - رقم الحديث الباب: ٨]

٣٦١٤-٨- (٧) وَعَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ فِي مَرَضِ مَوْتِهِ أَيُّهَا النَّاسُ أَيُّمَا عَبْدٍ مِنْ أُمَّتِي أُصِيبَ بِمُصِيبَةٍ مِنْ بَعْدِي فَلْيَتَعَزَّ بِمُصِيبَتِهِ بِي عَنْ الْمُصِيبَةِ الَّتِي تُصِيبُهُ بَعْدِي (٨) - فَإِنَّ أَحَدًا مِنْ أُمَّتِي لَنْ يُصَابَ بِمُصِيبَةٍ بَعْدِي أَشَدَّ عَلَيْهِ مِنْ مُصِيبَتِي.

ص: ٢٦٨

١- الكافي ٣- ٢٢٠- ٢.

٢- قرب الإسناد- ٤٥.

٣- في المصدر- فانها هي.

٤- مسكن الفؤاد- ١١٠.

٥- مسكن الفؤاد- ١١٠.

٦- في المصدر- من عظمت مصيبته.

٧- مسكن الفؤاد- ١١٠.

٨- في المصدر- بغيري.

(١) ٨٠ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الْجَزَعِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ مَعَ عَدَمِ الرِّضَا بِالْقَضَاءِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٦١٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٦١٥-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْمِثْمِيِّ عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ الصَّبْرَ (٣) وَالبَلَاءَ يَسْتَبْقَانِ إِلَى الكَافِرِ فَيَأْتِيهِ البَلَاءُ وَهُوَ جَزُوعٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٦١٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٦١٦-٢- (٤) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: يَا إِسْحَاقُ لَمَّا تَعِدَّنْ مُصِيبَةً أُعْطِيَتْ عَلَيْهَا الصَّبْرُ وَ اسْتَوْجِبَتْ عَلَيْهَا مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ الثَّوَابَ إِنَّمَا الْمُصِيبَةُ الَّتِي يُحْرَمُ صَاحِبُهَا أَجْرُهَا وَ ثَوَابُهَا إِذَا لَمْ يَصْبِرْ عِنْدَ نَزْوِلِهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٣٦١٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٦١٧-٣- (٥) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ فَضْلِ بْنِ مُيَسَّرٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَجَاءَ رَجُلٌ فَشَكَا إِلَيْهِ مُصِيبَةً أُصِيبَ بِهَا فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع- أَمَا إِنَّكَ إِنْ تَصَبَّرْتَ تُوجَزُ وَ إِلَّا تَصَبَّرَ يَمْضِ عَلَيْكَ قَدْرُ اللَّهِ الَّذِي قَدَّرَ عَلَيْكَ وَ أَنْتَ مَا زُورٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٦١٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٦١٨-٤- (٦) وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ وَقِيدٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّ مَلَكَ الْمَوْتِ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ص- يَا مُحَمَّدُ إِنَّي أَقْبِضُ

ص: ٢٦٩

١- الباب ٨٠ فيه ٥ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ٢٢٤- ٣، تقدم صدره في الحديث ٦ من الباب ٧٦ من هذه الأبواب.

٣- في المصدر- الجزع.

٤- الكافي ٣- ٢٢٤- ٧.

٥- الكافي ٣- ٢٢٥- ١٠.

٦- الكافي ٣- ١٣٦- ٢.

رُوحِ ابْنِ آدَمَ فَيَجْرَعُ أَهْلُهُ فَأَقُومُ فِي نَاحِيهِ مِنْ دَارِهِمْ فَأَقُولُ مَا هَذَا الْجَزَعُ فَوَاللَّهِ مَا تَعَجَّلْنَا قَبْلَ أَجَلِهِ وَ مَا كَانَ لَنَا فِي قَبْضِهِ مِنْ ذَنْبٍ فَإِنْ تَحْتَسِبُوهُ وَ تَصْبِرُوا تُؤَجِّرُوا وَ إِنْ تَجَزَعُوا تَأْتُمُوا وَ تُوزَرُوا.

[رقم الحديث الكلي: ٣٦١٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٦١٩-٥- (١) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَادٍ رَفَعَهُ قَالَ: جَاءَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عِ إِلَى الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ - يُعَزِّيهِ بِأَخٍ لَهُ فَقَالَ لَهُ إِنْ جَزَعْتَ فَحَقَّ الرَّحِمَ أَتَيْتَ وَ إِنْ صَبَرْتَ فَحَقَّ اللَّهُ أَذَيْتَ عَلَيَّ أَنْتَ إِنْ صَبَرْتَ جَرَى عَلَيْكَ الْقَضَاءُ وَ أَنْتَ مَحْمُودٌ وَ إِنْ جَزَعْتَ جَرَى عَلَيْكَ الْقَضَاءُ وَ أَنْتَ مَذْمُومٌ الْحَدِيثُ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣).

٨١- بَابُ تَأْكِدِ كَرَاهِهِ ضَرْبِ الْمَصَابِ يَدَهُ عَلَى فِخْذِهِ

اشاره

(٤) ٨١ بَابُ تَأْكِدِ كَرَاهِهِ ضَرْبِ الْمَصَابِ يَدَهُ عَلَى فِخْذِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٢٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٦٢٠-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِنَادِهِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى وَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ: مَنْ ضَرَبَ يَدَهُ عَلَى فِخْذِهِ عِنْدَ مُصِيبِهِ حَبَطَ أَجْرُهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٢١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٦٢١-٢- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ضَرْبُ الْمُسْلِمِ يَدَهُ عَلَى فِخْذِهِ عِنْدَ مُصِيبِهِ إِحْبَاطٌ لِأَجْرِهِ.

ص: ٢٧٠

١- الكافي ٣- ٢٦١- ٤٠.

٢- تقدم في الحديث ٤ من الباب ٢٥ من هذه الأبواب.

٣- يأتي في الباب ٨٥ و في الحديث ٤ من الباب ٨٧ من هذه الأبواب.

٤- الباب ٨١ فيه ٤ أحاديث.

٥- الفقيه ٤- ٤١٦- ٥٩٠٤.

٦- الكافي ٣- ٢٢٤- ٤.



[رقم الحديث الكلى: ٣٦٢٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٦٢٢-٣-(١) وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصِيحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ قَالَ: قَالَ: ضَرَبَ الرَّجُلُ يَدَهُ عَلَى فَخِذِهِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ إِحْبَاطًا لِأَجْرِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٦٢٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٦٢٣-٤-(٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ: الصَّبْرُ عَلَى قَدْرِ الْمُصِيبَةِ وَ مَنْ ضَرَبَ يَدَهُ عَلَى فَخِذِهِ عِنْدَ مُصِيبَتِهِ حَبَطَ أَجْرُهُ.

٨٢- بَابُ حَدِّ الْحِدَادِ عَلَى الْمَيِّتِ

اشاره

(٣) ٨٢ بَابُ حَدِّ الْحِدَادِ عَلَى الْمَيِّتِ

[رقم الحديث الكلى: ٣٦٢٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٦٢٤-١-(٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يُحَدَّ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ إِلَّا الْمَرْأَةَ عَلَى زَوْجِهَا حَتَّى تَقْضِيَ عِدَّتَهَا.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى حَدِّ الْمَرْأَةِ فِي مَحَلِّهِ (٥).

٨٣- بَابُ كَرَاهَةِ الصُّرَاخِ بِالْوَيْلِ وَالْعَوِيلِ وَالِدُّعَاءِ بِالذُّلِّ وَالثُّكْلِ وَالحُزْنِ وَ لَطْمِ الْوَجْهِ وَ الصَّدْرِ وَ جَزِّ الشَّعْرِ وَ إِقَامَةِ النَّيَاحِ

اشاره

(٦) ٨٣ بَابُ كَرَاهَةِ الصُّرَاخِ بِالْوَيْلِ وَالْعَوِيلِ وَالِدُّعَاءِ بِالذُّلِّ وَالثُّكْلِ وَالحُزْنِ وَ لَطْمِ الْوَجْهِ وَ الصَّدْرِ وَ جَزِّ الشَّعْرِ وَ إِقَامَةِ النَّيَاحِ

[رقم الحديث الكلى: ٣٦٢٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٦٢٥-١-(٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصِيحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَضِيرٍ وَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ جَمِيعًا عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ مَا الْجَزْعُ قَالَ

ص: ٢٧١

- ٢- نهج البلاغه ٣- ١٨٥-١٤٤.
- ٣- الباب ٨٢ فيه حديث واحد.
- ٤- الفقيه ١- ١٨٣- ٥٥٠ أوردته مسندا في الحديث ٥ من الباب ٢٩ من أبواب العده.
- ٥- يأتي في الباب ٢٩ من أبواب العده. ٥.
- ٦- الباب ٨٣ فيه ٥ أحاديث.
- ٧- الكافي ٣- ٢٢٢- ١، و تقدم ذيله في الحديث ٧ من الباب ٧٣ من أبواب الدفن.

أَشَدُّ الْجَزَعِ الصُّرَاخِ بِالْوَيْلِ وَالْعَوِيلِ (١) وَ لَطْمِ الْوَجْهِ وَالصَّدْرِ وَ جَزُّ الشَّعْرِ مِنَ النَّوَاصِي وَ مَنْ أَقَامَ التَّوَاخَةَ فَقَدْ تَرَكَ الصَّبْرَ وَ أَخَذَ فِي غَيْرِ طَرِيقِهِ الْحَدِيثِ.

وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مِثْلَهُ (٢).

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٦٢٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٦٢٦-٢- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ مِنْ أَلْفَاظِ رَسُولِ اللَّهِ ص الْمَوْجِزَةِ الَّتِي لَمْ يُسَبِّقْ إِلَيْهَا التِّيَاخَةُ مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٦٢٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٦٢٧-٣- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَقْدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ ع فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي قَالَ: وَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص عَنِ الرَّئِنَةِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ وَ نَهَى عَنِ التِّيَاخَةِ وَ الْإِسْتِمَاعِ إِلَيْهَا.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٦٢٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٦٢٨-٤- (٥) قَالَ: وَ قَالَ ص لِغَطَايَمَةَ حِينَ قُتِلَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لَا تَدْعِي بِعُدْلٍ وَ لَا تُكَلِّ وَ لَا حُزْنَ (٦) وَ مَا قُلْتَ فِيهِ فَقَدْ صَدَقْتَ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٦٢٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٦٢٩-٥- (٧) وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنِ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ سَيْلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ وَ (٨) أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَا- يَعَصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ (٩)- قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ لِغَطَايَمَةَ ع- إِذَا أَنَا مِتُّ فَلَا تَخْمِشِي عَلَيَّ وَ جَهًا وَ لَا تُزْحِي عَلَيَّ شَعْرًا وَ لَا تُتَادِي بِالْوَيْلِ وَ لَا تُقِيمَنَّ عَلَيَّ نَائِحَةً

ص: ٢٧٢

١- العويل - رفع الصوت بالبكاء. (هامش المخطوط عن صحاح اللغة).

٢- الكافي ٣- ٢٢٣- ٢.

٣- الفقيه ٤- ٣٧٦- ٥٧٦٩.

٤- الفقيه ٤- ٥- ٤٩٦٨، و أورده في الحديث ١١ من الباب ١٧ من أبواب ما يكتسب به.

٥- الفقيه ١- ١٧٦- ٥٢١.

٦- كتب المصنّف عن نسخه (و لا حرب) فوق- و لا حزن.

٧- معاني الأخبار- ٣٩٠- ٣٣.

٨- فى المصدر- (او) بدل- و، و لآظ الضميرين (يقول) و (قال).

٩- الممتحنه ٦٠-١٢.

- قَالَ ثُمَّ قَالَ هَذَا الْمَعْرُوفُ الَّذِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ لَا يَعْصِيكَ فِي مَعْرُوفٍ (١).

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣) وَ يُفْهَمُ مِنْ أَحَادِيثِ الْجَزَعِ أَنَّهُ قِسْمَانِ كَمَا مَرَّ فِي الصَّبْرِ (٤).

## ٨٤- بَابُ كَرَاهَةِ الصِّيَاحِ عَلَى الْمَيِّتِ وَ شَقِّ الثُّوبِ عَلَى غَيْرِ الْأَبِ وَ الْأَخِ وَ الْقَرَابَةِ وَ كَفَّارِهِ ذَلِكَ

إشاره

(٥) ٨٤ بَابُ كَرَاهَةِ الصِّيَاحِ عَلَى الْمَيِّتِ وَ شَقِّ الثُّوبِ عَلَى غَيْرِ الْأَبِ وَ الْأَخِ وَ الْقَرَابَةِ وَ كَفَّارِهِ ذَلِكَ

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٣٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٦٣٠-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلِيمَانَ عَنْ جَرَّاحِ الْمِدَائِنِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا يَصِلُحُ الصِّيَاحُ عَلَى الْمَيِّتِ وَ لَا يَتَّبَعِي وَ لَكِنَّ النَّاسَ لَا يَعْرِفُونَهُ وَ الصَّبْرُ خَيْرٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٣١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٦٣١-٢- (٧) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنِ امْرَأَةِ الْحَسَنِ الصَّيْقَلِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا يَتَّبَعِي الصِّيَاحُ عَلَى الْمَيِّتِ وَ لَا تُشَقُّ الثِّيَابُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٣٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٦٣٢-٣- (٨) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَ غَيْرِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ جَمَاعَةٍ مِنْ بَنِي هِاشِمٍ مِنْهُمْ الْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ الْأَفْطَسِ أَنَّهُمْ حَضَرُوا يَوْمَ تُوُفِّيَ مُحَمَّدُ بْنُ

ص: ٢٧٣

١- الممتحنه ٦٠-١٢.

٢- تقدم في الباب ٧١ من أبواب الدفن.

٣- يأتي في الحديث ١ و ٢ و ٩ من الباب ٨٤ من هذه الأبواب.

٤- تقدمت أحاديث الصبر في الباب ٧٦ و تاتي أحاديث الجزع في الباب ٨٠ من هذه الأبواب، و أما قوله أن الجزع قسمان فيستفاد منها ما ورد في الحديث ٥ و ٦ من الباب ٨٥ من هذه الأبواب.

٥- الباب ٨٤ فيه ٩ أحاديث.

٦- الكافي ٣-٢٢٦-١٢.

٧- الكافي ٣-٢٢٥-٨.



عَلِيٌّ بْنُ مُحَمَّدٍ - يَابَ أَبِي الْحَسَنِ ع يُعْزُونَهُ إِلَى أَنْ قَالَ إِذْ نَظَرَ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ - فَدَجَاءَ مَشْقُوقَ الْجَيْبِ حَتَّى قَامَ عَنْ يَمِينِهِ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٣٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٦٣٣-٤- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ: لَمَّا قُبِضَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَسِيكَرِيُّ ع- رَأَى الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ع وَ قَدْ خَرَجَ مِنَ الدَّارِ وَ قَدْ شَقَّ قَمِيصُهُ عَنْ خَلْفِهِ وَ قَدَّامِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٣٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٦٣٤-٥- (٢) عَلِيُّ بْنُ عِيْسَى فِي كِتَابِ كَشْفِ الْغَمِّ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الدَّلَائِلِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِي هَاشِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: خَرَجَ أَبُو مُحَمَّدٍ ع فِي جَنَازِهِ أَبِي الْحَسَنِ ع وَ قَمِيصُهُ مَشْقُوقٌ فَكَتَبَ إِلَيْهِ ابْنُ (٣) عَوْنٍ مَنْ رَأَيْتَ أَوْ بَلَغَكَ مِنَ اللَّائِمَةِ شَقَّ قَمِيصُهُ فِي مِثْلِ هَذَا فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو مُحَمَّدٍ ع يَا أَحْمَقُ وَ مَا يُدْرِيكَ مَا هَذَا قَدْ شَقَّ مُوسَى عَلِيَّ هَارُونَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٣٥ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٦٣٥-٦- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشِّيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ كَلْثُومٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبُصْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُونٍ وَ غَيْرِهِ قَالَ: خَرَجَ أَبُو مُحَمَّدٍ ع وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو عَوْنٍ الْأَبْرَشُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٣٦ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٦٣٦-٧- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْخَضِيبِ قَالَ: كَتَبَ أَبُو عَوْنٍ الْأَبْرَشُ قَرَابَهُ نَجَاحَ بْنِ سَلَمَةَ - إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ ع أَنَّ النَّاسَ قَدْ اسْتَوْهَنُوا (٦) - مِنْ شَقِّكَ عَلِيَّ أَبِي الْحَسَنِ ع - فَقَالَ يَا أَحْمَقُ مَا لَكَ وَ ذَاكَ قَدْ شَقَّ مُوسَى عَلِيَّ هَارُونَ.

ص: ٢٧٤

١- الفقيه ١- ١٧٤- ٥١١.

٢- كشف الغم ٢- ٤١٨.

٣- في هامش الأصل عن نسخه- أبو بدل ابن.

٤- رجال الكشي ٢- ٨٤٢- ١٠٨٤.

٥- رجال الكشي ٢- ٨٤٣- ١٠٨٥.

٦- في المصدر- استوحشوا.

٣٦٣٧-٨- (١) وَ عَنْهُ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: كُنْتُ بِسَيْرٍ مِنْ رَأَى بَعْدَ خُرُوجِ سَيِّدِي أَبِي الْحَسَنِ ع- فَرَأَيْنَا أَبَا مُحَمَّدٍ عَ مَا شِئاً وَ قَدْ شَقَّ ثَوْبُهُ.

٣٦٣٨-٩- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ لَمَّا وَرَدَ الْكُوفَةَ قَادِمًا مِنْ صِفِّينَ - مَرَّ بِالشَّامِيِّينَ فَسَمِعَ مَعَ بَكَاءِ النَّاسِ عَلَى قَتْلِ صَفِّينَ - إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ لِشُرْحَيْلِ الشَّامِيِّ - أَتَغْلِبُكُمْ نِسَاؤُكُمْ عَلَى مَا أَسْمَعُ أَلَّا تَنْهَوْنَهُمْ عَنْ هَذَا الرَّزِينِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ الصَّبْرِ وَ الْجَزَعِ وَ الرِّضَا وَ غَيْرِ ذَلِكَ (٣) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْكَفَّارَاتِ (٤).

## ٨٥- بَابُ جَوَازِ إِظْهَارِ التَّأَثُّرِ قَبْلَ الْمُصِيبَةِ وَ الصَّبْرِ وَ الرِّضَا وَ التَّسْلِيمِ بَعْدَهَا

إشاره

(٥) ٨٥ بَابُ جَوَازِ إِظْهَارِ التَّأَثُّرِ قَبْلَ الْمُصِيبَةِ وَ الصَّبْرِ وَ الرِّضَا وَ التَّسْلِيمِ بَعْدَهَا

٣٦٣٩-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَيْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ قُتَيْبَةَ الْأَعَشَى قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ أَعُوذُ ابْنًا لَهُ فَوَجَدْتُهُ عَلَى الْبَابِ فَإِذَا هُوَ مُهْتَمٌّ حَزِينٌ فَقُلْتُ لَهُ جُعِلَتْ فِدَاكَ كَيْفَ الصَّبِيِّ فَقَالَ وَ اللَّهُ إِنَّهُ لِمَا بِهِ ثُمَّ دَخَلَ فَمَكَثَ سَاعَةً ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا وَ قَدْ أَسْفَرَ وَجْهَهُ وَ ذَهَبَ التَّعْيِيرُ وَ الْحُزْنُ قَالَ فَطَمِعْتُ أَنْ يَكُونَ قَدْ صَلَحَ الصَّبِيُّ فَقُلْتُ كَيْفَ الصَّبِيِّ جُعِلَتْ فِدَاكَ فَقَالَ قَدْ مَضَى لِسَبِيلِهِ فَقُلْتُ جُعِلَتْ فِدَاكَ لَقَدْ كُنْتُ

ص: ٢٧٥

١- رجال الكشي ٢- ٨٤٣- ١٠٨٧.

٢- نهج البلاغه ٣- ٢٣٠- ٣٢٢.

٣- تقدم في الأبواب ٧٠ و ٧٦ و ٨٠ من هذه الأبواب.

٤- يأتي في الحديث ١ من الباب ٣١ من أبواب الكفارات.

٥- الباب ٨٥ فيه ٦ أحاديث.

٦- الكافي ٣- ٢٢٥- ١١.



وَهُوَ حَتَّى مُهْتَمًّا حَزِينًا وَقَدْ رَأَيْتُ حَالَكَ السَّاعَةَ وَقَدْ مَاتَ غَيْرَ تِلْكَ الْحَالِ فَكَيْفَ هَذَا فَقَالَ إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ إِنَّمَا نَجْرَعُ قَبْلَ الْمُصِيبَةِ فَإِذَا وَقَعَ أَمْرُ اللَّهِ رَضِينَا بِقَضَائِهِ وَسَلَّمْنَا لِأَمْرِهِ.

#### [رقم الحديث الكلى: ٣٦٤٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٦٤٠-٢- (١) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ كَامِلٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع- فَصَرَخَتْ الصَّارِحَةُ مِنَ الدَّارِ فَقَامَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع ثُمَّ جَلَسَ فَاسْتَرْجَعَ وَعَادَ فِي حَدِيثِهِ حَتَّى فَرَّغَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّا لَنُحِبُّ أَنْ نُعَافَى فِي أَنْفُسِنَا وَوَالِدِنَا وَ أَمْوَالِنَا فَإِذَا وَقَعَ الْقَضَاءُ فَلَيْسَ لَنَا أَنْ نُحِبَّ مَا لَمْ يُحِبَّ اللَّهُ لَنَا.

#### [رقم الحديث الكلى: ٣٦٤١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٦٤١-٣- (٢) وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ: كَانَ قَوْمٌ أَتَوْا أَيًّا جَعْفَرِ ع فَوَافَقُوا صَبِيًّا لَهُ مَرِيضًا فَرَأَوْا مِنْهُ اهْتِمَامًا وَ غَمًّا وَ جَعَلُوا لَهَا يَقْرُ قَالَ فَقَالُوا وَ اللَّهُ لَئِنْ أَصَابَهُ شَيْءٌ إِنْ لَتَنَحْوَفُ أَنْ نَرَى مِنْهُ مَيًّا نَكْرَهُ قَالَ فَمَا لَبِثُوا أَنْ سَجِعُوا الصِّيَاحَ عَلَيْهِ فَإِذَا هُوَ قَدْ خَرَجَ عَلَيْهِمْ مُبْسِطَ الْوَجْهِ فِي غَيْرِ الْحَالِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا لَهُ جَعَلْنَا اللَّهُ فِدَاكَ لَقَدْ كُنَّا نَخَافُ مِمَّا نَرَى مِنْكَ أَنْ لَوْ وَقَعَ أَنْ نَرَى مِنْكَ مَا يَغْمُنَا فَقَالَ لَهُمْ إِنَّا لَنُحِبُّ أَنْ نُعَافَى فَيَمُنَّ نُحِبُّ فَإِذَا جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ سَلَّمْنَا فِيمَا أَحَبَّ.

#### [رقم الحديث الكلى: ٣٦٤٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٦٤٢-٤- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ نَجْرَعُ قَبْلَ الْمُصِيبَةِ فَإِذَا نَزَلَ أَمْرُ اللَّهِ رَضِينَا بِقَضَائِهِ وَ سَلَّمْنَا لِأَمْرِهِ وَ لَيْسَ لَنَا أَنْ نَكْرَهُ مَا أَحَبَّ اللَّهُ لَنَا.

#### [رقم الحديث الكلى: ٣٦٤٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٦٤٣-٥- (٤) وَ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ

ص: ٢٧٦

١- الكافي ٣- ٢٢٦- ١٣.

٢- الكافي ٣- ٢٢٦- ١٤.

٣- الفقيه ١- ١٨٧- ٥٦٧.

٤- إكمال الدين ١- ٧٣.

الْحَسَنِ بْنِ مَتَيْلٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ إِسْمَاعِيلَ بْنَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ الْوَفَاءُ جَزَعَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ جَزَعًا شَدِيدًا فَلَمَّا غَمَّضَهُ دَعَا بِقَمِيصٍ غَسِيلٍ أَوْ جَدِيدٍ فَلَبَسَهُ ثُمَّ تَسَرَّحَ وَخَرَجَ يَأْمُرُ وَيُنْهَى (فَقِيلَ لَهُ) (١) لَقَدْ ظَنْنَا أَنْ لَا نَنْتَفِعَ (٢) بِعَيْكَ زَمَانِنَا لِمَا رَأَيْنَا مِنْ جَزَعِكَ فَقَالَ إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ نَجْزِعُ مَا لَمْ تَنْزِلِ الْمُصَاحِبَةَ وَإِذَا نَزَلَتْ صَبَرْنَا.

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٤٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٦٤٤-٦- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: ثَقُلَ ابْنُ لَجَعْفَرٍ وَ أَبُو جَعْفَرٍ عَ جَالِسٌ إِلَيَّ أَنْ قَالَ فَلَمَّا قَضَى قَالَ لَنَا أَنْ نَجْزِعَ مَا لَمْ يَنْزِلْ أَمْرُ اللَّهِ فَإِذَا نَزَلَ أَمْرُ اللَّهِ فَلَيْسَ لَنَا إِلَّا التَّسْلِيمُ ثُمَّ دَعَا بَدُهْنٍ فَادَّهَنَ وَ اكَتَحَلَ وَ دَعَا بِطَعَامٍ فَأَكَلَ هُوَ وَ مَنْ مَعَهُ ثُمَّ قَالَ هَذَا هُوَ الصَّبْرُ الْجَمِيلُ ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فُغْسِلَ وَ لَبَسَ جُبَّهَ خَزٌّ وَ مَطْرَفَ خَزٌّ وَ عِمَامَةَ خَزٌّ وَ خَرَجَ فَصَلَّى عَلَيْهِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ كِتَابِهِ اسْمِ الْمَيِّتِ عَلَى الْكَفَنِ (٤).

٨٦- بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّسْلِيِّ وَ تَنَاسِيِ الْمَصَابِي

إشاره

(٥) ٨٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّسْلِيِّ وَ تَنَاسِيِ الْمَصَابِي

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٤٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٦٤٥-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ

ص: ٢٧٧

١- في المصدر- قال- فقال له بعض أصحابه.

٢- في المصدر- لا ينتفع بك زمانا.

٣- التهذيب ١- ٢٨٩- ٨٤١، و تقدم صدره في الحديث ١ من الباب ٤٤ من أبواب الاحتضار.

٤- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٢ من الباب ٢٩ من أبواب التكفين.

٥- الباب ٨٦ فيه ٤ أحاديث.

٦- الكافي ٣- ٢٢٧- ٢.

تَبَارَكَ وَتَعَالَى تَطَوَّلَ عَلَى عِبَادِهِ بِثَلَاثِ أَلْفَى عَلَيْهِمُ الرِّيحَ بَعْدَ الرُّوحِ وَ لَوْ لَا ذَلِكَ مَا دَفَنَ حَمِيمٌ حَمِيمًا وَ أَلْقَى عَلَيْهِمُ السَّلْوَةَ (١)

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٢)

وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٣).

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٦٤٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٦٤٦-٢- (٤) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ مِهْرَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ الْمَيِّتَ إِذَا مَاتَ بَعَثَ اللَّهُ مَلَكًا إِلَى أَوْجَعِ أَهْلِهِ فَمَسَحَ عَلَى قَلْبِهِ فَأَنْسَاهُ لَوْعَةَ الْحُزَنِ وَ لَوْ لَا ذَلِكَ لَمْ تُعْمَرَ الدُّنْيَا.

وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى مِثْلَهُ (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مِهْرَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٦).

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٦٤٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٦٤٧-٣- (٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ مَلَكًا مَوْكَلًا بِالْمَقَابِرِ إِذَا انْصَرَفَ أَهْلُ الْمَيِّتِ مِنْ جَنَازَتِهِمْ عَنْ مَيِّتِهِمْ أَخَذَ قَبْضَهُ مِنْ تُرَابٍ فَرَمَى بِهَا فِي آثَارِهِمْ فَقَالَ انْسُوا مَا رَأَيْتُمْ فَلَوْ لَا ذَلِكَ مَا اتَّفَعَ أَحَدٌ بِعَيْشٍ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٦٤٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٦٤٨-٤- (٨) وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَعْدِ بْنِ

ص: ٢٧٨

١- في العلال و الفقيه زياده- بعد المصيبه (هامش المخطوط).

٢- الفقيه ١- ١٨٧- ٥٦٦.

٣- علل الشرائع- ٢٩٩- ١ الباب ٢٣٧.

٤- الكافي ٣- ٢٢٧- ١.

٥- الكافي ٣- ٢٢٨- ٣.

٦- الفقيه ١- ١٧٦- ٥٢٢.

٧- الفقيه ١- ١٧٥- ٥١٦.

٨- الخصال- ١١٢- ٨٧.

عَبْدُ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ إِنِّي تَطَوَّلْتُ عَلَى عِبَادِي بِثَلَاثِ أَلْفَيْتَيْ عَلَيْهِمُ الرِّيحُ بِعِيدِ الرُّوحِ وَ لَوْ لَمَّا ذَلِكُ مَا دَفَنَ حَمِيمٌ حَمِيمًا وَ أَلْفَيْتَيْ عَلَيْهِمُ السَّلْوَةَ بِعِيدِ الْمُصَـيْبَةِ وَ لَوْ لَمَّا ذَلِكُ لَمْ يَتَهَنَّ أَحَدٌ بِعَيْشِهِ وَ خَلَقْتُ هَذِهِ الدَّابَّةَ وَ سَيَّلْتُهَا عَلَى الحِنْطَةِ وَ الشَّعِيرِ وَ لَوْ لَمَّا ذَلِكُ لَكَتَرَتْهَا (١) مُلُوكُهُمْ كَمَا يَكْتَبُونَ الذَّهَبَ وَ الفِضَّةَ.

وَ رَوَاهُ الكَلْبِيُّ كَمَا مَرَّ (٢)

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣).

## ٨٧- بَابُ جَوَازِ البُكَاءِ عَلَى المَيِّتِ وَ المُصِيبَةِ وَ اسْتِحْبَابِهِ عِنْدَ زِيَادَةِ الحُزْنِ

إشاره

(٤) ٨٧ بَابُ جَوَازِ البُكَاءِ عَلَى المَيِّتِ وَ المُصِيبَةِ وَ اسْتِحْبَابِهِ عِنْدَ زِيَادَةِ الحُزْنِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٤٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٦٤٩-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبَانَ عَنْ أَبِي بصيرٍ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ: لَمَّا مَاتَتْ رُفَيْهَةُ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص - الحَقِي بِسَيِّلِنَا الصَّالِحِ عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ وَ أَصِيحَابِهِ قَالَ وَ فَاطِمَةُ ع عَلَى شَفِيرِ القَبْرِ تَنَحَّدِرُ دُمُوعُهَا فِي القَبْرِ الحَدِيثِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٥٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٦٥٠-٢- (٦) وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الأشعريِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الهذليِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ خَالِدِ القَطَّانِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورِ الصَّيْقَلِ

ص: ٢٧٩

١- في المصدر- لكنزهما.

٢- كما مرَّ في الحديث ١ من هذا الباب.

٣- تقدم ما يدلُّ على ذلك في الباب السابق من هذه الأبواب.

٤- الباب ٨٧ فيه ١١ حديثًا.

٥- الكافي ٣- ٢٤١- ١٨.

٦- الكافي ٣- ٢٥٠- ٣.

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: شَكَّوتُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَجِدًا وَجَدْتُهُ عَلَى ابْنِ لِي هَلَكَكَ حَتَّى خِفْتُ عَلَى عَقْلِي فَقَالَ إِذَا أَصَابَكَ مِنْ هَذَا شَيْءٌ فَأَفِضْ مِنْ دُمُوعِكَ فَإِنَّهُ يَسْكُنُ عَنْكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٥١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٦٥١-٣- (١) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ رَسُولِ اللَّهِ ص هَمَلَتْ عَيْنُ رَسُولِ اللَّهِ ص بِالْدُمُوعِ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص تَدْمَعُ الْعَيْنُ وَ يَحْزَنُ الْقَلْبُ وَ لَا نَقُولُ مَا يُسْخِطُ الرَّبَّ وَ إِنَّا بِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٥٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٦٥٢-٤- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص - حَزِنَّا عَلَيْكَ يَا إِبْرَاهِيمَ وَ إِنَّا لَصَابِرُونَ يَحْزَنُ الْقَلْبُ وَ تَدْمَعُ الْعَيْنُ وَ لَا نَقُولُ مَا يُسْخِطُ الرَّبَّ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٥٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٦٥٣-٥- (٣) قَالَ وَ قَالَ ع مَنْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ وَجْدٍ بِمُصِيبَةٍ فَلْيُفِضْ مِنْ دُمُوعِهِ فَإِنَّهُ يَسْكُنُ عَنْهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٥٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٦٥٤-٦- (٤) قَالَ وَ قَالَ ع إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص حِينَ حَيَاتِهِ وَفَاءَهُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ - كَانَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ كَثُرَ بُكَاءُهُ عَلَيْهِمَا جَدًّا وَ يَقُولُ كَأَنَّا يُحَدِّثَانِي وَ يُؤْنِسَانِي فَذَهَبَا جَمِيعًا.

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٥٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٦٥٥-٧- (٥) وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ

ص: ٢٨٠

١- الكافي ٣- ٢٦٢- ٤٥.

٢- الفقيه ١- ١٧٧- ٥٢٦.

٣- الفقيه ١- ١٨٧- ٥٦٨.

٤- الفقيه ١- ١٧٧- ٥٢٧.

٥- الخصال- ٢٧٢.

الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلِ الْبَحْرَانِيِّ (١) يَرْفَعُهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْبُكَاءُ وَنَ حَمْسَهُ آدَمُ وَ يَعْقُوبُ وَ يُوْسُفُ - وَ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ص وَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع - فَأَمَّا آدَمُ فَبَكَى عَلَى الْجَنَّةِ - حَتَّى صَارَ فِي نَحْدَيْهِ أَمْثَالُ الْأَوْدِيَةِ وَ أَمَّا يَعْقُوبُ فَبَكَى عَلَى يُوْسُفَ حَتَّى ذَهَبَ بَصِيرَتُهُ وَ حَتَّى قِيلَ لَهُ تَاللَّهِ تَفْتَنُوا تَذَكُرُ يُوْسُفَ - حَتَّى تَكُونَ حَرَضاً أَوْ تَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ (٢) - وَ أَمَّا يُوْسُفُ فَبَكَى عَلَى يَعْقُوبَ - حَتَّى تَأْذَى بِهِ أَهْلُ السَّجَنِ فَقَالُوا إِمَّا أَنْ تَبْكِيَ اللَّيْلَ وَ تَسْبُكْتَ بِالنَّهَارِ وَ إِمَّا أَنْ تَبْكِيَ النَّهَارَ وَ تَسْبُكْتَ بِاللَّيْلِ فَصَيَّرَ الْحُجْمُ عَلَى وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَ أَمَّا فَاطِمَةُ ع فَبَكَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص - حَتَّى تَأْذَى بِهَا أَهْلُ الْمَدِينَةِ فَقَالُوا لَهَا قَدْ آذَيْنَا بِكَتْرِهِ بُكَائِكَ وَ كَانَتْ تَخْرُجُ إِلَى الْمَقَابِرِ مَقَابِرِ الشُّهَدَاءِ فَتَبْكِي حَتَّى تَقْضِيَ حَاجَتَهَا ثُمَّ تَنْصَرِفُ وَ أَمَّا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع فَبَكَى عَلَى الْحُسَيْنِ ع - عَشْرِينَ سَنَةً أَوْ أَرْبَعِينَ سَنَةً مَا وَضَعَ بَيْنَ يَدَيْهِ طَعَاماً إِلَّا بَكَى حَتَّى قَالَهُ لَهُ مَوْلَى لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ قَالَ إِنَّمَا أَشْكُوا بَنِيَّ وَ حُزْنِي إِلَى اللَّهِ وَ أَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ - إِنِّي لَمْ أَذْكَرْ مَصْرَعاً بَيْنِي فَاطِمَةَ إِلَّا خَنَفْتَنِي لِذَلِكَ عِبْرَةٌ.

وَ فِي الْأَمَالِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ مِثْلَهُ (٣).

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٦٥٦ - رقم الحديث الباب: ٨]

٣٦٥٦ - ٨ - (٤) الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي أَمَالِيهِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَخْلَدٍ عَنِ ابْنِ السَّمَاكِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ بِشْرِ عَنِ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ حَنَّانٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْعَزِيزِ عَنِ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْكُفَاتِ (٥) عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ

ص: ٢٨١

١- في الامالي - النجرائي.

٢- يوسف ١٢-٨٥.

٣- أمالي الصدوق - ١٢١-٥.

٤- أمالي الطوسي ١-٣٩٨.

٥- كذا في الأصل و في المصدر - الكنان.

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا مَيَاتَ إِبْرَاهِيمُ بَكَى النَّبِيُّ ص - حَتَّى جَرَتْ دُمُوعُهُ عَلَى لِحْيَتِهِ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ص تَنْهَى عَنِ الْبُكَاءِ وَ أَنْتَ تَبْكِي فَقَالَ لَيْسَ هَذَا بُكَاءً وَ إِنَّمَا هَذِهِ رَحْمَةٌ وَ مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ.

### [رقم الحديث الكلى: ٣٦٥٧ - رقم الحديث الباب: ٩]

٣٦٥٧-٩- (١) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ ابْنِ قَوْلُوَيْهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعِيدِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: كُلُّ الْجَزَعِ وَ الْبُكَاءِ مَكْرُوهٌ سِوَى الْجَزَعِ وَ الْبُكَاءِ عَلَى الْحُسَيْنِ ع.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى عَدَمِ زِيَادَةِ الْحُزْنِ أَوْ عَلَى اجْتِمَاعِ الْحُزْنِ وَ الْبُكَاءِ مَعًا.

### [رقم الحديث الكلى: ٣٦٥٨ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٣٦٥٨-١٠- (٢) عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الْمَلْهُوفِ عَلَى قَتْلِ الطُّفُوفِ عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّ زَيْنَ الْعَابِدِينَ بَكَى عَلَى أَبِيهِ أَرْبَعِينَ سَنَةً صَائِمًا نَهَارَهُ قَائِمًا لَيْلَهُ فَإِذَا حَضَرَ الْإِفْطَارَ جَاءَ غُلَامُهُ بِطَعَامِهِ وَ شَرَابِهِ فَيَضَعُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَيَقُولُ كُلُّ يَا مَوْلَايَ فَيَقُولُ قَتَلَ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ ص جَائِعًا قَتَلَ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ عَطْشَانًا [عَطْشَانًا] فَلَا يَزَالُ يُكَرِّرُ ذَلِكَ وَ يَبْكِي حَتَّى يُبَلَّ طَعَامُهُ بِدُمُوعِهِ وَ يُمَزَّجَ شَرَابُهُ بِدُمُوعِهِ فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ.

### [رقم الحديث الكلى: ٣٦٥٩ - رقم الحديث الباب: ١١]

٣٦٥٩-١١- (٣) وَ عَنْ بَعْضِ مَوْلِيهِ قَالَ: خَرَجَ يَوْمًا إِلَى الصَّحْرَاءِ فَتَبِعْتُهُ فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَجَدَ عَلَى حِجَارِهِ حَيْثُ نَهَى فَوَقَفْتُ وَ أَنَا أَسْمِعُ شَهيقَهُ وَ بُكَاءَهُ وَ أَحْصَيْتُ لَهُ أَلْفَ مَرَّةٍ وَ هُوَ يَقُولُ - لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَقًّا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَعْبُدًا وَ رِقًّا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِيْمَانًا وَ صِدْقًا - ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ سُجُودِهِ وَ إِنَّ لِحْيَتَهُ وَ وَجْهَهُ قَدْ غَمَرَا بِالْمَاءِ مِنْ دُمُوعِ عَيْنَيْهِ فَقُلْتُ يَا سَيِّدِي مَا آتَى لِحُزْنِكَ أَنْ

ص: ٢٨٢

١- أُمَالِي الطُّوسِيِّ ١- ١٦٢.

٢- الْمَلْهُوفُ عَلَى قَتْلِ الطُّفُوفِ - ٨٧.

٣- الْمَلْهُوفُ عَلَى قَتْلِ الطُّفُوفِ - ٨٨.

يَنْقُضِي وَ لِيُكَاثِبَكَ أَنْ يَقَالَ لِي وَيَحْكُ إِنَّ يَعْقُوبَ بْنَ إِسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ كَانَ نَبِيًّا ابْنِ نَبِيِّ وَ كَانَ لَهُ اثْنَا عَشَرَ ابْنًا فَغَيَّبَ اللَّهُ وَاحِدًا مِنْهُمْ فَشَابَ رَأْسُهُ مِنَ الْحُزْنِ وَ أَحْدَوْدَبَ ظَهْرُهُ مِنَ الْغَمِّ وَ الْهَمِّ وَ ذَهَبَ بَصَرُهُ مِنَ الْبُكَاءِ وَ ابْنُهُ حَتَّى فِي دَارِ الدُّنْيَا وَ أَنَا رَأَيْتُ أَبِي وَ أَخِي وَ سَبْعَةَ عَشَرَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي صَرَغِي مَقْتُولِينَ فَكَيْفَ يَنْقُضِي حُزْنِي وَ يَذْهَبُ بُكَائِي.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ هُنَا وَ فِي الزِّيَارَاتِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ (٢).

## ٨٨- بَابُ اسْتِخْبَابِ الْبُكَاءِ لِمَوْتِ الْمُؤْمِنِ

إشاره

(٣) ٨٨ بَابُ اسْتِخْبَابِ الْبُكَاءِ لِمَوْتِ الْمُؤْمِنِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٦٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٦٦٠-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعِ قَالَ قَالَ سَيِّمَعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الْمَأْوُولَ ع يَقُولُ إِذَا مَاتَ الْمُؤْمِنُ بَكَتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ وَ بَقَاعُ الْأَرْضِ الَّتِي كَانَ يَعْبُدُ اللَّهُ عَلَيْهَا وَ أَبْوَابُ السَّمَاءِ الَّتِي كَانَ يَصِيءُ عَمَلَهُ فِيهَا وَ ثَلَمَ ثَلَمَهُ فِي الْإِسْلَامِ لَا يَسُدُّهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ حُصُونُ الْإِسْلَامِ كَحُصُونِ سُورِ الْمَدِينَةِ لَهَا.

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ جَمِيعاً عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٦١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٦٦١-٢- (٦) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ

ص: ٢٨٣

- ١- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٧٠ و الحديث ١ من الباب ٧١ من هذه الأبواب.
- ٢- يأتي ما يدل على ذلك في الباب ٨٨ و ٨٩ من هذه الأبواب، و الباب ٦٦ من أبواب المزار.
- ٣- الباب ٨٨ فيه ٣ أحاديث.
- ٤- الكافي ٣- ٢٥٤- ١٣.
- ٥- قرب الإسناد- ١٢٤.
- ٦- الكافي ١- ٣٨- ٣.



عَلِيٌّ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع يَقُولُ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْفُقَهَاءَ.

### [رقم الحديث الكلي: ٣٦٦٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٦٦٢-٣- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: لَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ص مِنْ وَقَعِهِ أُحُدٍ إِلَى الْمَدِينَةِ - سَمِعَ مِنْ كُلِّ دَارٍ قُتِلَ مِنْ أَهْلِهَا قَتِيلٌ نَوْحًا وَ بُكَاءً وَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ دَارِ حَمْزَةَ عَمَّهُ فَقَالَ ص لَكِنَّ حَمْزَةَ لَا بَوَاكِي لَهُ فَالَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ أَنْ لَا يَنُوحُوا عَلَيَّ مَيِّتٍ وَ لَا يَبْكُوهُ حَتَّى يَبْدَأُوا بِحَمْزَةَ فَيَنُوحُوا عَلَيْهِ وَ يَبْكُوهُ فَهُمْ إِلَى الْيَوْمِ عَلَيَّ ذَلِكَ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَيَّ ذَلِكَ (٢).

### ٨٩- بَابُ جَوَازِ الْبُكَاءِ عَلَيَّ الْأَلْيَفِ الضَّالِّ

إشاره

(٣) ٨٩ بَابُ جَوَازِ الْبُكَاءِ عَلَيَّ الْأَلْيَفِ الضَّالِّ

### [رقم الحديث الكلي: ٣٦٦٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٦٦٣-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَزِيدِ الْعَزِيزِ الْكَشِّيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنِ حَمِيدِ بْنِ حَمِيدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ نُصَيْرٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْعَطَّارِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرِ الرَّجَائِيِّ قَالَ: ذَكَرْتُ أَبَا الْخَطَّابِ وَ مَقْتَلَهُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع - قَالَ فَرَفَعْتُ عِنْدَ ذَلِكَ بَكَيتُ فَقَالَ أ تَأْسِي عَلَيْهِمْ فَقُلْتُ لَا وَ لَكِنَّ سَمِعْتُكَ تَذْكُرُ أَنَّ عَلِيًّا ع قَتَلَ أَصْحَابَ النَّهْرَوَانَ - فَأَصْبَحَ أَصْحَابُ عَلِيٍّ ع يَبْكُونَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ عَلِيُّ ع (٥) أ تَأْسُونَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا لَا (٦) - إِنَّا ذَكَرْنَا الْأَلْفَةَ الَّتِي كُنَّا عَلَيْهَا وَ الْبَيْتَةَ الَّتِي أَوْقَعْتَهُمْ فَلَمَّا ذَكَرْنَا رَفَعْنَا عَلَيْهِمْ قَالَ لَا بَأْسَ.

ص: ٢٨٤

١- الفقيه ١- ١٨٣- ٥٥٣.

٢- تقدم ما يدل على ذلك في الباب السابق من هذه الأبواب.

٣- الباب ٨٩ فيه حديث واحد.

٤- رجال الكشي ٢- ٥٨٢- ٥١٧.

٥- في المصدر زياده- لهم.

٦- في المصدر زياده- إلا.

(١) ٩٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ شَهَادَةِ أَرْبَعِينَ أَوْ خَمْسِينَ لِلْمُؤْمِنِ بِالْخَيْرِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٦٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٦٦٤-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِيَنَادِهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: إِذَا مَاتَ الْمُؤْمِنُ فَحَضَرَ جَنَازَتَهُ أَرْبَعُونَ رَجُلًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالُوا اللَّهُمَّ إِنَّا لَا نَعْلَمُ مِنْهُ إِلَّا خَيْرًا وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنَّا- قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ أَجَزْتُ شَهَادَاتِكُمْ وَغَفَرْتُ لَهُ مَا عَلِمْتُ مِمَّا لَا تَعْلَمُونَ.

وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ سَيِّدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُشْكَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٦٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٦٦٥-٢- (٥) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبَلَادِ عَنِ سَعِيدِ الْإِسْكَافِ فِي حَدِيثٍ قَالَ لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ عَابِدٌ فَأَعْجَبَ بِهِ دَاوُدُ ع- فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ لَا يُعْجِبُكَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِهِ فَإِنَّهُ مُرَاءٍ قَالَ فَمَاتَ الرَّجُلُ فَقَالَ دَاوُدُ ع اذْفَنُوا صَاحِبَكُمْ وَ لَمْ يَحْضُرْهُ فَلَمَّا غُسِّلَ قَامَ خَمْسُونَ رَجُلًا فَشَهِدُوا بِاللَّهِ مَا يَعْلَمُونَ (٦) إِلَّا خَيْرًا فَلَمَّا صَلَّوْا عَلَيْهِ قَامَ خَمْسُونَ آخَرُونَ فَشَهِدُوا بِذَلِكَ فَلَمَّا دَفَنُوهُ قَامَ

ص: ٢٨٥

١- الباب ٩٠ فيه حديثان.

٢- الفقيه ١- ١٦٥- ٤٧٢.

٣- الخصال- ٥٣٨- ٤.

٤- الكافي ٣- ٢٥٤- ١٤.

٥- الكافي ٧- ٤٠٥- ١١ باختلاف في الألفاظ.

٦- في المصدر زياده- منه.

خَمْسُونَ آخِرُونَ فَشَهِدُوا بِذَلِكَ أَيْضًا فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى دَاوُدَ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَشْهَدَ فُلَانًا فَقَالَ (١) يَا رَبِّ لَلَّذِي أَطَّلَعْتَنِي عَلَيْهِ مِنْ أَمْرِهِ  
فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ كَانَ ذَلِكَ كَمَا كُنْتَ قَدْ شَهِدَ قَوْمٌ مِنَ الْأَخْيَارِ وَالرُّهْبَانِ مَا يَعْلَمُونَ إِلَّا خَيْرًا فَأَجْرَتْ شَهَادَتُهُمْ عَلَيْهِ وَ  
غَفَرَتْ لَهُ عِلْمِي فِيهِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٢)

وَرَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ مِثْلَهُ (٣).

## ٩١- بَابُ اسْتِحْبَابِ مَسْحِ رَأْسِ الْيَتِيمِ تَرْحُمًا لَهُ وَ مَلَاطِفَتِهِ وَ إِسْكَاتِهِ إِذَا بَكَى

إشارة

(٤) ٩١ بَابُ اسْتِحْبَابِ مَسْحِ رَأْسِ الْيَتِيمِ تَرْحُمًا لَهُ وَ مَلَاطِفَتِهِ وَ إِسْكَاتِهِ إِذَا بَكَى

[رقم الحديث الكلى: ٣٦٦٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٦٦٦-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ ع مَا مِنْ عَبْدٍ يَمْسِخُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ يَتِيمٍ تَرْحُمًا لَهُ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ  
لِكُلِّ شَعْرَةٍ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٦٦٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٦٦٧-٢- (٦) قَالَ وَ رُوِيَ أَنَّهُ يَكْتُبُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ بِعَدَدِ كُلِّ شَعْرَةٍ مَرَّتْ عَلَيْهَا يَدُهُ حَسَنَةً.

[رقم الحديث الكلى: ٣٦٦٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٦٦٨-٣- (٧) قَالَ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ أَنْكَرَ مِنْكُمْ قَسَاوَةَ قَلْبِهِ فَلْيَدْنُ يَتِيمًا فَيَلَاطِفْهُ وَ لِيَمْسِخْ رَأْسَهُ يَلِينُ قَلْبُهُ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَ  
جَلَّ فَإِنَّ لِلْيَتِيمِ حَقًّا.

ص: ٢٨٦

١- فى المصدر زياده- داود.

٢- التهذيب ٦- ٢٧٨- ٧٦٤.

٣- الزهد- ٦٦- ١٧٥.

٤- الباب ٩١ فيه ٥ احاديث.

٥- الفقيه ١- ١٨٨- ٥٧٠ أوردته فى الحديث ١ الباب ١٣ من أحكام الأولاد.

٦- الفقيه ١- ١٨٨- ٥٧١ أوردته فى الحديث ٢ الباب ١٣ من أحكام الأولاد.

٧- الفقيه ١- ١٨٨- ٥٧٢ أورده فى الحديث ٤ الباب ١٣ من أحكام الأولاد.

[رقم الحديث الكلى: ٣٦٦٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٦٦٩-٤- (١) قَالَ وَرُوي أَنَّهُ قَالَ: يُقَعِدُهُ عَلَى خِوَانِهِ (٢) وَ يَمْسَحُ رَأْسَهُ يَلِينُ قَلْبُهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٦٧٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٦٧٠-٥- (٣) قَالَ وَ قَالَ الصَّادِقُ ع إِذَا بَكَى الْيَتِيمُ اهْتَرَّ لَهُ الْعَرْشُ فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى مَنْ هَذَا الَّذِي أَبْكَى عَيْدِي الَّذِي سَلَبْتُهُ أَبَوَيْهِ فِي صِغَرِهِ فَوَعَزَّتِي وَ جَلَالِي وَ اِزْتَفَاعِي فِي مَكَانِي لَا يُسْكِنُهُ عَبْدٌ مُؤْمِنٌ إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي النِّكَاحِ فِي أَحْكَامِ الْأَوْلَادِ (٤).

ص: ٢٨٧

١- الفقيه ١- ١٨٨- ٥٧٢ أوردته في الحديث ٥ الباب ١٣ من أحكام الأولاد.

٢- في هامش الأصل - جواره.

٣- الفقيه ١- ١٨٨- ٥٧٣.

٤- يأتي ما يدل على ذلك في الباب ١٩ من فعل المعروف، و في الحديث ٣ الباب ١٣ من أحكام الأولاد.



١- بَابُ وَجُوبِ الْغُسْلِ بِمَيِّتِ الْأَدَمِيِّ بَعْدَ بَرْدِهِ وَقَبْلَ غُسْلِهِ وَكَرَاهِهِ مَسَّهُ حِينَئِذٍ

أشاره

(١) ١ بَابُ وَجُوبِ الْغُسْلِ بِمَيِّتِ الْأَدَمِيِّ بَعْدَ بَرْدِهِ وَقَبْلَ غُسْلِهِ وَكَرَاهِهِ مَسَّهُ حِينَئِذٍ

[رقم الحديث الكلى: ٣٦٧١ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٦٧١-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِرُ نَادِيَهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى وَفَضَّالَةَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ: قُلْتُ الرَّجُلُ يُعَمِّضُ (٣) الْمَيِّتَ أَعَلَيْهِ غُسْلٌ قَالَ إِذَا مَسَّهُ بِحَرَارَتِهِ فَلَمَّا وَ لَكِنْ إِذَا مَسَّهُ بِعَيْدٍ مِمَّا يَبْرُدُ فَلْيُغْتَسِلْ قُلْتُ فَالَّذِي يُغَسِّلُهُ يُغْتَسِلُ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَيُغَسِّلُهُ (ثُمَّ يَلْبِسُهُ أَكْفَانَهُ) (٤) قَبِيلَ أَنْ يُغْتَسِلَ قَالَ يُغَسِّلُهُ ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ مِنَ الْعَاتِقِ ثُمَّ يَلْبِسُهُ أَكْفَانَهُ ثُمَّ يُغْتَسِلُ قُلْتُ فَمَنْ حَمَلَهُ عَلَيْهِ غُسْلٌ قَالَ لَا قُلْتُ فَمَنْ أَدْخَلَهُ الْقَبْرَ عَلَيْهِ وَضُوءٌ قَالَ لَا إِلَّا أَنْ يَتَوَضَّأَ مِنْ تُرَابِ الْقَبْرِ إِنْ شَاءَ.

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ مِثْلَهُ (٥).

ص: ٢٨٩

١- الباب ١ فيه ١٨ حديثاً.

٢- التهذيب ١- ٤٢٨- ١٣٦٤ و أوردته في الحديث ١ الباب ٣٥ من التكتفين و أورد ذيله في الحديث ٢ الباب ٥٣ من الدفن.

٣- في الكافي زياده- عين (هامش المخطوط).

٤- في الكافي- ثم يكفنه (هامش المخطوط).

٥- الكافي ٣- ١٦٠- ٢.

[رقم الحديث الكلى: ٣٦٧٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٦٧٢-٢- (١) وَ عَنْهُ عَنِ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ حَبَابٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع حِينَ مَاتَ ابْنُهُ إِسْمَاعِيلُ الْأَكْبَرُ فَجَعَلَ يَقْبَلُهُ وَ هُوَ مَيِّتٌ فَقُلْتُ جَعَلْتُ فِدَاكَ أَلَيْسَ لَا يَتَّبِعِي أَنْ يُمَسَّ الْمَيِّتَ بَعْدَ مَا يَمُوتُ وَ مَنْ مَسَّهُ فَعَلَيْهِ الْغُسْلُ فَقَالَ أَمَا بِحَرَارَتِهِ فَلَا بَأْسَ إِنَّمَا ذَاكَ إِذَا بَرَدَ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٦٧٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٦٧٣-٣- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَيِّتِ إِذَا مَسَّهُ الْإِنْسَانُ أَ فِيهِ غُسْلٌ قَالَ فَقَالَ إِذَا مَسَّتْ جَسَدَهُ حِينَ يَبْرُدُ فَاعْتَسِلْ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٦٧٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٦٧٤-٤- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزَبَانَ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الَّذِي يُعَسَّلُ الْمَيِّتَ عَلَيْهِ غُسْلٌ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَإِذَا مَسَّهُ وَ هُوَ سِيَّخُنْ قَالَ لَا غُسْلَ عَلَيْهِ فَإِذَا بَرَدَ فَعَلَيْهِ الْغُسْلُ قُلْتُ وَ الْبَهَائِمُ وَ الطَّيْرُ إِذَا مَسَّهَا عَلَيْهِ غُسْلٌ قَالَ لَا لَيْسَ هَذَا كَالْإِنْسَانِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٦٧٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٦٧٥-٥- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَصَابَ يَدَيْهِ أَوْ يَدَنَّهُ ثَوْبُ الْمَيِّتِ الَّذِي يَلِي جِلْدَهُ قَبْلَ أَنْ يُعَسَّلَ هَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ غُسْلُ يَدَيْهِ أَوْ بَدَنِهِ فَوَقَّعَ إِذَا أَصَابَ يَدَكَ جَسَدُ الْمَيِّتِ قَبْلَ أَنْ يُعَسَّلَ فَقَدْ يَجِبُ عَلَيْكَ الْغُسْلُ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٦٧٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٦٧٦-٦- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزِ بْنِ ابْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا وَ كَفَّنَهُ اغْتَسَلَ غُسْلَ الْجَنَابَةِ.

ص: ٢٩٠

١- التهذيب ١- ٤٢٩- ١٣٦٦.

٢- التهذيب ١- ٤٢٩- ١٣٦٥ و الاستبصار ١- ١٠٠- ٤٢٣.

٣- التهذيب ١- ٤٢٩- ١٣٦٧.

٤- التهذيب ١- ٤٢٩- ١٣٦٨ و أورده في الحديث ١ من الباب ٤ من هذه الأبواب.

٥- التهذيب ١- ٤٤٧- ١٤٤٦.



[رقم الحديث الكلى: ٣٦٧٧ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٦٧٧-٧- (١) وَ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ (٢) بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى الصَّادِقِ ع هَلِ اغْتَسَلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع- حِينَ غَسَلَ رَسُولَ اللَّهِ ص عِنْدَ مَوْتِهِ (فَأَجَابَهُ النَّبِيُّ ص طَاهِرًا مُطَهَّرًا) (٣) وَ لَكِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع فَعَلَ وَ جَرَتْ بِهِ السُّنَّةُ.

وَ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْقَاسِمِ الصَّقِيلِ قَالَ كَتَبْتُ إِلَيْهِ وَ ذَكَرْتُ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٣٦٧٨ - رقم الحديث الباب: ٨]

٣٦٧٨-٨- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي الْجَوْزَاءِ الْمُتَّبِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: الْغُسْلُ مِنْ سَبْعَةٍ مِنَ الْجَنَابَةِ وَ هُوَ وَاجِبٌ وَ مِنْ غُسْلِ الْمَيِّتِ وَ إِنْ تَطَهَّرْتَ أَجْزَأَكَ وَ ذَكَرَ غَيْرَ ذَلِكَ.

قَالَ الشَّيْخُ قَوْلُهُ وَ إِنْ تَطَهَّرْتَ أَجْزَأَكَ مَحْمُولٌ عَلَى التَّفَيُّهِ وَ هُوَ مُوَافِقٌ لِلْعَامَّةِ لَا يُعْمَلُ عَلَيْهِ أَقُولُ: وَ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى تَطَهَّرْتَ اعْتَمَلْتَ وَ يُرَادُ بِهِ الْأَجْزَاءُ عَنِ الْوُضُوءِ وَ يَحْتَمِلُ أَنْ يُرَادَ الطَّهَارَةُ اللَّغَوِيَّةُ بِمَعْنَى النَّظَافَةِ وَ النَّزَاهَةِ أَيْ إِنْ تَنَزَّهْتَ وَ اجْتَنَبْتَ مَسَّهُ لَمْ يَلْزَمَكَ الْغُسْلُ كَمَا إِذَا لَفَّ الْغَاسِلُ عَلَى يَدِهِ خَرْقَهُ وَ مَعَ هَذِهِ الْإِحْتِمَالَاتِ لَا يُعَارِضُ مَا مَضَى (٦) وَ يَأْتِي (٧).

[رقم الحديث الكلى: ٣٦٧٩ - رقم الحديث الباب: ٩]

٣٦٧٩-٩- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

ص: ٢٩١

١- التهذيب ١- ٤٦٩- ١٥٤١ و ١٠٧ ذيل حديث ٢٨١.

٢- فى المصدر- الحسين.

٣- فى المصدر- فقال- كان رسول الله (صلى الله عليه و آله) طاهرا مطهرا.

٤- الاستبصار ١- ٩٩- ٣٢٣.

٥- التهذيب ١- ٤٦٤- ١٥١٧، و تقدم صدره فى الحديث ١٣ من الباب ١ من أبواب الجنابه.

٦- مضى فى الأحاديث ١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧ من هذا الباب.

٧- يأتى فى الأحاديث ٩ و ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٦ و ١٧ و ١٨ من هذا الباب.

٨- الفقيه ١- ٤٠٣- ١١٩٨.

ع فِي رَجُلٍ أُمَّ قَوْمًا فَصَلَّى بِهِمْ رَكَعَهُ ثُمَّ مَاتَ قَالَ يُقَدِّمُونَ رَجُلًا آخَرَ فَيَعْتَدُّ بِالرَّكَعَةِ وَيَطْرَحُونَ الْمَيِّتَ خَلْفَهُمْ وَيَغْتَسِلُ مَنْ مَسَّهُ.  
وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ وَ الْكَلْبِيُّ كَمَا يَأْتِي فِي مَحَلِّهِ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٨٠ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٣٦٨٠-١٠- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ أَيُّغْتَسِلُ مَنْ غَسَلَ الْمَيِّتَ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَمَنْ أَدْخَلَهُ الْقَبْرَ قَالَ  
لَا إِنَّمَا مَسَّ الثِّيَابَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٨١ - رقم الحديث الباب: ١١]

٣٦٨١-١١- (٣) وَ فِي عِيُونِ الْأَخْبَارِ وَ فِي الْعَلَلِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الرَّضَاعِ قَالَ: إِنَّمَا أَمْرٌ مَنْ يُغَسَّلُ الْمَيِّتَ  
بِالْغُسْلِ لِعَلَّهِ الطَّهَارَةَ مِمَّا أَصَابَهُ مِنْ نَضْحِ الْمَيِّتِ لِأَنَّ الْمَيِّتَ إِذَا خَرَجَ مِنْهُ الرُّوحُ بَقِيَ مِنْهُ أَكْثَرُ آفَتِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٨٢ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٣٦٨٢-١٢- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ عَنِ الرَّضَاعِ قَالَ: وَ عَلَيْهِ اغْتِسَالٍ مَنْ غَسَلَ الْمَيِّتَ أَوْ مَسَّهُ الطَّهَارَةَ لِمَا أَصَابَهُ مِنْ  
نَضْحِ الْمَيِّتِ لِأَنَّ الْمَيِّتَ إِذَا خَرَجَ (٥) الرُّوحُ مِنْهُ بَقِيَ أَكْثَرُ آفَتِهِ فَلِذَلِكَ يُنْطَهَرُ مِنْهُ وَيُطَهَّرُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٨٣ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٣٦٨٣-١٣- (٦) وَ فِي الْخِصَالِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ عَ فِي حَدِيثِ الْأَرْبَعِمِائَةِ قَالَ: وَ مَنْ غَسَلَ مِنْكُمْ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ بَعْدَ مَا يُلْبَسُهُ أَكْفَانَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٨٤ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٣٦٨٤-١٤- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيزِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: مَنْ غَسَلَ

ص: ٢٩٢

١- يأتي في الحديث ١ من الباب ٤٣ من الجماعة.

٢- الفقيه ١- ١٦١- ٤٤٨.

٣- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢- ١١٤- ١، و علل الشرائع- ٢٦٨- ٩ الباب ١٨٢.

٤- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢- ٨٩- ١، و علل الشرائع- ٣٠٠- ٣ الباب ٢٣٨، و أورد صدره في الحديث ٣ من الباب ١

من غسل الميت.

٥- في المصدر- خرجت.

٦- الخصال- ٦١٨.

٧- الكافي ٣- ١٦٠- ١، و التهذيب ١- ١٠٨- ٢٨٣، و الاستبصار ١- ٩٩- ٣٢١.

مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ وَإِنْ مَسَّهُ مَا دَامَ حَارًّا فَلَا غُسْلَ عَلَيْهِ وَإِذَا بَرَدَ ثُمَّ مَسَّهُ فَلْيَغْتَسِلْ قُلْتُ فَمَنْ أَدْخَلَهُ الْقَبْرَ قَالَ لَا غُسْلَ عَلَيْهِ إِنَّمَا يَمَسُّ الثِّيَابَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٨٥ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٣٦٨٥-١٥- (١) وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَضْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: يَغْتَسِلُ الَّذِي غَسَلَ الْمَيِّتَ وَإِنْ قَبِلَ الْمَيِّتَ إِنْسَانٌ (بَعِيدَ مَوْتِهِ) (٢) وَهُوَ حَارٌّ فَلَيْسَ عَلَيْهِ غُسْلٌ وَلَكِنْ إِذَا مَسَّهُ وَقَبَلَهُ وَقَدْ بَرَدَ فَعَلَيْهِ الْغُسْلُ وَلَا بَأْسَ أَنْ يَمَسَّهُ بَعْدَ الْغُسْلِ وَيُقْبَلَهُ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَكَذَا مَا قَبَلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٨٦ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٣٦٨٦-١٦- (٤) وَقَدْ سَبَقَ فِي الْجَنَابَةِ حَدِيثُ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: وَغُسْلُ مَنْ مَسَّ مَيِّتًا وَاجِبٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٨٧ - رقم الحديث الباب: ١٧]

٣٦٨٧-١٧- (٥) وَحَدِيثُ يُونُسَ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْغُسْلُ فِي سَبْعَةِ عَشَرَ مَوْطِنًا مِنْهَا الْفَرْضُ ثَلَاثٌ قُلْتُ مَا الْفَرْضُ مِنْهَا قَالَ غُسْلُ الْجَنَابَةِ وَغُسْلُ مَنْ مَسَّ مَيِّتًا وَغُسْلُ الْأَحْرَامِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٨٨ - رقم الحديث الباب: ١٨]

٣٦٨٨-١٨- (٦) عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ مَسَّ مَيِّتًا عَلَيْهِ الْغُسْلُ قَالَ إِنْ كَانَ الْمَيِّتُ لَمْ يَبْرُدْ فَلَا غُسْلَ عَلَيْهِ وَإِنْ كَانَ قَدْ بَرَدَ فَعَلَيْهِ الْغُسْلُ إِذَا مَسَّهُ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي هَذِهِ الْأَبْوَابِ (٧) وَفِي الْأَغْسَالِ

ص: ٢٩٣

١- الكافي ٣- ١٦٠- ٣.

٢- ليس في المصدر.

٣- التهذيب ١- ١٠٨- ٢٨٤، والاستبصار ١- ٩٩- ٢٢٢.

٤- تقدم في الحديث ٣ من الباب ١ من الجنابه.

٥- تقدم في الحديث ٤ من الباب ١ من الجنابه.

٦- مسائل علي بن جعفر- ١٩٨- ٤٢٦.

٧- يأتي في الحديث ١ من الباب ٢ والأحاديث ٣ و٤ و٥ من الباب ٣، والحديث ١ و٤ من الباب ٤ والحديث ١ من الباب ٧ من هذه الأبواب.

المسنونته (١) و غير ذلك ان شاء الله و تقدم أيضاً ما يدل على ذلك (٢).

## ٢- باب وجوب الغسل على من مس قطعته قطعت من آدمي ان كان فيها عظم و عدم وجوب الغسل بمس عظم بعد سنه

اشاره

(٣) ٢ باب وجوب الغسل على من مس قطعته قطعت من آدمي ان كان فيها عظم و عدم وجوب الغسل بمس عظم بعد سنه

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٨٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٦٨٩-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا قُطِعَ مِنَ الرَّجُلِ قِطْعَةٌ فَهِيَ مَيْتَةٌ فَإِذَا مَسَّهُ إِنْسَانٌ فَكُلُّ مَا كَانَ فِيهِ عَظْمٌ فَقَدْ وَجَبَ عَلَى مَنْ يَمَسُّهُ الْغُسْلُ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ عَظْمٌ فَلَا غُسْلَ عَلَيْهِ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٩٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٦٩٠-٢- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ صَيْفَوَانَ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَمَّنْ يَمَسُّ (٧) عَظْمَ الْمَيِّتِ قَالَ إِذَا جَازَ سَنَّهُ فَلَيْسَ بِهِ بَأْسٌ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ (٨)

أَقُولُ: لَيْسَ فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى وَجُوبِ الْغُسْلِ بِمَسِّ الْعَظْمِ قَبْلَ سَنِّهِ بَلْ

ص: ٢٩٤

١- يأتي في الحديث ٣ من الباب ١ من أبواب الاغسال المسنونته.

٢- تقدم في الحديث ٧ من الباب ٢ و في الحديث ٦ من الباب ٣، و في الأحاديث ٥ و ٦ و ٨ من الباب ٣١ من أبواب غسل الميت.

٣- الباب ٢ فيه حديثان.

٤- التهذيب ١- ٤٢٩- ١٣٦٩، و الاستبصار ١- ١٠٠- ٣٢٥.

٥- الكافي ٣- ٢١٢- ٤.

٦- التهذيب ١- ٢٧٧- ٨١٤، و الاستبصار ١- ١٩٢- ٦٧٣.

٧- في هامش الأصل عن التهذيب- عن مس بدل (عمن يمس).



تُبْتُ الْيَأْسِ أَعْمٌ وَ مَفْهُومُ الشَّرْطِ ضَعِيفٌ وَ لَعَلَّ وَجْهَهُ أَنَّ الْعَظْمَ قَبْلَ سَيْبِهِ لَا يَكَادُ يَخْلُو مِنْ أَجْزَاءِ اللَّحْمِ الْمَوْجِبِ مَسَّهَا لِلْغُسْلِ وَ  
اللَّهُ أَعْلَمُ.

### ٣- بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ الْغُسْلِ عَلَى مَنْ مَسَّ الْمَيْتَ قَبْلَ الْبُرْدِ أَوْ بَعْدَ الْغُسْلِ

إشاره

(١) ٣ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ الْغُسْلِ عَلَى مَنْ مَسَّ الْمَيْتَ قَبْلَ الْبُرْدِ أَوْ بَعْدَ الْغُسْلِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٩١ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٦٩١-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ  
عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: مَسَّ الْمَيْتَ عِنْدَ مَوْتِهِ وَ بَعْدَ غُسْلِهِ وَ الْقَبْلَهُ لَيْسَ بِهَا بَأْسٌ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٩٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٦٩٢-٢- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي  
نَصْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَا بَأْسَ بِأَنْ يَمَسَّهُ بَعْدَ الْغُسْلِ وَ يُقْبَلَهُ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٩٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٦٩٣-٣- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَيْدِقِ بْنِ صِدْقَةَ عَنْ  
عَمَّارِ السَّابِاطِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: يَغْتَسِلُ الَّذِي غَسَلَ الْمَيْتَ وَ كُلُّ مَنْ مَسَّ مَيْتًا فَعَلَيْهِ الْغُسْلُ وَ إِنْ كَانَ الْمَيْتُ قَدْ غُسِّلَ.

ص: ٢٩٥

١- الباب ٣ فيه ٥ أحاديث.

٢- التهذيب ١- ٤٣٠- ١٣٧٠.

٣- الفقيه ١- ١٤٣- ٤٠٠.

٤- التهذيب ١- ٤٣٠- ١٣٧٢.

٥- تقدم في الحديثين ٢ و ١٥ الباب ١ من أبواب غسل المس.

٦- التهذيب ١- ٤٣٠- ١٣٧٣، و الاستبصار ١- ١٠٠- ٣٢٨، و تقدم مثله في الحديث ٤ من الباب ١٤ من التكفين.



أَقُولُ: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَى الِاسْتِحْبَابِ وَ يَحْتَمِلُ الْحَمْلَ عَلَى مَا إِذَا غُسِّلَ بِالسُّدْرِِ وَخَدَّهُ أَوْ بِهِ وَ بِالْكَافُورِ وَ لَمْ يُغَسَّلْ بِالْمَاءِ الْقَرَّاحِ أَوْ عَلَى أَنَّ الْمَيِّتَ غُسِّلَ يَدَيْهِ مِنَ النَّجَاسَاتِ وَ الْوَسَخِ وَ لَمْ يُغَسَّلْ غُسْلَ الْمَوْتِ أَوْ عَلَى أَنَّ غُسْلَ الْمَسِّ الْوَاقِعِ قَبْلَ غُسْلِ الْمَيِّتِ وَاجِبٌ وَ إِنْ كَانَ الْمَيِّتُ غُسِّلَ لَمْ يَسْقُطْ وَ يَحْتَمِلُ غَيْرَ ذَلِكَ.

#### [رقم الحديث الكلى: ٣٦٩٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٦٩٤-٤- (١) أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي الْإِحْتِجَاجِ قَالَ مِمَّا خَرَجَ عَنْ صَاحِبِ الزَّمَانِ ع- إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ- حَيْثُ كَتَبَ إِلَيْهِ رُوِيَ لَنَا عَنِ الْعَالِمِ ع- أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ إِمَامٍ قَوْمٍ صِلَى بِهِمْ بَعْضَ صِلَاتِهِمْ وَ حَدَّثَتْ عَلَيْهِ حَادِثَةٌ كَيْفَ يَعْمَلُ مَنْ خَلْفَهُ فَقَالَ يُؤَخَّرُ وَ يَتَّصِدُّمُ بَعْضُهُمْ وَ يُنْمِئُ صِلَاتَهُمْ وَ يَغْتَسِلُ مِنْ مَسِّهِ التَّوْقِيعِ لَيْسَ عَلَى مَنْ نَحَاهُ إِلَّا غَسْلُ الْيَدِ وَ إِذَا لَمْ تَحْدُثْ حَادِثَةٌ تَقَطُّعُ الصَّلَاةِ تَمَّ صَلَاتُهُ مَعَ الْقَوْمِ.

#### [رقم الحديث الكلى: ٣٦٩٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٦٩٥-٥- (٢) وَ عَنْهُ قَالَ: وَ كَتَبَ إِلَيْهِ وَ رُوِيَ عَنِ الْعَالِمِ ع- أَنَّ مَنْ مَسَّ مَيِّتًا بِحَرَارَتِهِ غَسَلَ يَدَهُ وَ مَنْ مَسَّهُ وَ قَدْ بَرَدَ فَعَلَيْهِ الْغُسْلُ وَ هَذَا الْمَيِّتُ (٣) فِي هَذِهِ الْحَالِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِحَرَارَتِهِ فَالْعَمَلُ فِي ذَلِكَ عَلَى مَا هُوَ وَ لَعَلَّهُ يُنَحِّيهِ بِشِبَاهِهِ وَ لَا يَمَسُّهُ فَكَيْفَ يَجِبُ عَلَيْهِ الْغُسْلُ التَّوْقِيعِ إِذَا مَسَّهُ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ إِلَّا غَسْلُ يَدِهِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ بِالْإِسْنَادِ الْآتِي (٤)

أَقُولُ: السُّؤَالَانِ مَخْصُوصَانِ بِوَقْتِ حَرَارَةِ الْبَدَنِ لِمَا مَضَى (٥) وَ يَأْتِي (٦).

ص: ٢٩٦

١- الاحتجاج- ٤٨٢.

٢- الاحتجاج- ٤٨٢.

٣- فى المصدر- الامام.

٤- الغيبة للطوسى- ٢٣٠، و يأتى الاسناد فى الفائده الثانيه- ٤٧ من الخاتمه.

٥- لما مضى فى الباب ١ من هذه الأبواب.

٦- يأتى فى الأبواب الآتية.

## ٤- بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ الْغُسْلِ عَلَى مَنْ مَسَّ ثَوْبَ الْمَيِّتِ الَّذِي يَلِي جِلْدَهُ وَ لَا مِنْ حَمَلِهِ وَ لَا مَنْ أَدْخَلَهُ الْقَبْرَ

إشاره

(١) ٤ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ الْغُسْلِ عَلَى مَنْ مَسَّ ثَوْبَ الْمَيِّتِ الَّذِي يَلِي جِلْدَهُ وَ لَا مِنْ حَمَلِهِ وَ لَا مَنْ أَدْخَلَهُ الْقَبْرَ

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٩٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٦٩٦-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَصَابَ يَدَيْهِ وَ يَدَنَّهُ ثَوْبَ الْمَيِّتِ الَّذِي يَلِي جِلْدَهُ قَبْلَ أَنْ يُغْسَلَ هَلْ يَجِبُ غَسْلُ يَدَيْهِ أَوْ بَدَنِهِ فَوَقَّعَ إِذَا أَصَابَ بَدَنَكَ جَسَدُ الْمَيِّتِ قَبْلَ أَنْ يُغْسَلَ فَقَدْ يَجِبُ عَلَيْكَ الْغُسْلُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٩٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٦٩٧-٢- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: اغْتَسِلْ يَوْمَ الْأَضْحَى وَ الْفِطْرِ وَ الْجُمُعَةِ- وَ إِذَا غَسَلْتَ مَيِّتًا وَ لَا تَغْتَسِلُ مِنْ مَسِّهِ إِذَا أَدْخَلْتَهُ الْقَبْرَ وَ لَا إِذَا حَمَلْتَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٩٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٦٩٨-٣- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ ثَعْلَبَةَ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ يَحْيَى قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَنْهَى عَنِ الْغُسْلِ إِذَا دَخَلَ الْقَبْرَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٦٩٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٦٩٩-٤- (٥) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ أَيْغْتَسِلُ مَنْ غَسَلَ الْمَيِّتَ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَمَنْ أَدْخَلَهُ الْقَبْرَ قَالَ لَا إِنَّمَا يَمَسُّ الثِّيَابَ.

ص: ٢٩٧

١- الباب ٤ فيه ٤ أحاديث.

٢- التهذيب ١- ٤٢٩- ١٣٦٨، أورده أيضا في الحديث ٥ من الباب ١ من هذه الأبواب.

٣- التهذيب ١- ١٠٥- ٢٧٣، و يأتي أيضا في الحديث ٩ من الباب ١ من أبواب الأغسال المسنونه.

٤- الكافي ٣- ١٦١- ٥.

٥- الكافي ٣- ١٦١- ٨.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَحَدِيثِ حَرِيْزٍ وَحَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ (١).

## ٥- بَابُ جَوَازِ تَقْبِيلِ الْمَيِّتِ قَبْلَ الْغُسْلِ وَبَعْدَهُ

إشاره

(٢) ٥ بَابُ جَوَازِ تَقْبِيلِ الْمَيِّتِ قَبْلَ الْغُسْلِ وَبَعْدَهُ

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٠٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٧٠٠ - ١ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَبَّلَ عُثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ بَعْدَ مَوْتِهِ.  
وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٤)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٠١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٧٠١ - ٢ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع لَمَّا مَاتَ إِسْمَاعِيلُ أَمَرْتُ بِهِ وَهُوَ مُسَجِّجٌ أَنْ يُكْشَفَ عَنْ وَجْهِهِ فَقَبَّلْتُ وَجْهَهُ وَذَقْنَهُ وَنَحَرَهُ ثُمَّ أَمَرْتُ بِهِ فُغِطَ ثُمَّ قُلْتُ اكْشِفُوا عَنْهُ فَقَبَّلْتُ أَيْضًا جَبْهَتَهُ وَذَقْنَهُ وَنَحَرَهُ ثُمَّ أَمَرْتُهُمْ فَعَطَّوْهُ ثُمَّ أَمَرْتُ بِهِ فَعُغِّلَ ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَ قَدْ كُفِّنَ فَقُلْتُ اكْشِفُوا عَنْ وَجْهِهِ فَقَبَّلْتُ جَبْهَتَهُ وَذَقْنَهُ وَنَحَرَهُ وَ عَيَّوْذْتُهُ ثُمَّ قُلْتُ أَدْرِجُوهُ فَقِيلَ لَهُ بِأَيِّ شَيْءٍ عَوَّذْتَهُ فَقَالَ بِالْقُرْآنِ.

وَ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَ إِيْتِمَامِ النُّعْمَةِ عَنِ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ

ص: ٢٩٨

١- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ١ و ١٠ و ١٤ من الباب ١ من هذه الأبواب.

٢- الباب ٥ فيه حديثان.

٣- الكافي ٣- ١٦١- ٦.

٤- الفقيه ١- ١٦١- ٤٥٠.

٥- التهذيب ١- ٤٣٠- ١٣٧١، والاستبصار ١- ١٠٠- ٣٢٧.

٦- الفقيه ١- ١٦١- ٤٤٩.

عَبْدُ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ (١) بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ وَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ جَمِيعاً عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ (٢) أَقُولُ: حَمَلَ الشَّيْخُ التَّقِيْلَ الْمَذْكُورَ عَلَيَّ أَنَّهُ قَبْلَ الْبُرْدِ أَوْ بَعْدَ الْغُسْلِ وَ لَمَّا حَاجَهُ إِلَى ذَلِكَ لِأَنَّ جَوَازَ التَّقْيِيلِ لَمَّا يُنَافِي وَجُوبَ الْغُسْلِ بِوَجْهِهِ فَإِنَّ الْجَمَاعَ الَّذِي لَيْسَ بِمُحْرَمٍ وَ لَا مَكْرُوهٍ يُوجِبُ الْغُسْلَ وَ قَدْ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ (٣) وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَيَّ الْمَقْصُودِ (٤).

## ٦- بَابُ عَدَمِ وَجُوبِ الْغُسْلِ بِمَسِّ الْمَيْتَةِ مِنْ غَيْرِ الْوَدَمِيِّ وَ مَا لَا تَحُلُّهُ الْحَيَاةُ

إشاره

(٥) ٦ بَابُ عَدَمِ وَجُوبِ الْغُسْلِ بِمَسِّ الْمَيْتَةِ مِنْ غَيْرِ الْوَدَمِيِّ وَ مَا لَا تَحُلُّهُ الْحَيَاةُ

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٠٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٧٠٢-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا ع فِي رَجُلٍ مَسَّ مَيْتَةً أَعْلَيْهِ الْغُسْلُ قَالَ لَا إِنَّمَا ذَلِكَ مِنَ الْإِنْسَانِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٠٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٧٠٣-٢- (٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ يَمَسُّ الْمَيْتَةَ أَيْتَبَغِي

ص: ٢٩٩

١- في اكمال الدين - الحسن.

٢- اكمال الدين ١ - ٧١.

٣- اكمال الدين ١ - ٧١.

٤- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٢ و ١٥ من الباب ١، و في الحديث ١ و ٢ من الباب ٣ من هذه الأبواب.

٥- ٧

٦- التهذيب ١ - ٤٣٠ - ١٣٧٤.

٧- ٧ التهذيب ١ - ٤٣١ - ١٣٧٥، و رواه في الكافي ٣ - ١٦١ - ٤.

أَنْ يَغْتَسِلَ مِنْهَا فَقَالَ لَا إِنَّمَا ذَلِكَ (١) مِنَ الْإِنْسَانِ وَحَدُّهُ.

### [رقم الحديث الكلي: ٣٧٠٤ – رقم الحديث الباب: ٣]

٣٧٠٤-٣- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ وَزَادَ قَالَ وَسَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يُصَيِّبُ نَوْبَهُ جَسَدَ الْمَيِّتِ فَقَالَ يَغْسِلُ مَا أَصَابَ التُّوْبَ.

### [رقم الحديث الكلي: ٣٧٠٥ – رقم الحديث الباب: ٤]

٣٧٠٥-٤- (٣) وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ هَلْ يَحِلُّ أَنْ يَمَسَّ الثَّغْلَبَ وَالْأَرْزَبَ أَوْ شَيْئًا مِنَ السَّبَاعِ حَيًّا أَوْ مَيِّتًا قَالَ لَا يَضُرُّهُ وَ لَكِنْ يَغْسِلُ يَدَهُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الصَّدُوقِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى مِثْلَهُ (٤).

### [رقم الحديث الكلي: ٣٧٠٦ – رقم الحديث الباب: ٥]

٣٧٠٦-٥- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ وَ فِي الْعِلَلِ بِأَسَانِيدِهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الرَّضَاعِ قَالَ: إِنَّمَا لَمْ يَجِبِ الْغُسْلُ عَلَى مَنْ مَسَّ شَيْئًا مِنَ الْأَمْوَاتِ غَيْرِ الْإِنْسَانِ كَالطُّيُورِ وَ الْبَهَائِمِ وَ السَّبَاعِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ لِأَنَّ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ كُلَّهَا مُلَبَّسَةٌ رِيشًا وَ صُوفًا وَ شَعْرًا وَ وَبْرًا وَ هَذَا كُلُّهُ ذِكْيٌ لَا يَمُوتُ وَ إِنَّمَا يَمَاسُ مِنْهُ الشَّيْءُ الَّذِي هُوَ ذِكْيٌ مِنَ الْحَيِّ وَ الْمَيِّتِ.

أَقُولُ: التَّغْلِيلُ غَيْرُ حَقِيقِيٍّ وَ مِثْلُهُ كَثِيرٌ جِدًّا وَ يَحْتَمِلُ كَوْنُهُ تَغْلِيلًا لِلْفَرْدِ الْأَغْلَبِ خَاصَّةً وَ قَدْ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى الْمَقْصُودِ (٦) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٧).

ص: ٣٠٠

١- في نسخه- ذاك (هامش الأصل).

٢- الكافي ٣- ١٦١- ٤، و التهذيب ١- ٢٧٦- ٨١٢، و أورده أيضا في الحديث ٢ من الباب ٣٤ من أبواب النجاسات.

٣- الكافي ٣- ٦٠- ٤، و أورده أيضا في الحديث ٣ من الباب ٣٤ من أبواب النجاسات.

٤- التهذيب ١- ٢٦٢- ٧٦٣ و في- ٢٧٧- ٨١٦.

٥- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢- ١١٤ الباب ٣٤، علل الشرائع- ٢٦٨- ٩ الباب ١٨٢.

٦- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٤ من الباب ١ من هذه الأبواب.

٧- يأتي ما يدل عليه في الباب ٣٤ من أبواب النجاسات.

(١) ٧ بَابُ أَنْ غُشِلَ مَسَّ الْمَيِّتِ كَغُشْلِ الْجَنَابَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٠٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٧٠٧-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيْزِ بْنِ ابْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا وَكَفَّنَهُ اغْتَسَلَ غُشْلَ الْجَنَابَةِ.

ص: ٣٠١

---

١- الباب ٧ فيه حديث واحد.

٢- التهذيب ١- ٤٤٧- ٤٤٦.



(١) ١ بَابُ حَضْرِ أَنْوَاعِهَا وَأَقْسَامِهَا

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٠٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٧٠٨-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى وَابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ الْغَسِيلُ مِنَ الْجَنَابَةِ وَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْعِيدَيْنِ - وَ حِينَ تُحْرَمُ وَ حِينَ تَدْخُلُ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةَ - وَ يَوْمَ عَرَفَةَ وَ يَوْمَ تَزُورُ الْبَيْتَ - وَ حِينَ تَدْخُلُ الْكَعْبَةَ - وَ فِي لَيْلَةِ تِسْعِ عَشْرَةَ وَ إِحْدَى وَ عَشْرِينَ وَ ثَلَاثٍ وَ عَشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ وَ مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا.

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٠٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٧٠٩-٢- (٣) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ سُيَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع كَمْ أَعْتَسِلُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لَيْلَةً قَالَ لَيْلَةَ تِسْعِ عَشْرَةَ وَ لَيْلَةَ إِحْدَى وَ عَشْرِينَ - وَ ثَلَاثٍ وَ عَشْرِينَ قَالَ قُلْتُ: فَإِنْ شَقَّ عَلَيَّ قَالَ فِي إِحْدَى وَ عَشْرِينَ وَ ثَلَاثٍ وَ عَشْرِينَ - قُلْتُ فَإِنْ شَقَّ عَلَيَّ قَالَ حَسْبُكَ الْآنَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٧١٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٧١٠-٣- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ

ص: ٣٠٣

١- الباب ١ فيه ١٥ حديثًا.

٢- الكافي ٣- ٤٠- ١.

٣- الكافي ٤- ١٥٣- ٢، و أورد صدره أيضًا في الحديث ٢ من الباب ٤ من هذه الأبواب.

٤- التهذيب ١- ١٠٤- ٢٧٠.



عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ غُسْلِ الْجُمُعَةِ - فَقَالَ وَاجِبٌ فِي السَّفَرِ وَالْحَضْرِ إِلَّا أَنَّهُ رُخِصَ لِلنِّسَاءِ فِي السَّفَرِ لِقَلِّهِ الْمَاءِ وَقَالَ غُسْلُ الْجَنَابَةِ وَاجِبٌ وَغُسْلُ الْحَائِضِ إِذَا طَهُرَتْ وَاجِبٌ وَغُسْلُ الْإِسْتِحَاظَةِ وَاجِبٌ إِذَا احْتَشَتْ بِالْكُرْسُفِ فَجَازَ الدَّمُ الْكُرْسُفَ إِلَى أَنْ قَالَ وَغُسْلُ النِّسَاءِ وَاجِبٌ وَغُسْلُ الْمَوْلُودِ وَاجِبٌ وَغُسْلُ الْمَيِّتِ وَاجِبٌ وَغُسْلُ مَنْ غَسَلَ الْمَيِّتَ وَاجِبٌ وَغُسْلُ الْمُحْرَمِ وَاجِبٌ وَغُسْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَاجِبٌ وَغُسْلُ الزِّيَارَةِ وَاجِبٌ إِلَّا مِنْ عِلَّةٍ وَغُسْلُ دُخُولِ الْمَبَيْتِ وَاجِبٌ وَغُسْلُ دُخُولِ الْحَرَمِ يُسْتَحَبُّ أَنْ لَا تَدْخُلَهُ إِلَّا بِغُسْلٍ وَغُسْلُ الْمُبَاهَلَةِ وَاجِبٌ وَغُسْلُ الْإِسْتِسْقَاءِ وَاجِبٌ وَغُسْلُ أَوَّلِ لَيْلِهِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ مُسْتَحَبُّ وَغُسْلُ لَيْلِهِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ سُنَّةً وَغُسْلُ لَيْلِهِ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ سُنَّةً لَا تَتْرُكُهَا لِأَنَّهُ يُرْجَى فِي إِحْدَاهُنَّ لَيْلَةُ الْقَدْرِ - وَغُسْلُ يَوْمِ الْفِطْرِ - وَغُسْلُ يَوْمِ الْأَضْحَى سُنَّةً لَا أُحِبُّ تَرْكَهَا وَغُسْلُ الْإِسْتِخَارَةِ يُسْتَحَبُّ.

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ نَحْوَهُ (١) إِلَّا أَنَّهُ قَالَ - وَغُسْلُ دُخُولِ الْحَرَمِ وَاجِبٌ يُسْتَحَبُّ أَنْ لَا تَدْخُلَهُ إِلَّا بِغُسْلٍ.

وَ

رَوَاهُ الْكَلَيْنِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُمَيْرَانَ بْنِ عِيسَى نَحْوَهُ (٢) إِلَّا أَنَّهُ أَسْقَطَ غُسْلَ مَنْ مَسَّ مَيِّتًا وَغُسْلَ الْمُحْرَمِ وَغُسْلَ يَوْمِ عَرَفَةَ وَغُسْلَ دُخُولِ الْحَرَمِ وَغُسْلَ الْمُبَاهَلَةِ.

أَقُولُ: حَمَلِ الشَّيْخُ وَغَيْرُهُ الْوُجُوبَ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ الْمُؤَكَّدِ فِي غَيْرِ الْأَغْيَالِ السُّتَّةِ الْوَاجِبِ وَذَكَرُوا أَنَّ الْأَخْبَارَ دَالَّةً عَلَى نَفْيِ وَجُوبِهَا.

**[رقم الحديث الكلى: ٣٧١١ - رقم الحديث الباب: ٤]**

٣٧١١-٤- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع

ص: ٣٠٤

١- الفقيه ١- ٧٨- ١٧٦.

٢- الكافي ٣- ٤٠- ٢.

٣- الفقيه ١- ٧٧- ١٧٢.

الْغُسْلُ فِي سَبْعَةِ عَشَرَ مَوْطِنًا لَيْلَهُ سَبْعَ عَشْرَةَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ - وَ لَيْلَهُ تِسْعَ عَشْرَةَ وَ لَيْلَهُ إِحْدَى وَ عَشْرِينَ - وَ لَيْلَهُ ثَلَاثَ وَ عَشْرِينَ وَ فِيهَا تُرْجَى لَيْلَةُ الْقَدْرِ - وَ غُسْلُ الْعِيدَيْنِ وَ إِذَا دَخَلْتَ الْحَرَمَيْنِ - وَ يَوْمَ تَحْرِمُ وَ يَوْمَ الزِّيَارَةِ وَ يَوْمَ تَدْخُلُ الْبَيْتَ - وَ يَوْمَ التَّرْوِيهِ وَ يَوْمَ عَرَفَةَ وَ إِذَا غَسَلْتَ مَيْتًا وَ كَفَّنْتَهُ أَوْ مَسَّيْتَهُ بَعْدَ مَا يَبْرُدُ وَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - وَ غُسْلُ الْكُوفِ إِذَا احْتَرَقَ الْقُرْصُ كُلُّهُ فَاسْتَيْقَظَتْ وَ لَمْ تُصَلِّ فَعَلَيْكَ أَنْ تَغْتَسِلَ وَ تَقْضِيَ الصَّلَاةَ وَ غُسْلُ الْجَنَابَةِ فَرِيضَةً.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٧١٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٧١٢-٥- (١) وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مِثْلَهُ وَ زَادَ وَ غُسْلُ الْمَيِّتِ ثُمَّ قَالِ وَ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ - قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ اغْتَسَلُ فِي لَيْلِهِ أَرْبَعَةَ وَ عَشْرِينَ - وَ مَا عَلَيْكَ أَنْ تَعْمَلَ فِي اللَّيْلَتَيْنِ جَمِيعًا.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٧١٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٧١٣-٦- (٢) وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ دُوسٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الرَّضَاعِ فِي كِتَابِ كِتَابِهِ إِلَى الْمَأْمُونِ - وَ غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ سِنَّتُهُ وَ غُسْلُ الْعِيدَيْنِ وَ غُسْلُ دُحُولِ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةِ - وَ غُسْلُ الزِّيَارَةِ وَ غُسْلُ الْأَحْرَامِ وَ أَوَّلُ لَيْلِهِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ - وَ لَيْلَهُ سَبْعَ عَشْرَةَ وَ لَيْلَهُ تِسْعَ عَشْرَةَ - وَ لَيْلَهُ إِحْدَى وَ عَشْرِينَ وَ لَيْلَهُ ثَلَاثَ وَ عَشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ - هَذِهِ الْأَعْسَالُ سُنَّتُهُ وَ غُسْلُ الْجَنَابَةِ فَرِيضَةٌ وَ غُسْلُ الْحَيْضِ مِثْلُهُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٧١٤ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٧١٤-٧- (٣) وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ الْبَزَنْطِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: إِنَّ الْغُسْلَ فِي أَرْبَعَةِ عَشَرَ مَوْطِنًا

ص: ٣٠٥

١- الخصال ٢- ٥٠٨.

٢- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢- ١٢٣.

٣- الخصال ٢- ٤٩٨.

- غُسْلُ الْمَيْتِ وَغُسْلُ الْجُنْبِ وَغُسْلُ مَنْ غَسَلَ الْمَيْتَ وَغُسْلُ الْجُمُعَةِ - وَالْعِيدَيْنِ وَيَوْمَ عَرَفَةَ وَغُسْلُ الْإِحْرَامِ وَدُخُولِ الْكَعْبَةِ وَدُخُولِ الْمَدِينَةِ - وَدُخُولِ الْحَرَمِ وَالزِّيَارَةَ وَلَيْلَةَ تِسْعِ عَشْرَةَ وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ - وَثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٧١٥ - رقم الحديث الباب: ٨]

٣٧١٥-٨- (١) وَيَسْنَادُهُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ فِي حَدِيثِ شَرَائِعِ الدِّينِ قَالَ: وَالْأَغْسَالُ مِنْهَا غُسْلُ الْجَنَابَةِ وَالْحَيْضِ وَغُسْلُ الْمَيْتِ وَمَنْ مَسَّ الْمَيْتَ بَعِيدًا مَا يَبْرُدُ وَغُسْلُ مَنْ غَسَلَ الْمَيْتَ وَغُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ - وَغُسْلُ الْعِيدَيْنِ وَغُسْلُ دُخُولِ مَكَّةَ - وَغُسْلُ دُخُولِ الْمَدِينَةِ وَغُسْلُ الزِّيَارَةِ وَغُسْلُ الْإِحْرَامِ وَغُسْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ - وَغُسْلُ لَيْلَةِ سَبْعِ عَشْرَةَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ - وَغُسْلُ لَيْلَةِ تِسْعِ عَشْرَةَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ - وَغُسْلُ لَيْلَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ مِنْهُ وَأَمَّا الْفُرْضُ فَعُسْلُ الْجَنَابَةِ وَغُسْلُ الْجَنَابَةِ وَ الْحَيْضِ وَاحِدًا.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٧١٦ - رقم الحديث الباب: ٩]

٣٧١٦-٩- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: اغْتَسَلْ يَوْمَ الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ وَالْجُمُعَةِ - وَإِذَا غَسَلْتَ مَيْتًا وَ لَا تَغْتَسِلُ مِنْ مَسِّهِ إِذَا أَدْخَلْتَهُ الْقَبْرَ وَ لَا إِذَا حَمَلْتَهُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٧١٧ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٣٧١٧-١٠- (٣) وَعَنْهُ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ وَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ يَوْمَ الْفِطْرِ - وَ يَوْمَ الْأَضْحَى وَ يَوْمَ عَرَفَةَ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ وَ مَنْ غَسَلَ مَيْتًا وَ حِينَ يُحْرَمُ وَ عِنْدَ دُخُولِ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةَ وَ دُخُولِ الْكَعْبَةِ - وَ غُسْلُ الزِّيَارَةِ وَ الثَّلَاثِ اللَّيَالِي فِي شَهْرِ رَمَضَانَ.

ص: ٣٠٦

١- الخصال ٢-٦٠٣.

٢- التهذيب ١-١٠٥-٢٧٣.

٣- التهذيب ١-١١٠-٢٩٠.

[رقم الحديث الكلي: ٣٧١٨ - رقم الحديث الباب: ١١]

٣٧١٨-١١- (١) وَ عَنْهُ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا قَالَ: الْغُسْلُ فِي سَبْعَةِ عَشَرَ مَوْطِنًا لَيْلَهُ سَبْعَ عَشْرَةَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ وَ هِيَ لَيْلَةُ النَّقْيِ الْجَمْعَانِ وَ لَيْلُهُ تِسْعَ عَشْرَةَ وَ فِيهَا يُكْتَبُ الْوَفْدُ وَفْدُ السَّنَةِ وَ لَيْلُهُ إِحْدَى وَ عَشْرِينَ وَ هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَصِيْبَ فِيهَا أَوْصِيَاءُ الْأَنْبِيَاءِ ع- وَ فِيهَا رُفِعَ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ ع وَ قَبِضَ مُوسَى ع- وَ لَيْلُهُ ثَلَاثٍ وَ عَشْرِينَ يُرْجَى فِيهَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ- وَ يَوْمِي الْعِيدَيْنِ وَ إِذَا دَخَلْتَ الْحَرَمَيْنِ- وَ يَوْمَ تَحْرِمُ وَ يَوْمَ الزِّيَارَةِ وَ يَوْمَ تَدْخُلُ الْبَيْتَ وَ يَوْمَ التَّزْوِيَةِ وَ يَوْمَ عَرَفَةَ- وَ إِذَا غَسَلْتَ مَيِّتًا أَوْ كَفَّنْتَهُ أَوْ مَسِسْتَهُ بَعْدَ مَا يَبْرُدُ وَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ غَسَلَ الْجَنَابَةَ فَرِيضَهُ وَ غَسَلَ الْكُسُوفِ إِذَا احْتَرَقَ الْقُرْصُ كُلَّهُ فَاغْتَسَلَ.  
وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا كَمَا مَرَّ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٣٧١٩ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٣٧١٩-١٢- (٣) وَ عَنْهُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ وَ غُسْلُ الْجُمُعَةِ وَ الْعِيدَيْنِ- وَ يَوْمَ عَرَفَةَ وَ ثَلَاثَ لَيَالٍ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ- وَ حِينَ تَدْخُلُ الْحَرَمَ- وَ إِذَا أَرَدْتَ (دُخُولَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ- وَ إِذَا أَرَدْتَ) (٤) دُخُولَ مَسْجِدِ الرَّسُولِ ص وَ مَنْ غَسَلَ الْمَيِّتَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٢٠ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٣٧٢٠-١٣- (٥) وَ عَنْهُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَحَدِهِمَا قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ اللَّيَالِي الَّتِي يُسْتَحَبُّ فِيهَا الْغُسْلُ مِنْ (٦) شَهْرِ رَمَضَانَ- فَقَالَ لَيْلُهُ تِسْعَ عَشْرَةَ وَ لَيْلُهُ إِحْدَى  
ص: ٣٠٧

١- التهذيب ١- ١١٤- ٣٠٢.

٢- مر في الحديث ٤ من هذا الباب.

٣- التهذيب ١- ١٠٥- ٢٧٢.

٤- ما بين القوسين ليس في المصدر.

٥- التهذيب ٣- ١٩٦- ٥٦١.

٦- في هامش الأصل عن نسخه- في بدل (من).

وَ عِشْرِينَ - وَ لَيْلَهُ ثَلَاثٌ وَ عِشْرِينَ وَ قَالَ فِي لَيْلِهِ تِسْعَ عَشْرَةَ يُكْتَبُ وَفَدَّ الْحَاجَّ وَ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ وَ لَيْلَهُ إِحْدَى وَ عِشْرِينَ فِيهَا رُفِعَ عِيسَى وَ فِيهَا قُبِضَ وَصِيٌّ مُوسَى - وَ فِيهَا قُبِضَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع - وَ لَيْلَهُ ثَلَاثٌ وَ عِشْرِينَ وَ هِيَ لَيْلَةُ الْجُهَنِيِّ - وَ حَدِيثُهُ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ص - إِنَّ مَنَزِلِي نَاءٌ عَنِ الْمَدِينَةِ فَمَزَنِي بِلَيْلِهِ أَدْخُلُ فِيهَا فَأَمَرَهُ بِلَيْلِهِ ثَلَاثٌ وَ عِشْرِينَ .

وَ رَوَاهُ فِي الْمِصْبَاحِ عَنْ زُرَّارَةَ (١)

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ مِثْلَهُ (٢) إِلَّا أَنَّهُ حَذَفَ كِتَابَهُ وَفَدَّ الْحَاجَّ وَ قُبِضَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٢١ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٣٧٢١ - ١٤ - (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَحْمَرِيِّ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ أُعَيْنٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع فِي أَيِّ اللَّيَالِي أُغْتَسَلُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ قَالَ فِي تِسْعَ عَشْرَةَ وَ فِي إِحْدَى وَ عِشْرِينَ وَ فِي ثَلَاثٍ وَ عِشْرِينَ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٢٢ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٣٧٢٢ - ١٥ - (٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْغُسْلِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ - وَ أَيُّ اللَّيَالِي أُغْتَسَلُ قَالَ تِسْعَ عَشْرَةَ - وَ إِحْدَى وَ عِشْرِينَ وَ ثَلَاثٍ وَ عِشْرِينَ .

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى اسْتِحْبَابِ أَكْثَرِ الْأَغْسَالِ الْمَذْكُورَةِ هُنَا (٥) وَ فِي

ص: ٣٠٨

١- مصباح المتهجد - ٥٧٠.

٢- الفقيه ٢ - ١٦٠ - ٢٠٣١.

٣- التهذيب ١ - ٣٧٣ - ١١٤٢.

٤- قرب الإسناد - ٧٨.

٥- يأتي ما يدل عليه في الأبواب الآتية من هذه الأبواب.

الصَّلَاةِ (١) وَ الصَّوْمِ (٢) وَ الْحَجِّ (٣) وَ عَلَى اسْتِحْبَابِ اغْتِسَالِ أَخْرَ إِِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

## ٢- بَابُ اسْتِحْبَابِ غُسْلِ يَوْمِ عَرَفَةَ أَيَّنَمَا كَانَ

إشاره

(٤) ٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ غُسْلِ يَوْمِ عَرَفَةَ أَيَّنَمَا كَانَ

[رقم الحديث الكلى: ٣٧٢٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٧٢٣-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ الْفَتَّالِ الْفَارِسِيِّ فِي رَوْضِهِ الْوَاعِظِينَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَيَابَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ غُسْلِ يَوْمِ عَرَفَةَ فِي الْأَمْصَارِ فَقَالَ اغْتَسِلْ أَيَّنَمَا كُنْتَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْرِيَّارَ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ أَبَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَيَابَةَ (٦)

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٧) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٨).

## ٣- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْأَغْسَالِ الْمَذْكُورَةِ لِلنِّسَاءِ وَ الرِّجَالِ

إشاره

(٩) ٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْأَغْسَالِ الْمَذْكُورَةِ لِلنِّسَاءِ وَ الرِّجَالِ

[رقم الحديث الكلى: ٣٧٢٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٧٢٤-١- (١٠) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ عَلَيْهَا غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ - وَ الْفِطْرِ

ص: ٣٠٩

١- يَأْتِي فِي الْبَابِ ٤٧ مِنْ أَبْوَابِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ، وَ فِي الْبَابِ ١٤ مِنْ أَبْوَابِ صَلَاةِ الْعِيدِينَ.

٢- يَأْتِي فِي الْبَابِ ٧ مِنْ أَبْوَابِ نَافِلَةِ شَهْرِ رَمَضَانَ وَ الْبَابِ ٣٢ مِنْ أَبْوَابِ أَحْكَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ وَ فِي الْبَابِ ١٣ مِنْ أَبْوَابِ صَلَاةِ الْكُسُوفِ.

٣- يَأْتِي فِي الْبَابِ ٨ وَ ٩ مِنْ أَبْوَابِ الْإِحْرَامِ، وَ فِي الْبَابِ ١ مِنْ أَبْوَابِ مَقَدِّمَاتِ الطَّوَافِ، وَ فِي الْبَابِ ٩ مِنْ أَبْوَابِ إِحْرَامِ الْحَجِّ، وَ فِي الْبَابِ ٢ وَ ٣ مِنْ أَبْوَابِ زِيَارَةِ الْبَيْتِ.

٤- الْبَابِ ٢ فِيهِ حَدِيثٌ وَاحِدٌ.

٥- روضه الواعظين - ٣٥١.

٦- التهذيب ٥ - ٤٧٩ - ١٦٩٦.

٧- تقدم ما يدلّ عليه في الباب ١ من هذه الأبواب.

٨- يأتي في الحديث ١ من الباب ٣١ من هذه الأبواب، و يأتي ما يدلّ على غسل يوم عرفه في الباب ٩ من أبواب إحرام الحجّ.

٩- الباب ٣ فيه حديث واحد.

١٠- الفقيه ١ - ٥٠٧ - ١٤٦٣.

وَالْأَضْحَى وَ يَوْمَ عَرَفَةَ - قَالَ نَعَمْ عَلَيْهَا الْغُسْلُ كُلَّهُ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ بِعُمُومِهِ وَ إِطْلَاقِهِ (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٢).

#### ٤- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْغُسْلِ لَيَالِي الْإِفْرَادِ الثَّلَاثِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ

إشاره

(٣) ٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْغُسْلِ لَيَالِي الْإِفْرَادِ الثَّلَاثِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٢٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٧٢٥-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى وَ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا قَالَ: الْغُسْلُ فِي ثَلَاثِ (٥) لَيَالٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ - فِي تِسْعِ عَشْرَةٍ وَ إِحْدَى وَ عَشْرِينَ وَ ثَلَاثِ وَ عَشْرِينَ - وَ أَصَيْبِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي لَيْلَةِ تِسْعِ عَشْرَةٍ - وَ قُبُصِ فِي لَيْلَةِ إِحْدَى وَ عَشْرِينَ - قَالَ وَ الْغُسْلُ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ وَ هُوَ يُجْزَى إِلَى آخِرِهِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْعَلَاءِ نَحْوَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٢٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٧٢٦-٢- (٧) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع كَمْ أُغْتَسَلُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لَيْلَةً قَالَ لَيْلَةَ تِسْعِ عَشْرَةٍ وَ لَيْلَةَ إِحْدَى وَ عَشْرِينَ - وَ لَيْلَةَ ثَلَاثِ وَ عَشْرِينَ الْحَدِيثِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٨) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٩) وَ الْحَضْرُ

ص: ٣١٠

١- تقدم في الباب ١ و ٢ من هذه الأبواب.

٢- يأتي ما يدل على ذلك في الأبواب الآتية خصوصا في الباب ٦ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٤ فيه حديثان.

٤- الكافي ٤- ١٥٤- ٤، و أورد ذيله أيضا في الحديث ١ من الباب ١٣ من هذه الأبواب.

٥- ليس في المصدر.

٦- الفقيه ٢- ١٥٥- ٢٠١٥.

٧- الكافي ٤- ١٥٣- ٢، و أوردته بتمامه في الحديث ٢ من الباب ١ من هذه الأبواب.



٨- تقدم فى الباب ١ من هذه الأبواب.

٩- يأتى فى الباب ٥ و ١٤ من هذه الأبواب، وفى الباب ٧ من أبواب نافله شهر رمضان، وفى الباب ٣٢ من أبواب أحكام شهر رمضان.

الْمَذْكُورُ مَحْمُولٌ عَلَى حَضْرِ الِاسْتِحْبَابِ الْمُؤَكَّدِ لِمَا مَضَى (١) وَ يَأْتِي (٢) مَعَ أَنَّهُ غَيْرُ صَرِيحٍ فِي الْحَضْرِ.

## ٥- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْغُسْلِ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ مَرَّتَيْنِ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ وَ آخِرِهِ

إشاره

(٣) ٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْغُسْلِ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ مَرَّتَيْنِ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ وَ آخِرِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٢٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٧٢٧-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ دَاوُدَ وَ عَلِيٍّ أَخَوَيْهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيزِ بْنِ بَرِيْدٍ قَالَ: رَأَيْتُهُ اغْتَسَلَ فِي لَيْلَةِ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ مَرَّتَيْنِ مَرَّةً مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ وَ مَرَّةً مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ.

وَ

رَوَاهُ ابْنُ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الْإِقْبَالِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنِ مُوسَى بِإِسْنَادِهِ إِلَى بَرِيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عٍ مِثْلَهُ (٥) إِلَّا أَنَّهُ قَالَ- لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ

## ٦- بَابُ اسْتِحْبَابِ غُسْلِ الْجُمُعَةِ فِي السَّفَرِ وَ الْحَضْرِ لِلنَّثَى وَ الذَّكْرِ الْعَبْدِ وَ الْحُرِّ وَ عَدَمِ تَأْكُدِ الِاسْتِحْبَابِ لِلنِّسَاءِ فِي السَّفَرِ

إشاره

(٦) ٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ غُسْلِ الْجُمُعَةِ فِي السَّفَرِ وَ الْحَضْرِ لِلنَّثَى وَ الذَّكْرِ الْعَبْدِ وَ الْحُرِّ وَ عَدَمِ تَأْكُدِ الِاسْتِحْبَابِ لِلنِّسَاءِ فِي السَّفَرِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٢٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٧٢٨-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عٍ

ص: ٣١١

١- مضى فى الباب ١ من هذه الأبواب.

٢- يأتى فى الباب ١٤ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٥ فيه حديث واحد.

٤- التهذيب ٤- ٣٣١- ١٠٣٥.

٥- الاقبال- ٢٠٧.

٦- البَاب ٦ فِيه ٢٢ حَدِيثًا.

٧- الكافي ٣- ٤٢- ٣ و كذلك ٣- ٤١٧- ٣.

قَالَ: الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ فِي الْحَضَرِ وَعَلَى الرَّجَالِ فِي السَّفَرِ وَ لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ فِي السَّفَرِ.

**[رقم الحديث الكلي: ٣٧٢٩ - رقم الحديث الباب: ٢]**

٣٧٢٩-٢- (١) قَالَ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى أَنَّهُ رُحِّصَ لِلنِّسَاءِ فِي السَّفَرِ لِقَلِّهِ الْمَاءِ.

**[رقم الحديث الكلي: ٣٧٣٠ - رقم الحديث الباب: ٣]**

٣٧٣٠-٣- (٢) وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَاعِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ- فَقَالَ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ ذَكَرٍ أَوْ (٣) أَنْتَى عَبْدٌ (٤) أَوْ حُرٌّ (٥).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ مِثْلَهُ (٦).

**[رقم الحديث الكلي: ٣٧٣١ - رقم الحديث الباب: ٤]**

٣٧٣١-٤- (٧) وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لِيَتَزَيَّنَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَغْتَسِلُ وَ يَتَطَيَّبُ الْحَدِيثَ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٨).

**[رقم الحديث الكلي: ٣٧٣٢ - رقم الحديث الباب: ٥]**

٣٧٣٢-٥- (٩) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع لَمَّا تَدَعِ الْغُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَإِنَّهُ سُنَّةٌ وَ شَمَمِ الطِّيبِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ قَالَ الْغُسْلُ وَاجِبٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

**[رقم الحديث الكلي: ٣٧٣٣ - رقم الحديث الباب: ٦]**

٣٧٣٣-٦- (١٠) وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى

ص: ٣١٢

١- الكافي ٣- ٤٢- ٣.

٢- الكافي ٣- ٤١- ١ و التهذيب ١- ١١١- ٢٩١ و الاستبصار ١- ١٠٣- ٣٣٦.

٣- كتب المصنّف على همزه (أو) علامه نسخه.

٤- فى التهذيب- من عبد- هامش المخطوط-.

٥- فى الاستبصار، و حر (هامش المخطوط).

٦- التهذيب ٣- ٩- ٢٨.

٧- الكافي ٣- ٤١٧- ١ و التهذيب ٣- ١٠- ٣٢.

٨- الفقيه ١- ١١٦- ٢٤٤.

٩- الكافي ٣- ٤١٧- ٤.

١٠- الكافي ٣- ١٤٢- ٢ و التهذيب ١- ١١١- ٢٩٢.

عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (١) قَالَ: سَأَلْتُ الرَّضَاعَ عَنْ غُسْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ - فَقَالَ وَاجِبٌ عَلَيَّ كُلِّ ذَكَرٍ وَأُنْتَى عَبْدٍ أَوْ (٢) حَرٌّ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٣٤ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٧٣٤ - ٧ - (٣) وَعَنْ عَبْدِ بْنِ أَصِيحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَيْفٍ عَنْ أَبِيهِ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الْأَوَّلَ عَ كَيْفَ صَارَ غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ - وَاجِبًا فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ أَتَمَّ صِلَامَهُ الْفَرِيضَةَ بِصِلَامِهِ النَّافِلَةِ وَ أَتَمَّ صِيَامَ الْفَرِيضَةَ بِصِيَامِ النَّافِلَةِ وَ أَتَمَّ وُضُوءَ النَّافِلَةِ بِغُسْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ - مَا كَانَ فِي (٤) ذَلِكَ مِنْ سَهْوٍ أَوْ تَقْصِيرٍ أَوْ نَسْيَانٍ أَوْ نُقْصَانٍ (٥).

وَ

رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِي سُمَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ مِثْلَهُ (٦) إِلَّا أَنَّهُ قَالَ وَ أَتَمَّ وُضُوءَ الْفَرِيضَةَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٧)

وَ رَوَاهُ أَيْضًا بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ كَذَا كُلُّ مَا قَبْلَهُ (٨) وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبُدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ (٩)

أَقُولُ: فِي هَذَا قَرِينَةٌ وَاضِحَةٌ عَلَيَّ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْوُجُوبِ الْإِسْتِحْبَابُ الْمَوْكَّدُ

ص: ٣١٣

١- في نسخه - عبيد الله (منه قده).

٢- كتب المصنّف على همزه (أو) علامه نسالكافي ٣- ٤٢- ٤.

٣- خه. (٣) -

٤- في هامش الأصل عن التهذيب - من بدل (في).

٥- كتب المصنّف في الهامش - او نقصان ليس في التهذيب.

٦- المحاسن - ٣١٣ - ٣٠.

٧- التهذيب ١- ٣٦٦ - ١١١١.

٨- التهذيب ٣- ٩- ٢٩ و ١- ١١١ - ٢٩٣.

٩- علل الشرائع - ٢٨٥ - ١.

لِأَنَّ إِتْمَامَ وُضُوءِ النَّافِلَةِ لَيْسَ بِوَاجِبٍ وَلَا لَازِمٌ كَيْفَ وَ إِتْمَامُ الصَّلَاةِ وَ الصِّيَامِ الْوَاجِبَيْنِ هُنَا لَيْسَ بِوَاجِبٍ لِلْقَطْعِ بِعَدَمِ وُجُوبِ صَوْمِ النَّافِلَةِ وَ صَلَاةِ النَّافِلَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٧٣٥ - رقم الحديث الباب: ٨]

٣٧٣٥-٨- (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَظِينٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَنِ النَّسَاءِ أَعَلَيْهِنَّ غُسْلُ الْجُمُعَةِ قَالَ نَعَمْ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٧٣٦ - رقم الحديث الباب: ٩]

٣٧٣٦-٩- (٢) وَ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَظِينٍ عَنْ أَخِيهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَظِينٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَنِ الْغُسْلِ فِي الْجُمُعَةِ - وَ الْأَضْحَى وَ الْفِطْرِ قَالَ سُنَّةٌ وَ لَيْسَ بِفَرِيضَةٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٧٣٧ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٣٧٣٧-١٠- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ غُسْلِ يَوْمِ (٤) الْجُمُعَةِ - فَقَالَ سُنَّةٌ فِي السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ إِلَّا أَنْ يَخَافَ الْمُسَافِرُ عَلَى نَفْسِهِ الْقُرْ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٧٣٨ - رقم الحديث الباب: ١١]

٣٧٣٨-١١- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ: اغْتَسَلْتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - إِلَّا أَنْ تَكُونَ مَرِيضًا أَوْ تَخَافَ عَلَى نَفْسِكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٧٣٩ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٣٧٣٩-١٢- (٦) وَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْغُسْلِ الْعِيدَيْنِ - أَوْ وَاجِبٌ هُوَ فَقَالَ هُوَ سُنَّةٌ قُلْتُ فَالْجُمُعَةُ قَالَ هُوَ سُنَّةٌ.

ص: ٣١٤

١- التهذيب ١- ١١١- ٢٩٤.

٢- التهذيب ١- ١١٢- ٢٩٥، والاستبصار ١- ١٠٢- ٣٣٣.

٣- التهذيب ١- ١١٢- ٢٩٦ و ٣- ٩- ٢٧، والاستبصار ١- ١٠٢- ٣٣٤.

٤- كتب المصنّف على كلمه (يوم) فى موضع من التهذيب.

٥- التهذيب ٣- ٢٣٧- ٦٢٩-.

٦- التهذيب ١- ١١٢- ٢٩٧ و الاستبصار ١- ١٠٣- ٣٣٥.



[رقم الحديث الكلى: ٣٧٤٠ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٣٧٤٠-١٣- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي حَدِيثِ الْجُمُعَةِ قَالَ وَالْغُسْلُ فِيهَا وَاجِبٌ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٧٤١ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٣٧٤١-١٤- (٢) قَالَ وَقَالَ الصَّادِقُ ع غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ طَهُورٌ وَكَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا مِنَ الذُّنُوبِ مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٧٤٢ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٣٧٤٢-١٥- (٣) قَالَ وَقَالَ الصَّادِقُ ع فِي عِلَّةِ غُسْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ- إِنَّ الْأَنْصَارَ كَانَتْ تَعْمَلُ فِي نَوَاضِحِهَا وَأَمْوَالِهَا فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ حَضَرُوا الْمَسْجِدَ فَتَأَذَى النَّاسُ بِأَرْوَاحِ آبَائِهِمْ وَأَجْسَادِهِمْ فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ص بِالْغُسْلِ فَجَرَتْ بِذَلِكَ السُّنَّةُ.

وَرَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع (٤)

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع نَحْوَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلى: ٣٧٤٣ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٣٧٤٣-١٦- (٤) قَالَ وَرَوَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَتَمَّ صِيَامَهُ الْفَرِيضَةَ بِصَلَاةِ النَّافِلَةِ وَأَتَمَّ صِيَامَ الْفَرِيضَةَ بِصِيَامِ النَّافِلَةِ وَأَتَمَّ الْوُضُوءَ بِغُسْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٧٤٤ - رقم الحديث الباب: ١٧]

٣٧٤٤-١٧- (٧) وَفِي الْعِلَلِ عَنِ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى رَفَعَهُ قَالَ: غُسْلُ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ فِي السَّفَرِ وَالْحَضْرِ إِلَّا أَنَّهُ رُخِّصَ لِلنِّسَاءِ فِي السَّفَرِ لِقَلَّةِ الْمَاءِ.

أَقُولُ: هَذَا يُدُلُّ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ أَيْضاً وَإِلَّا لَمَا رُخِّصَ فِيهِ إِلَّا عِنْدَ عَدَمِ

ص: ٣١٥

١- الفقيه ١- ٤١١- ١٢١٩.

٢- الفقيه ١- ٦١- ٢٢٩.

٣- الفقيه ١- ١١٢- ٢٣٠.

٤- علل الشرائع- ٢٨٥- ٣ الباب ٢٠٣.

٥- التهذيب ١- ٣٦٦- ١١١٢.

٦- الفقيه ١- ١١٢- ٢٣١.

٧- علل الشرائع- ٢٨٦- ١ الباب ٢٠٤.

الْمِيَاءِ لَمَّا قَلَّتْهُ وَ اِحْتِمَالِ اِزَادَةِ عَيْدِمْ وَجُودِ مَا يَزِيدُ عَنْ قَدْرِ الضَّرُورَةِ لِلشَّرْبِ يَدْفَعُهُ أَنَّهُ لَا يَبْقَى فَرْقٌ بَيْنَ الرَّجَالِ وَ النِّسَاءِ وَ لَا بَيْنَ السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ مَعَ التَّصْرِیْحَاتِ بِنَفْيِ الْوُجُوبِ كَمَا مَضَى (١) وَ يَأْتِي (٢).

#### [رقم الحديث الكلى: ٣٧٤٥ - رقم الحديث الباب: ١٨]

٣٧٤٥ - ١٨ - (٣) وَ فِي الْعَلَمِ وَ فِي عُيُونِ الْأَخْيَارِ بِأَسَانِيدِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِتَّانٍ عَنِ الرَّضَاعِ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ فِي جَوَابِ مَسَائِلِهِ عَلَيْهِ غَسْلُ الْعِيدِ (٤) - وَ الْجُمُعَةِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ (٥) لَمَّا فِيهِ مِنْ تَعْظِيمِ الْعَبْدِ رَبَّهُ وَ اسْتِيفَالِهِ الْكَرِيمِ الْجَلِيلِ وَ طَلَبِ الْمَغْفِرَةِ لِدُنُوبِهِ وَ لِيَكُونَ لَهُمْ يَوْمَ عِيدٍ مَعْرُوفٍ يَجْتَمِعُونَ فِيهِ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ فَجَعَلَ فِيهِ الْغُسْلُ تَعْظِيمًا لِذَلِكَ الْيَوْمِ وَ تَفْضِيلًا لَهُ عَلَى سَائِرِ الْأَيَّامِ وَ زِيَادَةً فِي التَّوَافِلِ وَ الْعِبَادَةِ وَ لِيَكُونَ طَهَارَةً لَهُ مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ.

#### [رقم الحديث الكلى: ٣٧٤٦ - رقم الحديث الباب: ١٩]

٣٧٤٦ - ١٩ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُفِيدُ فِي الْمُقْنَعَةِ قَالَ رَوَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: غُسْلُ الْجُمُعَةِ وَ الْفِطْرِ سُنَّةٌ فِي السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ.

#### [رقم الحديث الكلى: ٣٧٤٧ - رقم الحديث الباب: ٢٠]

٣٧٤٧ - ٢٠ - (٥) وَ عَنِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ ع أَنَّهُ قَالَ: يَجِبُ غُسْلُ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ ذَكَرٍ وَ أَنْثَى مِنْ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ.

#### [رقم الحديث الكلى: ٣٧٤٨ - رقم الحديث الباب: ٢١]

٣٧٤٨ - ٢١ - (٦) الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الطُّوسِيِّ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ (أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَخْلَدٍ) (٧) عَنْ (عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ) (٨) عَنْ

ص: ٣١٦

١- مضى فى الحديث ٦ الباب ١ من هذه الأبواب و الحديث ٩ و ١٠ و ١٢ من هذا الباب.

٢- يأتى فى الحديث ١٩ من هذا الباب.

٣- علل الشرائع - ٢٨٥ - ٤ الباب ٢٠٣، و عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢ - ٨٨ الباب ٣٣.

٤- فى المصدر - العيدين.

٥- فى المصدر زياده - من الأغسال.

٦- المقنعه - ٢٦.

٧- المقنعه - ٢٦.

٨- أمالى الطوسى ١ - ٣٩٢.

٩- فى المصدر محمد بن محمد بن مخلد.

١٠- فى المصدر- أبو الحسين (عمر بن الحسن بن على بن مالك الشيبانى).

الْحَارِثِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي أَسَامَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ جَاءَ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ.

وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُوسَى بْنِ سَهْلٍ الْوَشَّاءِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ مِثْلَهُ (١).

### [رقم الحديث الكلي: ٣٧٤٩ - رقم الحديث الباب: ٢٢]

٣٧٤٩-٢٢- (٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَضْرٍ عَنِ الرَّضَاعِ قَالَ: كَانَ أَبِي يَغْتَسِلُ (لِلْجُمُعَةِ) (٣) عِنْدَ الرَّوَّاحِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ وَعَلَى اسْتِحْبَابِ غُسْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ لِلنِّسَاءِ أَيْضًا فِي السَّفَرِ (٥) فَمَا هُنَا مَحْمُولٌ عَلَى نَفْيِ تَأَكُّدِ الْإِسْتِحْبَابِ لَهُنَّ فِي السَّفَرِ.

### ٧- بَابُ كَرَاهَةِ تَرْكِ غُسْلِ الْجُمُعَةِ

#### إشاره

(٦) بَابُ ٧ كَرَاهَةِ تَرْكِ غُسْلِ الْجُمُعَةِ

### [رقم الحديث الكلي: ٣٧٥٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٧٥٠-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع

ص: ٣١٧

١- أُمَالِي الطُّوسِيِّ ١-٣٩٢.

٢- قُرْبِ الْإِسْنَادِ- ١٥٨، وَ أوردته أيضا في الحديث ٣ من الباب ١١ من هذه الأبواب.

٣- في المصدر- يوم الجمعة.

٤- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ١ من هذه الأبواب.

٥- يأتي ما يدل على ذلك في الباب ٧ و ٨ و ٩ و ١٠، والحديث ١ الباب ١٦ و الباب ٣١ من هذه الأبواب، وفي الحديث ٢ و ٣ من الباب ٤٧ من أبواب صلاة الجمعة.

٦- الباب ٧ فيه ٣ أحاديث.

٧- الكافي ٣- ٤١٧- ٤، تقدم أيضا في الحديث ٥ من الباب ٦ من هذه الأبواب، و يأتي تمامه في الحديث ٣ من الباب ٤٧ من أبواب صلاة الجمعة.

لَا تَدَعِ الْغُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - فَإِنَّهُ سُنَّةٌ إِلَى أَنْ قَالَ وَ الْغُسْلُ وَاجِبٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٧٥١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٧٥١-٢- (١) وَ عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْمَاحِمِرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ صَبَّاحِ الْمُزَنِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ حَصِيرَةَ (٢) عَنِ الْأَصْبَغِ قَالَ: كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عِذَا أَرَادَ أَنْ يُبَيِّحَ الرَّجُلَ يَقُولُ وَ اللَّهُ لَأَنْتَ أَعْجَزُ مِنَ التَّارِكِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - فَإِنَّهُ لَا يَزَالُ فِي طَهْرٍ إِلَى الْجُمُعَةِ الْآخَرَى.

وَ رَوَاهُ الْمُفِيدُ فِي الْمُقْنَعَةِ مُرْسَلًا (٣)

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فَإِنَّهُ لَا يَزَالُ فِي هَمٍّ إِلَى الْجُمُعَةِ الْآخَرَى (٤).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى مِثْلَ الرَّوَايَةِ الْأُولَى (٥).

[رقم الحديث الكلى: ٣٧٥٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٧٥٢-٣- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَنِ الرَّجُلِ يَدْعُ غُسْلَ الْجُمُعَةِ - نَاسِيًا أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ قَالِ إِنَّ كَانَ نَاسِيًا فَقَدْ تَمَّتْ صِلَاتُهُ وَ إِنْ كَانَ مُتَعَمِّدًا فَالْغُسْلُ أَحَبُّ إِلَيَّ وَ إِنْ هُوَ فَعَلَ فَلَيْسَتْغْفِرَ اللَّهُ وَ لَا يَعُودُ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٧) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٨).

ص: ٣١٨

١- الكافي ٣-٤٢-٥.

٢- كذا في المصدر لكن في الأصل - حضيره، بالضاد المعجمه.

٣- المقنعه - ٢٦.

٤- علل الشرائع - ٢٨٥-٢ الباب ٢٠٣.

٥- التهذيب ٣-٩-٣٠.

٦- التهذيب ١-١١٣-٣٩٩، و في ٣٧٢-١١٤١، و الاستبصار ١-١٠٣-٣٣٩.

٧- تقدم ما يدل عليه في الباب ٦ من هذه الأبواب.

٨- يأتي ما يدل عليه في الباب ٨ من هذه الأبواب.

## ٨- بَابُ أَنْ مَنْ فَاتَهُ غُسْلُ الْجُمُعَةِ حَتَّى صَلَّى اسْتَحَبَّ لَهُ الْغُسْلُ وَإِعَادَةُ الصَّلَاةِ مَا دَامَ الْوَقْتُ بَاقِيًا

إشاره

(١) ٨ بَابُ أَنْ مَنْ فَاتَهُ غُسْلُ الْجُمُعَةِ حَتَّى صَلَّى اسْتَحَبَّ لَهُ الْغُسْلُ وَإِعَادَةُ الصَّلَاةِ مَا دَامَ الْوَقْتُ بَاقِيًا

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٥٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٧٥٣-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَيْدِقِ بْنِ صَيْدَقَةَ عَنْ عَمَارِ السَّابَاطِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَنْسِي الْغُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حَتَّى صَيَّأَ قَالَ إِنْ كَانَ فِي وَقْتٍ فَعَلَيْهِ أَنْ يَغْتَسِلَ وَيُعِيدَ الصَّلَاةَ وَإِنْ مَضَى الْوَقْتُ فَقَدْ جَارَتْ صَلَاتُهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٥٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٧٥٤-٢- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَدْعُ غُسْلَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ - نَاسِيًا أَوْ مُتَعَمِّدًا فَقَالَ إِذَا كَانَ نَاسِيًا فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ وَإِنْ كَانَ مُتَعَمِّدًا فَلْيَسْتَغْفِرِ اللَّهَ وَلَا يَعْذُ.

أقول: وَتَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤).

## ٩- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقْدِيمِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْخَمِيسِ لِمَنْ خَافَ قَلَّةَ الْمَاءِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

إشاره

(٥) ٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقْدِيمِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْخَمِيسِ لِمَنْ خَافَ قَلَّةَ الْمَاءِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٥٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٧٥٥-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ لِأَصْحَابِهِ إِنَّكُمْ تَأْتُونَ غَدًا مَنْزِلًا لَيْسَ فِيهِ مَاءٌ فَاعْتَسِلُوا الْيَوْمَ لَعَدِ فَاغْتَسَلْنَا يَوْمَ الْخَمِيسِ لِلْجُمُعَةِ.

ص: ٣١٩

١- الباب ٨ فيه حديثان.

٢- التهذيب ١- ١١٢- ٢٩٨، والاستبصار ١- ١٠٣- ٣٣٨.

٣- الفقيه ١- ١١٥- ٢٤٢.

٤- تقدم ما يدل عليه في الحديث ٣ الباب ٧ من هذه الأبواب.

٥- الباب ٩ فيه حديثان.

٦- التهذيب ١- ٣٦٥- ١١٠٩.



٣٧٥٦-٢- (١) وَيَا سَيِّدَاهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أُمِّهِ وَ أُمِّ أَحْمَدَ ابْنِهِ (٢) مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَتَا كُنَّا مَعَ أَبِي الْحَسَنِ ع بِالْبَادِيَةِ وَ نَحْنُ نُرِيدُ بَعْدَادَ فَقَالَ لَنَا يَوْمَ الْخَمِيسِ - اغْتَسَلْنَا الْيَوْمَ لِعَدِّ يَوْمِ الْجُمُعَةِ - فَإِنَّ الْمَاءَ بِهَا عَدَا قَلِيلٌ (٣) - فَاعْتَسَلْنَا يَوْمَ الْخَمِيسِ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَمِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أُمِّهِ وَ أُمِّ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى قَالَتَا كُنَّا مَعَ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع بِالْبَادِيَةِ وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ (٥).

#### ١٠- بَابُ أَنْ مَنْ فَاتَهُ الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الزَّوَالِ اسْتَحَبَّ لَهُ قَضَاؤُهُ فِي بَقِيَّةِ النَّهَارِ أَوْ يَوْمِ السَّبْتِ

إشاره

(٤) ١٠ بَابُ أَنْ مَنْ فَاتَهُ الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الزَّوَالِ اسْتَحَبَّ لَهُ قَضَاؤُهُ فِي بَقِيَّةِ النَّهَارِ أَوْ يَوْمِ السَّبْتِ

٣٧٥٧-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ جَمِيعاً عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيزٍ

ص: ٣٢٠

- ١- التهذيب ١- ٣٦٥- ١١١٠.
- ٢- في نسخه "ابنتي" - هامش المخطوط - و جاء في هامش الأصل - ايضا-- (و لقول الكاظم (عليه السلام) لأُم الحسين ولده و أم أحمد ولده ... و ذكر الحديث. تذكره الفقهاء ١- ٥٨).
- ٣- في الفقيه زياده- قالتا "هامش المخطوط".
- ٤- الكافي ٣- ٤٢- ٦.
- ٥- الفقيه ١- ١١١- ٢٢٧.
- ٦- الباب ١٠ فيه ٥ أحاديث.
- ٧- الكافي ٣- ٤٣- ٧.

عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: لَا بُدَّ مِنَ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ وَمَنْ نَسِيَ فَلْيُعِدْ مِنَ الْغَدِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٥٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٧٥٨-٢- (١) قَالَ الْكَلْبِيُّ وَرَوَى فِيهِ رُحْصَةُ لِلْعَلِيلِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٥٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٧٥٩-٣- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ سَيِّمَاعَةَ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الرَّجُلِ لَمَّا يَغْتَسِلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ قَالَ يَقْضِيهِ مِنْ آخِرِ النَّهَارِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَقْضِهِ يَوْمَ السَّبْتِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٦٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٧٦٠-٤- (٣) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ فَاتَهُ الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - قَالَ يَغْتَسِلُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّيْلِ فَإِنْ فَاتَهُ اغْتَسَلَ يَوْمَ السَّبْتِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٦١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٧٦١-٥- (٤) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ ذَرِيحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الرَّجُلِ هَلْ يَقْضِي غُسْلَ الْجُمُعَةِ قَالَ لَا.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى نَفْيِ الْوُجُوبِ دُونَ الْإِسْتِحْبَابِ أَوْ عَلَى مَا بَعْدَ يَوْمِ السَّبْتِ أَوْ التَّقْيِيهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ص: ٣٢١

١- الكافي ٣-٤٢-٧.

٢- التهذيب ١-١١٣-٣٠٠، والاستبصار ١-١٠٤-٣٤٠.

٣- التهذيب ١-١١٣-٣٠١.

٤- التهذيب ٣-٢٤١-٦٤٦.

## ١١- بَابُ أَنْ وَقْتُ غُسْلِ الْجُمُعَةِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى الزَّوَالِ وَأَنْ مَا قَرَّبَ مِنَ الزَّوَالِ أَفْضَلُ فَإِنْ نَامَ بَعْدَهُ لَمْ يُعَدَّ

إشاره

(١) ١١ بَابُ أَنْ وَقْتُ غُسْلِ الْجُمُعَةِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى الزَّوَالِ وَأَنْ مَا قَرَّبَ مِنَ الزَّوَالِ أَفْضَلُ فَإِنْ نَامَ بَعْدَهُ لَمْ يُعَدَّ

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٦٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٧٦٢-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَسْنَادُهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيْزِ بْنِ زُرَّارَةَ وَ الْفُضَيْلِ قَالَا قُلْنَا لَهُ أَيْجُزِي إِذَا اغْتَسَلْتَ بَعْدَ الْفَجْرِ لِلْجُمُعَةِ فَقَالَ نَعَمْ.

وَ رَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ حَرِيْزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْفُضَيْلِ وَ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مِثْلَهُ (٣) وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ شَاذَانَ جَمِيعًا عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٦٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٧٦٣-٢- (٥) وَ يَسْنَادُهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَحْمَرِيِّ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع فِي أَيِّ اللَّيَالِي أَعْتَسَلُ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ إِلَى أَنْ قَالَ وَ الْغُسْلُ أَوَّلَ اللَّيْلِ قُلْتُ فَإِنْ نَامَ بَعْدَ الْغُسْلِ قَالَ هُوَ مِثْلُ غُسْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ- إِذَا اغْتَسَلْتَ بَعْدَ الْفَجْرِ أَجْزَأَكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٦٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٧٦٤-٣- (٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْبَرْزَنْطِيِّ عَنِ الرَّضَاعِ قَالَ: كَانَ أَبِي يَغْتَسِلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عِنْدَ الرَّوَّاحِ.

ص: ٣٢٢

١- الباب ١١ فيه ٤ أحاديث.

٢- التهذيب ٣- ٢٣٦- ٦٢١.

٣- مستطرفات السرائر- ٧٤- ١٩.

٤- الكافي ٣- ٤١٨- ٨.

٥- التهذيب ١- ٣٧٣- ١١٤٢، أورد صدره في الحديث ١٤ من الباب ١ من الاغسال المسنونه.

٦- قرب الإسناد- ١٥٨ أوردته في الحديث ٢٢ من الباب ٦ من هذه الأبواب.

٣٧٦٥-٤- (١) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْغُسْلِ فِي رَمَضَانَ - إِلَى أَنْ قَالَ وَ الْغُسْلُ أَوَّلَ اللَّيْلِ قُلْتُ فَإِنْ نَامَ بَعْدَ الْغُسْلِ قَالَ فَقَالَ أَلَيْسَ هُوَ مِثْلَ غُسْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ - إِذَا اغْتَسَلْتَ بَعْدَ الْفَجْرِ كَفَاكَ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢).

#### ١٢- بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ عِنْدَ غُسْلِ الْجُمُعَةِ

إشاره

(٣) ١٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ عِنْدَ غُسْلِ الْجُمُعَةِ

٣٧٦٦-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَسْنَادُهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ دُوَيْلِ بْنِ هَارُونَ عَنْ أَبِي وَلَّادِ الْحَنَاطِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ (٥) - فَقَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ - وَ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ وَ اجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ - كَانَ طَهْرًا لَهُ مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٦)

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْجَنَابَةِ (٧).

ص: ٣٢٣

١- قرب الإسناد- ٧٨ تقدم صدره في الحديث ١٥ من الباب ١ من هذه الأبواب.

٢- تقدم في الباب ١٠ من هذه الأبواب.

٣- الباب ١٢ فيه حديث واحد.

٤- التهذيب ٣- ١٠- ٣١.

٥- في الفقيه- للجمعه (هامش المخطوط).

٦- الفقيه ١- ١١٢- ٢٢٨.

٧- تقدم في الباب ٣٧ من الجنابه.

## ١٣- بَابُ أَنْ وَقْتُ الْغُسْلِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ إِلَى آخِرِهِ فَإِنْ نَامَ لَمْ يُعَدَّ

إشاره

(١) ١٣ بَابُ أَنْ وَقْتُ الْغُسْلِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ إِلَى آخِرِهِ فَإِنْ نَامَ لَمْ يُعَدَّ

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٦٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٧٦٧-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِنَادِهِ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا ع أَنَّهُ قَالَ: تَغْتَسِلُ فِي ثَلَاثِ لَيَالٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ إِلَى أَنْ قَالَ وَالْغُسْلُ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ وَهُوَ يُجْزَى إِلَى آخِرِهِ. وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ كَمَا مَرَّ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٦٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٧٦٨-٢- (٤) وَيَأْسِنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ وَالْفَضِيلِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: الْغُسْلُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ عِنْدَ وُجُوبِ (٥) الشَّمْسِ قَبِيلَهُ ثُمَّ تُصَلِّي وَتُفْطِرُ.

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ زُرَّارَةَ وَفُضَيْلٍ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٦٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٧٦٩-٣- (٧) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَيْصِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ اللَّيْلِ الَّتِي يُطَلَّبُ فِيهَا مَا يُطَلَّبُ مَتَى الْغُسْلُ فَقَالَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ وَإِنْ شِئْتُمْ حَيْثُ تَقُومُونَ مِنْ آخِرِهِ وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْقِيَامِ فَقَالَ تَقُومُونَ فِي أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَعَلَى حُكْمِ النَّوْمِ فِي وَقْتِ غُسْلِ

ص: ٣٢٤

١- الباب ١٣ فيه ٣ أحاديث.

٢- الفقيه ٢- ١٥٥- ٢٠١٥ و تقدم بتمامه عنه و عن الكافي في الحديث ١ من الباب ٤ من هذه الأبواب.

٣- مر في الحديث ١ من الباب ٤ من هذه الأبواب.

٤- الفقيه ٢- ١٥٦- ٢٠١٧.

٥- في نسخه- غروب (هامش المخطوط).

٦- الكافي ٤- ١٥٣- ١.



الْجُمُعَةِ (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢).

#### ١٤- بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْأَغْسَالِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ

إشاره

(٣) ١٤ بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْأَغْسَالِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٧٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٧٧٠-١- (٤) عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الْإِقْبَالِ قَالَ رَوَى ابْنُ أَبِي قُرَّةٍ فِي كِتَابِ عَمَلِ شَهْرِ رَمَضَانَ بِإِسْنَادِهِ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: يُسْتَحَبُّ الْغُسْلُ فِي أَوَّلِ لَيْلِهِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ - وَ لَيْلَهُ النُّصْفِ مِنْهُ.

قَالَ ابْنُ طَاوُسٍ وَقَدْ ذَكَرَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا الْمَاضِينَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٧١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٧٧١-٢- (٥) قَالَ وَقَدْ رَوَى أَنَّ الْغُسْلَ أَوَّلَ اللَّيْلِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٧٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٧٧٢-٣- (٦) وَ رَوَى بَيْنَ الْعِشَاءِ يَنْ وَ رُوِينَا ذَلِكَ عَنِ الْأَيْمَةِ الطَّاهِرِينَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٧٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٧٧٣-٤- (٧) قَالَ وَ رَأَيْتُ فِي كِتَابٍ أَعْتَقِدُ أَنَّهُ تَأْلِيفُ أَبِي مُحَمَّدٍ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ الْقُمِّيِّ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ: مَنْ اغْتَسَلَ أَوَّلَ لَيْلِهِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ فِي نَهْرٍ جَارٍ وَ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثِينَ كَفًّا مِنَ الْمَاءِ طَهَّرَ إِلَى شَهْرِ رَمَضَانَ مِنْ قَابِلٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٧٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٧٧٤-٥- (٨) قَالَ وَ مِنْ ذَلِكَ الْكِتَابِ الْمَشَارِ إِلَيْهِ عَنِ الصَّادِقِ ع مَنْ أَحَبَّ أَنْ لَمَّا تَكُونَ بِهِ الْحِكَّةُ فَلْيَغْتَسِلْ أَوَّلَ لَيْلِهِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ - فَإِنَّهُ مِنْ اغْتَسَلَ أَوَّلَ لَيْلِهِ مِنْهُ لَا تَكُونَ بِهِ حِكَّةٌ (٩) إِلَى شَهْرِ رَمَضَانَ مِنْ قَابِلٍ.

ص: ٣٢٥

١- تقدم في الحديث ٢ من الباب ١١ من هذه الأبواب.

٢- يأتي في الباب ١٤ من هذه الأبواب.

- ٣- الباب ١٤ فيه ١٥ حديثًا.
- ٤- الاقبال-١٤.
- ٥- الاقبال-١٤.
- ٦- الاقبال-١٤.
- ٧- الاقبال-١٤.
- ٨- الاقبال-١٤.
- ٩- في المصدر- لا يصيبه حكه.



[رقم الحديث الكلي: ٣٧٧٥ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٧٧٥-٦- (١) قَالَ وَ مِنْ كِتَابِ الْأَغْسَالِ لِأَخِيَدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيَاشِ الْجَوْهَرِيِّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ ص كَانَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ - شَمَّرَ وَ شَدَّ الْمِئْزَرَ وَ بَرَزَ مِنْ بَيْتِهِ وَ اعْتَكَفَ وَ أَحْيَا اللَّيْلَ كُلَّهُ وَ كَانَ يَغْتَسِلُ كُلَّ لَيْلَةٍ مِنْهُ بَيْنَ الْعِشَاءِ يَنْ .

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٧٦ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٧٧٦-٧- (٢) قَالَ ابْنُ طَاوُسٍ وَ رَوَيْنَا بِإِسْنَادِنَا إِلَى سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: مَنْ اغْتَسَلَ أَوَّلَ يَوْمٍ مِنَ السَّنَةِ فِي مَاءٍ جَارٍ وَ صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثِينَ غُرْفَةً كَانَ دَوَاءً لِسَنَةِ وَ إِنْ أَوَّلَ كُلِّ سَنَةٍ أَوَّلَ يَوْمٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٧٧ - رقم الحديث الباب: ٨]

٣٧٧٧-٨- (٣) قَالَ وَ مِنْ كِتَابِ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ مَنْ ضَرَبَ وَجْهَهُ بِكَفٍّ مِنْ مَاءٍ وَرَدٍ أَمِنَ ذَلِكَ الْيَوْمَ مِنَ الْمَذَلَّةِ وَ الْفَقْرِ وَ مَنْ وَضَعَ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ مَاءٍ وَرَدٍ أَمِنَ تِلْكَ السَّنَةَ مِنَ الْبُرْسَامِ (٤) فَلَا تَدْعُوا مَا نُوصِيكُمْ بِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٧٨ - رقم الحديث الباب: ٩]

٣٧٧٨-٩- (٥) قَالَ وَ رَوَيْنَا عَنِ الشَّيْخِ الْمُفِيدِ فِي الْمُفْنَعَةِ فِي رِوَايَةٍ عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ يُسَيِّتُ تَحْتِ الْعُغْلِ لَيْلَةَ النُّضِيفِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٧٩ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٣٧٧٩-١٠- (٦) قَالَ وَ رَوَيْنَا بِإِسْنَادِنَا إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِنْ كِتَابِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ النَّهْدِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع

ص: ٣٢٦

١- الاقبال- ٢١، وفيه اختلاف.

٢- الاقبال- ٨٦.

٣- الاقبال- ٨٦.

٤- البرسام- عله تكون في الرأس، شبه الجنون. (لسان العرب ١٢- ٤٦).

٥- الاقبال- ١٥٠.

٦- الاقبال- ١٩٥.

قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَغْتَسِلُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ - فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٨٠ - رقم الحديث الباب: ١١]

٣٧٨٠-١١- (١) قَالَ وَقَدْ رَوَيْنَا بِإِسْنَادِنَا إِلَى الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ بِإِسْنَادِهِ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: غُسِلُ (٢) إِحْدَى وَ عِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةً.

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٨١ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٣٧٨١-١٢- (٣) قَالَ وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى عَيْسَى بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْغُسْلِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ - فَقَالَ كَانَ أَبِي يَغْتَسِلُ فِي لَيْلِهِ تِسْعَ عَشْرَةَ - وَ إِحْدَى وَ عِشْرِينَ وَ ثَلَاثَ وَ عِشْرِينَ وَ خَمْسَ وَ عِشْرِينَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٨٢ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٣٧٨٢-١٣- (٤) قَالَ وَ مِنَ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَنَانِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْغُسْلِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ - فَقَالَ اغْتَسِلْ لَيْلَهُ تِسْعَ عَشْرَةَ - وَ إِحْدَى وَ عِشْرِينَ وَ ثَلَاثَ وَ عِشْرِينَ - وَ سَبْعَ وَ عِشْرِينَ وَ تِسْعَ وَ عِشْرِينَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٨٣ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٣٧٨٣-١٤- (٥) قَالَ وَ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ كَانَ يَغْتَسِلُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٨٤ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٣٧٨٤-١٥- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ وَقَدْ رَوَى أَنَّهُ يَغْتَسِلُ فِي لَيْلِهِ سَبْعَ عَشْرَةَ.

أَقُولُ: تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ (٧) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٨).

ص: ٣٢٧

١- الاقبال - ١٩٨.

٢- في المصدر زياده - ليله.

٣- الاقبال - ٢٢٠.

٤- الاقبال - ٢٢٦.

٥- الاقبال - ٢٣٧.

٦- الفقيه ٢- ١٥٦- ٢٠١٦.

٧- تقدم في الباب ١ من هذه الأبواب.

٨- يأتى فى الباب ٣٢ من أبواب أحكام شهر رمضان.

(١) ١٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْغُسْلِ لِثَلَاثَةِ الْعِيدَيْنِ وَ يَوْمَهُمَا

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٨٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٧٨٥-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ حِدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ إِنَّ الْمَغْفِرَةَ تَنْزِلُ عَلَى مَنْ صَامَ شَهْرَ رَمَضَانَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ- فَقَالَ يَا حَسَنُ إِنَّ الْقَارِيَجَارَ إِنَّمَا يُعْطَى أَجْرَتَهُ عِنْدَ فَرَاغِهِ وَ ذَلِكَ لَيْلَةَ الْعِيدِ- قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ فَمَا يَتَّبَعِي لَنَا أَنْ نَعْمَلَ فِيهَا فَقَالَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَاغْتَسِلْ الْحَدِيثَ.

وَ

رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٣)

إِلَّا أَنَّهُ قَالَ وَ كَذَلِكَ الْعِيدُ.

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ يَا حَسَنُ إِنَّ الْقَائِلَ لِحَانٍ إِلَى أَنْ قَالَ وَ كَذَلِكَ الْعِيدُ وَ أَشَقَطَ قَوْلُهُ فَاغْتَسِلْ (٤).

وَ

رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ السَّيَّارِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ وَ فِيهِ وَ كَذَلِكَ الْعِيدُ (٥).

أَقُولُ: الْقَارِيَجَارُ فَارِسِيٌّ مَعْرَبٌ مَعْنَاهُ الْعَامِلُ وَ الْأَجِيرُ قَالَهُ بَعْضُ مَشَايخِنَا.

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٨٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٧٨٦-٢- (٦) عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الْأَقْبَالِ قَالَ رَوَى أَنَّهُ يُغْتَسَلُ قَبْلَ الْغُرُوبِ مِنْ لَيْلَةٍ إِذَا عَلِمَ أَنَّهَا لَيْلَةُ الْعِيدِ.

- ١- الباب ١٥ فيه ٤ أحاديث.
- ٢- الكافي ٤-١٦٧-٣.
- ٣- التهذيب ١-١١٥-٣٠٣.
- ٤- الفقيه ٢-١٦٧-٢٠٣٦.
- ٥- علل الشرائع - ٣٨٨.
- ٦- الاقبال - ٢٧١.

[رقم الحديث الكلى: ٣٧٨٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٧٨٧-٣- (١) قَالَ وَرَوَيْنَا بِإِسْنَادِنَا إِلَى الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَتَّانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْغُسْلُ يَوْمَ الْفِطْرِ سُنَّةٌ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٧٨٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٧٨٨-٤- (٢) قَالَ وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي قُرَّةٍ بِإِسْنَادِهِ إِلَى أَبِي عُمَيْرَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: صَلَاةُ الْعِيدِ يَوْمَ الْفِطْرِ أَنْ تَغْتَسِلَ مِنْ نَهْرٍ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ نَهْرٌ قَصِدْتَ بِنَفْسِكَ اسْتِيفَاءَ الْمَاءِ بِتَخَشُّعٍ وَ لَيْكُنْ غُسْلُكَ تَحْتَ الظَّلَامِ أَوْ تَحْتَ حَائِطٍ وَ تَسْتَبْرِئُ بِجُهْدِكَ الْحَدِيثَ.

أَقُولُ: وَقَدْ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

١٦- بَابُ اسْتِحْبَابِ إِعَادَةِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْغُسْلِ لِمَنْ نَسِيَ غُسْلَ الْعِيدَيْنِ وَ ذَكَرَ فِي الْوَقْتِ خَاصَّةً وَ عَدَمِ وُجُوبِ ذَلِكَ

إشاره

(٥) ١٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِعَادَةِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْغُسْلِ لِمَنْ نَسِيَ غُسْلَ الْعِيدَيْنِ وَ ذَكَرَ فِي الْوَقْتِ خَاصَّةً وَ عَدَمِ وُجُوبِ ذَلِكَ

[رقم الحديث الكلى: ٣٧٨٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٧٨٩-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَقُطِينٍ عَنِ أَخِيهِ الْحُسَيْنِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ يَقُطِينٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَنِ الْغُسْلِ فِي الْجُمُعَةِ - وَ الْأَضْحَى وَ الْفِطْرِ قَالَ سُنَّةٌ وَ لَيْسَ بِفَرِيضَةٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٧٩٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٧٩٠-٢- (٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ عُثْمَانَ بْنِ عِيْسَى عَنِ سَمَاعَةَ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: غُسْلُ يَوْمِ الْفِطْرِ وَ غُسْلُ يَوْمِ الْأَضْحَى سُنَّةٌ لَا أَحِبُّ تَرْكَهَا.

ص: ٣٢٩

١- الاقبال - ٢٧٩.

٢- الاقبال - ٢٧٩.

٣- تقدم في الباب ١ و الأحاديث ٩ و ١٢ و ١٨ و ١٩ الباب ٦ من هذه الأبواب.

٤- يأتي في الباب ١٦ من هذه الأبواب، و الحديث ١ من الباب ١٤ من أبواب صلاة العيد.

٥- الباب ١٦ فيه ٥ أحاديث.

٦- التهذيب ١- ١١٢- ٢٩٥، والاستبصار ١- ١٠٢- ٣٣٣.

٧- التهذيب ١- ١٠٤- ٢٧٠، والاستبصار ١- ٤٥١- ١٧٤٦.

[رقم الحديث الكلى: ٣٧٩١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٧٩١-٣- (١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَخْيُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صِدْقَةَ عَنْ عَمَّارٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَنْسِي أَنْ يَغْتَسِلَ يَوْمَ الْعِيدِ حَتَّى صَلَّى قَالَ إِنْ كَانَ فِي وَقْتٍ فَعَلَيْهِ أَنْ يَغْتَسِلَ وَيُعِيدَ الصَّلَاةَ وَإِنْ مَضَى الْوَقْتُ فَقَدْ جَارَتْ صَلَاتُهُ.

أقول: حَمَلَهُ الشَّيْخُ وَ غَيْرُهُ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ لِمَا مَضَى (٢) وَ يَأْتِي (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٣٧٩٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٧٩٢-٤- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ غُسلِ الْأَضْحَى فَقَالَ وَاجِبٌ إِلَّا بِمَنَى.

[رقم الحديث الكلى: ٣٧٩٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٧٩٣-٥- (٥) قَالَ وَ رُوِيَ أَنَّ غُسلَ الْعِيدَيْنِ سُنَّةٌ.

أقول: الْوُجُوبُ هُنَا بِمَعْنَى الْإِسْتِحْبَابِ الْمُؤَكَّدِ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ غُسلِ الْجُمُعَةِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ (٤).

١٧- بَابُ أَنَّ وَقْتَ غُسلِ الْعِيدَيْنِ بَعْدَ الْفَجْرِ

إشاره

(٧) ١٧ بَابُ أَنَّ وَقْتَ غُسلِ الْعِيدَيْنِ بَعْدَ الْفَجْرِ

[رقم الحديث الكلى: ٣٧٩٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٧٩٤-١- (٨) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ هَلْ يُجْزِيهِ أَنْ يَغْتَسِلَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ هَلْ يُجْزِيهِ ذَلِكَ مِنْ غُسلِ

ص: ٣٣٠

١- التهذيب ٣- ٢٨٥- ٨٥٠، والاستبصار ١- ٤٥١- ١٧٤٧.

٢- مضى فى الحديث ١ و ٢ من هذا الباب.

٣- يأتى فى الحديث ٥ من هذا الباب.

٤- الفقيه ١- ٥٠٧- ١٤٦١.



٥- الفقيه ١ - ٣٢١ - ١٤٦٢.

٦- تقدم ما يدلّ على ذلك في الأحاديث ٩ و ١٢ و ١٩ من الباب ٦ و الحديث ٣ من الباب ١٥ من هذه الأبواب.

٧- الباب ١٧ فيه حديث واحد.

٨- قرب الإسناد - ٨٥.

الْعِيدَيْنِ - قَالَ إِنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْفِطْرِ - وَ الْأَصْحَى قَبْلَ الْفَجْرِ (١) لَمْ يُجْزِهِ وَ إِنْ اغْتَسَلَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ أَجْزَأَهُ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢).

## ١٨ - بَابُ اسْتِحْبَابِ غُسْلِ التَّوْبَةِ وَ صَلَاتِهَا

إشاره

(٣) ١٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ غُسْلِ التَّوْبَةِ وَ صَلَاتِهَا

[رقم الحديث الكلى: ٣٧٩٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٧٩٥ - ١ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ يَا أَبَى أَنْتَ وَ أُمِّي إِنِّي أَدْخُلُ كَنِيْفًا (٥) وَ لِي جِيرَانٌ وَ عِنْدَهُمْ جَوَارٍ يَتَغَنَّيْنَ وَ يَضْرِبْنَ بِالْعُودِ فَرَبِّمَا أَطَلْتُ الْجُلُوسَ اسْتِمَاعًا مِنِّي لَهُنَّ فَقَالَ ع لَا تَفْعَلْ فَقَالَ الرَّجُلُ وَ اللَّهُ مَا آتَيْهِنَّ إِنَّمَا هُوَ سَمَاعٌ أَسْمَعُهُ بِأُذُنِي فَقَالَ ع لِلَّهِ أَنْتَ أَمَا سَمِعْتَ اللَّهُ يَقُولُ إِنَّ السَّمْعَ وَ الْبَصِيرَ وَ الْفُؤَادَ كُلُّ أَوْلِيكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئَلًا - فَقَالَ بَلَى وَ اللَّهُ لَكَأَنِّي لَمْ أَسْمَعْ بِهَيْدِهِ الْآيَةَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مِنْ عَرَبِيٍّ وَ لَا مِنْ عَجَمِيٍّ لَمَّا جَرَمَ أَنِّي لَمَّا أَعُوذُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَ أَنِّي أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فَقَالَ لَهُ قُمْ فَاغْتَسِلْ وَ صَلِّ (٦) مَا يَدَا لَكَ فَإِنَّكَ كُنْتَ مُقِيمًا عَلَى أَمْرٍ عَظِيمٍ مَا كَانَ أَسْوَأَ حَالِكَ لَوْ مِتَّ عَلَى ذَلِكَ أَحْمَدِ اللَّهِ وَ سَلِمَهُ التَّوْبَةَ مِنْ كُلِّ مَا يَكْرَهُ فَإِنَّهُ لَا يَكْرَهُ إِلَّا كُلَّ قَيْحٍ وَ الْقَيْحِ دَعَاهُ لِأَهْلِهِ فَإِنَّ لِكُلِّ أَهْلًا.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ وَ الشَّيْخُ مُرْسَلًا نَحْوَهُ (٧).

ص: ٣٣١

- ١- في المصدر - قبل طلوع الفجر.
- ٢- تقدم في الحديث ٣ الباب ١٦ من هذه الأبواب.
- ٣- الباب ١٨ فيه حديث واحد.
- ٤- الكافي ٦ - ٤٣٢ - ١٠.
- ٥- في المصدر زياده - لى.
- ٦- و فيه - وسل.
- ٧- الفقيه ١ - ٨٠ - ١٧٧، و التهذيب ١ - ١١٦ - ٣٠٤. كتب المصنّف في هامش الأصل ما يلى - قال الشيخ بهاء الدين - " لم اظفر بهذه الروايه مسنده في شىء من كتب الحديث المشهوره ". و هذا عجيب منه، و عذره انها المذكوره في (باب الغناء) من الكليني، لا في كتاب الطهاره، و لهذا نظائر كثيره جدا من علمائنا المتأخرين. (منه قده).

(١) ١٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْغُسْلِ لِمَنْ قَتَلَ وَزَعًا أَوْ قَصَدَ إِلَى مَصْلُوبٍ فَنَظَرَ إِلَيْهِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٩٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٧٩٦-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَّادٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ كَرَّامٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَلْحَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْوَزْعِ فَقَالَ هُوَ رَجْسٌ وَهُوَ مَسْخُ كُلِّهِ فَإِذَا قَتَلْتَهُ فَاغْتَسِلْ.

وَ رَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ (٣) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ كَرَّامٍ (٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَلْحَةَ مِثْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٩٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٧٩٧-٢- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ رُوِيَ أَنَّ مَنْ قَتَلَ وَزَعًا فَعَلَيْهِ الْغُسْلُ.

قَالَ وَقَالَ بَعْضُ مَشَائِخِنَا إِنَّ الْعِلَّةَ فِي ذَلِكَ أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ذُنُوبِهِ فَيَغْتَسِلُ مِنْهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٩٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٧٩٨-٣- (٦) قَالَ وَ رُوِيَ أَنَّ مَنْ قَصَدَ إِلَى مَصْلُوبٍ فَنَظَرَ إِلَيْهِ وَجَبَ عَلَيْهِ الْغُسْلُ عُقُوبَةً.

ص: ٣٣٢

١- الباب ١٩ فيه ٣ أحاديث.

٢- الكافي ٨- ٢٣٢- ٣٠٥.

٣- بصائر الدرجات- ٣٧٣- ١.

٤- كذا في الأصل وفي المصدر- عن كرام بن كرام.

٥- الفقيه ١- ٧٧- ١٧٤.

٦- الفقيه ١- ٧٨- ١٧٥.

(١) ٢٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ غُشْلِ قِضَاءِ الْحَاجَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٧٩٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٧٩٩-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ زِيَادِ الْقُنْدِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْقَصِيرِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِتْدَاكَ إِنِّي اخْتَرَعْتُ دُعَاءً قَال دَعْنِي مِنْ اخْتِرَاعِكَ إِذَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ فَأَفْرَعُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص - وَصَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ تَهْدِيهِمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص - قُلْتُ كَيْفَ أَصْنَعُ قَالَ تَغْتَسِلُ وَتُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ الْحَدِيثَ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زِيَادِ الْقُنْدِيِّ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٠٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٨٠٠-٢- (٤) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ دُوَيْلِبٍ عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ مُقَاتِلٍ قَالَ: قُلْتُ لِلرَّضَاعِ عِلْمِنِي دُعَاءً لِقِضَاءِ الْحَوَائِجِ (٥) - فَقَالَ إِذَا كَانَتْ لَكَ حَاجَةٌ إِلَى اللَّهِ مُهِمَّةً فَاغْتَسِلْ وَابْسُ أَنْظِفْ ثِيَابَكَ الْحَدِيثَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٦)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى (٧).

ص: ٣٣٣

١- الباب ٢٠ فيه حديثان.

٢- الكافي ٣- ٤٧٦- ١، أورده بتمامه في الحديث ٥ من الباب ٢٨ من الصلوات المندوبه.

٣- الفقيه ١- ٥٥٩- ١٥٤٨، ورواه الشيخ في التهذيب ١- ١١٦- ٣٠٥.

٤- الكافي ٣- ٤٧٧- ٣، أورده بتمامه في الحديث ٧ من الباب ٢٨ من الصلوات المندوبه.

٥- في الأصل عن نسخه من الفقيه (الحاجه).

٦- التهذيب ١- ١١٧- ٣٠٦.

٧- ٧ و يأتي ما يدل عليه في الباب ٢٨ من أبواب الصلوات المندوبه.

اشاره

(١) ٢١ بَابُ اسْتِحْبَابِ غَسْلِ الْاِسْتِحَارَةِ

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٠١ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٨٠١-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادُهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الْأَمْرِ يَطْلُبُهُ الطَّالِبُ مِنْ رَبِّهِ قَالَ يَنْصَبُ دَقُّ فِي يَوْمِهِ عَلَى سِتِّينَ مَسِيكِينَ عَلَى كُلِّ مَسِيكِينَ صَاعٌ بِصِيَاعِ النَّبِيِّ ص - فَمَاذَا كَانَ اللَّيْلُ فَاغْتَسَلَ فِي ثُلْثِ اللَّيْلِ الْبَاقِي (٣) - إِلَى أَنْ قَالَ فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ فِي السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ اسْتَحَارَ اللَّهُ مَائَةً مَرَّةً يَقُولُ وَ ذَكَرَ الدُّعَاءَ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُرَازِمٍ عَنِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ ع نَحْوَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٠٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٨٠٢-٢- (٥) وَقَدْ سَبَقَ حَدِيثُ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: وَ غُسْلُ الْاِسْتِحَارَةِ يُسْتَحَبُّ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٦).

٢٢- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْغُسْلِ فِي أَوَّلِ رَجَبٍ وَ وَسْطِهِ وَ آخِرِهِ

اشاره

(٧) ٢٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْغُسْلِ فِي أَوَّلِ رَجَبٍ وَ وَسْطِهِ وَ آخِرِهِ

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٠٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٨٠٣-١- (٨) عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الْإِقْبَالِ قَالَ وَجَدْنَا فِي كُتُبِ الْعِبَادَاتِ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ شَهْرَ رَجَبٍ فَاغْتَسَلَ فِي أَوَّلِهِ وَ أَوْسَطِهِ وَ آخِرِهِ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ.

ص: ٣٣٤

١- الباب ٢١ فيه حديثان.

٢- التهذيب ١- ١١٧- ٣٠٧.

٣- في نسخه- الثاني (هامش المخطوط).

٤- الفقيه ١- ٥٥٥- ١٥٤٢.

٥- سبق فى الحديث ٣ من الباب ١ من هذه الأبواب.

٦- يأتى فى الحديث ٢ من الباب ١ من الاستخاره.

٧- الباب ٢٢ فيه حديث واحد.

٨- الاقبال - ٦٢٨.

(١) ٢٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ غُسْلِ لَيْلِهِ نِصْفِ شَعْبَانَ

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٠٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٨٠٤ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَيْنَ جَمَاعَةٍ عَنِ أَبِي مُحَمَّدٍ هَيَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَرَزْدَقِيِّ الْقَطِيعِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَالِكِيِّ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: صُومُوا شَعْبَانَ وَاعْتَسِلُوا لَيْلَةَ النُّصْفِ مِنْهُ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ (٣).

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤).

٢٤- بَابُ اسْتِحْبَابِ غُسْلِ يَوْمِ النَّيْرُوزِ

(٥) ٢٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ غُسْلِ يَوْمِ النَّيْرُوزِ

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٠٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٨٠٥ - ١ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ فِي الْمَضِيِّ بَاحٍ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ عَنِ الصَّادِقِ ع فِي يَوْمِ النَّيْرُوزِ قَالِ إِذَا كَانَ يَوْمُ النَّيْرُوزِ- فَاعْتَسِلْ وَالنَّبَسُ أَنْظَفَ ثِيَابَكَ الْحَدِيثَ (٧).

ص: ٣٣٥

١- الباب ٢٣ فيه حديث واحد.

٢- التهذيب ١- ١١٧- ٣٠٨ و أخرجه مرسلا عن المصباح في الحديث ١٨ من الباب ٢٨ من الصوم المندوب.

٣- كتب المصنّف على قوله (و رحمه) علامه نسخه و هو ليس في المصدر.

٤- يأتي في الحديث ٦ من الباب ٨ من أبواب الصلوات المندوبه.

٥- الباب ٢٤ فيه حديث واحد.

٦- مصباح المتهجد- ٧٩٠ و عنه في البحار ٥٩- ١٠١- ٣، و أورده بتمامه في الحديث ١ من الباب ٤٨ من أبواب الصلوات، و في

الحديث ١ من الباب ٢٤ من أبواب الصوم المندوب.

٧- قال ابن فهد في المهذب، ثلاثه أقوال في تعيين النيروز، أنه أول سنه الفرس، أو حلول الشمس أول الحمل، أو عاشر أيار. و

نقل الأخير عن ابن إدريس و يرجح الثاني، و استدللّ بما يأتي في الصلوات المندوبه و غيره و نقل الأقوال الثلاثه أيضا الشهيد في

الذكري - ٢٤ "منه. قدده".



## ٢٥- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْغُسْلِ لِمَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْكُشُوفِ مُتَعَمِّدًا أَوْ مَعَ اخْتِرَاقِ الْقُرْصِ كُلِّهِ

إشاره

(١) ٢٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْغُسْلِ لِمَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْكُشُوفِ مُتَعَمِّدًا أَوْ مَعَ اخْتِرَاقِ الْقُرْصِ كُلِّهِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٠٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٨٠٦-١- (٢) مُحَمَّدٌ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِدُنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيزِ عَمَّنْ أَحْبَبَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا انْكَسَفَ الْقَمَرُ فَاسْتَيْقِظَ الرَّجُلُ وَ لَمْ يُصَلِّ فَلْيَغْتَسِلْ مِنْ غَدٍ وَ لْيَقْضِ الصَّلَاةَ وَ إِنْ لَمْ يَسْتَيْقِظْ وَ لَمْ يَعْلَمْ بِانْكَسَافِ الْقَمَرِ فَلَيْسَ عَلَيْهِ إِلَّا الْقَضَاءُ بِغَيْرِ غُسْلِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

## ٢٦- بَابُ اسْتِحْبَابِ غُسْلِ الْأَحْرَامِ

إشاره

(٥) ٢٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ غُسْلِ الْأَحْرَامِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٠٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٨٠٧-١- (٦) مُحَمَّدٌ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ صَفْوَانَ وَ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ جَمِيعًا عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا انْتَهَيْتَ إِلَى الْعَقِيقِ مِنْ قَبْلِ الْعِرَاقِ - أَوْ إِلَى الْوَقْتِ مِنْ هَذِهِ الْمَوَاقِيتِ وَ أَنْتَ تُرِيدُ الْأَحْرَامَ فَانْتَفِ إِطْنِكَ إِلَى أَنْ قَالَ وَ اغْتَسِلْ وَ الْبَسْ ثَوْبَيْكَ الْحَدِيثَ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٧) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٨).

ص: ٣٣٦

١- الباب ٢٥ فيه حديث واحد.

٢- التهذيب ١- ١١٧- ٣٠٩، الاستبصار ١- ٤٥٣- ١٧٥٨، أوردته في الحديث ٥ من الباب ١٠ من أبواب صلاة الكسوف.

٣- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٤، ١١ من الباب ١ من هذه الأبواب.

٤- يأتي في الحديث ٥ من الباب ١٠ من أبواب صلاة الكسوف.

٥- الباب ٢٦ فيه حديث واحد.

٦- الكافي ٤- ٣٢٦- ١، يأتي في الحديث ٤ من الباب ٦ من أبواب الاحرام، و تمامه في الحديث ٦ من الباب ١٥ من أبواب

الاحرام.

٧- تقدم فى الحديث ٤ من الباب ١ من أبواب الجنابه، وفى الحديث ٧ و ٨ الباب ١ من هذه الأبواب.

٨- يأتى فى الباب ٩ و ١٠ من أبواب الاحرام.

(١) ٢٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ غُسْلِ الْمَوْلُودِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٠٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٨٠٨-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: اغْسِلُوا صِبْيَانَكُمْ مِنَ الْغَمْرِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَشْتُمُ الْغَمَرَ فَيَفْزَعُ الصَّبِيَّ فِي رُقَادِهِ وَيَتَأَذَى بِهِ الْكَاتِبَانِ.

وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يُونُسَ بْنِ زُرَيْقٍ الْبَغْدَادِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّسَةَ عَنْ دَارِمِ بْنِ قَبِيصَةَ عَنِ الرَّضَاعِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٠٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٨٠٩-٢- (٤) قَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: غُسْلُ الْمَوْلُودِ وَاجِبٌ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥).

ص: ٣٣٧

١- الباب ٢٧ فيه حديثان.

٢- علل الشرائع - ٥٥٧.

٣- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢- ٦٩ - ٣٢٠.

٤- تقدم في الحديث ٣ من الباب ١ من هذه الأبواب.

٥- تقدم في الباب ١ من هذه الأبواب.

إشاره

(١) ٢٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ غُشْلِ يَوْمِ الْغَدِيرِ قَبْلَ الزَّوَالِ بِنِصْفِ سَاعِهِ

[رقم الحديث الكلى: ٣٨١٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٨١٠-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْحُسَيْنِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعَبْدِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ صِيَامُ يَوْمِ غَدِيرِ خُمٍّ يَعْدِلُ صِيَامَ عُمَرِ الدُّنْيَا إِلَى أَنْ قَالَ وَ مَنْ صَلَّى فِيهِ رَكَعَتَيْنِ يَغْتَسِلُ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَزُولَ مِقْدَارَ نِصْفِ سَاعِهِ إِلَى أَنْ قَالَ عَدَلَتْ عِنْدَ اللَّهِ مِائَةٌ أَلْفِ حَجَّةٍ وَ مِائَةٌ أَلْفِ عُمْرَةٍ الْحَدِيثِ.

٢٩- بَابُ اسْتِحْبَابِ غُشْلِ الزِّيَارَةِ

إشاره

(٣) ٢٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ غُشْلِ الزِّيَارَةِ

[رقم الحديث الكلى: ٣٨١١ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٨١١-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ نَعِيمِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ يُوسُفَ الْكُنَاسِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا أَتَيْتَ قَبْرَ الْحُسَيْنِ ع- فَأَتِ الْفُرَاتَ وَ اغْتَسِلْ الْحَدِيثِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٦).

ص: ٣٣٨

١- الباب ٢٨ فيه حديث واحد.

٢- التهذيب ٣- ١٤٣- ٣١٧.

٣- الباب ٢٩ فيه حديث واحد.

٤- الكافي ٤- ٥٧٢- ١.

٥- تقدم في الباب ١ من هذه الأبواب.

٦- يأتي في الحديث ١ الباب ٣١ من هذه الأبواب، وفي الحديث ١ الباب ١٥ و الحديث ١ و ٢ الباب ٢٧، و الحديث ١ و ١٠ الباب ٥٩، و الحديث ١ و ٢ الباب ٨٨، و الحديث ٣ و ٤، ٩٥، و الباب ٩٦ من أبواب المزار.

(١) ٣٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ غُسْلِ الْمَرْأَةِ مِنْ طَيِّبِهَا لِغَيْرِ زَوْجِهَا كَغُسْلِهَا مِنْ جَنَابَتِهَا

[رقم الحديث الكلي: ٣٨١٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٨١٢-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُمَرَ الْجَلَابِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ أَيَّمَا امْرَأَةٍ بَاتَتْ وَ زَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ فِي حَقِّ لَمْ يُتَقَبَّلْ مِنْهَا صَلَاةٌ حَتَّى يَرْضَى عَنْهَا وَ أَيَّمَا امْرَأَةٍ تَطَيَّبَتْ لِغَيْرِ زَوْجِهَا لَمْ تُقْبَلْ مِنْهَا صَلَاةٌ حَتَّى تَغْتَسِلَ مِنْ طَيِّبِهَا كَغُسْلِهَا مِنْ جَنَابَتِهَا.

وَ رَوَى الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الْحَكَمِ الْأَوَّلِ (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ السَّكُونِيِّ الْحَكَمِ الْأَخِيرِ (٥).

٣١- بَابُ تَدَاخُلِ الْأَغْسَالِ إِذَا تَعَدَّدَتْ وَ إِجْزَاءِ غُسْلِ وَاحِدٍ عَنْهَا وَ إِجْزَاءِ كُلِّ غُسْلِ عَنِ الْوُضُوءِ

(٤) ٣١ بَابُ تَدَاخُلِ الْأَغْسَالِ إِذَا تَعَدَّدَتْ وَ إِجْزَاءِ غُسْلِ وَاحِدٍ عَنْهَا وَ إِجْزَاءِ كُلِّ غُسْلِ عَنِ الْوُضُوءِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٨١٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٨١٣-١- (٧) قَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ زُرَّارَةَ قَالَ: إِذَا اغْتَسَلْتَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ أَجْزَأَكَ غُسْلُكَ ذَلِكَ لِلْجَنَابَةِ وَ الْجُمُعَةِ وَ عَرَفَهُ- وَ النَّحْرِ وَ الْحَلْقِ وَ الذَّبْحِ وَ الزِّيَارَةِ فَإِذَا اجْتَمَعَتْ عَلَيْكَ حُقُوقُ أَجْزَأَكَ عَنْهَا غُسْلٌ وَاحِدٌ-

ص: ٣٣٩

١- الباب ٣٠ فيه حديث واحد.

٢- الكافي ٥-٥٠٧-٢.

٣- في نسخة زياده- أبي- هامش المخطوط- و في المصدر سعد بن أبي عمرو الجلاب و في الفقيه سعد بن عمر الجلاب.

٤- الفقيه ٣-٤٣٩-٤٥١٩.

٥- الفقيه ٣-٤٤٠-٤٥٢١.

٦- الباب ٣١ فيه حديث واحد.

٧- تقدم في الحديث ١ من الباب ٤٣ من أبواب الجنابه.

قَالَ ثُمَّ قَالَ وَكَذَلِكَ الْمَرْأَةُ يُعْزِيهَا غُسْلٌ وَاحِدٌ لِجَنَابَتِهَا وَإِحْرَامِهَا وَجُمُعَتِهَا وَغُسْلِهَا مِنْ حَيْضِهَا وَعِيدِهَا.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ تُدَلُّ عَلَى الْأَحْكَامِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْجَنَابَةِ (١) وَفِي الْحَيْضِ (٢) وَفِي تَغْسِيلِ الْمَيِّتِ (٣) وَغَيْرِ ذَلِكَ.

ص: ٣٤٠

١- تقدم في الباب ٤٣ من أبواب الجنابه.

٢- تقدم في الباب ٢٣ من أبواب الحيض.

٣- تقدم في الباب ٣١ من أبواب غسل الميت.

١- بَابُ وَجُوبِ طَلْبِ الْمَاءِ مَعَ الْإِمْتِنَانِ غَلْوَهُ سَهْمٍ فِي الْحَزْنَةِ وَغَلْوَهُ سَهْمَيْنِ فِي السَّهْلَةِ

إشاره

(١) ١ بَابُ وَجُوبِ طَلْبِ الْمَاءِ مَعَ الْإِمْتِنَانِ غَلْوَهُ سَهْمٍ فِي الْحَزْنَةِ وَغَلْوَهُ سَهْمَيْنِ فِي السَّهْلَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٨١٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٨١٤-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَحَدِهِمَا قَالَ: إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمُسَافِرُ الْمَاءَ فَلْيَطْلُبْ مَا دَامَ فِي الْوَقْتِ فَإِذَا خَافَ أَنْ يَفُوتَهُ الْوَقْتُ فَلْيَتَيَمَّمْ وَلْيُصَلِّ الْحَدِيثَ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٣٨١٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٨١٥-٢- (٤) وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ ع أَنَّهُ قَالَ: يُطْلَبُ الْمَاءُ فِي السَّفَرِ إِنْ كَانَتِ الْحُزُونَةُ فَعَلْوَهُ (٥) وَإِنْ كَانَتْ سُهُولَةً فَعَلْوَتَيْنِ لَا يُطْلَبُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ.

ص: ٣٤١

١- الباب ١ فيه حديثان.

٢- الكافي ٣-٦٣-٢، أورده أيضا في الحديث ٢ من الباب ٢٢ من هذه الأبواب، و يأتي تمامه في الحديث ٣ من الباب ١٤ من هذه الأبواب.

٣- التهذيب ١-١٩٢-٥٥٥ و في ٢٠٣-٥٨٩، و الاستبصار ١-١٥٩-٥٤٨ و في ١٦٥-٥٧٤.

٤- التهذيب ١-٢٠٢-٥٨٦، و الاستبصار ١-١٦٥-٥٧٣.

٥- في التهذيب إضافة- سهم.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١) وَ يَأْتِي مَا ظَاهِرُهُ الْمَنَافَاهُ وَ نُبَيِّنُ وَجْهَهُ (٢) وَ يَنْبَغِي حَمْلُ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ وَ غَيْرِهِ مِمَّا هُوَ مُطْلَقٌ عَلَى هَذَا التَّفْهِيمِ أَوْ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ فِي الزِّيَادَةِ عَلَى ذَلِكَ أَوْ عَلَى الْعِلْمِ بِوُجُودِ الْمَاءِ فِيمَا زَادَ وَ إِمْكَانِ تَحْصِيلِهِ فِي الْوَقْتِ.

## ٢- بَابُ عَدَمِ وَجُوبِ طَلْبِ الْمَاءِ مَعَ الْخَوْفِ وَ لَوْ عَلَى الْمَالِ وَ جَوَازِ التِّيْمَمِ وَ إِنْ عِلِمَ وَجُودُ الْمَاءِ فِي مَحَلِّ الْخَطَرِ

إشاره

(٣) ٢ بَابُ عَدَمِ وَجُوبِ طَلْبِ الْمَاءِ مَعَ الْخَوْفِ وَ لَوْ عَلَى الْمَالِ وَ جَوَازِ التِّيْمَمِ وَ إِنْ عِلِمَ وَجُودُ الْمَاءِ فِي مَحَلِّ الْخَطَرِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٨١٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٨١٦-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِيٍّ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَكُونُ فِي السَّفَرِ فَتَحْضُرُ الصَّلَاةَ وَ لَيْسَ مَعِيَ مَاءٌ وَ يُقَالُ إِنَّ الْمَاءَ قَرِيبٌ مِنَّا أَمْ نَطْلُبُ الْمَاءَ وَ أَنَا فِي وَقْتِ يَمِينًا وَ شِمَالًا قَالَ لَا تَطْلُبُ الْمَاءَ وَ لَكِنْ تِيْمَمُ فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ التَّخْلُفَ عَنْ أَصْحَابِكَ فَتَضِلُّ وَ يَأْكُلُكَ السَّبْعُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٨١٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٨١٧-٢- (٥) وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مَعْلَى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ رَجُلٍ لَمَّا يَكُونُ مَعَهُ مَاءٌ وَ الْمَاءُ عَنْ يَمِينِ الطَّرِيقِ وَ يَسَارِهِ غُلُوتَيْنِ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ قَالَ لَا أَمْرُهُ أَنْ يُعَرِّزَ بِنَفْسِهِ فَيَعْرِضَ لَهُ لِيَصَّ أَوْ سَبْعُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٦)

وَ الَّذِي قَبْلَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ.

ص: ٣٤٢

١- يأتي ما يدل على ذلك في الحديث ٣ من الباب ٢١ من هذه الأبواب.

٢- يأتي ما ظاهره ينافي ذلك في الباب ٢ و يحمل على الخوف و الخطر.

٣- الباب ٢ فيه ٣ أحاديث.

٤- الكافي ٣- ٦٤- ٦، و رواه الشيخ في التهذيب ١- ١٨٥- ٥٣٦.

٥- الكافي ٣- ٦٥- ٨.

٦- التهذيب ١- ١٨٤- ٥٢٨.



٣٨١٨-٣- (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ أَتَيْمُّمُ إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ لَهُ دَاوُدُ الرَّقِّيُّ - فَأَطْلُبُ الْمَاءَ يَمِينًا وَ لَا شِمَالًا فَقَالَ لَا تَطْلُبُ الْمَاءَ (٢) يَمِينًا وَ لَا شِمَالًا وَ لَا فِي بئرٍ إِنْ وَجَدْتَهُ عَلَى الطَّرِيقِ فَتَوَضَّأْ (٣) وَ إِنْ لَمْ تَجِدْهُ فَامْضِ.

أقول: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الْخَوْفِ وَ الْخَطَرِ لِمَا رَوَاهُ دَاوُدُ الرَّقِّيُّ (٤) وَ غَيْرُهُ سَابِقًا (٥) وَ لِمَا تَقَدَّمَ فِي الْبَابِ الْأَوَّلِ (٦) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٧).

### ٣- بَابُ جَوَازِ التَّيْمُمِ مَعَ عَدَمِ الْوُضُوءِ إِلَى الْمَاءِ كَالْبُئْرِ وَ زِحَامِ الْجُمُعَةِ وَ عَرَفَهُ

إشاره

(٨) ٣ بَابُ جَوَازِ التَّيْمُمِ مَعَ عَدَمِ الْوُضُوءِ إِلَى الْمَاءِ كَالْبُئْرِ وَ زِحَامِ الْجُمُعَةِ وَ عَرَفَهُ

٣٨١٩-١- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ يَمُرُّ بِالرَّكِيهِ (١٠)- وَ لَيْسَ مَعَهُ دَلْوٌ قَالَ لَيْسَ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ الرَّكِيهَ لِأَنَّ رَبَّ الْمَاءِ هُوَ رَبُّ الْأَرْضِ (١١) فَلْيَتَيَّمْ.

ص: ٣٤٣

١- التهذيب ١- ٢٠٢- ٥٨٧، و في الاستبصار ١- ١٩٥- ٥٧٢، و يأتي صدر الحديث في الحديث ١٧ من الباب ١٤ من هذه الأبواب.

٢- كتب المصنّف على كلمه (الماء) علامه نسخه.

٣- في نسخه- منه، و في أخرى- به. (في هامش المخطوط).

٤- رواه في الحديث ١ من هذا الباب.

٥- رواه في الحديث ٢ من هذا الباب.

٦- تقدم في الباب السابق من هذه الأبواب.

٧- يأتي في الباب ٩ و ١٠ من هذه الأبواب.

٨- الباب ٣ فيه ٤ أحاديث.

٩- الفقيه ١- ١٠٥- ٢١٤.

١٠- في المحاسن زياده- و هو جنب (هامش المخطوط).

١١- في المحاسن بدل الأرض- الصعيد هامش المخطوط.

وَرَوَاهُ الْبُرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْحَلْبِيِّ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٢٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٨٢٠-٢- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادُهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْفُورٍ وَعَبْسَةَ بْنِ مُضَيْبٍ جَمِيعاً عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا أَتَيْتَ الْبَيْتَ وَأَنْتَ جُنُبٌ فَلَمْ تَجِدْ دَلُوراً وَ لَمَّا شَيْئاً تَغْرِفُ بِهِ فَسَيِّمُ بِالصَّعِيدِ فَإِنَّ رَبَّ الْمَاءِ رَبُّ الصَّعِيدِ وَ لَا تَقْعُ فِي الْبَيْتِ وَ لَا تُفْسِدْ عَلَى الْقَوْمِ مَاءَهُمْ.

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ صَفْوَانَ (٣)

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ يَأْسِنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٢١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٨٢١-٣- (٥) وَ يَأْسِنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَبَّاسِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ (٦) عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ جَعْفَرٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ سِئِلٌ عَنْ رَجُلٍ يَكُونُ فِي وَسْطِ الرَّحَامِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ يَوْمَ عَرَفَةَ- لَا يَشِي تَطِيْعُ الْخُرُوجِ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْ كَثْرَةِ النَّاسِ قَالَ يَتَيَّمُ وَ يُصَلِّي مَعَهُمْ وَ يُعِيدُ إِذَا انْصَرَفَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٢٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٨٢٢-٤- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ

ص: ٣٤٤

١- المحاسن - ٣٧٢ - ١٣٣.

٢- التهذيب ١ - ١٨٥ - ٥٣٥، و أورده في الحديث ٢٢ الباب ١٤ من الماء المطلق.

٣- الكافي ٣ - ٦٥ - ٩.

٤- التهذيب ١ - ١٤٩ - ٤٢٦، و الاستبصار ١ - ١٢٧ - ٤٣٥.

٥- التهذيب ١ - ١٨٥ - ٥٣٤، و الاستبصار ١ - ٨١ - ٢٥٤ و أورده في الحديث ١ الباب ١٥ من هذه الأبواب.

٦- في الاستبصار - المغيرة.

٧- الكافي ٣ - ٦٤ - ٧.

عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَمُرُّ بِالرَّكِيَّةِ وَ لَيْسَ مَعَهُ دَلْوٌ قَالَ لَيْسَ عَلَيْهِ أَنْ يَنْزِلَ الرَّكِيَّةَ إِنَّ رَبَّ الْمَاءِ هُوَ رَبُّ الْأَرْضِ فَلْيَتَيَّمُمْ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (١)

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ عَلَى أَنَّ الرَّكَبَ إِذَا لَمْ يَقْدِرْ عَلَى النَّزُولِ لِلْخَوْفِ يَتَيَّمُ مِنْ عُرْفِ دَابَّتِهِ (٢).

#### ٤- بَابُ وَجُوبِ التَّيَّمِّ عَلَى مَنْ مَعَهُ مَاءٌ نَجِسٌ أَوْ مُشْتَبِهٌ بِالنَّجِسِ

إشاره

(٣) ٤ بَابُ وَجُوبِ التَّيَّمِّ عَلَى مَنْ مَعَهُ مَاءٌ نَجِسٌ أَوْ مُشْتَبِهٌ بِالنَّجِسِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٢٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٨٢٣ - ١ - (٤) قَدْ تَقَدَّمَ فِي أَبْوَابِ الْمِيَاءِ حَدِيثُ عَمَارِ السَّائِبِطِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ مَعَهُ إِنَاءٌ انِ وَقَعَ فِي أَحَدِهِمَا قَدْرٌ لَا يَدْرِي أَيُّهُمَا هُوَ وَ لَيْسَ يَقْدِرُ عَلَى مَاءٍ غَيْرِهِمَا قَالَ يَهْرِيْقُهُمَا جَمِيعاً وَ يَتَيَّمُ.

وَ حَدِيثُ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلُهُ (٥) أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْوُضُوءِ أَيْضاً (٦).

ص: ٣٤٥

١- التهذيب ١- ١٨٤- ٥٢٧، و تقدم ما يحمل على ذلك في الحديث ١٦ الباب ٣ من نواقض الوضوء و يأتي ما يدل على ذلك في الحديث ٣ الباب ٧ و الباب ٩ من هذه الأبواب، و يأتي ما يدل على حكم الزحام في الباب ١٥، و تقدم ما يدل على وجوب التيمم عند فقدان الماء و عند الضرورة في الباب ١، و الباب ٢ من الماء المضاف و الحديث ٤ الباب ٩ من الوضوء و في الباب ١٦ و الحديث ٢ الباب ١٩ من غسل الميت.

٢- يأتي في الحديث ٤ و ٧ الباب ١٤ و الباب ١٨ و في الحديث ٢ و ٦ الباب ١٩ و الباب ٢٤ من هذه الأبواب و في الحديث ٩ الباب ٤ من الأذان.

٣- الباب ٤ فيه حديث واحد.

٤- تقدم في الحديث ١٤ الباب ٨ من الماء المطلق.

٥- تقدم في الحديث ٢ الباب ٨ من الماء المطلق.

٦- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٥١ من الوضوء.

## ٥- بَابُ جَوَازِ التَّيْمَمِ مَعَ عَدَمِ التَّمَكُّنِ مِنْ اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ لِمَرَضٍ وَبَرْدٍ وَجُدْرِيٍّ وَكَسْرِ وَجُزْحٍ وَفَرْحٍ وَنَحْوِهَا

إشاره

(١) ٥ بَابُ جَوَازِ التَّيْمَمِ مَعَ عَدَمِ التَّمَكُّنِ مِنْ اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ لِمَرَضٍ وَبَرْدٍ وَجُدْرِيٍّ وَكَسْرِ وَجُزْحٍ وَفَرْحٍ وَنَحْوِهَا

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٢٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٨٢٤-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْكِينٍ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قِيلَ لَهُ إِنَّ فَلَانًا أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ وَهُوَ مَجْدُورٌ فَعَسَلُوهُ فَمَاتَ فَقَالَ قَتَلُوهُ أَلَّا سَأَلُوا أَلَّا يَمُوهُ إِنَّ شِفَاءَ الْعِيِّ السُّؤَالُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٢٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٨٢٥-٢- (٣) قَالَ: وَرُوِيَ ذَلِكَ فِي الْكَسِيرِ وَالْمَبْطُونِ يَتَيَّمُ وَلَا يَغْتَسِلُ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٤)

وَ

رَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ص وَذَكَرَ الْحَدِيثَ (٥).

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٢٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٨٢٦-٣- (٧) وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ مَجْدُورٍ أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ فَعَسَلُوهُ فَمَاتَ فَقَالَ قَتَلُوهُ أَلَّا سَأَلُوا فَإِنَّ دَوَاءَ الْعِيِّ السُّؤَالُ.

ص: ٣٤٦

١- الباب ٥ فيه ١٢ حديثًا.

٢- الكافي ٣-٦٨-٥.

٣- الكافي ٣-٦٨-٥.

٤- التهذيب ١-١٨٤-٥٢٩.

٥- مستطرفات السرائر-١٠٨-٥٦.

٦- الفقيه ١-١٠٧-٢١٨ و ٢١٩.

٧- الكافي ١-٤٠-١.

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٢٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٨٢٧-٤- (١) وَبِهَذَا الْأِسْنَادِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: يَتَيَّمُ الْمَجْدُورُ وَالْكَسِيرُ بِالتُّرَابِ إِذَا أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٢٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٨٢٨-٥- (٢) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ أَبِي أَيُّوبَ الْخَزَّازِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ الرَّجُلِ تَكُونُ بِهِ الْقَرْحُ وَالْجِرَاحُ يُجْنِبُ قَالَ لَا بَأْسَ بِأَنْ لَا يَغْتَسِلَ يَتَيَّمُ.

وَ

رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ عَنِ الْجُنُبِ وَ تَرَكَ لَفْظَ الْجِرَاحِ (٣)

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٢٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٨٢٩-٦- (٤) وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ وَ ابْنِ فَضَالٍ جَمِيعاً عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْغَفَارِيِّ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ص ذَكَرَ لَهُ أَنَّ رَجُلًا أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ عَلَى جُرْحٍ كَانَ بِهِ فَأَمَرَ بِالْغَسْلِ فَغَتَسَلَ فَكَّرَ (٥) فَمَاتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ إِنْ مَا كَانَ دَوَاءً الْعِيِّ السُّؤَالَ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٣٠ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٨٣٠-٧- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَ مُوسَى بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ جَمِيعاً عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ٣٤٧

١- الكافي ٣- ٦٨- ٢.

٢- الكافي ٣- ٦٨- ١، و تقدم مثله في الحديث ١ من الباب ٤٢ من أبواب الجنابة.

٣- التهذيب ١- ١٨٤- ٥٣٠.

٤- الكافي ٣- ٦٨- ٤.

٥- كز فهو مكروز إذا انقبض من البرد. (هامش المخطوط نقلا عن صحاح اللغة) الصحاح ٣- ٨٩٣.

٦- التهذيب ١- ١٩٦- ٥٦٦.

أَبِي نَضْرٍ عَنِ الرَّضَاعِ فِي الرَّجُلِ تُصِيبُهُ الْجَنَابَةُ وَبِهِ قُرُوحٌ أَوْ جُرُوحٌ أَوْ يَكُونُ يَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ الْبُرْدَ فَقَالَ لَا يَغْتَسِلُ يَتَيَّمُّ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٣١ - رقم الحديث الباب: ٨]

٣٨٣١-٨-(١) وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَضْرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سَرْحَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فِي الرَّجُلِ تُصِيبُهُ الْجَنَابَةُ وَبِهِ جُرُوحٌ أَوْ قُرُوحٌ أَوْ يَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الْبُرْدِ فَقَالَ لَا يَغْتَسِلُ وَ يَتَيَّمُّ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٣٢ - رقم الحديث الباب: ٩]

٣٨٣٢-٩-(٢) وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ رِيَّاطٍ عَنْ عَزِيدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا فِي الرَّجُلِ تَكُونُ بِهِ الْقُرُوحُ فِي جَسَدِهِ فَتُصِيبُهُ الْجَنَابَةُ قَالَ يَتَيَّمُّ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٣٣ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٣٨٣٣-١٠-(٣) وَيَا سَيْنَادِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: يُؤَمَّمُ الْمَجْدُورُ وَالْكَسِيرُ إِذَا أَصَابَتْهُمَا الْجَنَابَةُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٣٤ - رقم الحديث الباب: ١١]

٣٨٣٤-١١-(٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِنَادِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ بِهِ الْقُرُوحُ وَالْجِرَاحَاتُ فَيَجْنُبُ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِأَنْ يَتَيَّمَّ وَلَا يَغْتَسِلَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٣٥ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٣٨٣٥-١٢-(٥) قَالَ وَقَالَ الصَّادِقُ ع الْمَبْطُونُ وَالْكَسِيرُ يُؤَمَّمَانِ وَلَا يُغَسَّلَانِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ عُمُومًا (٦) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٧).

ص: ٣٤٨

١- التهذيب ١- ١٨٥ - ٥٣١.

٢- التهذيب ١- ١٨٥ - ٥٣٢.

٣- التهذيب ١- ١٨٥ - ٥٣٣.

٤- الفقيه ١- ١٠٧ - ٢١٧.

٥- الفقيه ١- ١٠٧ - ٢١٨.

٦- تقدم في الباب ١٦ من أبواب غسل المس، و تقدم في الباب ٣ من هذه الأبواب.

٧- يأتى فى الأحاديث ٢ و ٦ و ١٣ و ١٥ و ١٧ من الباب ١٤ و الحديث ٦ من الباب ١٩ و فى الحديث ١ من الباب ٢٣، و فى الحديث ٣ من الباب ٢٥ و الحديث ١ من الباب ١٧ من هذه الأبواب.



## ٦- بَابُ كَرَاهَةِ التَّيْمَمِ بِتُرَابٍ يُوطَأُ وَ تُرَابِ الطَّرِيقِ

إشاره

(١) ٦ بَابُ كَرَاهَةِ التَّيْمَمِ بِتُرَابٍ يُوطَأُ وَ تُرَابِ الطَّرِيقِ

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٣٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٨٣٦-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع لَا وَضُوءَ مِنْ مَوْطَأٍ.

قَالَ النَّوْفَلِيُّ يَعْنِي مَا تَطَأَ عَلَيْهِ بِرِجْلِكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٣٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٨٣٧-٢- (٣) وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَلَوِيِّ عَنِ سَهْلِ بْنِ جُمُهورٍ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعُرَنِيِّ عَنِ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: نَهَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنْ يَتَيَمَّمَ الرَّجُلُ بِتُرَابٍ مِنْ أَثَرِ الطَّرِيقِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٤)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

## ٧- بَابُ جَوَازِ التَّيْمَمِ بِالتُّرَابِ وَ الْحَجَرِ وَ جَمِيعِ أَجْزَاءِ الْأَرْضِ دُونَ الْمَعَادِنِ وَ نَحْوِهَا

إشاره

(٥) ٧ بَابُ جَوَازِ التَّيْمَمِ بِالتُّرَابِ وَ الْحَجَرِ وَ جَمِيعِ أَجْزَاءِ الْأَرْضِ دُونَ الْمَعَادِنِ وَ نَحْوِهَا

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٣٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٨٣٨-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ وَ عَنْ عَدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ

ص: ٣٤٩

١- الباب ٦ فيه حديثان.

٢- الكافي ٣- ٦٢- ٥، و التهذيب ١- ١٨٦- ٥٣٧.

٣- الكافي ٣- ٦٢- ٦.

٤- التهذيب ١- ١٨٧- ٥٣٨.

٥- الباب ٧ فيه ٧ أحاديث.

٦- الكافي ٢- ١٧- ١، و أوردته في الحديث ١ الباب ١ من مكان المصلي.

إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ جَمِيعاً عَنْ أَبِيانِ بْنِ عُثْمَانَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَعْطَى مُحَمَّدًا ص - شَرَائِعَ نُوحٍ وَ إِبْرَاهِيمَ وَ مُوسَى وَ عِيسَى - إِلَى أَنْ قَالَ وَ جَعَلَ لَهُ الْأَرْضَ مَسْجِدًا وَ طَهُورًا الْحَدِيثَ.

وَ رَوَاهُ الْبُرْقُؤِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الثَّقَفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ مِثْلَهُ (١).

### [رقم الحديث الكلي: ٣٨٣٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٨٣٩-٢- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ص أُعْطِيَتْ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهَا أَحَدٌ قَبْلِي جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَ طَهُورًا الْحَدِيثَ.

### [رقم الحديث الكلي: ٣٨٤٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٨٤٠-٣- (٣) وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الثُّبَدَارِ عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي الْعَوَّامِ عَنْ يَزِيدَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ سَيَّارٍ عَنْ أَبِي أَمِيَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فَضَّلْتُ بِأَرْبَعٍ جُعِلَتْ لِي (٤) الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَ طَهُورًا وَ أَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَرَادَ الصَّلَاةَ فَلَمْ يَجِدْ مَاءً وَ وَجَدَ الْأَرْضَ فَقَدْ جُعِلَتْ لَهُ مَسْجِدًا وَ طَهُورًا وَ نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ يَسِيرٌ بَيْنَ يَدَيَّ وَ أَحَلَّتْ لَأُمَّتِي الْغَنَائِمَ وَ أَرْسَلْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً.

### [رقم الحديث الكلي: ٣٨٤١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٨٤١-٤- (٥) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الصَّفَّارِ وَ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى وَ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ الْمُنْدَرِ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ

ص: ٣٥٠

١- المحاسن - ٢٨٧ - ٤٣١.

٢- الفقيه ١ - ٢٤٠ - ٧٢٤ يأتي بتمامه في الحديث ٢ الباب ١ من مكان المصلي.

٣- الخصال - ٢٠١.

٤- في المصدر - لامتي.

٥- الخصال - ٢٩٢ - ٥٦.

عَبَّاسٌ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أُعْطِيَتْ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهَا أَحَدٌ قَبْلِي جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَ طَهُورًا وَ نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ وَ أَجِلٌ لِي الْمَغْنَمُ وَ أُعْطِيَتْ جَوَامِعُ الْكَلِمِ وَ أُعْطِيَتْ الشَّفَاعَةُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٤٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٨٤٢-٥- (١) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ رَفَعَهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَ يَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَ الْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ (٢)- قَالَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ فَرَضَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ - الْغُسْلُ وَ الْوُضُوءَ بِالْمَاءِ وَ لَمْ يُحَلِّ لَهُمُ التَّيِّمُ وَ لَمْ يُحَلِّ لَهُمُ الصَّلَاةَ إِلَّا فِي الْبَيْعِ وَ الْكُنَائِسِ وَ الْمَحَارِيبِ وَ كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَذْنَبَ جَرَحَ نَفْسَهُ جَرَحًا مَتِينًا فَيَعْلَمُ أَنَّهُ أَذْنَبَ وَ إِذَا أَصَابَ أَحَدَهُمْ شَيْئًا مِنْ يَدِنِهِ الْبَوْلُ قَطَعُوهُ وَ لَمْ يُحَلِّ لَهُمُ الْمَغْنَمَ فَرَفَعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ص عَنْ أُمَّتِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٤٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٨٤٣-٦- (٣) وَ قَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الرَّجُلِ يَكُونُ مَعَهُ اللَّبَنُ أَوْ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ لِلصَّلَاةِ قَالَ لَا إِنَّمَا هُوَ الْمَاءُ وَ الصَّعِيدُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٤٤ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٨٤٤-٧- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ صَفْوَانَ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الدَّقِيقِ يَتَوَضَّأُ بِهِ قَالَ لَا بَأْسَ بِأَنْ يَتَوَضَّأَ بِهِ وَ يُنْتَفَعَ بِهِ.

أَقُولُ: حَمَلَ الشَّيْخُ الْوُضُوءَ هُنَا عَلَى التَّحْسِينِ مُسْتَدِلًّا بِالْحَصْرِ السَّابِقِ (٥) وَ اسْتَدَلَّ عَلَيْهِ أَيْضًا بِمَا تَقَدَّمَ فِي آدَابِ الْحَمَامِ

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الرَّجُلِ يَطْلِي بِالنُّورِ فَيَجْعَلُ الدَّقِيقَ بِالرَّيْتِ ثُمَّ يَلْتَهُ بِهِ يَتَمَسَّحُ بِهِ بَعْدَ النُّورِ لِيَقْطَعَ رِيحَهَا قَالَ لَا بَأْسَ (٦).

ص: ٣٥١

١- تفسير القمّي ١- ٢٤٢ مع اختلاف.

٢- الأعراف ٧- ١٥٧.

٣- تقدم في الحديث ١ الباب ١ من الماء المضاف.

٤- التهذيب ١- ١٨٨- ٥٤١.

٥- الحصر السابق في الحديث ٦ من هذا الباب.

٦- تقدم في الحديث ١ من الباب ٣٨ من أبواب آداب الحمام.

أَقُولُ: وَ مَا تَضَمَّنَ ذِكْرَ التُّرَابِ غَيْرُ ظَاهِرٍ فِي الْحَضِيرِ وَقَدْ فَسَّرَ كَثِيرٌ مِنْ عُلَمَاءِ اللُّغَةِ الصَّعِيدِ بِوَجْهِ الْأَرْضِ وَ ادَّعَى بَعْضُهُمُ الْإِجْمَاعَ عَلَى ذَلِكَ وَ أَنَّهُ لَا يَخْتَصُّ بِالتُّرَابِ وَ كَذَا جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ وَ الْفُقَهَاءِ وَ فَسَّرَهُ بَعْضُهُمْ بِالتُّرَابِ وَ يَأْتِي نُصُوصٌ كَثِيرَةٌ فِي التِّيْمَمِ بِالْأَرْضِ (١) وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي مُقَدِّمَةِ الْعِبَادَاتِ (٢) وَ غَيْرِهَا (٣) وَ يَأْتِي مَا ظَاهِرُهُ الْمُنَافَاةُ وَ جَوَازُ التِّيْمَمِ بِالْبَسَاطِ وَ نَحْوِهِ وَ نُبِّئُ وَجْهَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٤).

## ٨- بَابُ جَوَازِ التِّيْمَمِ بِالْجِصِّ وَ التُّورَةِ وَ عَدَمِ جَوَازِهِ بِالرَّمَادِ وَ الشَّجَرِ

إشاره

(٥) ٨ بَابُ جَوَازِ التِّيْمَمِ بِالْجِصِّ وَ التُّورَةِ وَ عَدَمِ جَوَازِهِ بِالرَّمَادِ وَ الشَّجَرِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٤٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٨٤٥ - ١ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ فَصَّالَةَ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ سِئِلَ عَنِ التِّيْمَمِ بِالْجِصِّ فَقَالَ نَعَمْ فَقِيلَ بِالتُّورَةِ فَقَالَ نَعَمْ فَقِيلَ بِالرَّمَادِ فَقَالَ لَا إِنَّهُ لَيْسَ يَخْرُجُ مِنَ الْأَرْضِ إِنَّمَا يَخْرُجُ مِنَ الشَّجَرِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ (٧) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٨).

ص: ٣٥٢

١- يأتى فى الأحاديث ٥ و ٦ و ٨ من الباب ٩ و فى الباب ١١ و فى الحديث ٢ و ٥ من الباب ١٢ و فى الحديث ٣ من الباب ١٣ و فى الحديثين ٤ و ٧ من الباب ١٤ و فى الحديث ٣ و ٤ من الباب ٢٢ من هذه الأبواب. (٢)- تقدم فى الحديث ٨ من الباب ١ من أبواب مقدمه العبادات. (٣)- تقدم فى الحديث ١ من الباب ٥١ من أبواب الوضوء. (٤)-

٢-٢

٣-٣

٤- يأتى ما ظاهره المنافاه فى الحديث ١١ من الباب ٩ و فى الحديث ١ من الباب ١١ من أبواب التيمم.

٥- الباب ٨ فيه حديث واحد.

٦- التهذيب ١- ١٨٧- ٥٣٩.

٧- تقدم فى الحديث ٦ من الباب ٧ من هذه الأبواب.

٨- يأتى فى الأحاديث ٥ و ٦ و ٨ من الباب ٩، و فى الأبواب ١١ و ١٢ و ١٣، و فى الأحاديث ٤ و ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٧ من الباب ١٤، و فى الحديثين ٢ و ٦ من الباب ١٩، و الأبواب ٢٢ و ٢٥، و فى الحديث ٣ من الباب ٢٨ من هذه الأبواب.

(١) ٩ بَابُ جَوَازِ التَّيْمَمِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ بِغُبَارِ الثُّوبِ وَ اللَّبْدِ وَ مَعْرِفَةِ الدَّابَّةِ وَ نَحْوِ ذَلِكَ فَإِنْ لَمْ يُوجَدْ فَبِالطَّيْنِ وَ عَدَمِ جَوَازِ التَّيْمَمِ بِالثَّلْجِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٤٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٨٤٦-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادُهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَتْ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ أَرَأَيْتَ الْمَوَاقِفَ (٣) إِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى وَضُوءٍ كَيْفَ يَصْنَعُ وَ لَا يَفْدِرُ عَلَى النَّزُولِ قَالَ يَتَيَمَّمُ مِنْ لَبْدِهِ أَوْ سَرَجِهِ أَوْ مَعْرِفَةِ دَابَّتِهِ فَإِنَّ فِيهَا غُبَارًا وَ يُصَلِّي.

وَ رَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ حَرِيْزٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٤٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٨٤٧-٢- (٥) وَ يَأْسِنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَتْ: إِنْ كَانَ أَصَابَكَ (٦) الثَّلْجُ فَلْيَنْظُرْ لَبْدَ سَرَجِهِ فَيَتَيَمَّمُ مِنْ غُبَارِهِ أَوْ مِنْ شَيْءٍ مَعَهُ وَ إِنْ كَانَ فِي حَالٍ لَا يَجِدُ إِلَّا الطَّيْنَ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَتَيَمَّمَّ مِنْهُ.

وَ يَأْسِنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٤٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٨٤٨-٣- (٨) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ ابْنِ

ص: ٣٥٣

١- الباب ٩ فيه ١١ حديثا.

٢- التهذيب ١- ١٨٩- ٥٤٤ والاستبصار ١- ١٥٧- ٥٤١، و أورده بطرق أخرى في الأحاديث ٧ و ٨ من الباب ٣ من صلاة الخوف.

٣- واقفه مواقفه فهو مواقف- وقف معه في حرب أى في ميدان القتال لا يستطيع النزول عن دابته. (انظر لسان العرب ٩- ٣٦٠).

٤- مستطرفات السرائر- ٧٣- ١١.

٥- التهذيب ١- ١٨٩- ٥٤٥، والاستبصار ١- ١٥٨- ٥٤٥.

٦- كتب المصنّف على كلمه (اصابك) علامه نسخه و كتب فى الهامش عن الاستبصار- اصابه.

٧- التهذيب ١- ١٩١- ٥٥١.

٨- الاستبصار ١- ١٥٦- ٥٣٨.

المُغِيرَةَ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: إِذَا كُنْتَ فِي حَالٍ لَا تَجِدُ إِلَّا الطِّينَ فَلَا بَأْسَ أَنْ تَتَيَّمَّ بِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٤٩ – رقم الحديث الباب: ٤]

٣٨٤٩-٤- (١) وَ يَأْسِي نَادِيَهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةَ عَنْ رِفَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِذَا كَانَتِ الْأَرْضُ مُبْتَلَةً لَيْسَ فِيهَا تُرَابٌ وَ لَا مَاءٌ فَانظُرْ أَحْفَ مَوْضِعٍ تَجِدُهُ فَتَيَّمَّ مِنْهُ فَإِنَّ ذَلِكَ تَوْسِيْعٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ فَإِنْ كَانَ فِي ثَلَجٍ فَلْيَنْظُرْ لِنَدِّ سَرْجِهِ فَلْيَتَيَّمَّ مِنْ غُبَارِهِ أَوْ شَيْءٍ مُغْبَّرٍ وَ إِنْ كَانَ فِي حَالٍ لَا يَجِدُ إِلَّا الطِّينَ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَتَيَّمَّ مِنْهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٥٠ – رقم الحديث الباب: ٥]

٣٨٥٠-٥- (٢) وَ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ: قُلْتُ رَجُلٌ دَخَلَ الْمَاجِمَةَ لَيْسَ فِيهَا مَاءٌ وَ فِيهَا طِينٌ مَا يَصْنَعُ قَالَ يَتَيَّمُّ فَإِنَّهُ الصَّعِيدُ قُلْتُ فَإِنَّهُ رَاكِبٌ وَ لَا يُمَكِّنُهُ التُّرُولُ مِنْ خَوْفٍ وَ لَيْسَ هُوَ عَلَى وُضوءٍ فَقَالَ إِنْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ سَيْبٍ أَوْ غَيْرِهِ وَ خَافَ قُوَّةَ الْوَقْتِ فَلْيَتَيَّمَّ بِضَرْبِ يَدِهِ عَلَى اللَّيْدِ أَوْ الْبُرْدَعِ وَ يَتَيَّمَّ وَ يُصَلِّي.

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٥١ – رقم الحديث الباب: ٦]

٣٨٥١-٦- (٣) وَ عَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مَطَرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ: سَأَلْتُ الرَّضَاعَ عَنِ الرَّجُلِ لَا يُصِيبُ الْمَاءَ وَ لَا التُّرَابَ أَيْتَيَّمُّ بِالطِّينِ قَالَ نَعَمْ صَعِيدٌ طَيِّبٌ وَ مَاءٌ طَهُورٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٥٢ – رقم الحديث الباب: ٧]

٣٨٥٢-٧- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِثَابٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ يَعْنِي الْمُرَادِيَّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِذَا كُنْتَ فِي حَالٍ لَا تَقْدِرُ إِلَّا عَلَى الطِّينِ فَتَيَّمَّ بِهِ فَإِنْ

ص: ٣٥٤

١- التهذيب ١- ١٨٩- ٥٤٦، والاستبصار ١- ١٥٦- ٥٣٩ و ١٥٨- ٥٤٦.

٢- التهذيب ١- ١٩٠- ٥٤٧، والاستبصار ١- ١٥٦- ٥٤٠.

٣- التهذيب ١- ١٩٠- ٥٤٩.

٤- الكافي ٣- ٦٧- ١.



اللَّهُ أَوْلَى بِالْعُدْرِ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَكَ ثَوْبٌ جَافٌ أَوْ لَيْدٌ (١) تَقْدِرُ أَنْ تَنْفُضَهُ وَتَتَيَّمَّ بِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٥٣ - رقم الحديث الباب: ٨]

٣٨٥٣-٨- (٢) قَالَ وَ فِي رِوَايِهِ أُخْرَى صَعِيدٌ طَيِّبٌ وَ مَاءٌ طَهُورٌ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ عَيْنِ الْمُفِيدِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٥٤ - رقم الحديث الباب: ٩]

٣٨٥٤-٩- (٤) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنِ حَرِيرِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُ عَنْ رَجُلٍ أَجْنَبَ فِي سَيْفَرٍ وَ لَمْ يَجِدْ إِلَّا التَّلَجَّ أَوْ مَاءً جَامِداً فَقَالَ هُوَ بِمَنْزِلِهِ الضَّرُورَةَ يَتَيَّمُ وَ لَا أَرَى أَنْ يُعُودَ إِلَى هَذِهِ الْأَرْضِ الَّتِي تُوبِقُ دِينَهُ.

وَ رَوَاهُ التَّبْرُوقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع (٥)

وَ رَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلاً مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعُبَيْدِيِّ عَنِ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى (٦)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ (٧)

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ يَتَيَّمُ مِنْ غُبَارِ ثَوْبٍ وَ نَحْوِهِ كَمَا مَرَّ وَ لَيْسَ بِظَاهِرٍ فِي أَنَّهُ يَتَيَّمُ بِالتَّلَجِّ.

ص: ٣٥٥

١- في التهذيب و الاستبصار- و لا لبد. (هامش المخطوط).

٢- الكافي ٣-٦٧-١.

٣- التهذيب ١-١٨٩-٥٤٣، و الاستبصار ١-١٥٦-٥٣٧.

٤- الكافي ٣-٦٧-١، يأتي نحوه عن كتاب المقنع في الحديث ٣ من الباب ٢٨ من هذه الأبواب.

٥- المحاسن- ٣٧٢-١٤٣.

٦- مستطرفات السرائر- ١٠٧-٥٤.

٧- التهذيب ١-١٩١-٥٥٣، و الاستبصار ١-١٥٨-٥٥٤.

**[رقم الحديث الكلى: ٣٨٥٥ - رقم الحديث الباب: ١٠]**

٣٨٥٥-١٠- (١) وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ: إِنْ كَانَتْ الْأَرْضُ مُبْتَلَّةً وَ لَيْسَ فِيهَا تُرَابٌ وَ لَا مَاءً فَانْظُرْ أَجْفًا مَوْضِعَ تَجِدُهُ فَيَتِيمٌ مِنْ غُبَارِهِ أَوْ شَيْءٍ مُعَبَّرٌ وَ إِنْ كَانَ فِي حَالٍ لَا يَجِدُ إِلَّا الطِّينَ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَتِيمَ بِهِ.

**[رقم الحديث الكلى: ٣٨٥٦ - رقم الحديث الباب: ١١]**

٣٨٥٦-١١- (٢) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَنْ أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ عَلَى غَيْرِ طَهْرٍ تَيَمَّمَ مِنْ دَثَارِ ثِيَابِهِ كَانَ فِي صَلَاةِهِ مَا ذَكَرَ اللَّهُ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ (٤).

**١٠- بَابُ وَجُوبِ الطَّهَارَةِ بِالثَّلْجِ مَعَ إِمْكَانِ إِذَاتِهِ أَوْ حُصُولِ مُسَمَى الْغَسْلِ بِرُطُوبَتِهِ**

**إشاره**

(٥) ١٠ بَابُ وَجُوبِ الطَّهَارَةِ بِالثَّلْجِ مَعَ إِمْكَانِ إِذَاتِهِ أَوْ حُصُولِ مُسَمَى الْغَسْلِ بِرُطُوبَتِهِ

**[رقم الحديث الكلى: ٣٨٥٧ - رقم الحديث الباب: ١]**

٣٨٥٧-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيزِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يُجْنِبُ فِي السَّفَرِ لَا يَجِدُ إِلَّا الثَّلْجَ قَالَ يَغْتَسِلُ بِالثَّلْجِ أَوْ مَاءِ النَّهْرِ (٧).

أَقُولُ: الْمُرَادُ أَنَّهُ يُذِيبُ الثَّلْجَ بِالنَّارِ وَ يَغْتَسِلُ بِمَائِهِ إِنْ أَمَكَنَ أَوْ يَدُلُّكَ

ص: ٣٥٦

١- الكافي ٣- ٤٦- ٤.

٢- المحاسن- ٤٧- ٦٤، و أخرج مثله عنه و عن التهذيب و الفقيه في الحديث ٢ من الباب ٩ من أبواب الوضوء.

٣- تقدم في الحديث ٢ من الباب ٩ من أبواب الوضوء.

٤- يأتي في الحديث ٨ من الباب ٣ من أبواب صلاة الخوف.

٥- ١٥ الباب ١٠ فيه ٤ أحاديث.

٦- التهذيب ١- ١٩١- ٥٥٠، و الاستبصار ١- ١٥٧- ٥٤٢.

٧- ورد في هامش المخطوط ما نصه- يمكن أن يراد منه الإنكار يعني أن هذا كيف يغتسل بالثلج مع أن الغسل به غير ممكن و كيف يغتسل بماء النهر مع أنه غير موجود كما صرح به السائل فهو معذور الى أن يقدر على الغسل أو التيمم و لا يخلو من بعد لما يأتي (منه قده).

جَسَدَهُ بِالتَّلْجِ إِنْ كَانَ كَثِيرَ الرُّطُوبَةِ بَحَيْثُ يَحْصُلُ مُسَمَّى الغَسْلِ وَ بَيَانُ ذَلِكَ أَنَّ السَّائِلَ فَرَضَ أَنَّهُ لَا يَجِدُ إِلَّا التَّلْجَ فَذَكَرَ مَاءَ النَّهْرِ فِي الجَوَابِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مُرَادَهُ أَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ يَغْتَسِلَ بِالمَاءِ المُذَابِ مِنَ التَّلْجِ وَ أَنْ يَغْتَسِلَ بِمَاءِ النَّهْرِ.

#### [رقم الحديث الكلى: ٣٨٥٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٨٥٨-٢- (١) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ شُرَيْحٍ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ وَ أَنَا عِنْدَهُ فَقَالَ يُصِيبُنَا الدَّمَقُ (٢)- وَ التَّلْجُ وَ نُريدُ أَنْ تَتَوَضَّأَ وَ لَا نَجِدُ إِلَّا مَاءً جَامِداً فَكَيْفَ اتَّوَضَّأَ أَدُلُّكَ بِهِ جِلْدِي قَالَ نَعَمْ.

وَ رَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى مِثْلَهُ (٣).

#### [رقم الحديث الكلى: ٣٨٥٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٨٥٩-٣- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ العَلَوِيِّ عَنِ العَمْرِكِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ (٥) ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ الجُنْبِ أَوْ عَلَى غَيْرِ وَضُوءٍ لَا يَكُونُ مَعَهُ مَاءٌ وَ هُوَ يُصِيبُ تَلْجاً وَ صَعِيداً أَيُّهُمَا أَفْضَلُ أَيْتَمَّمْ أَمْ يَمْسَحْ بِالتَّلْجِ وَجْهَهُ فَقَالَ التَّلْجُ إِذَا بَلَ رَأْسَهُ وَ جَسَدَهُ أَفْضَلُ فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى أَنْ يَغْتَسِلَ بِهِ فَلْيَتَمَّمْ.

وَ رَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٦).

#### [رقم الحديث الكلى: ٣٨٦٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٨٦٠-٤- (٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الحَسَنِ

ص: ٣٥٧

١- التهذيب ١- ١٩١- ٥٥٢، و الاستبصار ١- ١٥٧- ٥٤٣.

٢- الدمق- هو بالتحريك. ریح و تلج. مجمع البحرين (دمق) ٥- ١٦٣.

٣- مستطرفات السرائر- ١٠٨- ٥٧.

٤- التهذيب ١- ١٩٢- ٥٥٤، و الاستبصار ١- ١٥٨- ٥٤٧.

٥- كتب المصنّف في الهامش على (بن جعفر) علامه نسخه.

٦- مستطرفات السرائر- ١٠٩- ٦٠.

٧- قرب الإسناد- ٨٥.

عَنْ حُرَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ تَصَدَّقَ بِبُيُوتِ الْجَنَابَةِ فَلَا يَقْدِرُ عَلَى الْمَاءِ فَيَصِدُّ بِبُيُوتِ الْمَطَرِ هَلْ يُجْزِيهِ ذَلِكَ أَمْ هَلْ يَتَيَّمُّ قَالَ إِنْ غَسَلَهُ أَجْزَأَهُ وَإِلَّا عَلَيْهِ التَّيَّمُّ قَالَ قُلْتُ: أَيُّهُمَا أَفْضَلُ أَمْ يَمْسَحُ بِتَلْجِ وَجْهِهِ وَجَسَدِهِ وَرَأْسِهِ قَالَ التَّلْجُ إِنْ بَلَ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ أَفْضَلُ وَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى أَنْ يَغْتَسِلَ يَتَيَّمُّ.

## ١١- بَابُ كَيْفِيَةِ التَّيَّمِّ وَجُمْلِهِ مِنْ أَحْكَامِهِ

إشاره

(١) ١١ بَابُ كَيْفِيَةِ التَّيَّمِّ وَجُمْلِهِ مِنْ أَحْكَامِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٦١ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٨٦١ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ الْكَاهِلِيِّ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ التَّيَّمِّ فَضَرَبَ يَدَيْهِ عَلَى الْبَسَاطِ فَمَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ ثُمَّ مَسَحَ كَفَيْهِ إِحْدَاهُمَا عَلَى ظَهْرِ الْأُخْرَى.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٣)

أَقُولُ: الْغَرَضُ بَيَانُ كَيْفِيَةِ التَّيَّمِّ لِمَا يَتَيَّمُّ بِهِ وَيَحْتَمِلُ كَوْنَهُ إِشَارَةً إِلَى جَوَازِ التَّيَّمِّ بِالْعُبَارِ الْمَوْجُودِ فِي الْبَسَاطِ وَ نَحْوِهِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٦٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٨٦٢ - ٢ - (٤) وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخَزَّازِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ التَّيَّمِّ فَقَالَ إِنَّ عَمَّارًا أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ فَتَمَعَّكَ كَمَا تَمَعَّكَ الدَّابَّةُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص يَا عَمَّارُ- تَمَعَّكَتْ كَمَا تَمَعَّكَ الدَّابَّةُ فَقُلْتُ لَهُ كَيْفَ التَّيَّمُّ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى الْمِسْحِ (٥)- ثُمَّ رَفَعَهَا فَمَسَحَ

ص: ٣٥٨

١- الباب ١١ فيه ٩ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ٦٢- ٣.

٣- التهذيب ١- ٢٠٧- ٦٠٠، والاستبصار ١- ١٧٠- ٥٨٩.

٤- الكافي ٣- ٦٢- ٤.

٥- كتب المصنّف في الهامش - المسح - بالكسر - البلاس، و الجاده (ق).

وَجْهَهُ ثُمَّ مَسَحَ فَوْقَ الْكَفِّ قَلِيلًا.

وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ مِثْلَهُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٨٦٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٨٦٣-٣- (١) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ جَمِيعًا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ التِّيْمِ فَضَرَبَ يَدَيْهِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ رَفَعَهَا فَنَفَضَهَا ثُمَّ مَسَحَ بِهَا جَبِيْنَهُ وَ كَفَّيْهِ مَرَّةً وَاحِدَةً.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٢)

وَ

رَوَاهُ أَيْضًا عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا جَبِيْنَهُ (٣).

أَقُولُ: الظَّاهِرُ أَنَّ الْمُرَادَ كَوْنُ الْمَسْحِ وَقَعَ مَرَّةً وَاحِدَةً فَلَا يَدُلُّ عَلَى وَاحِدِهِ الضَّرْبِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٨٦٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٨٦٤-٤- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ النُّعْمَانِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ التِّيْمِ قَالَ إِنَّ عَمَّارًا أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ فَتَمَعَكَ كَمَا تَمَعَكَ الدَّابَّةُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص وَهُوَ يَهْزَأُ بِهِ يَا عَمَّارُ- تَمَعَكَتْ كَمَا تَمَعَكَتْ الدَّابَّةُ فَقُلْنَا لَهُ فَكَيْفَ التِّيْمُ فَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ رَفَعَهُمَا فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَ يَدَيْهِ فَوْقَ الْكَفِّ قَلِيلًا.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٨٦٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٨٦٥-٥- (٥) وَ عَنْهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَصَّالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ

ص: ٣٥٩

١- الكافي ٣- ٦١- ١.

٢- التهذيب ١- ٢١١- ٦١٣، و الاستبصار ١- ١٧١- ٥٩٣.

٣- التهذيب ١- ٢٠٧- ٦٠١.

٤- التهذيب ١- ٢٠٧- ٥٩٨، و الاستبصار ١- ١٧٠- ٥٩١.

٥- التهذيب ١- ٢٠٨- ٦٠٣.

حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ وَ ذَكَرَ التَّيْمَمَ وَ مَا صَيَّنَعَ عَمَّارٌ - فَوَضَعَ أَبُو جَعْفَرٍ كَفَّيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ مَسَحَ وَجْهَهُ وَ كَفَّيْهِ وَ لَمْ يَمْسَحِ الذَّرَاعَيْنِ بِشَيْءٍ .

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٦٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٨٦٦-٦- (١) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَيْفَوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ وَصَفَ التَّيْمَمَ فَضْرَبَ بِيَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ رَفَعَهُمَا فَفَضَّهُمَا ثُمَّ مَسَحَ عَلَى جَبِينِهِ وَ كَفَّيْهِ مَرَّةً وَاحِدَةً.

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٦٧ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٨٦٧-٧- (٢) وَ عَنْهُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَزْوَةَ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي التَّيْمَمِ قَالَ تَضْرِبُ بِكَفَّيْكَ الْأَرْضَ ثُمَّ تَنْفُضُهُمَا وَ تَمْسَحُ بِهِمَا (٣) وَجْهَكَ وَ يَدَيْكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٦٨ - رقم الحديث الباب: ٨]

٣٨٦٨-٨- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ذَاتَ يَوْمٍ لِعَمَّارٍ فِي سَفَرٍ لَهُ يَا عَمَّارُ- بَلَّغْنَا أَنَّكَ أَجْنَبْتَ فَكَيْفَ صَيَّنَعْتَ قَالَ تَمَرَّغْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي التُّرَابِ قَالَ فَقَالَ لَهُ كَذَلِكَ يَتَمَرَّغُ الْحِمَارُ أَ فَلَا صَيَّنَعْتَ كَذَا ثُمَّ أَهْوَى بِيَدَيْهِ إِلَى الْأَرْضِ فَوَضَعَهُمَا عَلَى الصَّعِيدِ ثُمَّ مَسَحَ جَبِينَهُ (٥) بِأَصَابِعِهِ وَ كَفَّيْهِ إِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى ثُمَّ لَمْ يُعَدِّ ذَلِكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٦٩ - رقم الحديث الباب: ٩]

٣٨٦٩-٩- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسٍ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقَلًا مِنْ كِتَابِ نَوَادِرِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: أَتَى عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ رَسُولَ اللَّهِ ص فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ- إِنِّي أَجْنَبْتُ اللَّيْلَةَ فَلَمْ يَكُنْ مَعِيَ مَاءٌ قَالَ كَيْفَ

ص: ٣٦٠

١- التهذيب ١- ٢١٢- ٦١٤، و الاستبصار ١- ١٧١- ٥٩٤.

٢- التهذيب ١- ٢١٢- ٦١٥، و الاستبصار ١- ١٧١- ٥٩٥.

٣- كتب المصنّف على كلمه (بهما) في الهامش علامه نسخه.

٤- الفقيه ١- ١٠٤- ٢١٣

٥- في نسخه- جبينه (هامش المخطوط).

٦- مستطرفات السرائر- ٢٦- ٤.

صَنَعَتْ قَالَ طَرَحَتْ ثِيَابِي وَ قُمْتُ عَلَى الصَّعِيدِ فَتَمَعَّكْتُ فِيهِ فَقَالَ هَكَذَا يَصْنَعُ الْحِمَارُ إِنَّمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَتَيَمَّمُوا صَ عِيداً طَيِّباً  
(١) - فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ ضَرَبَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى ثُمَّ مَسَحَ بِجَبِينِهِ ثُمَّ مَسَحَ كَفَّيْهِ كُلَّ وَاحِدِهِ عَلَى الْأُخْرَى فَمَسَحَ  
الْيُسْرَى عَلَى الْيُمْنَى وَ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢).

## ١٢ - بَابُ وُجُوبِ الضَّرْبَيْنِ فِي التَّيْمُمِ سِوَاءِ كَانَ عَنْ وُضُوءٍ أَمْ عَنْ غُسْلٍ وَ يَتَخَيَّرُ فِي الثَّانِيهِ بَيْنَ الْجَمْعِ وَ التَّفْرِيقِ

إشاره

(٣) ١٢ بَابُ وُجُوبِ الضَّرْبَيْنِ فِي التَّيْمُمِ سِوَاءِ كَانَ عَنْ وُضُوءٍ أَمْ عَنْ غُسْلٍ وَ يَتَخَيَّرُ فِي الثَّانِيهِ بَيْنَ الْجَمْعِ وَ التَّفْرِيقِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٧٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٨٧٠ - ١ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحَدِهِمَا قَالَ:  
سَأَلْتُهُ عَنِ التَّيْمُمِ فَقَالَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ لِلْوَجْهِ وَ الْيَدَيْنِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٧١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٨٧١ - ٢ - (٥) وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ سِتَّانٍ عَنِ ابْنِ مُشِيكَانَ عَنِ لَيْثِ الْمُرَادِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي التَّيْمُمِ قَالَ تَضْرِبُ بِكَفَيْكَ عَلَى  
الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ تَنْفُضُهُمَا وَ تَمْسُحُ بِهِمَا وَجْهَكَ وَ ذِرَاعَيْكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٧٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٨٧٢ - ٣ - (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ هَمَّامِ الْكِنْدِيِّ عَنِ الرَّضَاعِ قَالَ: التَّيْمُمُ  
ضَرْبُهُ لِلْوَجْهِ وَ ضَرْبُهُ لِلْكَفَيْنِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٧٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٨٧٣ - ٤ - (٧) وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ

ص: ٣٤١

١- النساء ٤-٤٣، و المائدة ٥-٦.

٢- يأتي في الباب ١٢ و الباب ١٣ من هذه الأبواب.

٣- الباب ١٢ فيه ٨ أحاديث.

٤- التهذيب ١- ٢١٠- ٦١٠، و الاستبصار ١- ١٧٢- ٥٩٨.

٥- التهذيب ١- ٢٠٩- ٦٠٨، و الاستبصار ١- ١٧١- ٥٩٦.

٦- التهذيب ١- ٢١٠- ٦٠٩، و الاستبصار ١- ١٧١- ٥٩٧.

٧- التهذيب ١- ٢١٠- ٦١١، و الاستبصار ١- ١٧٢- ٥٩٩.



عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ كَيْفَ التَّيْمُمِ قَالَ هُوَ ضَرْبٌ وَاحِدٌ لِلْوُضُوءِ وَالْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ تَضْرِبُ بِيَدَيْكَ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ تَنْفُضُهُمَا نَفْضَهُ لِلْوَجْهِ وَمَرَّةً لِلْيَدَيْنِ وَمَتَى أَصَبْتَ الْمَاءَ فَعَلَيْكَ الْغُسْلُ إِنْ كُنْتَ جُنْبًا وَالْوُضُوءُ إِنْ لَمْ تَكُنْ جُنْبًا.

أَقُولُ: الْأَقْرَبُ أَنَّ الْمُرَادَ التَّيْمُمَ ضَرْبٌ وَاحِدٌ أَيْ نَوْعٌ وَاحِدٌ وَقِسْمٌ وَاحِدٌ لِلْوُضُوءِ وَالْغُسْلِ وَ لَيْسَ فِيهِ اخْتِلَافٌ فِي عَدَدِ الضَّرَبَاتِ ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ التَّيْمُمَيْنِ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ ضَرْبَتَيْنِ فَلَا يَدُلُّ عَلَى التَّفْصِيلِ بَلْ يَدُلُّ عَلَى بَطْلَانِهِ وَلَا أَقَلَّ مِنَ الْإِحْتِمَالِ وَعَلَى مَا فَهَمَهُ بَعْضُهُمْ فَالْمَعْنَى غَيْرُ صَحِيحٍ إِلَّا بِتَقْدِيرٍ وَ تَكْلُفٍ بَعِيدٍ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٨٧٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٨٧٤-٥-(١) وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَيَا عِبَادِ اللَّهِ عَنِ التَّيْمُمِ فَضَرَبَ بِكَفَيْهِ الْأَرْضَ ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ ثُمَّ ضَرَبَ بِشِمَالِهِ الْأَرْضَ فَمَسَحَ بِهَا مِرْفَقَهُ إِلَى أَطْرَافِ الْأَصَابِعِ وَاحِدَةً عَلَى ظَهْرِهَا وَ وَاحِدَةً عَلَى بَطْنِهَا ثُمَّ ضَرَبَ بِيَمِينِهِ الْأَرْضَ ثُمَّ صَنَعَ بِشِمَالِهِ كَمَا صَنَعَ بِيَمِينِهِ ثُمَّ قَالَ هَذَا التَّيْمُمُ عَلَى مَا كَانَ فِيهِ الْغُسْلُ وَ فِي الْوُضُوءِ الْوَجْهَ وَ الْيَدَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ وَ أَلْقَى (٢) مَا كَانَ عَلَيْهِ مَسْحُ الرَّأْسِ وَ الْقَدَمَيْنِ فَلَا يُرَمَّمُ بِالصَّعِيدِ.

أَقُولُ: مَسْحُ الْوَجْهِ وَ الْيَدَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَحْمُولٌ عَلَى التَّقْيِينِ لِمُؤَافَقَتِهِ لِمِذْهَبِ الْعِيَامَةِ وَ مُخَالَفَتِهِ الْأَحَادِيثَ الْكَثِيرَةَ السَّابِقَةَ (٣) وَ الْآيَةَ (٤) ذَكَرَهُ الشَّيْخُ وَ غَيْرُهُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٨٧٥ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٨٧٥-٦-(٥) وَ عَنْ الْمُفِيدِ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ عَنِ

ص: ٣٦٢

١- التهذيب ١- ٢١٠- ٦١٢، و الاستبصار ١- ١٧٢- ٦٠٠.

٢- في نسخه- و أبقى (هامش المخطوط).

٣- الأحاديث السابقة في هذا الباب و الباب السابق.

٤- الأحاديث الآتية في الباب ١٣ من هذه الأبواب.

٥- التهذيب ١- ٢١٢- ٦١٧.

أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقٍ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُهُ (١) عَنِ التَّيْمَمِ مِنَ الْوُضُوءِ وَالْجَنَابَةِ وَ مِنَ الْحَيْضِ لِلنِّسَاءِ سِوَاءَ فَقَالَ نَعَمْ.

وَ يَسْنَدُهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ مِثْلَهُ (٢) وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى مِثْلَهُ (٣).

#### [رقم الحديث الكلى: ٣٨٧٦ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٨٧٦-٧- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ فِي حَدِيثٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ تَيْمَمِ الْحَائِضِ وَالْجُنْبِ سِوَاءَ إِذَا لَمْ يَجِدَا مَاءً قَالَ نَعَمْ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٥)

أَقُولُ: وَ مَا تَعَدَّم مِنَ الْإِقْتِصَارِ عَلَى الضَّرْبِ الْوَاحِدِ فِي الْبَابِ السَّابِقِ بَعْضُهُ يَحْتَمِلُ النَّسِيخَ وَ كُلُّهُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ بَيَانُ الْكَيْفِيَّةِ لِمَا الْكَمِّيَّةِ وَ تَفْرِيرِ الْأَعْضَاءِ الْمُمْسُوحَةِ لَأَعْدَدِ الضَّرَبَاتِ (٦) بِقَرِينَةِ الضَّرْبِ عَلَى الْبَسِاطِ وَالْإِقْتِصَارِ عَلَى الْوَاحِدِ فِي قِصَبِهِ عَمَّارٍ مَعَ أَنَّ تَيْمَمَهُ بَدَلٌ عَنِ الْغَسْلِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ وَ الْإِحْتِيَاظُ يُؤَيِّدُ مَا قُلْنَا.

#### [رقم الحديث الكلى: ٣٨٧٧ - رقم الحديث الباب: ٨]

٣٨٧٧-٨- (٧) وَقَدْ اسْتَدَلَّ الْعَلَمَاءُ فِي الْمُنْتَهَى وَ تَبِعَهُ الشَّهِيدَانِ (٨) عَلَى التَّفْصِيلِ بِحَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ التَّيْمَمَ مِنَ الْوُضُوءِ مَرَّةً وَاحِدَةً وَ مِنَ الْجَنَابَةِ مَرَّتَانِ.

وَ هَذَا وَهَمَّ عَجِيبٌ لِأَنَّ الْحَدِيثَ

ص: ٣٦٣

١- في نسخه - سئل (هامش المخطوط).

٢- التهذيب ١- ١٦٢- ٤٦٥.

٣- الفقيه ١- ١٠٧- ٢١٦.

٤- الكافي ٣- ٦٥- ١٠، و يأتي صدره في الحديث ٥ من الباب ١٤ من هذه الأبواب.

٥- التهذيب ١- ٢١٢- ٦١٦.

٦- كتب المصنّف في الهامش هنا ما نصه- لا ترجيح هنا بالتقيّه، لاختلاف العامّه و إمكان حمل الوحده و التثنيه على التقيّه (منه قده).

٧- المنتهى - ١٤٨.

٨- الروضة البهيه في شرح اللمعه الدمشقيه ١- ١٥٨.

الْمِدْعَى لَمَا وُجِدَ لَهُ يَلُّ هُوَ حَدِيثُ ابْنِ أَذِينَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ السَّابِقُ هُنَا (١) لَكِنَّ الشَّيْخَ أَشَارَ إِلَى مَضْمُونِهِ عَلَى أَحَدِ  
الِاحْتِمَالَيْنِ فِي أَثْنَاءِ كَلَامِهِ فِي التَّهْذِيبِ فَحَصَلَ الْوَهْمُ مِنْ تَأْذِيهِ مَعْنَاهُ وَظَنَّ الْعَلَامَهُ وَغَيْرَهُ أَنَّهُ حَدِيثُ آخِرِ صَرِيحٍ وَ لَيْسَ كَذَلِكَ  
وَ قَدْ حَقَّقَهُ صَاحِبُ الْمُنتَقَى (٢) وَ مَنْ رَاجَعَ كَلَامَ الشَّيْخِ يُحَقِّقُ ذَلِكَ (٣).

### ١٣- بَابُ حَدِّ مَا يُمَسَّحُ فِي التِّيْمَمِ مِنَ الْوَجْهِ وَ الْيَدَيْنِ

إشاره

(٤) ١٣ بَابُ حَدِّ مَا يُمَسَّحُ فِي التِّيْمَمِ مِنَ الْوَجْهِ وَ الْيَدَيْنِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٧٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٨٧٨-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي جَعْفَرٍ أَلَا تُخْبِرُنِي مِنْ أَيْنَ عَلِمْتَ وَ قُلْتَ إِنَّ الْمَسْحَ  
بِبَعْضِ الرَّأْسِ وَ بَعْضِ الرَّجْلَيْنِ وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع- ثُمَّ فَصَّلَ بَيْنَ الْكَلَامِ فَفَصَّلَ وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ- فَعَرَفْنَا  
حِينَ قَالَ بِرُؤُسِكُمْ- أَنَّ الْمَسْحَ بِبَعْضِ الرَّأْسِ لِمَكَانِ الْبَاءِ إِلَى أَنْ قَالَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ- فَلَمَّا  
أَنْ وَضَعَ الْوُضُوءَ عَمَّنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ أَثْبَتَ بَعْضَ الْعَسَلِ مَسِيحًا لِأَنَّهُ قَالَ بِوُجُوهِكُمْ- ثُمَّ وَصَلَ بِهَا وَ أَيَّدِيكُمْ مِنْهُ أَيْ مِنْ ذَلِكَ  
التِّيْمَمِ لِأَنَّهُ عَلِمَ أَنَّ ذَلِكَ أَجْمَعُ لَمْ يَجْرِ عَلَى الْوَجْهِ لِأَنَّهُ يَغْلِقُ مِنْ ذَلِكَ الصَّعِيدِ بَعْضَ الْكُفِّ وَ لَا يَغْلِقُ بَعْضَهَا ثُمَّ قَالَ مَا يُرِيدُ اللَّهُ  
لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ (٦) وَ الْحَرَجُ الضَّيْقُ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ وَ الشَّيْخُ وَ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ كَمَا مَرَّ فِي الْوُضُوءِ (٧).

ص: ٣٦٤

١- السابق في الحديث ٥ من هذا الباب.

٢- المنتهى ١- ٣٥١.

٣- التهذيب ١- ٢١١.

٤- الباب ١٣ فيه ٣ أحاديث.

٥- الفقيه ١- ١٠٣- ٢١٢.

٦- المائدة ٥- ٦.

٧- مر في الحديث ١ من الباب ٢٣ من الوضوء.

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٧٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٨٧٩-٢- (١) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ التَّيْمَمِ فَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا (٢)- وَقَالَ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ (٣)- قَالَ فَاْمَسَحَ (٤) عَلَى كَفَيْكَ مِنْ حَيْثُ مَوَّضِعِ الْقَطْعِ وَقَالَ وَ مَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا (٥).

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٤)

أَقُولُ: فِيهِ تَعْلِيمٌ لِلْسَّائِلِ الْإِسْتِدْلَالَ عَلَى الْعَامَّةِ بِمَا يُوَافِقُ مَذْهَبَهُمْ فِي السَّرِقَةِ وَيُبْطِلُ مَذْهَبَهُمْ فِي التَّيْمَمِ فَكَأَنَّهُ قَالَ لَمَّا أُطْلِقَ الْأَيْدَى فِي آيَةِ السَّرِقَةِ وَالتَّيْمَمِ وَقِيَدَتْ فِي آيَةِ الْوُضُوءِ عَلِمَ أَنَّ الْقَطْعَ وَالتَّيْمَمَ لَيْسَ مِنَ الْمَرْفَقَيْنِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٨٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٨٨٠-٣- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُثْمَانَ عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ كَيْفَ التَّيْمَمُ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى الْأَرْضِ فَمَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ.

أَقُولُ: قَدْ حَمَلَ الشَّيْخُ هَذِهِ الرَّوَايَةَ وَرِوَايَةَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ السَّابِقَةَ عَلَى التَّقْيِيهِ وَقَدْ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى الْمَقْصُودِ (٨).

ص: ٣٦٥

١- الكافي ٣-٦٢-٢.

٢- المائدة ٥-٣٨.

٣- المائدة ٥-٦.

٤- كتب المصنّف في الهامش عن التهذيب- (و امسح).

٥- مريم ١٩-٦٤.

٦- التهذيب ١-٢٠٧-٥٩٩، والاستبصار ١-١٧٠-٥٨٨.

٧- التهذيب ١-٢٠٨-٦٠٢، والاستبصار ١-١٧٠-٥٩٢.

٨- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ١ من الباب ٢٢ من أبواب غسل الميت، وفي الباب ١١ من أبواب التيمم.

(١) ١٤ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ إِعَادَةِ الصَّلَاةِ الْوَاقِعَةِ بِالتَّيْمُمِ إِلَّا أَنْ يَقْصَرَ فِي طَلْبِ الْمَاءِ فَتَجِبُ أَوْ يَجِدَهُ فِي الْوَقْتِ فَتُسْتَحَبُ

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٨١ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٨٨١-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِنَادُهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ إِذَا أَجْنَبَ وَ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ قَالَ يَتَيَّمُ بِالصَّعِيدِ فَإِذَا وَجَدَ الْمَاءَ فَلْيَغْتَسِلْ وَ لَا يُعِيدُ الصَّلَاةَ.

وَ رَوَاهُ التَّبْرُزِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٨٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٨٨٢-٢- (٤) وَ يَأْسِنَادُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ تَصَبَّأَهُ الْجَنَابَةُ فِي اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ وَ يَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ التَّلْفَ إِنْ اغْتَسَلَ فَقَالَ يَتَيَّمُ وَ يُصَلِّي فَإِذَا أَمِنَ مِنَ الْبُرْدِ اغْتَسَلَ وَ أَعَادَ الصَّلَاةَ.

أَقُولُ: يَأْتِي وَجْهَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٨٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٨٨٣-٣- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ: إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَسَافِرُ الْمَاءَ فَلْيَطْلُبْ مَا دَامَ فِي الْوَقْتِ فَإِذَا خَافَ أَنْ يَفُوتَهُ الْوَقْتُ فَلْيَتَيَّمْ وَ لْيُصَلِّ فِي آخِرِ الْوَقْتِ فَإِذَا وَجَدَ الْمَاءَ فَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ وَ لْيَتَوَضَّ لِمَا يَسْتَقْبِلُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يَأْسِنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٧)

ص: ٣٦٦

١- الباب ١٤ فيه ١٧ حديثا.

٢- الفقيه ١- ١٠٥- ٢١٤.

٣- المحاسن - ٣٧٢- ١٣٢.

٤- الفقيه ١- ١٠٩- ٢٢٥.

٥- يأتي في ذيل الحديث ٥ و ذيل الحديث ٦ من هذا الباب.

٦- الكافي ٣- ٦٣- ٢.

٧- التهذيب ١- ١٩٢- ٥٥٥، و الاستبصار ١- ١٥٩- ٥٤٨، و كذلك ١- ١٦٥- ٥٧٤.

يَسْنَدِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَةَ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ مِثْلَهُ (١) إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فَلْيَمْسِكْ مَا دَامَ فِي الْوَقْتِ

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٨٨٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٨٨٤-٤- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِذَا لَمْ يَجِدِ الرَّجُلُ طَهُورًا وَ كَانَ جُنْبًا فَلْيَتَمَسَّحْ مِنَ الْأَرْضِ وَ لْيُصَلِّ فَإِذَا وَجَدَ مَاءً فَلْيَغْتَسِلْ وَ قَدْ أُجْزَأَتْهُ صَلَاتُهُ الَّتِي صَلَّى.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٨٨٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٨٨٥-٥- (٣) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ كَانَ فِي سَفَرٍ وَ كَانَ مَعَهُ مَاءٌ فَنَسِيَهُ فَتَيَمَّمَّ وَ صَلَّى ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ مَعَهُ مَاءً قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ الْوَقْتُ قَالَ عَلَيْهِ أَنْ يَتَوَضَّأَ وَ يُعِيدَ الصَّلَاةَ الْحَدِيثَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يَسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٤)

أَقُولُ: هَذَا يَحْتَمِلُ الْحَمْلَ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ وَ عَلَى مَنْ تَيَمَّمَّ قَبْلَ آخِرِ الْوَقْتِ مَعَ رَجَاءِ حُصُولِ الْمَاءِ وَ عَلَى مَنْ لَمْ يَطْلُبِ الْمَاءَ بِقَرِينِهِ النَّسْيَانِ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٨٨٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٨٨٦-٦- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ أَصَابَتْهُ الْجَنَابَةُ فِي لَيْلِهِ بَارِدَةٍ يَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ التَّلَفَ إِنْ اِعْتَسَلَ قَالَ يَتَيَمَّمُ وَ يُصَلِّي فَإِذَا أَمِنَ الْبُرْدَ اِعْتَسَلَ وَ أَعَادَ الصَّلَاةَ.

ص: ٣٦٧

١- التهذيب ١- ١٩٤- ٥٦٠.

٢- الكافي ٣- ٦٣- ٣.

٣- الكافي ٣- ٦٥- ١٠.

٤- التهذيب ١- ٢١٢- ٦١٦.

٥- الكافي ٣- ٦٧- ٣.

أَقُولُ: تَقَدَّمَ وَجْهُهُ (١) وَ يُمَكِّنُ الْحَمِيلَ عَلَى مَنْ تَعَمَّدَ الْجَنَابَةَ ذَكَرَهُ بَعْضُ عُلَمَائِنَا لِمَا يَأْتِي (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ مِثْلَهُ (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٨٧ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٨٨٧-٧- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِذَا لَمْ يَجِدِ الرَّجُلُ طَهُورًا وَ كَانَ جُبْنًا فَلْيَمْسَحْ مِنَ الْأَرْضِ وَ لْيَصِلْ فَإِذَا وَجَدَ مَاءً فَلْيَغْتَسِلْ وَ قَدْ أَجْزَأَتْهُ صَلَاتُهُ الَّتِي صَلَّى.

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٨٨ - رقم الحديث الباب: ٨]

٣٨٨٨-٨- (٦) وَ عَنْهُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَظِينَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع عَنْ رَجُلٍ تَيَمَّمَ فَصَلَّى فَأَصَابَ بَعْدَ صَلَاتِهِ مَاءً أَيْتَوَّضًا وَ يُعِيدُ الصَّلَاةَ أَمْ تَجُوزُ صَلَاتُهُ قَالَ إِذَا وَجَدَ الْمَاءَ قَبْلَ أَنْ يَمْضِيَ الْوَقْتَ تَوَّضًا وَ أَعَادَ فَإِنْ مَضَى الْوَقْتُ فَلَا إِعَادَةَ عَلَيْهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٨٩ - رقم الحديث الباب: ٩]

٣٨٨٩-٩- (٧) وَ عَنْهُ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع فَإِنْ أَصَابَ الْمَاءُ وَ قَدْ صَلَّى بَتَيْمُمٍ وَ هُوَ فِي وَقْتٍ قَالَ تَمَّتْ صَلَاتُهُ وَ لَا إِعَادَةَ عَلَيْهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٩٠ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٣٨٩٠-١٠- (٨) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ

ص: ٣٦٨

- ١- تقدم وجهه في الحديث ٥ من هذه الأبواب.
- ٢- يأتي في الحديث ١ من الباب ١٦ من هذه الأبواب.
- ٣- التهذيب ١- ١٩٦- ٥٦٧، والاستبصار ١- ١٦١- ٥٥٩.
- ٤- التهذيب ١- ١٩٦- ٥٦٨، والاستبصار ١- ١٦١- ٥٦٠.
- ٥- التهذيب ١- ١٩٣- ٥٥٦ و ١٩٧- ٥٧٢ و الاستبصار ١- ١٥٩- ٥٤٩ و ١٦١- ٥٥٨.
- ٦- التهذيب ١- ١٩٣- ٥٥٦، والاستبصار ١- ١٥٩- ٥٥١.
- ٧- التهذيب ١- ١٩٤- ٥٦٢، والاستبصار ١- ١٦٠- ٥٥٢.
- ٨- التهذيب ١- ١٩٣- ٥٥٨، والاستبصار ١- ١٥٩- ٥٥٠.



عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي رَجُلٍ تَيَمَّمَ فَصَلَّى ثُمَّ أَصَابَ الْمَاءَ فَقَالَ أَمَّا أَنَا فَكُنْتُ فَاعِلًا إِنِّي كُنْتُ أَتَوَضَّأُ وَأُعِيدُ.

أقول: هَذَا وَاضِحٌ الدَّلَالَةِ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ.

### [رقم الحديث الكلي: ٣٨٩١ - رقم الحديث الباب: ١١]

٣٨٩١-١١- (١) وَ عَنْهُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلٍ تَيَمَّمَ وَ صَلَّى ثُمَّ بَلَغَ الْمَاءَ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ الْوَقْتُ فَقَالَ لَيْسَ عَلَيْهِ إِعَادَةُ الصَّلَاةِ.

### [رقم الحديث الكلي: ٣٨٩٢ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٣٨٩٢-١٢- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ أَبِي هَمَّامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ص فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ جَامَعْتُ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ قَالَ فَأَمَرَ النَّبِيَّ ص بِمَحْمِلٍ فَاسْتَرَتْهُ (٣) بِهِ وَ بِمَاءٍ فَاغْتَسَلْتُ أَنَا وَ هِيَ ثُمَّ قَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ يَكْفِيكَ الصَّعِيدُ عَشْرَ سِنِينَ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٤)

وَ عَنِ الْمُفِيدِ (٥) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى) (٦) عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَبَّاسِ عَنِ السَّكُونِيِّ مِثْلَهُ.

ص: ٣٦٩

١- التهذيب ١- ١٩٥- ٥٦٥، و الاستبصار ١- ١٦٠- ٥٥٥.

٢- التهذيب ١- ١٩٤- ٥٦١.

٣- في نسخه- فاستترنا (هامش المخطوط).

٤- الفقيه ١- ١٠٨- ٢٢٢.

٥- التهذيب ١- ١٩٩- ٥٧٨.

٦- ليس في المصدر.

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٩٣ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٣٨٩٣-١٣- (١) وَ عَنْهُ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ مَيْسَرَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ فِي السَّفَرِ لَمْ يَجِدْ الْمَاءَ تَيَمَّمَ وَ صَلَّى ثُمَّ أَتَى الْمَاءَ وَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنَ الْوَقْتِ أَيْمَضِي عَلَى صَلَاتِهِ أَمْ يَتَوَضَّأُ وَ يُعِيدُ الصَّلَاةَ قَالَ يَمْضِي عَلَى صَلَاتِهِ فَإِنَّ رَبَّ الْمَاءِ هُوَ رَبُّ التُّرَابِ.

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ مَيْسَرَةَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فَيَتَيَمَّمُ وَ يُصَلِّي ثُمَّ يَأْتِي عَلَى الْمَاءِ (٢)

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٩٤ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٣٨٩٤-١٤- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي رَجُلٍ تَيَمَّمَ وَ صَلَّى ثُمَّ (٤) أَصَابَ الْمَاءَ وَ هُوَ فِي وَقْتٍ قَالَ قَدْ مَضَتْ صَلَاتُهُ وَ لَيْتَظَهَّرَ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٩٥ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٣٨٩٥-١٥- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ أَجْنَبٍ فَيَتَيَمَّمُ بِالصَّعِيدِ وَ صَلَّى ثُمَّ وَجَدَ الْمَاءَ قَالَ لَمْ يُعِيدْ إِنَّ رَبَّ الْمَاءِ رَبُّ الصَّعِيدِ فَقَدْ فَعَلَ أَحَدَ الطُّهُورَيْنِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٨٩٦ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٣٨٩٦-١٦- (٦) وَ عَنْهُ عَنِ صَفْوَانَ عَنِ الْعِيسِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلٍ يَأْتِي الْمَاءَ وَ هُوَ جُنُبٌ وَ قَدْ صَلَّى قَالَ يَغْتَسِلُ وَ لَمْ يُعِيدِ الصَّلَاةَ.

وَ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ

ص: ٣٧٠

١- التهذيب ١- ١٩٥- ٥٦٤، والاستبصار ١- ١٦٠- ٥٥٤.

٢- الفقيه ١- ١٠٧- ٢٢١.

٣- التهذيب ١- ١٩٥- ٥٦٣، والاستبصار ١- ١٦٠- ٥٥٣.

٤- في هامش الأصل عن الاستبصار (و) بدل (ثم).

٥- التهذيب ١- ١٩٧- ٥٧١، والاستبصار ١- ١٦١- ٥٥٧.

٦- التهذيب ١- ١٩٧- ٥٦٩، والاستبصار ١- ١٦١- ٥٥٦.

مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ صَفْوَانَ عَنِ الْعِيصِ مِثْلَ ذَلِكَ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٩٧ – رقم الحديث الباب: ١٧]

٣٨٩٧-١٧- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْحَشَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ أَتَيْتُمُ وَ أَصَلَيْتُمْ ثُمَّ أَجِدُ الْمَاءَ وَ قَدْ بَقِيَ عَلَيَّ وَقْتُ فَقَالَ لَا تُعِدِ الصَّلَاةَ فَإِنَّ رَبَّ الْمَاءِ هُوَ رَبُّ الصَّعِيدِ الْحَدِيثِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ وَ يَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَيْهِ (٣).

١٥- بَابُ أَنْ مَنْ مَنَعَهُ الرَّحَامُ مِنَ الْخُرُوجِ لِلْوُضُوءِ جَازَ لَهُ التَّيْمُّمُ وَ الصَّلَاةُ ثُمَّ يُسْتَحَبُّ لَهُ الْإِعَادَةُ

إشاره

(٤) ١٥ بَابُ أَنْ مَنْ مَنَعَهُ الرَّحَامُ مِنَ الْخُرُوجِ لِلْوُضُوءِ جَازَ لَهُ التَّيْمُّمُ وَ الصَّلَاةُ ثُمَّ يُسْتَحَبُّ لَهُ الْإِعَادَةُ

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٩٨ – رقم الحديث الباب: ١]

٣٨٩٨-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ يَكُونُ فِي وَسْطِ الرَّحَامِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - أَوْ يَوْمَ عَرَفَةَ لَا يَسْتِطِيعُ الْخُرُوجَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْ كَثَرَةِ النَّاسِ قَالَ يَتَيَمَّمُ وَ يُصَلِّي مَعَهُمْ وَ يُعِيدُ إِذَا انْصَرَفَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٨٩٩ – رقم الحديث الباب: ٢]

٣٨٩٩-٢- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زُرْعَةَ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّ عَلِيَّ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ يَكُونُ وَسْطَ الرَّحَامِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - أَوْ يَوْمَ عَرَفَةَ فَأَخِذَتْ أَوْ ذَكَرَ أَنَّهُ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ وَ لَمَّا يَسْتِطِيعُ الْخُرُوجَ مِنْ كَثَرَةِ

ص: ٣٧١

١- التهذيب ١-١٩٧-٥٧٠.

٢- التهذيب ١-٢٠٢-٥٨٧، والاستبصار ١-١٦٥-٥٧٢.

٣- تقدم ذيله في الحديث ٣ من الباب ٢ من هذه الأبواب، و يأتي ما يدل على ذلك في الحديث ٦ الباب ١٩ و في الحديث ٦ من الباب ٢١ من هذه الأبواب.

٤- الباب ١٥ فيه حديثان.

٥- التهذيب ١-١٨٥-٥٣٤، والاستبصار ١-٨١-٢٥٤، أورده في الحديث ٣ الباب ٣ من هذه الأبواب.

٦- التهذيب ٣-٢٤٨-٦٧٨.

الرَّحَامِ قَالَ يَتَيَّمُ وَيُصَلِّي مَعَهُمْ وَيُعِيدُ إِذَا هُوَ أَنْصَرَفَ.

أَقُولُ: هَذَا غَيْرُ صَرِيحٍ فِي الْوُجُوبِ فَيَحْتَمِلُ عَلَى الْاسْتِحْبَابِ لِمَا مَرَّ (١) وَيَحْتَمِلُ الْحَمْلَ عَلَى كَوْنِ الْخُرُوجِ مُتَعَسِّرًا لَا مُتَعَدِّرًا فَتَجِبُ الْإِعَادَةُ وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى الْمَقْصُودِ (٢).

## ١٦- بَابُ أَنْ مَنْ تَعَمَّدَ الْجَنَابَةَ ثُمَّ تَيَّمَّ وَصَلَّى مَعَ خَوْفِ التَّلْفِ اسْتُحِبَّ لَهُ الْإِعَادَةُ

إشاره

(٣) ١٦ بَابُ أَنْ مَنْ تَعَمَّدَ الْجَنَابَةَ ثُمَّ تَيَّمَّ وَصَلَّى مَعَ خَوْفِ التَّلْفِ اسْتُحِبَّ لَهُ الْإِعَادَةُ

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٠٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٩٠٠-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ تَصَيَّبَهُ الْجَنَابَةُ فِي اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ وَيَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ التَّلْفَ إِنْ اغْتَسَلَ فَقَالَ يَتَيَّمُ وَيُصَلِّي فَإِذَا أَمِنَ الْبُرْدَ اغْتَسَلَ وَأَعَادَ الصَّلَاةَ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ وَذَكَرَ مِثْلَهُ (٥).

وَإِسْنَادُهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ أَوْ غَيْرِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ (٦) وَرَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ (٧).

ص: ٣٧٢

١- مر في الباب ١٤ من هذه الأبواب.

٢- تقدم في الباب ٣ من هذه الأبواب.

٣- الباب ١٦ فيه حديث واحد.

٤- الفقيه ١- ١٠٩- ٢٢٥ و تقدم في الحديث ٢ من الباب ١٤ من هذه الأبواب.

٥- التهذيب ١- ١٩٦- ٥٦٧، والاستبصار ١- ١٦١- ٥٥٩.

٦- التهذيب ١- ١٩٦- ٥٦٨.

٧- الكافي ٣- ٦٧- ٣، تقدم في الحديث ٦ الباب ١٤ من هذه الأبواب.

أَقُولُ: هَذَا غَيْرُ صَرِيحٍ فِي تَعَمُّدِ الْجَنَابَةِ وَ إِنَّمَا حَمَلَهُ عَلَيْهَا بَعْضُ الْأَصْحَابِ وَقَدْ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ وَ بِأَمثَالِهِ  
الِاسْتِحْبَابِ (١) مَعَ أَنَّهُ يَحْتَمِلُ الْحَمْلَ عَلَى تَعَسُّرِ الْغُسْلِ وَ عَدَمِ تَعَدُّرِهِ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ.

## ١٧- بَابُ وُجُوبِ تَحْمُلِ الْمَشَقَّةِ الشَّدِيدَةِ فِي الْغُسْلِ لِمَنْ تَعَمَّدَ الْجَنَابَةَ دُونَ مَنْ اِحْتَلَمَ وَ عَدَمِ جَوَازِ التَّيْمُمِ لِلْمُتَعَمِّدِ حِينَئِذٍ

إشاره

(٢) ١٧ بَابُ وُجُوبِ تَحْمُلِ الْمَشَقَّةِ الشَّدِيدَةِ فِي الْغُسْلِ لِمَنْ تَعَمَّدَ الْجَنَابَةَ دُونَ مَنْ اِحْتَلَمَ وَ عَدَمِ جَوَازِ التَّيْمُمِ لِلْمُتَعَمِّدِ حِينَئِذٍ

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٠١ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٩٠١-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ مَجْدُورٍ أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ قَالَ إِنْ كَانَ أَجْنَبَ هُوَ (٤) فَلْيَغْتَسِلْ وَإِنْ كَانَ اِحْتَلَمَ فَلْيَتَيَّمَمْ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٠٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٩٠٢-٢- (٦) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ رَفَعَهُ قَالَ: إِنْ أَجْنَبَ فَعَلَيْهِ أَنْ يَغْتَسِلَ عَلَى مَا كَانَ مِنْهُ وَإِنْ اِحْتَلَمَ تَيَّمَمْ.

وَ رَوَاهُمَا الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٠٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٩٠٣-٣- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ

ص: ٣٧٣

١- تقدم في الباب ١٤ من هذه الأبواب.

٢- الباب ١٧ فيه ٤ أحاديث.

٣- الكافي ٣- ٦٨- ٣، و التهذيب ١- ١٩٨- ٥٧٤، و الاستبصار ١- ١٦٢- ٥٦٢.

٤- ليس في الفقيه (هامش المخطوط).

٥- الفقيه ١- ١٠٧- ٢٢٠.

٦- الكافي ٣- ٦٧- ٢.

٧- التهذيب ١- ١٩٧- ٥٧٣، و الاستبصار ١- ١٦٢- ٥٦١.

٨- التهذيب ١- ١٩٨- ٥٧٥، و الاستبصار ١- ١٦٢- ٥٦٣.

سُوَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ (١) حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ وَعَنْ فَضَالَةَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُمَانَ عَنْ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ كَانَ فِي أَرْضٍ بَارِدَةٍ فَتَحَوَّفَ (٢)-  
إِنْ هُوَ اغْتَسَلَ أَنْ يُصِيبَهُ عَنَتٌ مِنَ الْعُسْلِ كَيْفَ يَصْنَعُ قَالَ يَغْتَسِلُ وَإِنْ أَصَابَهُ مَا أَصَابَهُ قَالَ وَذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ وَجَعًا شَدِيدًا الْوَجَعِ  
فَأَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ وَهُوَ فِي مَكَانٍ بَارِدٍ وَكَانَتْ لَيْلَةٌ شَدِيدَةُ الرِّيحِ بَارِدَةٌ فَدَعَوْتُ الْغُلَمَةَ فَقُلْتُ لَهُمْ احْمِلُونِي فَأَغْسِلُونِي فَقَالُوا إِنَّا نَخَافُ  
عَلَيْكَ فَقُلْتُ لَيْسَ بُدٌّ فَحَمَلُونِي وَوَضَعُونِي عَلَى خَشَبَاتٍ ثُمَّ صَبُّوا عَلَيَّ الْمَاءَ فَغَسَلُونِي.

#### [رقم الحديث الكلي: ٣٩٠٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٩٠٤ - ٤ - (٣) وَعَنْهُ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلٍ تُصِيبُهُ الْجَنَابَةُ فِي أَرْضٍ بَارِدَةٍ  
وَلَمَّا يَجِدُ الْمَاءَ وَعَسَى أَنْ يَكُونَ الْمَاءُ جَامِدًا فَقَالَ يَغْتَسِلُ عَلَيَّ مَا كَانَ حَدِيثُهُ رَجُلٌ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ فَمَرَضَ شَهْرًا مِنَ الْبُرْدِ فَقَالَ  
اغْتَسِلْ عَلَيَّ مَا كَانَ فَإِنَّهُ لَا بُدَّ مِنَ الْعُسْلِ وَذَكَرَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ اضْطُرَّ إِلَيْهِ وَهُوَ مَرِيضٌ فَأَتَوْهُ بِهِ مُسِيخًا فَأَغْتَسَلَ وَقَالَ لَا بُدَّ مِنَ  
الْعُسْلِ.

أَقُولُ: قَدْ حَمَلُوا جَمِيعَ مَا سَبَقَ عَلَيَّ الْمُتَعَمِّدِ بِدَلَالَةِ التَّضْرِيحِ فِي بَعْضِهِ وَقَرِينِهِ ذِكْرُ جَنَابَةِ الْإِمَامِ وَهُوَ مُنَزَّهٌ عَنِ الْإِحْتِلَامِ لِلنَّصِّ الْوَارِدِ  
فِي ذَلِكَ وَغَيْرِ مَا ذَكَرَ مِنَ الْقَرَائِنِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ص: ٣٧٤

١- في المصدرين (و) بدل (عن) وقد كتب المصنّف حرف (و) فوق كلمه (عن) في الأصل.

٢- في نسخه- فيخاف- هامش المخطوط.

٣- التهذيب ١- ١٩٨- ٥٧٦، والاستبصار ١- ١٦٣- ٥٦٤.

(١) ١٨ بَابُ حُكْمِ اجْتِمَاعِ مِيَّتٍ وَ جُنْبٍ وَ مُحَدِّثٍ أَوْ جُنْبٍ وَ جَمَاعِهِ مُحَدِّثِينَ وَ هُنَاكَ مَاءٌ لَا يَكْفِي الْجَمِيعَ

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٠٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٩٠٥ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَنْ ثَلَاثَةِ نَفَرٍ كَانُوا فِي سَفَرٍ أَحَدُهُمْ جُنْبٌ وَ الثَّانِي مِيَّتٌ وَ الثَّلَاثُ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ وَ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَ مَعَهُمْ مِنَ الْمَاءِ قَدْرٌ (٣) مَا يَكْفِي أَحَدَهُمْ مَنْ يَأْخُذُ الْمَاءَ (٤) وَ كَيْفَ يَضْمَعُونَ قَالَ يَغْتَسِلُ الْجُنْبُ وَ يُدْفَنُ الْمَيِّتُ بِتَيْمَمٍ وَ يَتَيْمَمُ الَّذِي هُوَ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ (٥) - لِأَنَّ الْغَسْلَ مِنَ الْجَنَابَةِ فَرِيضَةٌ وَ غَسَلَ الْمَيِّتَ سُنَّةٌ وَ التَّيْمَمُ لِلْآخِرِ جَائِزٌ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرُّضَاعَ وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ (٦) أَقُولُ: الْمُرَادُ بِالسُّنَّةِ هُنَا مَا عَلِمَ وَجُوبُهُ مِنَ السُّنَّةِ لِأَنَّ الْقُرْآنَ قَالَ الشَّيْخُ وَ غَيْرُهُ وَ يَحْتَمِلُ الْحَمْلُ عَلَى الطَّرِيقَةِ الْمُتَّبَعَةِ وَ إِنْ كَانَتْ وَاجِبَةً لِمَا مَرَّ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٠٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٩٠٦ - ٢ - (٧) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ وَهَيْبِ بْنِ حَفْصٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْقَوْمِ كَانُوا فِي سَفَرٍ فَأَصَابَ بَعْضَهُمْ جَنَابَةٌ وَ لَيْسَ مَعَهُمْ مِنَ الْمَاءِ إِلَّا مَا يَكْفِي الْجُنْبَ لِغَسْلِهِ يَتَوَضَّئُونَ هُمْ هُوَ أَفْضَلُ أَوْ يُعْطُونَ الْجُنْبَ فَيَغْتَسِلُ وَ هُمْ لَا يَتَوَضَّئُونَ فَقَالَ يَتَوَضَّئُونَ هُمْ

ص: ٣٧٥

١- الباب ١٨ فيه ٥ أحاديث.

٢- الفقيه ١- ١٠٨- ٢٢٣.

٣- في هامش الأصل - (قدر، ليس في التهذيب).

٤- في التهذيب - من يأخذ الماء و يغتسل به - هامش المخطوط.

٥- في هامش الأصل عن التهذيب - عليه و ضوء.

٦- التهذيب ١- ١٠٩- ٢٨٥، و الاستبصار ١- ١٠١- ٣٢٩.

٧- التهذيب ١- ١٩٠- ٥٤٨.

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٠٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٩٠٧-٣-(١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ التَّمْلِيسِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَ عَنْ مَيِّتٍ وَ جُنُبٍ اجْتَمَعَا وَ مَعَهُمَا مَا (٢) يَكْفِي أَحَدَهُمَا أَيُّهُمَا يَغْتَسِلُ قَالَ إِذَا اجْتَمَعَتْ سُنَّةٌ وَ فَرِيضَةٌ بِدِي (٣) بِالْفَرِضِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٠٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٩٠٨-٤-(٤) وَ عَنْهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ النَّضْرِ الْمَارَمِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَاعَ عَنِ الْقَوْمِ يَكُونُونَ فِي السَّفَرِ فَيَمُوتُ مِنْهُمْ مَيِّتٌ وَ مَعَهُمْ جُنُبٌ وَ مَعَهُمْ مَاءٌ قَلِيلٌ قَدَرًا مَا يَكْفِي أَحَدَهُمَا أَيُّهُمَا يَبْدَأُ بِهِ قَالَ يَغْتَسِلُ الْجُنُبُ وَ يُتْرَكُ الْمَيِّتُ لِأَنَّ هَذَا فَرِيضَةٌ وَ هَذَا سُنَّةٌ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ (٥) وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ النَّضْرِ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٠٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٩٠٩-٥-(٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ (٨) عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ الْمَيِّتُ وَ الْجُنُبُ يَتَّفِقَانِ فِي مَكَانٍ لَا يَكُونُ فِيهِ (٩) الْمَاءُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَا يَكْتَفِي بِهِ أَحَدُهُمَا أَيُّهُمَا أَوْلَى أَنْ يُجْعَلَ الْمَاءُ لَهُ قَالَ يَتَيَّمُ الْجُنُبُ وَ يُغَسَّلُ الْمَيِّتُ بِالْمَاءِ.

أَقُولُ: هَذِهِ الْأَحَادِيثُ غَيْرُ صَرِيحَةٍ فِي الْوُجُوبِ بَلْ تُفِيدُ الْمَأْوُولِيَّةَ وَ الْإِسْتِحْبَابَ وَ مِنَ الْقَرَائِنِ عَلَى ذَلِكَ الْاِخْتِلَافُ فَيَحْمَلُ عَلَى التَّخْيِيرِ.

ص: ٣٧٦

١- التهذيب ١- ١٠٩- ٢٨٦، و الاستبصار ١- ١٠١- ٣٣٠.

٢- كذا في الأصل و التهذيب و لكن في الاستبصار من الماء ما.

٣- كتب المصنّف في الهامش عن نسخه - بدأ.

٤- التهذيب ١- ١١٠- ٢٨٧، و الاستبصار ١- ١٠٢- ٣٣١.

٥- علل الشرائع - ٣٠٥.

٦- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢- ٨٢- ١٩.

٧- التهذيب ١- ١١٠- ٢٨٨، و الاستبصار ١- ١٠٢- ٣٣٢.



- ٨- فى نسهه- أصفابنا- هامش المخطوط.
- ٩- كئب المصنّف على كلمه (فيه) علامه نسهه.

١٩- بَابُ انْتِقَاضِ التَّيْمُمِ بِكُلِّ مَا يَنْقُضُ الوُضُوءَ وَبِالتَّمَكُّنِ مِنْ اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ فَإِنْ تَعَدَّرَ وَجِبَ التَّيْمُمُ وَإِنْ انْتَقَضَ تَيْمُمُ الْجُنْبِ وَ لَوْ بِالْحَدَثِ الْأَصْغَرِ وَجِبَ عَلَيْهِ الْغُسْلُ

إشاره

(١) ١٩ بَابُ انْتِقَاضِ التَّيْمُمِ بِكُلِّ مَا يَنْقُضُ الوُضُوءَ وَبِالتَّمَكُّنِ مِنْ اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ فَإِنْ تَعَدَّرَ وَجِبَ التَّيْمُمُ وَإِنْ انْتَقَضَ تَيْمُمُ الْجُنْبِ وَ لَوْ بِالْحَدَثِ الْأَصْغَرِ وَجِبَ عَلَيْهِ الْغُسْلُ

[رقم الحديث الكلى: ٣٩١٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٩١٠-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَتْ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عِصْمَى الرَّجُلِ بُوْضُوءٍ (٣) وَاحِدٍ صِلْمَاهُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ كُلَّهَا قَالَ نَعَمْ مَا لَمْ يُحِدِثْ قُلْتُ فِعِصْمَى بَتَيْمُمٍ وَاحِدٍ صِلْمَاهُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ كُلَّهَا قَالَ نَعَمْ مَا لَمْ يُحِدِثْ أَوْ يُصَبَّ مَاءً قُلْتُ فَإِنْ أَصَابَ الْمَاءُ وَرَجَا أَنْ يَقْدِرَ عَلَى مَاءٍ آخَرَ وَظَنَّ أَنَّهُ يَقْدِرُ عَلَيْهِ (كُلَّمَا أَرَادَ فَعَسَرَ) (٤) ذَلِكَ عَلَيْهِ قَالَ يَنْقُضُ ذَلِكَ تَيْمُمَهُ وَ عَلَيْهِ أَنْ يُعِيدَ التَّيْمُمَ الْحَدِيثُ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلى: ٣٩١١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٩١١-٢- (٦) وَعَنْهُ عَيْنُ ابْنِ سِتَّانٍ عَنِ ابْنِ مُسِيكَانَ عَنْ حُسَيْنِ الْعَامِرِيِّ عَمَّنْ سَأَلَهُ عَنْ رَجُلٍ أَجَبَّ فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى الْمَاءِ وَ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَتَيَمَّمُ بِالصَّعِيدِ ثُمَّ مَرَّ بِالْمَاءِ وَ لَمْ يَغْتَسِلْ وَ انْتَضَرَ مَاءً آخَرَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَدَخَلَ وَقَتَّ الصَّلَاةِ الْآخَرَى وَ لَمْ يَنْتَهَ إِلَى الْمَاءِ وَ خَافَ فَوَتَّ الصَّلَاةَ قَالَ يَتَيَمَّمُ وَ يُصَلِّي فَإِنَّ تَيْمُمَهُ الْأَوَّلَ انْتَقَضَ حِينَ مَرَّ بِالْمَاءِ وَ لَمْ يَغْتَسِلْ.

ص: ٣٧٧

١- الباب ١٩ فيه ٦ أحاديث.

٢- الكافي ٣-٦٣-٤، أورد ذيله في الحديث ١ من الباب ٢١ من هذه الأبواب و قطعه منه في الحديث ١ من الباب ٢٠ من هذه الأبواب، و تقدم صدره في الحديث ١ من الباب ٧ من أبواب الوضوء.

٣- كتب المصنّف المساله الأولى في الهامش، و كتب على بدايتها- ليس في التهذيب و الاستبصار.

٤- في التهذيب و الاستبصار- فلما أَرَادَهُ تَعَسَرَ. (هامش المخطوط).

٥- التهذيب ١-٢٠٠-٥٨٠، و الاستبصار ١-١٦٤-٥٧٠.

٦- التهذيب ١-١٩٣-٥٥٧.

[رقم الحديث الكلى: ٣٩١٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٩١٢-٣- (١) وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ زُرَّارَةَ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ: فَإِذَا وَجَدَ الْمَاءَ فَلَا قِصَاءَ عَلَيْهِ وَ لِيَتَوَضَّأَ لِمَا يَسْتَقْبِلُ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٩١٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٩١٣-٤- (٢) وَ فِي حَدِيثِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: فَإِذَا وَجَدَ مَاءً فَلْيَغْتَسِلْ.

وَ فِي حَدِيثِ

الْحَلْبِيِّ عَنْهُ ع فَإِذَا وَجَدَ مَاءً فَلْيَغْتَسِلْ (٣)

[رقم الحديث الكلى: ٣٩١٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٩١٤-٥- (٤) وَ فِي حَدِيثِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع وَ مَتَى أَصَبْتَ الْمَاءَ فَعَلَيْكَ الْغَسْلُ إِنْ كُنْتَ جُنُبًا وَ الْوُضُوءُ إِنْ لَمْ تَكُنْ جُنُبًا.

[رقم الحديث الكلى: ٣٩١٥ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٩١٥-٦- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعِيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: التَّيْمُمُ بِالصَّعِيدِ لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ كَمَنْ تَوَضَّأَ مِنْ عَدِيرٍ مِنْ مَاءٍ أَلَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا (٦)- قَالَ قُلْتُ: فَإِنْ أَصَابَ الْمَاءَ وَ هُوَ فِي آخِرِ الْوَقْتِ قَالَ فَقَالَ قَدْ مَضَتْ صَلَاتُهُ قَالَ قُلْتُ لَهُ فَيُصَلِّي بِالتَّيْمُمِ صَلَاةً أُخْرَى قَالَ إِذَا رَأَى الْمَاءَ وَ كَانَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ انْتَقَضَ التَّيْمُمُ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي النَّوَاقِضِ عُمُومًا وَ إِطْلَاقًا (٧) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٨).

ص: ٣٧٨

١- تقدم في الحديث ٣ من الباب ١٤ من هذه الأبواب.

٢- تقدم في الحديث ٧ من الباب ١٤ من هذه الأبواب.

٣- تقدم في الحديث ١ من الباب ١٤ من هذه الأبواب.

٤- تقدم في الحديث ٤ من الباب ١٢ من هذه الأبواب.

٥- تفسير العيَّاشي ١- ٢٤٤- ١٤٣.

٦- النساء ٤- ٤٣.

٧- تقدم في الأبواب ١ و ٢ و ٣ من أبواب نواقض الوضوء.

٨- يأتي ما يدلُّ على ذلك في الباب ٢٠ و ٢١ من هذه الأبواب.

(١) ٢٠ بَابُ جَوَازِ إِيقَاعِ صَلَوَاتٍ كَثِيرَةٍ بَتَيْمُمٍ وَاحِدٍ مَا لَمْ يُحَدِّثْ أَوْ يَجِدِ الْمَاءَ

[رقم الحديث الكلى: ٣٩١٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٩١٦-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَتْ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عِ يَصِيْلِي الرَّجُلِ بَتَيْمُمٍ وَاحِدٍ صَلَاةَ اللَّيْلِ وَ النَّهَارِ كُلَّهَا فَقَالَ نَعَمْ مَا لَمْ يُحَدِّثْ أَوْ يُصَبَّ مَاءً (٣) الْحَدِيثَ. وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ كَمَا مَرَّ (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٣٩١٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٩١٧-٢- (٥) وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ وَ ابْنِ بُكَيْرٍ جَمِيعاً عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي رَجُلٍ تَيْمَّمَ قَالَ يُجْزِيهِ ذَلِكَ إِلَيَّ أَنْ يَجِدَ الْمَاءَ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٩١٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٩١٨-٣- (٦) وَ عَنْهُ عَنِ فَضَالَةَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُمَانَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ لَا يَجِدُ الْمَاءَ أَيْتَمَّمُ لِكُلِّ صِلَاةٍ فَقَالَ لَا هُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمَاءِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٩١٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٩١٩-٤- (٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَبَّاسِ عَنِ أَبِي هَمَّامٍ عَنِ الرُّضَاعِ قَالَ: يَتَيْمَّمُ لِكُلِّ صَلَاةٍ حَتَّى يُوجَدَ الْمَاءُ (٨).

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى حُصُولِ حَدِيثٍ يَنْقُضُ التَّيْمُمَ أَوْ عَلَى التَّقِيَّةِ أَوْ

ص: ٣٧٩

١- الباب ٢٠ فيه ٧ أحاديث.

٢- التهذيب ١- ٢٠٠- ٥٨٠، و الاستبصار ١- ١٦٤- ٥٧٠، و يأتي ذيله في الحديث ١ من الباب الآتي.

٣- في هامش الأصل عن نسخه- الماء.

٤- مر في الحديث ١ من الباب ١٩ من هذه الأبواب.

٥- التهذيب ١- ٢٠٠- ٥٧٩.

٦- التهذيب ١- ٢٠٠- ٥٨١، والاستبصار ١- ١٦٣- ٥٦٦، و أورد ذيله في الحديث ٢ من الباب ٢٣ من هذه الأبواب.

٧- التهذيب ١- ٢٠١- ٥٨٣، والاستبصار ١- ١٦٣- ٥٦٨.

٨- ورد في هامش المخطوط ما نصه- قد حمله الشيخ و بعض المتأخرين على استحباب التجديد كالوضوء و هو بعيد لعدم وجود نص صريح و لاحتمال التقيه و غيرها (منه قده).

عَلَى التَّمَكُّنِ مِنْ اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ لِمَا مَرَّ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٢٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٩٢٠-٥- (٢) وَعَنْهُ عَنِ الْعَبَّاسِ عَنْ أَبِي هَمَّامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ: لَا بَأْسَ بِأَنْ تُصَلِّيَ صَلَاةَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ بِتَيْمَمٍ وَاحِدٍ مَا لَمْ تُحَدِّثْ أَوْ تُصَبِّ الْمَاءَ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٢١ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٩٢١-٦- (٤) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَبَّاسِ عَنْ أَبِي هَمَّامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ: لَا يَتَمَتَّعُ بِالتَّيْمَمِ إِلَّا صَلَاةً وَاحِدَةً وَنَافِلَتَهَا. أَقُولُ: تَقَدَّمَ وَجْهُهُ (٥).

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٢٢ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٩٢٢-٧- (٦) وَقَدْ سَبَقَ حَدِيثُ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ عَنْ آبَائِهِ ع أَنَّ النَّبِيَّ ص قَالَ يَا بَا ذَرِّ يَكْفِيكَ الصَّعِيدُ عَشْرَ سِنِينَ. أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَنْقُضُ التَّيْمَمَ إِلَّا الْحَدَّثَ أَوْ وُجُودَ الْمَاءِ (٧).

ص: ٣٨٠

١- مر في الحديث ١ و ٢ من هذا الباب.

٢- التهذيب ١- ٢٠١- ٥٨٢، و الاستبصار ١- ١٦٣- ٥٦٧.

٣- الافعال المذكوره في الحديث وردت في المصدرين بصيغه الغيبه، و في الأصل وضع المصنّف نقطتين تحت أيضا.

٤- التهذيب ١- ٢٠١- ٥٨٤، و الاستبصار ١- ١٦٤- ٥٦٩.

٥- تقدم وجهه في الحديث ٤ من نفس الباب.

٦- تقدم في الحديث ١٢ من الباب ١٤ من هذه الأبواب.

٧- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ١٩ من هذه الأبواب، و يأتي في الحديث ١ من الباب ٢٣ من هذه الأبواب.

(١) ٢١ بَابُ أَنْ مَنْ دَخَلَ فِي صَلَاةٍ بَتَيْمُمٍ ثُمَّ وَجَدَ الْمَاءَ وَجَبَ عَلَيْهِ الْإِنصِرَافُ وَالطَّهَارَةُ وَالِاسْتِنَافُ مَا لَمْ يَزَكِّعْ

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٢٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٩٢٣-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّفَّارِ وَ سَعِيدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَ إِذَا أَصَابَ الْمَاءَ وَقَدْ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ قَالَ فَلْيَنْصِرِفْ فَلْيَتَوَضَّأْ مَا لَمْ يَزَكِّعْ فَإِنْ كَانَ قَدْ رَكَعَ فَلْيَمْضِ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّ التَّيْمُمَ أَحَدُ الطُّهُورَيْنِ.

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيزٍ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٢٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٩٢٤-٢- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَخْرُوبٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ اللَّؤْلُؤِيِّ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ عَثْمَانَ جَمِيعاً عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَاصِمٍ (٥) قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنِ الرَّجُلِ لَا يَجِدُ الْمَاءَ فَيَتَيْمُمُ وَيَقُومُ فِي الصَّلَاةِ فَجَاءَ الْغَلَامُ فَقَالَ هُوَ ذَا الْمَاءِ فَقَالَ إِنْ كَانَ لَمْ يَزَكِّعْ فَلْيَنْصِرِفْ وَ لْيَتَوَضَّأْ وَ إِنْ كَانَ قَدْ رَكَعَ فَلْيَمْضِ فِي صَلَاتِهِ.

وَرَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَخْرُوبٍ نَحْوَهُ (٦)

ص: ٣٨١

١- الباب ٢١ فيه ٦ أحاديث.

٢- التهذيب ١- ٢٠٠- ٥٨٠، و أورد قطعه منه في الحديث ١ من الباب ٢٠، و أورد صدره في الحديث ١ من الباب ١٩ من هذه الأبواب.

٣- الكافي ٣- ٦٣- ٤.

٤- التهذيب ١- ٢٠٤- ٥٩٣، و الاستبصار ١- ١٦٧- ٥٧٨.

٥- التهذيب ١- ٢٠٤- ٥٩٢، و الاستبصار ١- ١٦٧- ٥٧٧.

٦- مستطرفات السرائر- ١٠٨- ٥٩.

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ (١)

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٢).

### [رقم الحديث الكلى: ٣٩٢٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٩٢٥-٣- (٣) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَصْرِ بْنِ نُظَيْطٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ رَجُلٌ تَيَّمَّمَ ثُمَّ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ وَقَدْ كَانَ طَلَبَ الْمَاءَ فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ ثُمَّ يُوتَى بِالْمَاءِ حِينَ يَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ قَالَ يَمْضِي فِي الصَّلَاةِ وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ يَتَّبِعِي لِأَحَدٍ أَنْ يَتَيَّمَّ إِلَّا فِي آخِرِ الْوَقْتِ.

أَقُولُ: يَتَّبِعِي حَتَّى هَذَا عَلَى كَوْنِهِ قَدْ رَكَعَ لِمَا سَبَقَ (٤) أَوْ عَلَى ضَيْقِ الْوَقْتِ بِقَرِينِهِ آخِرِهِ.

### [رقم الحديث الكلى: ٣٩٢٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٩٢٦-٤- (٥) وَعَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ حَمَادِ عَنِ حَرِيزِ عَنِ زُرَّارَةَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قُلْتُ فِي رَجُلٍ لَمْ يُصَبِّ الْمَاءَ وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَتَيَّمَّمَ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ أَصَابَ الْمَاءَ أَوْ يَنْقُضُ الرَّكَعَتَيْنِ أَوْ يَقَطْعُهُمَا وَيَتَوَضَّأُ ثُمَّ يُصَلِّي قَالَ لَا وَ لَكِنَّهُ يَمْضِي فِي صَلَاتِهِ فَيَتَيَّمُّهَا وَلَا يَنْقُضُهَا (لِمَكَانِ أَنَّهُ) (٦) دَخَلَهَا وَ هُوَ عَلَى طَهْرٍ بِتَيَّمُّمِ (٧) الْحَدِيثِ.

ص: ٣٨٢

١- الكافي ٣- ٦٤- ٥.

٢- التهذيب ١- ٢٠٤- ٥٩١، والاستبصار ١- ١٦٦- ٥٧٦.

٣- التهذيب ١- ٢٠٣- ٥٩٠، والاستبصار ١- ١٦٦- ٥٧٥.

٤- سبق في الحديث ١ و ٢ من نفس الباب.

٥- التهذيب ١- ٢٠٥- ٥٩٥، والاستبصار ١- ١٦٧- ٥٨٠، و يأتي ذيل الحديث في الحديث ١٠ من الباب ١ من أبواب القواطع.

٦- في الفقيه- لمكان الماء لأنه (هامش المخطوط).

٧- في نسخه- و تيمم (هامش المخطوط).



وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ أَنَّهُمَا قَالَا لِأَبِي جَعْفَرٍ ع وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٢٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٩٢٧-٥- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ السَّنْدِيِّ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ صَلَّى رُكْعَةً عَلَى تَيْمَمٍ ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ وَ مَعَهُ قَوْبَتَانِ مِنْ مَاءٍ قَالَ يَقْطَعُ الصَّلَاةَ وَ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَبْنِي عَلَى وَاحِدِهِ.

وَ رَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ (٣).

أَقُولُ: يَأْتِي وَجْهَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٢٨ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٩٢٨-٦- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى بْنِ سَعْدَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنِ الْمُثَنَّى عَنِ الْحَسَنِ الصَّيْقَلِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع رَجُلٌ تَيْمَمَ ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي بِه نَهْرٌ وَ قَدْ صَلَّى رُكْعَةً قَالَ فَلْيَغْتَسِلْ وَ لِيَسْتَقْبِلِ الصَّلَاةَ فَقُلْتُ إِنَّهُ قَدْ صَلَّى صَلَاتَهُ كُلَّهَا قَالَ لَا يُعِيدُ.

أَقُولُ: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ وَ يُمَكِّنُ حَمَلَهُ عَلَى التَّقْيِيهِ لِإِمْوَافَقَتِهِ لَهَا وَ وُجُودِ النَّصِّ الصَّرِيحِ بِالتَّفْصِيْلِ وَ يَحْتَمِلُ حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ.

ص: ٣٨٣

١- الفقيه ١- ١٠٦- ٢١٥.

٢- التهذيب ١- ٤٠٣- ١٢٦٣، و الاستبصار ١- ١٦٧- ٥٧٩.

٣- مستطرفات السرائر- ١٠٨- ٥٨.

٤- يأتي وجهه في الحديث التالي.

٥- التهذيب ١- ٤٠٦- ١٢٧٧، و الاستبصار ١- ١٦٨- ٥٨١.

(١) ٢٢ بَابُ وُجُوبِ تَأْخِيرِ التَّيْمَمِ وَالصَّلَاةِ إِلَى آخِرِ الْوَقْتِ مَعَ رَجَاءِ زَوَالِ الْعُذْرِ خَاصَّةً

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٢٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٩٢٩-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ صَفْوَانَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ (عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع) (٣) قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِذَا لَمْ تَجِدْ مَاءً وَارَدْتَ التَّيْمَمَ فَأَخِّرِ التَّيْمَمَ إِلَى آخِرِ الْوَقْتِ فَإِنْ فَاتَكَ الْمَاءُ لَمْ تَفُتِكَ الْأَرْضُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٣٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٩٣٠-٢- (٤) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَحْمَدِ هَمَّاعٍ قَالَ: إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَسَافِرُ الْمَاءَ فَلْيَطْلُبْ مَا دَامَ فِي الْوَقْتِ فَإِذَا خَافَ أَنْ يَفُوتَهُ الْوَقْتُ فَلْيَتَيَّمْ وَلْيُصَلِّ فِي آخِرِ الْوَقْتِ الْحَدِيثِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٥)

وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٣١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٩٣١-٣- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَبَّاسِ عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ رَجُلٌ أُمَّ قَوْمًا وَهُوَ جُنُبٌ وَقَدْ تَيَّمَّ وَهُمْ عَلَى طَهُورٍ قَالَ لَا بَأْسَ فَإِذَا تَيَّمَّ الرَّجُلُ فَلْيُكُنْ ذَلِكَ فِي آخِرِ الْوَقْتِ فَإِنْ فَاتَهُ الْمَاءُ فَلَنْ تَفُوتَهُ الْأَرْضُ.

ص: ٣٨٤

١- الباب ٢٢ فيه ٥ أحاديث.

٢- الكافي ٣-٦٣-١، و التهذيب ١-٢٠٣-٥٨٨، و الاستبصار ١-١٦٥-٥٧٣.

٣- كتب المصنّف ما بين القوسين في الهامش عن نسخه من الاستبصار.

٤- الكافي ٣-٦٣-٢.

٥- التهذيب ١-١٩٢-٥٥٥، و كذلك ١-٢٠٣-٥٨٩، و الاستبصار ١-١٥٩-٥٤٨، و كذلك ١-١٦٥-٥٧٤.

٦- التهذيب ١-٤٠٤-١٢٦٥.

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٣٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٩٣٢-٤- (١) عَبيدُ اللَّهِ بنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ أَجَبَ فَلَمْ يَجِدْ مَاءً يَتَيَّمُ وَيُصَلِّي قَالَ لَا حَتَّى آخِرِ الْوَقْتِ إِنَّهُ إِنْ فَاتَهُ الْمَاءُ لَمْ تَفْتَهُ الْأَرْضُ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٣٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٩٣٣-٥- (٢) وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ حُمَرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: وَاعْلَمَ أَنَّهُ لَيْسَ يَتَّبَعِي لِأَحَدٍ أَنْ يَتَيَّمَّ إِلَّا فِي آخِرِ الْوَقْتِ.

أَقُولُ: الْقَرَأْتُ ظَاهِرَهُ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَلَى أَنَّ الْمَفْرُوضَ رَجَاءُ زَوَالِ الْعُذْرِ فَالْأَخِيرُ مَحْمُولٌ عَلَى ذَلِكَ أَوْ عَلَى الْاسْتِحْبَابِ بِدَلَالِهِ لَفْظِ يَتَّبَعِي وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَيْضًا مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الدَّالَّةِ عَلَى عَدَمِ وُجُوبِ الْإِعَادَةِ عَلَى مَنْ صَيَّلَ بِتَيَّمُّ ثُمَّ زَالَ الْعُذْرُ مَعَ بَقَاءِ الْوَقْتِ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٢٣- بَابُ أَنَّ الْمُتَيَّمَّ يَسْتَبِيحُ مَا يَسْتَبِيحُهُ الْمُتَطَهِّرُ بِالْمَاءِ

إشاره

(٣) ٢٣ بَابُ أَنَّ الْمُتَيَّمَّ يَسْتَبِيحُ مَا يَسْتَبِيحُهُ الْمُتَطَهِّرُ بِالْمَاءِ

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٣٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٩٣٤-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمَرَانَ وَعَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ جَمِيعًا فِي حَدِيثِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ التُّرَابَ طَهُورًا كَمَا جَعَلَ الْمَاءَ طَهُورًا.

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٣٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٩٣٥-٢- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُمَرَانَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ لَا يَجِدُ الْمَاءَ أَيْتَمَّمُ لِكُلِّ صَلَاةٍ فَقَالَ لَا هُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمَاءِ.

ص: ٣٨٥

١- قرب الإسناد- ٧٩.

٢- تقدم في الحديث ٣ من الباب ٢١ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٢٣ فيه ٦ أحاديث.

٤- الفقيه ١- ١٠٩- ٢٢٤، أورده بتمامه في الحديث ٢ من الباب ٢٤ من هذه الأبواب.

٥- التهذيب ١- ٢٠٠- ٥٨١، و الاستبصار ١- ١٦٣- ٥٦٦ و أورده فى الحديث ٣ الباب ٢٠ من هذه الأبواب.

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٣٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٩٣٦-٣- (١) وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي رَجُلٍ تَيَمَّمَ قَالَ يُجْزِيهِ ذَلِكَ إِلَى أَنْ يَجِدَ الْمَاءَ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٣٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٩٣٧-٤- (٢) وَفِي حَدِيثِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ النَّبِيَّ ص قَالَ: يَا بَا ذَرُّ يَكْفِيكَ الصَّعِيدُ عَشْرَ سِنِينَ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٣٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٩٣٨-٥- (٣) وَفِي حَدِيثِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: إِنَّ التَّيْمَمَ أَحَدُ الطُّهُورَيْنِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٣٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٩٣٩-٦- (٤) وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ رَبَّ الْمَاءِ هُوَ رَبُّ الصَّعِيدِ فَقَدْ فَعَلَ أَحَدَ الطُّهُورَيْنِ.

(٥)

٢٤- بَابُ وَجُوبِ تَيَمُّمِ الْجُنْبِ وَإِنْ وَجَدَ مِنَ الْمَاءِ مَا يَكْفِيهِ لِلْوُضُوءِ وَحَدَهُ وَعَدَمِ إِجْزَاءِ الْوُضُوءِ لَهُ

إشاره

(٦) ٢٤ بَابُ وَجُوبِ تَيَمُّمِ الْجُنْبِ وَإِنْ وَجَدَ مِنَ الْمَاءِ مَا يَكْفِيهِ لِلْوُضُوءِ وَحَدَهُ وَعَدَمِ إِجْزَاءِ الْوُضُوءِ لَهُ

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٤٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٩٤٠-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ يُجْنِبُ وَمَعَهُ قَدْرٌ مَا يَكْفِيهِ مِنَ الْمَاءِ لَوُضُوءِ الصَّلَاةِ أَوْ يَتَوَضَّأُ بِالْمَاءِ أَوْ يَتَيَمَّمُ قَالَ لَا بَلْ يَتَيَمَّمُ أَلَا تَرَى أَنَّهُ إِنَّمَا جُعِلَ عَلَيْهِ نِصْفُ الْوُضُوءِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٤١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٩٤١-٢- (٨) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ وَجَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ أَنَّهُمَا سَأَلَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ

ص: ٣٨٦

١- تقدم في الحديث ٢ من الباب ٢٠ من هذه الأبواب.

٢- تقدم في الحديث ١٢ من الباب ١٤ من هذه الأبواب.

٣- تقدم فى الحديث ١ من الباب ٢١ من هذه الأبواب.

٤- تقدم فى الحديث ١٥ من الباب ١٤ من هذه الأبواب.

٥- و تقدم ما يدلّ على ذلك فى الحديث ٣ من الباب ٢٢ من هذه الأبواب.

٦- الباب ٢٤ فيه ٤ أحاديث.

٧- الفقيه ١- ١٠٥- ٢١٤.

٨- ٨ الفقيه ١- ١٠٩- ٢٢٤، و تقدم ذيل الحديث فى الحديث ١ من الباب ١ من أبواب الماء المطلق، و فى الحديث ١ من الباب

٢٣ من هذه الأبواب.

عَنْ إِمَامِ قَوْمِ أَصَابَتْهُ جُنَابَةٌ فِي السَّفَرِ وَ لَيْسَ مَعَهُ مِنَ الْمَاءِ مَا يَكْفِيهِ لِلْغَسْلِ أَوْ يَتَوَضَّأُ بَعْضُهُمْ وَيُصَلِّي بِهَمْ فَقَالَ لَا وَ لَكِنْ يَتَيَّمُ الْجُنُبُ وَيُصَلِّي بِهَمْ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ جَعَلَ التُّرَابَ طَهُورًا كَمَا جَعَلَ الْمَاءَ طَهُورًا.

وَ

رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَخْبُوبٍ عَنْ يَعْقُوبَ يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ وَ جَمِيلٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ تَرَكَ لَفْظَ بَعْضُهُمْ (١).

وَ

رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ تَرَكَ قَوْلَهُ كَمَا جَعَلَ الْمَاءَ طَهُورًا (٢).

### [رقم الحديث الكلي: ٣٩٤٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٩٤٢-٣- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَخْبُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يُجْنِبُ وَ مَعَهُ مِنَ الْمَاءِ بِقَدَرٍ مَا يَكْفِيهِ لَوْضُوئِهِ لِلصَّلَاةِ أَوْ يَتَوَضَّأُ بِالْمَاءِ أَوْ يَتَيَّمُ قَالَ يَتَيَّمُ أَوْ لَا تَرَى أَنَّهُ جُعِلَ عَلَيْهِ نِصْفُ الطُّهُورِ.

### [رقم الحديث الكلي: ٣٩٤٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٩٤٣-٤- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا عَنِ الرَّجُلِ أَجْنَبٍ فِي سَفَرٍ وَ مَعَهُ مَاءٌ قَدَرٌ مَا يَتَوَضَّأُ بِهِ قَالَ يَتَيَّمُ وَ لَا يَتَوَضَّأُ.

وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ (٥) أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (٦).

ص: ٣٨٧

١- التهذيب ١- ٤٠٤- ١٢٦٤ و يأتي في الحديث ١ من الباب ١٧ من أبواب الجماعة.

٢- الكافي ٣- ٦٦- ٣.

٣- التهذيب ١- ٤٠٤- ١٢٦٦.

٤- التهذيب ١- ٤٠٥- ١٢٧٢.

٥- التهذيب ١- ٤٠٥- ١٢٧٣.

٦- يأتي في الحديث ٣ و ٤ من الباب ٢٥ من هذه الأبواب و في الباب ١٧ من أبواب الجماعة.

(١) ٢٥ بَابُ جَوَازِ التَّيْمَمِ مَعَ وُجُودِ مَاءٍ يُضَطَّرُ إِلَيْهِ لِلشُّرْبِ وَ لَا يَزِيدُ عَنِ قَدْرِ الضَّرُورَةِ بِمَا يَكْفِي لِلطَّهَارَةِ وَ عَدَمِ وُجُوبِ إِهْرَاقِ الْمَاءِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٤٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٩٤٤-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْتِيهِ بِسَنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ عَنِ ابْنِ سِنَانَ يَعْصِي عَنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: فِي رَجُلٍ أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ فِي السَّفَرِ وَ لَيْسَ مَعَهُ إِلَّا مَاءٌ قَلِيلٌ وَ يَخَافُ أَنْ هُوَ اغْتَسَلَ أَنْ يَعْطَشَ قَالَ إِنْ خَافَ عَطَشًا فَلَا يَهْرِيقُ مِنْهُ قَطْرَةً وَ لَيْتَيْمَمَ بِالصَّعِيدِ فَإِنَّ الصَّعِيدَ أَحَبُّ إِلَيَّ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ ابْنِ سِنَانَ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٤٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٩٤٥-٢- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ وَ عَنْ فَصَّالَةَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ الْحَلَبِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الْجُنُبُ يَكُونُ مَعَهُ الْمَاءُ الْقَلِيلُ فَإِنْ هُوَ اغْتَسَلَ بِهِ خَافَ الْعَطَشَ أَوْ يَغْتَسِلُ بِهِ أَوْ يَتَيْمَمُ فَقَالَ بَلْ يَتَيْمَمُ وَ كَذَلِكَ إِذَا أَرَادَ الْوُضُوءَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٤٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٩٤٦-٣- (٥) وَ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ زُرْعَةَ عَنْ سَيِّمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ مَعَهُ الْمَاءُ فِي السَّفَرِ فَيَخَافُ قَلْتُهُ قَالَ يَتَيْمَمُ بِالصَّعِيدِ وَ يَسْتَبْقِي الْمَاءَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ جَعَلَهُمَا طَهْرًا الْمَاءَ وَ الصَّعِيدَ.

ص: ٣٨٨

١- الباب ٢٥ فيه ٤ أحاديث.

٢- التهذيب ١- ٤٠٤- ١٢٦٧.

٣- الكافي ٣- ٦٥- ١.

٤- التهذيب ١- ٤٠٦- ١٢٧٥.

٥- التهذيب ١- ٤٠٥- ١٢٧٤.



٣٩٤٧-٤- (١) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يُجْنِبُ وَمَعَهُ مِنَ الْمَاءِ قَدْرٌ مَا يَكْفِيهِ لِشُرْبِهِ أَوْ يَتَوَضَّأُ قَالَ يَتِيمٌ أَفْضَلُ أَلَّا تَرَى أَنَّهُ إِنَّمَا جُعِلَ عَلَيْهِ نِصْفُ الطُّهُورِ.

## ٢٦- بَابُ وَجُوبِ شِرَاءِ الْمَاءِ لِلطَّهَارَةِ وَإِنْ كَثُرَ التَّمَنُّ وَعَدَمِ جَوَازِ التَّيْمُمِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى الشِّرَاءِ

إشارة

(٢) ٢٦ بَابُ وَجُوبِ شِرَاءِ الْمَاءِ لِلطَّهَارَةِ وَإِنْ كَثُرَ التَّمَنُّ وَعَدَمِ جَوَازِ التَّيْمُمِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى الشِّرَاءِ

٣٩٤٨-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ صَفْوَانَ قَالَ: سَأَلْتُ أَيُّمَا الْحَسَنِ عَ عَنْ رَجُلٍ احْتَجَّ إِلَى الْوُضُوءِ لِلصَّلَاةِ وَهُوَ لَا يَقْدِرُ عَلَى الْمَاءِ فَوَجِدَ بَقْدِرٍ مَا يَتَوَضَّأُ بِهِ بِمَائِهِ دِرْهَمٍ أَوْ بِأَلْفِ دِرْهَمٍ وَهُوَ وَاجِدٌ لَهَا يَشْتَرِي وَيَتَوَضَّأُ أَوْ يَتِيمٌ قَالَ لَا بَلْ يَشْتَرِي قَدْ أَصَابَنِي مِثْلُ ذَلِكَ فَاشْتَرَيْتُ وَتَوَضَّأْتُ وَ مَا يَسْرُرُنِي (٤) بِذَلِكَ مَالٌ كَثِيرٌ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ (٥) وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَاعِ نَحْوَهُ (٦) إِلَّا أَنَّهُ أَسْقَطَ قَوْلَهُ وَهُوَ وَاجِدٌ لَهَا وَقَالَ وَ مَا يَسُوؤُنِي بِذَلِكَ مَالٌ كَثِيرٌ

٣٩٤٩-٢- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ

ص: ٣٨٩

١- الكافي ٣- ٦٥- ٢.

٢- الباب ٢٦ فيه حديثان.

٣- الكافي ٣- ٧٤- ١٧.

٤- في التهذيب- و ما يشتري- هامش المخطوط.

٥- التهذيب ١- ٤٠٦- ١٢٧٦.

٦- الفقيه ١- ٣٥- ٧١.

٧- تفسير العيَّاشي ١- ٢٤٤- ١٤٦.

قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدًا صَالِحًا عَنِ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا (١) - مَا حَدُّ ذَلِكَ قَالَ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا بِيْرَاءً أَوْ بِيْرَاءٍ إِنْ وُجِدَ قَدْرٌ وُضُوءٍ بِمِائَةِ أَلْفٍ أَوْ بِأَلْفٍ وَ كَمْ بَلَغَ قَالَ ذَلِكَ عَلَى قَدْرِ جِدَّتِهِ (٢).

## ٢٧- بَابُ كَرَاهِيَةِ الْجَمَاعِ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ إِلَّا مَعَ الضَّرُورَةِ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِهِ

إشاره

(٣) ٢٧ بَابُ كَرَاهِيَةِ الْجَمَاعِ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ إِلَّا مَعَ الضَّرُورَةِ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِهِ

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٥٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٩٥٠-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ صَيْفِ بْنِ عُقَيْبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا إِبْرَاهِيمَ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ مَعَ أَهْلِهِ فِي السَّفَرِ فَلَا يَجِدُ الْمَاءَ يَأْتِي أَهْلَهُ فَقَالَ مَا أَحِبُّ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ شَبَقًا أَوْ يَخَافَ عَلَى نَفْسِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٥١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٩٥١-٢- (٥) وَ رَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ وَ زَادَ قُلْتُ يَطْلُبُ بِذَلِكَ اللَّذَّةَ قَالَ هُوَ حَلَالٌ فَقُلْتُ فَإِنَّهُ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّ أَيًّا ذَرَّ سِيَّأَهُ عَنْ هَذَا فَقَالَ إِنَّتِ أَهْلَكَ تُؤْجِرُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ أُوْجِرُ قَالَ نَعَمْ إِنَّكَ إِذَا أَتَيْتَ الْحَرَامَ أَرَزْتَ فَكَذَلِكَ إِذَا أَتَيْتَ الْحَلَالَ أُجِرْتَ فَقَالَ أَلَا تَرَى أَنَّهُ إِذَا خَافَ عَلَى نَفْسِهِ فَاتَى الْحَلَالَ أُجِرَ.

ص: ٣٩٠

١- النساء ٤-٤٣.

٢- استدلال بعضهم على عدم الوجوب إذا كان يضر بالحال بما مر، و عدم وجوب الطلب مع الخوف على المال، و لا يخفى أن هذا الاستدلال نوع من القياس و هذا النص لا يظهر له معارض فتعين العمل به (منه قده).

٣- الباب ٢٧ فيه حديثان.

٤- التهذيب ١-٤٠٥-١٢٦٩.

٥- مستطرفات السرائر-١٠٧-٥٣.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ أَيْضاً وَالكَلْبِيُّ كَمَا يَأْتِي فِي النِّكَاحِ (١).

## ٢٨- بَابُ كَرَاهَةِ الْإِقَامَةِ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ وَ لَوْ لِعَرَضٍ

إشاره

(٢) ٢٨ بَابُ كَرَاهَةِ الْإِقَامَةِ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ وَ لَوْ لِعَرَضٍ

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٥٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٩٥٢-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ صَفْوَانَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحَدِهِمَا ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُقِيمُ بِالْبِلَادِ الْأَشْهُرَ لَيْسَ فِيهَا مَاءٌ مِنْ أَجْلِ الْمَرَاعَى وَ صَلَاحِ الْإِبِلِ قَالَ لَا.

وَرَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ (٤)

وَرَوَاهُ أَيْضاً نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمُسْتَشِيخِ لِلْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ وَ أَبِي أَيُّوبَ وَ ابْنِ بُكَيْرٍ كُلِّهِمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٩٥٣-٢- (٤) وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي رَجُلٍ أَجْنَبَ فِي سَيْفَرٍ وَ لَمْ يَجِدْ إِلَّا التَّلْحَ أَوْ مَاءً جَامِداً فَقَالَ هُوَ بِمَنْزِلِهِ الضَّرُورَةُ يَتَيَّمُّ وَ لَا أَرَى أَنْ يَعُودَ إِلَيَّ هَذِهِ الْأَرْضُ الَّتِي تُوبِقُ دِينَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٥٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٩٥٤-٣- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْمُتَمِّعِ قَالَ رَوَى إِنْ أَجْنَبْتَ فِي أَرْضٍ وَ لَمْ تَجِدْ إِلَّا مَاءً جَامِداً وَ لَمْ تَخْلُصْ إِلَى الصَّعِيدِ فَصَلِّ بِالتَّمَسُّحِ ثُمَّ لَا تَعُدْ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي تُوبِقُ فِيهَا دِينَكَ.

ص: ٣٩١

١- يأتى فى الحديث ١ من الباب ٥٠ من أبواب مقدمات النكاح.

٢- الباب ٢٨ فيه ٣ أحاديث.

٣- التهذيب ١- ٤٠٥- ١٢٧٠.

٤- مستطرفات السرائر- ١٠٧- ٥٥.

٥- مستطرفات السرائر ٨١- ١٦.

٦- تقدم فى الحديث ٩ من الباب ٩ من هذه الأبواب.

٧- المقنع - ١٣، و المحاسن - ٣٧٢ - ١٣٤.

إشاره

(١) ٢٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ نَفْضِ الْيَدَيْنِ بَعْدَ الضَّرْبِ عَلَى الْأَرْضِ

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٥٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٩٥٥-١- (٢) قَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ زُرَّارَةَ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ التَّيْمُمِ فَضَرَبَ بِيَدَيْهِ الْأَرْضَ ثُمَّ رَفَعَهُمَا فَنَفَضَهُمَا ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا جَبْهَتَهُ وَكَفَّيَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٥٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٩٥٦-٢- (٣) وَ حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ وَصَفَ التَّيْمُمَ فَضَرَبَ بِيَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ رَفَعَهُمَا فَنَفَضَهُمَا ثُمَّ مَسَحَ عَلَى جَبِينِهِ وَكَفَّيَهُ.

أقول: وَ تَقَدَّمَ غَيْرُ ذَلِكَ أَيْضًا مِنَ الْأَحَادِيثِ فِي هَذَا الْمَعْنَى (٤).

٣٠- بَابُ حُكْمِ مَنْ تَيَمَّمَ وَ صَلَّى فِي ثَوْبٍ نَجِسٍ هَلْ يُعِيدُ أَمْ لَا وَ تَيَمُّمِ الْجُنْبِ وَ الْحَائِضِ لِلخُرُوجِ مِنَ الْمَسْجِدَيْنِ

إشاره

(٥) ٣٠ بَابُ حُكْمِ مَنْ تَيَمَّمَ وَ صَلَّى فِي ثَوْبٍ نَجِسٍ هَلْ يُعِيدُ أَمْ لَا وَ تَيَمُّمِ الْجُنْبِ وَ الْحَائِضِ لِلخُرُوجِ مِنَ الْمَسْجِدَيْنِ

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٥٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٩٥٧-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ السَّائِطِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ لَيْسَ عَلَيْهِ إِلَّا ثَوْبٌ وَ لَا تَحِلُّ الصَّلَاةُ فِيهِ وَ لَيْسَ يَجِدُ مَاءً يَغْسِلُهُ كَيْفَ يَصْنَعُ قَالَ يَتَيَمَّمُ وَ يُصَلِّي فَإِذَا أَصَابَ مَاءً غَسَلَهُ وَ أَعَادَ الصَّلَاةَ.

أقول: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الْاسْتِحْبَابِ لِمَا تَقَدَّمَ وَ لِمَا يَأْتِي فِي النَّجَاسَاتِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

ص: ٣٩٢

١- الباب ٢٩ فيه حديثان.

٢- تقدم في الحديث ٣ من الباب ١١ من هذه الأبواب.

٣- تقدم في الحديث ٦ من الباب ١١ من هذه الأبواب.

٤- تقدم ما يدلّ على ذلك في الحديث ٧ من الباب ١١ و الحديث ٤ من الباب ١٢ من هذه الأبواب.

٥- الباب ٣٠ فيه حديثان.

٦- التهذيب ١-٤٠٧-١٢٧٩ و ٢-٢٢٤-٨٨٦، و الاستبصار ١-١٦٩-٥٨٧ أورده في الحديث ٣٨ من الباب ٤٥ من النجاسات.

٣٩٥٨ - ٢ - (١) وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ أَبِي حَمْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ نَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ - أَوْ مَسْجِدِ الرَّسُولِ ص فَاحْتَلَمَ فَأَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ فَلْيَتَيَّمْ وَلَا يَمْرَ فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا مُتَيَّمًا حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَكَذَلِكَ الْحَائِضُ إِذَا أَصَابَهَا الْحَيْضُ تَفْعَلُ ذَلِكَ الْحَدِيثَ.

أقول: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢).

ص: ٣٩٣

١- تقدم في الحديث ٣ من الباب ١٥ من الجنازه.

٢- تقدم في الحديث ٦ من الباب ١٥ من الجنازه و يأتي في الباب ٤٥ من النجاسات.





١- بَابُ نَجَاسَةِ الْبَوْلِ وَوُجُوبِ غَسَلِهِ مِنْ غَيْرِ الرَّضِيعِ مَرَّتَيْنِ عَنِ الثُّوبِ وَالْبَدَنِ

إشاره

(١) ١ بَابُ نَجَاسَةِ الْبَوْلِ وَوُجُوبِ غَسَلِهِ مِنْ غَيْرِ الرَّضِيعِ مَرَّتَيْنِ عَنِ الثُّوبِ وَالْبَدَنِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٥٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٩٥٩-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحَدِهِمَا قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْبَوْلِ يُصِيبُ الثُّوبَ فَقَالَ اغْسَلْهُ مَرَّتَيْنِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٦٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٩٦٠-٢- (٣) وَعَنْهُ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَثْمَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْقُوبٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْبَوْلِ يُصِيبُ الثُّوبَ قَالَ اغْسَلْهُ مَرَّتَيْنِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٦١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٩٦١-٣- (٤) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ النَّخَوِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْبَوْلِ يُصِيبُ الْجَسَدَ قَالَ صَبَّ عَلَيْهِ الْمَاءَ مَرَّتَيْنِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٦٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٩٦٢-٤- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ

ص: ٣٩٥

١- أبواب و الأواني و الجلود- الباب ١ فيه ٧ أحاديث.

٢- التهذيب ١- ٢٥١- ٧٢١.

٣- التهذيب ١- ٢٥١- ٧٢٢.

٤- التهذيب ١- ٢٤٩- ٧١٦، و أورده في الحديث ٤ من الباب ٢٦ من أحكام الخلوه.

٥- الكافي ٣- ٥٥- ١، تقدم صدره أيضا في الحديث ١ من الباب ٢٦ من أبواب الخلوه و يأتي ذيله في الحديث ١ من الباب ٣ من هذه الأبواب.

عَلِيٌّ بْنُ الْحَكَمِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْبَوْلِ يُصَيَّبُ الْجَسَدَ قَالَ صَبَّ عَلَيْهِ الْمَاءُ مَرَّتَيْنِ فَإِنَّمَا هُوَ مَاءٌ وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الثَّوْبِ يُصَيَّبُ الْبَوْلُ قَالَ اغْسَلْهُ مَرَّتَيْنِ الْحَدِيثَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٦٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٩٦٣-٥- (٢) قَالَ الْكَلْبِيُّ وَ رُوِيَ أَنَّهُ يُجْزَى أَنْ يُغْسَلَ بِمِثْلِهِ مِنَ الْمَاءِ إِذَا كَانَ عَلَى رَأْسِ الْحَشَفَةِ أَوْ غَيْرِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٦٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٩٦٤-٦- (٣) قَالَ وَ رُوِيَ أَنَّهُ مَاءٌ لَيْسَ بِوَسَخٍ فَيَحْتَاجُ أَنْ يُدْلِكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٦٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٩٦٥-٧- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْجَامِعِ لِأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ بْنِ الْبَزَنْطِيِّ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْبَوْلِ يُصَيَّبُ الْجَسَدَ قَالَ صَبَّ عَلَيْهِ الْمَاءُ مَرَّتَيْنِ فَإِنَّمَا هُوَ مَاءٌ وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الثَّوْبِ يُصَيَّبُ الْبَوْلُ قَالَ اغْسَلْهُ مَرَّتَيْنِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْإِسْتِجَاءِ (٥) وَ غَيْرِهِ (٦) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٧).

ص: ٣٩٦

١- التهذيب ١- ٢٤٩- ٧١٤ و في- ٢٦٩- ٧٩٠.

٢- الكافي ٣- ٢٠- ٧، أوردته أيضا في الحديث ٢ من الباب ٢٦ من أبواب أحكام الخلو.

٣- الكافي ٣- ٢٠- ٧.

٤- مستطرفات السرائر- ٣٠- ٢١، أورد صدره أيضا في الحديث ٩ من الباب ٢٦ من أبواب الخلو.

٥- تقدم في الباب ٢٦ من أحكام الخلو.

٦- تقدم في الحديث ٤ من الباب ١، و في الحديث ٥ من الباب ٣ من أبواب الماء المطلق.

٧- يأتي في الأبواب ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٨ و ١٩، و في الحديث ١ و ١٥ من الباب ٢٦ و في الحديث ١ من الباب ٣٠ من هذه الأبواب.

## ٢- بَابُ طَهَارَةِ الثُّوبِ إِذَا غُسِلَ مِنَ الْبَوْلِ فِي الْمَرْكَزِ مَرَّتَيْنِ وَ فِي الْمَاءِ الْجَارِيِ يَكْفِي مَرَّةً وَاحِدَةً

إشاره

(١) ٢ بَابُ طَهَارَةِ الثُّوبِ إِذَا غُسِلَ مِنَ الْبَوْلِ فِي الْمَرْكَزِ مَرَّتَيْنِ وَ فِي الْمَاءِ الْجَارِيِ يَكْفِي مَرَّةً وَاحِدَةً

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٦٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٩٦٦-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ السَّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الثُّوبِ يُصِيبُهُ الْبَوْلُ قَالَ اغْسِلْهُ فِي الْمَرْكَزِ مَرَّتَيْنِ فَإِنْ غَسَلْتَهُ فِي مَاءٍ جَارٍ فَمَرَّةً وَاحِدَةً.

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ الْمَرْكَزُ الْإِجَانَةُ الَّتِي تُغَسَلُ فِيهَا الثِّيَابُ.

## ٣- بَابُ طَهَارَةِ الثُّوبِ مِنْ بَوْلِ الرَّضِيعِ بِصَبِّ الْمَاءِ عَلَيْهِ مَرَّةً وَاحِدَةً

إشاره

(٣) ٣ بَابُ طَهَارَةِ الثُّوبِ مِنْ بَوْلِ الرَّضِيعِ بِصَبِّ الْمَاءِ عَلَيْهِ مَرَّةً وَاحِدَةً

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٦٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٩٦٧-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ فِي حَدِيثٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الصَّبِيِّ يَبُولُ عَلَى الثُّوبِ قَالَ تَصَبُّ (٥) عَلَيْهِ الْمَاءَ قَلِيلًا ثُمَّ تَعَصِرُهُ (٦).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٦٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٩٦٨-٢- (٨) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ

ص: ٣٩٧

١- الباب ٢ فيه حديث واحد.

٢- التهذيب ١- ٢٥٠- ٧١٧.

٣- الباب ٣ فيه ٤ أحاديث.

٤- الكافي ٣- ٥٥- ١، و التهذيب ١- ٢٤٩- ٧١٤، و تقدم صدره في الحديث ٤ من الباب ١ من هذه الأبواب.

٥- في المصدر- يصب.

٦- وفيه - يعصره. ٦.

٧- الاستبصار ١- ١٧٤- ٦٠٣.

٨- الكافي ٣- ٥٦- ٦.

حَمَادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَزِيدٍ اللَّهَ عَ عَنْ بَوْلِ الصَّبِيِّ قَالَ تَصُبُّ عَلَيْهِ الْمَاءَ فَإِنْ كَانَ قَدْ أَكَلَ فَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ غَسْلًا وَ الْغُلَامُ وَ الْجَارِيَةُ (فِي ذَلِكَ) (١) شَرَعَ سَوَاءً.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ (٢).

### [رقم الحديث الكلي: ٣٩٦٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٩٦٩-٣- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُثْمَانَ يَعْنِي ابْنَ عَيْسَى عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ بَوْلِ الصَّبِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ فَقَالَ اغْسِلْهُ قُلْتُ فَإِنْ لَمْ أَجِدْ مَكَانَهُ قَالَ اغْسِلِ الثَّوْبَ كُلَّهُ.

قَالَ الشَّيْخُ قَوْلُهُ اغْسِلْهُ أَرَادَ بِهِ صَبَّ عَلَيْهِ الْمَاءَ وَ اسْتَدَلَّ بِالْحَدِيثِ الْأَوَّلِ أَقُولُ: وَ يَحْتَمِلُ الْحَمْلُ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ وَ عَلَى مَنْ أَكَلَ الطَّعَامَ.

### [رقم الحديث الكلي: ٣٩٧٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٩٧٠-٤- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَ أَنَّ (٥) عَلَيْهِ أَعْقَابُ: لَبَنُ الْجَارِيَةِ وَ بَوْلُهَا يُغْسَلُ مِنْهُ الثَّوْبُ قَبْلَ أَنْ تَطْعَمَ لِأَنَّ لَبَنَهَا يَخْرُجُ مِنْ مَثَانِهِ أُمَّهَا وَ لَبَنُ الْغُلَامِ لَا يُغْسَلُ مِنْهُ الثَّوْبُ (٦) وَ لَا بَوْلُهُ قَبْلَ أَنْ يَطْعَمَ لِأَنَّ لَبَنَ الْغُلَامِ يَخْرُجُ مِنَ الْعُضْدَيْنِ وَ الْمَنْكِبَيْنِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٧).

ص: ٣٩٨

١- ليس في التهذيب و الاستبصار (هامش المخطوط).

٢- التهذيب ١- ٢٤٩- ٧١٥، و الاستبصار ١- ١٧٣- ٦٠٢.

٣- التهذيب ١- ٢٥١- ٧٢٣ و ٢٦٧- ٧٨٥، و الاستبصار ١- ١٧٤- ٦٠٤ و أورده في الحديث ٣ من الباب ٧ من هذه الأبواب.

٤- التهذيب ١- ٢٥٠- ٧١٨، و الاستبصار ١- ١٧٣- ٦٠١.

٥- في نسخه- عن علي (هامش المخطوط).

٦- في الفقيه زياده- قبل أن يطعم (هامش المخطوط).

٧- الفقيه ١- ٦٨- ١٥٧.

وَرَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ (١)

وَرَوَاهُ فِي الْمُقْنَعِ أَيْضًا مُرْسَلًا (٢)

قَالَ الشَّيْخُ مَا تَضَمَّنَ مِنْ أَنَّ بَوْلَ الصَّبِيِّ لَا يُغْسَلُ مِنْهُ التُّؤَبُ مَعْنَاهُ أَنَّهُ يَكْفِي صَبُّ الْمَاءِ عَلَيْهِ وَإِنْ لَمْ يُعْصِرْ عَلَى مَا بَيْنَهُ الْحَلِيَّ فِي رِوَايَتِهِ الْمُتَقَدِّمَةِ (٣) أَقُولُ: وَمَا تَضَمَّنَهُ مِنْ غَسْلِ التُّؤَبِ مِنْ لَبَنِ الْجَارِيَةِ مَحْمُولٌ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ أَوْ عَلَى اجْتِمَاعِهِ مَعَ الْبَوْلِ لِلْعَطْفِ بِاللَّوَاوِ وَعَوْدِ ضَمِيرِ مِنْهُ إِلَى مَجْمُوعِ الْمَأْمُرِينَ بِاعْتِبَارِ جَعْلِهِمَا شَيْئًا وَاحِدًا مَعَ احْتِمَالِهِ لِلتَّقْيِينِ لِمُؤَافَقَتِهِ لِبَعْضِ الْعَامَّةِ وَكَوْنِ زَاوِيهِ عَامِّيًّا.

٤- بَابُ أَنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَى الْمُرْتَبِّهِ لِلْوَلَدِ غَسْلُ تُوْبِهَا مِنْ بَوْلِهِ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً كُلَّ يَوْمٍ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا غَيْرُهُ

إشاره

(٤) ٤ بَابُ أَنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَى الْمُرْتَبِّهِ لِلْوَلَدِ غَسْلُ تُوْبِهَا مِنْ بَوْلِهِ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً كُلَّ يَوْمٍ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا غَيْرُهُ

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٧١ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٩٧١ - ١ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْمُعَاذِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالَسٍ عَنِ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي حَفْصٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سُئِلَ عَنْ امْرَأَةٍ لَيْسَ لَهَا إِلَّا قَمِيصٌ (٦) وَلَهَا مَوْلُودٌ فَيَبُولُ عَلَيْهَا كَيْفَ تَصْنَعُ قَالَ تَغْسِلُ الْقَمِيصَ فِي الْيَوْمِ مَرَّةً.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٧)

ص: ٣٩٩

١- علل الشرائع - ٢٩٤ - ١ الباب ٢٢٥.

٢- المقنع - ٥.

٣- المتقدمه في الحديث ٢ من نفس الباب.

٤- الباب ٤ فيه حديث واحد.

٥- التهذيب ١ - ٢٥٠ - ٧١٩.

٦- في الفقيه زياده - واحد (هامش المخطوط).

٧- الفقيه ١ - ٧٠ - ١٦١.

وَرَوَاهُ فِي الْمُقْنَعِ أَيْضًا مُرْسَلًا (١).

## ٥- بَابُ كَيْفِيَّةِ غَسْلِ الْفِرَاشِ وَ نَحْوِهِ مِمَّا فِيهِ الْحَشْوُ إِذَا أَصَابَهُ الْبَوْلُ

إشاره

(٢) ٥ بَابُ كَيْفِيَّةِ غَسْلِ الْفِرَاشِ وَ نَحْوِهِ مِمَّا فِيهِ الْحَشْوُ إِذَا أَصَابَهُ الْبَوْلُ

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٧٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٩٧٢ - ١ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ قَالَ: قُلْتُ لِلرَّضَاعِ الطَّنْفِسَةَ وَ الْفِرَاشُ يُصَيَّبُهُمَا الْبَوْلُ كَيْفَ يُصْنَعُ بِهِمَا وَ هُوَ ثَخِينٌ كَثِيرُ الْحَشْوِ قَالَ يُغْسَلُ مَا ظَهَرَ مِنْهُ فِي وَجْهِهِ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ (٤)

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٧٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٩٧٣ - ٢ - (٤) وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَنِ الثَّوْبِ يُصَيَّبُهُ الْبَوْلُ فَيَنْقُذُ إِلَى الْجَانِبِ الْآخِرِ وَ عَنِ الْفَرْوِ وَ مَا فِيهِ مِنَ الْحَشْوِ قَالَ اغْسِلْ مَا أَصَابَ مِنْهُ وَ مَسَّ الْجَانِبَ الْآخَرَ فَإِنْ أَصَبَتْ مَسَّ شَيْءٍ مِنْهُ فَاعْسِلْهُ وَ إِلَّا فَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٧٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٩٧٤ - ٣ - (٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ:

ص: ٤٠٠

١- المقنع - ٥.

٢- الباب ٥ فيه ٣ أحاديث.

٣- الكافي ٣ - ٥٥ - ٢.

٤- الفقيه ١ - ٦٩ - ١٥٩.

٥- التهذيب ١ - ٢٥١ - ٧٢٤.

٦- الكافي ٣ - ٥٥ - ٣.٦





سَأَلْتُهُ عَنِ الْفِرَاشِ يَكُونُ كَثِيرَ الصُّوفِ فَيَصْتَبِيهِ الْبَوْلُ كَيْفَ يُغْسَلُ قَالَ يُغْسَلُ الظَّاهِرُ ثُمَّ يُصَبُّ عَلَيْهِ الْمَاءُ فِي الْمَكَانِ الَّذِي أَصَابَهُ الْبَوْلُ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ جَانِبِ الْفِرَاشِ الْآخَرَ.

وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ (١).

## ٦- بَابُ أَنَّ النَّجَاسَةَ إِذَا أَصَابَتْ بَعْضَ الْغُضُوِّ ثُمَّ عَرِقَ لَمْ يَنْجَسْ كُلُّهُ مَعَ عَدَمِ جَرَيَانِ الْعَرَقِ

إشاره

(٢) ٦ بَابُ أَنَّ النَّجَاسَةَ إِذَا أَصَابَتْ بَعْضَ الْغُضُوِّ ثُمَّ عَرِقَ لَمْ يَنْجَسْ كُلُّهُ مَعَ عَدَمِ جَرَيَانِ الْعَرَقِ

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٧٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٩٧٥-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِنَادُهُ عَنْ حَكَمِ بْنِ حَكِيمِ ابْنِ أَخِي خَلَادٍ أَنَّهُ سَدَّأَلُ أَيَا عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ لَهُ أَبُولُ فَلَا أَصَابَ الْمَاءُ وَقَدْ أَصَابَ يَدِي شَيْءٌ مِنَ الْبَوْلِ فَأَمْسَحُهُ بِالْحَائِطِ وَبِالتُّرَابِ ثُمَّ تَعَرَّقُ يَدِي فَأَمْسَحُ (٤) وَجَهِي أَوْ بَعْضَ جَسَدِي أَوْ يُصِيبُ ثَوْبِي فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ حَكَمِ بْنِ حَكِيمِ الصَّيْرَفِيِّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَذَكَرَ مِثْلَهُ (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادُهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٧٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٩٧٦-٢- (٧) وَ يَأْسِنَادُهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ عَنِ الْعَيْصِ بْنِ الْقَاسِمِ فِي حَدِيثٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَمَّنْ مَسَحَ ذَكَرَهُ بِيَدِهِ ثُمَّ عَرَقَتْ يَدُهُ فَأَصَابَ ثَوْبَهُ يَغْسَلُ ثَوْبَهُ قَالَ لَا.

ص: ٤٠١

١- مسائل علي بن جعفر - ١٩٢ - ٣٩٧.

٢- الباب ٦ فيه حديثان.

٣- الفقيه ١ - ٦٩ - ١٥٨.

٤- في نسخه - فامس - هامش المخطوط.

٥- الكافي ٣ - ٥٥ - ٤.

٦- التهذيب ١ - ٢٥٠ - ٧٢٠.

٧- التهذيب ١ - ٤٢١ - ١٣٣٣.

أقول: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٢).

٧- بَابُ أَنَّهُ إِذَا تَنَجَّسَ مَوْضِعٌ مِنَ الثُّوبِ وَجَبَ غَسْلُهُ خَاصَّةً فَإِنْ اشْتَبَهَ وَجَبَ غَسْلُ كُلِّ مَوْضِعٍ يَحْصُلُ فِيهِ الْاِشْتِبَاهُ وَ يُسْتَحَبُّ غَسْلُ الثُّوبِ كُلِّهِ

إشاره

(٣) ٧ بَابُ أَنَّهُ إِذَا تَنَجَّسَ مَوْضِعٌ مِنَ الثُّوبِ وَجَبَ غَسْلُهُ خَاصَّةً فَإِنْ اشْتَبَهَ وَجَبَ غَسْلُ كُلِّ مَوْضِعٍ يَحْصُلُ فِيهِ الْاِشْتِبَاهُ وَ يُسْتَحَبُّ غَسْلُ الثُّوبِ كُلِّهِ

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٧٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٩٧٧-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ بِنِ سَعِيدٍ عَنِ فَضَالَةَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَحْمَدِ هَمَاعٍ فِي حَدِيثٍ فِي الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثُّوبَ فَإِنْ عَرَفْتَ مَكَانَهُ فَاغْسِلْهُ وَإِنْ خَفِيَ عَلَيْكَ فَاغْسِلْهُ كُلَّهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٧٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٩٧٨-٢- (٥) وَ عَنْهُ عَنِ حَمَادٍ عَنِ حَرِيرٍ عَنِ زُرَّارَةَ قَالَتْ: قُلْتُ أَصَابَ ثَوْبِي دَمَ رُعَافٍ أَوْ غَيْرُهُ أَوْ شَيْءٌ مِنْ مَنِيِّ إِيَّائِي أَنْ قَالَ قُلْتُ: - فَإِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ قَدْ أَصَابَهُ وَ لَمْ أَدْرِ أَيْنَ هُوَ فَاعْسَلْهُ قَالَ تَغْسِلُ مِنْ ثَوْبِكَ النَّاحِيَةَ الَّتِي تَرَى أَنَّهُ قَدْ أَصَابَهَا حَتَّى تَكُونَ عَلَى يَقِينٍ مِنْ طَهَارَتِكَ الْحَدِيثَ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ حَمَادٍ عَنِ حَرِيرٍ عَنِ زُرَّارَةَ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٧٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٩٧٩-٣- (٧) وَ عَنْهُ عَنِ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنِ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ بَوْلِ الصَّبِيِّ يُصِيبُ الثُّوبَ فَقَالَ اغْسِلْهُ قُلْتُ فَإِنْ لَمْ أَجِدْ مَكَانَهُ قَالَ اغْسِلِ الثُّوبَ كُلَّهُ.

ص: ٤٠٢

١- تقدم ما يدل عليه في الحديث ٢ من الباب ٣١ من أبواب الخلو.

٢- يأتي ما يدل عليه في الحديث ١٠ من الباب الآتي.

٣- الباب ٧ فيه ١٠ أحاديث.

٤- التهذيب ١- ٢٦٧- ٧٨٤.

٥- التهذيب ١- ٤٢١- ١٣٣٥، والاستبصار ١- ١٨٣- ٦٤١.

٦- علل الشرائع- ٣٦١.

٧- التهذيب ١- ٢٥١- ٧٢٣، والاستبصار ١- ١٧٤- ٦٠٤.

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٨٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٩٨٠-٤- (١) وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ سِتَّانٍ عَنِ ابْنِ مُسَدِّكَانَ عَنْ عَبْسَةَ بْنِ مُضَيْبٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ فَلَا يَدْرِي أَيْنَ مَكَانُهُ قَالَ يَغْسِلُهُ كُلَّهُ وَإِنْ عَلِمَ مَكَانَهُ فَلْيَغْسِلْهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٨١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٩٨١-٥- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنْ اسْتَيْقَنَ أَنَّهُ قَدْ أَصَابَهُ يَغْنَى الْمَنِيِّ وَ لَمْ يَرَ مَكَانَهُ فَلْيَغْسِلِ الثَّوْبَ كُلَّهُ فَإِنَّهُ أَحْسَنُ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٨٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٩٨٢-٦- (٣) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ فِي حَدِيثٍ قَمَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَبْوَالِ الدَّوَابِّ وَ الْبِغَالِ وَ الْحَمِيرِ فَقَالَ اغْسِلْهُ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمْ مَكَانَهُ فَاغْسِلِ الثَّوْبَ كُلَّهُ فَإِنَّ شَكَّكَ فَانْضَحْهُ.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ لِعَدَمِ نَجَاسَةِ الْأَبْوَالِ الْمَذْكُورَةِ كَمَا يَأْتِي (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٨٣ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٩٨٣-٧- (٥) وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ قَالَ إِنْ عَرَفْتَ مَكَانَهُ فَاغْسِلْهُ وَإِنْ خَفِيَ عَلَيْكَ مَكَانُهُ فَاغْسِلْهُ كُلَّهُ.

(٦).

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٨٤ - رقم الحديث الباب: ٨]

٣٩٨٤-٨- (٧) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عُثْمَانَ بْنِ

ص: ٤٠٣

١- التهذيب ١- ٢٥٢- ٧٢٩.

٢- الكافي ٣- ٥٤- ٤. و التهذيب ١- ٢٥٢- ٧٢٨.

٣- الكافي ٣- ٥٧- ٢، و التهذيب ١- ٢٦٤- ٧٧١، و الاستبصار ١- ١٧٨- ٦٢٠.

٤- يأتي في الباب ٩ من هذه الأبواب.

٥- الكافي ٣- ٥٣- ١، و التهذيب ١- ٢٥١- ٧٢٥.

٦- الظاهر أن ذكر الثوب في هذه الأحاديث على وجه المثال و أن الحكم غير مختص به (منه قده).



عيسى عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثُّوبَ قَالَ اغْسِلِ الثُّوبَ كُلَّهُ إِذَا خَفِيَ عَلَيْكَ مَكَانُهُ قَلِيلًا كَانَ أَوْ كَثِيرًا.  
وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ كَذَا كُلُّ مَا قَبْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٨٥ - رقم الحديث الباب: ٩]

٣٩٨٥ - ٩ - (٢) عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ الثُّوبُ قَدْ أَصَابَهُ الْجَنَابَةُ فَلَمْ يَغْسِلْهُ هَلْ يَصْلُحُ النَّوْمُ فِيهِ قَالَ يُكْرَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٨٦ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٣٩٨٦ - ١٠ - (٣) قَالَ: وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَعْرِقُ فِي الثُّوبِ يَعْلَمُ أَنَّ فِيهِ جَنَابَةً كَيْفَ يَصْنَعُ هَلْ يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَ قَالَ إِذَا عَلِمَ أَنَّهُ إِذَا عَرِقَ أَصَابَ جَسَدَهُ مِنْ تَلَمَّكَ الْجَنَابَةِ الَّتِي فِي الثُّوبِ فَلْيَغْسِلْ مَا أَصَابَ جَسَدَهُ مِنْ ذَلِكَ وَ إِنْ عَلِمَ أَنَّهُ قَدْ أَصَابَ جَسَدَهُ وَ لَمْ يَعْرِفْ مَكَانَهُ فَلْيَغْسِلْ جَسَدَهُ كُلَّهُ.  
أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْمَاءِ وَ غَيْرِهِ (٤).

٨- بَابُ نَجَاسَةِ الْبَوْلِ وَ الْغَائِطِ مِنَ الْإِنْسَانِ وَ مِنْ كُلِّ مَا لَا يُؤْكَلُ لِحُمِهِ إِذَا كَانَ لَهُ نَفْسٌ سَائِلَةٌ

إشارة

(٥) ٨ بَابُ نَجَاسَةِ الْبَوْلِ وَ الْغَائِطِ مِنَ الْإِنْسَانِ وَ مِنْ كُلِّ مَا لَا يُؤْكَلُ لِحُمِهِ إِذَا كَانَ لَهُ نَفْسٌ سَائِلَةٌ

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٨٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٩٨٧ - ١ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِنْ (٧) أَصَابَ الثُّوبَ شَيْءٌ مِنْ بَوْلِ السَّنُورِ فَلَا تَصِحُّ الصَّلَاةُ فِيهِ حَتَّى يَغْسِلَهُ.

ص: ٤٠٤

١- التهذيب ١- ٢٥٢- ٧٢٧.

٢- مسائل علي بن جعفر - ١٥٩- ٢٣٧.

٣- مسائل علي بن جعفر - ١٥٩- ٢٣٨.

٤- تقدم ما يدل عليه في الحديث ٣ من الباب ٣٩ من أبواب الجنابة، و تقدم في الحديث ١ و ٢ و ٤ و ٧ من الباب ١، و يأتي في الحديث ٤ من الباب ١٠ و في الحديث ٢ و ٣ من الباب ٣٨ من هذه الأبواب.

٥- الباب ٨ فيه ٧ أحاديث.

٦- الكافي ٣- ٥٦- ٥.

٧- في هامش الأصل عن التهذيب- إذا بدل إن.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (١).

**[رقم الحديث الكلي: ٣٩٨٨ – رقم الحديث الباب: ٢]**

٣٩٨٨-٢- (٢) وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع اغْسِلْ ثَوْبَكَ مِنْ أَبْوَالِ مَا لَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٣).

**[رقم الحديث الكلي: ٣٩٨٩ – رقم الحديث الباب: ٣]**

٣٩٨٩-٣- (٤) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: اغْسِلْ ثَوْبَكَ مِنْ بَوْلِ كُلِّ مَا لَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ.

**[رقم الحديث الكلي: ٣٩٩٠ – رقم الحديث الباب: ٤]**

٣٩٩٠-٤- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ الرَّنْجَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ عَنْ هَيْثَمِ بْنِ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص أُنِيَ بِإِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ فَوُضِعَ فِي حَجْرِهِ فَيَا لَأَخَذَهُ فَقَالَ لَا تُزْرِمُوا ابْنِي ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّ عَلَيْهِ.

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ الْإِزْرَامُ الْقَطْعُ يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا قَطَعَ بَوْلَهُ قَدْ أَزْرَمَتْ بَوْلَكَ.

**[رقم الحديث الكلي: ٣٩٩١ – رقم الحديث الباب: ٥]**

٣٩٩١-٥- (٦) عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الْمَلْهُوفِ عَلَى قَتْلَى الطُّفُوفِ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ زَوْجَةِ الْعَبَّاسِ أَنَّهَا حِيَاءَتْ بِالْحُسَيْنِ ع إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص - فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ فَفَرَصَتْهُ فَبَكَى فَقَالَ النَّبِيُّ ص مَهَلًا يَا أُمَّ الْفَضْلِ - فَهَذَا ثَوْبِي يُغْسَلُ وَقَدْ أُوجِعْتَ ابْنِي.

**[رقم الحديث الكلي: ٣٩٩٢ – رقم الحديث الباب: ٦]**

٣٩٩٢-٦- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارٍ

ص: ٤٠٥

١- التهذيب ١- ٤٢٠- ١٣٢٩.

٢- الكافي ٣- ٥٧- ٣.

٣- التهذيب ١- ٢٦٤ - ١٧٧٠.

٤- الكافي ٣- ٤٠٦ - ١٢.

٥- معانى الأخبار- ٢١١- ١.

٦- الملهوف على قتلى الطفوف- ٧.

٧- التهذيب ١- ٢٨٤ - ٨٣٢.



عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الدَّقِيقِ يُصِيبُ فِيهِ خُرْءُ الْفَأْرِ هَلْ يَجُوزُ أَكْلُهُ قَالَ إِذَا بَقِيَ مِنْهُ شَيْءٌ فَلَا بَأْسَ يُؤْخَذُ أَعْلَاهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٩٣ - رقم الحديث الباب: ٧]

٣٩٩٣-٧-(١) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُمَانَ بْنِ عَيْسَى عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ بَوْلِ السَّنُورِ وَ الْكَلْبِ وَ الْحِمَارِ وَ الْفَرَسِ قَالَ كَأَبْوَالِ الْإِنْسَانِ.

قَالَ الشَّيْخُ حُكْمُ بَوْلِ الْحِمَارِ وَ الْفَرَسِ هُنَا مَحْمُولٌ عَلَى التَّقْيِهِ أَوْ الْكِرَاهِيَةِ لِمَا يَأْتِي (٢) أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْإِسْتِجَاءِ (٣) وَ غَيْرِهِ (٤) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ وَ عَلَى اشْتِرَاطِ النَّفْسِ السَّائِلَةِ (٥).

٩- بَابُ طَهَارَةِ الْبَوْلِ وَ الرُّوثِ مِنْ كُلِّ مَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ وَ اسْتِحْبَابُ إِزَالِهِ ذَلِكَ مِمَّا يُكْرَهُ لَحْمُهُ خَاصَّةً وَ يَتَأَكَّدُ فِي الْبَوْلِ

إشاره

(٦) ٩ بَابُ طَهَارَةِ الْبَوْلِ وَ الرُّوثِ مِنْ كُلِّ مَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ وَ اسْتِحْبَابُ إِزَالِهِ ذَلِكَ مِمَّا يُكْرَهُ لَحْمُهُ خَاصَّةً وَ يَتَأَكَّدُ فِي الْبَوْلِ

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٩٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٣٩٩٤-١-(٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْبُرْقِيِّ عَنْ أَبِيَانَ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا

ص: ٤٠٦

١- التهذيب ١- ٤٢٢- ١٣٣٦، و الاستبصار ١- ١٧٩- ٦٢٧.

٢- يأتي في الباب الآتي.

٣- تقدم في الباب ٢٩ و ٣٠ و ٣١ من أحكام الخلو.

٤- تقدم في الحديث ٤ من الباب ١ و الباب ٣ و الباب ٦، و الأحاديث ٤، ١٣، ١٦ من الباب ٨، و ١٥، ٢١ من الباب ١٤ و الباب

١٦ و الباب ٢٠ من الماء المطلق، و الحديث ١٥ من الباب ٩ من الماء المضاف و الحديث ٧، ١٠ من الباب ٢ و الباب ١٠ و الباب

١٨ و الباب ١٩ من النواقض. و في الأبواب ١، ٦ من هذه الأبواب.

٥- يأتي في الباب ٩، ١٠، ٣٢ و الحديث ٥، ٩ من الباب ٤٠، و الحديث ٣، ٧ من الباب ٤٥، و الحديث ١ من الباب ٦٤، و الباب

٧١ من هذه الأبواب.

٦- الباب ٩ فيه ٢١ حديثا.

٧- الكافي ٣- ٥٧- ٦.

بَأْسِ بَرُوْثِ الْحُمْرِ وَ اغْسِلُ أَبْوَالَهَا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٩٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٣٩٩٥-٢- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي الْأَعْرَجِ النَّحَّاسِ (٣) قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ إِنِّي أُعَالِجُ الدَّوَابَّ فَرُبَّمَا خَرَجْتُ بِاللَّيْلِ وَ قَدْ بَالَتْ وَ رَأَيْتُ فَيَضْرِبُ أَحَدَهَا بِرِجْلِهِ أَوْ يَدِهِ (٤) - فَيَنْضَحُ عَلَيَّ نِيَابِي فَأُصْبِحُ فَأَرَى أَثْرَهُ فِيهِ فَقَالَ لَيْسَ عَلَيْكَ شَيْءٌ.

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي الْأَعْرَجِ النَّحَّاسِ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فَيَنْضَحُ عَلَيَّ تَوْبِي فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

(٥).

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٩٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٣٩٩٦-٣- (٦) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ صَيْفُوَانَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ مُحَمَّدِ الْحَلْبِيِّ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ السَّرْقِينِ الرُّطْبُ أَطَأَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَا يَضُرُّكَ مِثْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٩٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٣٩٩٧-٤- (٧) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ زُرَّارَةَ أَنَّهُمَا قَالَا لَا تَغْسِلُ تَوْبَكَ مِنْ بَوْلِ شَيْءٍ يُؤْكَلُ لَحْمُهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٣٩٩٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٣٩٩٨-٥- (٨) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ حَرِيْزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عِ عَنِ الْبَانِ الْإِبِلِ وَ الْبَقْرِ وَ الْغَنَمِ وَ أَبْوَالِهَا

ص: ٤٠٧

١- التهذيب ١- ٢٦٥- ٧٧٣، و الاستبصار ١- ١٧٨- ٦٢١.

٢- الكافي ٣- ٥٨- ١٠.

٣- كذا في الأصل و كذلك الوافي و في المصدر- النحاس.

٤- فى هامش المخطوط عن الفقيه- إحداهما بيدها أو يرجلها.

٥- الفقيه ١- ٧٠- ١٦٤.

٦- الكافي ٣- ٣٨- ٣ أوردته فى الحديث ٤ من الباب ٣٢ من هذه الأبواب.

٧- الكافي ٣- ٥٧- ١، و التهذيب ١- ٢٤٦- ٧١٠.

٨- الكافي ٣- ٥٧- ٢، و التهذيب ١- ٢٦٤- ٧٧١، و الاستبصار ١- ١٧٨- ٦٢٠، أورد ذيله فى الحديث ٦ من الباب ٧ و صدره

فى الحديث ١ من الباب ١٥ من أبواب النواقض.

وَلُحُومِهَا فَقَالَ لَا تَوْصَّ مِنْهُ إِنْ أَصَابَكَ مِنْهُ شَيْءٌ أَوْ ثُوبًا لَكَ فَلَا تَغْسِلْهُ إِلَّا أَنْ تَتَنَظَّفَ قَالَ وَ سَأَلْتُهُ عَنْ أَبْوَالِ الدَّوَابِّ وَ البِغَالِ وَ الحَمِيرِ فَقَالَ اغْسِلْهُ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمْ مَكَانَهُ فَاغْسِلِ الثُّوبَ كُلَّهُ فَإِنْ شَكَّكَتْ فَانْضَحْهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٣٩٩٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٣٩٩٩-٦- (١) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنْ كَانَ مِمَّا يُؤْكَلُ لِحْمُهُ فَالصَّلَاةُ فِي وَبَرِهِ وَ بَوْلِهِ وَ شَعْرِهِ وَ رَوْثِهِ وَ أَلْبَانِهِ وَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْهُ جَائِزٌ إِذَا عَلِمْتَ أَنَّهُ ذَكِيٌّ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٢)

وَ كَذَا كُلُّ مَا قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٠٠ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٠٠٠-٧- (٣) وَ عَيْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَيْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَحَدِهِمَا ع فِي أَبْوَالِ الدَّوَابِّ تُصِيبُ الثُّوبَ فَكْرِهَهُ فَقُلْتُ أَلَيْسَ لُحُومُهَا حَلَالًا فَقَالَ بَلَى وَ لَكِنْ لَيْسَ مِمَّا جَعَلَهُ اللَّهُ لِلْأَكْلِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٠١ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٠٠١-٨- (٥) وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنِ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مَا تَقُولُ فِي أَبْوَالِ الدَّوَابِّ وَ أَرْوَائِهَا قَالَ أَمَّا أَبْوَالُهَا فَاغْسِلْ إِنْ أَصَابَكَ (٦) - وَ أَمَّا

ص: ٤٠٨

١- الكافي ٣- ٣٩٧- ١.

٢- التهذيب ٢- ٢٠٩- ٨١٨.

٣- الكافي ٣- ٥٧- ٤ يأتي مثله في الحديث ٨ من الباب ٥ من الاطعمه المحرمه.

٤- التهذيب ١- ٢٦٤- ٧٧٢، و الاستبصار ١- ١٧٩- ٦٢٦.

٥- الكافي ٣- ٥٧- ٥.

٦- في هامش الأصل عن التهذيب- ما أصابك.

أَزْوَائِهَا فَهِيَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٠٢ - رقم الحديث الباب: ٩]

٤٠٠٢-٩- (٢) وَيَأْسِنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ رَجُلٍ يَمْسُهُ بَغْضُ أَبْوَالِ الْبَهَائِمِ أَيْغَسِلُهُ أَمْ لَمَّا قَالِ يَغْسِلُ بَوْلَ الْحِمَارِ وَالْفَرَسِ وَالْبَعْلِ فَأَمَّا الشَّاهُ وَكُلُّ مَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ فَلَا بَأْسَ بِبَوْلِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٠٣ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٤٠٠٣-١٠- (٣) وَعَنْهُ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبَانَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ وَ يُنْضَحُ بَوْلُ الْبَعِيرِ وَالشَّاهُ وَكُلُّ مَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ فَلَا بَأْسَ بِبَوْلِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٠٤ - رقم الحديث الباب: ١١]

٤٠٠٤-١١- (٤) وَعَنْهُ عَنِ فَضَالَةَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ أَبْوَالِ الْخَيْلِ وَالْبِغَالِ فَقَالَ اغْسِلْ مَا أَصَابَكَ مِنْهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٠٥ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٤٠٠٥-١٢- (٥) وَعَنِ الْمُفِيدِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنِ مُصَدِّقٍ عَنِ عَمَّارٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: كُلُّ مَا أَكَلَ لَحْمُهُ فَلَا بَأْسَ بِمَا يَخْرُجُ مِنْهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٠٦ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٤٠٠٦-١٣- (٦) وَيَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ السُّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنِ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ

ص: ٤٠٩

١- التهذيب ١- ٢٦٥- ٧٧٥، والاستبصار ١- ١٧٨- ٦٢٣.

٢- التهذيب ١- ٢٤٧- ٧١١ و ٦٦- ٧٨٠، والاستبصار ١- ١٧٩- ٦٢٤.

٣- التهذيب ١- ٤٢٢- ١٣٣٧.

٤- التهذيب ١- ٢٦٥- ٧٧٤، والاستبصار ١- ١٧٨- ٦٢٢.

٥- التهذيب ١- ٢٦٦- ٧٨١.

٦- التهذيب ١- ٢٦٥- ٧٧٦، و الاستبصار ١- ١٧٩- ٦٢٥.

عَنْ أَبِوَالْحَمِيرِ وَ الْبَغَالِ قَالَ اغْسِلْ ثَوْبَكَ قَالَ قُلْتُ فَأَزَوَّاتُهَا قَالَ هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٠٧ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٤٠٠٧-١٤- (١) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ (٢) عَنْ الْحَكَمِ بْنِ مِسْكِينَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَغْفُورٍ قَالَا كُنَّا فِي جَنَازِهِ وَ قَدَامَنَا (٣) حِمَارٌ فَبَالَ الرَّيْحُ بِبَوْلِهِ حَتَّى صَيَّكَتْ وَجُوهَنَا وَ ثِيَابَنَا فَدَخَلْنَا عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ - فَأَخْبَرَنَا فَقَالَ لَيْسَ عَلَيْكُمْ بِأْسٍ (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٠٨ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٤٠٠٨-١٥- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: سُئِلَ عَنْ بَوْلِ الْبَقْرِ يَشْرِبُهُ الرَّجُلُ قَالَ إِنْ كَانَ مُحْتَاجًا إِلَيْهِ يَتَدَاوَى بِهِ (يَشْرِبُهُ) (٦) وَ كَذَلِكَ بَوْلُ الْإِبِلِ وَ الْغَنَمِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٠٩ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٤٠٠٩-١٦- (٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْأَسْتِنَادِ عَنْ أَحْمَدَ وَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَابٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّوْثِ يُصِيبُ ثَوْبِي وَ هُوَ رَطْبٌ قَالَ إِنْ لَمْ تَقْدِرْهُ فَصَلِّ فِيهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٠١٠ - رقم الحديث الباب: ١٧]

٤٠١٠-١٧- (٨) وَ عَنِ السُّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ص قَالَ: لَا بَأْسَ بِبَوْلِ مَا أُكِلَ لَحْمُهُ.

ص: ٤١٠

١- التهذيب ١- ٤٢٥- ١٣٥١، والاستبصار ١- ١٨٠- ٦٢٨.

٢- في نسخه- محمد بن الحسن. (هامش المخطوط).

٣- في موضع من التهذيب- قربنا (هامش المخطوط).

٤- في موضع من التهذيب- شىء. (هامش المخطوط).

٥- التهذيب ١- ٢٨٤- ٨٣٢.

٦- في المصدر- شربه.

٧- قرب الإسناد- ٧٦.

٨- قرب الإسناد- ٧٢.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠١١ - رقم الحديث الباب: ١٨]

٤٠١١ - ١٨ - (١) وَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ حَيْدَةَ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الدَّابَّةِ تَبْوُلُ فَيَصِيبُ بَوْلَهَا الْمَسْجِدَ أَوْ حَائِطَهُ أَوْ يُصَلِّي فِيهِ قَبْلَ أَنْ يُغْسَلَ قَالَ إِذَا جَفَّ فَلَا بَأْسَ.

وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٤٠١٢ - رقم الحديث الباب: ١٩]

٤٠١٢ - ١٩ - (٣) وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الثُّوبِ يُوضَعُ فِي مَرْبِطِ الدَّابَّةِ عَلَى بَوْلِهَا أَوْ رَوْثِهَا قَالَ إِنَّ عِلْقَ بِهِ شَيْءٌ فَلْيُغْسَلْهُ وَ إِنْ أَصَابَهُ شَيْءٌ مِنَ الرِّوْثِ أَوْ الصُّفْرَةِ الَّتِي يَكُونُ مَعَهُ فَلَا تَغْسِلُهُ مِنْ صُفْرِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠١٣ - رقم الحديث الباب: ٢٠]

٤٠١٣ - ٢٠ - (٤) الْحَسِينُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ الْمُطَهَّرِ الْعَلَمَاءِ فِي الْمُخْتَلَفِ نَقَلًا مِنْ كِتَابِ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ: خُزَّءُ الْخُطَّافِ لَمَّا بَأَسَ بِهِ هُوَ مِمَّا يُؤْكَلُ لِحُمِّهِ (٥) وَ لَكِنْ كُرِهَ أَكْلُهُ لِأَنَّهُ اسْتِجَارَ بِكَ (وَ أَوْى إِلَى مَنْزِلِكَ) (٦) وَ كُلُّ طَيْرٍ يَسْتَجِيرُ بِكَ فَاجِزُهُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ كَمَا يَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٤٠١٤ - رقم الحديث الباب: ٢١]

٤٠١٤ - ٢١ - (٨) عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الثُّوبِ يَقَعُ فِي مَرْبِطِ الدَّابَّةِ عَلَى بَوْلِهَا وَ رَوْثِهَا كَيْفَ يَصْنَعُ قَالَ إِنْ عِلِقَ بِهِ شَيْءٌ فَلْيُغْسَلْهُ وَ إِنْ كَانَ جَافًا فَلَا بَأْسَ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٩) وَ يَأْتِي مَا يُدُلُّ عَلَيْهِ فِي حَدِيثِ طَهَارِهِ

ص: ٤١١

١- قرب الإسناد- ٩٤.

٢- مسائل علي بن جعفر - ١٨٨ - ٣٨٠.

٣- قرب الإسناد- ١١٨.

٤- المختلف - ٦٧٩.

٥- في المصدر- يحل أكله.

٦- في المصدر- و روى في منزلك.

٧- يأتي في الحديث ٥ من الباب ٣٩ من أبواب الصيد.



٨- مسائل عليّ بن جعفر - ١٣٠ - ١١٦.

٩- تقدم ما يدلّ على ذلك في الباب ٨ من هذه الأبواب.

بِاطْنِ الْقَدَمِ (١) وَ فِي أَحَادِيثِ الصَّلَاةِ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٢).

## ١٠- بَابُ حُكْمِ ذَرْقِ الدَّجَاجِ وَ بَوْلِ الخُشَافِ وَ جَمِيعِ الطَّيْرِ

إشاره

(٣) ١٠ بَابُ حُكْمِ ذَرْقِ الدَّجَاجِ وَ بَوْلِ الخُشَافِ وَ جَمِيعِ الطَّيْرِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٠١٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٠١٥-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ يَطِيرُ فَلَا بَأْسَ بِبَوْلِهِ وَ خُرْثِهِ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٤٠١٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٠١٦-٢- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ ع أَنَّهُ قَالَ: لَا بَأْسَ بِخُرْثِ الدَّجَاجِ وَ الْحَمَامِ يُصِيبُ الثَّوْبَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠١٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٠١٧-٣- (٧) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ فَارِسٍ قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ رَجُلٌ يَسْأَلُهُ عَنْ ذَرْقِ الدَّجَاجِ تَجُوزُ الصَّلَاةَ فِيهِ فَكَتَبَ لَأ.

قَالَ الشَّيْخُ هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ أَوْ عَلَى كَوْنِ الدَّجَاجِ جَلَالًا أَوْ عَلَى التَّقِيهِ لِأَنَّهُ مَذْهَبٌ كَثِيرٌ مِنَ الْعَامَّةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠١٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٠١٨-٤- (٨) وَ عَنْهُ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَرَ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ بَوْلِ الخُشَافِ يُصِيبُ ثَوْبِي فَأَطْلُبُهُ فَلَا أَجِدُهُ قَالَ اغْسِلْ ثَوْبَكَ.

ص: ٤١٢

١- يأتي ما يدل على ذلك في الباب ١٠ و في الحديث ٩ من الباب ٣٢ من هذه الأبواب.

٢- يأتي في الباب ١٧ من أبواب مكان المصلى.

٣- الباب ١٠ فيه ٥ أحاديث.

٤- الكافي ٣- ٥٨- ٩.

٥- التهذيب ١- ٢٦٦- ٧٧٩.

٦- التهذيب ١- ٢٨٣- ٨٣١، والاستبصار ١- ١٧٧- ٦١٨.

٧- التهذيب ١- ٢٦٧- ٧٨٢، والاستبصار ١- ١٧٨- ٦١٩.

٨- التهذيب ١- ٢٦٥- ٧٧٧، والاستبصار ١- ١٨٨- ٦٥٨.



وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٢٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٠٢٢-٣- (٢) وَقَدْ سَبَقَ حَدِيثُ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كُلُّ مَا أُكِلَ لَحْمُهُ فَلَا بَأْسَ بِمَا يَخْرُجُ مِنْهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٢٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٠٢٣-٤- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص كُلُّ شَيْءٍ يَجْتَرُّ فَسْوَرُهُ حَلَالٌ وَلُعَابُهُ حَلَالٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٢٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٠٢٤-٥- (٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ مَسَّ ظَهْرَ سَنُورٍ هَلْ يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَ يَدَهُ قَالَ لَا بَأْسَ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْأَسَارِ (٥) وَتَقَدَّمَ مَا ظَاهَرَهُ الْمُنَافَاةُ وَ أَنَّهَ مَحْمُولٌ عَلَى الْكِرَاهَةِ (٦).

١٢- بَابُ نَجَاسَةِ الْكَلْبِ وَ لَوْ سَلُوقِيًّا

إشاره

(٧) ١٢ بَابُ نَجَاسَةِ الْكَلْبِ وَ لَوْ سَلُوقِيًّا

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٢٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٠٢٥-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيْزٍ عَنِ الْفَضْلِ أَبِي الْعَبَّاسِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ

ص: ٤١٤

١- التهذيب ١- ٤٢٠- ١٣٢٨.

٢- تقدم في الحديث ١٢ من الباب ٩ من هذه الأبواب.

٣- الفقيه ١- ٨- ٩، و أخرجه عنه و عن التهذيب في الحديث ٥ من الباب ٥ من أبواب الأسار.

٤- قرب الإسناد- ٩٣.

٥- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٤ و ٦ و ٧ من الباب ١، و في الباب ٢ و ٤ و ٥ من أبواب الأسار.

٦- تقدم في الحديث ٧ الباب ٨ من هذه الأبواب.

٧- الباب ١٢ فيه ١١ حديثًا.

٨-٨ التهذيب ١- ٢٦١- ٧٥٩، أورد صدره أيضا في الحديث ١ من الباب ١ من أبواب الأسار وفي الحديث ٢ من الباب ٢٦ من هذه الأبواب.

أَصَابَ ثَوْبَكَ مِنَ الْكَلْبِ رُطُوبَةٌ فَأَغْسِلْهُ وَ إِنْ مَسَّهُ جَافًا فَاصْبُبْ عَلَيْهِ الْمَاءَ قُلْتُ لِمَ صَارَ بِهِذِهِ الْمَنْزِلَةَ قَالَ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَ أَمَرَ بِقَتْلِهَا (١).

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٢٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٠٢٦ - ٢ - (٢) وَ بِالْإِشْنَادِ عَنِ الْفَضْلِ أَبِي الْعَبَّاسِ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْكَلْبِ فَقَالَ رَجَسُ نَجَسٌ لَمَّا يُتَوَضَّأُ بِفَضْلِهِ وَ اصْبُبْ ذَلِكَ الْمَاءَ وَ اغْسِلْهُ بِالتُّرَابِ أَوَّلَ مَرَّةٍ ثُمَّ بِالْمَاءِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٢٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٠٢٧ - ٣ - (٣) وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْكَلْبِ يَشْرَبُ مِنَ الْإِنَاءِ قَالَ اغْسِلِ الْإِنَاءَ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٢٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٠٢٨ - ٤ - (٤) وَ عَنْهُ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْكَلْبِ يُصِيبُ شَيْئًا مِنْ جَسَدِ الرَّجُلِ قَالَ يَغْسِلُ الْمَكَانَ الَّذِي أَصَابَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٢٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٠٢٩ - ٥ - (٥) وَ عَنْهُ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيْزٍ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا وَلَعَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ فَصَبَّهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٣٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٠٣٠ - ٦ - (٦) وَ يِاسْنَادِهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ

ص: ٤١٥

١- في نسخه - بغسلها. (هامش المخطوط).

٢- التهذيب ١ - ٢٢٥ - ٦٤٦، والاستبصار ١ - ١٩ - ٤٠، و أوردته بتمامه في الحديث ٤ من الباب ١ من أبواب الأسار، و في الحديث ١ من الباب ١١ من هذه الأبواب و ذيله في الحديث ١ من الباب ٧٠ من أبواب النجاسات.

٣- التهذيب ١ - ٢٢٥ - ٦٤٤، والاستبصار ١ - ١٨ - ٣٩، أوردته أيضا في الحديث ٣ من الباب ١، و تمامه في الحديث ٣ في الباب ٢ من أبواب الأسار.

٤- التهذيب ١ - ٢٦٠ - ٧٥٨، و في - ٢٣ - ٦١، و الاستبصار ١ - ٩٠ - ٢٨٧، أوردته أيضا في الحديث ٣ من الباب ١١ من أبواب النواقض.

٥- التهذيب ١- ٢٢٥- ٦٤٥، أوردته أيضا في الحديث ٥ من الباب ١ من أبواب الأسار.

٦- التهذيب ١- ٢٢٥- ٦٤٧، والاستبصار ١- ١٩- ٤١، و أوردته بتمامه في الحديث ٦ من الباب ١ من أبواب الأسار.



عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ شَرِيحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ سُورِ الْكَلْبِ يُشْرَبُ مِنْهُ أَوْ يُتَوَضَّأُ قَالَ لَا قُلْتُ أَلَيْسَ سَبْعٌ (١) قَالَ لَا وَاللَّهِ إِنَّهُ نَجَسٌ لَا وَاللَّهِ إِنَّهُ نَجَسٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٣١ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٠٣١-٧- (٢) وَعَنْهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَا يُشْرَبُ سُورُ الْكَلْبِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَوْضًا كَبِيرًا يُسْتَقَى (٣) مِنْهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٣٢ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٠٣٢-٨- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْكَلْبِ يُصِيبُ شَيْئًا (مِنْ جَسَدِ الرَّجُلِ) (٥) قَالَ يَغْسِلُ الْمَكَانَ الَّذِي أَصَابَهُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يَأْسَنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٣٣ - رقم الحديث الباب: ٩]

٤٠٣٣-٩- (٧) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ مَجْزُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْكَلْبِ السَّلُوقِيِّ فَقَالَ إِذَا مَسَسْتَهُ فَاغْسِلْ يَدَكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٣٤ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٤٠٣٤-١٠- (٨) وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ أَبِي

ص: ٤١٦

١- في التهذيب "أليس هو سبع" وفي الاستبصار "سبع".

٢- التهذيب ١- ٢٢٦- ٦٥٠، والاستبصار ١- ٢٠- ٤٤، أورده بتمامه في الحديث ٧ من الباب ١ من أبواب الأسار و ذيله في الحديث ٣ من الباب ٩ من أبواب الماء المطلق.

٣- في المصدر- يستسقى.

٤- الكافي ٣- ٦٠- ٢.

٥- في التهذيب- من جسد الإنسان. (هامش المخطوط).

٦- التهذيب ١- ٢٦٠- ٧٥٨.

٧- الكافي ٦- ٥٥٣- ١٢، أورده في الحديث ١ من الباب ١١ من أبواب النواقض.

٨- الكافي ٦- ٢٤٥- ٦، أورده في الحديث ٤ من الباب ٢ من الأطحمة المحرمة.

نَجْرَانٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي سَيْهْلٍ الْقُرَشِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ لَحْمِ الْكَلْبِ فَقَالَ هُوَ مَسْخٌ قُلْتُ هُوَ حَرَامٌ قَالَ هُوَ نَجَسٌ أُعِيدَ عَلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ هُوَ نَجَسٌ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٣٥ - رقم الحديث الباب: ١١]

٤٠٣٥-١١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْخِصَالِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ ع فِي حَدِيثِ الْأَرْبَعِمِائَةِ قَالَ: تَنَزَّهُوا عَنْ قُرْبِ الْكِلَابِ فَمَنْ أَصَابَ الْكَلْبَ وَ هُوَ رَطْبٌ فَلْيَغْسِلْهُ وَ إِنْ كَانَ جَافًا فَلْيَنْضِجْ تَوْبَهُ بِالْمَاءِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْأَسَارِ وَ غَيْرِهَا (٣) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

١٣- بَابُ نَجَاسَةِ الْخَنْزِيرِ

إشاره

(٥) ١٣ بَابُ نَجَاسَةِ الْخَنْزِيرِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٣٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٠٣٦-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَمْرِكِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يُصِيبُ تَوْبَهُ خَنْزِيرٌ فَلَمْ يَغْسِلْهُ فَذَكَرَ وَ هُوَ فِي صَلَاتِهِ كَيْفَ يَضَعُ بِهِ قَالَ إِنْ كَانَ دَخَلَ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَمْضِ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ دَخَلَ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَنْضِجْ مَا أَصَابَ مِنْ تَوْبِهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِيهِ أَثَرٌ فَيَغْسِلْهُ (٧).

ص: ٤١٧

١- التهذيب ٩- ٣٩- ١٦٤.

٢- الخصال- ٦٢٦.

٣- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٣ و ٥ من الباب ٩ من أبواب الماء المطلق، و في الحديث ٤ و ٥ من الباب ١١ من أبواب الماء المضاف، و في الحديث ٣ و ٦ من الباب ٢ من أبواب الأسار و في الحديث ٤ من الباب ١١ من أبواب النواقض.

٤- يأتي ما يدل على ذلك في الباب ٢٦ و في الحديث ٣ الباب ٣٣ من هذه الأبواب.

٥- الباب ١٣ فيه ٤ أحاديث.

٦- الكافي ٣- ٦١- ٦.

٧- الحديث إلى هنا في الكافي، و أما الزيادة فقد وردت في التهذيب راجع هامش الحديث ٢ من الباب ١ من أبواب الأسار.

- قَالَ وَ سَأَلْتُهُ عَنْ خِنْزِيرٍ يَشْرَبُ مِنْ إِنَاءٍ كَيْفَ يُصْنَعُ بِهِ قَالَ يُغَسَّلُ سَبْعَ مَرَّاتٍ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (١) وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ مِثْلَهُ (٢).

### [رقم الحديث الكلي: ٤٠٣٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٠٣٧-٢- (٣) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ خَيْرَانَ الْخَادِمِ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى الرَّجُلِ عَ أَسْأَلُهُ عَنِ الثُّوبِ يُصَيَّبُهُ الْخَمْرُ وَ لَحْمِ الْخِنْزِيرِ أَيْصَلِي فِيهِ أَمْ لَا فَإِنَّ أَصْحَابَنَا قَدِ اخْتَلَفُوا فِيهِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ صَلَّى فِيهِ فَإِنَّ اللَّهَ إِنَّمَا حَرَّمَ شُرْبَهَا وَ قَالَ بَعْضُهُمْ لَا تُصَلِّ فِيهِ فَكَتَبْتُ عَ لَا تُصَلِّ فِيهِ فَإِنَّهُ رَجَسُ الْحَدِيثِ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٥).

### [رقم الحديث الكلي: ٤٠٣٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٠٣٨-٣- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْإِسْكَافِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ شَعْرِ الْخِنْزِيرِ يُحْرَزُ بِهِ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ وَ لَكِنْ يَغْسَلُ يَدَهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ.

### [رقم الحديث الكلي: ٤٠٣٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٠٣٩-٤- (٧) وَ يَأْتِي فِي حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ رَبَائِبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ فِي الشُّطْرُنْجِ قَالَ الْمُقَلَّبُ لَهَا كَالْمُقَلَّبِ لَحْمِ الْخِنْزِيرِ قُلْتُ وَ مَا عَلَى مَنْ قَلَبَ (٨) لَحْمِ الْخِنْزِيرِ قَالَ يَغْسَلُ يَدَهُ.

ص: ٤١٨

١- التهذيب ١- ٢٦١- ٧٦٠.

٢- مسائل علي بن جعفر- ٣٤٨- ٨٥٨ و ٢١٣- ٤٦١.

٣- الكافي ٣- ٤٠٥- ٥ و أورده في الحديث ٤ من الباب ٣٨ من هذه الأبواب.

٤- التهذيب ٢- ٣٥٨- ١٤٨٥.

٥- التهذيب ١- ٢٧٩- ٨١٩ و الاستبصار ١- ١٨٩- ٦٦٢.

٦- التهذيب ٩- ٨٥- ٣٥٧، أورده أيضا في الحديث ٣ من الباب ٦٥ من أبواب الأَطْعَمَةِ الْمُحْرَمَةِ.

٧- يأتي في الحديث ٣ من الباب ١٠٣ من أبواب ما يكتسب به.

٨- في نسخه- يقلب. (هامش المخطوط).

أقول: وَتَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (١) وَ يَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَيْهِ (٢) وَ يَأْتِي مَا ظَاهِرُهُ الْمُنَافَاهُ وَ تُبَيَّنُّ وَجْهَهُ (٣).

#### ١٤- بَابُ نَجَاسَةِ الْكَافِرِ وَ لَوْ ذَمِيًّا وَ لَوْ نَاصِبِيًّا

إشاره

(٤) ١٤ بَابُ نَجَاسَةِ الْكَافِرِ وَ لَوْ ذَمِيًّا وَ لَوْ نَاصِبِيًّا

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٤٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٠٤٠-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ آئِنِهِ أَهْلِ الذَّمِّهِ وَ الْمَجُوسِ - فَقَالَ لَا تَأْكُلُوا فِي آئِنَتِهِمْ وَ لَا مِنْ طَعَامِهِمْ الَّذِي يَطْبُخُونَ وَ لَا فِي آئِنَتِهِمْ الَّتِي يَشْرَبُونَ فِيهَا الْخَمْرَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٤١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٠٤١-٢- (٦) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْكَاهِلِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ قَوْمِ مُسْلِمِينَ يَأْكُلُونَ وَ حَضَرَهُمْ رَجُلٌ مَجُوسِيٌّ - أَيْدَعُونَهُ إِلَى طَعَامِهِمْ فَقَالَ أَمَا أَنَا فَلَا أَوَاكِلُ الْمَجُوسِيَّ وَ أَكْرَهُ أَنْ أَحْرَمَ عَلَيْكُمْ شَيْئًا تَصْنَعُونَهُ فِي بِلَادِكُمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٤٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٠٤٢-٣- (٧) وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ

ص: ٤١٩

- ١- تقدم في الحديث ٣ من الباب ١٥ من أبواب الماء المطلق و في الحديث ٢ من الباب ١ من أبواب الأسار.
- ٢- يأتي في الحديث ٦ من الباب ٢٦ و في الحديث ٣ من الباب ٣٢ من هذه الأبواب، و في الباب ٥٨ و في الحديث ٣ من الباب ١٠٣ من أبواب ما يكتسب به و في الباب ٢٥ و ٥٠ و في الحديث ٣ من الباب ٥٣ و في الباب ٦٥ من أبواب الأَطْعَمَةِ الْمُحْرَمَةِ.
- ٣- يأتي ما ينافيه في الحديث ١٣ من الباب ٣٨ من هذه الأبواب، و بين وجهه في ذيل الحديث ١٥ من الباب ٣٨ من هذه الأبواب، و تقدم ما ينافي ذلك في الأحاديث ٢ و ٣ و ١٦ من الباب ١٤ من الماء المطلق.
- ٤- الباب ١٤ فيه ١٢ حديثًا.
- ٥- الكافي ٦- ٢٦٤، ٥، أوردته أيضا عن التهذيب و المحاسن في الحديث ٣ من الباب ٥٤ من الأَطْعَمَةِ الْمُحْرَمَةِ.
- ٦- الكافي ٦- ٢٦٣، ٤، أخرجته عنه و عن التهذيب و المحاسن في الحديث ٢ من الباب ٥٣ من الأَطْعَمَةِ الْمُحْرَمَةِ.
- ٧- الكافي ٢- ٦٥٠، ١٢، أوردته أيضا في الحديث ٢ من الباب ١١ من أبواب النواقض.

صَفْوَانَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي رَجُلٍ صَافِحَ رَجُلًا مَجُوسِيًّا - قَالَ يَغْسِلُ يَدَهُ وَ لَا يَتَوَضَّأُ.  
وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ مِثْلَهُ (١).

**[رقم الحديث الكلي: ٤٠٤٣ - رقم الحديث الباب: ٤]**

٤٠٤٣-٤- (٢) وَ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْمَرٍ عَنْ خَالِدِ الْقَلَانِسِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ  
اللَّهِ عَ أَلْقَى الذَّمَّ فَيَصَافِحُنِي قَالَ امْسَحْهَا بِالتُّرَابِ وَ بِالْحَائِطِ قُلْتُ فَالْتَّاصِبِ قَالَ اغْسِلْهَا.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى عَدَمِ الرُّطُوبَةِ وَ الْمَسْحُ وَ الْغَسْلُ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ وَ الَّذِي قَبْلَهُ مَحْمُولٌ عَلَى وُجُودِ الرُّطُوبَةِ بِهِ.

**[رقم الحديث الكلي: ٤٠٤٤ - رقم الحديث الباب: ٥]**

٤٠٤٤-٥- (٣) وَ عَنِ حَمِيدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ وَهَيْبِ بْنِ حَفْصٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَحْمَدِ هَمَّاعٍ فِي مُصَيِّفِهِ  
الْمُسْلِمِ الْيَهُودِيَّ وَ النَّصْرَانِيَّ - قَالَ مِنْ وَرَاءِ الثُّوبِ فَإِنْ صَافِحَكَ بِيَدِهِ فَاغْسِلْ يَدَكَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مِثْلَهُ (٤).

**[رقم الحديث الكلي: ٤٠٤٥ - رقم الحديث الباب: ٦]**

٤٠٤٥-٦- (٥) وَ عَنِ عَدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ أَبِي  
الْحَسَنِ مُوسَى عَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ مُوَآكَلَةِ الْمَجُوسِيِّ فِي قَضَعِهِ وَاحِدِهِ وَ أَرُقْدَ مَعَهُ عَلَى فِرَاشٍ وَاحِدٍ وَ أَصَافِحُهُ قَالَ لَا.

**[رقم الحديث الكلي: ٤٠٤٦ - رقم الحديث الباب: ٧]**

٤٠٤٦-٧- (٦) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ٤٢٠

١- التهذيب ١- ٢٦٣- ٧٦٥.

٢- الكافي ٢- ٦٥٠- ١١.

٣- الكافي ٢- ٦٥٠- ١٠.

٤- التهذيب ١- ٢٦٢- ٧٦٤.

٥- الكافي ٦- ٢٦٤- ٧.

٦- الكافي ٦- ٢٦٤- ٨.

زِيَادٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ إِنِّي أَخَالِطُ الْمَجُوسَ - فَآكُلُ مِنْ طَعَامِهِمْ قَالَ لَا.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٤٧ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٠٤٧ - ٨ - (١) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ سَعِيدِ الْمَاعَرِجِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عِ عَنْ سُؤْرِ الْيَهُودِيِّ - وَ النَّصْرَانِيِّ فَقَالَ لَا.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٤٨ - رقم الحديث الباب: ٩]

٤٠٤٨ - ٩ - (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَخَاهُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَنِ النَّصْرَانِيِّ - يَغْتَسِلُ مَعَ الْمُسْلِمِ فِي الْحَمَّامِ قَالَ إِذَا عَلِمَ أَنَّهُ نَصْرَانِيٌّ اغْتَسِلَ بِغَيْرِ مَاءِ الْحَمَّامِ إِلَّا أَنْ يَغْتَسِلَ وَخِذَهُ عَلَى الْحَوْضِ فَيَغْسِلُهُ ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَ سَأَلَهُ عَنِ الْيَهُودِيِّ وَ النَّصْرَانِيِّ يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْمَاءِ أَيْتَوَضَّأُ مِنْهُ لِلصَّلَاةِ قَالَ لَا إِلَّا أَنْ يُضْطَرَّ إِلَيْهِ.

أَقُولُ: أَوَّلُ الْحَدِيثِ مَحْمُولٌ عَلَى عَدَمِ الْمَادَّةِ وَ آخِرُهُ مَحْمُولٌ عَلَى كَرِّيهِ الْمَاءِ أَوْ عَلَى الْمَادَّةِ فِي الْحَمَّامِ لِمَا تَقَدَّمَ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٤٩ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٤٠٤٩ - ١٠ - (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَمْرِكِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ فِرَاشِ الْيَهُودِيِّ وَ النَّصْرَانِيِّ يُنَامُ عَلَيْهِ قَالَ لَا بَأْسَ وَ لَا يُصَلِّي فِي ثِيَابِهِمَا وَ قَالَ لَا يَأْكُلُ الْمُسْلِمُ مَعَ الْمَجُوسِيِّ فِي قِصْعِهِ وَاحِدِهِ وَ لَا يُفْعِدُهُ عَلَى فِرَاشِهِ وَ لَا مَسْجِدِهِ وَ لَا يُصَافِحُهُ

ص: ٤٢١

١- الكافي ٣- ١١- ٥.

٢- التهذيب ١- ٢٢٣- ٦٣٨، و الاستبصار ١- ١٨- ٣٦.

٣- التهذيب ١- ٢٢٣- ٦٤٠.

٤- تقدم في الباب ٧ من أبواب الماء المطلق.

٥- التهذيب ١- ٢٦٣- ٧٦٦.

- قَالَ وَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ اشْتَرَى ثَوْبًا مِنَ السُّوقِ لِلْبَيْسِ لَا يَدْرِي لِمَنْ كَانَ هَلْ تَصِحُّ (١) الصَّلَاةُ فِيهِ قَالَ إِنْ اشْتَرَاهُ مِنْ مُسْلِمٍ فَلْيُصَلِّ فِيهِ وَإِنْ اشْتَرَاهُ مِنْ نَصْرَانِيٍّ فَلَا يُصَلِّي فِيهِ حَتَّى يَغْسِلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٥٠ - رقم الحديث الباب: ١١]

٤٠٥٠ - ١١ - (٢) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ قَالَ: قُلْتُ لِلرَّضَاعِ الْجَارِيَةِ النَّصْرَانِيَّةِ تَخْدُمُكَ وَ أَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهَا نَصْرَانِيَّةٌ لَا تَتَوَضَّأُ وَ لَا تَغْتَسِلُ مِنْ جَنَابِهِ قَالَ لَا بَأْسَ تَغْسِلُ يَدَيْهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٥١ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٤٠٥١ - ١٢ - (٣) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي آيَةِ الْمَجُوسِ قَالَ إِذَا اضْطَرَرْتُمْ إِلَيْهَا فَاغْسِلُوهَا بِالْمَاءِ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْأَطْعِمَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٤) وَ يَأْتِي هُنَاكَ مَا ظَاهَرَهُ الْمُنَافَاهُ وَ هُوَ مَحْمُولٌ عَلَى التَّقْيَةِ (٥) وَ كَذَا حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْمَذْكُورُ هُنَا (٦) لِكَثْرَةِ أَحَادِيثِ النَّجَاسَةِ الْمُوَافِقَةِ لِنَصِّ الْقُرْآنِ وَ لِلِاحْتِيَاطِ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى نَجَاسَةِ الْيَهُودِيِّ وَ النَّصْرَانِيِّ وَ الْمَجُوسِيِّ وَ النَّاصِبِ فِي الْمَاءِ الْمُضَافِ وَ الْمُسْتَعْمَلِ (٧) وَ فِي نَوَاقِضِ الْوُضُوءِ (٨).

وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي الْحَدِيثِ ١ مِنَ الْبَابِ ٥٠ وَ الْبَابِ ٧٢ وَ الْحَدِيثِ ٤ مِنَ الْبَابِ ٧٣ وَ الْحَدِيثِ ٢ مِنَ الْبَابِ ٧٤ مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ.

ص: ٤٢٢

١- في نسخه - تصح. (هامش المخطوط).

٢- التهذيب ١ - ٣٩٩ - ١٢٤٥.

٣- المحاسن - ٥٨٤ - ٧٣.

٤- يأتي في الباب ٥٢، ٥٤ من أبواب الأَطْعِمَةِ الْمَحْرَمَةِ.

٥- يأتي في الحديث ٥ من الباب ٥٤ من أبواب الأَطْعِمَةِ الْمَحْرَمَةِ.

٦- تقدم في الحديث ١١ من هذا الباب.

٧- تقدم في الباب ١١ من أبواب الماء المضاف و المستعمل.

٨- تقدم في الباب ٣ من أبواب الأسار و الحديث ٥ من الباب ١١ من أبواب نواقض الوضوء.

## ١٥- بَابُ كَرَاهِهِ عَرَقِ الْجَلَالِ

إشاره

(١) ١٥ بَابُ كَرَاهِهِ عَرَقِ الْجَلَالِ

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٥٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٠٥٢-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ (٣) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: (لَا تَأْكُلِ اللَّحْمَ الْجَلَالَهَ) (٤) وَإِنْ أَصَابَكَ مِنْ عَرَقِهَا فَاغْسِلْهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٠٥٣-٢- (٥) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبُخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا تَشْرَبُ مِنْ أَلْبَانِ الْأَيْلِ الْجَلَالَهَ وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ مِنْ عَرَقِهَا فَاغْسِلْهُ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٦)

وَكَذَلِكَ الَّذِي قَبْلَهُ أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهِمَا الْكَرَاهَةُ (٧).

## ١٦- بَابُ نَجَاسَةِ الْمَنِيِّ

إشاره

(٨) ١٦ بَابُ نَجَاسَةِ الْمَنِيِّ

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٥٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٠٥٤-١- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ

ص: ٤٢٣

١- الباب ١٥ فيه حديثان.

٢- الكافي ٦- ٢٥٠- ١، و التهذيب ١- ٢٦٣- ٧٦٨ و ٩- ٤٥- ١٨٨ و الاستبصار ٤- ٧٦- ٢٨١، أوردته في الحديث ١ من الباب ٦ من أبواب الأسار و أوردته و ما بعده في الحديثين ١، ٢ من الباب ٢٧ من أبواب الأطحمة المحرمة.

٣- في المصدر زياده- عن أبي حمزه.

٤- في المصدر- لا تاكلوا لحوم الجلالات.



٥- الكافي ٦- ٢٥١-٢.

٦- التهذيب ١- ٢٦٣-٧٦٧ و ٩-٤٦-١٩١.

٧- تقدم ما يدلّ على الكراهه في الحديث ٢ من الباب ٥ من أبواب الأسار و يأتي ما يدلّ على ذلك في الحديث ٦ من الباب ٢٧ من أبواب الأطمه و الأشربه.

٨- الباب ١٦ فيه ٧ أحاديث.

٩- التهذيب ١- ٢٦٧-٧٨٤ و ٢- ٢٢٣-٨٧٨ و أورده في الحديث ١ من الباب ١٧ و ذيله في الحديث ١ من الباب ٧ من هذه الأبواب.

عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحَدِهِمَا قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَذْيِ يُصِيبُ الثُّوبَ فَقَالَ يَنْضَحُهُ بِالْمَاءِ إِنْ شَاءَ وَقَالَ فِي الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثُّوبَ قَالَ إِنْ عَرَفْتَ مَكَانَهُ فَاغْسِلْهُ وَإِنْ خَفِيَ عَلَيْكَ فَاغْسِلْهُ كُلَّهُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٠٥٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٠٥٥-٢- (١) وَعَنْهُ عَنِ حَمَادٍ عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: ذَكَرَ الْمَنِيَّ وَشَدَّدَهُ وَجَعَلَهُ أَشَدَّ مِنَ الْبَوْلِ (٢) ثُمَّ قَالَ إِنْ رَأَيْتَ الْمَنِيَّ قَبْلَ أَوْ بَعْدَ مَا تَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ فَعَلَيْكَ إِعَادَةُ الصَّلَاةِ وَإِنْ أَنْتَ نَظَرْتَ فِي ثَوْبِكَ فَلَمْ تُصِبْ بِهِ ثُمَّ صَلَّيْتَ فِيهِ ثُمَّ رَأَيْتَهُ بَعْدَ فَلَا إِعَادَةَ عَلَيْكَ وَكَذَلِكَ الْبَوْلُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٠٥٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٠٥٦-٣- (٣) وَعَنْهُ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ عَبَّسَةَ بْنِ مُضَيْبٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثُّوبَ فَلَا يَدْرِي أَيْنَ مَكَانُهُ قَالَ يَغْسِلُهُ كُلَّهُ وَإِنْ عَلِمَ مَكَانَهُ فَلْيَغْسِلْهُ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٠٥٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٠٥٧-٤- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا اخْتَلَمَ الرَّجُلُ فَأَصَابَ ثَوْبَهُ شَيْءٌ (٥) - فَلْيَغْسِلِ الَّذِي أَصَابَهُ فَإِنْ ظَنَّ أَنَّهُ أَصَابَهُ شَيْءٌ وَ

ص: ٤٢٤

١- التهذيب ١- ٢٥٢- ٧٣٠ و ٢- ٢٢٣- ٨٨٠ و أورده في الحديث ٢ من الباب ٤١ من هذه الأبواب.

٢- ورد في هامش المخطوط ما نصه- قوله أشد من البول إمّا باعتبار انه يوجب الغسل و البول يوجب الوضوء، أو باعتبار أن البول ماء و إزالته أخف من إزاله المنى فيجب زياده التحفظ و الاهتمام بازاله المنى و إلّا فقد حكم بالمساواه في آخره و يحتمل اختصاص المساواه بالحكم الأخير. (منه قده).

٣- التهذيب ١- ٢٥٢- ٧٢٩ أورده في الحديث ٤ من الباب ٧ من هذه الأبواب.

٤- الكافي ٣- ٥٤- ٤، و التهذيب ١- ٢٥٢- ٧٢٨ تقدمت قطعه منه في الحديث ٥ من الباب ٧ من هذه الأبواب.

٥- في التهذيب- منى، فيهما (هامش المخطوط).

لَمْ يَسْتَيْقِنْ وَ لَمْ يَرِ مَكَانَهُ فَلْيُنْضِحْهُ بِالْمَاءِ وَإِنْ اسْتَيْقَنَ أَنَّهُ قَدْ أَصَابَهُ مَنِيٌّ وَ لَمْ يَرِ مَكَانَهُ فَلْيَغْسِلْ ثَوْبَهُ كُلَّهُ فَإِنَّهُ أَحْسَنُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٥٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٠٥٨-٥- (١) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ قَالَ اغْسِلِ الثَّوْبَ كُلَّهُ إِذَا خَفِيَ عَلَيْكَ مَكَانُهُ قَلِيلًا كَانَ أَوْ كَثِيرًا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٥٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٠٥٩-٦- (٣) وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ قَالَ إِنْ عَرَفْتَ مَكَانَهُ فَاغْسِلْهُ وَ إِنْ خَفِيَ عَلَيْكَ مَكَانَهُ فَاغْسِلْهُ كُلَّهُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْفُورٍ (٤)

وَ كَذَا الْحَدِيثَانِ اللَّذَانِ قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٦٠ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٠٦٠-٧- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الثَّوْبِ يَكُونُ فِيهِ الْجَنَابَةُ فَتَصِيبُنِي السَّمَاءُ حَتَّى يَبْتَلَّ عَلَيَّ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

أَقُولُ: وَجْهُهُ أَنَّ الْمَطَرَ طَهَّرَ الثَّوْبَ فَلَا يُنَافِي نَجَاسَةَ الْمَنِيِّ وَ تَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (٦)

ص: ٤٢٥

١- الكافي ٣-٥٤-٣، و التهذيب ١-٢٥٢-٧٢٧ و أورده في الحديث ٧ من الباب ٨ و في الحديث ١ من الباب ١٩ من هذه الأبواب.

٢- التهذيب ٢-٢٢٣-٨٧٩.

٣- الكافي ٣-٥٣-١ و أورده في الحديث ٧ من الباب ٧ من هذه الأبواب.

٤- التهذيب ١-٢٥١-٧٢٥.

٥- الفقيه ١-٦٧-١٥٣ و أورده في الحديث ٣ من الباب ٤٦ من أبواب الجنابه، و في الحديث ٦ من الباب ٢٧ من هذه الأبواب.

٦- تقدم في الحديث ٢ من الباب ٦ و في الباب ٨، و في الحديث ١ و ٥ و ١٥ من الباب ٩ من أبواب الماء المطلق، و في

الحديث ٣ من الباب ٧ من أبواب الأسار، و في الحديث ٣ من الباب ٣٩ من الجنابه، و في الباب ٧ من هذه الأبواب.

وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (١).

## ١٧- بَابُ طَهَارَةِ الْمَذْيِ وَالْوَدْيِ وَالْبَصَاقِ وَالْمَخَاطِ وَالنَّخَامَةِ وَالْبَلَلِ الْمُشْتَبِهِ

إشاره

(٢) ١٧ بَابُ طَهَارَةِ الْمَذْيِ وَالْوَدْيِ وَالْبَصَاقِ وَالْمَخَاطِ وَالنَّخَامَةِ وَالْبَلَلِ الْمُشْتَبِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٦١ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٠٦١-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادُهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضْلِ اللَّهِ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَذْيِ يُصِيبُ الثُّوبَ فَقَالَ يَنْضَحُهُ بِالْمَاءِ إِنْ شَاءَ الْحَدِيثُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٦٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٠٦٢-٢- (٤) وَيَأْسِنَادُهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمَذْيِ يُصِيبُ الثُّوبَ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ فَلَمَّا رَدَدْنَا عَلَيْهِ قَالَ يَنْضَحُهُ بِالْمَاءِ (٥).

وَيَأْسِنَادُهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٦٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٠٦٣-٣- (٧) وَعَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمَذْيِ يُصِيبُ الثُّوبَ قَالَ إِنْ عَرَفْتَ مَكَانَهُ فَاغْسِلْهُ وَإِنْ خَفِيَ عَلَيْكَ مَكَانَهُ فَاغْسِلِ الثُّوبَ كُلَّهُ.

ص: ٤٢٦

١- يأتي في الحديث ١ من الباب ١٨ و الباب ٢٦ و ٢٧ و ٣٠ و ٤٠ و ٤١ و الحديث ٢ من الباب ٤٢ و الباب ٤٥ و ٤٦ من هذه الأبواب، و في الحديث ٢ من الباب ٤٣ من أبواب مكان المصلى.

٢- الباب ١٧ فيه ٦ أحاديث.

٣- التهذيب ١- ٢٦٧- ٧٨٤، أورد ذيله في الحديث ١ من الباب ٧، و أورده بتمامه في الحديث ١ من الباب ١٦ من هذه الأبواب.

٤- التهذيب ١- ٢٥٣- ٧٣٣ و الاستبصار ١- ١٧٥- ٦٠٨.

٥- (بالماء) ليس في الاستبصار (هامش المخطوط).

٦- لم نجده في التهذيب.

٧- التهذيب ١- ٢٥٣- ٧٣١ و الاستبصار ١- ١٧٤- ٦٠٦.

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٦٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٠٦٤-٤- (١) وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيٍّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمَذْيِ يُصِيبُ الثَّوْبَ فَيَلْتَرِقُ بِهِ قَالَ يَغْسِلُهُ وَ لَا يَتَوَضَّأُ.

قَالَ الشَّيْخُ هَذَا الْخَبْرَانِ مَحْمُولَانِ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ لِمَا تَقَدَّمَ أَقُولُ: وَ يَحْتَمِلُ الْحَمْلُ عَلَى التَّقْيَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٦٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٠٦٥-٥- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمَذْيِ يُصِيبُ الثَّوْبَ قَالَ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٦٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٠٦٦-٦- (٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ظَرِيفٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيًّا ع سُئِلَ عَنِ الْبُرَاقِ يُصِيبُ الثَّوْبَ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا (٤) وَ فِي النِّوَاقِضِ وَ غَيْرِهَا (٥) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٦).

ص: ٤٢٧

١- التهذيب ١- ٢٥٣- ٧٣٢ و الاستبصار ١- ١٧٥- ٦٠٧.

٢- الكافي ٣- ٥٤- ٥.

٣- قرب الإسناد- ٤٢.

٤- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٢ من الباب ٩ من هذه الأبواب.

٥- تقدم في الباب ١٢ من أبواب النواقض.

٦- يأتي ما يدل عليه في الباب ٣٩ من هذه الأبواب.

## ١٨- بَابُ أَنْ مَنْ أَمَرَ الْغَيْرَ بِغَسَلِ ثَوْبٍ نَجِسٍ بِالْمَنِيِّ فَلَمْ يَغْسِلْهُ ثُمَّ صَلَّى فِيهِ قَبْلَ تَفَقُّدِ النَّجَاسَةِ فَعَلَيْهِ الْإِعَادَةُ

إشاره

(١) ١٨ بَابُ أَنْ مَنْ أَمَرَ الْغَيْرَ بِغَسَلِ ثَوْبٍ نَجِسٍ بِالْمَنِيِّ فَلَمْ يَغْسِلْهُ ثُمَّ صَلَّى فِيهِ قَبْلَ تَفَقُّدِ النَّجَاسَةِ فَعَلَيْهِ الْإِعَادَةُ

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٦٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٠٦٧-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ مُيَسَّرِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَمْرُ الْحَارِثِيَّةِ فَتَغَسَّلُ ثَوْبِي مِنَ الْمَنِيِّ فَلَا تَبَالُغُ فِي غَسْلِهِ فَأَصِلْ لِي فِيهِ فَإِذَا هُوَ يَابِسُ قَالَ أَعِدْ صِلْمَاتِكَ أَمَا إِنَّكَ لَوْ كُنْتَ غَسَلْتَ أَنْتَ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ شَيْءٌ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٣).

## ١٩- بَابُ وُجُوبِ إِزَالَةِ النَّجَاسَةِ عَنِ الثَّوْبِ وَ الْبَدَنِ قَلِيلَةً كَانَتْ أَوْ كَثِيرَةً لِلصَّلَاةِ إِلَّا قَلِيلَ الدَّمِ

إشاره

(٤) ١٩ بَابُ وُجُوبِ إِزَالَةِ النَّجَاسَةِ عَنِ الثَّوْبِ وَ الْبَدَنِ قَلِيلَةً كَانَتْ أَوْ كَثِيرَةً لِلصَّلَاةِ إِلَّا قَلِيلَ الدَّمِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٦٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٠٦٨-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ قَالَ اغْسِلِ الثَّوْبَ كُلَّهُ إِذَا خَفِيَ عَلَيْكَ مَكَانُهُ قَلِيلًا كَانَ أَوْ كَثِيرًا.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٦٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٠٦٩-٢- (٦) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَضِيرٍ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سُئِلَ أَبُو

ص: ٤٢٨

١- الباب ١٨ فيه حديث واحد.

٢- الكافي ٣- ٥٣- ٢.

٣- التهذيب ١- ٢٥٢- ٧٢٦.

٤- الباب ١٩ فيه ٣ أحاديث.

- ٥- الكافي ٣-٥٤-٣ و التهذيب ١-٢٥٢-٧٢٧، و أورده أيضا عنهما بهذا الاسناد و أسناد آخر عن التهذيب في الحديث ٨ من الباب ٧ و الحديث ٥ من الباب ١٦ من هذه الأبواب.
- ٦- الكافي ٣-١٧-١٠ و أورده في الحديث ٦ من الباب ٤٢ من هذه الأبواب.

عَبْدُ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَبُولُ فَيَصِيبُ بَعْضَ جَسَدِهِ (١) قَدَرُ نُكْتِهِ مِنْ بَوْلِهِ فَيَصِلُ إِلَى ثَمَّ يَذْكُرُ بَعْدَ أَنَّهُ لَمْ يَغْسِلْهُ قَالَ يَغْسِلْهُ وَ يُعِيدُ صَلَاتَهُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٢)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٧٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٠٧٠-٣- (٣) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ سِتَّانٍ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ قَالَ: بَعَثْتُ بِمَسْأَلِهِ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ مَعَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْمُونٍ قُلْتُ سَأَلُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَبُولُ فَيَصِيبُ فِحْدَهُ قَدَرُ نُكْتِهِ مِنْ بَوْلِهِ فَيَصِلُ إِلَى وَ يَذْكُرُ بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَغْسِلْهَا قَالَ يَغْسِلْهَا وَ يُعِيدُ صَلَاتَهُ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٥) وَ عَلَى اسْتِثْنَاءِ الدَّمِ (٦).

٢٠- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ مَعَ نَجَاسَةِ الثُّوبِ وَ الْبَدَنِ بِمَا يَنْقُصُ عَنْ سَعَةِ الدَّرْهِمِ مِنَ الدَّمِ مُجْتَمِعًا عَدَا مَا اسْتُثْنِيَ

إشاره

(٧) ٢٠ بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ مَعَ نَجَاسَةِ الثُّوبِ وَ الْبَدَنِ بِمَا يَنْقُصُ عَنْ سَعَةِ الدَّرْهِمِ مِنَ الدَّمِ مُجْتَمِعًا عَدَا مَا اسْتُثْنِيَ

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٧١ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٠٧١-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ

ص: ٤٢٩

١- فى نسخه- فخذة- هامش المخطوط-.

٢- التهذيب ١- ٢٦٨- ٧٨٩، و الاستبصار ١- ١٨١- ٦٣٢.

٣- الكافي ٣- ٤٠٦- ١٠ و أورده فى الحديث ٤ من الباب ٤٢ من هذه الأبواب.

٤- تقدم فى الحديث ١ من الباب ٨ و الباب ١٣ و الحديث ١٠ من الباب ١٤ و الباب ١٦ من هذه الأبواب. و تقدم ما يدل عليه عموما فى الأبواب ١٢ و ١٥ و ١٨ من هذه الأبواب.

٥- يأتى فى الأبواب ٢٠ و ٢١ و ٢٣ و ٢٨، و الحديث ٣ من الباب ٣٣ و الباب ٣٨ و ٤٠ و ٤١ و ٤٢ و ٤٣ و ٤٤ و ٤٥، و الحديث ١ من الباب ٥٠ من هذه الأبواب، و يأتى فى الباب ٢ من القواطع و الحديث ٢ من الباب ٣٩ من لباس المصلى، و الحديث ٤ من الباب ٥٨ من أبواب ما يكتسب به، و يأتى ما يدل عليه عموما فى الباب ٣٤ من هذه الأبواب.

٦- يأتى فى الباب ٢٠ من هذه الأبواب.



٧- الباب ٢٠ فيه ٨ أحاديث.

٨- التهذيب ١- ٢٥٥- ٧٤٠ والاستبصار ١- ١٧٦- ٦١١، و أورد صدره في الحديث ١ من الباب ٢٣ من هذه الأبواب.

عَلِيٌّ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْحَلَالِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَغْفُورٍ فِي حَدِيثٍ قَالَهُ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ الرَّجُلُ يَكُونُ فِي تَوْبِهِ نَقَطُ الدَّمِّ لَا يَعْلَمُ بِهِ ثُمَّ يَعْلَمُ فَيَنْسِي أَنْ يَغْسِلَهُ فَيَصِلُ لِي ثُمَّ يَذْكُرُ بَعْدَ مَا صَلَّى أَيْعِدُ صَلَاتَهُ قَالَ يَغْسِلُهُ وَلَا يُعِيدُ صَلَاتَهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِقْدَارَ الدَّرْهِمِ مُجْتَمِعًا فَيَغْسِلُهُ وَيُعِيدُ الصَّلَاةَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٧٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٠٧٢ - ٢ - (١) وَيَسِينَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَخْيُوبٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلِ الْجَعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: فِي الدَّمِّ يَكُونُ فِي التَّوْبِ إِنْ كَانَ أَقَلَّ مِنْ قَدْرِ الدَّرْهِمِ فَلَا يُعِيدُ الصَّلَاةَ وَإِنْ كَانَ أَكْثَرَ مِنْ قَدْرِ الدَّرْهِمِ وَكَانَ رَأَهُ فَلَمْ يَغْسِلْهُ حَتَّى صَلَّى فَلْيُعِدْ صَلَاتَهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ رَأَهُ حَتَّى صَلَّى فَلَا يُعِيدُ الصَّلَاةَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٧٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٠٧٣ - ٣ - (٢) وَعَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سَرْحَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ فِي الرَّجُلِ يُصَلِّي فَأَبْصَرَ فِي تَوْبِهِ دَمًا قَالَ يُتْمَمُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٧٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٠٧٤ - ٤ - (٣) وَعَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ حَدِيدٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَنَّهُمَا قَالَا لَا بَأْسَ بِأَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ فِي التَّوْبِ وَ فِيهِ الدَّمُّ مُتَفَرِّقًا شِدْبَةً النَّضْحِ وَإِنْ كَانَ قَدْ رَأَهُ صَاحِبُهُ قَبْلَ ذَلِكَ فَلَا بَأْسَ بِهِ مَا لَمْ يَكُنْ مُجْتَمِعًا قَدَرَ الدَّرْهِمِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٧٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٠٧٥ - ٥ - (٤) وَيَسِينَادُهُ عَنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ مُثَنَّى بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: قُلْتُ لَهُ إِنِّي حَكَكْتُ

ص: ٤٣٠

١- التهذيب ١- ٢٥٥ - ٧٣٩، والاستبصار ١- ١٧٥ - ٦١٠.

٢- التهذيب ١- ٤٢٣ - ١٣٤٤، وأورده أيضا في الحديث ٢ من الباب ٤٤ من هذه الأبواب.

٣- التهذيب ١- ٢٥٦ - ٧٤٢، والاستبصار ١- ١٧٦ - ٦١٢.

٤- التهذيب ١- ٢٥٥ - ٧٤١، والاستبصار ١- ١٧٦ - ٦١٣.

جِلْدِي فَخَرَجَ مِنْهُ دَمٌ فَقَالَ إِنْ اجْتَمَعَ قَدْرَ حِمَّصِهِ فَأَغْسِلْهُ وَإِلَّا فَلَا.

قَالَ الشَّيْخُ هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الْاسْتِحْبَابِ أَقُولُ: وَيَحْتَمِلُ الْحَمْلُ عَلَى بُلُوغِ سَعَةِ الدَّرْهِمِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٠٧٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٠٧٦-٦- (١) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ الدَّمُ يَكُونُ فِي الثُّوبِ عَلَى وَ أَنَا فِي الصَّلَاةِ قَالَ إِنْ رَأَيْتَهُ وَعَلَيْكَ ثَوْبٌ غَيْرُهُ فَاطْرَحْهُ وَ صِلْ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ ثَوْبٌ غَيْرُهُ فَامْضِ فِي صَلَاتِكَ وَ لَا إِعَادَةَ عَلَيْكَ مَا لَمْ يَزِدْ عَلَى مِقْدَارِ الدَّرْهِمِ وَ مَا كَانَ أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ (٢) فَلَيْسَ بِشَيْءٍ رَأَيْتَهُ قَبْلُ أَوْ لَمْ تَرَهُ وَ إِذَا كُنْتَ قَدْ رَأَيْتَهُ وَ هُوَ أَكْثَرُ مِنْ مِقْدَارِ الدَّرْهِمِ فَصَيِّغْ غَسْلَهُ وَ صَلِّتَ فِيهِ صَلَاةً كَثِيرَةً فَأَعِدْ مَا صَلَّيْتَ فِيهِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٣)

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع (٤) وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ وَ زَادَ وَ لَيْسَ ذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ الْمَنِيِّ وَ الْبَوْلِ

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٠٧٧ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٠٧٧-٧- (٥) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ ابْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ دَمِ الْبَرَاغِيثِ يَكُونُ فِي الثُّوبِ هَلْ يَمْنَعُهُ ذَلِكَ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ قَالَ لَا وَ إِنْ كَثُرَ فَلَا بَأْسَ أَيْضاً بِشَيْءٍ مِنْ الرُّعَافِ يَنْضَحُهُ وَ لَا يَغْسِلُهُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ مِثْلَهُ (٦).

ص: ٤٣١

١- الكافي ٣- ٥٩- ٣.

٢- في نسخه- درهم- هامش المخطوط-.

٣- التهذيب ١- ٢٥٤- ٧٣٦، والاستبصار ١- ١٧٥- ٦٠٩.

٤- الفقيه ١- ٢٤٩- ٧٥٧.

٥- الكافي ٣- ٥٩- ٨.

٦- التهذيب ١- ٢٥٩- ٧٥٣.

٤٠٧٨ - ٨ - (١) عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ عَنْ أَخِيهِ قَال: سَأَلْتُهُ عَنِ الدَّمْلِ يَسِيلُ مِنْهُ الْقَيْحُ كَيْفَ يَصْنَعُ قَالَ إِنْ كَانَ غَلِيظًا أَوْ فِيهِ خَلْطٌ مِنْ دَمٍ فَاغْسِلْهُ كُلَّ يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَلَا يَنْقُضْ ذَلِكَ الْوُضُوءَ وَإِنْ أَصَابَ ثُوبَكَ قَدْرٌ دِينَارٍ مِنَ الدَّمِ فَاغْسِلْهُ وَلَا تُصَلِّ فِيهِ حَتَّى تَغْسِلَهُ.

أقول: سَعَهُ الدِّينَارُ بِقَدْرِ سَعِهِ الدَّرْهَمِ تَقْرِيبًا وَ أَوَّلُ الْحَدِيثِ مَحْمُولٌ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ.

## ٢١- بَابُ الدَّمَاءِ الَّتِي لَا يُغْفَى مِنْ قَلِيلِهَا

إشاره

(٢) ٢١ بَابُ الدَّمَاءِ الَّتِي لَا يُغْفَى مِنْ قَلِيلِهَا

٤٠٧٩ - ١ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْمُكَارِي عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَوْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: لَا تُعَادُ الصَّلَاةُ مِنْ دَمٍ تُبْصِرُهُ غَيْرَ دَمِ الْحَيْضِ فَإِنَّ قَلِيلَهُ وَ كَثِيرَهُ فِي التَّوْبِ إِنْ رَأَهُ أَوْ لَمْ يَرَهُ سِوَاءَ (٤).

وَ

رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ مِنْ دَمٍ لَمْ تُبْصِرْهُ (٥)

٤٠٨٠ - ٢ - (٦) وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ

ص: ٤٣٢

١- مسائل علي بن جعفر - ١٧٣ - ٣٠٥.

٢- الباب ٢١ فيه حديثان.

٣- الكافي ٣ - ٤٠٥ - ٣.

٤- الحق جمع من الاصحاب دم الاستحاضه و النفاس و لا يظهر لذلك دليل لكنه موافق للاحتياط. و الحقوا دم نجس العين و هو داخل في الحديث الأخير، و كذا دم الاستحاضه و النفاس بالنسبه إلى ثوب غير تلك المرأة. و في دم نجس العين أيضا أنه لاقى نجاسه اخرى لا يعفى عن قليلها كذا قيل و فيه نظر. (منه قده).

٥- التهذيب ١- ٢٥٧- ٧٤٥.

٦- الكافي ٣- ٥٩- ٧.

رَفَعَهُ عَنْ أَبِي عَبِيدٍ اللَّهُ ع قَالَ: قَالَ: دَمَّكَ أَنْظِفُ مِنْ دَمِ غَيْرِكَ إِذَا كَانَ فِي ثَوْبِكَ شِدْبُهُ النَّضْحِ مِنْ دَمِكَ فَلَا بَأْسَ وَإِنْ كَانَ دَمُ غَيْرِكَ قَلِيلًا أَوْ كَثِيرًا فَأَغْسِلْهُ.

## ٢٢- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ مَعَ نَجَاسَةِ الثَّوْبِ وَ الْبَدَنِ بِدَمِ الْجُرُوحِ وَ الْقُرُوحِ إِلَى أَنْ تَرْقَأَ وَ اسْتِحْبَابِ غَسْلِ الثَّوْبِ كُلِّ يَوْمٍ مَرَّةً

إشاره

(١) ٢٢ بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ مَعَ نَجَاسَةِ الثَّوْبِ وَ الْبَدَنِ بِدَمِ الْجُرُوحِ وَ الْقُرُوحِ إِلَى أَنْ تَرْقَأَ وَ اسْتِحْبَابِ غَسْلِ الثَّوْبِ كُلِّ يَوْمٍ مَرَّةً

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٨١ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٠٨١-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنِ الْمُعَلَّى أَبِي (٣) عُثْمَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ وَ هُوَ يُصَلِّي فَقَالَ لِي قَائِدِي إِنَّ فِي ثَوْبِهِ دَمًا فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْتُ لَهُ إِنَّ قَائِدِي أَخْبَرَنِي أَنَّ بِثَوْبِكَ دَمًا فَقَالَ لِي (٤) إِنَّ بِي دَمَامِيلٌ وَ لَسْتُ أَغْسِلُ ثَوْبِي حَتَّى تَبْرَأَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٨٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٠٨٢-٢- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ بِهِ الْقُرْحُ وَ الْجُرُوحُ وَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَرِبَطَهُ وَ لَا يَغْسِلَ دَمَهُ قَالَ يُصَلِّي وَ لَا يَغْسِلُ ثَوْبَهُ كُلَّ يَوْمٍ إِلَّا مَرَّةً فَإِنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَغْسِلَ ثَوْبَهُ كُلَّ سَاعَةٍ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٦)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى مِثْلَهُ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ (٧).

ص: ٤٣٣

١- الباب ٢٢ فيه ٨ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ٥٨- ١.

٣- في نسخه- ابن- هاشم المخطوط-.

٤- كلمه (لى) كتبها فى الأصل عن الاستبصار.

٥- الكافي ٣- ٥٨- ٢.

٦- التهذيب ١- ٢٥٨- ٧٤٨، و الاستبصار ١- ١٧٧- ٦١٧.

٧- التهذيب ١- ٢٥٨- ٧٤٨، و الاستبصار ١- ١٧٧- ٦١٦.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٨٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٠٨٣-٣- (١) وَ عَنْهُ عَنِ الْبُرْقِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ الْجُعْفِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يُصَلِّي وَالِدَمَّ يَسِيلُ مِنْ سَاقِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٨٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٠٨٤-٤- (٢) وَ عَنْهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ وَ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ تَخْرُجُ بِهِ الْقُرُوحُ فَلَا تَرَالُ تَدْمَى كَيْفَ يُصَلِّي (٣) فَقَالَ يُصَلِّي وَإِنْ كَانَتِ الدَّمَاءُ تَسِيلُ.

وَ يَأْسَنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ صَفْوَانَ عَنِ الْعَلَاءِ مِثْلَهُ (٤) وَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ نَوَادِرِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ قَالَ سَأَلْتُهُ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٨٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٠٨٥-٥- (٦) وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبُرْقِيِّ وَ الْعَبَّاسِ (٧) جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ لَيْثِ الْمُرَادِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الرَّجُلُ تَكُونُ بِهِ الدَّمَامِيلُ وَ الْقُرُوحُ فَجِلْدُهُ وَ ثِيَابُهُ مَمْلُوءَةٌ دَمًا وَ فَيْحًا وَ ثِيَابُهُ بِمَنْزِلِهِ جِلْدُهُ فَقَالَ يُصَلِّي فِي ثِيَابِهِ وَ لَا يَغْسِلُهَا وَ لَا شَيْءَ عَلَيْهِ.

وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَبَّاسِ مِثْلَهُ (٨).

ص: ٤٣٤

١- التهذيب ١- ٢٥٦- ٧٤٣، والاستبصار ١- ١٧٦- ٦١٤.

٢- التهذيب ١- ٢٥٦- ٧٤٤، والاستبصار ١- ١٧٧- ٦١٥ و تقدم في الحديث ٣ من الباب ٧ من النواقض.

٣- في نسخه- يصنع (هامش المخطوط).

٤- التهذيب ١- ٣٤٨- ١٠٢٥.

٥- مستطرفات السرائر- ٣٠- ٢٣.

٦- التهذيب ١- ٢٥٨- ٧٥٠.

٧- في هامش المخطوط ما نصه- في موضع من التهذيب ترك قوله- و العباس، وقوله- ثيابه بمنزله جلده (منه قده)، انظر

التهذيب ١- ٢٥٨- ٧٥٠.

٨- التهذيب ١- ٣٤٩- ١٠٢٩.

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٨٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٠٨٦-٦- (١) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ عَنْ ظُرَيْفِ بْنِ نَاصِحٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الْجُرْحُ يَكُونُ فِي مَكَانٍ لَا يَقْدِرُ عَلَى رَبْطِهِ فَيَسِيلُ مِنْهُ الدَّمُ وَالْقَيْحُ فَيَصِيبُ تَوْبِي فَقَالَ دَعُهُ فَلَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَغْسِلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٨٧ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٠٨٧-٧- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا كَانَ بِالرَّجُلِ جُرْحٌ سَائِلٌ فَأَصَابَ تَوْبَهُ مِنْ دَمِهِ فَلَا يَغْسِلُهُ حَتَّى يَبْرَأَ وَ يَنْقَطِعَ الدَّمُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٨٨ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٠٨٨-٨- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الدَّمَلِ يَكُونُ بِالرَّجُلِ فَيَنْفَجِرُ وَ هُوَ فِي الصَّلَاةِ قَالَ يَمْسَحُهُ وَ يَمْسَحُ يَدَهُ بِالْحَائِطِ أَوْ بِالْأَرْضِ وَ لَا يَقْطَعِ الصَّلَاةَ.

٢٣- بَابُ طَهَارَةِ دَمِ السَّمَكِ وَ الْبُقِّ وَ الْبَرَاغِيثِ وَ نَحْوِهَا مِمَّا لَا نَفْسَ لَهُ وَ إِنْ كَثُرَ وَ تَفَاحَشَ

إشارة

(٤) ٢٣ بَابُ طَهَارَةِ دَمِ السَّمَكِ وَ الْبُقِّ وَ الْبَرَاغِيثِ وَ نَحْوِهَا مِمَّا لَا نَفْسَ لَهُ وَ إِنْ كَثُرَ وَ تَفَاحَشَ

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٨٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٠٨٩-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْحَلَالِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَغْفُورٍ قَالَ: قُلْتُ

ص: ٤٣٥

١- التهذيب ١- ٢٥٩- ٧٥١.

٢- التهذيب ١- ٢٥٩- ٧٥٢.

٣- التهذيب ١- ٣٤٩- ١٠٢٨.

٤- الباب ٢٣ فيه ٥ أحاديث.

٥- التهذيب ١- ٢٥٥- ٧٤٠، والاستبصار ١- ١٧٦- ٦١١، و تقدم ذيله في الحديث ١ من الباب ٢٠ من هذه الأبواب.



لَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مَا تَقُولُ فِي دَمِ الْبَرَاغِيثِ قَالَ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ قُلْتُ إِنَّهُ يَكْتُرُ وَيَتَفَاحَشُ قَالَ وَإِنْ كَثُرَ الْحَدِيثُ.

### [رقم الحديث الكلي: ٤٠٩٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٠٩٠-٢- (١) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا ع كَانَ لَا يَرَى بَأْسًا بِدَمٍ مَا لَمْ يَذْكَ يَكُونَ فِي التَّوْبِ فَيَصِلُ فِيهِ الرَّجُلُ يَعْنِي دَمَ السَّمَكِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ (٢).

وَرَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ مِثْلَهُ (٣).

### [رقم الحديث الكلي: ٤٠٩١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٠٩١-٣- (٤) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبَّانِ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى الرَّجُلِ ع هَلْ يَجْرِي دَمُ الْبُقِّ مَجْرَى دَمِ الْبَرَاغِيثِ وَهَلْ يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَقِيسَ بِدَمِ الْبُقِّ عَلَى الْبَرَاغِيثِ فَيَصِلُ فِيهِ وَ أَنْ يَقِيسَ عَلَى نَحْوِ هَذَا فَيَعْمَلُ بِهِ فَوْقَ ع تَجُوزُ الصَّلَاةُ وَالطُّهْرُ مِنْهُ أَفْضَلُ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٥).

### [رقم الحديث الكلي: ٤٠٩٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٠٩٢-٤- (٦) وَقَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ الْحَلْبِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ دَمِ الْبَرَاغِيثِ يَكُونُ فِي التَّوْبِ هَلْ يَمْنَعُهُ ذَلِكَ مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ لَا وَإِنْ كَثُرَ.

ص: ٤٣٦

١- الكافي ٣- ٥٩- ٤.

٢- التهذيب ١- ٢٦٠- ٧٥٥.

٣- مستطرفات السرائر- ١٠٦- ٥١.

٤- الكافي ٣- ٦٠- ٩.

٥- التهذيب ١- ٢٦٠- ٧٥٤.

٦- تقدم في الحديث ٧ من الباب ٢٠ من هذه الأبواب.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٩٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٠٩٣-٥- (١) وَ حَدِيثُ غِيَاثٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَا بَأْسَ بِدَمِ الْبَرَاغِيثِ وَ الْبُقِّ وَ بَوْلِ الْخَشَاشِيِّفِ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢).

٢٤- بَابُ أَنَّهُ إِنَّمَا يَجِبُ غَسْلُ ظَاهِرِ الْبَدَنِ مِنَ النَّجَاسَةِ دُونَ الْبُؤَاطِنِ

إشاره

(٣) ٢٤ بَابُ أَنَّهُ إِنَّمَا يَجِبُ غَسْلُ ظَاهِرِ الْبَدَنِ مِنَ النَّجَاسَةِ دُونَ الْبُؤَاطِنِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٩٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٠٩٤-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مَحْمُودٍ قَالَ سَمِعْتُ الرُّضَاعَ يَقُولُ يُسْتَنْجَى وَ يُغَسَّلُ مَا ظَهَرَ مِنْهُ عَلَى الشَّرْحِ وَ لَا يُدْخَلُ فِيهِ الْأَنْمَلَةُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٩٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٠٩٥-٢- (٥) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا عَنِ الرَّجُلِ يَمَسُّ أَنْفَهُ فِي الصَّلَاةِ فَيَرَى دَمًا كَيْفَ يَصْنَعُ أَيْنَصِرُفُ قَالَ إِنْ كَانَ يَابِسًا فَلْيُرْمِ بِهِ وَ لَا بَأْسَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَ الَّذِي قَبْلَهُ وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٤٠٩٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٠٩٦-٣- (٧) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْجُرْحِ كَيْفَ يُصْنَعُ بِهِ فِي غَسْلِهِ قَالَ اغْسِلْ مَا حَوْلَهُ.

ص: ٤٣٧

١- تقدم في الحديث ٥ من الباب ١٠ من هذه الأبواب.

٢- يأتي في الحديث ٤ من الباب ٣٥ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٢٤ فيه ٧ أحاديث.

٤- الكافي ٣- ١٧- ٣، و التهذيب ١- ٤٥- ١٢٨، و الاستبصار ١- ٥١- ١٤٦، أوردته عنهما و عن الفقيه في الحديث ١ من الباب

٢٩ من أبواب أحكام الخلو.

٥- الكافي ٣- ٣٦٤- ٥، أورده في الحديث ٥ من الباب ٢ من القواطع.

٦- التهذيب ٢- ٣٢٤- ١٣٢٧.

٧- الكافي ٣- ٣٣- ٣، أورده بتمامه في الحديث ٢ من الباب ٣٩ من أبواب الوضوء.

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٩٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٠٩٧-٤- (١) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْجُرْحِ كَيْفَ يَصْنَعُ بِهِ صَاحِبُهُ قَالَ يَغْسِلُ مَا حَوْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٩٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٠٩٨-٥- (٢) وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ السَّابِاطِيِّ قَالَ: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلٍ يَسِيلُ مِنْ أَنْفِهِ الدَّمَ هَلْ عَلَيْهِ أَنْ يَغْسِلَ بَاطِنَهُ يَغْنَى جَوْفَ الْأَنْفِ فَقَالَ إِنَّمَا عَلَيْهِ أَنْ يَغْسِلَ مَا ظَهَرَ مِنْهُ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٤٠٩٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٠٩٩-٦- (٤) وَ بِإِسْنَادٍ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّمَا عَلَيْهِ أَنْ يَغْسِلَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا يَغْنَى الْمَقْعَدَةَ وَ لَيْسَ عَلَيْهِ أَنْ يَغْسِلَ بَاطِنَهَا.

[رقم الحديث الكلى: ٤١٠٠ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤١٠٠-٧- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَجُوبٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَزْوَةَ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنِ زُرَّارَةَ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: لَيْسَ الْمَضْمُضَةُ وَالْإِسْتِنْشَاقُ فَرِيضَةً وَ لَا سُنَّةً إِنَّمَا عَلَيْكَ أَنْ تَغْسِلَ مَا ظَهَرَ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٦) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٧).

ص: ٤٣٨

١- الكافي ٣- ٣٢- ٢، أورده في الحديث ٣ من الباب ٣٩ من أبواب الوضوء.

٢- الكافي ٣- ٥٩- ٥٢.

٣- التهذيب ١- ٤٢٠- ١٣٣٠.

٤- التهذيب ١- ٤٥- ١٢٧، و الاستبصار ١- ٥٢- ١٤٩، أورده أيضا في الحديث ٢ من الباب ٢٩ من أبواب أحكام الخلوه.

٥- التهذيب ١- ٧٨- ٢٠٢، و الاستبصار ١- ٦٧- ٢٠١، أورده أيضا في الحديث ٦ من الباب ٢٩ من أبواب أحكام الوضوء.

٦- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٢٩ و الحديث ٢ من الباب ٣٧ من أبواب أحكام الخلوه.

٧- يأتي ما يدل عليه في الحديث ٦ من الباب ٢٥ من هذه الأبواب.

(١) ٢٥ بَابُ أَنَّهُ إِنَّمَا يَجِبُ إِزَالَةُ عَيْنِ النَّجَاسَةِ دُونَ أَثَرِهَا وَاسْتِحْبَابُ صَبْغِ أَثَرِ الدَّمِ بِالْمِشْقِ إِذَا لَمْ يَذْهَبْ

[رقم الحديث الكلي: ٤١٠١ - رقم الحديث الباب: ١]

٤١٠١-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنِ الْعَبِيدِ الصَّالِحِ قَالَ: سَأَلْتُهُ أُمُّ وَلَدٍ لِأَبِيهِ إِلَى أَنْ قَالَ قَالَتْ أَصَابَ ثَوْبِي دَمَ الْحَيْضِ فَغَسَلْتُهُ فَلَمْ يَذْهَبْ أَثَرُهُ فَقَالَ أَصْبِغِيهِ بِمِشْقٍ (٣) حَتَّى يَخْتَلِطَ وَيَذْهَبَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٤١٠٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤١٠٢-٢- (٥) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ لِلَّاسِي تَنْجَاءٍ حَيْدُ قَالَ لَا (٦) يُنْقَى مَا ثَمَّهُ قُلْتُ فَإِنَّهُ يُنْقَى مَا ثَمَّهُ وَيُنْقَى الرِّيحُ قَالَ الرِّيحُ لَا يُنْظَرُ إِلَيْهَا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٤١٠٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤١٠٣-٣- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَيْسَى بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ امْرَأَةٌ أَصَابَ ثَوْبَهَا مِنْ دَمِ الْحَيْضِ فَغَسَلْتُهُ فَبَقِيَ أَثَرُ الدَّمِ فِي ثَوْبِهَا قَالَ قُلْ لَهَا تَصْبِغُهُ بِمِشْقٍ حَتَّى يَخْتَلِطَ.

ص: ٤٣٩

١- الباب ٢٥ فيه ٦ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ٥٩- ٦ و أورده في الحديث ١ من الباب ٥٢ من أبواب الحيض.

٣- المشق بالكسر- المغره و هو طين أحمر و منه ثوب ممشق أى مصبوغ به. (مجمع البحرين مشق- ٥- ٢٣٦).

٤- التهذيب ١- ٢٧٢- ٨٠٠.

٥- الكافي ٣- ١٧- ٩ و أورده في الحديث ١ من الباب ١٣ من أحكام الخلو.

٦- زاد في التهذيب هنا (حتى).

٧- التهذيب ١- ٢٨- ٧٥.



[رقم الحديث الكلى: ٤١٠٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤١٠٤-٤- (١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَجُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْأَشْعَرِيِّ رَفَعَهُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ امْرَأَهُ أَنَّ بَنُو بِي دَمَ الْحَيْضِ وَ غَسَلْتَهُ وَ لَمْ يَذْهَبِ أَثَرُهُ فَقَالَ اصْبِغِيهِ بِمَشْقٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٤١٠٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤١٠٥-٥- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ السَّيَّارِيِّ عَنْ أَبِي يَزِيدَ الْقَسِيمِيِّ وَ قَسَمَ حَتَّى مِنْ الْيَمَنِ بِالْبَصْرَةِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرَّضَاعِ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ جُلُودِ الدَّارِشِ (٣) يَتَّخِذُ مِنْهَا الْخِفَافَ قَالَ لَا تُصَلِّ فِيهَا فَإِنَّهَا تُدْبِغُ بِخُرِّ الْكِلَابِ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ (٤)

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَالِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مِاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ السَّيَّارِيِّ (٥)

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الْكَرَاهِيَةِ لِمَا مَضَى (٦) وَ يَأْتِي (٧) أَوْ عَلَى النَّهْيِ عَنِ الصَّلَاةِ فِيهَا قَبْلَ غَسْلِهَا لَا بَعْدَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤١٠٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤١٠٦-٦- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: سُئِلَ الرَّضَاعُ عَنِ الرَّجُلِ يَطَّأُ فِي الْحَمَامِ وَ فِي رِجْلِهِ الشَّقَاقُ فَيَطَّأُ الْبَوْلَ وَ التُّورَةَ فَيَدْخُلُ الشَّقَاقُ أَثَرَ أَسْوَدٌ مِمَّا وَطِئَ مِنَ الْقَدْرِ وَ قَدْ غَسَلَهُ كَيْفَ يَصْنَعُ بِهِ وَ بِرِجْلِهِ الَّتِي وَطِئَ بِهِمَا أَيْ جُزِيَهُ الْغَسْلُ أَمْ يُحَلِّلُ أَظْفَارَهُ بِأَظْفَارِهِ وَ يَسْتَنْجِي فَيَجِدُ الرَّيْحَ مِنْ أَظْفَارِهِ وَ لَا يَرَى شَيْئاً فَقَالَ لَا شَيْءَ عَلَيْهِ مِنَ الرَّيْحِ وَ الشَّقَاقِ بَعْدَ غَسْلِهِ.

ص: ٤٤٠

١- التهذيب ١- ٢٥٧- ٧٤٦.

٢- التهذيب ٢- ٣٧٣- ١٥٥٢.

٣- الدارش- جلد كانوا في تلك الأيام يصنعون منه أحذيتهم. (انظر مجمع البحرين ٤- ١٣٧).

٤- الكافي ٣- ٤٠٣- ٢٥.

٥- علل الشرائع- ٣٤٤- ١ الباب ٥١.

٦- مضى في الحديث ١ من الباب ١١ من أبواب النجاسات.

٧- يأتي في الحديث ٢ و ٣ من الباب ٣٨ من أبواب لباس المصلي.

٨- الفقيه ١- ٧١- ١٦٥.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١).

## ٢٦- بَابُ تَعَدِّي النَّجَاسَةِ مَعَ الْمُلَاقَاةِ وَ الرُّطُوبَةِ لِمَا مَعَ الْيُبُوسَةِ وَ اسْتِحْبَابِ نَضْحِ الثُّوبِ بِالْمَاءِ إِذَا لَاقَى الْمَيْتَةَ أَوْ الْخِنْزِيرَ أَوْ الْكَلْبَ بِغَيْرِ رُطُوبِهِ

إشاره

(٢) ٢٦ بَابُ تَعَدِّي النَّجَاسَةِ مَعَ الْمُلَاقَاةِ وَ الرُّطُوبَةِ لِمَا مَعَ الْيُبُوسَةِ وَ اسْتِحْبَابِ نَضْحِ الثُّوبِ بِالْمَاءِ إِذَا لَاقَى الْمَيْتَةَ أَوْ الْخِنْزِيرَ أَوْ الْكَلْبَ بِغَيْرِ رُطُوبِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٤١٠٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٤١٠٧-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ صَفْوَانَ عَنِ الْعَيْصِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ رَجُلٍ بَالَ فِي مَوْضِعٍ لَيْسَ فِيهِ مَاءٌ فَمَسَحَ ذَكَرَهُ بِحَجَرٍ وَ قَدْ عَرِقَ ذَكَرَهُ وَ فَخِذَهُ قَالَ يَغْسِلُ ذَكَرَهُ وَ فَخِذَيْهِ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤١٠٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤١٠٨-٢- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنِ الْفَضْلِ أَبِي الْعَبَّاسِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ إِذَا أَصَابَ ثَوْبَكَ مِنَ الْكَلْبِ رُطُوبَةً فَاعْسِلْهُ وَ إِنْ مَسَّهُ جَافًا فَاصْبُبْ عَلَيْهِ الْمَاءَ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤١٠٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤١٠٩-٣- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: إِذَا مَسَّ ثَوْبَكَ كَلْبٌ فَإِنْ كَانَ يَابِسًا فَانْضِجْهُ وَ إِنْ كَانَ رَطْبًا فَاعْسِلْهُ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيزٍ مِثْلَهُ (٦).

ص: ٤٤١

١- يأتي في الباب ٣٢ من هذه الأبواب.

٢- الباب ٢٦ فيه ١٦ حديثا.

٣- التهذيب ١- ٤٢١- ١٣٣٣ و أوردته في الحديث ٢ من الباب ١٣ من أحكام الخلو، و تقدم ذيله في الحديث ٢ من الباب ٦ من هذه الأبواب.

٤- التهذيب ١- ٢٦١- ٧٥٩، و أوردته بتمامه في الحديث ١ من الباب ١٢ من هذه الأبواب.

٥- التهذيب ١- ٢٦٠- ٧٥٦.

٦- الكافي ٣- ٦٠- ١.



[رقم الحديث الكلي: ٤١١٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤١١٠-٤- (١) وَ عَنْهُ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْكَلْبِ يُصِيبُ الثَّوْبَ قَالَ انْضِجْهُ وَإِنْ كَانَ رَطْبًا فَاغْسِلْهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤١١١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤١١١-٥- (٢) وَيَسْأَلُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَخْيُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ وَأَبِي قَتَادَةَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَقَعُ ثَوْبُهُ عَلَى حِمَارٍ مَيِّتٍ هَلْ تَضِلُّ لَهُ الصَّلَاةُ فِيهِ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهُ قَالَ لَيْسَ عَلَيْهِ غَسْلُهُ وَ لِيُصَلِّ فِيهِ وَ لَا بِأَس.

[رقم الحديث الكلي: ٤١١٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤١١٢-٦- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ (٤) قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ خِنْزِيرٍ أَصَابَ ثَوْبًا وَ هُوَ جَافٌ هَلْ تَضِلُّ الصَّلَاةُ فِيهِ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهُ قَالَ نَعَمْ يَنْضِجُهُ بِالْمَاءِ ثُمَّ يُصَلِّي فِيهِ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤١١٣ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤١١٣-٧- (٥) وَيَسْأَلُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَمْرِكِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ وَقَعَ ثَوْبُهُ عَلَى كَلْبٍ مَيِّتٍ قَالَ يَنْضِجُهُ بِالْمَاءِ (٦) وَ يُصَلِّي فِيهِ وَ لَا بِأَس.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرٍ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٤١١٤ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤١١٤-٨- (٨) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ

ص: ٤٤٢

١- التهذيب ١- ٢٦٠- ٧٥٧.

٢- التهذيب ١- ٢٧٦- ٨١٣، و الاستبصار ١- ١٩٢- ٦٧٢، و مسائل علي بن جعفر- ١١٦- ٥١.

٣- التهذيب ١- ٤٢٤- ١٣٤٧، و قرب الإسناد- ٨٩ و مسائل علي بن جعفر- ٢١٨- ٤٨١ يأتي ذيله في الحديث ٣ من الباب ٣٧ من هذه الأبواب.

٤- في هامش المخطوط عن التهذيب- علي بن جعفر.

٥- التهذيب ١- ٢٧٧- ٨١٥، و الاستبصار ١- ١٩٢- ٦٧٤، مسائل علي بن جعفر- ١١٧- ٥٢.

٦- كتب المصنّف على كلمه (بالماء) علامه نسخه.

٧- الفقيه ١- ٧٥- ١٦٩.

٨- قرب الإسناد- ٩٤، مسائل عليّ بن جعفر- ١٥٠- ١٩٦. و البحار ١٠- ٢٦٨.

عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ وَ الَّذِي قَبْلَهُ وَ زَادَ وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَمْسِي فِي الْعَذْرَةِ وَ هِيَ يَابِسَةٌ فَتُصِيبُ ثَوْبَهُ وَ رِجْلَيْهِ هَلْ يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّيَ وَ لَا يَغْسِلَ مَا أَصَابَهُ قَالَ إِذَا كَانَ يَابِسًا فَلَا بَأْسَ .

[رقم الحديث الكلي: ٤١١٥ - رقم الحديث الباب: ٩]

٤١١٥ - ٩ - (١) وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْفِرَاشِ يُصِيبُهُ الْإِخْتِلَامُ كَيْفَ يُضَيِّعُ بِهِ قَالَ اغْسِلْهُ وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَلَا تَنَامَ عَلَيْهِ حَتَّى يَبْسَ فَإِنْ نَمْتَ عَلَيْهِ وَ أَنْتَ رَطْبُ الْجَسَدِ فَاعْسِلْ مَا أَصَابَ مِنْ جَسَدِكَ فَإِنْ جَعَلْتَ بَيْنَكَ وَ بَيْنَهُ ثَوْبًا فَلَا بَأْسَ .

[رقم الحديث الكلي: ٤١١٦ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٤١١٦ - ١٠ - (٢) وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ ثِيَابِ الْيَهُودِ وَ النَّصَارَى - يَنَامُ عَلَيْهَا الْمُسْلِمُ قَالَ لَا بَأْسَ .

[رقم الحديث الكلي: ٤١١٧ - رقم الحديث الباب: ١١]

٤١١٧ - ١١ - (٣) وَ بِالْإِسْنَادِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَكَانِ يُعْتَسَلُ فِيهِ مِنَ الْجَنَابَةِ أَوْ يُبَالُ فِيهِ يَصْلُحُ أَنْ يُفْرَشَ فَقَالَ نَعَمْ إِذَا كَانَ جَافًا .

وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ وَ كَذَا كُلُّ مَا قَبْلَهُ .

[رقم الحديث الكلي: ٤١١٨ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٤١١٨ - ١٢ - (٤) وَ زَادَ وَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَمُرُّ بِالْمَكَانِ فِيهِ الْعَذْرَةُ فَتَهْبُ الرِّيحُ فَتَسِي فِي عَلَيْهِ مِنَ الْعَذْرَةِ فَتُصِيبُ ثَوْبَهُ وَ رَأْسَهُ يُصَلِّي فِيهِ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهُ قَالَ نَعَمْ يَنْفُضُهُ وَ يُصَلِّي فَلَا بَأْسَ .

[رقم الحديث الكلي: ٤١١٩ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٤١١٩ - ١٣ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْفُضَيْلِ (٦) بْنِ غَزْوَانَ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ حُكَيْمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنِّي أَغْدُو إِلَى السُّوقِ فَأَخْتِاجُ إِلَى الْبُولِ

ص: ٤٤٣

١- قرب الإسناد- ١١٨، و مسائل علي بن جعفر- ٢١٣- ٤٦٣.

٢- قرب الإسناد- ١١٨، و مسائل علي بن جعفر- ٢١٧- ٤٧٧.

٣- قرب الإسناد- ١٢١، مسائل علي بن جعفر- ١٥٤- ٢١٣.

٤- مسائل علي بن جعفر- ١٥٥- ٢١٤، و البحار ١٠- ٢٧٠.

٥- الكافي ٣- ٥٦- ٧.

٦- فى نسله - الفضل - هاملش المخطوط .

وَلَيْسَ عِنْدِي مَاءٌ ثُمَّ أَمْسَحُ وَأَتَشْفُ بِيَدِي ثُمَّ أَمْسَحُهَا بِالْحَائِطِ وَبِالْأَرْضِ ثُمَّ أَحْكُ جَسَدِي بَعْدَ ذَلِكَ قَالَ لَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤١٢٠ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٤١٢٠-١٤- (١) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ ع وَطِئَ عَلَى عِذْرِهِ يَابِسَهُ فَأَصَابَ ثَوْبُهُ فَلَمَّا أَخْبَرَهُ قَالَ أَلَيْسَ هِيَ يَابِسَهُ فَقَالَ بَلَى فَقَالَ لَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤١٢١ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٤١٢١-١٥- (٢) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الرَّجُلِ يَطُأُ فِي الْعِذْرَةِ أَوْ الْبُؤُولِ أَيْعِدُ الْوُضُوءَ قَالَ لَا وَ لَكِنْ يَغْسِلُ مَا أَصَابَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤١٢٢ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٤١٢٢-١٦- (٣) قَالَ الْكَلْبِيُّ وَ فِي رِوَايِهِ أُخْرَى إِذَا كَانَ جَافًا فَلَا تَغْسِلُهُ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٥).

٢٧- بَابُ طَهَارَةِ بَدَنِ الْجُنْبِ وَ عَرَقِهِ وَ حُكْمِ عَرَقِ الْجُنْبِ مِنْ حَرَامٍ

إشارة

(٤) ٢٧ بَابُ طَهَارَةِ بَدَنِ الْجُنْبِ وَ عَرَقِهِ وَ حُكْمِ عَرَقِ الْجُنْبِ مِنْ حَرَامٍ

[رقم الحديث الكلي: ٤١٢٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٤١٢٣-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ أَبِي أُسَيْمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع

ص: ٤٤٤

١- الكافي ٣- ٣٨، و أورده بتمامه في الحديث ٢ من الباب ٣٢ من هذه الأبواب.

٢- الكافي ٣- ٣٩- ٤، أورده أيضا في الحديث ٢ من الباب ١٠ من أبواب النواقض.

٣- الكافي ٣- ٣٩- ٤.

٤- تقدم في الحديث ١ الباب ٦ و ما يدلُّ على النضح في الحديث ١١ الباب ١٢ و الحديث ١ الباب ١٣ من هذه الأبواب.

٥- يأتي في الحديث ٣ و ٤ الباب ٢٩، و الباب ٣٠ من هذه الأبواب.

٦- الباب ٢٧ فيه ١٥ حديثاً.

٧- الكافي ٣-٥٢-١، و التهذيب ١-٢٦٨-٧٨٦، و الاستبصار ١-١٨٤-٦٤٤، و أورده في الحديث ١ من الباب ٤٦ من أبواب الجنابه.

عَنِ الْجُنْبِ يَعْرِقُ فِي ثَوْبِهِ أَوْ يَغْتَسِلُ فَيَعَانِقُ امْرَأَتَهُ وَيُضَاجِعُهَا وَهِيَ حَائِضٌ أَوْ جُنْبٌ فَيَصِيبُ جَسَدَهُ مِنْ عَرَقِهَا قَالَ هَذَا كُلُّهُ لَيْسَ بِشَيْءٍ ۚ

#### [رقم الحديث الكلي: ٤١٢٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤١٢٤-٢- (١) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ (٢) مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الرَّجُلُ يَبُولُ وَ هُوَ جُنْبٌ ثُمَّ يَسْتَنْجِي فَيَصِيبُ ثَوْبَهُ جَسَدَهُ وَ هُوَ رَطْبٌ قَالَ لَا بَأْسَ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤١٢٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤١٢٥-٣- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع تَصَيَّبَ بِي السَّمَاءُ وَ عَلَيَّ ثَوْبٌ فَتَبَّلُهُ وَ أَنَا جُنْبٌ فَيَصِيبُ بَعْضَ مَا أَصَابَ جَسَدِي مِنَ الْمَنِيِّ أَمْ أَصَلِّي فِيهِ قَالَ نَعَمْ.

أَقُولُ: هَذَا مُقَيَّدٌ بِعَدَمِ الرُّطُوبَةِ فِي مَحَلِّ مُلَاقَاهِ الْمَنِيِّ أَوْ يُحْمَلُ عَلَى زَوَالِ النَّجَاسَةِ بِالْمَطَرِ أَوْ عَلَى التَّقْيَةِ لِمَا مَضَى (٤) وَ يَأْتِي (٥).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤١٢٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤١٢٦-٤- (٤) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ قَالَ: سِئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَ أَنَا حَاضِرٌ عَنْ رَجُلٍ أُجْنَبَ فِي ثَوْبِهِ فَيَعْرِقُ فِيهِ فَقَالَ مَا أَرَى بِهِ بِأَسَأَ قَالَ (٧) إِنَّهُ يَعْرِقُ حَتَّى لَوْ شَاءَ أَنْ يَعْرِضَهُ عَصْرَهُ قَالَ فَقَطَّبَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع فِي وَجْهِ الرَّجُلِ فَقَالَ إِنْ أَبَيْتُمْ فَشَيْءٌ مِنْ مَاءٍ فَأَنْضِجُوهُ (٨) بِهِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤١٢٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤١٢٧-٥- (٩) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ

ص: ٤٤٥

١- الكافي ٣- ٥٣- ٦.

٢- كتب المصنّف (و) عن نسخه بدل (عن).

٣- الكافي ٣- ٥٣- ٢، يأتي نحوه في الحديث ٦ من هذا الباب.

٤- مضى في الباب السابق.

٥- يأتي في الحديث ٧ من هذا الباب.

٦- الكافي ٣- ٥٢- ٣، و رواه في التهذيب ١- ٢٦٨- ٧٨٧، و الاستبصار ١- ١٨٥- ٦٤٥.

٧- في نسخه- فقيل. (هامش المخطوط).

٨- في المصدر- ينضجه.

٩- الكافي ٣-٥٢-٤، و أوردته في الحديث ٢ من الباب ٤٦ من أبواب الجنابه، و رواه الصدوق مرسلا كما تقدم في الحديث ٢ من الباب ٥ من أبواب الجنابه.



ابن بكير عن حمزة بن حمران عن أبي عبد الله قال: لا يُجيب الثوب الرجل ولا يُجيب الرجل الثوب.

و رواهما الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب (١)

و كذا الحديث الأول.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤١٢٨ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤١٢٨-٦- (٢) و بإسناد عن ابن بكير عن أبي أسامة قال: سألت أبا عبد الله ع عن الثوب تكون فيه الجنابة فتصيبني السماء حتى يتبل على قال لا بأس.

و رواه الصدوق بإسناده عن زيد الشحام مثله (٣) أقول: تقدم وجهه (٤).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤١٢٩ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤١٢٩-٧- (٥) محمد بن الحسن بإسناده عن الحسين بن سعيد عن حماد عن حريز عن زرارة قال: سألت عن الرجل يجنب في ثوبه أيتجفف فيه من غسله فقال نعم لا بأس به إلا أن تكون النطفة فيه رطبة فإن كانت جافة فلا بأس.

قال الشيخ هذا محمول على أنه لم يتشرف بالموضع الذي فيه المنى.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤١٣٠ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤١٣٠-٨- (٦) و عنه عن حماد عن شعيب عن أبي بصير قال: سألت أبا عبد الله ع عن القميص يعرق فيه الرجل و هو جنب حتى يتبل القميص فقال لا بأس وإن أحب أن يرش بالماء فليفعل.

ص: ٤٤٦

١- التهذيب ١- ٢٦٨- ٧٨٨، و الاستبصار ١- ١٨٥- ٦٤٦.

٢- الكافي ٣- ٥٣- ٥، أوردته أيضا في الحديث ٧ من الباب ١٦ من هذه الأبواب، و في الحديث ٣ من الباب ٤٦ من أبواب الجنابة.

٣- الفقيه ١- ٦٧- ١٥٣.

٤- تقدم في ذيل الحديث ٣ من هذا الباب.

٥- التهذيب ١- ٤٢١- ١٣٣٢، و الاستبصار ١- ١٨٨- ٦٥٧.

٦- التهذيب ١- ٢٦٩- ٧٩١، و الاستبصار ١- ١٨٥- ٦٤٧.

[رقم الحديث الكلى: ٤١٣١ - رقم الحديث الباب: ٩]

٤١٣١-٩- (١) وَيَسْنَادُهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمُتَّبِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ عُمَرَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيِّ ع قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَ عَنِ الْجُنْبِ وَالْحَائِضِ يَغْرَقَانِ فِي الثُّوبِ حَتَّى يَلْصَقَ عَلَيْهِمَا فَقَالَ إِنَّ الْحَيْضَ وَالْجَنَابَةَ حَيْثُ جَعَلَهُمَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ فِي الْعَرَقِ فَلَا يَغْسِلَانِ ثَوْبَهُمَا.

[رقم الحديث الكلى: ٤١٣٢ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٤١٣٢-١٠- (٢) وَيَسْنَادُهُ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنِ الثُّوبِ يُجْنِبُ فِيهِ الرَّجُلُ وَيَغْرَقُ فِيهِ فَقَالَ أَمَا أَنَا فَلَا أَحِبُّ أَنْ أَنَامَ فِيهِ وَإِنْ كَانَ الشِّتَاءُ فَلَا بَأْسَ مَا لَمْ يَغْرَقْ فِيهِ. قَالَ الشَّيْخُ الْوَجْهُ فِي هَذَا الْخَبَرِ ضَرْبٌ مِنَ الْكِرَاهَةِ وَهُوَ صَرِيحٌ فِيهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤١٣٣ - رقم الحديث الباب: ١١]

٤١٣٣-١١- (٣) وَعَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ رَجُلٌ أَجْنَبَ فِي ثَوْبِهِ وَ لَيْسَ مَعَهُ ثَوْبٌ غَيْرُهُ قَالَ يُصَلِّي فِيهِ وَإِذَا وَجَدَ الْمَاءَ غَسَلَهُ. أَقُولُ: ذَكَرَ الشَّيْخُ أَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى كَوْنِ الْجَنَابَةِ مِنْ حَرَامِ فَيَغْسِلُهُ احْتِياطًا أَوْ عَلَى حُصُولِ نَجَاسَةِ الْمَنِيِّ وَ نَحْوِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤١٣٤ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٤١٣٤-١٢- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ مَكِّيٍّ الشَّهِيدُ فِي الذِّكْرِ قَالَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ يَسْنَادُهُ إِلَى إِدْرِيسَ بْنِ يَزِيدَ الْكَفَرْتُوثِيِّ (٥) أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ بِالْوَقْفِ فَدَخَلَ سَرًّا

ص: ٤٤٧

١- التهذيب ١- ٢٦٩- ٧٩٢، والاستبصار ١- ١٨٥- ٦٤٨.

٢- التهذيب ١- ٤٢١- ١٣٣١، والاستبصار ١- ١٨٨- ٦٥٦.

٣- التهذيب ١- ٢٧١- ٧٩٩، والاستبصار ١- ١٨٧- ٦٥٥، وأخرجه عن الفقيه أيضا في الحديث ١ من الباب ٤٥ من هذه الأبواب.

٤- الذكري- ١٤.

٥- في المصدر- إدريس بن زياد الكفرتوثي.

مَنْ رَأَى - فِي عَهْدِ أَبِي الْحَسَنِ ع - فَأَرَادَ أَنْ يَسْأَلَهُ عَنِ الثَّوْبِ الَّذِي يَغْرُقُ فِيهِ الْجُنْبُ أَوْ يَصِلُ إِلَى فِيهِ فَيَنْتَمِئًا هُوَ فَائِمٌ فِي طَاقِ بَابٍ لِانْتِظَارِهِ إِذْ حَرَّكَهُ أَبُو الْحَسَنِ ع بِمَقْرَعِهِ وَقَالَ مُبْتَدئًا إِنْ كَانَ مِنْ حَلَالٍ فَصَلِّ فِيهِ وَإِنْ كَانَ مِنْ حَرَامٍ فَلَا تَصَلِّ فِيهِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤١٣٥ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٤١٣٥-١٣- (١) وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: لَمَّا تَغْتَسِلُ مِنْ غُسَالِهِ مَاءِ الْحَمَّامِ فَإِنَّهُ يُغْتَسَلُ فِيهِ مِنَ الزَّنَا وَيَغْتَسِلُ فِيهِ وَلَدُ الزَّنَا وَالنَّاصِبُ لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ وَهُوَ شَرُّهُمْ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤١٣٦ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٤١٣٦-١٤- (٢) وَفِي حَدِيثِ آخَرَ عَنِ الرِّضَاعِ يُغْتَسَلُ فِيهِ الْجُنْبُ مِنَ الْحَرَامِ وَالزَّانِي وَالنَّاصِبُ الَّذِي هُوَ شَرُّهُمَا. أَقُولُ: حَمَلَ أَكْثَرَ الْأَصْحَابِ الْأَحَادِيثِ الْأَخِيرَةَ عَلَى الْكِرَاهَةِ وَبَعْضُهُمْ حَمَلَهَا عَلَى النَّجَاسَةِ وَهُوَ الْأَحْوَطُ وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَرِيحَةٍ وَ قَدْ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى الطَّهَارَةِ فِي الْمَاءِ (٣) وَالْأَسَارِ (٤) وَالْجَنَابَةِ (٥) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٦).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤١٣٧ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٤١٣٧-١٥- (٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْأَسِينَادِ عَنِ السُّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيًّا ع كَانَ يُغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ يَسْتَدْفِي (٨) بِأَمْرَاتِهِ وَإِنَّهَا لَجُنْبٌ.

ص: ٤٤٨

- ١- تقدم في الحديث ٣ من الباب ١١ من أبواب الماء المضاف.
- ٢- تقدم في الحديث ٢ من الباب ١١ من أبواب الماء المضاف.
- ٣- تقدم في الأحاديث ٣ و ٩ و ١٠ و ١١ من الباب ٨ من أبواب الماء المطلق، و تقدم ما يدل على نجاسه عرق الجنب من الحرام في الباب ١١ من أبواب الماء المضاف.
- ٤- تقدم في الحديث ٥ من الباب ٧ من أبواب الأسار.
- ٥- تقدم في الأبواب ٥ و ٤٥ و ٤٦ من أبواب الجنابه.
- ٦- لعله أراد ما يأتي في الباب ٢٨ من هذه الأبواب.
- ٧- قرب الإسناد- ٦٤.
- ٨- في المصدر- يستدني.

(١) ٢٨ بَابُ طَهَارَةِ بَدَنِ الْحَائِضِ وَعَرَقِهَا

[رقم الحديث الكلي: ٤١٣٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٤١٣٨-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ سَوْرَةَ بْنِ كَلَيْبٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمَرْأَةِ الْحَائِضِ أَوْ تَغَسَّلُ ثِيَابَهَا الَّتِي لَبَسَتْهَا فِي طَمْثِهَا قَالَ تَغَسَّلُ مَا أَصَابَ ثِيَابَهَا مِنَ الدَّمِ وَتَدَعُ مَا سِوَى ذَلِكَ قُلْتُ لَهُ وَقَدْ عَرِقْتُ فِيهَا قَالَ إِنَّ الْعَرَقَ لَيْسَ مِنَ الْحَيْضِ (٣).

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٤١٣٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤١٣٩-٢- (٥) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَيْصِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي فِي ثَوْبِ الْمَرْأَةِ وَفِي إِزَارِهَا وَيَعْتَمُّ بِخِمَارِهَا قَالَ نَعَمْ إِذَا كَانَتْ مَأْمُونَةً.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٤١٤٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤١٤٠-٣- (٧) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُحْرَزٍ (٨) عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْحَائِضُ تُصَلِّي فِي ثَوْبِهَا مَا لَمْ يُصِبْهُ دَمٌ.

ص: ٤٤٩

١- الباب ٢٨ فيه ٨ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ١٠٩- ١.

٣- كتب في هامش الأصل - الحيضة. (عن التهذيب).

٤- التهذيب ١- ٢٧٠- ٧٩٦، والاستبصار ١- ١٨٦- ٦٥٢.

٥- الكافي ٣- ٤٠٢- ١٩، وأخرج عنه وعن التهذيب والفقيه في الحديث ١ من الباب ٤٩ من أبواب لباس المصلي.

٦- التهذيب ٢- ٣٦٤- ١٥١١.

٧- الكافي ٣- ١٠٩- ٢.

٨- في نسخه - عقبه بن محمد (هامش المخطوط).

[رقم الحديث الكلي: ٤١٤١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤١٤١-٤- (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى وَفَضَّالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَائِضِ تَغْرُقُ فِي ثِيَابِهَا أَوْ تُصَلِّي فِيهَا قَبْلَ أَنْ تَغْسِلَهَا قَالَ نَعَمْ لَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤١٤٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤١٤٢-٥- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى قَالَ: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَائِضِ تَغْرُقُ فِي ثَوْبٍ تَلْبَسُهُ فَقَالَ لَيْسَ عَلَيْهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يُصِيبَ شَيْءٌ مِنْ مَائِهَا أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْقَدَرِ فَتَغْسِلُ ذَلِكَ الْمَوْضِعَ الَّذِي أَصَابَهُ بِعَيْنِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤١٤٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤١٤٣-٦- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْحَائِضِ تَغْرُقُ فِي ثَوْبِهَا قَالَ إِنْ كَانَ ثَوْبًا تَلْزَمُهُ فَلَا أَحَبُّ أَنْ تُصَلِّيَ فِيهِ حَتَّى تَغْسِلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤١٤٤ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤١٤٤-٧- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ الْمُفْضَلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا لَبَسَتِ الْمَرْأَةُ الطَّامِثُ ثَوْبًا فَكَانَ عَلَيْهَا حَتَّى تَطْهَرَ فَلَا تُصَلِّي فِيهِ حَتَّى تَغْسِلَهُ فَإِنْ كَانَ يَكُونُ عَلَيْهَا ثَوْبَانِ صَلَّتْ فِي الْأَعْلَى مِنْهُمَا وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا غَيْرُ ثَوْبٍ فَلْتَغْسِلَهُ حِينَ تَطْمِثُ ثُمَّ تَلْبَسُهُ فَإِذَا طَهَّرَتْ صَلَّتْ فِيهِ وَ إِنْ لَمْ تَغْسِلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤١٤٥ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤١٤٥-٨- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الْمَرْأَةُ الْحَائِضُ تَغْرُقُ فِي ثَوْبِهَا

ص: ٤٥٠

١- التهذيب ١- ٢٦٩- ٧٩٣، و الاستبصار ١- ١٨٦- ٦٤٩.

٢- التهذيب ١- ٢٧٠- ٧٩٥، و الاستبصار ١- ١٨٦- ٦٥١.

٣- التهذيب ١- ٢٧١- ٧٩٨، و الاستبصار ١- ١٨٧- ٦٥٤.

٤- التهذيب ١- ٢٧٠- ٧٩٧، و الاستبصار ١- ١٨٧- ٦٥٣.

٥- التهذيب ١- ٢٧٠- ٧٩٤، و الاستبصار ١- ١٨٦- ٦٥٠.

فَقَالَ تَغْسِلُهُ قُلْتُ فَإِنْ كَانَ دُونَ الدَّرْعِ إِزَارًا فَإِنَّمَا يُصِيبُ العَرَقُ مَا دُونَ الإِزَارِ قَالَ لَا تَغْسِلُهُ.

أَقُولُ: حَمَلُ الشَّيْخِ مَا تَصَمَّنَ العُسَيْلَ عَلَى نَحَاسِهِ التُّوبِ بِالدَّمِ وَ نَحْوِهِ تَارَةً وَ عَلَى الإِسْتِحْبَابِ أُخْرَى وَ قَدْ سَبَقَ مَا يَدُلُّ عَلَى المَقْصُودِ هُنَا (١) وَ فِي الأَسَارِ (٢) وَ الجَنَابَةِ (٣) وَ غَيْرِ ذَلِكَ (٤).

## ٢٩- بَابُ أَنَّ الشَّمْسَ إِذَا جَفَّتِ الأَرْضَ وَ السَّطْحَ وَ البُورِيَّ مِنَ البُؤْلِ وَ شَبَّهَ تَطَهَّرَهَا وَ تَجُوزُ الصَّلَاةُ عَلَيْهَا

إشاره

(٥) ٢٩ بَابُ أَنَّ الشَّمْسَ إِذَا جَفَّتِ الأَرْضَ وَ السَّطْحَ وَ البُورِيَّ مِنَ البُؤْلِ وَ شَبَّهَ تَطَهَّرَهَا وَ تَجُوزُ الصَّلَاةُ عَلَيْهَا

[رقم الحديث الكلي: ٤١٤٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٤١٤٦-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ زُرَّارَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ البُؤْلِ يَكُونُ عَلَى السَّطْحِ أَوْ فِي المَكَانِ الَّذِي يُصَلَّى فِيهِ فَقَالَ إِذَا جَفَّتْهُ الشَّمْسُ فَصَلَّ عَلَيْهِ فَهُوَ طَاهِرٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٤١٤٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤١٤٧-٢- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ حَمَّادٍ عَنِ حَرِيْزٍ عَنِ زُرَّارَةَ وَ حَدِيدِ بْنِ حَكِيمِ الأَزْدِيِّ جَمِيعًا قَالَا قُلْنَا لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ السَّطْحِ يُصَيِّبُهُ البُؤْلُ أَوْ يَبَالُ عَلَيْهِ أَوْ يُصَيِّبُ فِي ذَلِكَ المَكَانِ فَقَالَ إِنْ كَانَ تُصَيِّبُهُ الشَّمْسُ وَ الرِّيحُ وَ كَانَ جَافًا فَلَا بَأْسَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ يُتَّخَذُ مَبَالًا.

مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٨).

[رقم الحديث الكلي: ٤١٤٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤١٤٨-٣- (٩) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ العُمَرَكَيِّ عَنِ

ص: ٤٥١

١- تقدم في الباب ٢٧ من هذه الأبواب.

٢- تقدم في الباب ٨ من الأسار.

٣- تقدم في الباب ٤٦ من الجنابه.

٤- تقدم في الباب ٤٥ من الحيض.

٥- الباب ٢٩ فيه ٧ أحاديث.

٦- الفقيه ١- ٢٤٤- ٧٣٢.

٧- الكافي ٣- ٣٩٢- ٢٣.

٨- التهذيب ٢- ٣٧٦- ١٥٦٧.

٩- التهذيب ٢- ٣٧٣- ١٥٥١ و ١- ٢٧٣- ٨٠٣، و الاستبصار ١- ١٩٣- ٦٧٦، و تاتي قطعات الحديث في الحديث ٧ من الباب ٢٥ من لباس المصلي.

عَلِيٌّ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْبَوَارِيِّ (١) يُصِيبُهَا الْبَوْلُ هَلْ تَصْلُحُ الصَّلَاةُ عَلَيْهَا إِذَا جَفَّتْ مِنْ غَيْرِ أَنْ تُغْسَلَ قَالَ نَعَمْ لَا بَأْسَ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤١٤٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤١٤٩-٤- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَارِ السَّابِاطِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: سُئِلَ عَنِ الْمَوْضِعِ الْقَدِيرِ يَكُونُ فِي الْبَيْتِ أَوْ غَيْرِهِ فَلَا تُصِيبُهُ الشَّمْسُ وَ لَكِنَّهُ قَدْ يَبَسَ الْمَوْضِعُ الْقَدِيرُ قَالَ لَا يُصِيبُ عَلَيْهِ وَ أَعْلَمُ مَوْضِعَهُ حَتَّى تَغْسَلَهُ (٣) وَ عَنِ الشَّمْسِ هَلْ تُطَهِّرُ الْأَرْضَ قَالِ إِذَا كَانَ الْمَوْضِعُ قَدِيرًا مِنَ الْبَوْلِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ فَاصَابَتْهُ الشَّمْسُ ثُمَّ يَبَسَ الْمَوْضِعُ فَالصَّلَاةُ عَلَى الْمَوْضِعِ جَائِزَةٌ وَ إِنْ أَصَابَتْهُ الشَّمْسُ وَ لَمْ يَبَسِ الْمَوْضِعُ الْقَدِيرُ وَ كَانَ رَطْبًا فَلَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ حَتَّى يَبَسَ وَ إِنْ كَانَتْ رِجْلُكَ رَطْبَةً أَوْ جَبْهَتُكَ رَطْبَةً أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ مِنْكَ مَا يُصِيبُ ذَلِكَ الْمَوْضِعَ الْقَدِيرَ فَلَا تُصَلُّ عَلَى ذَلِكَ الْمَوْضِعِ حَتَّى يَبَسَ (٤) - وَ إِنْ كَانَ غَيْرُ الشَّمْسِ أَصَابَهُ حَتَّى يَبَسَ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ ذَلِكَ (٥).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤١٥٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤١٥٠-٥- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَمِيدِ الْمَلِكِ (٧) الْحَضْرَمِيِّ عَنِ أَبِي بَكْرٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ ع

ص: ٤٥٢

١- كتب المصنّف هنا (و الحصر) ثم شطب عليها و كتب في الهامش (و الحصر ليس في ر و لا في يب).

٢- التهذيب ٢- ٣٧٢- ١٥٤٨.

٣- في هامش المخطوط ما نصه- ليس في الاستبصار و لا موضع من التهذيب- عن الموضع الى قوله حتى تغسله، انظر التهذيب

١- ٢٧٢- ٨٠٢ و الاستبصار ١- ١٩٣- ٦٧٥.

٤- ليس في الاستبصار و لا موضع من التهذيب- حتى ييبس. (هامش المخطوط).

٥- في هامش الأصل- (فانه لا يجوز ذلك) في موضع من التهذيب.

٦- التهذيب ١- ٢٧٣- ٨٠٤، و الاستبصار ١- ١٩٣- ٦٧٧.

٧- في نسخه- عثمان بن عبد الله عن أبي بكر.



قَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ مَا أَشْرَقَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ فَقَدْ طَهَّرَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤١٥١ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤١٥١-٦- (١) وَبِهَذَا الْأِسْنَادِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: كُلُّ مَا أَشْرَقَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ فَهُوَ طَاهِرٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٤١٥٢ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤١٥٢-٧- (٢) وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزْرِيعٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْأَرْضِ وَالسَّطْحِ يُصِيبُهُ الْبَوْلُ وَمَا أَشْبَهَهُ هَلْ تُطَهَّرُهُ الشَّمْسُ مِنْ غَيْرِ مَاءٍ قَالَ كَيْفَ يَطَهَّرُ مِنْ غَيْرِ مَاءٍ.

قَالَ الشَّيْخُ الْمُرَادُ أَنَّهُ لَمَّا يَطَهَّرُ مَا دَامَ رَطْبًا إِذَا لَمْ تُجْفَفْهُ الشَّمْسُ وَاسْتَدَلَّ بِتَصْدِيرِ حَدِيثِ عَمَارٍ أَقُولُ: وَيُمْكِنُ أَنْ يُرَادَ بِالْمَاءِ رُطُوبُهُ وَجِهَ الْأَرْضِ إِشَارَةٌ إِلَى عَيْدَمِ طَهَّارَتِهِ إِذَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ جَافًا وَاسْتِرَاطِ رَشِّ الْمَاءِ مَعَ عَيْدَمِ الرُّطُوبَةِ وَقَتِ الْإِشْرَاقِ وَ يَحْتَمِلُ الْحَمْلُ عَلَى التَّفَيُّهِ لِأَنَّهُ قَوْلُ جَمَاعَةٍ مِنَ الْعَامَّةِ.

٣٠- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَوْضِعِ النَّجِسِ وَعَلَى النَّوْبِ النَّجِسِ مَعَ عَدَمِ تَعَدِّي النَّجَاسَةِ وَاسْتِحْبَابِ اجْتِنَابِ ذَلِكَ

إشاره

(٣) ٣٠ بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَوْضِعِ النَّجِسِ وَعَلَى النَّوْبِ النَّجِسِ مَعَ عَدَمِ تَعَدِّي النَّجَاسَةِ وَاسْتِحْبَابِ اجْتِنَابِ ذَلِكَ

[رقم الحديث الكلي: ٤١٥٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٤١٥٣-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَخَاهُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَيْتِ وَالِدَارِ لَمْ تُصِيبْهُمَا الشَّمْسُ وَ يُصِيبُهُمَا الْبَوْلُ وَ يُغْتَسَلُ فِيهِمَا مِنَ الْجَنَابَةِ أَوْ يُصَلَّى فِيهِمَا إِذَا جَفَا قَالَ نَعَمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٤١٥٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤١٥٤-٢- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ وَ أَبِي قَتَادَةَ جَمِيعًا عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ

ص: ٤٥٣

١- التهذيب ٢- ٣٧٧- ١٥٧٢.

٢- التهذيب ١- ٢٧٣- ٨٠٥، والاستبصار ١- ١٩٣- ٦٧٨.

٣- الباب ٣٠ فيه ٧ أحاديث.

٤- الفقيه ١- ٢٤٥- ٧٣٦، ورواه الحميرى فى قرب الإسناد- ٩٠.

٥- التهذيب ٢- ٣٧٣- ١٥٥٣، أورد ذيله فى الحديث ٤ من الباب ٦٠ من أبواب لباس المصلى.

ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْبُورَارِيِّ يُبَلِّغُ قَصَبَهَا بِمَاءٍ قَدِيرٍ أَوْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ قَالَ إِذَا يَبَسَتْ فَلَا بَأْسَ.

وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ (١)

وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ مِثْلَهُ (٢).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤١٥٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤١٥٥-٣- (٣) وَعَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِيانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الشَّاذِكُونِ (٤) يَكُونُ عَلَيْهِمَا الْجَنَابَةُ أَوْ يُصَلِّيَ عَلَيْهَا فِي الْمَحْمَلِ قَالَ لَا بَأْسَ.

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: قَالَ لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهَا (٥)

#### [رقم الحديث الكلي: ٤١٥٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤١٥٦-٤- (٤) وَعَنْهُ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ صَيْفُوَانَ عَنْ صَالِحِ النَّيْلِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَصَلِّيَ عَلَى الشَّاذِكُونِ وَقَدْ أَصَابَتْهَا الْجَنَابَةُ فَقَالَ لَا بَأْسَ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤١٥٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤١٥٧-٥- (٧) وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَدِيٍّ عَنِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَيْدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ السَّيَّاطِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْبَارِيَّةِ يُبَلِّغُ قَصَبَهَا بِمَاءٍ قَدِيرٍ هَلْ تَجُوزُ الصَّلَاةُ عَلَيْهَا فَقَالَ إِذَا جَفَّتْ (٨) - فَلَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهَا.

ص: ٤٥٤

١- قرب الإسناد- ٩٧.

٢- مسائل علي بن جعفر- ١٣٢- ١٢٢.

٣- التهذيب ٢- ٣٦٩- ١٥٣٧، والاستبصار ١- ٣٩٣- ١٤٩٩.

٤- الشاذكونه. ثياب غلاظ مضره تعمل باليمن. (القاموس المحيط ٤- ٢٤١).

٥- الفقيه ١- ٢٤٥- ٧٣٨.

٦- التهذيب ٢- ٣٧٠- ١٥٣٨، والاستبصار ١- ٣٩٣- ١٥٠٠، وأورده بطريق آخر في الحديث ٤ من الباب ٣٨ من أبواب مكان المصلي.

٧- التهذيب ٢- ٣٧٠- ١٥٣٩.

٨- فى نسهه - جففت. (هامش المخطوط).

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَمَّارٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٤١٥٨ – رقم الحديث الباب: ٦]

٤١٥٨-٦- (٢) وَيَسِينَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الشَّاذِكُونِ يُصَيَّبُهَا  
الِاخْتِلَامُ أَوْ يُصَلَّى عَلَيْهَا فَقَالَ لَا.

قَالَ الشَّيْخُ هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ أَوْ عَلَى كَوْنِ النَّجَاسَةِ رَطْبَةً تَتَعَدَّى إِلَيْهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤١٥٩ – رقم الحديث الباب: ٧]

٤١٥٩-٧- (٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ  
جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ مَرَّ بِمَكَانٍ قَدْ رُشَّ فِيهِ خَمْرٌ قَدْ شَرِبَتْهُ الْأَرْضُ وَبَقِيَ نَدَاهُ أَوْ يُصَلَّى فِيهِ قَالَ إِنْ أَصَابَ مَكَانًا غَيْرَهُ  
فَلْيُصَلِّ فِيهِ وَإِنْ لَمْ يُصَبْ فَلْيُصَلِّ وَ لَا بَأْسَ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٥).

٣١- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِيْمَا لَا تَتِمُّ الصَّلَاةُ فِيهِ مُنْفَرِدًا وَإِنْ كَانَ نَجِسًا مِثْلَ الْقَلْنَسُوهِ وَ التُّكَّةِ وَ الْجَوْرِبِ وَ الْكَمْرَةِ وَ النَّعْلِ وَ الْخَفَيْنِ وَ مَا أَشْبَهَهُ  
ذَلِكَ

إشاره

(٦) ٣١ بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِيْمَا لَا تَتِمُّ الصَّلَاةُ فِيهِ مُنْفَرِدًا وَإِنْ كَانَ نَجِسًا مِثْلَ الْقَلْنَسُوهِ وَ التُّكَّةِ وَ الْجَوْرِبِ وَ الْكَمْرَةِ وَ النَّعْلِ وَ الْخَفَيْنِ  
وَ مَا أَشْبَهَهُ ذَلِكَ

[رقم الحديث الكلى: ٤١٦٠ – رقم الحديث الباب: ١]

٤١٦٠-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ

ص: ٤٥٥

١- الفقيه ١- ٢٤٥- ٧٣٧.

٢- التهذيب ٢- ٣٦٩- ١٥٣٦، والاستبصار ١- ٣٩٣- ١٥٠١.

٣- قرب الإسناد- ٩١.

٤- تقدم في الحديث ١ و ٢ و ٣ و ٤ من الباب ٢٩ من هذه الأبواب.

٥- يأتي في الباب ٦٥ من أحكام المساجد.



مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي بَاطٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ قَالَ: كُلُّ مَا كَانَ لَا تَجُوزُ فِيهِ الصَّلَاةُ وَحْدَهُ فَلَا بَأْسَ بِأَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ الشَّيْءُ مِثْلَ الْقَلَنْسُوهِ وَ التَّكَّةِ وَ الْجَوْرَبِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤١٦١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤١٦١-٢- (١) وَيَسِيدَانِدِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الصَّيْرَفِيِّ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُمَانَ عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الرَّجْلِ يُصَلِّي فِي الْخُفِّ الَّذِي قَدْ أَصَابَهُ الْقَدَرُ فَقَالَ إِذَا كَانَ مِمَّا لَا تَتَمُّ فِيهِ الصَّلَاةُ فَلَا بَأْسَ.

وَ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الصَّدُوقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ مِثْلَهُ (٢).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤١٦٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤١٦٢-٣- (٣) وَ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي بَاطٍ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ قَلَنْسُوتِي وَقَعَتْ فِي بَوْلٍ فَأَخَذْتُهَا فَوَضَعْتُهَا عَلَى رَأْسِي ثُمَّ صَبَّيْتُ فَقَالَ لَا بَأْسَ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤١٦٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤١٦٣-٤- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي بَاطٍ عَنْ إِبرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبَلَادِ عَمَّنْ حَدَّثَهُمْ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ فِي الشَّيْءِ الَّذِي لَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ فِيهِ وَحْدَهُ يُصِيبُ الْقَدَرُ مِثْلَ الْقَلَنْسُوهِ وَ التَّكَّةِ وَ الْجَوْرَبِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤١٦٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤١٦٤-٥- (٥) وَ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ

ص: ٤٥٦

١- التهذيب ٢- ٣٥٧- ١٤٧٩.

٢- التهذيب ١- ٢٧٤- ٨٠٧.

٣- التهذيب ٢- ٣٥٧- ١٤٨٠.

٤- التهذيب ٢- ٣٥٨- ١٤٨١.

٥- التهذيب ٢- ٢٧٥- ٨١٠.

الْحُسَيْنِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ أَوْ غَيْرِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: كُفُّ مَا كَانَ عَلَى الْإِنْسَانِ أَوْ مَعَهُ مِمَّا لَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ فِيهِ وَخِيَدُهُ فَلَا بَأْسَ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ وَإِنْ كَانَ فِيهِ قَدْرٌ مِثْلُ الْقَلْنَسُوهِ وَ التَّكَّةِ وَ الْكَمَرَةِ (١) - وَ النَّعْلِ وَ الْخُفَّيْنِ وَ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

أقول: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢).

### ٣٢- بَابُ طَهَارَةِ بَاطِنِ الْقَدَمِ وَ النَّعْلِ وَ الْخُفِّ بِالْمَشْيِ عَلَى الْأَرْضِ النَّظِيفَةِ الْجَافَّةِ أَوْ الْمَسْحِ بِهَا حَتَّى تَزُولَ النَّجَاسَةُ

إشاره

(٣) ٣٢ بَابُ طَهَارَةِ بَاطِنِ الْقَدَمِ وَ النَّعْلِ وَ الْخُفِّ بِالْمَشْيِ عَلَى الْأَرْضِ النَّظِيفَةِ الْجَافَّةِ أَوْ الْمَسْحِ بِهَا حَتَّى تَزُولَ النَّجَاسَةُ

[رقم الحديث الكلي: ٤١٦٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٤١٦٥-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْمَأْخُولِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: فِي الرَّجُلِ يَطَأُ عَلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي لَيْسَ بِنَظِيفٍ ثُمَّ يَطَأُ بَعْدَهُ مَكَانًا نَظِيفًا فَقَالَ لَا بَأْسَ إِذَا كَانَ خَمْسَةَ عَشَرَ ذِرَاعًا أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤١٦٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤١٦٦-٢- (٥) وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي جَعْفَرٍ ع إِذْ مَرَّ عَلَى عَيْدَرِهِ يَابِسَهُ فَوَطِئَ عَلَيْهَا فَأَصَابَتْ تَوْبَهُ فَقُلْتُ جُعِلَتْ فِدَاكَ قَدْ وَطِئْتَ عَلَى عَيْدَرِهِ فَأَصَابَتْ تَوْبَكَ فَقَالَ أَلَيْسَ هِيَ يَابِسَةً فَقُلْتُ بَلَى فَقَالَ لَا بَأْسَ إِنَّ الْأَرْضَ يُطَهَّرُ بَعْضُهَا بَعْضًا (٦).

ص: ٤٥٧

١- الكمره محرکه، رأس الذکر- (ق) و المراد به كيس تربط به الكمره لمنع تعدى النجاسه. (هامش المخطوط) الصحاح ٢-

٨٠٩

٢- يأتي ما يدل على ذلك في الحديث ٦ من الباب ٣٢ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٣٢ فيه ١٠ أحاديث.

٤- الكافي ٣- ٣٨- ١.

٥- الكافي ٣- ٣٨- ٢ و أورد ذيله في الحديث ١٤ من الباب ٢٦ من هذه الأبواب.

٦- يعني أن الأرض يطهر بعضها نجاسه بعض. و فيه اجمال يظهر معناه من الأحاديث الباقية. و المراد ما ذكر في العنوان. (منه قده).



[رقم الحديث الكلى: ٤١٦٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤١٦٧-٣- (١) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ حُنَيْسٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْخَنْزِيرِ يَخْرُجُ مِنَ الْمَاءِ فَيَمُرُّ عَلَى الطَّرِيقِ فَيَسِيلُ مِنْهُ الْمَاءُ أَمْرٌ عَلَيْهِ حَافِيًا فَقَالَ أَلَيْسَ وَرَاءَهُ شَيْءٌ جَافٌ قُلْتُ بَلَى قَالَ فَلَا بَأْسَ إِنَّ الْأَرْضَ يُطَهَّرُ بَعْضُهَا بَعْضًا.

[رقم الحديث الكلى: ٤١٦٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤١٦٨-٤- (٢) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَادَانَ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ مُحَمَّدِ الْحَلَبِيِّ قَالَ: نَزَلْنَا فِي مَكَانٍ بَيْنَنَا وَ بَيْنَ الْمَسْجِدِ زُقَاقٌ قَدِرٌ فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ أَيُّنَ نَزَلْتُمْ فَقُلْتُ نَزَلْنَا فِي دَارِ فُلَانٍ فَقَالَ إِنَّ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَ الْمَسْجِدِ زُقَاقًا قَدِرًا أَوْ قُلْنَا لَهُ إِنَّ بَيْنَنَا وَ بَيْنَ الْمَسْجِدِ زُقَاقًا قَدِرًا فَقَالَ لَا بَأْسَ الْأَرْضُ تُطَهَّرُ بَعْضُهَا بَعْضًا قُلْتُ فَالسَّرْقِينِ الرَّرْتُبُ أَطَأَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَا يَضُرُّكَ مِثْلُهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤١٦٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤١٦٩-٥- (٣) قَالَ الْكَلْبِيُّ وَ فِي رِوَايِهِ أُخْرَى إِذَا كَانَ جَافًا فَلَا تَغْسِلُهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤١٧٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤١٧٠-٦- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ أَبِي الْقَاسِمِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِي جَعْفَرِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ وَ صَيْفُونَ بْنَ يَحْيَى جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ أَبِي عَيْسَى قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنِّي وَطِئْتُ عَذْرَةَ بَخْفَى وَ مَسَحْتُهُ حَتَّى لَمْ أَرْ فِيهِ شَيْئًا مَا تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ فِيهِ قَالَ لَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلى: ٤١٧١ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤١٧١-٧- (٥) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ وَ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع رَجُلٌ وَطِئَ عَلَى عَذْرِهِ

ص: ٤٥٨

١- الكافي ٣- ٣٩- ٥.

٢- الكافي ٣- ٣٨- ٣، تقدم ذيله في الحديث ٣ من الباب ٩ من هذه الأبواب.

٣- الكافي ٣- ٣٩- ٤.

٤- التهذيب ١- ٢٧٤- ٨٠٨.

٥- التهذيب ١- ٢٧٥- ٨٠٩، أورده أيضا في الحديث ١ من الباب ١٠ من أبواب النواقض.

فَسَاخَتْ رِجْلُهُ فِيهَا أَيْنُقُضُ ذَلِكَ وَضُوءُهُ وَ هَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ غَسْلُهَا فَقَالَ لَا يَغْسِلُهَا إِلَّا أَنْ يَقْدَرَهَا وَ لَكِنَّهُ يَمْسُحُهَا حَتَّى يَذْهَبَ أَثَرُهَا وَ يُصَلِّي.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤١٧٢ – رقم الحديث الباب: ٨]

٤١٧٢-٨- (١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صِدْقَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الرَّجُلِ يَتَوَضَّأُ وَ يَمْسُحُ حَافِيًا وَ رِجْلُهُ رَطْبَةٌ قَالَ إِنْ كَانَتْ أَرْضُكُمْ مُبَلَّطَةً أَجْرَاكُمْ الْمَسْحُ عَلَيْهَا فَقَالَ أَمَا نَحْنُ فَيَجُوزُ لَنَا ذَلِكَ لِأَنَّ أَرْضَنَا مُبَلَّطَةٌ يَعْنِي مَفْرُوشَةٌ بِالْحَصَى.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤١٧٣ – رقم الحديث الباب: ٩]

٤١٧٣-٩- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسٍ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ نَوَادِرِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ إِنَّ طَرِيقِي إِلَى الْمَسْجِدِ فِي زُقَاقٍ يِيَالُ فِيهِ فَرَبْمًا مَرَزْتُ فِيهِ وَ لَيْسَ عَلَيَّ حِذَاءٌ فَيَلْصِقُ بِي رِجْلِي مِنْ نِدَاوَتِهِ فَقَالَ أَلَيْسَ تَمْشِي بَعْدَ ذَلِكَ فِي أَرْضِ يَابِسَةٍ قُلْتُ بَلَى قَالَ فَلَا بَأْسَ إِنَّ الْأَرْضَ يُطَهَّرُ بَعْضُهَا بَعْضًا قُلْتُ فَأَطَأَ عَلَيَّ الرُّوْثَ الرَّطْبَ قَالَ لَا بَأْسَ أَنَا وَ اللَّهُ رَبُّمَا وَ طِئْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ أَصَلَّى وَ لَا أَغْسِلُهُ.  
وَ رَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ كَمَا مَرَّ (٣).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤١٧٤ – رقم الحديث الباب: ١٠]

٤١٧٤-١٠- (٤) وَ قَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: جَرَّتِ السُّنَّةُ فِي الْغَائِطِ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ أَنْ يَمْسَحَ الْعِجَانُ وَ لَا يُغْسِلُهُ وَ يَجُوزُ أَنْ يَمْسَحَ رِجْلَيْهِ وَ لَا يَغْسِلَهُمَا.

(٥)

ص: ٤٥٩

١- التهذيب ٢- ٣٧٢- ١٥٤٨، تقدم صدره في الحديث ٤ من الباب ٢٩ من هذه الأبواب و قطعه منه في الحديث ٥ من الباب ٣٢ من أبواب لباس المصلي.

٢- مستطرفات السرائر- ٢٧- ٨.

٣- مر في الحديث ٤ من هذا الباب.

٤- تقدم في الحديث ٣ من الباب ٣٠ من أبواب أحكام الخلو.

٥- و تقدم ما يدل على ذلك في الباب ١٠ من أبواب النواقض.

(١) ٣٣ بَابُ طَهَارَةِ الْحَيِّهِ وَالْفَأْرَةِ وَالْعُظَايَةِ وَالْوَزْغِ فِي حَالِ حَيَاتِهَا وَاسْتِحْبَابِ غَسْلِ أَثَرِ الْفَأْرَةِ أَوْ نَضْحِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٤١٧٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٤١٧٥-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادُهُ عَنِ الْعَمْرِكِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْعُظَايَةِ وَالْحَيِّهِ وَالْوَزْغِ يَقَعُ فِي الْمَاءِ فَلَمَّا يَمُوتُ أَيْتَوَضُّ مِنْهُ لِلصَّلَاةِ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ (٣)- وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْفَأْرَةِ وَقَعَتْ فِي حُبِّ دُهْنٍ وَ أُخْرِجَتْ قَبْلَ أَنْ تَمُوتَ أَيْبِعُهُ مِنْ مُسْلِمٍ قَالَ نَعَمْ وَيَدَّهْنُ بِهِ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٤١٧٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤١٧٦-٢- (٥) وَيَأْسِنَادُهُ عَنِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْفَأْرَةِ الرُّطْبِيَّةِ قَدْ وَقَعَتْ فِي الْمَاءِ فَتَمَشِي عَلَى الثِّيَابِ أَيْصَلِّي فِيهَا قَالَ اغْسِلْ مَا رَأَيْتَ مِنْ أَثَرِهَا وَمَا لَمْ تَرَهُ انضِخْهُ بِالْمَاءِ.

وَيَأْسِنَادُهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ) (٦) وَ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ مِثْلَهُ (٧) وَ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الصَّدُوقِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَمْرِكِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ مِثْلَهُ (٨).

[رقم الحديث الكلي: ٤١٧٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤١٧٧-٣- (٩) قَالَ الشَّيْخُ وَ فِي رِوَايَةِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ وَ الْكَلْبُ مِثْلُ ذَلِكَ.

ص: ٤٦٠

١- الباب ٣٣ فيه ٣ أحاديث.

٢- التهذيب ١- ٤١٩- ١٣٢٦، و أوردته في الحديث ١ من الباب ٩ من أبواب الأسار.

٣- الاستبصار ١- ٢٣- ٥٨، و قرب الإسناد- ٨٤، و أورد قطعه منه في الحديث ١٣ من الباب ٨ من الماء المطلق.

٤- الاستبصار ١- ٢٤- ٦١، و قرب الإسناد- ١١٣، ذيل الحديث.

٥- التهذيب ١- ٢٦١- ٧٦١ و ٢- ٣٦٦- ١٥٢٢.

٦- في المصدر- عن أبي القاسم.

٧- ورد هذا السند في الحديث- ٧٦١.

٨- ورد هذا السند في الحديث- ٧٦١.

٩- التهذيب ١- ٢٦٢- ٧٦١.

وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ (١)

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَمْرِكِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ (٢)

وَ

رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ تَرَكَ ذِكْرَ الْكَلْبِ (٣).

أَقُولُ: لَمَّا مُتَّفَاقَةٌ بَيْنَ كَوْنِ حُكْمِ الْفَأْرِهِ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ وَحُكْمِ الْكَلْبِ عَلَى الْوُجُوبِ لِلتَّصْرِيحِ بِالْحُكْمَيْنِ كَمَا مَرَّ هُنَا (٤) وَفِي الْأَسَارِ (٥) وَغَيْرِ ذَلِكَ (٦) وَيَأْتِي فِي الْأَطْعَمَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٧).

٣٤- بَابُ نَجَاسَةِ الْمَيْتَةِ مِنْ كُلِّ مَا لَهُ نَفْسٌ سَائِلَةٌ إِلَّا أَنْ يُطَهَّرَ الْمُسْلِمُ بِالغُسْلِ

إشاره

(٨) ٣٤ بَابُ نَجَاسَةِ الْمَيْتَةِ مِنْ كُلِّ مَا لَهُ نَفْسٌ سَائِلَةٌ إِلَّا أَنْ يُطَهَّرَ الْمُسْلِمُ بِالغُسْلِ

[رقم الحديث الكلي: ٤١٧٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٤١٧٨-١- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَجْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِثَابٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ رَجُلٍ يَقَعُ ثَوْبُهُ عَلَى جَسَدِ الْمَيْتِ قَالَ: إِنْ كَانَ غُسِّلَ فَلَا تَغْسِلُ مَا أَصَابَ ثَوْبَكَ مِنْهُ وَإِنْ كَانَ لَمْ يُغْسَلْ فَاعْسِلْ مَا أَصَابَ ثَوْبَكَ مِنْهُ يَعْنِي إِذَا بَرَدَ الْمَيْتُ.

ص: ٤٦١

١- قرب الإسناد- ٨٩.

٢- الكافي ٣- ٦٠- ٣.

٣- التهذيب ١- ٢٦١- ٧٦١.

٤- مر في الحديث ٢ من هذا الباب.

٥- تقدم في الباب ٩ من أبواب الأسار.

٦- تقدم في الباب ١٢ من هذه الأبواب.

٧- يأتي في الباب ٤٥ من الاطعمه المحرمه.

٨- الباب ٣٤ فيه ٥ أحاديث.

٩- الكافي ٣- ٦١- ٥، و التهذيب ١- ٢٧٦- ٨١١.

وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (١).

**[رقم الحديث الكلى: ٤١٧٩ - رقم الحديث الباب: ٢]**

٤١٧٩-٢- (٢) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ الرَّجُلِ يُصِيبُ ثَوْبَهُ جَسَدَ الْمَيِّتِ فَقَالَ يَغْسِلُ مَا أَصَابَ الثَّوْبَ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٣)

وَالَّذِي قَبْلَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَبَّاسِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ.

**[رقم الحديث الكلى: ٤١٨٠ - رقم الحديث الباب: ٣]**

٤١٨٠-٣- (٤) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ يُونُسَ عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ هَلْ يَحِلُّ أَنْ يَمَسَّ الثَّغْلَبَ وَالْأَرْزَبَ أَوْ شَيْئًا مِنَ السُّبَاعِ حَيًّا أَوْ مَيِّتًا قَالَ لَا يَضُرُّهُ وَ لَكِنْ يَغْسِلُ يَدَهُ (٥).

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى مِثْلَهُ (٦).

**[رقم الحديث الكلى: ٤١٨١ - رقم الحديث الباب: ٤]**

٤١٨١-٤- (٧) وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيِّ عَنِ قَاسِمِ الصَّقِيلِ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى الرُّضَاعِ أَنِّي أَعْمَلُ أَعْمَادَ السُّيُوفِ مِنْ جُلُودِ الْخُمْرِ الْمَيِّتَةِ فَتَصَيَّبُ ثِيَابِي فَأَصِلُّ فِيهَا فَكَتَبَ إِلَيَّ اتَّحِدُ ثَوْبًا لِيَصِي لِمَاتِكَ فَكَتَبْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي ع - كُنْتُ كَتَبْتُ إِلَيْكَ ع

ص: ٤٦٢

١- الكافي ٣- ١٦١- ٧.

٢- الكافي ٣- ١٦١- ٤، و أورد صدره في الحديث ٤ من الباب ٦ من أبواب غسل المس.

٣- التهذيب ١- ٢٧٦- ٨١٢ و الاستبصار ١- ١٩٢- ٦٧١.

٤- الكافي ٣- ٦٠- ٤ و أوردته في الحديث ٤ من الباب ٦ من غسل المس.

٥- في نسخه- يديه (هامش المخطوط).

٦- التهذيب ١- ٢٦٦- ٧٦٣ و ٢٧٧- ٨١٦.

٧- الكافي ٣- ٤٠٧- ١٦، و أوردته في الحديث ١ من الباب ٤٩ من هذه الأبواب.

بِكَذًا وَكَذًا فَصَبَّ عَلَى ذَلِكَ فَصَزَّتْ أَعْمَلَهَا مِنْ جُلُودِ الْحُمْرِ الْوَحْشِيِّهِ الذَّكِيهِ فَكَتَبَ إِلَيَّ كُلَّ أَعْمَالِ الْبِرِّ بِالصَّبْرِ يَزْحَمُكَ اللَّهُ  
فَإِنْ كَانَ مَا تَعْمَلُ وَحْشِيًّا ذَكِيًّا فَلَا بَأْسَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (١).

### [رقم الحديث الكلي: ٤١٨٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤١٨٢-٥- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: سُئِلَ الصَّادِقُ عَ عَنْ جُلُودِ الْمَيْتَةِ يُجْعَلُ فِيهَا اللَّبَنُ وَالْمَاءُ وَالسَّمْنُ مَا تَرَى فِيهِ فَقَالَ  
لَا بَأْسَ بِأَنْ تَجْعَلَ فِيهَا مَا شِئْتَ مِنْ مَاءٍ أَوْ لَبَنٍ أَوْ سَمْنٍ وَتَتَوَضَّأَ مِنْهُ وَتَشْرَبَ وَ لَكِنْ لَا تُصَلِّيَ فِيهَا.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى التَّقِيَّةِ لِأَنَّهُ مُوَافِقٌ لَهَا وَ يَحْتَمِلُ الْحَمْلَ عَلَى مَا لَا نَفْسَ لَهُ لِمَا تَقَدَّمَ (٣) وَ يَأْتِي (٤) إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

### ٣٥- بَابُ طَهَارَةِ الْمَيْتَةِ مِمَّا لَيْسَ لَهُ نَفْسٌ سَائِلَةٌ

#### إشارة

(٥) ٣٥ بَابُ طَهَارَةِ الْمَيْتَةِ مِمَّا لَيْسَ لَهُ نَفْسٌ سَائِلَةٌ

### [رقم الحديث الكلي: ٤١٨٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٤١٨٣-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الْمُقَدِّمِ عَنِ الصَّدُوقِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ٤٦٣

١- التهذيب ٢- ٣٥٨-١٤٨٣.

٢- الفقيه ١- ١١-١٥.

٣- تقدم في الحديث ١ من الباب ٣٣ من هذه الأبواب.

٤- يأتي في الباب ٣٥ من هذه الأبواب، و تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ١ و ٤ و ٦ و ٨ و ١١ و ١٣ من الباب ٣ و الحديث ١ من الباب ٤ و الحديث ٥ من الباب ٥، و الحديث ١٥ من الباب ٨، و الحديث ٩ من الباب ٩ و الحديث ١٠ و ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٧ و ١٨ و ١٩ من الباب ١٤، و الحديث ١ و ٣ و ٥ و ٦ من الباب ١٥، و الباب ١٧ و ١٨ و ١٩ و الحديث ١ و ٢ و ٤ من الباب ٢١، و الحديث ١ و ٢ و ٥ و ٧ من الباب ٢٢ من أبواب الماء المطلق و الباب ٥ من أبواب الماء المضاف و يأتي ما يدل عليه في الحديث ٢ من الباب ٤٩ و الباب ٥٠ من هذه الأبواب، و الباب ٦ و ٧ من أبواب ما يكتسب به. و الباب ٣٣ و ٣٤ من أبواب الاطعمه المحرمه.

٥- الباب ٣٥ فيه ٦ أحاديث.

٦- التهذيب ١- ٢٣٠-٦٦٥ و ٢٨٤-٨٣٢.

الْحَسَنِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صِدْقَةَ عَنْ عَمَّارِ السَّايِطِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سُئِلَ عَنِ الْخُنْفَسَاءِ وَالدُّبَابِ وَالجِرَادِ وَالنَّمْلَةِ وَ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ يَمُوتُ فِي البُرِّ وَ الزَّيْتِ وَ السَّمَنِ وَ شِبْهِهِ قَالَ كُلُّ مَا لَيْسَ لَهُ دَمٌ فَلَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤١٨٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤١٨٤-٢- (١) وَ عَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: لَا يُفْسِدُ الْمَاءَ إِلَّا مَا كَانَتْ لَهُ نَفْسٌ سَائِلَةً.

[رقم الحديث الكلي: ٤١٨٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤١٨٥-٣- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع كُلُّ شَيْءٍ يَسْقُطُ فِي البُرِّ لَيْسَ لَهُ دَمٌ مِثْلُ العَقَارِبِ وَ الخَنَافِسِ وَ أَشْبَاهِ ذَلِكَ فَلَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤١٨٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤١٨٦-٤- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ جَرِّهِ وَجَدَ فِيهَا خُنْفَسَاءً قَدْ مَاتَتْ قَالَ أَلْقَهَا وَ تَوَضَّأَ مِنْهُ وَ إِنْ كَانَ عَقْرَبًا فَأَرِقِ الْمَاءَ وَ تَوَضَّأَ مِنْ مَاءٍ غَيْرِهِ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤١٨٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤١٨٧-٥- (٤) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى رَفَعَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا يُفْسِدُ الْمَاءَ إِلَّا مَا كَانَتْ لَهُ نَفْسٌ سَائِلَةً.

[رقم الحديث الكلي: ٤١٨٨ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤١٨٨-٦- (٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الإسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ

ص: ٤٦٤

١- التهذيب ١- ٢٣١- ٦٦٩، و الاستبصار ١- ٢٦- ٦٧ بسند آخر.

٢- التهذيب ١- ٢٣٠- ٦٦٦، و الاستبصار ١- ٢٦- ٦٨.

٣- الكافي ٣- ١٠- ٦.

٤- الكافي ٣- ٥- ٤.

٥- قرب الإسناد- ٨٤.

عَنْ حَيْدِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَخَاهُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَنِ الْعُقْرَبِ وَالْخُنْفَسَاءِ وَ أَشْبَاهِهِمَا يَمُوتُ فِي الْجَرِّهِ أَوِ الدَّنِّ يُتَوَضَّأُ مِنْهُ لِلصَّلَاةِ قَالَ لَا بَأْسَ .

### ٣٦- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَرْكِ الْخُبْزِ وَ شِبْهِهِ إِذَا شَمَّهُ الْفَأْرُ أَوْ الْكَلْبُ

إشاره

(١) ٣٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَرْكِ الْخُبْزِ وَ شِبْهِهِ إِذَا شَمَّهُ الْفَأْرُ أَوْ الْكَلْبُ

[رقم الحديث الكلي: ٤١٨٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٤١٨٩-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَمْرِكِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْفَأْرَةِ وَ الْكَلْبِ إِذَا أَكَلَا مِنَ الْخُبْزِ أَوْ شَمَّاهُ أَوْ يُؤْكَلُ قَالَ يُطْرَحُ مَا شَمَّاهُ وَ يُؤْكَلُ مَا بَقِيَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤١٩٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤١٩٠-٢- (٣) وَ عَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنِ مُصَدِّقٍ عَنِ عَمَّارٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْكَلْبِ وَ الْفَأْرَةِ أَكَلَا مِنَ الْخُبْزِ وَ شِبْهِهِ قَالَ يُطْرَحُ مِنْهُ وَ يُؤْكَلُ الْبَاقِي.

[رقم الحديث الكلي: ٤١٩١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤١٩١-٣- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ شُعَيْبِ بْنِ وَاقِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ آبَائِهِ ع فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص عَنْ أَكْلِ سُورِ الْفَأْرِ.

ص: ٤٦٥

١- الباب ٣٦ فيه ٣ أحاديث.

٢- التهذيب ١- ٢٢٩- ٦٦٣.

٣- التهذيب ١- ٢٨٤- ٨٣٢.

٤- الفقيه ٤- ٤- ٤٩٦٨.



٣٧- بَابُ أَنْ كُلَّ شَيْءٍ طَاهِرٌ حَتَّى يُعْلَمَ وُرُودُ النَّجَاسَةِ عَلَيْهِ وَ أَنَّ مَنْ شَكَّ فِي أَنْ مَا أَصَابَهُ بَوْلٌ أَوْ مَاءٌ مَثَلًا أَوْ شَكَّ فِي تَقَدُّمِ وُرُودِ النَّجَاسَةِ عَلَى الِاسْتِعْمَالِ وَ تَأْخُرِهَا عَنْهُ بَنَى عَلَى الطَّهَارَةِ فِيهِمَا

إشاره

(١) ٣٧ بَابُ أَنْ كُلَّ شَيْءٍ طَاهِرٌ حَتَّى يُعْلَمَ وُرُودُ النَّجَاسَةِ عَلَيْهِ وَ أَنَّ مَنْ شَكَّ فِي أَنْ مَا أَصَابَهُ بَوْلٌ أَوْ مَاءٌ مَثَلًا أَوْ شَكَّ فِي تَقَدُّمِ وُرُودِ النَّجَاسَةِ عَلَى الِاسْتِعْمَالِ وَ تَأْخُرِهَا عَنْهُ بَنَى عَلَى الطَّهَارَةِ فِيهِمَا

[رقم الحديث الكلى: ٤١٩٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٤١٩٢ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَتْ: قُلْتُ لَهُ أَصَابَ ثُوبِي دَمٌ رُعَافٍ أَوْ غَيْرِهِ أَوْ شَيْءٌ مِنْ مَنِيِّ إِلَى أَنْ قَالَ فَإِنْ ظَنَنْتُ أَنَّهُ قَدْ أَصَابَهُ وَ لَمْ أَتَيَّقَنَّ ذَلِكَ فَنَظَرْتُ فَلَمْ أَرَ شَيْئًا ثُمَّ صِلَيْتُ فَرَأَيْتُ فِيهِ قَالَ تَغَسَّلْهُ وَ لَا تُعِيدُ الصَّلَاةَ قُلْتُ لِمَ ذَاكَ قَالَ لِأَنَّكَ كُنْتَ عَلَى يَقِينٍ مِنْ طَهَارَتِكَ ثُمَّ شَكَّكَتَ فَلَيْسَ يَتَّبِعِي لَكَ أَنْ تَتَّقُضَ الْيَقِينَ بِالشُّكِّ أَيْدًا قُلْتُ فَهَلْ عَلَى إِنْ شَكَّكَتَ فِي أَنَّهُ أَصَابَهُ شَيْءٌ أَنْ أَنْظُرَ فِيهِ قَالَ لَا وَ لَكِنَّكَ إِنَّمَا تُرِيدُ أَنْ تُذْهَبَ الشُّكُّ الَّذِي وَقَعَ فِي نَفْسِكَ الْحَدِيثُ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٤١٩٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤١٩٣ - ٢ - (٤) وَ عَنْهُ عَنْ صَيْفَوَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا إِبْرَاهِيمَ عَ عَنْ رَجُلٍ يَبُولُ بِاللَّيْلِ فَيَحْسَبُ أَنَّ الْبَوْلَ أَصَابَهُ فَلَا يَسْتَيْقِنُ فَهَلْ يُجْزِيهِ أَنْ يَصَبَّ عَلَى ذَكَرِهِ إِذَا بَالَ وَ لَا يَتَنَشَّفُ قَالَ يَغْسِلُ مَا اسْتَبَانَ أَنَّهُ قَدْ أَصَابَهُ وَ يَنْضِجُ مَا يَشُكُّ فِيهِ مِنْ جَسَدِهِ وَ ثِيَابِهِ وَ يَتَنَشَّفُ قَبْلَ أَنْ يَتَوَضَّأَ.

أَقُولُ: الْمُرَادُ بِالتَّنَشُّفِ الِاسْتِبْرَاءَ وَ بِالْوَضُوءِ الِاسْتِنْجَاءَ.

ص: ٤٤٤

١- الباب ٣٧ فيه ٥ أحاديث.

٢- التهذيب ١- ٤٢١- ١٣٣٥، والاستبصار ١- ١٨٣- ٤٤١.

٣- علل الشرائع - ٣٤١- الباب ٨٠- ١.

٤- التهذيب ١- ٤٢١- ١٣٣٤.

[رقم الحديث الكلى: ٤١٩٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤١٩٤-٣- (١) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَخْبُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ ع (٢) فِي حَدِيثٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْفَأْرَةِ وَ الدَّجَاجَةِ وَ الْحَمَامِ وَ أَشْبَاهِهَا تَطَأُ الْعُدْرَةَ ثُمَّ تَطَأُ التُّوبَ أَيْغُسَلُ قَالَ إِنْ كَانَ اسْتَبَانَ مِنْ أَثَرِهِ شَيْءٌ فَأَغْسِلْهُ وَ إِلَّا فَلَا بَأْسَ.

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي كِتَابِ قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ وَ سَأَلْتُهُ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٤١٩٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤١٩٥-٤- (٤) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَيْدِقِ بْنِ صَيْدَقَةَ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ نَظِيفٌ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّهُ قَدِرٌ فَإِذَا عَلِمْتَ فَقَدْ قَدِرَ وَ مَا لَمْ تَعْلَمْ فَلَيْسَ عَلَيْكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٤١٩٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤١٩٦-٥- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ ع قَالَ: مَيَا أَبَالِي أَبُولُ أَصَابِي أَوْ مَاءٌ إِذَا لَمْ أَعْلَمْ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٦)

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ فِي أَحَادِيثِ الْمَاءِ (٧) وَ فِي أَحَادِيثِ الْبَلَلِ الْخَارِجِ بَعْدَ الْبَوْلِ

ص: ٤٦٧

١- التهذيب ١- ٤٢٤- ١٣٤٧، تقدم صدره في الحديث ٦ من الباب ٢٦ من هذه الأبواب.

٢- في نسخه- على بن جعفر (هامش المخطوط).

٣- قرب الإسناد- ٨٩.

٤- التهذيب ١- ٢٨٤- ٨٣٢.

٥- التهذيب ١- ٢٥٣- ٧٣٥، والاستبصار ١- ١٨٠- ٦٢٩.

٦- الفقيه ١- ٧٢- ١٦٦.

٧- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٤ من أبواب الماء المطلق.

وَ غَيْرَهَا مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٢).

### ٣٨- بَابُ نَجَاسَةِ الْخَمْرِ وَ النَّبِيدِ وَ الْفُقَاعِ وَ كُلِّ مُشْكِرٍ

إشاره

(٣) ٣٨ بَابُ نَجَاسَةِ الْخَمْرِ وَ النَّبِيدِ وَ الْفُقَاعِ وَ كُلِّ مُشْكِرٍ

[رقم الحديث الكلي: ٤١٩٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٤١٩٧-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ سَأَلَ أَبِي أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الَّذِي يُعِيرُ ثَوْبَهُ لِمَنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ يَأْكُلُ الْجِرِّيَّ أَوْ يَشْرَبُ الْخَمْرَ فَيُرُدُّهُ أَوْ يُصَلِّي فِيهِ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهُ قَالَ لَا يُصَلِّي فِيهِ حَتَّى يَغْسِلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤١٩٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤١٩٨-٢- (٥) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مَهْزِيَارَ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ عَلِيٍّ بْنِ مَهْزِيَارَ قَالَ قَرَأْتُ فِي كِتَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عِ جُعِلَتْ فِدَاكَ رَوَى زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع- فِي الْخَمْرِ يُصِيبُ ثَوْبَ الرَّجُلِ أَنَّهُمَا قَالَا لَا بَأْسَ بِأَنْ يُصَلِّي فِيهِ إِنَّمَا حَرَّمَ شُرْبُهَا وَ رَوَى عَنْ (٦) زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ إِذَا

ص: ٤٦٨

١- تقدم في الباب ١٣ من أبواب النواقض و في الحديث ٥ من الباب ١٦ من هذه الأبواب.

٢- يأتي ما يدل على استصحاب الطهاره في الحديث ١ من الباب ٧٤ و في الباب ٧٥ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٣٨ فيه ١٥ حديثا.

٤- الكافي ٣- ٤٠٥- ٥، و رواه في التهذيب ٢- ٣٦١- ١٤٩٤، و الاستبصار ١- ٣٩٣- ١٤٩٨.

٥- الكافي ٣- ٤٠٧- ١٤ و التهذيب ١- ٢٨١- ٨٢٦.

٦- في نسخه- غير- هامش المخطوط-.

أَصَابَ ثَوْبَكَ خَمْرٌ أَوْ نَبِيذٌ يَعْنِي الْمُسِيكِرَ فَاغْسِلْهُ إِنْ عَرَفْتَ مَوْضِعَهُ وَ إِنْ لَمْ تَعْرِفْ مَوْضِعَهُ فَاغْسِلْهُ كُلَّهُ وَ إِنْ صَلَّيْتَ فِيهِ فَأَعِدْ صَلَاتَكَ فَأَعْلِمْنِي مَا أَخَذَ بِهِ فَوَقَّعَ بِخَطِّهِ وَ قَرَأْتَهُ (١) خُذْ بِقَوْلِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع.

#### رقم الحديث الكلي: ٤١٩٩ - رقم الحديث الباب: ٣

٤١٩٩-٣- (٢) وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ بَعْضِ مَنْ رَوَاهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا أَصَابَ ثَوْبَكَ خَمْرٌ أَوْ نَبِيذٌ مُسَكِرٌ فَاغْسِلْهُ إِنْ عَرَفْتَ مَوْضِعَهُ وَ إِنْ لَمْ تَعْرِفْ مَوْضِعَهُ فَاغْسِلْهُ كُلَّهُ وَ إِنْ صَلَّيْتَ فِيهِ فَأَعِدْ صَلَاتَكَ.

#### رقم الحديث الكلي: ٤٢٠٠ - رقم الحديث الباب: ٤

٤٢٠٠-٤- (٣) وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ خَيْرَانَ الْخَادِمِ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى الرَّجُلِ عَ أَسْأَلُهُ عَنِ الثَّوْبِ يُصِيبُهُ الْخَمْرُ وَ لَحْمُ الْخِنْزِيرِ أَوْ يُصِيبُ فِيهِ أَمْ لَا فَإِنَّ أَصِيحَابَنَا قَدِ اخْتَلَفُوا فِيهِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ صَلَّى فِيهِ فَإِنَّ اللَّهَ إِنَّمَا حَرَّمَ شَرْبَهَا وَ قَالَ بَعْضُهُمْ لَا تُصَلِّ فِيهِ فَكَتَبَ عَ لَا تُصَلِّ فِيهِ فَإِنَّهُ رَجَسُ الْحَدِيثِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يَأْسَنَادِهِ عَنْ سَهْلِ مِثْلَهُ (٤).

#### رقم الحديث الكلي: ٤٢٠١ - رقم الحديث الباب: ٥

٤٢٠١-٥- (٥) وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ بَعْضِ أَصِيحَابِنَا عَنْ أَبِي جَمِيلٍ (٦) الْبُضَيْرِيِّ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنِ الْفُقَّاعِ فَقَالَ لَا تَشْرَبْهُ فَإِنَّهُ خَمْرٌ مَجْهُولٌ فَإِذَا أَصَابَ ثَوْبَكَ فَاغْسِلْهُ.

ص: ٤٦٩

١- كتب كلمه (و قرأته) عن التهذيب.

٢- الكافي ٣- ٤٠٥- ٤، و التهذيب ١- ٢٧٨- ٨١٨، و الاستبصار ١- ١٨٩- ٦٦١.

٣- الكافي ٣- ٤٠٥- ٥، و التهذيب ١- ٢٧٩- ٨١٩.

٤- التهذيب ٢- ٣٥٨- ١٤٨٥، و الاستبصار ١- ١٨٩- ٦٦٢.

٥- الكافي ٦- ٤٢٣- ٧.

٦- في نسخه- جميله (هامش المخطوط) و كذلك المصدر.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (١)

وَكَذَا كُلُّ مَا قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٠٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٢٠٢-٦-(٢) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَضَّاحٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ قَالَ: مَا يَبْلُ الْمَيْلَ يُنَجِّسُ حُبًّا مِنْ مَاءٍ يَقُولُهَا ثَلَاثًا.

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٠٣ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٢٠٣-٧-(٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا تُصَلِّ فِي بَيْتٍ فِيهِ خَمْرٌ وَلَا مُسْكِرٌ لِأَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُهُ وَلَا تُصَلِّ فِي تَوْبٍ قَدْ أَصَابَهُ خَمْرٌ أَوْ مُسْكِرٌ حَتَّى يُغَسَّلَ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٠٤ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٢٠٤-٨-(٤) وَعَنْهُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ آدَمَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع عَنْ قَطْرِهِ خَمْرٌ أَوْ نَبِيذٍ مُسْكِرٍ قَطَرَتْ فِي قَدْرِ فِيهِ لَحْمٌ كَثِيرٌ وَ مَرَقٌ كَثِيرٌ قَالَ يَهْرَاقُ الْمَرَقُ أَوْ يُطْعِمُهُ أَهْلَ الدَّمِّ أَوْ الْكَلْبَ وَاللَّحْمَ اغْبِيْلُهُ وَ كُلَّهُ قُلْتُ فَإِنَّهُ قَطَرَ فِيهِ الدَّمُّ قَالَ الدَّمُّ تَأْكُلُهُ النَّارُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ قُلْتُ فَخَمْرٌ أَوْ نَبِيذٌ قَطَرَ فِي عَجِينٍ أَوْ دَمٌ قَالَ فَقَالَ فَسَيْدٌ قُلْتُ أبيعُهُ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَ أُبَيِّنُ لَهُمْ قَالَ نَعَمْ فَإِنَّهُمْ يَشْتَرُونَهُ شُرْبَهُ قُلْتُ وَ الْفُقَاعُ هُوَ يَتَلَكَّ الْمَنْزِلَةَ إِذَا قَطَرَ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ قَالَ فَقَالَ أَكْرَهُ أَنْ أَكُلَهُ إِذَا قَطَرَ فِي شَيْءٍ مِنْ طَعَامِي.

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ كَمَا يَأْتِي فِي الْأَشْرِبَةِ الْمُحَرَّمَةِ (٥) أَقُولُ: يَأْتِي الْوَجْهَ فِي حُكْمِ الدَّمِّ فِي مَحَلِّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٦).

ص: ٤٧٠

١- التهذيب ١- ٢٨٢- ٢٨٨.

٢- الكافي ٦- ٤١٣- ١.

٣- التهذيب ١- ٢٧٨- ٨١٧.

٤- التهذيب ١- ٢٧٩- ٨٢٠.

٥- يأتي في الحديث ١ من الباب ٢٤ من الاشربة المحرمة.

٦- يأتي في الباب ٨٢ من هذه الأبواب.

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٠٥ - رقم الحديث الباب: ٩]

٤٢٠٥-٩- (١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرِ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَصَابَ ثَوْبِي نَبِيذٌ أَصْلَى فِيهِ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ قَطْرَةٌ مِنْ نَبِيذٍ قَطَرَ فِي حُبِّ أَشْرَبُ مِنْهُ قَالَ نَعَمْ إِنَّ أَصْلَ النَّبِيذِ حَلَالٌ وَإِنَّ أَصْلَ الْخَمْرِ حَرَامٌ.

أقول: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَى النَّبِيذِ الَّذِي لَا يُشَكَّرُ كَمَا مَرَّ فِي الْمَاءِ الْمُضَافِ (٢).

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٠٦ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٤٢٠٦-١٠- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ (٤) بْنِ أَبِي سَارَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ إِنْ أَصَابَ ثَوْبِي شَيْءٌ مِنَ الْخَمْرِ أَصْلَى فِيهِ قَبْلَ أَنْ أَعْسِلَهُ قَالَ لَا بَأْسَ إِنْ الثَّوْبَ لَا يُشَكَّرُ. أَقُولُ: يَأْتِي وَجْهَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٠٧ - رقم الحديث الباب: ١١]

٤٢٠٧-١١- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ وَ أَنَا عِنْدَهُ عَنِ الْمُسْكِرِ وَ النَّبِيذِ يُصِيبُ الثَّوْبَ قَالَ لَا بَأْسَ. وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٠٨ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٤٢٠٨-١٢- (٨) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ سَيَّابَةَ عَنِ

ص: ٤٧١

١- التهذيب ١- ٢٧٩- ٨٢١ و الاستبصار ١- ١٨٩- ٦٦٣.

٢- مر في الحديث ٢ من الباب ٢ من أبواب الماء المضاف.

٣- التهذيب ١- ٢٨٠- ٨٢٢.

٤- في هامش الأصل عن نسخه- الحسن.

٥- يأتي وجهه في الحديث ١٢ من نفس الباب.

٦- التهذيب ١- ٢٨٠- ٨٢٣.

٧- قرب الإسناد- ٨٠.

٨- التهذيب ١- ٢٨٠- ٨٢٤.

الْحُسَيْنِ (١) بْنِ أَبِي سَيَّارَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ إِنَّا نَخَالِطُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى - وَالْمَجُوسَ وَ نَدْخُلُ عَلَيْهِمْ وَ هُمْ يَأْكُلُونَ وَ يَشْرَبُونَ فَيَمُرُّ سَاقِيهِمْ فَيَصُبُّ عَلَى ثِيَابِي الْخَمْرَ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ إِلَّا أَنْ تَشْتَهَى أَنْ تَغْسِلَهُ لِأَثَرِهِ.

أَقُولُ: حَمَلَ الشَّيْخُ هَذِهِ الْأَخْبَارَ عَلَى التَّقِيهِ مِنْ سَيِّمَاتِي ذَلِكَ الْوَقْتِ وَ جَمَعَ مِنْ عُلَمَاءِ الْعَامَةِ وَ حَمَلَ مَا لَا تَصْرِيحَ فِيهِ بِالصَّلَاةِ عَلَى اللَّبْسِ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ وَ يُمَكِّنُ الْحَمْلَ عَلَى تَعَذُّرِ الْإِزَالَةِ وَ بَعْضُهُ يُمَكِّنُ حَمْلَهُ عَلَى الْإِنْكَارِ.

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٢٠٩ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٤٢٠٩-١٣- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: سُئِلَ أَبُو جَعْفَرٍ وَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عِ فَقِيلَ لَهُمَا إِنَّا نَشْتَرِي ثِيَابًا يُصَيِّمُهَا الْخَمْرُ وَ وَدَكَ (٣) الْخَنْزِيرِ عِنْدَ حَاكِيهَا أَنْ نَصَلِّيَ فِيهَا فَبَلَ أَنْ نَغْسِلَهَا فَقَالَا نَعَمْ لَا بَأْسَ إِنَّمَا حَرَّمَ اللَّهُ أَكْلَهُ وَ شَرْبَهُ وَ لَمْ يُحَرِّمْ لُبْسَهُ وَ مَسَّهُ وَ الصَّلَاةَ فِيهِ.

وَ فِي الْعِلَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ وَ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ كُلِّهِمْ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيزِ عَنْ بُكَيْرِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عِ وَ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ وَ أَبِي سَعِيدِ وَ الْحَسَنِ النَّبَالِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ مِثْلَهُ (٤).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٢١٠ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٤٢١٠-١٤- (٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ وَ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْنُوبٍ عَنِ ابْنِ رِثَابٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عِ عَنِ الْخَمْرِ وَ النَّبِيدِ الْمُسْبِكِ يَصِيَّبُ ثَوْبِي أَغْسِلُهُ أَوْ أَصَلِّي فِيهِ قَالَ صَلِّ فِيهِ إِلَّا أَنْ تَقْدَرَهُ فَتَغْسِلَ مِنْهُ مَوْضِعَ الْأَثَرِ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِنَّمَا حَرَّمَ شَرْبَهَا.

ص: ٤٧٢

١- في المصدر- الحسن.

٢- الفقيه ١- ٢٤٨- ٧٥١.

٣- الودك- دسم اللحم و منه و دك الخنزير و نحوه يعنى شحمه (مجمع البحرين ٥- ٢٩٧).

٤- علل الشرائع- ٣٥٧.

٥- قرب الإسناد- ٧٦.

[رقم الحديث الكلى: ٤٢١١ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٤٢١١-١٥- (١) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ النَّضُوحِ يُجْعَلُ فِي النَّيِّدِ أَيْضًا أَنْ تُصَلِّيَ الْمَرْأَةُ وَهُوَ فِي رَأْسِهَا قَالَ لَا حَتَّى تَغْتَسِلَ مِنْهُ.

أَقُولُ: وَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّ مَا دَلَّ عَلَى النَّجَاسَةِ أَقْوَى وَأَحْوَطُ وَأَنَّ مَا دَلَّ عَلَى الطَّهَارَةِ مَحْمُولٌ عَلَى التَّقْيِينِ أَوْ نَحْوِهَا وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى النَّجَاسَةِ أَيْضًا فِي أَحَادِيثِ الْأَوَانِي وَفِي الْأَشْرِبَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ (٢).

٣٩- بَابُ طَهَارَةِ بَصَاقِ شَارِبِ الْخَمْرِ مَعَ خُلُوهِ مِنَ النَّجَاسَةِ

إشاره

(٣) ٣٩ بَابُ طَهَارَةِ بَصَاقِ شَارِبِ الْخَمْرِ مَعَ خُلُوهِ مِنَ النَّجَاسَةِ

[رقم الحديث الكلى: ٤٢١٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٢١٢-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ صَيْفُوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ أَبِي الدَّلَيْمِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ رَجُلٌ يَشْرَبُ الْخَمْرَ فَبَصِقَ فَأَصَابَ ثَوْبِي (٥) مِنْ بَصَاقِهِ قَالَ لَيْسَ بِشَيْءٍ ءِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٢١٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٢١٣-٢- (٦) وَعَنْهُ عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ صَيْفُوَانَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ (٧) مَوْسَى الْحَنَاطِ قَالَ: سَأَلْتُ

ص: ٤٧٣

١- قرب الإسناد- ١٠١.

٢- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٢ و ٦ من الباب ١٥ من أبواب الماء المطلق وفي الحديث ١ من الباب ١٤ وفي الحديث ٧ من الباب ٣٠ من هذه الأبواب و يأتي ما يدل عليه في الباب ٥١ و ٥٣ من هذه الأبواب وفي الباب ٣٥ من الأشربة المحرمة.

٣- الباب ٣٩ فيه حديثان.

٤- التهذيب ١- ٢٨٢- ٨٢٧ والاستبصار ١- ١٩١- ٦٧٠.

٥- في الاستبصار- على ثوبى (هامش المخطوط).

٦- التهذيب ١- ٢٨٠- ٨٢٥ والاستبصار ١- ١٩٠- ٦٦٧.



٧- في هامش المخطوط عن نسخه- الحسن.

أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَشْرَبُ الْخَمْرَ ثُمَّ يَمْجُجُهُ مِنْ فِيهِ فَيُصِيبُ ثَوْبِي فَقَالَ لَا بَأْسَ.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى مَا يُؤَافِقُ الْحَدِيثَ الْأَوَّلَ وَقَدْ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى طَهَارَةِ الرَّبِيقِ وَعَلَى عَدَمِ وُجُوبِ تَطْهِيرِ الْبَوَاطِنِ (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْأَشْرَبَةِ (٢).

#### ٤٠- بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ الْإِعَادَةِ عَلَى مَنْ صَلَّى وَ تَوْبُهُ أَوْ بَدَنُهُ نَجِسٌ قَبْلَ الْعِلْمِ بِالنَّجَاسَةِ

إشاره

(٣) ٤٠ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ الْإِعَادَةِ عَلَى مَنْ صَلَّى وَ تَوْبُهُ أَوْ بَدَنُهُ نَجِسٌ قَبْلَ الْعِلْمِ بِالنَّجَاسَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٢١٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٢١٤-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَرَى فِي ثَوْبِ أَخِيهِ دَمًا وَ هُوَ يُصَلِّي قَالَ لَا يُؤْذَنُ حَتَّى يَنْصَرِفَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٤٢١٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٢١٥-٢- (٦) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ فِي رَجُلٍ صَلَّى فِي ثَوْبٍ فِيهِ جَنَابَةٌ (٧) رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ عَلِمَ بِهِ قَالَ عَلَيْهِ أَنْ يَتَّيَدِيَ الصَّلَاةَ قَالَ وَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ صَلَّى وَ فِي ثَوْبِهِ جَنَابَةٌ أَوْ دَمٌ حَتَّى فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ ثُمَّ عَلِمَ قَالَ مَضَتْ صَلَاتُهُ وَ لَا شَيْءَ عَلَيْهِ.

ص: ٤٧٤

١- تقدم في الباب ١٧ و الباب ٢٤ من هذه الأبواب.

٢- يأتي في الحديث ١ من الباب ٣٥ من أبواب الأشربة المحرمة.

٣- الباب ٤٠ فيه ١٠ أحاديث.

٤- الكافي ٣- ٤٠٦- ٨، أورده في الحديث ١ الباب ٤٧ من هذه الأبواب.

٥- التهذيب ٢- ٣٦١- ١٤٩٣.

٦- الكافي ٣- ٤٠٥- ٦، و التهذيب ٢- ٣٦٠- ١٤٨٩، و الاستبصار ١- ١٨١- ٦٣٤.

٧- في نسخه- فيه نكته من جنابه (هامش المخطوط).

[رقم الحديث الكلى: ٤٢١٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٢١٦-٣- (١) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ رَجُلٍ أَصَابَ ثَوْبُهُ جَنَابَهُ أَوْ دَمًا قَالَ إِنْ كَانَ عَلِمَ أَنَّهُ أَصَابَ ثَوْبَهُ جَنَابَهُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ ثُمَّ صَلَّى فِيهِ وَلَمْ يَغْسِلْهُ فَعَلَيْهِ أَنْ يُعِيدَ مَا صَلَّى وَ إِنْ كَانَ لَمْ يَعْلَمْ بِهِ فَلَيْسَ عَلَيْهِ إِعَادَةٌ (٢) وَ إِنْ كَانَ يَرَى أَنَّهُ أَصَابَهُ شَيْءٌ فَتَنَظَرَ فَلَمْ يَرَ شَيْئًا أَجْرَاهُ أَنْ يَنْضِحَهُ بِالْمَاءِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٣)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٢١٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٢١٧-٤- (٤) وَ قَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثٌ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: مَا أَبَالِي أَوْ بُولَ أَصَابَتِي أَمْ مَاءٌ إِذَا لَمْ أَعْلَمْ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٢١٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٢١٨-٥- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْرِيَّارَ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ أَبَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ الرَّجُلِ يُصَلِّي وَ فِي ثَوْبِهِ عَذْرَةٌ مِنْ إِنْسَانٍ أَوْ سِنُّورٍ أَوْ كَلْبٍ أَوْ يُعِيدُ صَلَاتَهُ قَالَ إِنْ كَانَ لَمْ يَعْلَمْ فَلَا يُعِيدُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٢١٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٢١٩-٦- (٦) وَ عَنْهُ عَنْ صِهْفَوَانَ عَنِ الْعَيْصِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ رَجُلٍ صَلَّى فِي ثَوْبٍ رَجُلٍ أَيَّامًا ثُمَّ إِنَّ صَاحِبَ الثَّوْبِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي فِيهِ قَالَ لَا يُعِيدُ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِهِ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْرِيَّارَ (٧)

ص: ٤٧٥

١- الكافي ٣- ٤٠٦- ٩.

٢- في هامش المخطوط ما نصه- قوله- و ان كان لم يعلم به فليس عليه إعادته. ساقط في موضع من التهذيب (منه قده).

٣- التهذيب ٢- ٣٥٩- ١٤٨٨ و الاستبصار ١- ١٨٢- ٦٣٦.

٤- تقدم في الحديث ٥ الباب ٣٧ من هذه الأبواب.

٥- التهذيب ٢- ٣٥٩- ١٤٨٧، و الاستبصار ١- ١٨٠- ٦٣٠، الكافي ٣- ٤٠٤- ٢ و ٤٠٦- ١١.

٦- التهذيب ٢- ٣٦٠- ١٤٩٠، و الاستبصار ١- ١٨٠- ٦٣١.

٧- الكافي ٣- ٤٠٤- ١.

وَالَّذِي قَبْلَهُ بِهَذَا السَّنَدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ وَرَوَاهُ أَيْضًا بِهَذَا السَّنَدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ أَبَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ.

**[رقم الحديث الكلي: ٤٢٢٠ - رقم الحديث الباب: ٧]**

٤٢٢٠-٧- (١) وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنْ أَصَابَ ثُوبَ الرَّجُلِ الدَّمُ فَصَلَّى فِيهِ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ فَلَا إِعَادَةَ عَلَيْهِ وَإِنْ هُوَ عَلِمَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَتَنَسَى وَصَلَّى فِيهِ فَعَلَيْهِ الْإِعَادَةُ.

**[رقم الحديث الكلي: ٤٢٢١ - رقم الحديث الباب: ٨]**

٤٢٢١-٨- (٢) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الْجَنَابَةِ تُصِيبُ الثُّوبَ وَلَا يَعْلَمُ بِهَا صَاحِبُهُ فَيُصَلِّي فِيهِ ثُمَّ يَعْلَمُ بَعْدَ ذَلِكَ قَالَ يُعِيدُ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلِمَ.

أَقُولُ: يَأْتِي وَجْهَهُ (٣).

**[رقم الحديث الكلي: ٤٢٢٢ - رقم الحديث الباب: ٩]**

٤٢٢٢-٩- (٤) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ وَهْبِ بْنِ حَفْصِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ صَلَّى وَفِي ثُوبِهِ بَوْلٌ أَوْ جَنَابَةٌ فَقَالَ عَلِمَ بِهِ أَوْ لَمْ يَعْلَمْ فَعَلَيْهِ إِعَادَةُ الصَّلَاةِ إِذَا عَلِمَ.

أَقُولُ: حَمَلَهُمَا الشَّيْخُ عَلَى مَنْ لَمْ يَعْلَمْ وَقَتَ الصَّلَاةِ وَقَدْ كَانَ عَلِمَ قَبْلَهَا وَهُوَ حَسَنٌ لِمَا مَضَى (٥) وَيَأْتِي (٦) وَيُمْكِنُ الْحَمْلُ عَلَى الْإِنْكَارِ.

ص: ٤٧٦

١- التهذيب ١- ٢٥٤- ٧٣٧، والاستبصار ١- ١٨٢- ٦٣٧.

٢- التهذيب ٢- ٣٦٠- ١٤٩١، والاستبصار ١- ١٨١- ٦٣٥.

٣- يأتي وجهه في الحديث الآتي.

٤- التهذيب ٢- ٢٠٢- ٧٩٢ والاستبصار ١- ١٨٢- ٦٣٩.

٥- ٥٥٥ في الحديث ٧ من هذا الباب.

٦- يأتي في الحديث ١٠ من هذا الباب.

٤٢٢٣-١٠- (١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ اخْتَجَمَ فَأَصَابَ ثُوبُهُ دَمًا فَلَمْ يَعْلَمْ بِهِ حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الْعَدِ كَيْفَ يَصِيغُ فَقَالَ إِنْ كَانَ رَأَاهُ فَلَمْ يَغْسِلْهُ فَلْيَقْصُصْ جَمِيعَ مَا فَاتَهُ عَلَى قَدْرِ مَا كَانَ يُصَلِّي وَلَا يُنْقِصْ مِنْهُ شَيْءٌ وَإِنْ كَانَ رَأَاهُ وَقَدْ صَلَّى فَلْيَعْتَدْ بِتِلْكَ الصَّلَاةِ ثُمَّ لْيَغْسِلْهُ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢).

#### ٤١- بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ الْإِعَادَةِ عَلَى مَنْ نَظَرَ فِي الثُّوبِ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلَمْ يَجِدْ فِيهِ نَجَاسَةً وَ لَمْ يَعْلَمْ بِهَا مِنْ قَبْلِ ثُمَّ وَجَدَهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ

إشاره

(٣) ٤١ يَبَأُ عَدَمِ وُجُوبِ الْإِعَادَةِ عَلَى مَنْ نَظَرَ فِي الثُّوبِ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلَمْ يَجِدْ فِيهِ نَجَاسَةً وَ لَمْ يَعْلَمْ بِهَا مِنْ قَبْلِ ثُمَّ وَجَدَهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ

٤٢٢٤-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِرُنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيرِ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ: قُلْتُ أَصَابَ ثُوبِي دَمًا رُعَافٍ إِلَى أَنْ قَالَ قُلْتُ فَإِنْ (٥) لَمْ أَكُنْ رَأَيْتُ مَوْضِعَهُ وَ عَلِمْتُ أَنَّهُ أَصَابَهُ فَطَلَبْتُهُ فَلَمْ أَقْدِرْ عَلَيْهِ فَلَمَّا صِلَيْتُ وَجَدْتُهُ قَالَ تَغْسِلْهُ وَ تَعِيدُ قُلْتُ فَإِنْ ظَنَنْتُ أَنَّهُ قَدْ أَصَابَهُ وَ لَمْ أَتَيْتُنْ ذَلِكَ فَتَنَظَرْتُ فَلَمْ أَرِ فِيهِ شَيْئًا ثُمَّ صِلَيْتُ فَرَأَيْتُ فِيهِ قَالَ تَغْسِلْهُ وَ لَا تَعِيدُ الصَّلَاةَ قُلْتُ لِمَ ذَاكَ قَالَ لِأَنَّكَ كُنْتَ عَلَى يَقِينٍ مِنْ طَهَارَتِكَ ثُمَّ شَكَّكَ فَلَيْسَ يَتَّبِعِي لَكَ أَنْ تَنْفُصَ الْيَقِينَ بِالشَّكِّ أَبَدًا الْحَدِيثُ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيرِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مِثْلَهُ (٦).

ص: ٤٧٧

- ١- قرب الإسناد- ٩٥.
- ٢- تقدم في الحديث ٢ و ٦ من الباب ٢٠ و في الباب ٢١ من هذه الأبواب و يأتي في الباب ٤١ ما يدل عليه و يأتي في الحديث ٣ من الباب ٤٧ من هذه الأبواب ما ينافي ذلك.
- ٣- الباب ٤١ فيه ٤ أحاديث.
- ٤- التهذيب ١- ٤٢١- ١٣٣٥، و الاستبصار ١- ١٨٣- ٦٤١.
- ٥- في هامش الأصل عن التهذيب- فاني.
- ٦- علل الشرائع- ٣٦١.

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٢٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٢٢٥-٢- (١) وَ عَنْهُ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: ذَكَرَ الْمَنِيَّ فَشَدَّدَهُ فَجَعَلَهُ أَشَدَّ مِنَ الْبَوْلِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ رَأَيْتَ الْمَنِيَّ قَبْلَ أَوْ بَعْدَ مَا تَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ (٢) - فَعَلَيْكَ إِعَادَةُ الصَّلَاةِ (٣) وَإِنْ أَنْتَ نَظَرْتَ فِي تَوْبِكَ فَلَمْ تُصِبْ بِهِ ثُمَّ صَلَّيْتَ فِيهِ ثُمَّ رَأَيْتَهُ بَعْدَ فَلَا إِعَادَةَ عَلَيْكَ وَ كَذَلِكَ الْبَوْلُ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٢٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٢٢٦-٣- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ سَيْفٍ عَنِ مَيْمُونِ (٦) الصَّيْقَلِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ رَجُلٌ أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ بِاللَّيْلِ فَاعْتَسَلَ فَلَمَّا أَصْبَحَ نَظَرَ فَإِذَا فِي تَوْبِهِ جَنَابَةٌ فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَدْعُ شَيْئًا إِلَّا وَ لَهُ حُدٌّ إِنْ كَانَ حِينَ قَامَ نَظَرَ فَلَمْ يَرِ شَيْئًا فَلَا إِعَادَةَ عَلَيْهِ وَ إِنْ كَانَ حِينَ قَامَ لَمْ يَنْظُرْ فَعَلَيْهِ الْإِعَادَةُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٧)

وَ رَوَاهُ أَيْضًا بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (٨)

وَ

رَوَاهُ أَيْضًا مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ فَلَا إِعَادَةَ عَلَيْهِ

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٢٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٢٢٧-٤- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: وَقَدْ رَوَى فِي الْمَنِيَّ أَنَّهُ إِنْ كَانَ

ص: ٤٧٨

١- التهذيب ١- ٢٥٢- ٧٣٠ و كذلك ٢- ٢٢٣- ٨٨٠.

٢- فى الهامش بعد ما تدخل فى الصلاة ليس فى الفقيه.

٣- فى الفقيه- فعليك الإعادة.

٤- الفقيه ١- ٢٤٩- ٧٥٧.

٥- الكافي ٣- ٤٠٦- ٧.

٦- فى نسخه (منه قده) و المصدر- منصور.

٧- التهذيب ٢- ٢٠٢- ٧٩١، و الاستبصار ١- ١٨٢- ٦٤٠.

٨- التهذيب ١- ٤٢٤- ١٣٤٦.



الرَّجُلُ حَيْثُ قَامَ نَظَرَ وَ طَلَبَ فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ فَإِنْ كَانَ لَمْ يُنْظَرْ وَ لَمْ يَطْلُبْ فَعَلَيْهِ أَنْ يَغْسِلَهُ وَ يُعِيدَ صَلَاتَهُ.

#### ٤٢- بَابُ وُجُوبِ الْإِعَادَةِ فِي الْوَقْتِ وَ اسْتِحْبَابِ الْقَضَاءِ بَعْدَهُ عَلَى مَنْ عَلِمَ بِالنَّجَاسَةِ فَلَمْ يَغْسِلْهَا ثُمَّ نَسِيَهَا وَقْتُ الصَّلَاةِ

إشاره

(١) ٤٢ بَابُ وُجُوبِ الْإِعَادَةِ فِي الْوَقْتِ وَ اسْتِحْبَابِ الْقَضَاءِ بَعْدَهُ عَلَى مَنْ عَلِمَ بِالنَّجَاسَةِ فَلَمْ يَغْسِلْهَا ثُمَّ نَسِيَهَا وَقْتُ الصَّلَاةِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٢٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٢٢٨-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعًا عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْرِيَارٍ قَالَ كَتَبَ إِلَيْهِ سُلَيْمَانُ بْنُ رُشَيْدٍ يُخْبِرُهُ أَنَّهُ بَالَ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ وَ أَنَّهُ أَصَابَ كَفَّهُ بَرْدٌ نُقِطَهُ مِنَ الْبَوْلِ لَمْ يَشُكَّ أَنَّهُ أَصَابَهُ وَ لَمْ يَرَهُ وَ أَنَّهُ مَسَحَهُ بِخُرْفِهِ ثُمَّ نَسِيَ أَنْ يَغْسِلَهُ وَ تَمَسَّحَ بِدَهْنٍ فَمَسَّحَ بِهِ كَفَيْهِ وَ وَجْهَهُ وَ رَأْسَهُ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءَ الصَّلَاةِ فَصَلَّى فَأَجَابَهُ بِجَوَابِ قَرَأْتَهُ بِخَطِّهِ أَمَّا مَا تَوَهَّمْتَ مِمَّا أَصَابَ يَدَكَ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ إِلَّا مَا تُحَقِّقُ فَإِنْ حَقَّقْتَ ذَلِكَ كُنْتَ حَقِيقًا أَنْ تُعِيدَ الصَّلَاةَ اللَّوَاتِي كُنْتَ صَلَّيْتَهُنَّ بِذَلِكَ الْوَضُوءِ (٣) - بَعَيْنِهِ مَا كَانَ مِنْهُنَّ فِي وَقْتِهَا وَ مَا فَاتَ وَقْتَهَا فَلَا إِعَادَةَ عَلَيْكَ لَهَا مِنْ قَبْلِ أَنْ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ ثَوْبُهُ نَجَسًا لَمْ يُعِيدِ الصَّلَاةَ إِلَّا مَا كَانَ فِي وَقْتِ وَ إِذَا كَانَ جُنْبًا أَوْ صِلَى عَلَى غَيْرِ وَضُوءٍ فَعَلَيْهِ إِعَادَةُ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَاتِ اللَّوَاتِي فَاتَتْهُ لِأَنَّ الثَّوْبَ خِلَافُ الْجَسَدِ فَاعْمَلْ عَلَى ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٢٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٢٢٩-٢- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قُلْتُ أَصَابَ ثَوْبِي دَمٌ رُعَافٍ أَوْ غَيْرِهِ أَوْ شَيْءٌ مِنْ مَنِيٍّ فَعَلَّمْتُ أَثْرَهُ

ص: ٤٧٩

١- الباب ٤٢ فيه ٦ أحاديث.

٢- التهذيب ١- ٤٢٦- ١٣٥٥، والاستبصار ١- ١٨٤- ٦٤٣ أورد ذيله في الحديث ٤ الباب ٣ من ال وضوء و الحديث ٢ الباب ٣٩ من الجنابه.

٣- المفروض في الحديث صحه الوضوء و ان المانع و المحذور هو النجاسه لا- غير فينبغي أن يحمل الوضوء في قوله بذلك الوضوء على التمسح و التدهن فانه معنى و القرينه واصله بل التصريح في آخره. (منه قده في هامش المخطوط).

٤- التهذيب ١- ٤٢١- ١٣٣٥، والاستبصار ١- ١٨٣- ٦٤١ تقدم ذيله في الحديث ١ الباب ٤١ من هذه الأبواب.



إِلَى أَنْ أَصَابَ لَهُ الْمَاءَ فَاصْتَبَتْ وَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ وَنَسِيَتْ أَنْ يَتَوَبَّى شَيْئًا وَصَلَّيْتُ ثُمَّ إِنِّي ذَكَرْتُ بَعْدَ ذَلِكَ قَالَ تُعِيدُ الصَّلَاةَ وَتَغْسِلُهُ قُلْتُ فَإِنِّي لَمْ أَكُنْ رَأَيْتُ مَوْضِعَهُ وَعَلِمْتُ أَنَّهُ أَصَابَهُ فَطَلَبْتُهُ فَلَمْ أَقْدِرْ عَلَيْهِ فَلَمَّا صَلَّيْتُ وَجَدْتُهُ قَالَ تَغْسِلُهُ وَتُعِيدُ الْحَدِيثَ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيرٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مِثْلَهُ (١).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٢٣٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٢٣٠-٣- (٢) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يُصِيبُ تَوْبَهُ الشَّيْءُ يُنَجِّسُهُ فَيَنْسِي أَنْ يَغْسِلَهُ فَيَصِلِي فِيهِ ثُمَّ يَذْكُرُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ غَسَلَهُ أَيْعِيدُ الصَّلَاةَ قَالَ لَا يُعِيدُ قَدْ مَضَتْ الصَّلَاةُ وَكُتِبَتْ لَهُ.

وَإِسْنَادُهُ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ مِثْلَهُ (٣).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٢٣١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٢٣١-٤- (٤) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ قَالَ: بَعَثْتُ بِمَسْأَلِهِ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع - مَعَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْمُونٍ قُلْتُ تَسْأَلُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَبُولُ فَيَصِيبُ فَحِدَهُ قَدْرُ نُكْتِهِ مِنْ بَوْلِهِ فَيَصِلِي وَيَذْكُرُ بَعِيدَ ذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَغْسِلْهَا قَالَ يَغْسِلُهَا وَيُعِيدُ صَلَاتَهُ.

وَرَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٥).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٢٣٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٢٣٢-٥- (٦) وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ يَرَى بِتَوْبِهِ الدَّمَ

ص: ٤٨٠

- ١- علل الشرائع - ٣٦١ - الباب ٨٠.
- ٢- التهذيب ١ - ٤٢٣ - ١٣٤٥، والاستبصار ١ - ١٨٣ - ٦٤٢.
- ٣- التهذيب ٢ - ٣٦٠ - ١٤٩٢.
- ٤- التهذيب ٢ - ٣٥٩ - ١٤٨٦، والاستبصار ١ - ١٨١ - ٦٣٣ و أوردته أيضا في الحديث ٣ من الباب ١٩ من هذه الأبواب.
- ٥- الكافي ٣ - ٤٠٦ - ١٠.
- ٦- التهذيب ١ - ٢٥٤ - ٧٣٨، والاستبصار ١ - ١٨٢ - ٦٣٨.

فَيُنْسَى (١) أَنْ يَغْسِلَهُ حَتَّى يُصَلِّيَ قَالَ يُعِيدُ صَلَاتَهُ كَمَا يَهْتَمُّ بِالشَّيْءِ إِذَا كَانَ فِي ثَوْبِهِ عُقُوبَةٌ لِنِسْيَانِهِ قُلْتُ فَكَيْفَ يَصْنَعُ مَنْ لَمْ يَعْلَمْ  
أُوعِيدُ حِينَ يَزْفَعُهُ قَالَ لَا وَ لَكِنْ يَسْتَأْنِفُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٣٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٢٣٣-٦- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ  
عَمْرٍو عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَبُولُ فَيَصِيبُ فَيَحْذَهُ (٣) قَدْرُ نُكْتِهِ مِنْ بَوْلِهِ فَيُصَلِّي ثُمَّ يَذُكُرُ بَعْدَ أَنَّهُ  
لَمْ يَغْسِلْهُ قَالَ يَغْسِلْهُ وَ يُعِيدُ صَلَاتَهُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٤) أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي حَدِيثِ أَبِي بَصِيرٍ (٥) وَ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ  
بْنِ سِنَانٍ (٦) وَ غَيْرِهِمَا (٧) وَ تَقَدَّمَ فِي نَوَاقِصِ الْوُضُوءِ (٨) وَ فِي أَحْكَامِ الْخُلُوهِ أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ فِيمَنْ نَسِيَ الْإِسْتِجَاءَ حَتَّى صَلَّى وَ  
فِي بَعْضِهَا الْأَمْرُ بِالْإِعَادَةِ وَ فِي بَعْضِهَا نَفَى الْإِعَادَةِ (٩) وَ قَدْ حَمَلَ الشَّيْخُ وَ جَمَاعَةٌ مَا تَضَمَّنَ الْإِعَادَةَ عَلَى مَنْ ذَكَرَ فِي الْوَقْتِ وَ مَا  
تَضَمَّنَ نَفَى الْإِعَادَةِ عَلَى مَنْ ذَكَرَ بَعْدَ خُرُوجِهِ لِلتَّفْصِيلِ السَّابِقِ (١٠) وَ تُحْمَلُ الْإِعَادَةُ بَعْدَ خُرُوجِ الْوَقْتِ عَلَى الْإِسْتِجَابِ جَمِيعًا.

ص: ٤٨١

- ١- في نسخه- فَنَسَى. (هامش المخطوط).
- ٢- الكافي ٣- ١٨- ١٠، أوردته أيضا في الحديث ٢ من الباب ١٩ من هذه الأبواب.
- ٣- في التهذيب- بعض فحذه. (هامش المخطوط).
- ٤- التهذيب ١- ٢٦٨- ٧٨٩، و الاستبصار ١- ١٨١- ٦٣٢.
- ٥- تقدم في الحديث ٧ و ٩ من الباب ٤١ من هذه الأبواب.
- ٦- تقدم في الحديث ٣ الباب ٤٠ من هذه الأبواب.
- ٧- غيرهما مر في الباب ٤٠ و ٤١ من هذه الأبواب.
- ٨- تقدم في الباب ١٨ من أبواب نواقص الوضوء.
- ٩- تقدم في الباب ١٠ من أبواب أحكام الخلو، و في الحديث ١ و ٤ من الباب ٢٠ من هذه الأبواب، و تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ١ الباب ٤ من أبواب الماء المطلق، و يأتي ما يدل على ذلك في الحديث ٣ من الباب ٤٣ من هذه الأبواب.
- ١٠- التفصيل السابق- لعله أراد به الحديث ١ من هذا الباب.

## ٤٣- بَابُ وُجُوبِ الْإِعَادَةِ فِي الْوَقْتِ وَبَعْدَهُ عَلَى مَنْ صَلَّى مَعَ نَجَاسَةِ ثَوْبِهِ أَوْ بَدَنِهِ عَامِدًا عَالِمًا

إشارة

(١) ٤٣ بَابُ وُجُوبِ الْإِعَادَةِ فِي الْوَقْتِ وَبَعْدَهُ عَلَى مَنْ صَلَّى مَعَ نَجَاسَةِ ثَوْبِهِ أَوْ بَدَنِهِ عَامِدًا عَالِمًا

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٣٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٢٣٤- ١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ أَصَابَ ثَوْبَهُ جَنَابَةٌ أَوْ دَمٌ قَالَ إِنْ كَانَ عَلِمَ أَنَّهُ أَصَابَ ثَوْبَهُ جَنَابَةً قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ ثُمَّ صَلَّى فِيهِ وَلَمْ يَغْسِلْهُ فَعَلَيْهِ أَنْ يُعِيدَ مَا صَلَّى الْحَدِيثَ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٣٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٢٣٥- ٢- (٤) وَقَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنْ أَصَابَ ثَوْبَكَ خَمْرٌ أَوْ نَبِيذٌ يَعْنِي الْمُسِيكَرَ فَاغْسِلْهُ وَإِنْ صَلَّيْتَ فِيهِ فَأَعِدْ صَلَاتَكَ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٦).

## ٤٤- بَابُ حُكْمِ مَنْ عَلِمَ بِالنَّجَاسَةِ فِي أَثْنَاءِ الصَّلَاةِ

إشارة

(٧) ٤٤ بَابُ حُكْمِ مَنْ عَلِمَ بِالنَّجَاسَةِ فِي أَثْنَاءِ الصَّلَاةِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٣٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٢٣٦- ١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قُلْتُ أَصَابَ ثَوْبِي دَمٌ رُعَافٍ أَوْ شَيْءٌ مِنْ مَنِيٍّ إِلَى أَنْ

ص: ٤٨٢

١- الباب ٤٣ فيه حديثان.

٢- الكافي ٣- ٤٠٦- ٩ تقدم بتمامه في الحديث ٣ من الباب ٤٠ من هذه الأبواب.

٣- التهذيب ٢- ٣٥٩- ١٤٨٨، والاستبصار ١- ١٨٢- ٦٣٦.

٤- تقدم فى الحديث ٢ من الباب ٣٨ من هذه الأبواب.

٥- تقدم فى الأبواب ٢٠ و ٢١ و ٢٨ و ٣٨ و فى الحديث ٩ و ١٠ من الباب ٤٠ و الباب ٤١ و الحديث ٢ من الباب ٤٢ من هذه الأبواب.

٦- يأتى فى الحديث ٣ من الباب ٤٧ من هذه الأبواب.

٧- الباب ٤٤ فيه ٤ أحاديث.

٨- التهذيب ١- ٤٢١- ١٣٣٥، والاستبصار ١- ١٨٣- ٦٤١.

قَالَ إِنَّ رَأْيَهُ فِي ثَوْبِي وَ أَنَا فِي الصَّلَاةِ قَالَ تَنْقُضُ الصَّلَاةَ وَ تُعِيدُ إِذَا شَكَّكَتَ فِي مَوْضِعٍ مِنْهُ ثُمَّ رَأَيْتَهُ وَ إِن لَمْ تَشْكُ ثُمَّ رَأَيْتَهُ رَطْبًا قَطَعْتَ وَ غَسَلْتَهُ ثُمَّ بَنَيْتَ عَلَى الصَّلَاةِ لِأَنَّكَ لَا تَدْرِي لَعَلَّهُ شَيْءٌ أَوْ قَعٌ عَلَيْكَ فَلَيْسَ يَنْبَغِي أَنْ تَنْقُضَ الْيَقِينَ بِالشَّكِّ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مِثْلَهُ (١).

### [رقم الحديث الكلي: ٤٢٣٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٢٣٧-٢- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سَرْحَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الرَّجُلِ يُصَلِّي فَأَبْصَرَ فِي ثَوْبِهِ دَمًا قَالَ يُتَمُّ.

قَالَ الشَّيْخُ الْمَعْنَى فِيهِ إِذَا كَانَ الدَّمُ أَقَلَّ مِنْ مِقْدَارِ دِرْهَمٍ.

### [رقم الحديث الكلي: ٤٢٣٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٢٣٨-٣- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمَشِيخَةِ لِلْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنْ رَأَيْتَ فِي ثَوْبِكَ دَمًا وَ أَنْتَ تُصَلِّي وَ لَمْ تَكُنْ رَأَيْتَهُ قَبْلَ ذَلِكَ فَأَتَمَّ صَلَاتِكَ فَإِذَا انْصَرَفْتَ فَأَغْسِلْهُ قَالَ وَ إِنْ كُنْتَ رَأَيْتَهُ قَبْلَ أَنْ تُصَلِّيَ فَلَمْ تَغْسِلْهُ ثُمَّ رَأَيْتَهُ بَعْدَ وَ أَنْتَ فِي صَلَاتِكَ فَانْصَرَفْ فَأَغْسِلْهُ وَ أَعِدْ صَلَاتَكَ.

### [رقم الحديث الكلي: ٤٢٣٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٢٣٩-٤- (٤) وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي رَجُلٍ صَلَّى فِي ثَوْبٍ فِيهِ جَنَابَةٌ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ عَلِمَ قَالَ عَلَيْهِ أَنْ يَتَّذِرَ الصَّلَاةَ.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى مَنْ عَلِمَ بِالنَّجَاسَةِ ثُمَّ نَسِيَهَا فِي وَقْتِ الصَّلَاةِ لِمَا

ص: ٤٨٣

١- علل الشرائع - ٣٦١ الباب ٨٠.

٢- التهذيب ١- ٤٢٣- ١٣٤٤، و أوردته في الحديث ٣ من الباب ٢٠ من هذه الأبواب.

٣- مستطرفات السرائر - ٨١- ١٣.

٤- تقدم في الحديث ٢ من الباب ٤٠ من هذه الأبواب.

تَقَدَّمَ (١) أَوْ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي نَجَاسَةِ الْخِنْزِيرِ (٢).

#### ٤٥- بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ مَعَ النَّجَاسَةِ إِذَا تَعَدَّرَتِ الْإِزَالَةَ وَ اسْتِحْبَابِ الْإِعَادَةِ

إشاره

(٣) ٤٥ بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ مَعَ النَّجَاسَةِ إِذَا تَعَدَّرَتِ الْإِزَالَةَ وَ اسْتِحْبَابِ الْإِعَادَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٤٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٢٤٠-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ أَجْنَبٍ فِي ثَوْبِهِ وَ لَيْسَ مَعَهُ ثَوْبٌ غَيْرُهُ قَالَ يُصَلِّي فِيهِ فَإِذَا وَجَدَ الْمَاءَ غَسَلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٤١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٢٤١-٢- (٥) قَالَ الصَّدُوقُ وَ فِي خَبَرٍ آخَرَ وَ أَعَادَ الصَّلَاةَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٤٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٢٤٢-٣- (٦) وَ عَنْهُ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ الثَّوْبُ الْوَاحِدُ فِيهِ بَوْلٌ لَا يَقْدِرُ عَلَى غَسَلِهِ قَالَ يُصَلِّي فِيهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٤٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٢٤٣-٤- (٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يُجْنِبُ فِي ثَوْبٍ لَيْسَ مَعَهُ غَيْرُهُ وَ لَا يَقْدِرُ عَلَى غَسَلِهِ قَالَ يُصَلِّي فِيهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٤٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٢٤٤-٥- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ عُزَيَانٍ وَ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأَصَابَ ثَوْبًا

ص: ٤٨٤

١- تقدم في الحديث ٦ من الباب ٢٠ و الباب ٤٣ من هذه الأبواب.

٢- تقدم في الحديث ١ من الباب ١٣ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٤٥ فيه ٨ أحاديث.

٤- الفقيه ١- ٦٨- ١٥٥ و تقدم الحديث عن التهذيب و الاستبصار فى الحديث ١١ من الباب ٢٧ من هذه الأبواب.

٥- الفقيه ١- ٦٨- ١٥٦.

٦- الفقيه ١- ٢٤٨- ٧٥٢.

٧- الفقيه ١- ١٦٠- ٧٥٣.

٨- التهذيب ٢- ٢٢٤- ٨٨٤ و الاستبصار ١- ١٦٩- ٥٨٥.

نِصْفَهُ دَمٌ أَوْ كُلَّهُ دَمٌ (١) - يُصَلِّي فِيهِ أَوْ يُصَلِّي عُزْيَانًا قَالَ إِنْ وَجَدَ مَاءً غَسَلَهُ وَ إِنْ لَمْ يَجِدْ مَاءً صَلَّى فِيهِ وَ لَمْ يُصَلِّ عُزْيَانًا.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ (٢)

وَ رَوَاهُ الْحِمَيْرِيُّ فِي قُزْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٤٥ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٢٤٥-٦- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يُجْنِبُ فِي ثَوْبٍ وَ لَيْسَ مَعَهُ غَيْرُهُ وَ لَا يَقْدِرُ عَلَى غَسَلِهِ قَالَ يُصَلِّي فِيهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٤٦ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٢٤٦-٧- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ يُجْنِبُ فِي الثَّوْبِ أَوْ يُصِيبُهُ بَوْلٌ وَ لَيْسَ مَعَهُ ثَوْبٌ غَيْرُهُ قَالَ يُصَلِّي فِيهِ إِذَا اضْطُرَّ إِلَيْهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٤٧ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٢٤٧-٨- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ عَنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ السَّيَاطِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ لَيْسَ عَلَيْهِ إِلَّا ثَوْبٌ وَ لَا تَحِلُّ الصَّلَاةُ فِيهِ وَ لَيْسَ يَجِدُ مَاءً يَغْسِلُهُ كَيْفَ يَصْنَعُ قَالَ يَتَيْمَّمُ وَ يُصَلِّي فَإِذَا أَصَابَ مَاءً غَسَلَهُ وَ أَعَادَ الصَّلَاةَ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا ظَاهِرُهُ الْمُنَافَاةُ وَ نُبِّئُ وَجْهَهُ (٧).

ص: ٤٨٥

١- كلمه دم هنا ليست في موضع من التهذيب. كذا في هامش الأصل.

٢- الفقيه ١- ٢٤٨- ٧٥٥.

٣- قرب الإسناد- ٨٩.

٤- التهذيب ٢- ٢٢٤- ٨٨٥، و الاستبصار ١- ١٦٩- ٥٨٦.

٥- التهذيب ٢- ٢٢٤- ٨٨٣، و الاستبصار ١- ١٦٩- ٥٨٤.

٦- التهذيب ١- ٤٠٧- ١٢٧٩، و كذلك ٢- ٢٢٤- ٨٨٦، و الاستبصار ١- ١٦٩- ٥٨٧، تقدم في الحديث ١ من الباب ٣٠ من أبواب التيمم.

٧- يأتي في الباب ٤٦ من هذه الأبواب ما ظاهره ينافي ذلك و يأتي في آخر الباب ٤٦ بيان الوجه.



(١) ٤٦ بَابُ وُجُوبِ طَرَحِ الثُّوبِ النَّجِسِ مَعَ الْإِمْكَانِ وَالصَّلَاةِ بِالْإِيمَاءِ عَارِيًا قَائِمًا مَعَ عَدَمِ النَّظَرِ وَ جَالِسًا مَعَ وُجُودِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٤٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٢٤٨-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَخِيهِ الْحَسَنِ عَنْ زُرْعَةَ عَنْ سَيِّمَاءَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ يَكُونُ فِي فَلَاهِ مِنَ الْأَرْضِ (٣)- وَ لَيْسَ عَلَيْهِ إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ وَ أَجْنَبٌ فِيهِ وَ لَيْسَ عِنْدَهُ مَاءٌ كَيْفَ يَصِيغُ قَالَ يَتَيَّمُ وَ يُصَلِّي عُرْيَانًا قَاعِدًا يَوْمِيَّ إِيْمَاءً.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٤٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٢٤٩-٢- (٥) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ ابْنِ مُسَدِّكَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي رَجُلٍ عُرْيَانٍ لَيْسَ مَعَهُ ثَوْبٌ قَالَ إِذَا كَانَ حَيْثُ لَا يَرَاهُ أَحَدٌ فَلْيُصَلِّ قَائِمًا.

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٥٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٢٥٠-٣- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنِ زُرْعَةَ عَنْ سَيِّمَاءَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ يَكُونُ فِي فَلَاهِ مِنَ الْأَرْضِ فَأَجْنَبٌ وَ لَيْسَ عَلَيْهِ إِلَّا ثَوْبٌ فَأَجْنَبٌ فِيهِ وَ لَيْسَ يَجِدُ الْمَاءَ قَالَ يَتَيَّمُ وَ يُصَلِّي عُرْيَانًا قَائِمًا يَوْمِيَّ إِيْمَاءً.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ وَ الشَّيْخُ كَمَا مَرَّ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٥١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٢٥١-٤- (٨) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ٤٨٦

١- الباب ٤٦ فيه ٤ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ٣٩٦- ١٥.

٣- في هامش الأصل عن التهذيب (و اجنب) و في موضع آخر منه بدونها.

٤- التهذيب ٢- ٢٢٣- ٨٨١.

٥- المحاسن- ٣٧٢- ١٣٥.

٦- التهذيب ١- ٤٠٥- ١٢٧١ و الاستبصار ١- ١٦٨- ٥٨٢.

٧- مر في الحديث ١ من نفس الباب.

٨- التهذيب ١- ٤٠٦- ١٢٧٨ و كذلك ٢- ٢٢٣- ٨٨٢ و الاستبصار ١- ١٦٨- ٥٨٣.

عَبْدُ الْحَمِيدِ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي رَجُلٍ أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ وَهُوَ بِالْفَلَاءِ وَ لَيْسَ عَلَيْهِ إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ وَ أَصَابَ ثَوْبُهُ مَنِيًّا قَالَ يَتَيَّمُ وَ يَطْرُحُ ثَوْبَهُ وَ يَجْلِسُ مُجْتَمِعًا فَيُصَلِّيُ فَيَوْمِي إِيمَاءً.

أَقُولُ: جَمَعَ جَمَاعَةً مِنْهُمْ الشَّيْخُ بَيْنَ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ وَ بَيْنَ مَا مَرَّ فِي الْبَابِ السَّابِقِ بِحَمَلِ هَذِهِ عَلَى إِمْكَانِ النَّزْعِ وَ تِلْكَ عَلَى تَعَدُّرِهِ لِبُرْدٍ وَ نَاطِرٍ وَ نَحْوِهِمَا وَ جَمَعَ بَيْنَهُمَا جَمَاعَةً بِالتَّخْيِيرِ (١).

## ٤٧- بَابُ أَنَّهُ لَا يَجِبُ إِعْلَامُ الْغَيْرِ بِالنَّجَاسَةِ وَ لَا بِخَلَلٍ فِي الطَّهَارَةِ وَ حُكْمُ مَا لَوْ أَخْبَرَهُ الْمَالِكُ

إشاره

(٢) ٤٧ بَابُ أَنَّهُ لَا يَجِبُ إِعْلَامُ الْغَيْرِ بِالنَّجَاسَةِ وَ لَا بِخَلَلٍ فِي الطَّهَارَةِ وَ حُكْمُ مَا لَوْ أَخْبَرَهُ الْمَالِكُ

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٥٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٢٥٢-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَرَى فِي ثَوْبِ أَخِيهِ دَمًا وَ هُوَ يُصَلِّيُ قَالَ لَا يُؤْذَنُ حَتَّى يَنْصَرِفَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٢٥٣-٢- (٤) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَصَّالَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: اِعْتَسَلَ أَبِي مِنَ الْجَنَابَةِ فَقِيلَ لَهُ قَدْ أَبْقَيْتَ لُمَعَهُ فِي ظَهْرِكَ لَمْ يُصِبْ بِهَا الْمَاءُ فَقَالَ لَهُ مَا كَانَ عَلَيْكَ لَوْ سَكَتَ ثُمَّ مَسَحَ تِلْكَ اللَّمْعَةَ بِيَدِهِ.

وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي الْجَنَابَةِ حَدِيثٌ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ مِثْلُهُ (٥).

ص: ٤٨٧

١- يأتي ما يدل على كيفية صلاه العارى فى الباب ٥٠ من أبواب لباس المصلى.

٢- الباب ٤٧ فيه ٤ أحاديث.

٣- الكافي ٣- ٤٠٦- ٨، أورده أيضا عن التهذيب فى الحديث ١ من الباب ٤٠ من هذه الأبواب.

٤- الكافي ٣- ٤٥- ١٥، أورده أيضا فى الحديث ١ من الباب ٤١ من أبواب الجنابه.

٥- تقدم فى الحديث ١ من الباب ٤١ من الجنابه.

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٥٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٢٥٤-٣- (١) عَبدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ أَعَارَ رَجُلًا ثَوْبًا فَصَلَّى فِيهِ وَهُوَ لَا يُصَلِّي فِيهِ قَالَ لَا يُعَلِّمُهُ قَالَ قُلْتُ: فَإِنْ أَعْلَمَهُ قَالَ يُعِيدُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٥٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٢٥٥-٤- (٢) وَقَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ الْعَيْصِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي رَجُلٍ صَلَّى فِي ثَوْبٍ رَجُلٍ أَيَّامًا ثُمَّ إِنَّ صَاحِبَ الثَّوْبِ أَحْبَبَهُ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي فِيهِ قَالَ لَا يُعِيدُ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِهِ.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى مَا لَوْ أَعْلَمَهُ بَعِيدَ الصَّلَاةِ وَالَّذِي قَبْلَهُ مَحْمُولٌ عَلَى مَا لَوْ أَعْلَمَهُ قَبْلَهَا لِمَا تَقَدَّمَ (٣) وَ يُمَكِّنُ حَمْلُ هَذَا عَلَى كَوْنِ الْمُخْبِرِ غَيْرِ ثِقَةٍ وَ يَحْتَمِلُ الْأَوَّلُ الْحَمْلَ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ.

٤٨- بَابُ طَهَارَةِ الْقِيءِ

إشاره

(٤) ٤٨ بَابُ طَهَارَةِ الْقِيءِ

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٥٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٢٥٦-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مَصِيدِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَارٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَتَقَيُّ فِي ثَوْبِهِ يَجُوزُ (٦) أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ وَ لَا يَغْسِلُهُ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ (٧)

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ مِثْلَهُ (٨).

ص: ٤٨٨

١- قرب الإسناد- ٧٩.

٢- تقدم في الحديث ٦ من الباب ٤٠ من هذه الأبواب.

٣- تقدم في الباب ٤٠ من هذه الأبواب.

٤- الباب ٤٨ فيه حديثان.

٥- الكافي ٣- ٤٠٦- ١٣.

٦- فى هامش الأصل عن التهذيب (أ يجوز).

٧- التهذيب ٢- ٣٥٨- ١٤٨٤.

٨- التهذيب ١- ٤٢٣- ١٣٤٠.

٤٢٥٧-٢- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِدُنَادِهِ عَنْ عَمَّارِ السَّابِاطِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْقَيْءِ إِذَا أُصِيبَ الثُّوبَ فَلَا يُغَسَّلُ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

#### ٤٩- بَابُ أَنَّهُ لَا يُسْتَعْمَلُ مِنَ الْجُلُودِ إِلَّا مَا كَانَ طَاهِرًا فِي حَالِ الْحَيَاةِ ذَكِيًّا

إشاره

(٢) ٤٩ بَابُ أَنَّهُ لَا يُسْتَعْمَلُ مِنَ الْجُلُودِ إِلَّا مَا كَانَ طَاهِرًا فِي حَالِ الْحَيَاةِ ذَكِيًّا

٤٢٥٨-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيِّ عَنْ قَاسِمِ الصَّيْقَلِيِّ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى الرَّضَاعِ أَنِّي أَعْمَلُ أَعْمَالَ السُّيُوفِ مِنْ جُلُودِ الْحُمْرِ الْمَيْتَةِ فَتُصَيَّبُ نِيَّابِي فَأُصَلِّي فِيهَا فَكَتَبَ عِزِّي أَنِّي اتَّخَذْتُ ثَوْبًا لِصَلَاتِكَ فَكَتَبْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرِ الثَّانِي ع- أَنِّي كَتَبْتُ إِلَيْكَ إِلَى أَبِيكَ عِزِّي بِكَذَا وَكَذَا فَصَعِبَ عَلَيَّ ذَلِكَ فَصَرْتُ أَعْمَلُهَا مِنْ جُلُودِ الْحُمْرِ الْوَحْشِيِّهِ الذَّكِيِّهِ فَكَتَبَ عِزِّي كُلُّ أَعْمَالِ الْبِرِّ بِالصَّبْرِ يَزْحَمُكَ اللَّهُ فَإِنْ كَانَ مَا تَعْمَلُ وَحْشِيًّا ذَكِيًّا فَلَا بَأْسَ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِدُنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٤).

٤٢٥٩-٢- (٥) وَيَأْسِدُنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ زُرْعَةَ عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ جُلُودِ السَّبَاعِ يُنْتَفَعُ (٦) بِهَا قَالَ إِذَا رَمَيْتَ وَ سَمَيْتَ فَانْتَفِعْ بِجِلْدِهِ وَ أَمَّا الْمَيْتَةُ فَلَا.

ص: ٤٨٩

١- الفقيه ١- ٨- ٨.

٢- الباب ٤٩ فيه حديثان.

٣- الكافي ٣- ٤٠٧- ١٦، و تقدم أيضا في الحديث ٤ من الباب ٣٤ من هذه الأبواب.

٤- التهذيب ٢- ٣٥٨- ١٤٨٣.

٥- التهذيب ٩- ٧٩- ٣٣٩ أوردته في الحديث ٤ الباب ٣٤ من الاطعمه المحرمه.

٦- ٦ كتب المصنّف عن نسخه- أ ينتفع.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا (١) وَ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٢).

٥٠- بَابُ طَهَارَةِ مَا يُشْتَرَى مِنْ مُسْلِمٍ وَ مِنْ سُوقِ الْمُسْلِمِينَ وَ الْحُكْمُ بِذَكَاتِهِ مَا لَمْ يُعْلَمَ أَنَّهُ مَيْتَةٌ وَ حُكْمُ مَا يُوجَدُ بِأَرْضِهِمْ

إشاره

(٣) ٥٠ بَابُ طَهَارَةِ مَا يُشْتَرَى مِنْ مُسْلِمٍ وَ مِنْ سُوقِ الْمُسْلِمِينَ وَ الْحُكْمُ بِذَكَاتِهِ مَا لَمْ يُعْلَمَ أَنَّهُ مَيْتَةٌ وَ حُكْمُ مَا يُوجَدُ بِأَرْضِهِمْ

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٦٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٢٦٠-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ الْعُمَرَ كَيْ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ اشْتَرَى ثَوْبًا مِنَ السُّوقِ لِلْبَسِ (٥)- لَا يَدْرِي لِمَنْ كَانَ هَلْ تَصِلُحُ الصَّلَاةِ فِيهِ قَالَ إِنْ اشْتَرَاهُ مِنْ مُسْلِمٍ فَلْيَصَلِّ فِيهِ وَ إِنْ اشْتَرَاهُ مِنْ نَصْرَانِيٍّ فَلَا يُصَلِّي فِيهِ حَتَّى يَغْسِلَهُ.

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ (٦)

وَ

رَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْجَامِعِ لِأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي آخِرِهِ فَلَا يَلْبَسُهُ وَ لَا يُصَلِّي فِيهِ (٧)

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٦١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٢٦١-٢- (٨) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُمَانَ عَنْ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْخِفَافِ النَّبِيِّ تُبَاعٌ فِي السُّوقِ فَقَالَ اشْتَرِ وَ صَلِّ فِيهَا حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّهُ

ص: ٤٩٠

١- يأتي في الباب ٥٠ و ٦١ من هذه الأبواب.

٢- يأتي في الباب ١ من أبواب لباس المصلي و الباب ٣٨ من أبواب ما يكتسب به.

٣- الباب ٥٠ فيه ١٢ حديثًا.

٤- التهذيب ١- ٢٦٣- ٧٦٦ و تقدم بتمامه في الحديث ١٠ من الباب ١٤ من هذه الأبواب.

٥- في قرب الإسناد و السرائر- لبيسا (هامش المخطوط).

٦- قرب الإسناد- ٩٦.

٧- مستطرفات السرائر- ٥٣- ٣.

٨- التهذيب ٢- ٢٣٤- ٩٢٠ و أورده في الحديث ٢ من الباب ٣٨ من لباس المصلي.

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ نَحْوَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٦٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٢٦٢-٣- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ يَعْنِي ابْنَ مَحْبُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَضْرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ الرَّجُلِ يَأْتِي السُّوقَ فَيَشْتَرِي جُبَّهَ فِرَاءٍ لَا يَدْرِي أَدَكِيَّتْ هِيَ أَمْ غَيْرُ ذَكِيَّتْ أَيْصَلِّي فِيهَا فَقَالَ نَعَمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ الْمَسْأَلَةُ إِنَّ أَبَا جَعْفَرٍ ع كَانَ يَقُولُ إِنَّ الْخَوَارِجَ ضَيَّقُوا عَلَيَّ أَنْفُسَهُمْ بِجَهَالَتِهِمْ إِنَّ الدِّينَ أَوْسَعُ مِنْ ذَلِكَ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْجَعْفَرِيِّ عَنِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ عٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٦٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٢٦٣-٤- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع وَأَنَا عِنْدَهُ عَنِ الرَّجُلِ يَتَقَلَّدُ السَّيْفَ وَيَصِلِّي فِيهِ قَالَ نَعَمْ فَقَالَ الرَّجُلُ إِنَّ فِيهِ الْكَيْمُخْتَ قَالَ وَمَا الْكَيْمُخْتُ قَالَ جُلُودٌ دَوَابٌّ مِنْهُ مَا يَكُونُ ذَكِيًّا وَمِنْهُ مَا يَكُونُ مَيْتَةً فَقَالَ مَا عَلِمْتَ أَنَّهُ مَيْتَةٌ فَلَا تُصَلِّ فِيهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٦٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٢٦٤-٥- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ ع أَنَّهُ قَالَ: لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ فِي الْفِرَاءِ (٧) الَّتِي مَانِيٌّ وَفِيمَا صُنِعَ فِي أَرْضِ الْإِسْلَامِ - قُلْتُ فَإِنْ

ص: ٤٩١

١- في هامش الأصل عن الكافي - ميتة.

٢- الكافي ٣- ٤٠٣- ٢٨.

٣- التهذيب ٢- ٣٦٨- ١٥٢٩ و أورد في الحديث ١ من الباب ٥٥ من لباس المصلي.

٤- الفقيه ١- ٢٥٧- ٧٩١.

٥- التهذيب ٢- ٣٦٨- ١٥٣٠ و أورد في الحديث ٢ من الباب ٥٥ من أبواب لباس المصلي.

٦- التهذيب ٢- ٣٦٨- ١٥٣٢ و أورد في الحديث ٣ من الباب ٥٥ من لباس المصلي.

٧- في المصدر- الفز.





[رقم الحديث الكلي: ٤٢٦٨ - رقم الحديث الباب: ٩]

٤٢٦٨-٩- (١) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَهْلٍ بْنِ زِيَادٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عَ  
أَعْتَرَضُ السُّوقَ فَأَشْتَرِي خُفًّا لَا أَدْرِي أَدِكِّي هُوَ أَمْ لَا قَالَ صَلَّى فِيهِ قُلْتُ فَالْتَعَلُّ قَالَ مِثْلُ ذَلِكَ قُلْتُ إِنِّي أَصِيقُ مِنْ هَذَا قَالَ أَتَزَعُبُ  
عَمَّا (٢) كَانَ أَبُو الْحَسَنِ عَ يَفْعَلُهُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٦٩ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٤٢٦٩-١٠- (٤) وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَهْرِيَّارَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ (٥) الْأَشْعَرِيِّ قَالَ كَتَبَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا إِلَى أَبِي  
جَعْفَرِ الثَّانِي ع- مَا تَقُولُ فِي الْفَرَوِ يُشْتَرَى مِنَ السُّوقِ فَقَالَ إِذَا كَانَ مَضْمُونًا فَلَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٧٠ - رقم الحديث الباب: ١١]

٤٢٧٠-١١- (٦) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَ سِئِلَ عَنْ سُفْرِهِ  
وُجِدَتْ فِي الطَّرِيقِ مَطْرُوحَةً كَثِيرًا لِحَمَاهَا وَ خُبْرُهَا وَ جُبْنُهَا وَ بَيْضُهَا وَ فِيهَا سِكِّينٌ فَقَالَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَ يَقُومُ مَا فِيهَا ثُمَّ يُؤْكَلُ لِأَنَّهُ  
يَفْسُدُ وَ لَيْسَ لَهُ بَقَاءٌ فَإِذَا جَاءَ طَالِبُهَا غَرِمُوا لَهُ الثَّمَنَ قِيلَ لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَ لَا يُدْرَى سِفْرُهُ مُسْلِمٌ أَمْ سِفْرُهُ مَجُوسِيٌّ - فَقَالَ هُمْ  
فِي سَعَةِ حَتَّى يَعْلَمُوا.

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٧١ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٤٢٧١-١٢- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ أَنَّهُ سَأَلَ

ص: ٤٩٣

- ١- الكافي ٣- ٤٠٤- ٣١.
- ٢- في هامش الأصل عن التهذيب- عنا.
- ٣- التهذيب ٢- ٢٣٤- ٩٢١.
- ٤- الكافي ٣- ٣٩٨- ٧، أورده في الحديث ٣ من الباب ٦١ من أبواب لباس المصلي.
- ٥- في هامش المخطوط عن نسخه- الحسن.
- ٦- الكافي ٦- ٢٩٧- ٢ أورده عن المحاسن في الحديث ٢ من الباب ٣٨ من أبواب الذبح و الحديث ١ من الباب ٢٣ من أبواب اللقطة.
- ٧- الفقيه ١- ٢٦٥- ٨١٥ أورده في الحديث ١ من الباب ٣٨ من أبواب الذبائح.

أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ تَقْلِيدِ السَّيْفِ فِي الصَّلَاةِ وَ فِيهِ الْفِرَاءُ وَ الْكَيْمُخْتُ فَقَالَ لَا بَأْسَ مَا لَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ مَيْتَةٌ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ (١)

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٢).

## ٥١- بَابُ وُجُوبِ غَسْلِ الْإِنَاءِ مِنَ الْخَمْرِ ثَلَاثًا وَ جَوَازِ اسْتِعْمَالِهِ بَعْدَ ذَلِكَ

إشاره

(٣) ٥١ بَابُ وُجُوبِ غَسْلِ الْإِنَاءِ مِنَ الْخَمْرِ ثَلَاثًا وَ جَوَازِ اسْتِعْمَالِهِ بَعْدَ ذَلِكَ

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٧٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٢٧٢-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الدَّنِّ يَكُونُ فِيهِ الْخَمْرُ هَلْ يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ فِيهِ خَلٌّ أَوْ مَاءٌ كَامِخٌ أَوْ زَيْتُونٌ قَالِ إِذَا غُسِلَ فَلَمَّا بِيَاسَ وَ عَنِ الْبَابِرِيِّ وَ غَيْرِهِ يَكُونُ فِيهِ خَمْرٌ أَوْ يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ فِيهِ مَاءٌ قَالَ إِذَا غُسِلَ فَلَا بَأْسَ وَ قَالَ فِي قَدَحٍ أَوْ إِنَاءٍ يُشْرَبُ فِيهِ الْخَمْرُ قَالَ تَغْسَلُهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ سَيْئِلَ أَوْ يُجْزِيهِ أَنْ يَصُبَّ فِيهِ الْمَاءُ قَالَ لَا يُجْزِيهِ حَتَّى يَدُلُّكَهُ بِيَدِهِ وَ يَغْسَلُهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

ص: ٤٩٤

١- التهذيب ٢- ٢٠٥- ٨٠٠.

٢- يأتي ما يدل على ذلك في الحديث ٤ من الباب ٥٥ من أبواب لباس المصلي و في الباب ٣٨ من أبواب ما يكتسب به و في الباب ٢٩ من أبواب الذبائح و في الحديث ١ من الباب ٣٣ من أبواب الاطعمه المحرمه.

٣- الباب ٥١ فيه حديثان.

٤- الكافي ٦- ٤٢٧- ١، و التهذيب ١- ٢٨٣- ٨٣٠، أوردته أيضا في الحديث ١ من الباب ٣٠ من أبواب الاشربه المحرمه.

٤٢٧٣-٢- (١) وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ ثَعْلَبَةَ عَنْ حَفْصِ الْأَعْوَرِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ الدُّنُّ يَكُونُ فِيهِ الْخَمْرُ ثُمَّ يُجَفَّفُ يُجْعَلُ فِيهِ الْخَلُّ قَالَ نَعَمْ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٢)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ قَالَ الشَّيْخُ الْمُرَادُ بِهِ إِذَا جُفِّفَ بَعْدَ أَنْ يُغْسَلَ ثَلَاثًا أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣).

## ٥٢- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ أَوَانِي الْخَمْرِ

إشاره

(٤) ٥٢ بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ أَوَانِي الْخَمْرِ

٤٢٧٤-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ الْكَلْبِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ نَبِيذٍ قَدْ سَكَنَ غَلْيَانُهُ إِلَيَّ أَنْ قَالَ وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الظُّرُوفِ فَقَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص عَنِ الدُّبَاءِ وَ الْمَرْفَتِ وَ زِدْتُمْ أَنْتُمْ الْحَنْتَمَ يَعْنِي الْغَضَارَ وَ الْمَرْفَتُ يَعْنِي الزَّفْتُ الَّذِي يَكُونُ فِي الزَّقِّ وَ يُصَبُّ فِي الْخَوَابِي لِيَكُونَ أَجْوَدَ لِلْخَمْرِ قَالَ وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْجِرَارِ الْخُضْرِ وَ الرَّصَاصِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهَا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٦)

وَ رَوَاهُ أَيْضًا بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ مِثْلَهُ (٧).

ص: ٤٩٥

١- الكافي ٦- ٤٢٨- ٢.

٢- التهذيب ٩- ١١٧- ٥٠٣.

٣- يأتي ما يدل على ذلك في الباب ٥٣ من هذه الأبواب و في الباب ٣٠ من أبواب الاشرية المحرمة.

٤- الباب ٥٢ فيه حديثان.

٥- الكافي ٦- ٤١٨- ١، أورده بتمامه في الحديث ١ من الباب ٢٥ من أبواب الاشرية المحرمة.

٦- التهذيب ١- ٢٨٣- ٨٢٩.

٧- التهذيب ٩- ١١٥- ٥٠٠.

٤٢٧٥-٢- (١) وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الشَّامِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص عَنْ كُلِّ مُسَدِّكَرٍ فَكُلُّ مُسَدِّكَرٍ حَرَامٌ قُلْتُ فَالظُّرُوفُ الَّتِي يُصَيَّنَعُ فِيهَا مِنْهُ فَقَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص عَنِ الدُّبَاءِ وَ الْمُزَفِّ وَ الْحَنْتَمِ وَ النَّقِيرِ قُلْتُ وَ مَا ذَلِكَ قَالَ الدُّبَاءُ الْقَرُوعُ وَ الْمُزَفُّ الدَّنَانُ وَ الْحَنْتَمُ جَرَارٌ خُضْرٌ وَ النَّقِيرُ خَشَبٌ كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَنْقُرُونَهَا حَتَّى يَصِيرَ لَهَا أَجْوَافٌ يَنْبُدُونَ فِيهَا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ (٢)

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ (٣)  
أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤).

## ٥٣- بَابُ أَنَّهُ يُغَسَّلُ الْإِنَاءُ مِنَ الْخَنْزِيرِ وَ الْفَأْرِهِ سَبْعًا وَ مِنْ بَاقِي النَّجَاسَاتِ ثَلَاثًا

إشاره

(٥) ٥٣ بَابُ أَنَّهُ يُغَسَّلُ الْإِنَاءُ مِنَ الْخَنْزِيرِ وَ الْفَأْرِهِ سَبْعًا وَ مِنْ بَاقِي النَّجَاسَاتِ ثَلَاثًا

٤٢٧٦-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى (عَنْ

ص: ٤٩٦

١- الكافي ٦- ٤١٨- ٣.

٢- التهذيب ٩- ١١٥- ٤٩٩.

٣- معاني الأخبار- ٢٢٤- ١، و البحار ٦٦- ٤٨٣- ٥.

٤- يأتي ما يدل على ذلك في الباب ٢٥ من أبواب الأشربه المحرمه.

٥- الباب ٥٣ فيه حديث واحد.

٦- التهذيب ١- ٢٨٤- ٨٣٢ الحديث طويل أورده مقطعا كما يلي - أ- أورد قطعه منه في الحديثين ٣ و ٤ من الباب ٤ من أبواب

الأسار. ب- و قطعه منه في الحديث ٢ من الباب ٨٢ من هذه الأبواب. ج- و قطعه منه تقدم في الحديث ١ من الباب ٢٣ من الماء

المطلق. د- و أورد قطعه منه في الحديث ٢ من الباب ٣٦ من هذه الأبواب. ه- و قطعه منه تقدم في الحديث ١٥ من الباب ٩ من

هذه الأبواب. و- و تقدم قطعه منه في الحديث ٦ من الباب ٨ و قطعه منه في الحديث ١ من الباب ٣٥ من هذه الأبواب، و في

الحديث ١ من الباب ١٠ من أبواب الأسار، و قطعه منه تقدم في الحديث ٤ من الباب ٣٧ من هذه الأبواب.

أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى (١) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَيْدِ بْنِ صَيْدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ السَّابِطِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سُئِلَ عَنِ الْكُوزِ وَالْإِنَاءِ يَكُونُ قَدْرًا كَيْفَ يُغْسَلُ وَكَمْ مَرَّةً يُغْسَلُ قَالَ يُغْسَلُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يُصَبُّ فِيهِ الْمَاءُ فَيَحْرَكُ فِيهِ ثُمَّ يُفْرَغُ مِنْهُ ثُمَّ يُصَبُّ فِيهِ مَاءٌ آخَرَ فَيَحْرَكُ فِيهِ ثُمَّ يُفْرَغُ مِنْهُ وَقَدْ طَهَرَ إِلَى أَنْ قَالَ وَقَالَ اغْسِلِ الْإِنَاءَ الَّذِي تُصِيبُ فِيهِ الْجُرَذَ مِثْلًا سَعَةً مَرَّاتٍ.

أقول: وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي بَابِ نَجَاسَةِ الْخِنْزِيرِ مَا يَدُلُّ عَلَى غَسْلِ الْإِنَاءِ مِنْهُ سَبْعًا (٢).

#### ٥٤- بَابُ جَوَازِ مُؤَاكَلَةِ الدَّمِيِّ وَاسْتِخْدَامِهِ مَعَ اجْتِنَابِ مَا بَاشَرَهُ بِرُطُوبِهِ

إشاره

(٣) ٥٤ بَابُ جَوَازِ مُؤَاكَلَةِ الدَّمِيِّ وَاسْتِخْدَامِهِ مَعَ اجْتِنَابِ مَا بَاشَرَهُ بِرُطُوبِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٧٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٢٧٧-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَيْفَوَانَ عَنْ عِيصِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ مُؤَاكَلَةِ الْيَهُودِيِّ- وَ النَّصْرَانِيِّ وَ الْمَجُوسِيِّ - فَقَالَ إِذَا كَانَ مِنْ طَعَامِكَ وَ تَوَضَّأَ فَلَا بُأْسَ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٧٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٢٧٨-٢- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ

ص: ٤٩٧

١- كتب المصنّف ما بين القوسين في الهامش عن نسخه.

٢- تقدم ما يدلّ عليه في الحديث ١ من الباب ١٣ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٥٤ فيه حديثان.

٤- الكافي ٦- ٢٦٣- ٣، أورده أيضا في الحديث ١ من الباب ٥٣ من أبواب الاطعمه المحرمه.

٥- التهذيب ١- ٣٣٩- ١٢٤٥.

أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ قَالَ: قُلْتُ لِلرَّضَاعِ الْجَارِيَةِ النَّصِيْرَائِيَّةِ تَخْدُمُكَ وَ أَنْتِ تَعْلَمُ أَنَّهَا نَصِيْرَائِيَّةٌ - لَا تَتَوَضَّأُ وَ لَا تَغْتَسِلُ مِنْ جَنَابِهِ قَالَ لَا بَأْسَ تَغْسِلُ يَدَيْهَا.

أَقُولُ: تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى نَجَاسَةِ الذَّمِّيِّ فَيَجِبُ اجْتِنَابُ مَا بَاشَرَهُ بِرُطُوبِهِ (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي الْأَطْعِمَةِ (٢).

## ٥٥- بَابُ طَهَارَةِ بَلَلِ الْفَرْجِ وَ الْفَيْحِ

إِشَارَةٌ

(٣) ٥٥ بَابُ طَهَارَةِ بَلَلِ الْفَرْجِ وَ الْفَيْحِ

[رَقْمُ الْحَدِيثِ الْكُلِّيِّ: ٤٢٧٩ - رَقْمُ الْحَدِيثِ الْبَابِيِّ: ١]

٤٢٧٩ - ١ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرَّضَاعَ عَنِ الْمَرْأَةِ وَلَيْهَا قَمِيصُهَا أَوْ إِزَارُهَا يُصِيبُهُ مِنْ بَلَلِ الْفَرْجِ وَ هِيَ جُنْبٌ أَوْ تُصَلِّي فِيهِ قَالَ إِذَا اغْتَسَلَتْ صَلَّتْ فِيهِمَا.

[رَقْمُ الْحَدِيثِ الْكُلِّيِّ: ٤٢٨٠ - رَقْمُ الْحَدِيثِ الْبَابِيِّ: ٢]

٤٢٨٠ - ٢ - (٥) وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ السَّابِطِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ السُّدْمَلِ يَكُونُ بِالرَّجْلِ فَيَنْفَجِرُ وَ هُوَ فِي الصَّلَاةِ قَالَ يَمْسِيحُهُ وَ يَمْسِيحُ يَدَهُ بِالْحَائِطِ أَوْ بِالْأَرْضِ وَ لَا يَقْطَعُ لَهُ الصَّلَاةَ.

[رَقْمُ الْحَدِيثِ الْكُلِّيِّ: ٤٢٨١ - رَقْمُ الْحَدِيثِ الْبَابِيِّ: ٣]

٤٢٨١ - ٣ - (٦) وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ مَسَّ فَرْجَ امْرَأَتِهِ قَالَ لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ وَ إِنْ شَاءَ غَسَلَ يَدَهُ.

ص: ٤٩٨

١- تقدم في الباب ١٤ من هذه الأبواب.

٢- يأتي في الباب ٥٣ من الاطعمه المحرمه.

٣- الباب ٥٥ فيه ٣ أحاديث.

٤- التهذيب ١- ٣٤٨- ١١٢٢.

٥- التهذيب ١- ٣٤٩- ١٠٢٨.

٦- تقدم في الحديث ٦ الباب ٩ من أبواب نواقض الوضوء.

## ٥٦- بَابُ أَنَّ الْحَجَّامَ مُؤْتَمَنٌ فِي تَطْهِيرِ مَوْضِعِ الْحِجَامَةِ مَا لَمْ يَظْهَرْ خِلَافُهُ

إشاره

(١) ٥٦ بَابُ أَنَّ الْحَجَّامَ مُؤْتَمَنٌ فِي تَطْهِيرِ مَوْضِعِ الْحِجَامَةِ مَا لَمْ يَظْهَرْ خِلَافُهُ

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٨٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٢٨٢-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ (عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ) (٣) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَعْقُوبَ الْهَاشِمِيِّ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْحِجَامَةِ أَفِيهَا وُضُوءٌ قَالَ لَا وَلَا يَغْسِلُ مَكَانَهَا لِأَنَّ الْحَجَّامَ مُؤْتَمَنٌ إِذَا كَانَ يُنْظَفُ وَلَا يَكُنْ صَبِيًّا صَغِيرًا.

## ٥٧- بَابُ طَهَارَةِ الْمِدَادِ وَجَوَازِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ أَصَابَهُ مِدَادٌ أَوْ زَيْتٌ أَوْ سَمْنٌ

إشاره

(٤) ٥٧ بَابُ طَهَارَةِ الْمِدَادِ وَجَوَازِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ أَصَابَهُ مِدَادٌ أَوْ زَيْتٌ أَوْ سَمْنٌ

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٨٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٢٨٣-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَهَّابٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْمِدَادِ يُصِيبُ الثَّوْبَ فَلَا يَغْسَلُ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٨٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٢٨٤-٢- (٦) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ مِثْلَ ذَلِكَ وَزَادَ وَلَا بَأْسَ بِالسَّمَنِ وَالزَّيْتِ إِذَا أَصَابَا الثَّوْبَ أَنْ يُصَلَّى فِيهِ.

ص: ٤٩٩

١- الباب ٥٦ فيه حديث واحد.

٢- التهذيب ١- ٣٤٩- ١٠٣١ أورد صدره في الحديث ٦ الباب ٧ من أبواب نواقض الوضوء.

٣- في المصدر- محمد بن علي بن محبوب.

٤- الباب ٥٧ فيه حديثان.

٥- التهذيب ١- ٤٢٣- ١٣٤١.

٦- التهذيب ١- ٤٢٣- ١٣٤٢.



إشاره

(١) ٥٨ بَابُ طَهَارَةِ الْمِسْكِ

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٨٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٢٨٥-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صِ مُمَسَّكَةً إِذَا هُوَ تَوَضَّأَ أَخَذَهَا بِيَدِهِ وَهِيَ رَطْبَةٌ فَكَانَ إِذَا خَرَجَ عَرَفُوا أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ص بِرَائِحَتِهِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي آدَابِ الْحَمَامِ (٣) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي لِبَاسِ الْمُصَلِّي (٤).

٥٩- بَابُ جَوَازِ تَطْهِيرِ النَّجَاسَاتِ بِالْمَاءِ الَّذِي يُصَبُّ مِنَ الْفَمِ

إشاره

(٥) ٥٩ بَابُ جَوَازِ تَطْهِيرِ النَّجَاسَاتِ بِالْمَاءِ الَّذِي يُصَبُّ مِنَ الْفَمِ

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٨٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٢٨٦-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسَنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْعُمَرَكَيِّ الْبُوفَكِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يَصُبَّ الْمَاءَ مِنْ فِيهِ يَغْسِلُ بِهِ الشَّيْءَ يَكُونُ فِي ثَوْبِهِ قَالَ لَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٨٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٢٨٧-٢- (٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَصُبُّ مِنْ فِيهِ الْمَاءَ يَغْسِلُ بِهِ الشَّيْءَ يَكُونُ فِي ثَوْبِهِ وَهُوَ صَائِمٌ قَالَ لَا بَأْسَ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ عُمُومًا (٨).

ص: ٥٠٠

١- الباب ٥٨ فيه حديث واحد.

٢- الكافي ٦- ٥١٥- ٣ أورده في الحديث ١ الباب ٤٣ من لباس المصلي.

٣- تقدم في الباب ٩٥ و الباب ٩٧ من آداب الحمام.

٤- يأتي في الباب ٤١ و الباب ٤٣ من لباس المصلي.

٥- الباب ٥٩ فيه حديثان.

٦- التهذيب ١- ٤٢٣- ١٣٤٣.

٧- قرب الإسناد- ١٠٣ و أورده في الحديث ٨ الباب ٣٧ مما يمسك عنه الصائم.

٨- تقدم في الباب ١ من أبواب الماء المطلق ما يدلّ عليه عموماً.

اشاره

(١) ٦٠ بَابُ طَهَارَةِ مَاءِ الْاسْتِنْجَاءِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٨٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٢٨٨-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسَنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَخْرُجْ مِنَ الْخَلَاءِ فَأَسْتَنْجِ بِالْمَاءِ فَيَقَعُ ثَوْبِي فِي ذَلِكَ الْمَاءِ الَّذِي اسْتَنْجَيْتُ بِهِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ لَيْسَ عَلَيْكَ شَيْءٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٨٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٢٨٩-٢- (٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْكَنِيفِ يُصَبُّ فِيهِ الْمَاءُ فَيَنْتَضِحُ عَلَى الثِّيَابِ مَا حَالَهُ قَالَ إِذَا كَانَ جَافًا فَلَا بَأْسَ.

أقول: الظاهر أن المراد إذا كان وجه الأرض خالياً من نجاسه وقد تقدم ما يدل على ذلك في المضاف والمستعمل (٤).

٦١- بَابُ عَدَمِ طَهَارَةِ جِلْدِ الْمَيْتَةِ بِالذَّبَاغِ وَعَدَمِ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِيهِ وَتَحْرِيمِ الْإِنْتِفَاعِ بِهَا وَكَرَاهَةِ الصَّلَاةِ فِيهَا يُشْتَرَى مِمَّنْ يَسُّ تَحِلُّ الْمَيْتَةِ بِالذَّبَاغِ

اشاره

(٥) ٦١ بَابُ عَدَمِ طَهَارَةِ جِلْدِ الْمَيْتَةِ بِالذَّبَاغِ وَعَدَمِ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِيهِ وَتَحْرِيمِ الْإِنْتِفَاعِ بِهَا وَكَرَاهَةِ الصَّلَاةِ فِيهَا يُشْتَرَى مِمَّنْ يَسُّ تَحِلُّ الْمَيْتَةِ بِالذَّبَاغِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٩٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٢٩٠-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسَنَادُهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ جِلْدِ الْمَيْتَةِ يُلْبَسُ فِي الصَّلَاةِ إِذَا دُبِغَ قَالَ لَا وَإِنْ دُبِغَ سَبْعِينَ مَرَّةً.

ص: ٥٠١

١- الباب ٦٠ فيه حديثان.

٢- الفقيه ١- ٧٠- ١٦٢، و أورده في الحديث ١ الباب ١٣ من أبواب الماء المضاف.

٣- قرب الإسناد- ١١٨.

٤- تقدم في الباب ١٣ من أبواب الماء المضاف والمستعمل.

٥- الباب ٦١ فيه ٥ أحاديث.

٦- التهذيب ٢- ٢٠٣- ٧٩٤ و أوردته بطريق آخر فى الحديث ١ الباب ١ من لباس المصلى.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٩١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٢٩١-٢- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى (٣) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي الْمُغِيرَةِ (٤) قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ جَعَلْتُ فِدَاكَ الْمَيْتَةَ يُتَنَفَعُ مِنْهَا بِشَيْءٍ قَالَ لَا قُلْتُ بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص مَرَّ بِشَاهِ مَيْتَةٍ فَقَالَ مَا كَانَ عَلَى أَهْلِ هَذِهِ الشَّاهِ إِذْ لَمْ يُتَنَفَعُوا بِلَحْمِهَا أَنْ يُتَنَفَعُوا بِأَهَابِهَا قَالَ تِلْكَ شَاهٌ لِسُودَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ زَوْجِ (٥) النَّبِيِّ ص - وَكَانَتْ شَاهٌ مَهْزُولَةٌ لَهَا يُتَنَفَعُ بِلَحْمِهَا فَتَرْكُوهَا حَتَّى مَاتَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا كَانَ عَلَى أَهْلِهَا إِذْ لَمْ يُتَنَفَعُوا بِلَحْمِهَا أَنْ يُتَنَفَعُوا بِأَهَابِهَا أَى تُذَكَّى.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٩٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٢٩٢-٣- (٧) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْحَاقَ الْعَلَوِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ عَنْ عَيْشَمِ بْنِ أَسْلَمِ النَّجَاشْتِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ فِي حَدِيثٍ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عِ كَانَ يَبْعَثُ إِلَى الْعِرَاقِ - فَيُؤْتَى مِمَّا قَبْلَكُمْ بِالْفَرَسِ وَيَلْبَسُهُ فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ أَقْبَاهُ وَ أَلْقَى الْقَمِيصَ الَّذِي يَلِيهِ فَكَانَ يُسْأَلُ

ص: ٥٠٢

١- الفقيه ١- ٢٤٧- ٧٤٩.

٢- الكافي ٦- ٢٥٩- ٧ و ٣- ٣٩٨- ٦ و أورده في الحديث ١ من الباب ٣٤ من أبواب الاطعمه المحرمه.

٣- في التهذيب زياده- و غيره.

٤- في التهذيب على بن المغيره و كذا في الكافي ج ٣.

٥- في نسخه- زوجه (هامش المخطوط).

٦- التهذيب ٢- ٢٠٤- ٧٩٩.

٧- الكافي ٣- ٣٩٧- ٢ و التهذيب ٢- ٢٠٣- ٧٩٦ و أورده بتمامه في الحديث ٢ من الباب ٦١ من أبواب لباس المصلى.

عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ إِنَّ أَهْلَ الْعِرَاقِ يَسْتَحِلُّونَ لِبَاسَ الْجُلُودِ الْمَيِّتَةِ وَ يَزْعُمُونَ أَنَّ دِبَاغَهُ ذَكَاتُهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٩٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٢٩٣-٤- (١) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ إِنِّي أَدْخُلُ سُوقَ الْمُسْلِمِينَ - أَعْنِي هَذَا الْخَلْقَ الَّذِينَ يَدْعُونَ الْإِسْلَامَ - فَأَشْتَرِي مِنْهُمْ الْفِرَاءَ لِلتَّجَارَةِ فَأَقُولُ لِصَاحِبِهَا أَلَيْسَ هِيَ ذَكِيَّةً فَيَقُولُ بَلَى فَهَلْ يَصِلُحُ لِي أَنْ أُبَيْعَهَا عَلَيَّ أَنَّهَا ذَكِيَّةٌ فَقَالَ لَا وَ لَكِنْ لَا بَأْسَ أَنْ تَبَيْعَهَا وَ تَقُولَ قَدْ شَرَطَ لِي الَّذِي اشْتَرَيْتُهَا مِنْهُ أَنَّهَا ذَكِيَّةٌ قُلْتُ وَ مَا أَفْسِدُ ذَلِكَ قَالَ اسْتَحْلَالَ أَهْلُ الْعِرَاقِ لِلْمَيِّتَةِ وَ زَعَمُوا أَنَّ دِبَاغَ جِلْدِ الْمَيِّتَةِ ذَكَاتُهُ ثُمَّ لَمْ يَرْضَوْا أَنْ يَكْذِبُوا فِي ذَلِكَ إِلَّا عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ص.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٩٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٢٩٤-٥- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ السَّخْلَةُ الَّتِي مَرَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ص - وَ هِيَ مَيِّتَةٌ فَقَالَ مَا ضَرَّ أَهْلَهَا لَوْ ائْتَفَعُوا بِأَهَابِهَا فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ لَمْ تَكُنْ مَيِّتَةً يَا أَبَا مَرْيَمَ - وَ لَكِنَّهَا كَانَتْ مَهْزُولَةً فَذَبَحَهَا أَهْلُهَا فَرَمَوْا بِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا كَانَ عَلَيَّ أَهْلُهَا لَوْ ائْتَفَعُوا بِأَهَابِهَا.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيَّ ذَلِكَ (٤).

ص: ٥٠٣

١- الكافي ٣- ٣٩٨- ٥.

٢- التهذيب ٢- ٢٠٤- ٧٩٨.

٣- الفقيه ٣- ٢١٦- ١٠٠٤، أوردته أيضا في الحديث ٣ من الباب ٣٤ من الأَطْعَمَةِ الْمَحْرَمَةِ.

٤- يأتي ما يدلُّ على ذلك في الباب ٧٩ من هذه الأبواب و في الباب ١ من لباس المصلي و في الحديث ٦ من الباب ٣٨ و في الباب ٦١ من أبواب لباس المصلي، و في الباب ٣٨ من أبواب ما يكتسب به.

إشاره

(١) ٦٢ بَابُ نَجَاسَةِ الْقِطْعَةِ الَّتِي تُقَطَّعُ مِنَ الْإِنْسَانِ وَالْحَيَوَانَاتِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٩٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٢٩٥-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: فِي آيَاتِ الضَّانِ تُقَطَّعُ وَهِيَ أَحْيَاءٌ إِنَّهَا مَيْتَةٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٩٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٢٩٦-٢- (٣) وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا قُطِعَ مِنَ الرَّجُلِ قِطْعَةٌ فَهِيَ مَيْتَةٌ.

أقول: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْأَطْعَمَةِ (٤) وَالصَّيْدِ وَغَيْرِ ذَلِكَ (٥).

٦٣- بَابُ حُكْمِ مَا يُنْتَفَى مِنَ الْبَدَنِ مِنْ جُرْحٍ وَنَحْوِهِ

إشاره

(٤) ٦٣ بَابُ حُكْمِ مَا يُنْتَفَى مِنَ الْبَدَنِ مِنْ جُرْحٍ وَنَحْوِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٢٩٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٢٩٧-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَخَاهُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ بِهِ الثَّلَاثُ أَوْ الْجُرْحُ هَلْ يَضِلُّ لَهُ أَنْ يَقَطَّعَ الثَّلَاثُ وَهُوَ فِي صِلَاتِهِ أَوْ يَنْتَفَى بَعْضَ لَحْمِهِ مِنْ ذَلِكَ الْجُرْحِ وَيَطْرَحُهُ قَالَ إِنْ لَمْ يَتَخَوَّفْ أَنْ يَسِيلَ الدَّمُ فَلَا بَأْسَ وَإِنْ تَخَوَّفَ أَنْ يَسِيلَ الدَّمُ فَلَا يَفْعَلُهُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَمْرَكِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ (٨).

ص: ٥٠٤

١- الباب ٦٢ فيه حديثان.

٢- الكافي ٦- ٢٥٥- ٢، أورده أيضا في الحديث ٣ من الباب ٣٠ من أبواب الذبائح.

٣- تقدم في الحديث ١ من الباب ٢ من أبواب غسل المس.

- ٤- يأتي ما يدلّ عليه في الباب ٣٢ من أبواب الأًطعمه المحرمه.
- ٥- يأتي في الباب ٣٠ من أبواب الذبائح.
- ٦- الباب ٦٣ فيه حديث واحد.
- ٧- الفقيه ١- ٢٥٤- ٧٧٦، أوردّه بتمامه في الحديث ١٥ من الباب ٢ من أبواب القواطع.
- ٨- التهذيب ٢- ٣٧٨- ١٥٧٦، و الاستبصار ١- ٤٠٤- ١٥٤٢.



إشاره

(١) ٤٤ بَابُ حُكْمِ اسْتِثْنَاءِ النَّجَسِ بِالطَّاهِرِ مِنَ التُّؤْبِ وَالْإِنَاءِ

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٩٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٢٩٨ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسَنَادُهُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَ يَسْأَلُهُ عَنِ الرَّجُلِ مَعَهُ تُوْبَانِ فَأَصَابَ أَحَدَهُمَا بَوْلٌ وَ لَمْ يَدْرِ أَيُّهُمَا هُوَ وَ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَ خَافَ فَوْتَهَا وَ لَيْسَ عِنْدَهُ مَاءٌ كَيْفَ يَصْنَعُ قَالَ يُصَلِّي فِيهِمَا جَمِيعًا.

قَالَ الصَّدُوقُ يَعْنِي عَلَى الْإِنْفِرَادِ وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يَأْسَنَادُهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ صَفْوَانَ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٤٢٩٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٢٩٩ - ٢ - (٤) وَ قَدْ سَبَقَ فِي أَبْوَابِ الْمَاءِ حَدِيثُ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ مَعَهُ إِنَاءَانِ فِيهِمَا مَاءٌ وَقَعَ فِي أَحَدِهِمَا قَدْرٌ لَا يَدْرِي أَيُّهُمَا هُوَ وَ لَيْسَ يَقْدِرُ عَلَى مَاءٍ غَيْرِهِمَا قَالَ يُهْرِيْقُهُمَا جَمِيعًا وَ يَتَيَمَّمُ.

وَ حَدِيثُ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع نَحْوُهُ (٥).

## ٤٥- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ اسْتِعْمَالِ أَوَانِي الذَّهَبِ وَ الْفِضَّةِ خَاصَّةً دُونَ الصُّفْرِ وَ غَيْرِهِ

إشاره

(٦) ٤٥ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ اسْتِعْمَالِ أَوَانِي الذَّهَبِ وَ الْفِضَّةِ خَاصَّةً دُونَ الصُّفْرِ وَ غَيْرِهِ

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٠٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٣٠٠ - ١ - (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيْعٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرُّضَاعَ عَنْ

ص: ٥٠٥

١- الباب ٤٤ فيه حديثان.

٢- الفقيه ١ - ٢٤٩ - ٧٥٦.

٣- التهذيب ٢ - ٢٢٥ - ٨٨٧.

٤- تقدم في الحديث ١٤ الباب ٨ من الماء المطلق.

٥- تقدم فى الحديث ٢ من الباب ٨ من الماء المطلق.

٦- الباب ٦٥ فيه ١١ حديثا.

٧- الكافى ٦- ٢٦٧- ٢.

آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ فَكَرِهَهَا فَقُلْتُ قَدْ رَوَى بَعْضُ أَصْحَابِنَا أَنَّهُ كَانَ لِأَبِي الْحَسَنِ عِ مِرَاةً مَلْبَسَةً فِضَّةً فَقَالَ لَا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ إِنَّمَا كَانَتْ لَهَا حَلَقَةٌ مِنْ فِضَّةٍ وَهِيَ عِنْدِي ثُمَّ قَالَ إِنَّ الْعَبَّاسَ حِينَ عُدَرَ (١) عَمِلَ لَهُ قِضَّةً مَلْبَسَةً مِنْ فِضَّةٍ مِنْ نَحْوِ مَا يُعْمَلُ لِلصَّبِيَّانِ تَكُونُ فِضَّةً (٢) نَحْوًا مِنْ عَشْرَةِ دَرَاهِمٍ فَأَمَرَ بِهِ أَبُو الْحَسَنِ عِ فَكَسِرَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٣)

وَ رَوَاهُ الْبُرْقُوعِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ (٤)

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ نَعِيمِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ نَحْوَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٠١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٣٠١-٢- (٦) وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سِرْحَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ قَالَ: لَا تَأْكُلْ فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٠٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٣٠٢-٣- (٧) وَ عَنِ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عِ أَنَّهُ نَهَى عَنْ آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ.

ص: ٥٠٦

١- عذر- ختن (لسان العرب ٤- ٥٥١).

٢- في نسخه- فضته (هامش المخطوط).

٣- التهذيب ٩- ٩١- ٣٩٠.

٤- المحاسن- ٥٨٢- ٦٧.

٥- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢- ١٩- ٤٤.

٦- الكافي ٦- ٢٦٧- ١، و المحاسن- ٥٨٢- ٦٣، و أورده في الحديث ٢ من الباب ٦١ من الاطعمه المحرمه.

٧- الكافي ٦- ٢٦٧- ٤، و المحاسن- ٥٨١- ٥٩، و أورده في الحديث ٣ من الباب ٦١ من الاطعمه المحرمه.

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٠٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٣٠٣-٤- (١) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى قَالَ: آتَيْتُهُ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ مَتَاعَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ.

وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرِ (٢)  
وَ الَّذِي قَبْلَهُ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ وَ الَّذِي قَبْلَهُمَا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ مِثْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٠٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٣٠٤-٥- (٣) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَا يَتَّبِعِي الشُّرْبُ فِي آتِيهِ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمَاعَةَ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٠٥ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٣٠٥-٦- (٥) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَخِيهِ يُوسُفَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فِي الْحِجْرِ - فَاسْتَشَيْتَنِي مَاءً فَأَتَيْتَنِي بِقَدَحٍ مِنْ صُفْرِ فَقَالَ رَجُلٌ إِنَّ عَبَّادَ بْنَ كَثِيرٍ يَكْرَهُ الشُّرْبَ فِي الصُّفْرِ فَقَالَ لَا بَأْسَ وَقَالَ عَ لِلرَّجُلِ أَلَا سَأَلْتَهُ أَ ذَهَبٌ هُوَ أَمْ فِضَّةٌ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ (٦)

وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ (٧)

ص: ٥٠٧

١- الكافي ٦-٢٦٨-٧ و أورده في الحديث ٤ من الباب ٦١ من أبواب الأَطْعَمَةِ الْمُحْرَمَةِ.

٢- المحاسن - ٥٨٢ - ٦٢.

٣- الكافي ٦-٣٨٥ - ٣.

٤- الفقيه ٣-٣٥٢ - ٤٢٣٦.

٥- الكافي ٦-٣٨٥ - ٤.

٦- التهذيب ٩-٩٢ - ٣٩٣.

٧- المحاسن - ٥٨٣ - ٦٨.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ نَحْوَهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٠٦ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٣٠٦ - ٧ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: لَا تَأْكُلْ فِي آتِيهِ ذَهَبٌ وَلَا فِضَّةً.

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٠٧ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٣٠٧ - ٨ - (٣) وَعَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: آتِيهِ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ مَتَاعَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٠٨ - رقم الحديث الباب: ٩]

٤٣٠٨ - ٩ - (٤) وَيَسْبِغُهُ بِمَاءٍ عَذْبٍ وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَقْدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الشُّرْبِ فِي آتِيهِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٠٩ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٤٣٠٩ - ١٠ - (٥) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ كَرِهَ آتِيَهُ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةَ وَالْأَتِيَةَ الْمَفْضَّضَةَ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٣١٠ - رقم الحديث الباب: ١١]

٤٣١٠ - ١١ - (٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نَهَاؤُهُمْ عَنْ سَبْعٍ مِنْهَا الشُّرْبُ فِي آتِيهِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٧) وَاعْلَمْ أَنَّ أَكْثَرَ الْأَصْحَابِ عَلَى تَحْرِيمِ

ص: ٥٠٨

١- الفقيه ٣- ٣٥٣ - ٤٢٤٠.

٢- الفقيه ٣- ٣٥٢ - ٤٢٣٧.

٣- الفقيه ٣- ٣٥٣ - ٤٢٣٩.

٤- الفقيه ٤- ٧ - ٤٩٦٨.

٥- المحاسن - ٥٨٢ - ٦١ و أخرج مثله عن الكافي و التهذيب في الحديث ١ من الباب الآتي.

٦- قرب الإسناد - ٣٤ و أورد قطعه منه في الحديث ١٢ من الباب ١٠ من الاحتضار.

٧- يأتي في الباب ٦٦ وفي الحديث ١ و ٥ و ٦ من الباب ٦٧ من هذه الأبواب، وفي الحديث ٨ من الباب ٣٠ من لباس المصلي.

أَنَّهُ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ وَهُوَ الْمُعْتَمَدُ وَقَدْ نَقَلُوا عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الْعَامَّةِ عَدَمَ التَّحْرِيمِ فَيُمْكِنُ حَمْلُ مَا تَضَمَّنَ الْكِرَاهَةَ عَلَى التَّقْيِهِ أَوْ عَلَى التَّحْرِيمِ.

## ٦٦- بَابُ كِرَاهَةِ الْإِنَاءِ الْمُفْضِضِ وَاسْتِحْبَابِ اجْتِنَابِ مَوْضِعِ الْفِضَّةِ

إشاره

(١) ٦٦ بَابُ كِرَاهَةِ الْإِنَاءِ الْمُفْضِضِ وَاسْتِحْبَابِ اجْتِنَابِ مَوْضِعِ الْفِضَّةِ

[رقم الحديث الكلى: ٤٣١١ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٣١١-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَا تَأْكُلْ فِي آئِنِهِ مِنْ فِضَّةٍ وَلَا فِي آئِنِهِ مَفْضُضَةً.

[رقم الحديث الكلى: ٤٣١٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٣١٢-٢- (٣) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ كَرِهَ الشُّرْبَ فِي الْفِضَّةِ وَفِي الْقَدْحِ الْمُفْضِضِ وَكَذَلِكَ أَنْ يُدْهَنَ فِي مُدْهِنٍ مُفْضِضٍ وَالْمُشْطَةَ كَذَلِكَ. وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٤٣١٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٣١٣-٣- (٥) وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ثَعْلَبَةَ مِثْلَهُ وَزَادَ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ بُدْأً مِنَ الشُّرْبِ فِي الْقَدْحِ الْمُفْضِضِ عَدَلَ بِفَمِهِ عَنْ مَوْضِعِ الْفِضَّةِ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٦) وَكَذَا مَا قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٣١٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٣١٤-٤- (٧) وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ

ص: ٥٠٩

١- الباب ٦٦ فيه ٦٦ أحاديث.

٢- الكافي ٦- ٢٦٧- ٣، و التهذيب ٩- ٩٠- ٣٨٦، و أورده في الحديث ١ من الباب ٦١ من الاطعمه المحرمه.

٣- الكافي ٦- ٢٦٧- ٥.

٤- المحاسن - ٥٨٢ - ٦٦.

٥- الفقيه ٣ - ٣٥٢ - ٤٢٣٨.

٦- التهذيب ٩ - ٩٠ - ٣٨٧.

٧- التهذيب ٩ - ٩١ - ٣٩١.



مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ قَالَ: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الشَّرْبِ فِي الْقَدَحِ فِيهِ ضَبَّةٌ مِنْ فِضَّةٍ قَالَ لَا بَأْسَ إِلَّا أَنْ تَكْرَهَ الْفِضَّةَ فَتَنْزِعَهَا.

وَ رَوَاهُ الْبُرْقُؤِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٤٣١٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٣١٥-٥- (٢) وَعَنْهُ عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيِّدَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ فِي الْقَدَحِ الْمَفْضُضِ وَ اغْزَلَ فَمَكَ عَنْ مَوْضِعِ الْفِضَّةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٣١٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٣١٦-٦- (٣) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقُؤِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع أُتِيَ بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ فِيهِ ضَبَّةٌ مِنْ فِضَّةٍ فَرَأَيْتُهُ يَنْزِعُهَا بِأَسْنَانِهِ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ صَالِحِ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ (٤)

٦٧- بَابُ حُكْمِ الْأَلَاتِ الْمُتَّخَذَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ

إشاره

(٥) ٦٧ بَابُ حُكْمِ الْأَلَاتِ الْمُتَّخَذَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٣١٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٣١٧-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَمِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ رَبِيعِ بْنِ الْفُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ السَّرِيرِ فِيهِ الذَّهَبُ أَوْ يَصْلُحُ إِمْسَاكُهُ فِي الْبَيْتِ فَقَالَ إِنْ كَانَ ذَهَبًا فَلَا وَ إِنْ كَانَ مَاءَ الذَّهَبِ فَلَا بَأْسَ.

ص: ٥١٠

١- المحاسن - ٥٨٢ - ٦٥.

٢- التهذيب ٩ - ٩١ - ٣٩٢.

٣- المحاسن - ٥٨٢ - ٦٤.

٤- الكافي ٦ - ٢٦٧ - ٦، و رواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب في التهذيب ٩ - ٩١ - ٣٨٨، و تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ١٠ من الباب ٦٥ من هذه الأبواب.

٥- الباب ٦٧ فيه ٨ أحاديث.



[رقم الحديث الكلى: ٤٣١٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٣١٨-٢- (١) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنْ صِهْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ التَّعْوِيدِ يُعَلَّقُ عَلَى الْحَائِضِ فَقَالَ نَعَمْ إِذَا كَانَ فِي جِلْدٍ أَوْ فِضَّةٍ أَوْ قَصَبَةٍ حَدِيدٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٣١٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٣١٩-٣- (٢) وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَشِيمٍ عَنْ صِهْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع عَنْ ذِي الْفَقَارِ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ ص - فَقَالَ نَزَلَ بِهِ جِبْرَائِيلُ مِنَ السَّمَاءِ وَ كَانَتْ حَلَقَتُهُ فِضَّةً.

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٢٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٣٢٠-٤- (٣) وَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدُّهَقَانِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الطَّاطِرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ دَرُوعُ رَسُولِ اللَّهِ ص ذَاتُ الْفُضُولِ لَهَا حَلَقَتَانِ مِنْ وَرَقٍ فِي مُقَدِّمِهَا وَ حَلَقَتَانِ مِنْ وَرَقٍ فِي مُؤَخَّرِهَا وَ قَالَ لَبَسَهَا عَلِيُّ ع يَوْمَ الْجَمَلِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٢١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٣٢١-٥- (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٢٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٣٢٢-٦- (٥) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمِرْآةِ هَلْ يَصِيحُ إِذَا كَانَ لَهَا حَلَقَتُهُ فِضَّةً قَالَ نَعَمْ إِنَّمَا كَرِهَ اسْتِعْمَالُ مَا يُشْرَبُ بِهِ قَالَ وَ سَأَلْتُهُ عَنِ السَّرِجِ وَ اللَّجَامِ فِيهِ الْفِضَّةُ أَيْزُكِبُ بِهِ قَالَ إِنْ كَانَ مُمُوهَا لَا يُقْدَرُ عَلَى نَزْعِهِ فَلَا بُأْسَ وَ إِلَّا فَلَا يُزُكَبُ بِهِ.

وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ (٦)

ص: ٥١١

١- الكافي ٣- ١٠٦- ٤، أورده أيضا في الحديث ٣ من الباب ٣٧ من أبواب الحيض.

٢- الكافي ٨- ٢٦٧- ٣٩١.

٣- الكافي ٨- ٣٣١- ٥١١.

٤- المحاسن- ٥٨٣- ٦٩.

٥- المحاسن- ٥٨٣- ٦٩.

٦- مسائل علی بن جعفر - ٢٩٩ - ٧٥٦ و ١٥٣ - ٢٠٩.

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ كَمَا يَأْتِي فِي أَحْكَامِ الدَّوَابِّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (١) وَ

رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَا وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْمِرْآةِ هَلْ يَصْلُحُ الْعَمَلُ بِهَا إِذَا كَانَ لَهَا حَلَقَةٌ فَضَّهُ قَالَ نَعَمْ إِنَّمَا كُرِهَ مَا يُشْرَبُ فِيهِ اسْتِعْمَالُهُ (٢).

مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْجَامِعِ لِأَخِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ السَّرِجِ وَاللِّجَامِ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ (٣)

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٣٢٣ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٣٢٣-٧- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: إِنَّ اسْمَ النَّبِيِّ ص فِي صِيحْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمَاحِي إِلَى أَنْ قَالَ وَ كَانَتْ لَهُ عِمَامَةٌ تُسَمَّى السَّحَابَ وَ كَانَ لَهُ دِرْعٌ تُسَمَّى ذَاتَ الْفُضُولِ لَهَا ثَلَاثُ حَلَقَاتٍ فَضَّهُ حَلَقَةً بَيْنَ يَدَيْهَا وَ حَلَقَتَانِ خَلْفَهَا الْحَدِيثَ.

وَ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مِثْلَهُ (٥).

#### [رقم الحديث الكلي: ٤٣٢٤ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٣٢٤-٨- (٦) وَ فِي الْمَجَالِسِ وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع عَنْ ذِي الْفَقَارِ سَيِّفِ رَسُولِ اللَّهِ ص - مِنْ أَيْنَ هُوَ قَالَ هَبَطَ بِهِ جَبْرَائِيلُ مِنَ السَّمَاءِ وَ كَانَ

ص: ٥١٢

١- رواه الكليني كما يأتي في الحديث ١ من الباب ٢١ من أبواب أحكام الدواب في السفر.

٢- قرب الإسناد- ١٢١.

٣- مستطرفات السرائر- ٥٦- ١٣.

٤- الفقيه ٤- ١٧٩- ٥٤٠٣، الحديث طويل تأتي قطعه منه في الحديث ٩ من الباب ١١ من أبواب صلاة العيدين.

٥- أمالي الصدوق- ٦٧- ٢.

٦- أمالي الصدوق- ٢٣٨- ١٠، عيون أخبار الرضا ٢- ٥٠- ١٩٥.

عَلَيْهِ حَلِيَّتُهُ (١) مِنْ فَضْلِهِ وَ هُوَ عِنْدِي.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّضَاعِ مِثْلَهُ (٢) أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي الْمَلَابِسِ وَ غَيْرِهَا (٤).

## ٦٨- بَابُ طَهَارِهِ مَا لَا تَحُلُّهُ الْحَيَاءُ مِنَ الْمَيْتَةِ غَيْرِ نَجْسِ الْعَيْنِ إِنْ أَخَذَ جِزًّا أَوْ غُسِلَ مَوْضِعَ الْمُلَاقَاةِ

إشاره

(٥) ٦٨ بَابُ طَهَارِهِ مَا لَا تَحُلُّهُ الْحَيَاءُ مِنَ الْمَيْتَةِ غَيْرِ نَجْسِ الْعَيْنِ إِنْ أَخَذَ جِزًّا أَوْ غُسِلَ مَوْضِعَ الْمُلَاقَاةِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٢٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٣٢٥ - ١ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَدِّكَانَ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ فِيمَا كَانَ مِنْ صُوفِ الْمَيْتَةِ إِنْ الصُّوفَ لَيْسَ فِيهِ رُوْحٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٢٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٣٢٦ - ٢ - (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٢٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٣٢٧ - ٣ - (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ أَبِي يَسَّالُهُ عَنِ اللَّبَنِ مِنَ الْمَيْتَةِ وَ النَّيْضَةِ مِنْ

ص: ٥١٣

١- في المصدر- حليته.

٢- الكافي ١- ٢٣٤- ٥.

٣- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٦٥ و ٦٦ من هذه الأبواب.

٤- يأتي ما يدل عليه في الباب ٣٠ من أبواب لباس المصلي، و في الباب ٤٦ و ٦٤ من أبواب الملابس في غير الصلاة و في الباب

٢١ من أبواب أحكام الدواب في السفر.

٥- الباب ٦٨ فيه ٧ أحاديث.

٦- التهذيب ٢- ٣٦٨- ١٥٣٠، أورده أيضا في الحديث ١ من الباب ٥٦ من أبواب لباس المصلي.

٧- الكافي ٦- ٢٥٨- ٣، و يأتي الحديث بتمامه في الحديث ٤ من الباب ٣٣ من الاطعمه المحرمه، و أورد ذيله في الحديث ٣ من

الباب ١٤ من الماء المطلق.

٨- الكافي ٦- ٢٥٨-٣، و يأتي الحديث بتمامه في الحديث ٤ من الباب ٣٣ من الاطعمه المحرمه، و أورد ذيله في الحديث ٣ من الباب ١٤ من الماء المطلق.

الْمَيْتَةِ وَانْفَحَهُ الْمَيْتَةَ فَقَالَ كُلُّ هَذَا ذِكِّي.

قَالَ وَزَادَ فِيهِ عَلِيُّ بْنُ عُثْمَانَ وَعَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ رَبَاطٍ قَالَ: وَالشَّعْرُ وَالصُّوفُ كُلُّهُ ذِكِّي.

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٢٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٣٢٨-٤- (١) قَالَ الْكَلْبِيُّ وَفِي رِوَايَةٍ صِفْوَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الشَّعْرُ وَالصُّوفُ وَالرَّيشُ وَكُلُّ نَابِتٍ لَا يَكُونُ مَيْتًا قَالَ وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْبَيْضَةِ تَخْرُجُ مِنْ بَطْنِ الدَّجَاجَةِ الْمَيْتَةِ فَقَالَ يَا كُلُّهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٢٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٣٢٩-٥- (٢) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُبْرَقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ حَمَّادِ بْنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ النَّثِيهِ تَنْفِصُمُ وَتَسْقُطُ أَوْ يَصْلُحُ أَنْ تُجْعَلَ مَكَانَهَا سِنَّ شَاهٍ قَالَ إِنْ شَاءَ فَلْيَضَعْ مَكَانَهَا سِنًّا بَعْدَ أَنْ تَكُونَ ذِكِّيَةً.

أَقُولُ: اشْتَرَاطُ الذِّكَاةِ عَلَى وَجْهِ الشَّيْءِ تَحْبَابٍ أَوْ بِمَعْنَى أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ طَهَارَةِ مَوْضِعِ الْمُلَاقَاةِ أَوْ بِمَعْنَى كَوْنِهَا مِنْ حَيَوَانٍ يَقْبَلُ الذِّكَاةَ لَا مِنْ نَجِسٍ الْعَيْنِ لِمَا مَرَّ.

[رقم الحديث الكلي: ١٦ - رقم الحديث الباب: ٤٣٣٠]

١٦-٤٣٣٠-٦- (٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنِ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِنْ دَبَاغَةَ الصُّوفِ وَالشَّعْرِ غَسَلَهُ بِالْمَاءِ وَآى شَيْءٍ يَكُونُ أَطْهَرَ مِنَ الْمَاءِ.

أَقُولُ: الْمُرَادُ غَسْلُ مَوْضِعِ الْمُلَاقَاةِ لِلْمَيْتَةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٣١ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٣٣١-٧- (٤) الْحَسَنُ بْنُ الْفَضْلِ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ عَنِ قُتَيْبَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّا نَلْبَسُ هَذَا الْخَزَّ وَ

سَدَاهُ

ص: ٥١٤

١- الكافي ٦-٢٥٨-٣، و أوردته في الحديث ٨ من الباب ٣٣ من الاطعمه المحرمه.

٢- ٢ المحاسن - ٦٤٤ - ١٧٤.

٣- قرب الإسناد - ٣٧، و أوردته في الحديث ٤ من الباب ٥٦ من لباس المصلى.

٤- مكارم الأخلاق - ١٠٧.



إِبْرِيْسَمُ قَالَ (وَ مَا بَأْسُ بِإِبْرِيْسَمِ) (١) إِذَا كَانَ مَعَهُ غَيْرُهُ قَدْ أَصَابَ الْحَسَيْنِ ع- وَ عَلَيْهِ جُبُهُ خَزٌّ وَ سَدَاهُ إِبْرِيْسَمُ قُلْتُ إِنَّا نَلْبَسُ هَذِهِ الطَّيَالِسَةَ الْبُرَيْرِيَّةَ وَ صُوفُهَا مَيْتٌ قَالَ لَيْسَ فِي الصُّوفِ رُوحٌ أَلَّا تَرَى أَنَّهُ يُجْزُ وَ يُبَاعُ وَ هُوَ حَيٌّ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ غُسْلِ الْمَسِّ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي الْأَطْعَمَةِ (٣) وَ غَيْرِهَا (٤) إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

## ٦٩- بَابُ اسْتِحْبَابِ نَحْتِ الْقُدُورِ وَ غَيْرِهَا مِنَ الْأَوَانِي مِنَ أَحْجَارِ جَبَلِ سَنَابَادَ فِي خُرَّاسَانَ وَ الطَّبْخِ فِيهَا

إشاره

(٥) ٦٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ نَحْتِ الْقُدُورِ وَ غَيْرِهَا مِنَ الْأَوَانِي مِنَ أَحْجَارِ جَبَلِ سَنَابَادَ فِي خُرَّاسَانَ وَ الطَّبْخِ فِيهَا

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٣٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٣٣٢- ١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ تَمِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمِ الْقُرَشِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحِ الْهَرَوِيِّ عَنِ الرُّضَا ع أَنَّهُ خَرَجَ إِلَى الْمَأْمُونِ فَلَمَّا خَرَجَ مِنْ نَيْسَابُورَ- بَلَغَ قُوبَ الْقَرْيَةِ الْحَمْرَاءِ إِلَى أَنْ قَالَ فَلَمَّا دَخَلَ سَنَابَادَ اسْتَدَّ إِلَى الْجَبَلِ الَّذِي تُنَحَّتُ مِنْهُ الْقُدُورُ فَقَالَ اللَّهُمَّ أَنْفَعْ بِهِ وَ بَارِكْ فِيمَا يُجْعَلُ وَ فِيمَا يُنَحَّتُ مِنْهُ- ثُمَّ أَمَرَ فَنَحَّتْ لَهُ قُدُورٌ مِنَ الْجَبَلِ وَ قَالَ لَا يُطْبَخُ مَا آكَلَهُ إِلَّا فِيهَا وَ كَانَ عَ خَفِيفَ الْأَكْلِ قَلِيلَ الطَّعْمِ فَاهْتَدَى النَّاسُ إِلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَ ظَهَرَتْ بَرَكَهُ دُعَائِهِ فِيهِ الْحَدِيثَ.

ص: ٥١٥

١- في المصدر- لا باس بالابريسم.

٢- تقدم في الحديث ٥ من الباب ٦ من غسل المس.

٣- يأتي في الباب ٣٣ من الاطعمه المحرمه.

٤- يأتي في الأحاديث ١ و ٣ الى ٥ من الباب ٥٦ من أبواب لباس المصلى.

٥- الباب ٦٩ فيه حديث واحد.

٦- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢- ١٣٦- ١.

إشاره

(١) ٧٠ بَابُ وُجُوبِ تَغْفِيرِ الْإِنَاءِ بِالتُّرَابِ مِنْ وُلُوعِ الْكَلْبِ ثُمَّ غَسْلِهِ بِالمَاءِ

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٣٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٣٣٣-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِدُنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنِ الْفَضْلِ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الْكَلْبِ فَقَالَ رَجَسَ نَجَسٌ لَا يُتَوَضَّأُ بِفَضْلِهِ وَاصْبُبْ ذَلِكَ المَاءَ وَ اغْسِلْهُ بِالتُّرَابِ أَوَّلَ مَرَّةٍ ثُمَّ بِالمَاءِ.

٧١- بَابُ حُكْمِ الْجُلُودِ الْمَدْبُوعَةِ بِخُرءِ الْكِلَابِ وَ الَّتِي تُنْفَعُ فِي البُولِ

إشاره

(٣) ٧١ بَابُ حُكْمِ الْجُلُودِ الْمَدْبُوعَةِ بِخُرءِ الْكِلَابِ وَ الَّتِي تُنْفَعُ فِي البُولِ

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٣٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٣٣٤-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ السَّيَّارِيِّ عَنْ أَبِي يَزِيدَ الْقَسِيمِيِّ (٥) عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَاعِ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ جُلُودِ الدَّارِشِ (٦) الَّتِي يُتَّخَذُ مِنْهَا الْخِفَافُ قَالَ فَقَالَ لَا تُصَلِّ فِيهَا فَإِنَّهَا تُدْبِعُ بِخُرءِ الْكِلَابِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ (٧)

ص: ٥١٦

- ١- الباب ٧٠ فيه حديث واحد.
- ٢- التهذيب ١- ٢٢٥- ٦٤٦، و الاستبصار ١- ١٩- ٤٠، و تقدم الحديث بتمامه في الحديث ٤ من الباب ١ من الأسار، و صدره في الحديث ١ من الباب ١١ و في الحديث ٢ من الباب ١٢ من هذه الأبواب، و يأتي ما يدل على غسله سبع مرّات في الحديث ١ من الباب ٣٠ من أبواب الاشربة المحرمة.
- ٣- الباب ٧١ فيه حديثان.
- ٤- الكافي ٣- ٤٠٣- ٢٥.
- ٥- في الكافي - قسم حى من اليمن بالبصره (هامش المخطوط).
- ٦- الدارش - جلد أسود كانوا يصنعون منه أحذيتهم (لسان العرب ٦- ٣٠١).
- ٧- التهذيب ٢- ٣٧٣- ١٥٥٢.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلْمِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مِاجِيلَوَيْهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ السَّيَّارِيِّ  
مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٣٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٣٣٥-٢- (٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع  
قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ أَكْسِيَةِ الْمَرْعَزِيِّ (٣) وَ الْخِفَافِ تُنْفَعُ فِي الْبَوْلِ أَيْصَلِّي عَلَيْهَا قَالَ إِذَا غُسِلَتْ بِالْمَاءِ فَلَا بَأْسَ.

٧٢- بَابُ أَنْ أُوَانِيَ الْمُشْرِكِينَ طَاهِرَةً مَا لَمْ يُعْلَمَ نَجَاسَتُهَا وَ اسْتِحْبَابِ اجْتِنَابِهَا

إشاره

(٤) ٧٢ بَابُ أَنْ أُوَانِيَ الْمُشْرِكِينَ طَاهِرَةً مَا لَمْ يُعْلَمَ نَجَاسَتُهَا وَ اسْتِحْبَابِ اجْتِنَابِهَا

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٣٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٣٣٦-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ زَكَرِيَّا  
بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كُنْتُ نَصِيرًا نِيًّا فَأَسْلَمْتُ فَقُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع- إِنَّ أَهْلَ بَيْتِي عَلَى دِينِ النَّصِيرَانِيَّةِ- فَأَكُونُ مَعَهُمْ فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ وَ  
أَكُلُ مِنْ آبَتِهِمْ فَقَالَ لِي ع أَيَأْكُلُونَ لَحْمَ الْخَنزِيرِ قُلْتُ لَا قَالَ لَا بَأْسَ.

وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ نَحْوَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٣٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٣٣٧-٢- (٧) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ

ص: ٥١٧

١- علل الشرائع - ٣٤٤ الباب ٥١.

٢- قرب الإسناد - ٨٩.

٣- المرعزي - الزغب الذي تحت شعر العنز، تصنع منه ثياب لينه ناعمه (لسان العرب ٥ - ٣٥٤).

٤- الباب ٧٢ فيه ٣ أحاديث.

٥- الكافي ٦- ٢٦٤ - ١٠ أوردته في الحديث ٣ من الباب ٥٣، و في الحديث ٥ من الباب ٥٤ من الاطعمه المحرمه.

٦- الكافي ٢- ١٦٠ - ١١.

٧- الكافي ٦- ٢٦٤ - ٥، و أوردته في الحديث ٣ من الباب ٥٤ من أبواب الاطعمه المحرمه.

العلماء بن رزين عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا جعفر عن أهل الذممة والمجوس - فقال لا تأكلوا في آنتهم ولا من طعامهم الذي يطبخون ولا في آنتهم التي يشربون فيها الخمر.

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٣٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٣٣٨-٣- (١) محمد بن الحسن بإسناده عن الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن إسماعيل بن جابر قال: قال لي أبو عبد الله لا تأكل ذبائهم ولا تأكل في آنتهم يعنى أهل الكتاب.

و رواه الكليني عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن محمد بن سنان (٢)

أقول: هذا محمول على الاستنجاب أو على العلم بالتنجيس وقد تقدمت أحاديث أصالة الطهارة (٣) و يأتي ما يؤيدها إن شاء الله (٤).

٧٣- باب طهاره ما يعمل الكفار من الثياب ونحوها أو يستعملونه ما لم يعلم تنجيسهم لها و استنجاب تطهيرها أو رشها بالماء

اشاره

(٥) ٧٣ باب طهاره ما يعمل الكفار من الثياب ونحوها أو يستعملونه ما لم يعلم تنجيسهم لها و استنجاب تطهيرها أو رشها بالماء

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٣٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٣٣٩-١- (٦) محمد بن الحسن بإسناده عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن إبراهيم بن أبي البلاد عن معاوية بن عمارة قال: سألت أبا عبد الله عن الثياب السابريه يعملها المجوس و هم أخبث (٧) - و هم يشربون الخمر و نساؤهم على تلك الحال ألبسها و لا أغسلها و أصلى فيها

ص: ٥١٨

١- الاستبصار ٤- ٨١- ٣٠٢، و أورده في الحديث ٧ من الباب ٥٤ من الاطعمه المحرمه.

٢- الكافي ٦- ٢٤٠- ١٣.

٣- تقدم في الباب ٣٧ من هذه الأبواب.

٤- يأتي في الباب ٥٤ من الاطعمه المحرمه.

٥- الباب ٧٣ فيه ٩ أحاديث.

٦- التهذيب ٢- ٣٦٢- ١٤٩٧.

٧- في نسخه- أجناب- هامش المخطوط-.

قَالَ نَعَمْ قَالَ مُعَاوِيَةُ فَقَطَعَتْ لَهُ قَمِيصًا وَ خَطَّتْهُ وَ قَتَلَتْ لَهُ أَرْزَارًا وَ رِدَاءً مِنَ السَّابِرِيِّ ثُمَّ بَعَثَتْ بِهَا إِلَيْهِ فِي يَوْمِ جُمُعِهِ حِينَ اِرْتَفَعَ النَّهَارُ فَكَانَتْهُ عَرَفَ مَا أُرِيدُ فَخَرَجَ بِهَا (١) إِلَى الْجُمُعَةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٤٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٣٤٠-٢- (٢) وَ يَأْسِدُنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ فِي الثِّيَابِ الَّتِي يَعْمَلُهَا الْمُجُوسُ - وَ النَّصَارَى وَ الْيَهُودُ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٤١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٣٤١-٣- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبِ الْمَجُوسِيِّ - فَقَالَ يُرْسُ بِالْمَاءِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٤٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٣٤٢-٤- (٤) وَ يَأْسِدُنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَمْرِكِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الصَّلَاةِ عَلَى بَوَارِي النَّصَارَى وَ الْيَهُودِ - الَّذِينَ يَقْعُدُونَ عَلَيْهَا فِي بُيُوتِهِمْ أَوْ تَصْلُحُ قَالَ لَا يُصَلَّى عَلَيْهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٤٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٣٤٣-٥- (٥) وَ يَأْسِدُنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُقْدَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَمِيلِ بْنِ عَيَّاشٍ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْبَزَّازِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ ع عَنِ الثَّوْبِ يَعْمَلُهُ أَهْلُ الْكِتَابِ - أَصَلَّى فِيهِ قَبْلَ أَنْ يُغْسَلَ قَالَ لَا بَأْسَ وَ أَنْ يُغْسَلَ أَحَبُّ إِلَيَّ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٤٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٣٤٤-٦- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ

ص: ٥١٩

١- في هامش الأصل عن موضع من التهذيب - فيها.

٢- التهذيب ٢ - ٣٦١ - ١٤٩٦.

٣- التهذيب ٢ - ٣٦٢ - ١٤٩٨.

٤- ١٤٥١ - ٣٧٣ - ٢ - التهذيب ٤.

٥- التهذيب ٢ - ٢١٩ - ٨٦٢.



وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ الطَّيْلَسَانُ يَعْمَلُهُ الْمَجُوسُ أَصَلَّى فِيهِ قَالَ أَلَيْسَ يُغَسَّلُ بِالْمَاءِ قُلْتُ بَلَى قَالَ لَا بَأْسَ قُلْتُ الثُّوبُ الْجَدِيدُ يَعْمَلُهُ الْحَائِكُ أَصَلَّى فِيهِ قَالَ نَعَمْ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٤٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٣٤٥-٧- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ ثَوْبِ الْمَجُوسِيِّ الْبَسُّهُ وَأَصَلَّى فِيهِ قَالَ نَعَمْ قَالَ قُلْتُ: يَشْرَبُونَ الْحَمْرَ قَالَ نَعَمْ نَحْنُ نَشْتَرِي الثِّيَابَ السَّابِرِيَّةَ فَنَلْبَسُهَا وَ لَا نَغْسِلُهَا.

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٤٦ - رقم الحديث الباب: ٨]

٤٣٤٦-٨- (٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ ثِيَابِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى- أَيْنَامُ عَلَيْهَا الْمُسْلِمُ قَالَ لَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٤٧ - رقم الحديث الباب: ٩]

٤٣٤٧-٩- (٣) أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبِ الطَّبْرَسِيِّ فِي الْإِحْتِجَاجِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى صَاحِبِ الزَّمَانِ ع عِنْدَنَا حَاكَهُ مَجُوسٌ- يَأْكُلُونَ الْمَيْتَةَ وَ لَا يَعْتَسِلُونَ مِنَ الْجَنَابَةِ وَ يَنْسَجُونَ لَنَا ثِيَابًا فَهَلْ تَجُوزُ الصَّلَاةُ فِيهَا مِنْ قَبْلِ أَنْ تُغَسَّلَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ فِي الْجَوَابِ لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ فِيهَا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ بِالْإِسْنَادِ الْآتِي (٤)

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٦).

ص: ٥٢٠

١- الفقيه ١- ٢٥٩- ٧٩٨.

٢- قرب الإسناد- ١١٨.

٣- الاحتجاج- ٤٨٤.

٤- الغيبة- ٢٣٣.

٥- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٥٠ من هذه الأبواب.

٦- يأتي ما يدل على ذلك في الباب التالي (٧٤) من هذه الأبواب.

(١) ٧٤ بَابُ طَهَارَةِ الثُّوبِ الَّذِي يَسْتَعِيرُهُ الدَّمِيُّ إِلَى أَنْ يُعْلَمَ تَنْجِيسُهُ لَهُ وَاسْتِحْبَابِ تَطْهِيرِهِ قَبْلَ اسْتِعْمَالِهِ

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٤٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٣٤٨-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: سَأَلَ أَبِي أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ وَ أَنَا حَاضِرٌ إِنِّي أُعِيرُ الدَّمِيَّ - ثَوْبِي وَ أَنَا أَعْلَمُ أَنَّهُ يَشْرَبُ الْخَمْرَ وَ يَأْكُلُ لَحْمَ الْخِنْزِيرِ فَيَرُدُّهُ عَلَيَّ فَأَغْسِلُهُ قَبْلَ أَنْ أَصِلَّ فِيهِ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ صَلِّ فِيهِ وَ لَا تَغْسِلْهُ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ فَإِنَّكَ أَعْرَتَهُ إِيَّاهُ وَ هُوَ طَاهِرٌ وَ لَمْ تَسْتَيْقِنَ أَنَّهُ نَجَسُهُ فَلَا بَأْسَ أَنْ تُصَلِّيَ فِيهِ حَتَّى تَسْتَيْقِنَ أَنَّهُ نَجَسُهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٤٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٣٤٩-٢- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَّارٍ عَنْ فَصَّالَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: سَأَلَ أَبِي أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنِ الرَّجُلِ (٤) يُعِيرُ ثَوْبَهُ لِمَنْ يُعْلَمُ أَنَّهُ يَأْكُلُ الْجَرِيَّ وَ يَشْرَبُ الْخَمْرَ فَيَرُدُّهُ (٥) - أَيْصَلِّي فِيهِ قَبْلَ أَنْ يُغْسِلَهُ قَالَ لَا يُصَلِّي فِيهِ حَتَّى يُغْسِلَهُ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ خَيْرَانَ الْخَادِمِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ (٦) قَالَ الشَّيْخُ هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الْاسْتِحْبَابِ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٥٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٣٥٠-٣- (٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ طَرِيفٍ

ص: ٥٢١

١- الباب ٧٤ فيه ٣ أحاديث.

٢- التهذيب ٢- ٣٦١- ١٤٩٥، و الاستبصار ١- ٣٩٢- ١٤٩٧.

٣- التهذيب ٢- ٣٦١- ١٤٩٤، و الاستبصار ١- ٣٩٣- ١٤٩٨.

٤- في الاستبصار- عن الذي. (هامش المخطوط).

٥- في الأصل عن نسخه إضافة- عليه.

٦- الكافي ٣- ٤٠٥- ٥، و للحديث في الكافي صدره، أورده في الحديث ٢ من الباب ١٣ و في الحديث ٤ في الباب ٣٨ من هذه الأبواب.

٧- قرب الإسناد- ٤٢،.



عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيًّا عَ كَانَ لَمَّا يَرَى بِالصَّلَاةِ بَأْسًا فِي الثُّوبِ الَّذِي يُشْتَرَى مِنَ النَّصَارَى - وَ الْمُجُوسِ وَ الْيَهُودِ قَبْلَ أَنْ تُغْسَلَ يَعْنِي الثِّيَابَ الَّتِي تَكُونُ فِي أَيْدِيهِمْ فَيَنْجَسُونَهَا وَ لَيْسَتْ بِثِيَابِهِمُ الَّتِي يَلْبَسُونَهَا.

أَقُولُ: قَوْلُهُ فَيَنْجَسُونَهَا يَعْنِي أَنَّهَا مِطْنَةُ النَّجَاسَةِ وَ أَنَّهَا لَا تَخْلُو مِنْهَا غَالِبًا لَكِنْ لَمْ يَحْصُلِ الْعِلْمُ بِنَجَاسَتِهَا عَلَى أَنَّ التَّفْسِيرَ مِنَ الرَّاوي وَ يَحْتَمِلُ الْحَمْلُ عَلَى جَوَازِ الشَّرَاءِ مَعَ الْعِلْمِ بِالنَّجَاسَةِ لِأَنَّهَا قَابِلَةٌ لِلتَّطْهِيرِ لَكِنْ لَا يُصِلِي فِيهَا إِلَّا بَعِيدُهُ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى مَضْمُونِ الْبَابِ (١).

## ٧٥- بَابُ أَنَّ طِينَ الْمَطَرِ طَاهِرٌ حَتَّى تُغْلَمَ نَجَاسَتُهُ وَ اسْتِحْبَابُ غَسْلِهِ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ

إشاره

(٢) ٧٥ بَابُ أَنَّ طِينَ الْمَطَرِ طَاهِرٌ حَتَّى تُغْلَمَ نَجَاسَتُهُ وَ اسْتِحْبَابُ غَسْلِهِ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٥١ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٣٥١-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع فِي طِينِ الْمَطَرِ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ أَنْ يُصَيَّبَ الثُّوبُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا أَنْ تُغْلَمَ أَنَّهُ قَدْ نَجَسَهُ شَيْءٌ بَعْدَ الْمَطَرِ فَإِنْ أَصَابَهُ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَاغْسِلْهُ وَ إِنْ كَانَ الطَّرِيقُ نَظِيفًا لَمْ تُغْسَلْهُ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٤)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٥)

وَ رَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٦)

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ عُمُومًا (٧).

ص: ٥٢٢

١- تقدم ما يدل على ذلك في الباب ٧٣ من هذه الأبواب.

٢- الباب ٧٥ فيه حديث واحد.

٣- الكافي ٣- ١٣- ٤، تقدم صدره في الحديث ٦ من الباب ٦ من الماء المطلق.

٤- الفقيه ١- ٧٠- ١٦٣.

٥- التهذيب ١- ٢٦٧- ٧٨٣.

٦- مستطرفات السرائر- ١٠٩- ٦١.

٧- تقدم ما يدل على ذلك في الحديث ٧ من الباب ٦ من الماء المطلق.

(١) ٧٦ بَابِ اسْتِحْبَابِ اسْتِعْمَالِ أَقْدَاحِ الشَّامِ وَالْخَرْفِ وَكَرَاهِهِ فَخَارِ مِصْرَ

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٥٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٣٥٢-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْكَزْحِيِّ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَشْرَبُ فِي الْأَقْدَاحِ الشَّامِيَّةِ يُجَاءُ بِهَا مِنَ الشَّامِ وَ تُهْدَى لَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٣٥٣-٢- (٤) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ص يُعْجِبُهُ أَنْ يَشْرَبَ فِي الْقَدَحِ الشَّامِيِّ وَ كَانَ يَقُولُ هِيَ أَنْظَفُ آبِيَتِكُمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٥٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٣٥٤-٣- (٥) وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدِ الْمَعِينِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع وَهُوَ يَشْرَبُ فِي قَدَحٍ مِنْ خَرْفٍ.

وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَسَدِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٥٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٣٥٥-٤- (٧) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي بَاطٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَاعِ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ وَ ذَكَرَ مِصْرَ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص

ص: ٥٢٣

١- الباب ٧٦ فيه ٧ أحاديث.

٢- الكافي ٦- ٣٨٥- ١، وأورده في الحديث ١ من الباب ١٢ من أبواب الأشربة المباحة.

٣- في المصدر- تهدي إليه (صلى الله عليه وآله)، و كان كذلك في الأصل فصحه المصنّف.

٤- الكافي ٦- ٣٨٦- ٨، وأورده في الحديث ٢ من الباب ١٢ من أبواب الأشربة المباحة.

٥- الكافي ٦- ٣٨٥- ٢، وأورده في الحديث ٧ من الباب ٨، وفي الحديث ١ من الباب ١٣ من أبواب الأشربة المباحة.

٦- المحاسن- ٥٨٠- ٥٣.

٧- الكافي ٦- ٣٨٦- ٩، وأورده في الحديث ١ من الباب ٢٣ من أبواب آداب الحمام، وفي الحديث ٣ من الباب ١٢ من الأشربة



لَا تَأْكُلُوا فِي فَخَّارِهَا وَلَا تَغْسِلُوا رُءُوسَكُمْ بِطِينِهَا فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِالْغَيْرِهِ وَيُورِثُ الدِّيَاثَةَ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٥٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٣٥٦-٥- (١) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ فِي حَدِيثٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَ يَشْرَبُ وَهُوَ قَائِمٌ فِي قَدَحٍ خَزَفٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٥٧ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٣٥٧-٦- (٢) سَعِيدُ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ فِي قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ بِسَنَدِهِ عَنِ ابْنِ بَابُوَيْهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: لَا تَأْكُلُوا فِي فَخَّارِهَا وَلَا تَغْسِلُوا رُءُوسَكُمْ بِطِينِهَا فَإِنَّهَا تُورِثُ الذَّلَّةَ وَتَذْهَبُ بِالْغَيْرِهِ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٥٨ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٣٥٨-٧- (٤) وَ عَنِ ابْنِ بَابُوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مِاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ ابْنِ مَعْجُوبٍ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ (أَطْبِخَ شَيْئًا) (٥) فِي فَخَّارٍ مِصْرَ - وَ مَا أَحَبُّ أَنْ أَغْسِلَ رَأْسِي مِنْ طِينِهَا مَخَافَةَ أَنْ تُورِثَنِي تُرْبَتَهَا الذَّلَّ وَ تَذْهَبَ بِغَيْرَتِي (٦).

٧٧- بَابُ طَهَارَةِ الْخَمْرِ إِذَا انْقَلَبَتْ حَلًّا وَ إِبَاحَتِهَا حَيْثُ

إشاره

(٧) ٧٧ بَابُ طَهَارَةِ الْخَمْرِ إِذَا انْقَلَبَتْ حَلًّا وَ إِبَاحَتِهَا حَيْثُ

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٥٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٣٥٩-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي

ص: ٥٢٤

١- المحاسن - ٥٨٠-٥٤.

٢- قصص الأنبياء - ١٨٦-٢٣٢.

٣- في المصدر - بالغره.

٤- قصص الأنبياء - ١٨٦-٢٣٣.

٥- في المصدر - أكل شيئا طبخ.

٦- في المصدر - بغرتي.

٧- الباب ٧٧ فيه ٤ أحاديث.

٨- الكافي ٦- ٤٢٨- ٢ أخرجه و ما بعده في الحديث ١ و ٢ و ٣ و ٤ من الباب ٣١ من الاشرية المحرمه.

عُمَيْرٌ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ وَابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْخَمْرِ الْعَتِيقَةِ تُجْعَلُ خَلًّا قَالَ لَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٦٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٣٦٠-٢- (١) وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَصَّالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ يَأْخُذُ الْخَمْرَ فَيَجْعَلُهَا خَلًّا قَالَ لَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٦١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٣٦١-٣- (٢) وَبِإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْخَمْرِ تُجْعَلُ خَلًّا قَالَ لَا بَأْسَ إِذَا لَمْ يُجْعَلْ فِيهَا مَا يَغْلِيهَا.

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٦٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٣٦٢-٤- (٣) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْخَمْرِ يُصْنَعُ فِيهَا الشَّنَى حَتَّى تَحْمُضَ قَالَ إِنْ كَانَ الَّذِي صُنِعَ فِيهَا هُوَ الْعَالِبَ عَلَى مَا صُنِعَ فِيهِ فَلَا بَأْسَ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي مَحَلِّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٤).

٧٨- بَابُ جَوَازِ كِتَابَةِ الْقُرْآنِ فِي الْأَوَانِي الَّتِي تُسْتَعْمَلُ

إشاره

(٥) ٧٨ بَابُ جَوَازِ كِتَابَةِ الْقُرْآنِ فِي الْأَوَانِي الَّتِي تُسْتَعْمَلُ

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٦٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٣٦٣-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ يَحْيَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبَلَادِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ بَزْرِيعِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ بَزْرِيعٍ قَالَ:

ص: ٥٢٥

١- الكافي ٦- ٤٢٨- ٣.

٢- الكافي ٦- ٤٢٨- ٤.

٣- الكافي ٦- ٤٢٨- ١.

٤- يأتي في الباب ٤٥ من الأُطعمه المباحه و الباب ٣١ من الأُشربه المحرمه.

٥- الباب ٧٨ فيه حديث واحد.

٦- الكافي ٦- ٢٩٨- ١٤.

دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَ وَهُوَ يَأْكُلُ خَلًّا وَ زَيْتًا فِي قَصْعِهِ سَوْدَاءَ مَكْتُوبٍ فِي وَسْطِهَا بِصُفْرِهِ قُلُّ هُوَ اللَّهُ أَحَدُ الْحَدِيثِ.

## ٧٩- بَابُ كَرَاهَةِ الصَّلَاةِ فِي الْفِرَاءِ غَيْرِ الْحِجَازِيَّةِ إِذَا لَمْ تُعَلَّمْ ذَكَاتُهَا

إشاره

(١) ٧٩ بَابُ كَرَاهَةِ الصَّلَاةِ فِي الْفِرَاءِ غَيْرِ الْحِجَازِيَّةِ إِذَا لَمْ تُعَلَّمْ ذَكَاتُهَا

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٦٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٣٦٤- ١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: تَكْرَهُ الصَّلَاةَ فِي الْفِرَاءِ إِلَّا مَا صُنِعَ فِي أَرْضِ الْحِجَازِ أَوْ مَا عَلِمْتَ مِنْهُ ذَكَاءَهُ. أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

## ٨٠- بَابُ طَهَارَةِ الدُّودِ الَّذِي يَقَعُ مِنَ الْكَنْيْفِ وَ الْمَقْعَدَةِ إِلَّا أَنْ تَرَى مَعَهُ نَجَاسَةً

إشاره

(٥) ٨٠ بَابُ طَهَارَةِ الدُّودِ الَّذِي يَقَعُ مِنَ الْكَنْيْفِ وَ الْمَقْعَدَةِ إِلَّا أَنْ تَرَى مَعَهُ نَجَاسَةً

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٦٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٣٦٥- ١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَلَسَوِيِّ عَنِ الْعَمْرِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ ع عَنْ أَخِيهِ مُوسَى ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الدُّودِ الَّذِي يَقَعُ مِنَ الْكَنْيْفِ عَلَى الثَّوْبِ أَيْصَلِّي فِيهِ قَالَ لَا بَأْسَ إِلَّا أَنْ تَرَى أَثْرًا فَتَغْسِلَهُ. وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ (٧)

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي النَّوَاقِصِ (٨).

ص: ٥٢٦

١- الباب ٧٩ فيه حديث واحد.

٢- الكافي ٣- ٣٩٨- ٤ و أورده في الحديث ١ الباب ٦١ من لباس المصلي.

٣- تقدم في الحديث ٣ الباب ٦١ من هذه الأبواب.

٤- يأتي في الباب ٦١ من لباس المصلي.

٥- الباب ٨٠ فيه حديث واحد.



٦- التهذيب ٢- ٣٦٧- ١٥٢٣.٦

٧- مسائل عليّ بن جعفر- ١٧٠- ٢٨٩.

٨- تقدم في الباب ٥ من النواقض.

## ٨١- بَابُ طَهَارَةِ مَا أَحَالَتهُ النَّارُ رَمَادًا أَوْ دُخَانًا وَحُكْمِ الْخُبْزِ الَّذِي عُجِنَ بِمَاءٍ نَجِسٍ

إشاره

(١) ٨١ بَابُ طَهَارَةِ مَا أَحَالَتهُ النَّارُ رَمَادًا أَوْ دُخَانًا وَحُكْمِ الْخُبْزِ الَّذِي عُجِنَ بِمَاءٍ نَجِسٍ

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٦٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٣٦٦-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَ عَنِ الْجِصِّ يُوقَدُ عَلَيْهِ بِالْعَذِرَةِ وَ عِظَامِ الْمَوْتَى ثُمَّ يُجَصِّصُ بِهِ الْمَسْجِدُ أَوْ يُسَجَّدُ عَلَيْهِ فَكَتَبَ إِلَيْهِ بِخَطِّهِ أَنَّ الْمَاءَ وَالنَّارَ قَدْ طَهَّرَاهُ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ (٣)

أَقُولُ: تَطْهِيرُ النَّارِ لِلنَّجَاسَةِ بِإِحْوَالِهَا رَمَادًا أَوْ دُخَانًا وَ تَطْهِيرُ الْمَاءِ أَعْنَى مَا يُجْبَلُ بِهِ الْجِصُّ يُرَادُ بِهِ حُصُولُ النَّظَافَةِ وَ زَوَالُ النَّفَرَةِ وَ قَدْ تَقَدَّمَ حُكْمُ الْخُبْزِ الَّذِي يُعْجَنُ عَجِينُهُ بِالْمَاءِ النَّجِسِ فِي الْأَسَارِ (٤).

## ٨٢- بَابُ نَجَاسَةِ الدَّمِ مِنْ كُلِّ حَيَوَانٍ لَهُ نَفْسٌ سَائِلَةٌ

إشاره

(٥) ٨٢ بَابُ نَجَاسَةِ الدَّمِ مِنْ كُلِّ حَيَوَانٍ لَهُ نَفْسٌ سَائِلَةٌ

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٦٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٣٦٧-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعُمَرَكَيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ أَبِي الْحَسَنِ عَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ رَعَفَ وَ هُوَ يَتَوَضَّأُ فَتَقَطَّرُ قَطْرَةٌ فِي إِيَّانِهِ هَلْ يَصْلُحُ الْوُضُوءُ مِنْهُ قَالَ لَا.

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٦٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٣٦٨-٢- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ

ص: ٥٢٧

١- الباب ٨١ فيه حديث واحد.

٢- التهذيب ٢- ٢٣٥- ٩٢٨، و أورده في الحديث ١ من الباب ١٠ من أبواب ما يسجد عليه.

٣- الفقيه ١- ٢٧٠- ٨٣٣.

٤- تقدم في الباب ١١ من أبواب الأسار، و تقدم ما يدل عليه في الحديث ١٧ و ١٨ من الباب ١٤ من الماء المطلق.

٥- الباب ٨٢ فيه حديثان.

٦- الكافي ٣-٧٤-١٦، و تقدم فى الحديث ١ من الباب ٨ من الماء المطلق.

٧- التهذيب ١-٢٨٤-٨٣٢، و أورده فى الحديث ٤ من الباب ٤ من أبواب الأسار، و تقدم ذيله فى الحديث ١ من الباب ٥٣ من هذه الأبواب.

أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ السَّابِطِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الطَّيْرِ يَتَوَضَّأُ مِمَّا يَشْرَبُ مِنْهُ إِلَّا أَنْ تَرَى فِي مَنْقَارِهِ دَمًا فَإِنْ رَأَيْتَ فِي مَنْقَارِهِ دَمًا فَلَا تَتَوَضَّأُ مِنْهُ وَلَا تَشْرَبُ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا (١) وَفِي أَبْوَابِ الْمَاءِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ (٢).

## ٨٣- بَابُ طَهَارَةِ الْحَدِيدِ

إشاره

(٣) ٨٣ بَابُ طَهَارَةِ الْحَدِيدِ

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٦٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٣٦٩-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ لَهُ الرَّجُلُ يُقَلِّمُ أَظْفَارَهُ وَيَجْرُ شَارِبَهُ وَيَأْخُذُ مِنْ شَعْرِ لِحْيَتِهِ وَرَأْسِهِ هَلْ يَنْقُضُ ذَلِكَ وَضُوءَهُ فَقَالَ يَا زُرَّارَةُ كُلُّ هَذَا سُنَّةٌ إِلَيَّ أَنْ قَالَ وَ إِنَّ ذَلِكَ لِيَزِيدُهُ تَطْهِيراً.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٧٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٣٧٠-٢- (٦) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ

ص: ٥٢٨

١- تقدم في الحديث ٢ من الباب ٧ وفي الأبواب ٢٠ و ٢١ و ٢٨، وفي الحديث ٨ من الباب ٣٨، وفي الباب ٤٠، وفي الحديث ١ من الباب ٤١، وفي الحديث ٢ و ٥ من الباب ٤٢، وفي الحديث ١ من الباب ٤٣، وفي الحديث ٣ من الباب ٤٤ من هذه الأبواب.

٢- تقدم في الحديث ٧ من الباب ٦، وفي الحديث ١ و ٨ من الباب ٨، وفي الحديث ٢١ من الباب ١٤، وفي الباب ٢١ من الماء المطلق، وفي الباب ٤ من الماء المضاف، وفي الحديث ٢ و ٤ من الباب ٤ من الأسار، وفي الباب ٧ وفي الحديث ١ من الباب ١٩ من النواقض.

٣- الباب ٨٣ فيه ٧ أحاديث.

٤- الفقيه ١- ٦٣- ١٤٠، أورده في الحديث ٢ من الباب ١٤ من أبواب النواقض وفي الحديث ١ من الباب ٦٠ من أبواب آداب الحمام.

٥- التهذيب ١- ٣٤٦- ١٠١٣، والاستبصار ١- ٩٥- ٣٠٨.

٦- التهذيب ١- ٣٤٦- ١٠١٢، والاستبصار ١- ٩٥- ٣٠٩، أورده في الحديث ٣ من الباب ١٤ من أبواب النواقض.

صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَخَذُ مِنْ أَظْفَارِي وَمِنْ شَارِبِي وَأُحْلِقُ رَأْسِي أَفَأَغْتَسِلُ قَالَ لَا لَيْسَ عَلَيْكَ غَسْلٌ قُلْتُ فَاتَوَضَّأُ قَالَ لَا لَيْسَ عَلَيْكَ وَضُوءٌ قُلْتُ فَأَمْسَحُ عَلَى أَظْفَارِي الْمَاءَ فَقَالَ هُوَ طَهُورٌ لَيْسَ عَلَيْكَ مَسْحٌ. أَقُولُ: مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْحَلْقَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ وَإِلَى الْآنَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالْحَدِيدِ وَلَا يَكُونُ إِلَّا مَعَ الرُّطُوبَةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٧١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٣٧١-٣- (١) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّ عَلِيَّاً ع قَالَ: السَّيْفُ بِمَنْزِلَةِ الرِّدَاءِ تُصَلَّى فِيهِ مَا لَمْ تَرَفِ فِيهِ دَمًا.

[رقم الحديث الكلي: ٤٣٧٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٣٧٢-٤- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ: أَرَانِي أَبُو الْحَسَنِ ع مِيلاً مِنْ حَدِيدٍ وَمُكْحَلَةً مِنْ عِظَامٍ فَقَالَ هَذَا كَانَ لِأَبِي الْحَسَنِ ع فَانْتَحَلَ بِهِ فَانْتَحَلْتُ.

أَقُولُ: الْمِيلُ لَا بَيْدٌ مِنْ مُلَاقَاتِهِ لِرُّطُوبَتِهِ دَاخِلِ الْعَيْنِ وَالدَّمْعِ وَإِظَاهِرِ الْأَجْفَانِ وَالْأَهْدَابِ وَالْمُكْحَلُ الَّذِي فِي الْمُكْحَلَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَ لَمْ يُؤْمَرْ بِتَطْهِيرِ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ وَالْأَحَادِيثُ فِي هَذَا الْمَعْنَى كَثِيرَةٌ جِدًّا تَقَدَّمَ بَعْضُهَا فِي النِّوَاقِضِ وَيَأْتِي بَعْضُهَا فِي اسْتِثْنَاءِ حَبَابِ الْحَدِيدِ فِي الصَّلَاةِ وَفِي جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي السَّيْفِ وَفِي الْحَلْقِ وَالتَّقْصِيرِ فِي الْحَجِّ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَقَدْ نَقَلَ جَمَاعَةٌ مِنْ عُلَمَائِنَا إِجْمَاعَ الْإِمَامِيَّةِ عَلَى الْعَمَلِ بِمَضْمُونِهَا (٣).

ص: ٥٢٩

١- التهذيب ٢- ٣٧١- ١٥٤٦، أخرجه عنه وعن الفقيه في الحديث ٢ من الباب ٥٧ من أبواب لباس المصلي.

٢- الكافي ٦- ٤٩٤- ٢، أورده أيضاً في الحديث ١ من الباب ٥٨ من أبواب آداب الحمام.

٣- تقدم في الباب ١٤ من النواقض ويأتي في الباب ٣٢ و ٥٧ من لباس المصلي وفي الباب ١١ من أبواب الحلق والتقصير، وفي الباب ١٣ من أبواب أحكام المساجد وفي الحديث ٥ من الباب ٣٤ من أبواب الاطعمه المحرمه.

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٧٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٣٧٣-٥- (١) وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي النَّوَاقِصِ حَدِيثُ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الرَّجُلِ يَفْرُضُ مِنْ شَعْرِهِ بِأَسْبِنَانِهِ أَوْ يَمْسَحُهُ بِالْمَاءِ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ قَالَ لَا بَأْسَ إِلَّا مَا ذَلِكُ فِي الْحَدِيدِ.

أقول: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ وَ لَا يَخْفَى دَلَالَتُهُ عَلَى طَهَارَةِ الْحَدِيدِ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ نَجَسًا لَمْ يَطْهَرُ أَثَرُهُ بِالْمَسْحِ لِمَا مَرَّ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٧٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٣٧٤-٦- (٢)

وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ عَنْ عَمَّارٍ عَنْهُ ع فِي رَجُلٍ قَصَّ أَظْفَارَهُ بِالْحَدِيدِ أَوْ جَزَّ مِنْ شَعْرِهِ أَوْ حَلَقَ قَفَاهُ فَإِنَّ عَلَيْهِ أَنْ يَمْسَحَهُ بِالْمَاءِ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ سُئِلَ فَإِنْ صَلَّى وَ لَمْ يَمْسَحْ مِنْ ذَلِكَ بِالْمَاءِ قَالَ يُعِيدُ الصَّلَاةَ لِأَنَّ الْحَدِيدَ نَجَسٌ وَ قَالَ لِأَنَّ الْحَدِيدَ لِبَاسُ أَهْلِ النَّارِ وَ الذَّهَبُ لِبَاسُ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

قَالَ الشَّيْخُ هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ دُونَ الْإِجَابِ قَالَ لِأَنَّهُ شَاذٌ مُخَالِفٌ لِلْأَخْبَارِ الْكَثِيرَةِ أَقُولُ: النَّجَاسَةُ هُنَا بِمَعْنَى عَدَمِ الطَّهَارَةِ اللَّغْوِيَّةِ أَعْنَى النَّظَافَةِ لِمَا مَرَّ وَ لِلِاِكْتِفَاءِ بِالْمَسْحِ وَ عَدَمِ الْأَمْرِ بِالْغَسْلِ وَ لِتَغْلِيلِ النَّجَاسَةِ بِكَوْنِهِ مِنْ لِبَاسِ أَهْلِ النَّارِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٤٣٧٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٣٧٥-٧- (٣) وَ يَأْتِي فِي لِبَاسِ الْمُصَلِّيِّ فِي حَدِيثِ مُوسَى بْنِ أَكْبِيلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ فِي شَيْءٍ مِنْ الْحَدِيدِ فَإِنَّهُ نَجَسٌ مَمْسُوحٌ.

أقول: تَقَدَّمَ وَجْهُهُ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ (٤).

ص: ٥٣٠

١- تقدم في الحديث ٤ من الباب ١٤ من أبواب النواقص.

٢- تقدم في الحديث ٥ من الباب ١٤ من أبواب النواقص.

٣- يأتي في الحديث ٥ من الباب ٣٠ و الحديث ٦ من الباب ٣٢ من أبواب لباس المصلي. تقدم ما يدل على ذلك في الباب ١٤ من أبواب النواقص، و يأتي ما يدل عليه في الباب ٥٧ من أبواب لباس المصلي و ما ظاهره ينافي ذلك في الباب ٣٢ هاهنا.

٤- تقدم في ذيل الحديث ٦ من هذا الباب.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الزمر: ٩

المقدمة:

تأسس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامي عام ١٤٢٦ الهجرى في المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائين والمثقفين في الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلّة المراكز القائمية بتوفير المصادر في العلوم الإسلامية وتبعثها في أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين في العلوم الإسلامية وتقديم المؤسسة مجاناً مجموعةً إلكترونيةً من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهي منظمة في برامج إلكترونية وجاهزة في مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها. وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدةً على النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوى تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبي عليهم السلام  
تحفيز الناس خصوصاً الشباب على دراسة أدق في المسائل الدينية  
تنزيل البرامج المفيدة في الهواتف والحاسوبات واللابتوب  
الخدمة للباحثين والمحققين في الحوزات العلمية والجامعات  
توسيع عام لفكرة المطالعة  
تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتّاب على تقديم آثارهم لتنظيمها في ملفات إلكترونية

السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية  
إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة  
الاجتناب عن الروتين وتكرار المحاولات السابقة  
العرض العلمي البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ في نشر المعلومات  
من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملزمات والدوريات

إقامة المسابقات في مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما في الأمكنة الدينية والسياحية

إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمة الانترنتى بعنوان : [www.ghaemiyeh.com](http://www.ghaemiyeh.com)

إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الإطلاق والدعم العلمى لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها

تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسك kiosk، الرسالة القصيرة ( sms)

إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس

إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج فى البحث والدراسة وتطبيقها فى أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛

JAVA.١

ANDROID.٢

EPUB.٣

CHM.٤

PDF.٥

HTML.٦

CHM.٧

GHB.٨

إعداد ٤ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمة ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية

ANDROID.١

IOS.٢

WINDOWS PHONE.٣

WINDOWS.٤

وتقدّم مجاناً فى الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة



نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتاب وكل من قدم لنا المساعدة في تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزي

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آواده اي، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلي، الرقم ١٢٩، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : [www.ghbook.ir](http://www.ghbook.ir)

البريد الإلكتروني : [Info@ghbook.ir](mailto:Info@ghbook.ir)

هاتف المكتب المركزي ٠٣١٣٤٤٩٠١٢٥

هاتف المكتب في طهران ٠٢١ - ٨٨٣١٨٧٢٢

قسم البيع ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩ شؤون المستخدمين ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩.

مركز  
للبحوث والتحريرات الكمبيوترية  
اصبهان  
الغمامية



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى  
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم  
**www.Ghaemiyeh.com**

[www.Ghaemiyeh.net](http://www.Ghaemiyeh.net)

[www.Ghaemiyeh.org](http://www.Ghaemiyeh.org)

[www.Ghaemiyeh.ir](http://www.Ghaemiyeh.ir)

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

